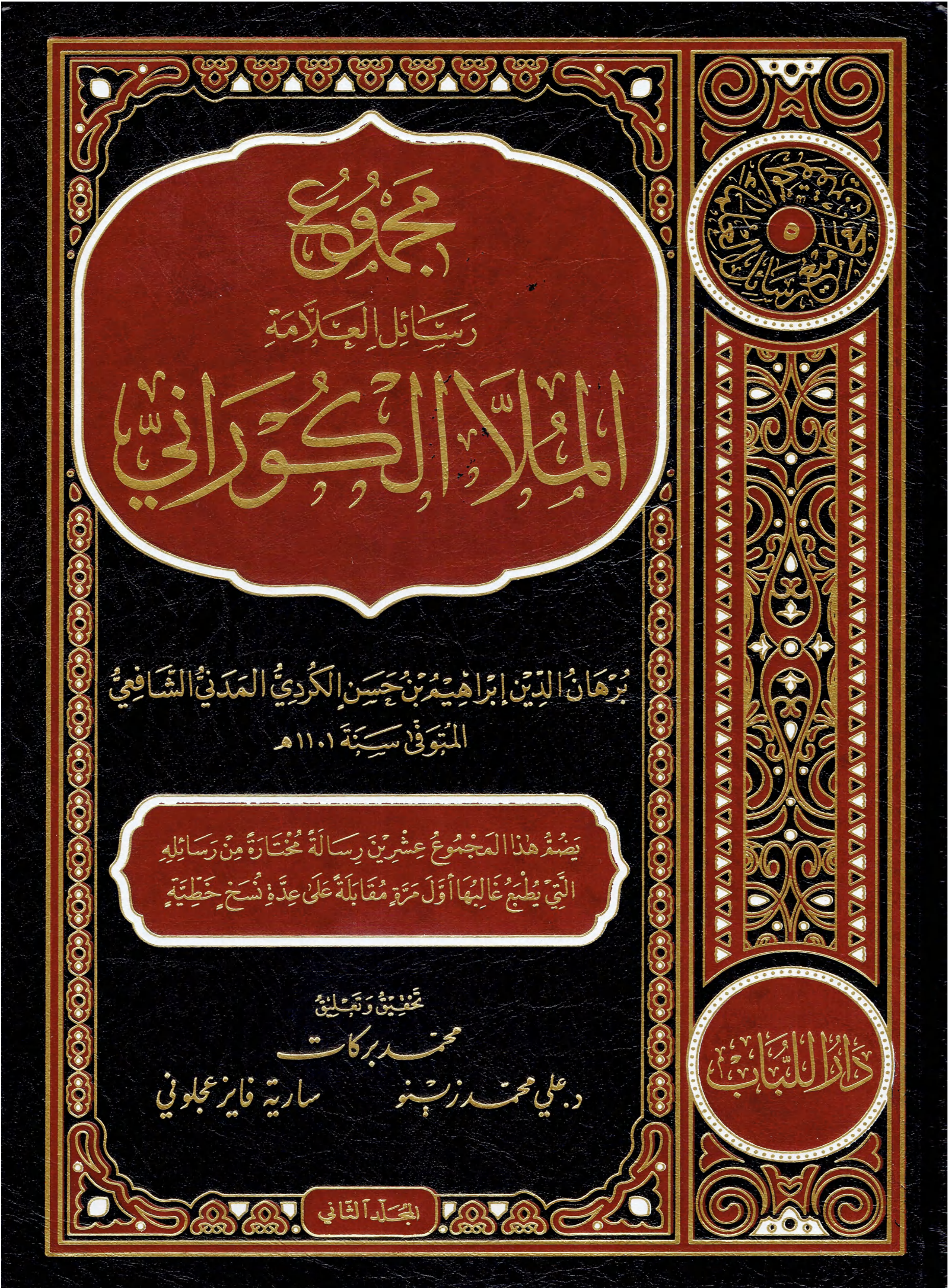
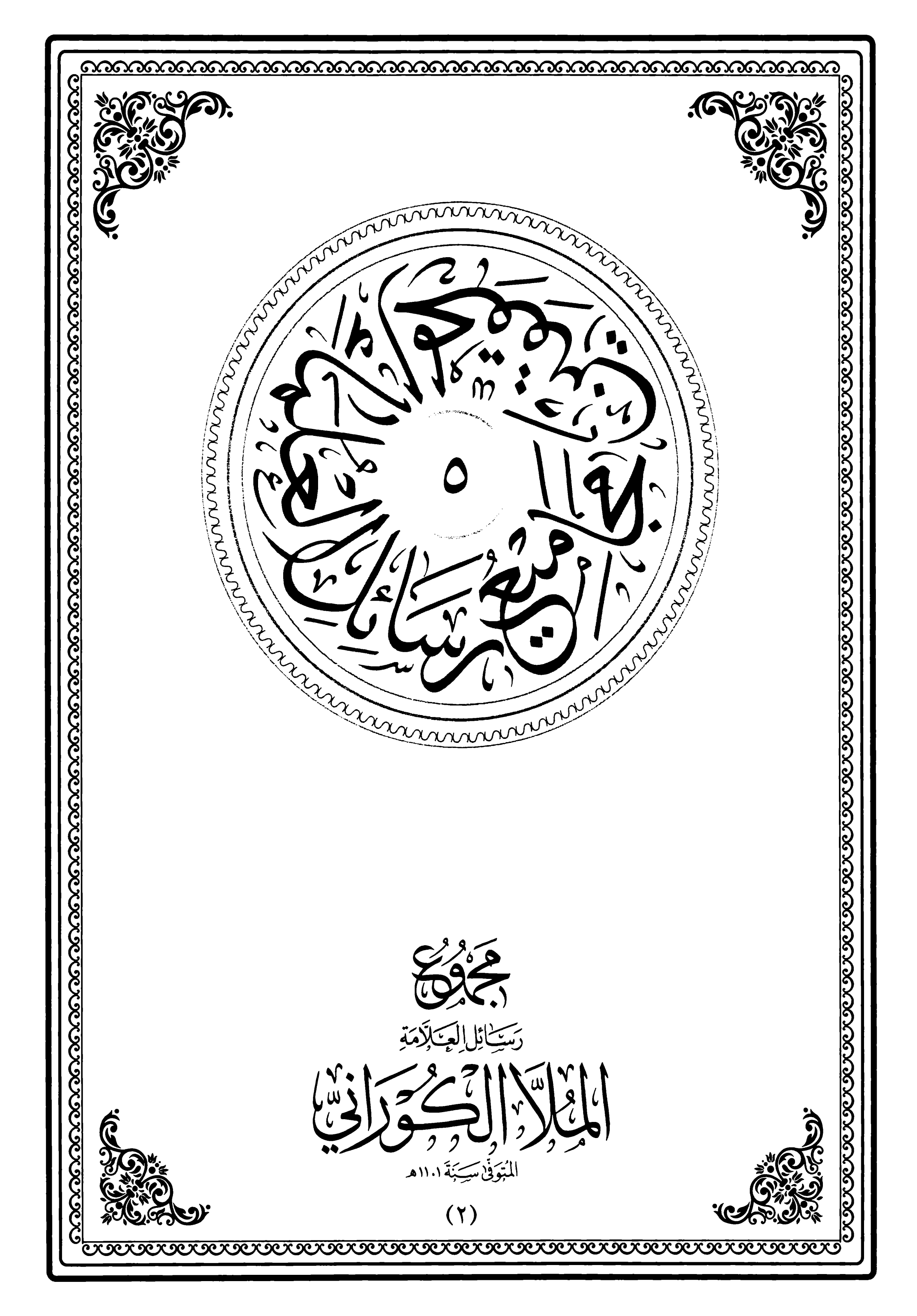
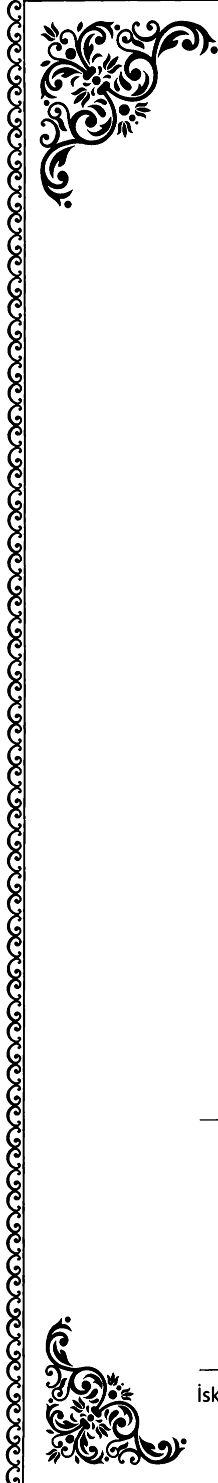
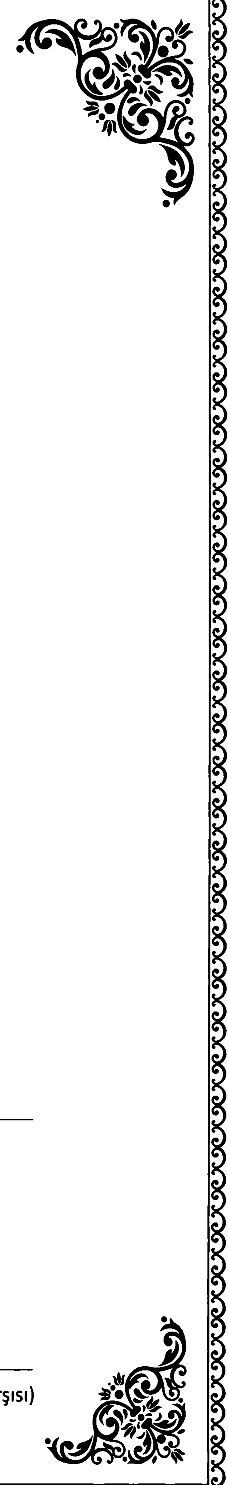

مجموع
رسائل العلامة
الملا الكوراني
برهان الدين إبراهيم بن حسن الكردي المدني الشافعي
المتوفى سنة ١١٠١هـ
يضم هذا المجموع عشرين رسالة مختارة من رسائله
التي يطبع غالبها أول مرة مقابلة على عدة نسخ خطية
تحقيق وتعليق
محمد بركات
د. علي محمد زينو
سارية فايز عجلوني
المجلد الثاني
دار اللباب


٥
مجموع
رسائل العلامة
الملا الكوراني
المتوفى سنة ١١٠١هـ
(٢)

الطبعَة الأولىٰ

١٤٤٢هـ ـ ٢٠٢٠م




9 789933 930202



للدِّراساتِ وتحقِيق التُّراثِ

DAR-ALLOBAB

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmi Araştırma Yayınları

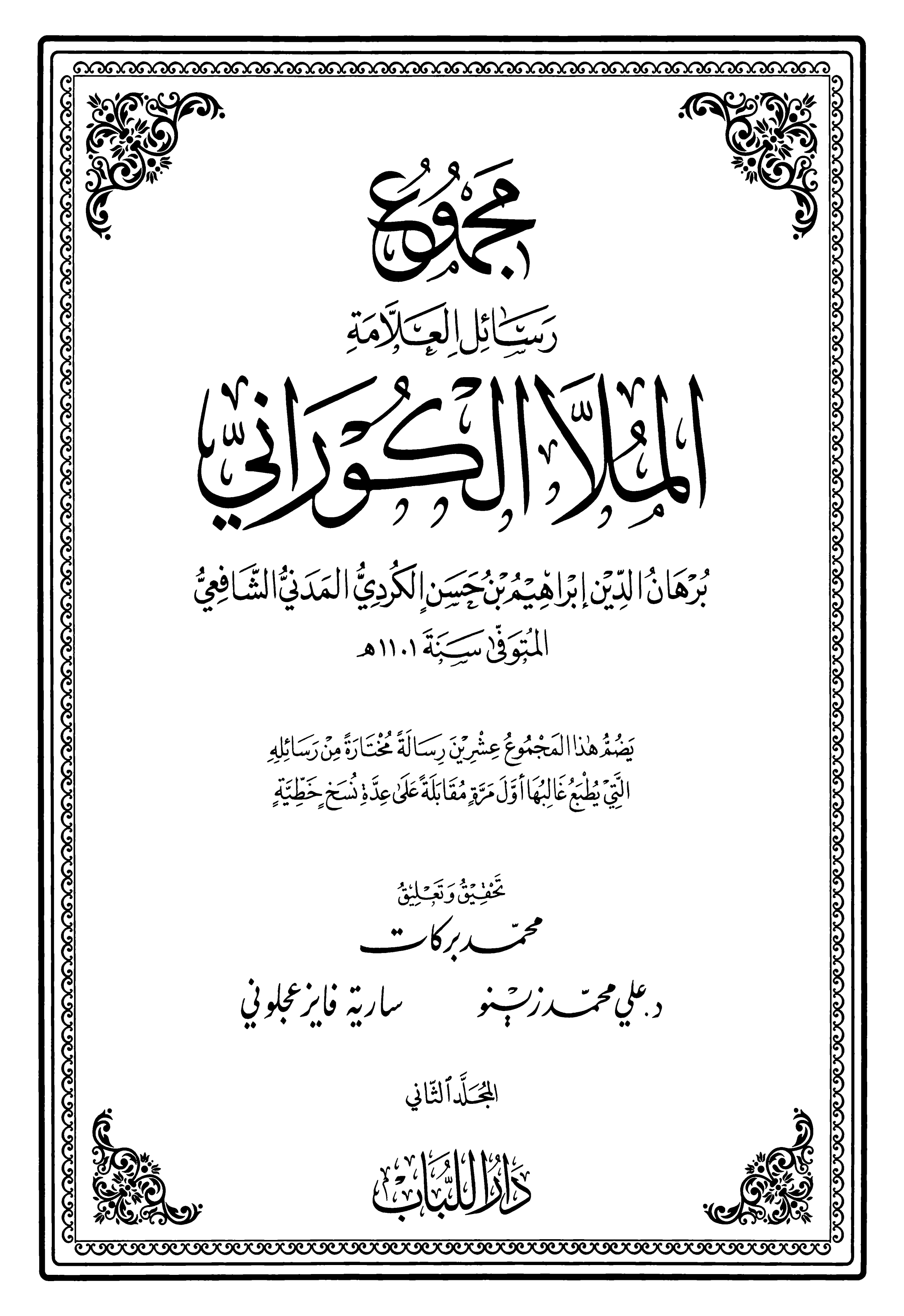
بيروت ـ لبنان
009615813966
0096170112990
Www.allobab.com

اسطنبول ـ تركيا
00905454729850
00902125255551
info@allobab.com



İskenderpaşa mh. Kıztaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)



مجموع

رسائل العلامة

الملا الكوراني

برهان الدين إبراهيم بن حسن الكردي المدني الشافعي

المتوفى سنة ١١٠١هـ

يضم هذا المجموع عشرين رسالة مختارة من رسائله

التي يطبع غالبها أول مرة مقابلة على عدة نسخ خطية

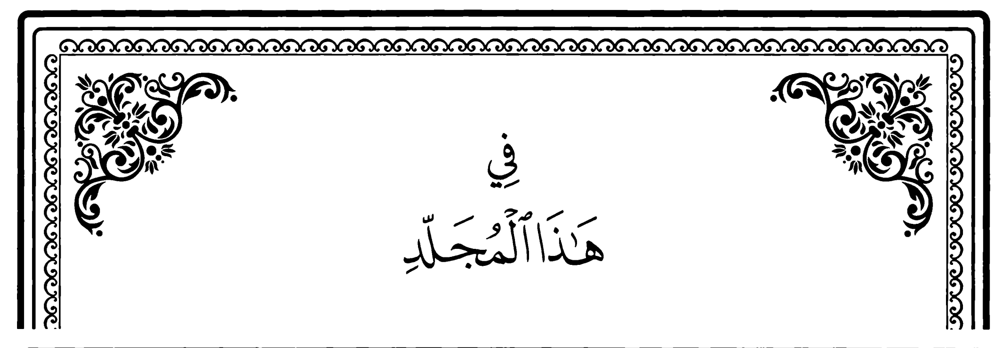
تحقيق وتعليق

محمد بركات

د. علي محمد زينو سارية فايز عجلوني

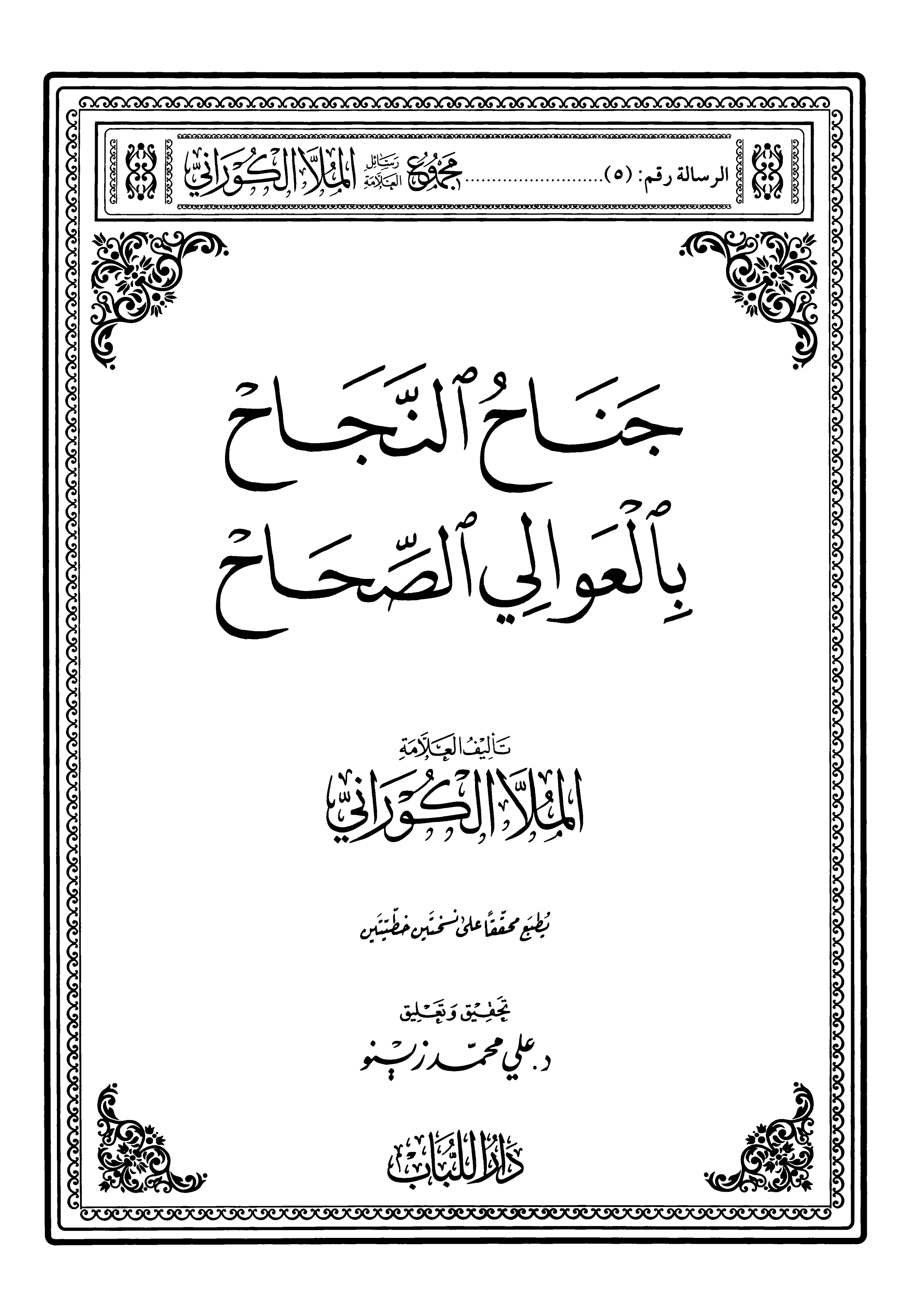
المجلد الثاني

دار اللباب



الموضوع	الصفحة

***



جناح النجاح بالعوالي الصحاح

تأليف العلامة

الملا الكوراني

يطبع محققاً على نسختين خطيتين

تحقيق وتعليق

د. علي محمد زينو

دار اللباب

بسم الله الرحمن الرحيم وبه اياه نستعين
الحمد لله العلي الاعلى الولي القريب واشهد ان لا اله الا الله
الاول الآخر الظاهر الباطن السميع المجيب واشهد ان سيدنا
محمدا عبده ورسوله المقرب بتقريب فكان قاب قوسين
او ادنى المصطفى الحبيب صلى الله عليه وسلم وعلى آله الاطهار
وصحابته الاخيار صلاة وسلاما فائضي البركات على العالي
والنازل بدوام الله المجيد الرقيب اما بعد فلما كان المحدثون
الذين يروون الاحاديث بالاسانيد المتصلة نقلة الوحي
المنزل على سيد الامناء ومن خيار العلماء الذين هم ورثة
الانبياء صلوات الله عليه وعليهم وسلامه على الدوام
من رب الارض والسماء كان من اوفق لهذا الشان فقد
اختص بجزيل الانعام والاحسان وقد ورد مرفوعا الى النبي
صلى الله عليه وسلم وزاده شرفا لديه من حديث ابي
هريرة رضي الله عنه عند البيهقي بسند جيد ان الله اذا
انعم على عبد يحب ان يرى اثر النعمة عليه فاحببت تخريج
اربعين حديثا من العوالي الصحاح بتوفيق الله الوهاب
مفيض الانوار رجاء ان يكون عند الله الشكور الحميد من
مشكوري السعي ومحاب الآثار ومن الوسائل المنتجة
ادراك شفاعة صاحب الوسيلة سيدنا محمد المصطفى المختار
صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه وورثته آناء الليل واطراف
النهار والله المستعان القوي العليم ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم مقدمة فيها تنبيهات الاول قد صح الحث
على تبليغ العلم والحديث من غير تقييد بالاربعين ففي
الصحيحين

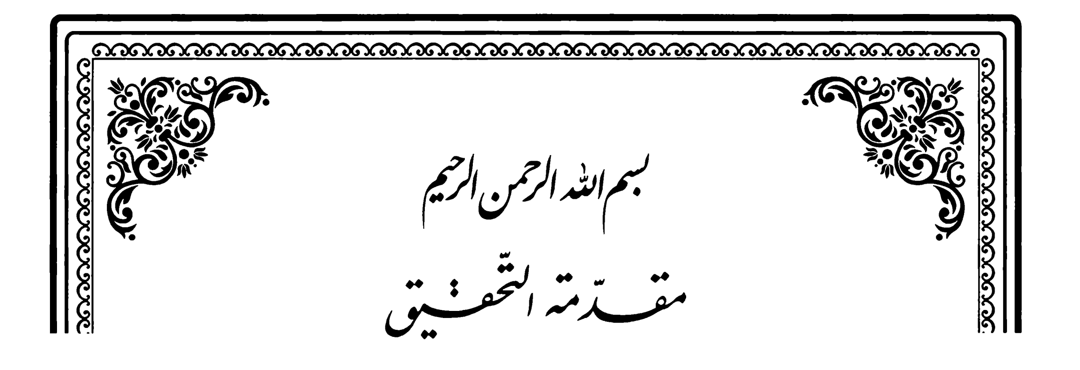
الصحيحين من حديث ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ليبلغ الشاهد
الغايب فلعل بعض من يبلغه يكون اوعى له من بعض من
سمعه اورده البخاري في حجة الوداع في آخر كتاب المغازي
ومسلم في كتاب الديات واورده البخاري في باب الخطبة ايام
منى من كتاب الحج بلفظ فليبلغ الشاهد الغايب فرب مبلغ اوعى
من سامع وعند ابن ماجه بلفظ ليبلغ الشاهد الغايب فانه
رب مبلغ يبلغه اوعى له من سامع وقد صح دعاؤه صلى
الله عليه وسلم بالنضرة لمن سمع حديثا فبلغه كما سمعه ففي
جامع الترمذي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول نضر الله امرا سمع منا شيئا فبلغه
كما سمعه فرب مبلغ اوعى من سامع قال الترمذي هذا حديث
حسن صحيح ورواه ايضا من حديث زيد بن ثابت مرفوعا
وحسنه بلفظ نضر الله امرا سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه
غيره فرب حامل فقه الى من هو افقه منه ورب حامل فقه
ليس بفقيه ورواه ايضا من حديث ابن مسعود رضي الله عنه
بلفظ نضر الله امرا سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلغها فرب
حامل فقه الى من هو افقه منه قال الشيخ ابن حجر الهيتمي
ثم المكي في الفتح المبين قال بعضهم انك لا ترى في وجوه اهل
الحديث نضرة وجمالا لهذا الحديث لانها دعوة اجيبت انتهى
وقد ورد الدعاء بالرحمة لرواة الاحاديث والسنة وسماهم صلى
الله عليه وسلم خلفاء ففي المعجم الاوسط للطبراني عن ابن عباس
رضي الله عنهما قال سمعت علي بن ابي طالب رضي الله عنه يقول

مكتبة فاضل باشا (ف)

جنى النجاح بالعوالي الصحاح

بسم الله الرحمن الرحيم وبه [illegible] نستعين
الحمد لله العلي الاعلى الولي القريب واشهد ان لا اله الا الله
الاول الآخر الظاهر الباطن السميع المجيب واشهد
ان سيدنا محمدا عبد الله [illegible] المقرب بتقريب فكان
قاب قوسين او ادنى [illegible] صلى الله عليه وسلم
وعلى آله الاطهار وصحابته الاخيار صلاة وسلاما فايضي
البركات على العالي والنازل بدوام الله المجيد الرقيب
اما بعد فلما كان المحدثون الذين يروون الاحاديث
بالاسانيد المتصلة نقلة الوحي المنزل على سيد الامناء
خيار العلماء الذين هم ورثة الانبياء صلوات الله عليه
وعليهم وسلامه على الدوام من رب الارض والسماء كان
من وفق لهذا الشان قد اختص بجزيل الانعام و[illegible]
وقد ورد مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم وزاده شرفا لديه
من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند البيهقي بسند
جيد ان الله اذا انعم على عبد يحب ان يرى اثر نعمته عليه
فاحببت تخريج اربعين حديثا من العوالي الصحاح
بتوفيق الوهاب مفيض الانوار رجاء ان يكون عند [illegible]
الشكور الحميد من مشكوري السعي ومحاب الآثار [illegible]
المنتجة ادراك شفاعة صاحب الوسيلة سيدنا محمد المصطفى
المختار صلى الله عليه وسلم وعلى آله واصحابه وورثته آناء الليل
واطراف النهار والله المستعان القوي العليم [illegible]
ولا قوة الا بالله العلي العظيم مقدمة [illegible] فيها تنبيهات
الاول قد صح الحث على تبليغ العلم والحديث [illegible]

المكتبة البديعية (ب)



مقدّمة التحقيق

الحمد لله الذي تُشرق بتوفيقِه شمسُ الفلاح، ويطيرُ بتيسيرِه «جَناحُ النجاح»، والصلاةُ والسلام على مَن فتَحت لنا سُنَّتُه بابَ الصَّلاح، وسبَت قُلوبَ المحدِّثين أحاديثُها الحِسان المِلاح، فحرَصوا على الظفَر منها «بالعَوالي الصِّحاح».

وبعد:

فإن هذا الكتاب المُسمَّى «جَناح النَّجاح بالعَوالي الصِّحاح» أو «لوامع اللآلي في الأربعين العوالي»[1] هو من أنفَسِ ما خطَّت يمينُ العلامة بُرهان الدين إبراهيمُ بنُ حسن الكورانيّ الشافعيّ رحمه الله تعالى، أبرزَ فيه عنايته الوثيقة، وخبرته اللصيقة، بحديث النبي المعلَّم، ﷺ.

فبعدَما قدَّم الكوراني ـ رحمه الله ـ لهذا الكتابَ بمقدِّمة فيها تنبيهاتٌ: الأولُ في شرف أصحابِ الحديث وطُرق حديث «مَن حفظ على أُمَّتي أربعين حديثاً»، والثاني في إسنادِه الموصل إلى الأحاديث الثلاثةَ التي تضمَّنَتها رسالةُ «النادريات

---

(١) يُنظر: «فهرس الفهارس» للعلامة الكتاني (١/ ٣١٢) و (١/ ٥١٢).
ووصفه بقوله: مفيد جداً لطالبِ هذا الشأن، أتمّه سنة ١٠٨٣، وعندي نسخةٌ منه أخذت من النسخة التي أرسلها المؤلف برسم الهدية إلى الشيخين عبد الرحمن ومحمد ابنَي عبد القادر الفاسي وأجازهما به.

في العشاريات» للإمام السيوطيِّ، وكان التنبيهُ الثالث في بعض مناقب الإمام البُخاريِّ وكتابه «الجامع الصحيح»، ثم في أسانيدِ الكورانيِّ ـ رحمه الله ـ إلى «صحيح البخاري»، ثم ساق ـ بهذه الأسانيد ـ أربعينَ حديثاً من رُباعياتِ البُخاريِّ من رواية الفِرَبْريّ المُتّصِلة بالسماع.

ثم جاءَت بعد ذلك خاتمةٌ جليلةٌ لهذا الكتاب فيها تنبيهان: الأوّلُ في الأحاديثِ الاثنينِ والعِشرين الثُّلاثيَّاتِ في «صحيح البُخاريِّ»، والثاني في واحدٍ وعشرين حديثاً مما تيسَّر للمصنِّف ـ رحمه الله ـ من الأحاديثِ المُسلسَلة برجال التصوُّف، ثم أوردَ المؤلِّفُ قبلَ خَتمِهِ الكتابَ دعاءَ خاتمة المَجلِس للشيخ مُحيي الدين ابنِ عربيّ.

وقد تجلَّت في هذا الكتابِ مَهارةُ الكوراني ـ رحمه الله تعالى ـ في علوم السُّنّة المشرَّفة، وسَعةُ اطِّلاعه على دقائقَ من مسائلِ علم مُصطَلح الحديث، وتبحُّرِه في علم الرجال؛ حيث يلفتُ النظَرَ قِيامُه بإقحامِ معلوماتٍ مختلفةٍ متعلِّقةٍ برجال كثيرٍ من الأسانيد التي يَسوقُها؛ مثل سِنِي الولادة والوفاة والنِّسَب المُختلِفة.

وقد جاد اللهُ المولى، على الضعيفِ المولى، بتَحقيقِ هذا الكتاب عن نُسختَين خَطِّيّتَين، الأولى: نسخة مكتبة فاضل باشا في اسطنبول تحت رقم (٢٧٩) ورمزت لها بـ (ف)، والثانية: نسخة المكتبة البديعية، ورمزت لها بـ (ب)، ولأجل حلِّ مُشكِلاتِ بعض المواضعِ اليسيرة منه قمتُ بالاستئناسِ بنُسخةٍ ثالثةٍ له هي نسخة مكتبة الأحقاف، وقد خرَّجتُ الأحاديثَ المسوقة مخارجها المذكورة، أو من أقرب مخارجها غير المذكورة، دون توسُّعٍ طويلِ الذَّيل، أو استقصاءٍ قليلِ النَّيل، ولله الحمدُ والفضلُ والمِنّة، وأسألَهُ لي وللمؤلِّف والناشرِ والقارئِ أن يبعثَنا يومَ القِيامة في خُدَّامِ السُّنّة.

بعد ذلك كلِّه....

هذا الذي بين يديكَ ـ أيها القارئ الكريمُ ـ هو كتاب «جَناح النَّجاح بالعَوالي الصِّحاح» أو «لوامع اللآلي في الأربعين العوالي» للعلَّامة بُرهان الدين إبراهيمَ بنِ حسن الكورانيّ الشافعيّ (ت ١١٠٢ هـ) عليه رَحَماتُ الله.

أضعُهُ تحتَ نظرِ الراغِب، وبين يدَي الطالِب، ومن أجلِ تقديمِه مخدومةً الخدمةَ اللائقة، شمَّرتُ عن ساعد الجِدّ، وبذلتُ وافرَ الجهد، فأسهرتُ لذلك الليالي، وأضنَيتُ فِكري وبالي؛ فإن أصَبتُ وأحسَنتُ؛ فالفضلُ لله ـ سُبْحانَه وتعالى ـ مُبتَدأً ومُختَتَماً، ومنه التوفيق، وبيدِه التمام والتحقيق.

وإن كان غير ذلك؛ فمِن قُصوري ونَقصي، ومما جنتْهُ يداي، وأسأل اللهَ على ذلك أن يجودَ بالغَفْر، ويحبوَني بالصَّفح، وأرجو ممن يطَّلِعُ على زلَّةٍ أو خَطأة أن يتفضَّل بالعُذْر، ويتكرَّم بالنُّصح.

وأمَّا عمَلي في كتابي هذا، فيصحُّ فيه وفي غيره ما كتبه القاضي عبد الرحيم البيسانيّ، إلى العماد الأصبهانيّ، مُعتذراً عن كلامٍ استدرَكَهُ عليه: «إني رأيتُ أنّه لا يكتب إنسانٌ كتاباً في يومه إلا قال في غده: لو غُيِّرَ هذا لَكان أحسَن، ولو زِيْدَ هذا لَكان يُستحسَن، ولو قُدِّمَ هذا لَكان أفضل، ولو تُرِكَ هذا لَكان أجمل، وهذا من أعظم العبر، ودليلٌ على استيلاء النقص على جملة البشر»[١].

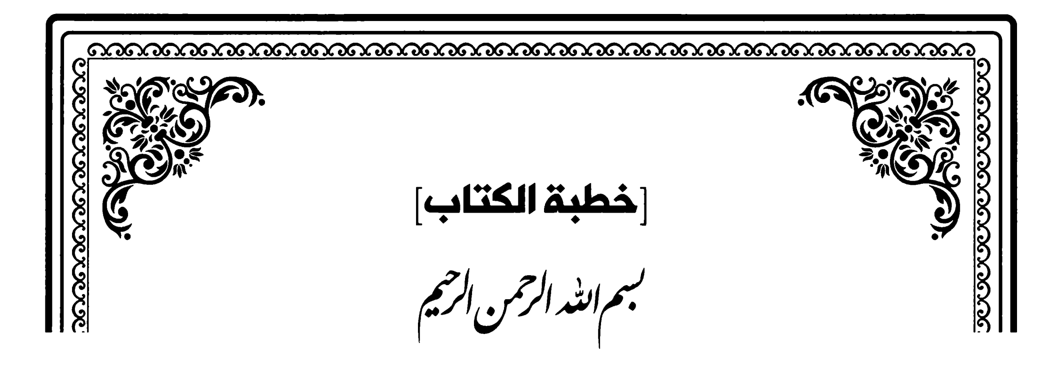
والله أعلَم

وصلّى اللهُ على سيدنا محمدٍ وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعينَ وسلَّم

المحقق

---

(١) يُنظر: «كشف الظنون» لحاجي خليفة (١/ ١٨)، و «أبجد العلوم» لصدّيق حسن خان القنوجي (١/ ٧١).



[خطبة الكتاب]

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه إياه نستعين

الحمدُ لله العليِّ الأعلى الوليِّ القريب، وأشهَدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ الأوّل الآخِرُ الظاهرُ الباطنُ السميع المُجيب، وأشهَدُ أن سيدنا مُحمَّداً عبدُ الله ورسولُه المقرَّبُ بتقريب ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٩] المصطفى الحبيب، ﷺ وعلى آله الأطهار، وصحابتِه الأخيار، صلاةً وسلاماً فائضَي البرَكات على العالي والنازل بدَوام الله المجيدِ الرقيب.

أما بعد:

فلما كان المُحدِّثون الذين يَروُونَ الأحاديثَ بالأسانيد المُتَّصِلة نقلةَ الوحيِ المُنزَل على سيد الأُمناء، ومِن خِيار العُلماء الذين هم ورثةُ الأنبياء، صلواتُ الله عليه وعليهم وسلامُه على الدَّوام من ربِّ الأرض والسماء، كان مَن وُفِّق لهذا الشأن، قد اختَصَّ بجَزيل الإنعام والإحسان.

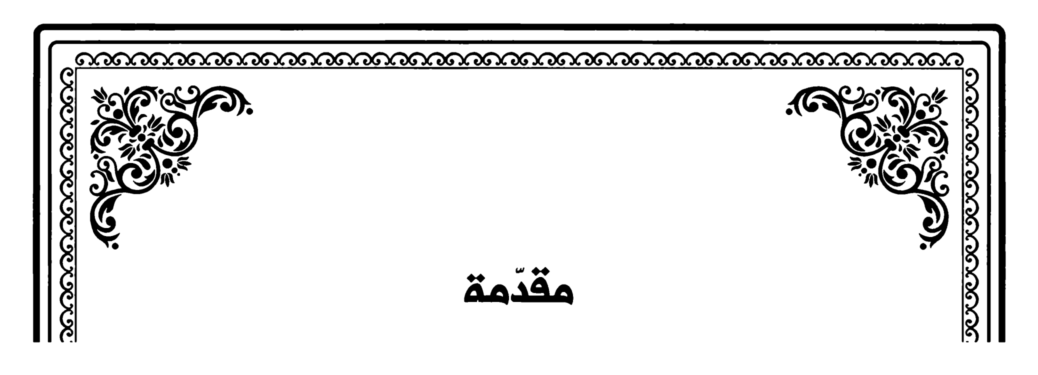
وقد ورَد مرفوعاً إلى النَّبيِّ ـ ﷺ وزادَهُ شرَفاً لديه ـ من حديثِ أبي هُرَيرةَ ـ رضي الله عنه ـ عند البَيهَقيّ بسنَدٍ جيّد: «إن الله إذا أنعمَ على عبدٍ يحبُّ أن يَرى أثَرَ النِّعمة عليه»(١).

---

(١) رواه البيهقي ـ بهذا اللفظ ـ في «شعب الإيمان» (٥٧٩١).

فأحببتُ تخريجَ أربعين حديثاً من العوالي الصحاح بتوفيق الله الوهَّابِ مُفيضِ الأنوار؛ رجاءَ أن يكونَ عند الله الشكورِ الحميدِ من مَشكور السَّعي ومَحابِّ الآثار، ومن الوسائل المُنتِجةِ إدراكَ شفاعةِ صاحب الوسيلةِ سيدِنا مُحمَّدٍ المصطفى المختار، ﷺ وعلى آلِه وأصحابِه وورثَتِه آناءَ الليل وأطراف النهار، والله المستَعانُ القويُّ العليم، ولا حولَ ولا قوةَ إلا بالله العليِّ العظيم.

* * *



مقدّمة

فيها تنبيهات:

[التنبيهُ] الأول: [في الحثِّ على تبليغ العلم]

قد صحَّ الحثُّ على تبليغ العلم والحديثِ من غير تقييدٍ بالأربَعين.

ففي «الصحيحين» من حديث أبي بَكْرَةَ نُفَيعِ بن الحارث الثَّقَفيّ ـ رضي الله عنه ـ أن النَّبيّ ﷺ قال: «ألا ليُبلغ الشاهدُ الغائب، فلعلَّ بعضَ مَن يبلُغُه يكونُ أوعى له مِن بعضِ مَن سَمِعَه». أورده البُخاريّ في حَجَّة الوَداع في آخر كتاب المَغازي، ومُسلِمٌ في كتاب الدِّيَـات[1].

وأورده البُخاريُّ في باب الخُطبة أيام مِنًى من كتاب الحجِّ بلفظ: «فليُبلِّغِ الشاهدُ الغائبَ، فَرُبَّ مُبلَّغٍ أوعى مِن سامع»[2].

وعند ابن ماجَهْ بلفظ: «ليُبلِّغ الشاهدُ الغائب؛ فإنه رُبَّ مُبلَّغٍ يبلُغُه أوعى له مِن سامع»[3].

وقد صحَّ دعاؤه ﷺ بالنُّضرة لمن سمع حديثاً فبلَّغه كما سَمِعَه، ففي «جامع

---

(١) «صحيح البخاري» (٤٤٠٦)، و«صحيح مسلم» (١٦٧٩) (٢٩).

(٢) «صحيح البخاري» (١٧٤١).

(٣) «سنن ابن ماجه» (٢٣٣).

التِّرمِذيّ»، عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «نضَّر الله امرَأً سمع منا شيئاً فبلَّغه كما سَمِعَه، فَرُبَّ مُبلَّغٍ أوعى من سامع». قال التِّرمِذيُّ: هذا حديث حسن صحيح[١].

ورواه أيضاً من حديث زيد بن ثابتٍ مرفوعاً وحسَّنَه بلفظ: «نضَّر الله امرأً سمع منا حديثاً فحفظه حتى يُبلِّغه غيرَه، فَرُبَّ حاملِ فقهٍ إلى مَن هو أفقهُ منه، ورُبَّ حاملِ فقهٍ ليس بفقيه»[٢].

ورواه أيضاً من حديث ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ بلفظ: «نضَّر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلَّغها، فَرُبَّ حاملِ فقهٍ إلى مَن هو أفقهُ منه»[٣].

قال الشيخ ابن حجر الـهَيْتَميُّ[٤] ثم المَكّيُّ في «الفتح المبين»: قال بعضُهم: إني لَأرى في وجوهِ أهل الحديث نُضرةً وجمالاً؛ لهذا الحديث؛ لأنها دَعوةٌ أُجيبَت. انتهى[٥].

وقد وردَ الدعاءُ بالرحمة لرُواة الأحاديث والسُّنَّة، وسماهم ﷺ «خُلَفاء».

ففي «المعجم الأوسط» للطَّبَرانيّ عن ابن عَبّاس ـ رضي الله عنهما ـ قال: سمعتُ عليَّ بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «اللَّهُمَّ ارحَمْ

---

(١) «سنن الترمذي» (٢٦٥٧)، وقوله: «حسن» ليس في (ب).

(٢) «سنن الترمذي» (٢٦٥٦).

(٣) «سنن الترمذي» (٢٦٥٨).

(٤) في النسختين: «الهيثمي» بالثاء، وهو خطأ.

(٥) يُنظر: «الفتح المبين بشرح الأربعين» لابن حجر الهيتمي (ص: ١١٠).

وهذا القول هو للإمام الكبير سفيان بن عيينة؛ أخرجه الحاكمُ في «المدخل إلى كتاب الإكليل» (ص: ٢٨ ـ ٢٩)، والخطيب البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ١٩).

خُلَفائي»، قلنا: يا رسولَ الله، مَن خُلَفاؤك؟ قال: «الذين يأتون بعدي يَروون أحاديثي وسُنَّتي ويُعلِّمونها الناسَ»[١].

[التبليغ بقيد أربعين حديثاً]

وأما التبليغُ بقيد أربعين حديثاً فقد ورد الحثُّ عليه بحديثٍ قال في «الفتح المبين» عن الحافِظ أبي طاهر السِّلَفيّ: إنه رُوي من طُرق وثقوا بها، ورَكَنوا إليها، وعرفوا صحَّتها، وعوَّلوا عليها.

قال: واعتُرض بأنه ليس في جميع طُرقه ما يقوم به الحُجَّة؛ إذ لا يخلو طريقٌ منها أن يكون فيها مجهولٌ، أو معروفٌ مشهورٌ بالضعف.

قال: وأجاب عنه المُنذِريُّ بأنه يُمكِنُ أن يكون سلَكَ في ذلك مَسلَكَ مَن رأى أن الأحاديثَ الضعيفةَ إذا انضمَّ بعضُها إلى بعضٍ أحدثَ قوَّة. انتهى ملخَّصاً[٢].

وحاصلُ الجواب: أنّ ضعْفَ الحديث باعتبار انفرادِ كلِّ طريقٍ منها لا يُنافي قوّتَه باعتبارِ انضمامِ بعضِ الطُّرُق إلى بعض.

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٥٨٤٦) عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ... بنحوه.

قال الحافظ الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٢٦): فيه أحمد بن عيسى بن عبد الله الهاشمي، قال الدارقطني: كذّاب.

وأخرجه الرامهرمزي في «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي» (٢)، والخطيبُ البغدادي في «شرف أصحاب الحديث» (ص: ٣٠) عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما، وفي إسنادَيهما أحمد بن عيسى بن عبد الله المذكور.

(٢) يُنظر: «الفتح المبين بشرح الأربعين» لابن حجر الهيتمي (ص: ١٠٦).

فقد قال الحافظ ابن حجر في «قوة الحِجاج»[١]: إن الحديث المقبولَ عند أهل الحديث: ما اتّصلَ سندُه، وعُدِّلَت رجالُه، أو اعتَضَدَ بعضُ طُرقِه ببعضٍ حتَّى تحصل القوةُ بالصورة المجموعة، ولو كان كلُّ طريقٍ منها لو انفرَدَت لم تكُن قويَّة.

قال: وهذا يُظهر عُذر أهل الحديث في تكثيرهم طُرُقَ الحديث الواحد ليُعتَمَدَ عليه؛ إذ الإعراضُ عن ذلك يستلزمُ ترْكَ الفقيهِ العملَ بكثيرٍ من الأحاديث اعتماداً على ضعفِ الطريق التي اتَّصلَت إليه. انتهى[٢].

وقال في «القول المسدَّد»: إن كثرةَ الطُّرق ـ إذا اختلَفَت المخارجُ ـ تزيدُ المتن قوّةً، وإن كان في رواةِ الحديث مَن لا يُعرَف حالُه. انتهى[٣].

وهذا الحديثُ كذلك؛ لوروده من حديثِ جماعةٍ من الصحابة من طُرق مختلفة، فيكون داخلاً في حدِّ الحسَن لغيرِه عند التِّرمِذيّ.

فقد قال في «كتاب العِلل»: كلُّ حديث يُروى لا يكون في إسناده مَن يُتَّهَم بالكذب، ولا يكونُ الحديث شاذاً، ويُروى من غير وجهٍ نحوَ ذلك، فهو عندَنا حديثٌ حسَن. انتهى[٤].

وهذا الحديثُ كذلك؛ لأن أحَداً من رُواته لم يُذكَر بأنه مُتَّهَمٌ بالكذب، بل

---

(١) في هامش (ف): «قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج اسم كتاب للحافظ ابن حجر».

(٢) يُنظر: «قوة الحجاج» للحافظ ابن حجر العسقلاني (ص: ١٩).

(٣) يُنظر: «القول المسدَّد في الذبِّ عن مسند أحمد» للحافظ ابن حجر العسقلاني (ص: ٣٨).

(٤) يُنظر: «العلل الصغير» للترمذي مُلحَقاً بـ«سُننه» (٥/ ٧٥٨).

ضعفُه لسوءِ حِفظه[١]، وهو مُنجَبِرٌ بتعدُّد الطرق، وليس شاذّاً، والحديث الحسنُ محتجٌّ به كالصحيح، وإن كان دونَه في الرُّتبة.

وقد وقَع لنا من حديثِ عليٍّ ومُعاذ بن جبَلٍ وأبي الدَّرْداء وابن عَبّاسٍ وأنسٍ وأبي هُرَيرةَ رضي الله عنهم، فلنُورِدْها بأسانيدها تبرُّكاً برجال السند، فعند ذِكرِ الصالحين تنزَّلُ الرحمةُ، وفي[٢] «الدر المنثور» عن سُفْيان بن عُيَينةَ أنه فسَّر «الصالحين» في قوله تعالى: ﴿وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩] بأنهم أهل الحديث. انتهى[٣].

[حديث الأربعين عن عليٍّ رضي الله عنه]

أما حديثُ عليٍّ، فأخبَرَنا به شيخنا العارفُ بالله صفي الدِّين أحمدُ بن مُحمَّدٍ الأنصاريّ المَدَنيُّ قُدِّسَ سِرُّه، عن شيخِه أبي المواهِب أحمد بن عليٍّ بن عبد القُدُّوس العَبّاسيِّ الشِّنَّاويِّ ثم المَدَنيِّ قُدِّسَ سِرُّه، بإجازته العامة من عبد الرحمن بن عبد القادر بن عبد العزيز بن فَهْد المَكِّيِّ، عن عمِّه المُحدِّث الرَّحَّال جارِ الله بن عبد العزيز بن فَهْد، عن والده الحافظ عبدِ العزيز بن الحافظ النَّجمِ عُمَرَ بن التَّقيِّ مُحمَّد بن فَهْد المَكِّيّ، بسماعه على الشيخة المُكثِرة أم الفَضْل هاجرَ ابنةِ المُحدِّث شرف الدِّين مُحمَّد بن مُحمَّد المَقدِسيّ، بسماعها[٤] على الشهابِ أحمدَ بنِ الحسن السُّوَيداويّ: أنا الخطيبُ أبو عبد الله مُحمَّد بن علي الأنصاريّ

---

(١) لا يُسلَّم للمصنِّف ـ رحمه الله تعالى ـ هذا الكلام في جميع أسانيد حديث الأربعين حديثاً، ففي بعض طُرقه متَّهَمون ومتروكون بلا خلاف.

(٢) «و» ليس في (ب).

(٣) ليس ما ذكرَ في مطبوع «الدر المنثور بالتفسير بالمأثور» للإمام السيوطي، وقد أسندَه إلى سفيانَ بن عيينة أبو إسماعيلَ الهرويُّ في «ذمِّ الكلام وأهله» (٩٣٧).

(٤) في (ب): «بسماعه».

عُرف بابن السُّكَّريّ: أنا جدِّي الخطيبُ فخر الدِّين عبد العزيز بن عبد الرحمن: أنا المشايخُ الثلاثة:

أبو بكرٍ أحمدُ بنُ أبي نصرِ بن أحمد الصبّاغ الخرقيُّ، وأبو الفُتُوح داودُ وأختُه رقيّةُ ولَدا الحافظ أبي أحمد[1] مَعمَرِ بن عبد الواحدِ القُرَشيّ، قال الأول: أنا أبو بكرٍ عتيقُ بن الحُسَين الرُّوَيدَشْتيّ[2]، وقال الآخَران: أخبرتنا أمُّ البهاء فاطمةُ ابنةُ مُحمَّد بن أحمدَ البَغداديّ قالا[3]: أنا الشيخُ أبو عُثمان سعيدُ بنُ أحمدَ بنِ نُعَيمٍ العَيّار[4] الصُّوفيّ.

ح وأنا عالياً بدرَجتَين شيخُنا الإمامُ صفيُّ الدِّين أحمدُ بن مُحمَّدٍ المَدَنيُّ قُدِّسَ سِرُّه، بإجازته العامة من الشمس محمد بن أحمد الرَّمْليّ، عن الزَّين زَكَريّا، عن العزِّ عبدِ الرحيم [ابنِ] الفرات[5]، عن أبي الثناء محمود بن خليفة المنبجي، عن الحافظ شرف الدين عبد المؤمن بن خلَف الدِّمياطي، عن أبي الحسن علي بن إبراهيم بن خشنام بن أحمد الكُرْديّ الحميديّ الحَلَبيّ الحَنَفيّ الفقيه، عن أبي الفُتُوح داود بن

---

(١) في (ب): «ابن أحمد».

(٢) في هامش (ف): «رويدشت قرية بأصبهان. لب اللباب». اهـ. وكذا في هامش (ب) دون الكلمة الأخيرة.

قلت: يُنظر: «لب اللباب في تحرير الأنساب» للسيوطي (ص: ١٢٠).

(٣) القائلان هما: الرويدشتي وأم البهاء فاطمة.

(٤) في هامش (ف): «عار الرجل: ذهب وجاء، والعيار: الذكي الكثير التَّطواف. قاموس». اهـ.

قلت: يُنظر: «القاموس المحيط» (ص: ٤٤٧).

(٥) هو العلامةُ قاضي المسلمين، عزُّ الدِّين عبدُ الرحيم بنُ ناصرِ الدِّين مُحمَّد بنِ عزِّ الدِّين عبدِ الرحيم، ابنُ الفُرات، المِصْريّ، الحَنَفيّ، (ت٨٥١هـ). يُنظر: «الضوء اللامع» (٤/ ١٨٦).

الحافظ مَعمَر بن عبد الواحد بن فاخرٍ القُرشي: أخبرتنا أم البهاء فاطمةُ بنتُ محمد بن أبي [سعدٍ أحمدَ، عن] سعيد بن أبي سعيدٍ أحمدَ العيّار[١] قال:

أنا الإمامُ أبو بكرٍ مُحمَّدُ بنُ عبد الله بن مُحمَّد بن زَكَريّا الجَوْزَقيُّ الشَّيبانيُّ في شهور سنة (٣٨٨)[٢] قال: أنا مُحمَّد بنُ الحسن بنِ يحيى بن الأشعَث إملاءً ببُخارى[٣]: أنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بن مُحمَّد البَغداديّ: ثنا عبد الله بنُ أحمد بن عامرٍ الطائيُّ: ثني أبي: ثني عليُّ بن موسى: ثني أبي موسى بنُ جَعفَر: ثني أبي جَعفَرُ بنُ مُحمَّد: ثني أبي مُحمَّد بنُ علي: ثني أبي عليُّ بنُ الحُسَين: ثني أبي الحُسَين بنُ علي: ثني أبي عليُّ بنُ أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«مَن حَفِظَ على أُمَّتي أربعين حديثاً ينتَفعون بها بَعَثَهُ اللهُ ـ عزَّ وجلَّ ـ يومَ القِيامة فقيهاً عالماً»[٤].

---

(١) من تحويل الإسناد إلى هنا مصحَّحٌ عليه في هامش (ب).

(٢) في هامش (ف): «جوزق كجعفر قرية بنيسابور وبهرات أيضاً». وكذا في هامش (ب) دون الكلمة الأخيرة.

قلتُ: يُنظر: «لب اللباب في تحرير الأنساب» للسيوطي (ص: ٧١).

وفي شوال من هذه السنةِ مات الجوزقيُّ عَنِ اثنتين وثمانين سنةً؛ كما في ترجمته في «تاريخ الإسلام» (٨/ ٦٤١).

(٣) كذا اسمُه في هذا الإسنادِ نفسه في «الأربعين» لصدر الدين الحسنِ بن محمد البكريّ (ص: ٢٩)، بروايته عن رقية بنت معمر، عن أم البهاء، عن العيار، عنه به! ويترجَّح لدي ـ والله أعلم ـ أنه محمدُ بن محمد بن الحسن بن الأشعَث، أبو أحمد النَّسفيُّ الفقيه، قاضي بخارى، (ت ٣٧٩هـ) الذي ترجمه الذهبيُّ في «تاريخ الإسلام» (٨/ ٤٧١) وقال: كان مسندَ تلك الدِّيار.

(٤) أورد هذا الحديثَ ابنُ الجوزيّ في «العلل المتناهية في الأحاديث الواهية» (١/ ١١١) عن أبي القاسم عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي بهذا الإسناد والمتن، ثم قال: قال الحفّاظ: هذا عبدُ الله بنُ أحمد يروي عن أبيه عن أهل البيتِ نسخةً باطلة.

[حديث الأربعين عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما]

وأما حديثُ ابن عَبّاسٍ رضي الله عنهما، فأخبَرَنا به شيخُنا الإمامُ صفيُّ الدِّين أحمدُ بنُ مُحمَّد المَدَنيّ ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ بإسناده السابق إلى الجَوْزَقيِّ قال:

أنا أبو حاتمٍ مكيُّ بنُ عبدانَ بن مُحمَّد: ثنا مُحمَّد بنُ عَقيل بن خُوَيلِد: ثنا الحسنُ بنُ قُتَيبَةَ الخُزاعيُّ المَدائنيّ: ثنا عبدُ الخالق بنُ المنذر، عن ابن أبي نَجيح، عن مُجاهِد، عن ابن عَبّاسٍ ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«مَن حَفِظَ على أمّتي أربعين حديثاً بَعَثَهُ اللهُ يومَ القِيامة فقيهاً عالماً»[(١)].

ح وبه إلى الجَوْزَقيّ: أنا أبو جَعفرٍ مُحَمَّدُ بن عمرٍو البَخْتَريُّ السَّدّار[(٢)] ببغداد: ثنا مُحَمَّدُ بنُ أحمد بن يزيدَ الرِّياحي[(٣)]: ثنا أحمدُ بن العوّام الرياحيِّ: ثنا جُنَيد بنُ مُدرِك، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، عن ابن عَبّاسٍ ـ رضي الله عنهما ـ أن رسولَ الله ﷺ قال:

«مَن حَفِظَ على أُمّتي أربعين حديثاً من السُّنّة كنتُ له شفيعاً يومَ القِيامة»[(٤)].

---

(١) رواه ابنُ الجوزيّ في «العلل المتناهية» (١/ ١١٦) بإسناده إلى الجوزقيّ به، ثم ذكر (١/ ١٢٠) أن فيه الحسن بن قتيبة؛ قال الدارقطني: متروك الحديث. اهـ. وقال الإمامُ الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢/ ٥٤٣) في ترجمة عبد الخالق بن عبد المنذر: عن ابن أبي نجيحٍ بحديث: «من حفظ على أمتي أربعين حديثاً»، لا يُعرَف، تفرّد عنه الحسنُ بن قتيبة. وقال عن الحسنِ في ترجمته (١/ ٥١٩): هالك! وذكر له ـ بهذا الإسناد ـ عن ابن عباسٍ مرفوعاً: «من تمسّك بستني عند فساد أمتي فله أجرُ مئة شهيد».

(٢) في هامش (ف): «بائع السّدر».

(٣) في هامشَي (ف) و (ب): «الرياح: بطن من تميم، ومن جرم أيضاً، ومحلة بالبصرة. لب». قلتُ: يُنظر: «لب اللباب» للسيوطي (ص: ١٢٠).

(٤) لم أجده بهذا الإسناد عن ابن جريج، وهو برواية إسحاقَ بن نجيح الملطيّ عنه عند ابنِ عديٍّ =

[حديث الأربعين عن أنسٍ رضي الله عنه]

وأما حديث أنس رضي الله عنه، فأخبَرَنا به شيخنا الإمام ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ بالسند إلى الجَوْزَقيّ: أنا أبو الحسن عليُّ بن مُحمَّد بن سَخْتُوَيهِ: ثنا عُبَيد الله بن اللَّيث المَروَزيُّ: ثنا زيد بن حُرَيشٍ الأهوازيّ[١]: ثنا عبد الله بن خِراشٍ؛ هو ابن حَوشَب [بن يزيدَ][٢] بن رُوَيمٍ أبو جَعفَرٍ الشَّيبانيُّ الكوفيُّ، عن العوَّام بن حَوشَب؛ هو أبو عيسى الشَّيبانيُّ الواسِطيُّ أخو خِراشِ بن حَوشَب، عن إبراهيمَ التَّيميّ، عن أبيه؛ هو يزيدَ بن شريكِ بن طارقٍ التَّيميُّ الكوفيُّ، عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«مَن حَفِظَ على أُمَّتي أربعين حديثاً من أمر دينها بَعَثَهُ الله يومَ القِيامة شريفاً عالماً»[٣].

ح وبه إلى الحافظ عبدِ العزيز بن عُمَرَ المَكّيّ، عن أبيه الحافظ نجم الدِّين عُمَرَ ابنِ الحافظ تقيِّ الدِّين مُحمَّدِ بن فَهْدٍ المَكّيِّ، عن الإمام جمال الدِّين مُحمَّد بن[٤]

= في «الكامل في ضعفاء الرجال» (١/ ٥٣٧)، وإسحاقُ هذا كذّاب. وعنده (٣/ ٤٣٦) من طريق خالد بن يزيد العمري عن ابن جريج، وخالدٌ ضعيف، والراوي عنه أحمد بن بكر أبو سعيد البالسيُّ صاحب مناكير.

(١) تحرف في هذا الإسنادِ نفسه في «الأربعين» لصدر الدين البكريّ (ص: ٤٤) ـ بروايته عن رقية بنت معمر، عن أم البهاء، عن العيّار، عن الجوزقي به ـ: إلى «يزيد بن الحربة»، وما في إسناد الكورانيِّ هو الصواب، وهو ثقةٌ صاحب حديث (ت٢٤١هـ).

(٢) يُنظر: «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٥/ ٤٥)، و«دُوَيم» الذي في مطبوع «تهذيب الكمال» (١٢/ ٥٦٨) تحريفٌ، والله أعلم! وهو من رجال ابن ماجه، متروكُ الحديث مُنكَرُه.

(٣) لم أجده إلا في «الأربعين» للبكريّ (ص: ٤٤).

(٤) قوله: «بن» سقط في (ب).

إبراهيم المُرشِديِّ المَكِّيِّ: أنا الشيخ أبو عبد الله مُحمَّد بن علي بن ضرغامٍ القُرَشيُّ قراءةً عليه وأنا أسمَعُ بمنزلِه بمكَّة المُشرَّفة: أنا الشيخ أبو زَكَرِيّا يحيى بن يوسُف بن أبي مُحمَّد المَقدِسيُّ بقراءتي عليه بمنزله بمصر: أنا عبدُ الوَهَّاب بنُ رَواجٍ إجازة: أنا الحافظ أبو طاهرٍ أحمد بن مُحمَّد بن أحمدَ السِّلَفيُّ قراءةً عليه وأنا أسمَعُ: أنا أبو غالبٍ مُحمَّد بن الحسن بن أحمد الكَرَجيُّ[1] فيما قرأتُ عليه غيرَ مرَّة ببغدادَ: أنا أبو بكر مُحمَّدُ بن عُمَرَ بنِ أبي بكر النَّجَّار المُقرِئ: أنا أبو إسحاقَ إبراهيمُ بن مُحمَّد بن يحيى النَّيسابُوريّ المُزَكِّي: ثنا أبو عبد الله مُحمَّد بن وكيع بن دَوَّاس بن الشَّرقيِّ الطُّوسيّ: ثنا أبو الحسن مُحمَّدُ بن أسلَمَ الطُّوْسيّ: ثنا أشرفُ بن مُحمَّد: ثنا مُعلَّى بن هلال، عن أبان، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«ما من مُسلِم يحفَظُ على أُمَّتي أربعين حديثاً ليُعلِّمَهم من أمر دِينهم إلا بَعَثَهُ الله ـ عزَّ وجلَّ ـ يومَ القِيامة فقيهاً عالماً»[2].

[حديث الأربعين عن مُعاذٍ رضي الله عنه]

وأما حديث مُعاذٍ رضي الله عنه، فأخبَرَنا به شيخُنا الإمامُ ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ بالسنَد إلى الجَمال المُرشِديِّ المَكِّيّ: أنا الشيخ أبو مُحمَّد عبد الله بنُ مُحمَّد بن مُحمَّد بن

---

(١) في النسختين: «الكرخي»، وصوّبتُ.

(٢) الحديث في «الأربعين» لمحمد بن أسلم الطوسي (٤٢) برواية الحافظ عبد الغني المقدسي، عن أبي طاهر السلفي به.

ورواه البكريُّ في «الأربعين» (ص: ٤٤ ـ ٤٥) بإسناده إلى وكيع [كذا] عن محمد بن أسلم الطوسيّ به.

وأشرفُ بن محمد مجهول، ومُعلّى بن هلالٍ كذّاب، وشيخُه أبانُ بن عيّاش واه.

سُلَيمانَ النَّشَـاوريُّ فيما قُرِئ عليه وأنا أسمَعُ بالمَسجِدِ الحرام: أنا أبو مَديَنَ[١] شُعَيبُ بنُ يحيى بن أحمد بن مُحمَّد الزَّعفَرانيُّ قراءةً عليه وأنا أسمَعُ:

أنـا الحافـظ أبـو طاهـرٍ أحمـدُ بـن مُحمَّـد بـن أحمـد السِّـلَفيُّ قـراءةً عليـه وأنـا أسـمَعُ: أنـا أبو عبـد الله القاسـمُ بـنُ الفَضْـل بن أحمـد الثَّقفـيُّ بأصبهـان: أنا أبـو أحمـدَ عبـدُ الله بـنُ عُمَـرَ بـن عبـد العزيـز الكَرَجـيُّ[٢]: أنا أبـو بكـر مُحمَّد بن الحُسَـين بـن عبـد الله الآجُـريّ:

ثنا أبو عبد الله مُحمَّدُ بنُ مَخلَدٍ العَطّار: ثنا جَعفَر بن مُحمَّد الخَندَقيُّ[٣] ـ وكان له حفظٌ ـ: ثنا مُحمَّد بنُ إبراهيم السايح: ثنا عبدُ المجيد بنُ عبد العزيز بنِ أبي رَوَّاد، عن أبيه، عن عَطاء بن أبي رَباح، عن ابن عَبّاسٍ رضي الله عنهما، عن مُعاذ بن جبَل ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«مَن حَفِظَ على أُمّتي أربعين حديثاً من أمر دينِها بَعَثَهُ اللهُ يومَ القِيامة في زُمرة الفُقَهاء والعُلَماء»[٤].

---

(١) زيد في (ف): «بن»، وزيادتها خطأ.

(٢) في هامشَي (ف) و (ب): «كرج ـ بفتحتين وجيم ـ مدينة بين أصبهان وهمدان. لب». قلتُ: يُنظر: «لب اللباب» للسيوطي (ص: ٢٢٠).

(٣) في هامش (ف): «خندق: موضع بجرجان. لب». قلتُ: يُنظر: «لب اللباب» للسيوطي (ص: ٩٧).

(٤) هذا الحديثُ في «الأربعين البلدانية» لأبي طاهر السلفي (ص: ٣٤ ـ ٣٥) عن القاسم بن الفضل الثقفي ـ وهو في «الأربعين» له (ص: ١٥٤ ـ ١٥٥) ـ عن الكرَجي، عن الآجُرّي ـ وهو في «الأربعين» له (٤٥) ـ به.

وفي إسناده مُحمَّد بن إبراهيم السايح متهم بالكذب، وشيخه عبد المجيد بن عبد العزيز ليس بالقوي.

[حديث الأربعين عن أبي الدّرداء رضي الله عنه]

وأما حديث أبي الدَّرْداء ـ عُوَيمرِ بن زَيدِ بن قيسٍ الأنصاريّ رضي الله عنه ـ فأخبَرَنا[١] شيخُنا الإمام ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ به إلى السِّلَفيّ: أنا أبو نصرٍ الفَضْلُ بنُ عليٍّ بن أحمدَ الحَنَفيُّ المُقرِئ، وأبو سعيدٍ هبةُ الله بنُ عليِّ بن الفَضْل الشِّيرازيُّ بأصبَهانَ، وأبو غالبٍ شُجاعُ بن فارسِ بن الحسَن الذُّهليُّ ببغدادَ وآخرون.

قال أبو نصر: أنا أبو سعيدٍ مُحمَّدُ بن عليِّ بن عمرِو بن مهديٍّ النَّقَّاش الحافظ.

وقال الباقون: أنا أبو طالبٍ مُحمَّدُ بن مُحمَّدِ بن غيلانَ البزَّاز، قالا[٢]:

أنا أبو بكرٍ مُحمَّدُ بنُ عبد الله بنِ إبراهيم الشَّافِعيُّ: أنا أبو بكرٍ عبدُ الله بن مُحمَّد بن أبي الدُّنْيا القُرَشيُّ:

ثنا الفَضْلُ بن غانم: ثنا عبدُ الملك بن هارونَ بن عَنتَرة، عن أبيه، عن جدِّه؛ هو عنترةُ بن عبد الرحمن الكُوفيُّ[٣]، عن أبي الدَّرْداء ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«مَن حَفِظَ على أُمّتي أربعين حديثاً من أمرِ دينِها بَعَثَهُ الله فقيهاً، وكنتُ له يومَ القِيامة شافعاً وشهيداً»[٤].

---

(١) زيد في (ف) «به»، وزيادتها تكرار.

(٢) في النسختين: «البزار»، والصواب أنه بزايين، نسبةً إلى بيع البَزّ؛ يُنظر: «توضيح المشتبه» (١/ ٤٨٨)، والقائلان هما: أبو سعيد النقاش، وأبو طالب البزاز.

(٣) قوله: «هو عنترة بن عبد الرحمن الكوفي» زيادة من (ب).

(٤) رواه أبو طاهر السلفيُّ في «الأربعين البلدانية» (ص: ٣٥).

ورواه ابنُ الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ١١٣) عن هبة الله بن محمد الكاتب، عن =

ح وبه إلى الجمال المُرشِديِّ، عن الصلاح مُحمَّد بن أحمد بن أبي عُمَر، عن الفخرِ عليِّ بن أحمد ابن البُخاريِّ، عن أبي القاسم عبدِ الصَّمد بن مُحمَّدٍ الحَرَستانيِّ[1]، عن مُحمَّد بن الفَضْل الفُرَاويِّ وزاهرِ بن طاهرٍ الشَّحّاميِّ، عن الحافظ أبي بكر أحمد بن الحُسَين البَيهَقيِّ:

أنا أبو الحسن[2] مُحمَّد بن يعقوب الفقيه: حدَّثني أبو الحُسَين مُحمَّد بن عليِّ بن حُبَيش: حدَّثني عمي أحمدُ بنُ حُبَيش: حدَّثني عبد الله بن النُّعمان البَصْريُّ: نا عمرُو بن الحُبَاب: نا عبد الملك بن هارونَ بن عنترة[3].

ح قال البَيهَقيُّ: وأنا أبو عبد الرحمن السُّلَميُّ: نا أبو عبد الله مُحمَّد بنُ عبد الله الصَّفَّار: نا إبراهيمُ بن إسماعيلَ السَّوْطيُّ[4]: نا عمرُو بن مُحمَّد صاحبِ يَعلى بنِ الأشدَق: نا عبد الملك بنُ هارون بن عَنتَرة، عن أبيه، عن جدِّه، عن أبي الدَّرْداء قال:

= أبي طالب بن غيلان البزاز، عن أبي بكرٍ مُحمَّد بن عبد الله بنِ إبراهيم الشَّافِعيّ ـ وهو في «الغيلانيات» له (٣٨٩) ـ به.

ورواه ثانيةً بإسناده إلى ابن حبانَ في «المجروحين» (٢/ ١٣٣) ـ يرويه عن إبراهيم بن أبي أمية، عن أبي طالبٍ هاشم بن الوليد الهروي ـ في ترجمة عبد الملك بن هارون بن عنترة بن عبد الرحمن الشيباني، وقال فيه: كان ممن يضع الحديث، لا يحل كتابةُ حديثه إلا على جهة الاعتبار، وهو الذي يقال له: عبدُ الملك بن أبي عمرو حتى لا يُعرَف! كان كنية هارونَ: أبو عمرٍو.

(١) أو: «ابن الحرستاني»؛ كما هو الأشهر في لقبه.

(٢) قوله: «البيهقي أنا أبو الحسن» سقط في (ب).

(٣) في (ب): «بن هارون إلى عشرة»!

(٤) في هامشَي (ف) و (ب): «السَّوطي: نسبة إلى عمل السَّوط وبيعه. لب». قلتُ: يُنظر: «لب اللباب» للسيوطي (ص: ١٤٣).

سئل رسولُ الله ﷺ: ما حدُّ العلم إذا بلَغَه الرَّجُلُ كان فقيهاً؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن حَفِظَ على أُمَّتي أربعين حديثاً في أمرِ دينها بَعَثَهُ الله فقيهاً، وكنت له يومَ القِيامة شافعاً وشهيداً»[١].

[حديث الأربعين عن أبي هُرَيرةَ رضي الله عنه]

وأما حديث أبي هُرَيرةَ، فبه[٢] إلى البَيهَقيّ: أنا أبو سعدٍ المالينيُّ هو أحمد بن مُحمَّد بن أحمد[٣]: أنا أبو أحمدَ بنُ عَديٍّ؛ هو عبد الله بن عليِّ بن عبد الله بن مُحمَّد الجُرْجانيُّ الحافظ صاحبُ «الكامل»[٤]: أنا أبو يعلى؛ هو أحمد بنُ عليِّ بن المثنى المَوصِليُّ الحافظ[٥]: نا عمرُو بن حُصَين؛ هو أبو عُثمان العُقَيليُّ البَصْريُّ: نا ابنُ عُلَاثَةَ؛ هو مُحمَّد بن عبد الله بن عُلَاثة العُقَيليّ ـ بالتصغير[٦] ـ الجَزَريّ: نا خُصين؛ هو ابن عبد الرحمن السُّلَميُّ أبو الهزيل الكُوفيُّ، عن مجاهد، عن أبي هُرَيرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«مَن حَفِظَ على أُمَّتي أربعين حديثاً فيما ينفعُهم من أمر دينهم بُعث يومَ القِيامة من العلماء، وفَضْلُ العالم على العابد سبعين درجة، الله أعلم ما بين كلِّ درَجتَين»[٧].

---

(١) «شعب الإيمان» للإمام أبي بكر البيهقي (١٥٩٧).

(٢) في (ب): «فيه». ويكون معناه: في كتاب البيهقي.

(٣) قوله: «هو أحمد بن محمد بن أحمد» من (ب).

(٤) من قوله: «هو عبد الله بن عليّ» إلى هنا من (ب).

(٥) من قوله: «هو أحمد بن عليٍّ» إلى هنا من (ب).

(٦) قوله: «بالتصغير» من (ب).

(٧) «شعب الإيمان» للإمام أبي بكر البيهقي (١٥٩٦) عن الماليني، عن ابن عدي يرويه في «الكامل في ضعفاء الرجال» (٧/ ٤٥٤) في ترجمة محمد بن عبد الله بن عُلاثة القاضي الجزري، وذكر أنه تفرّد به. =

قال الإمام النَّوَويُّ ـ رَحِمَهُ الله ـ معنى «الحفظ» هنا: أن ينقُلَها إلى المُسلِمين وإن لم يحفَظها، وبه يحصل الانتفاع، لا بحفظِه ما لا ينقُلُه إليهم. انتهى[1].

[الترغيب في تبليغ حديث واحد]

وقد ورد الترغيبُ في تبليغ حديثٍ واحد أيضاً! فقد أخبَرَنا شيخنا الإمام صفيُّ الدِّين أحمدُ بن مُحمَّد المَدَنيّ ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ بسَنَدِه إلى الجمال المُرشِديّ المَكِّيِّ، عن أبي العَبَّاس أحمدَ بن مُحمَّد الإسكندراني[2] سَماعاً عليه بالقاهرة: أنا عبدُ الرحمن بنُ مكِّيٍّ: أنا أبو طاهرٍ السِّلَفيّ:

أنا أبو عليٍّ أحمدُ بنُ مُحمَّد بن الفَضْل بن شَهْرَيارَ الأصبَهانيُّ بها: ثنا أبو مُحمَّد هبة الله بن مُحمَّد بن الحسن النَّيسابُوريّ إملاء:

ثنا الحاكمُ أبو عبد الله مُحمَّدُ بن عبد الله الحافظ: ثنا أبو عليٍّ الحُسَين بنُ مُحمَّد الصَّغانيُّ بمَرْو: أنا أبو رجاءٍ مُحمَّدُ بنُ حَمْدُويه: ثنا العلاءُ بن مُسلِم: ثنا إسماعيلُ بنُ يحيى التَّيميُّ[3]، عن سُفْيان الثوريِّ، عن اللَّيث، عن طاوس،

= والرواي عنه عمرو بن حصين البصري العقيلي قال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦/ ٢٢٩): سمع منه أبي، وقال: تركتُ الرواية عنه، ولم يحدثنا بحديثه، وقال: هو ذاهب الحديث ليس بشيء، أخرج أول شيء أحاديثَ مشبهةً حساناً، ثم أخرج بعدُ لابن عُلاثة أحاديث موضوعة، فأفسد علينا ما كتبنا عنه، فتركنا حديثه. قال: وسئل أبو زرعة عنه عندَما امتنع من التحديث عنه، فقال: ليس هو في موضع يحدَّثُ عنه، هو واهي الحديث.

(١) يُنظر: فصلٌ عقبَ باب ضبط الإشارات إلى الألفاظ المشكلات في آخِر «الأربعين النووية» (ص: ١١٥).

(٢) في (ب): «الإسكندري».

(٣) في النسختين: «التميمي»، والصواب ما ذكرتُ؛ كما في مصادر ترجمته، وهو آفةُ هذا الإسناد، قال =

عـن ابـنِ عَبَّاسٍ ـ رضـي الله عنهمـا ـ قال: قال رسـولُ الله ﷺ:

«مَن أدَّى إلى أُمَّتي حديثاً واحداً يُقيم به سُنَّةً، ويَردُّ به بدعةً، فلَه الجَنَّة»[١].

التنبيه الثاني:

[في رواية «النادريَّات من العُشاريَّات» للسيوطي]

أخبَرَنـا شـيخُنا العـارفُ بـالله تعالـى صفـيُّ الدِّيـن أحمـدُ بـنُ مُحمَّـد المَدَنيُّ ـ قُدِّسَ سِـرُّه ـ بسَـنَدِه السـابقِ إلى جارِ الله بن فَهْدٍ المَكِّيِّ، عن الحافظِ جلال الدِّين عبـد الرحمـن بـن كمـال الدِّين أبي بكـرٍ السُّـيوطيِّ ـ رَحِمَـهُ الله تعالى ـ أنـه قال في الجُـزء الذي سـمَّاه «النادريَّات مـن العُشـاريَّات» ما نصُّه:

وبعد. فإن الإسنادَ العاليةَ سُنَّةٌ محبوبة، وللقُرب من رسول الله ﷺ رتبةٌ مطلوبة، ولذلك اعتنى أهلُ الحديث بتَخريج عواليهم وأعلاها، وأرفعِها في الدَّرجة وأسناها، فخرَّجوا الثُّلاثيَّات، ثم الرُّباعيَّات، ثم الخماسيَّات، ثم السداسيَّات، ثم السباعيَّات، ثم الثمانيَّات، وكلُّها قبل السبع مئة، وخرجوا بعد السبع مئة التُّساعيَّات والعُشاريَّات، وممن خرَّجها قبل الثمان مئة حافظُ العصر شيخُ شيوخنا زينُ الدِّين أبو الفَضْل عبد الرحيم بن الحُسَين العِراقيُّ، ووقعَت بعدَه العُشاريَّاتُ الكثيرة لجماعةٍ منهم حافظُ العصر شيخُ الإسلام الشهابُ ابنُ حجَر.

وقد منَّ الله عليَّ بالإسناد العالي مع تأخُّر اشتغالي بالحديث، وكَونِ زَماني ممَّن وقَع لهم العُشاريَّات بعيداً غيرَ حديث، فكان أكثرُ ما يقع لي عالياً أحدَ عشَر،

= ابنُ عدي في «الكامل» (١/ ٤٩١): يحدّث عن الثقات بالبواطيل، وقال غيرُه: كذاب، وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (١/ ٢٥٣): مُجمَعٌ على تركِه.

(١) رواه أبو طاهر السلفيُّ في «الأربعين البلدانية» (ص: ٣٧).

ولا شكَّ في ارتقائه وعلوِّه؛ فإنه إذا لم يقَع للحافظ العِراقيِّ إلا العُشاريُّ يكونُ لنا اثنَي عشريّاً؛ إذ يكون هو الحادي عشر، والراوي لنا عنه الثاني عشر.

وقد فحَصتُ ـ بعون الله تعالى ـ فوقَع لي أحاديثُ يسيرةٌ عُشاريَّة، فوقعَت مني موقعَ الزُّلال من الصادي، بل ثَلِجتُ بها ثلَجَ الضَّالِّ في المَهمَهِ ببُزوغ الهادي[1]، فخرَّجتُها في هذا الجزء، وسمَّيتُهُ «النادريَّات من العُشاريَّات». انتهى[2].

وإنما قال: «مع تأخر اشتغالي بالحديث، وكون زماني ممن وقع لهم العُشاريَّات بعيداً»؛ لأن مَولِده سنة (٨٤٩)، وشروعه في الاشتغال بالعلم من مستهلِّ سنة (٨٦٤)، وشرع في التصنيف من سنة (٨٦٦)، وأفتى من مستهل سنة (٨٧١)، وتُوُفِّيَ ضحى يوم الجمعة تاسع جمادى الآخرة سنة (٩١١)، والحافظ زينُ الدِّين العِراقيُّ تُوُفِّيَ بالقاهرة سنة (٨٠٦)، عن إحدى وثمانين سنة، والحافظُ ابن حجَر مَولِدُه سنة (٧٧٣) وتُوُفِّيَ سنة (٨٥٢).

وهذه الأحاديثُ اليسيرةُ التي وقعَت له عُشاريَّاتٍ هي الأحاديثُ الثلاثة التي وقعَت في «المعجم الصغير» للطَّبَرانيِّ ثُلاثيَّات، يرويها السُّيوطيُّ عنه بسندٍ بينَه وبين الطَّبَرانيِّ ستَّة، فتكون ثُلاثيَّاتهُ له عُشاريَّاتٍ[3].

وأما نحن، فإن روَيناها من طريق السُّيوطيِّ بالسند السابق إليه؛ تقعُ لنا بخمسةَ عشر واسطةً، وهو عالٍ اليوم!

---

(١) ثَلِجَت النَّفْسُ بالشَّيءِ ثَلَجاً: سُرَّت واطمأنَّت، والمَهمَه: المفازةُ القفرُ البعيدة، والهادي: النجمُ يُهتدى به بعد بُزوغه.

(٢) يُنظر: «اقتفاء الأثر بعد ذهاب أهل البشر» للعيّاشي (ص: ٢١٤ ـ ٢١٥)؛ حيثُ أوردَ «النادريات في العشاريات» للسيوطيّ بكمالهِ قَصْدَ التبرُّك به.

(٣) أي: فتكون ثُلاثيّات الطبراني للسيوطيّ عُشاريّاتٍ.

وإن رَويناها به إلى أبي المواهب الشِّنَّاويّ، عن الشيخ حسنٍ الدَّنْجيهيِّ[١]، عن السُّيوطيِّ به؛ كانت الوسائطُ أربعة عشر.

وإن رويناها بالإجازة العامّة من الفقيه عليٍّ بن مُحمَّد بن مُطَيرٍ[٢] اليَمَنيِّ، بإجازته العامَّة من الشيخ ابن حجَرٍ المَكّيِّ، بإجازته العامة من الجلال السُّيوطيِّ؛ كانت الوسائطُ ثلاثة عشر!

فبيننا وبين الطَّبَرانيِّ بالسند الأول: أحدَ عشرَ، وبالثاني: عشَرةٌ، وبالثالث: تسعةٌ، وقد رويناها بسندٍ بيننا وبينَ الطَّبَرانيّ ثمانيةٌ، فتقع لنا اثني عَشَريَّات، وهذا أعلى ما يُوجد اليومَ لأمثالي، ولله الحمد، فلنُورِدْها من الطريقَين، وبالله التوفيق:

---

(١) «الدَّنْجيهيّ» و «الدّنْجاويّ» نسبتان إلى «دَنْجية»، وهي بلدة متوسطة بَيْنَ دمياط وسمنود؛ كما ذكر السخاوي في «البلدانيات» (ص: ١٩١). والشيخُ حسن الدَّنجيهيّ مترجمٌ باقتضاب في «الكواكب السائرة» (٢/ ١٣٨)، وفيها أن وفاته سنة (٩٦١هـ).

(٢) في (ب): «المطيري».

الحديث الأول

أنا شيخُنا العارف بالله صفيُّ الدِّين أحمد بن مُحمَّد المَدَنيُّ ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ إجازةً خاصةً إن لم يكُن سماعاً، والفقيهُ عليّ بن مُحمَّد بن مُطَيرٍ اليَمَنيُّ إجازةً عامة، بسَنَدِهما السابقِ إلى السُّيوطيِّ قال[1]:

أخبَرَني مُسنِد الدُّنْيا أبو عبد الله مُحمَّد بن مُقبلٍ الحَلَبيُّ كتابةً إليَّ منها في رجَب سنة (٨٦٩)، عن الصلاح مُحمَّد بن إبراهيم بن أبي عُمَرَ المَقدِسيِّ ثمَّ الصَّالِحيِّ الحَنبَليِّ المُتَولِّدِ سنة (٦٨٤) والمُتَوفَّى سنة (٧٨٠)، عن الحافظ فخر الدِّين أبي الحسَن[2] عليِّ بن أحمدَ بن عبد الواحد المَقدِسيِّ الحَنبَليِّ المعروفِ بـ«ابن البُخاريّ» المُتَولِّد أولَ سنة (٥٩٦) والمُتَوفَّى سنة (٦٩٠)، عن أبي القاسمِ عبد الواحد بن القاسم[3] الصَّيْدلانيِّ.

ح وأنا شيخنا الإمام صفيُّ الدِّين أحمد بن مُحمَّد قُدِّسَ سِرُّه، بإجازته العامة عن الشمس مُحمَّد بن أحمدَ الرَّمْليِّ، عن شيخ الإسلام الزَّين زَكَريّا، عن مُحمَّد بن مُقبِل، عن الصلاح بن أبي عمر، عن الفخر ابن البُخاريِّ: أنا أبو جَعفَر مُحمَّدُ بنُ أحمد بن نصرٍ الصَّيْدلانيُّ وأبو عبدِ الله مُحمَّدُ بنُ أحمدُ بن عبد الله الفارقانيُّ وأخته أم هانئٍ عَفيفةُ إجازةً.

ح وبه إلى الفخرِ ابن البُخاريِّ: أنا أبو عبد الله مُحمَّدُ بن أبي زيد بن حمد

---

(١) يُنظر: «اقتفاء الأثر بعد ذهاب أهل البشر» للعيّاشي (ص: ٢١٥)، وقد زاد الكوراني عامة ما سيأتي من المعلومات حول رجال الأسانيد.

(٢) في (ب): «الحسين».

(٣) في (ب): «قاسم».

الكَرَّاني[١]: أنا أبو منصورٍ محمودُ بنُ إسماعيل بن مُحمَّد الصَّيرَفيُّ: أنا[٢] أبو الحُسَين أحمد بن مُحمَّد بن الحُسَين بنُ فادشاه[٣].

ح وأخبَرَنا عالياً الشيخ المُعمَّر الناسكُ الصُّوفيُّ عبدُ الله بن مُلّا سعدِ الله اللَّاهُوْريُّ ثم المَدَنيُّ ـ رَحِمَهُ الله تعالى ـ سماعاً عليه لهذه الأحاديثِ الثلاثة الثلاثيَّة للطَّبَرانيِّ بُكْرَةَ يومِ الإثنين ثالثِ شهر صفر سنة (١٠٨٣) بمنزله داخل المدينة المُنوَّرة ـ على ساكنها أفضَلُ الصلاة والسلام ـ مَولِدُه سنة (٩٨٥) وتُوُفِّيَ يومَ الأحد سادسَ ربيعٍ الثاني سنة (١٠٨٣) عن تسعٍ وتسعين سنة، بإجازته العامَّة من الشيخ المُعمَّر قطب الدِّين مُحمَّد بن علاء الدِّين أحمد النَّهْرَواليِّ الأصل اللَّاريِّ المَولِد[٤] المَكِّيِّ الدارِ والوفاة المُتَولِّدِ سنة (٩١٧) والمُتَوفَّى سنة (٩٩٠)، عن والده المُعمَّر

---

(١) في (ب): «أحمد الكراني». وفي هامش (ف): «كَرّان: محلة بأصبهان. لب». يُنظر: «لب اللباب» للسيوطي (ص: ٢٢٠).

(٢) في (ف): «الصيرقي»، وسقط في (ب): «أنا».

(٣) كذا في النسختين، والأشهَر أنّه «فاذشاه» بفاء وذال معجمة؛ كما في ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي (٩/ ٥٢٣) وغيره، وربما كُتب بباء منقوطةٍ بثلاث نقط، وهي بين الباء والفاء العربيَّتَين، وتُشبه الحرف (V) الإنجليزي، ويُتسمَّح في لفظِ الأعلام الأعجمية ما لا يُتسمَّحُ في غيرها.

(٤) كذا قال، وهذه النسبة إلى «لار» وهي جزيرةٌ ذكرَها السمعانيُّ في «الأنساب» (٥/ ٦٦٤) ولم يُحدِّد موضِعَها، وأفاد طاشكبري زاده في «الشقائق النعمانية» (ص: ٤١٩) أنّ «اللار» ـ بالراء المهملة ـ: مملكةٌ بين الهند والشيراز.
إلا أني وجدتُ العلامة عبد الحيِّ الحسنيَّ نصّ في «نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر» (٤/ ٤٠٥) على أن قطب الدين النَّهروانيَّ وُلد بلاهور، وعليه فينبغي أن تكون نسبتُه «اللاهوري»، والله تعالى أعلم.
وأما «النهروالي» فنسبة إلى «نهروالة»، وهي بلدةٌ من توابع كجرات الهند؛ كما في «فهرس الفهارس» (٢/ ٩٤٤)، وما أكثر ما تحرّفت في مصادرَ إلى «النهرواني»!

علاء الدِّين أحمد بن شمس الدِّين مُحمَّد النَّهْرَواليِّ ثم المَكِّيِّ المُتَولِّد سنة (٨٧٠) والمُتَوفَّى سنة (٩٤٩)، عن الحافظ المُعمَّر نور الدِّين أبي الفُتُوح الطَّاوسيِّ ـ وهو أحمدُ بنُ جلالِ الدِّين عبدِ الله بن نور الدِّين أبي الفُتُوح بن مُخلصِ الدِّين عبد الحقِّ بن نور الدِّين عبد القادر الحكيم الأَبْرَقُوهيِّ، وهو ممَّن أخذ عن المجد الفَيروزآباديِّ والشمسِ ابن الجَزَريِّ، والمجدُ تُوُفِّيَ سنة (٨١٧) وقد ناهز تسعين، والشمسُ ابنُ الجَزَريّ تُوُفِّيَ سنة (٨٣٣) ومَولِدُه سنة (٧٥١) ـ قال: أخبرَتنا المُعمَّرةُ حكيمةُ بنتُ القارئ قالت: أخبرَنا العلامةُ عبدُ القادرِ الحكيم الأَبْرَقُوهيُّ؛ قالوا ـ وهم أربعة ـ[١]:

أخبرتنا أمُّ إبراهيمَ فاطمةُ بنتُ عبد الله بنِ أحمد[٢] الجوزذانيَّةُ؛ وكان وفاتُها (١٤) رجب سنة (٥٢٤) قالت: أخبرَنا أبو بكر مُحمَّدُ بنُ عبد الله بن رِيْذَةَ التَّاجر الأصفَهانيُّ؛ كان مَولِدُه سنة (٣٤٦) وتُوُفِّيَ سنة (٤٤٠) قالا[٣]:

أخبرَنا الحافظ أبو القاسم سُلَيمانُ بن أحمد الطَّبَرانيّ؛ عُمِّرَ حتى بلغ مئة سنة؛ فإنه وُلد سنةَ (٢٦٠) وتُوُفِّيَ سنةَ (٣٦٠) للَيلتَين بقِيَتا من ذي القَعدة قال: حدَّثنا عُبَيدُ الله بن رماحس القَيْسيُّ برَمادةِ الرَّملةِ سنةَ (٢٧٤) ـ زاد في رواية ابن فادشاه: وكان قد أتَت عليه مئةٌ وعشرُ سنين ـ قال: حدَّثنا أبو عمرٍو زيادُ بن طارقٍ وكان قد أتَت عليه مئةٌ وعِشرون سنةً قال: سمعتُ أبا جَروَلٍ زُهَيرَ بنَ صُرَدٍ الجُشَميَّ يقول:

لمّا أسَرَنا رسولُ الله ﷺ يوم حُنَينٍ يومَ هَوازِنَ وذهَبَ يُفرِّقُ السَّبْيَ والشاءَ أتَيتُهُ وأنشأتُ أقولُ هذا الشِّعرَ [من البسيط]:

---

(١) في (ف): «قالا». والأربعة هم: أبو جعفر الصّيدلانيُّ، وأبو عبد الله الفارقانيُّ، وأخته عفيفةُ، وعبدُ القادرِ الحكيم الأبرقُوهيُّ؛ يروون عن فاطمة الجوزذانيّة.

(٢) «بن أحمد» زيادة من (ب).

(٣) في (ف): «قال». والقائلان هما: ابن بادشاه وابن ريذة الراويان عن الإمام الطبراني.

أُمنُـنْ علَينـا ـ رسـولَ الله ـ فـي كـرَمٍ ... فإنَّــكَ المَــرْءُ نَرْجُــوهُ ونَنتَظِــرُ

أُمنُـنْ علـى بَيْضـةٍ قـد عاقَهـا قَـدَرٌ ... مُشَـتَّتٌ شَـمْلُها، فـي دَهرِهـا غِيَـرُ

أبقَـتْ لنـا الدَّهْـرَ هُتَّافـاً علـى حَـزَنٍ ... علــى قُلوبِهِــمُ الغَمَّــاءُ والغَمَــرُ

إنْ لــم تُدارِكْهُــمُ نَعْمــاءُ تَنشُــرُها ... يـا أرجَحَ النَّـاسِ حِلْمـاً حَيـنَ يُختبَرُ

أُمنُـنْ على نِسْـوةٍ قـد كُنـتَ تَرضَعُها ... إذْ فُـوكَ تَمْلَـؤُهُ مِـن مَحْضِهـا الـدَّرَرُ

إذْ كُنـتَ طفلاً صغيراً كُنـتَ تَرضَعُها ... وإذْ يَزِينُــكَ مــا تأتــي ومــا تَــذَرُ

لا تَجعَلَنَّــا كَمَــنْ شــالَتْ نَعامَتُــهُ ... وَاسْــتَبْقِ مِنَّــا فإنَّــا مَعشَــرٌ زُهُــرُ

إنَّــا لَنَشــكُرُ لِلنَّعمــاءِ إذْ كُفِــرَتْ ... وعِندَنــا بَعْــدَ هــذا اليَــومِ مُدَّخَــرُ

فَألبِسِ العَفْـوَ مَن قَـد كُنـتَ تَرضَعُهُ ... مِــن أُمَّهاتِــكَ إنَّ العَفْــوَ مُشــتَهَرُ

يا خَيـرَ مَن مَرَحَـت كُمْتُ الجِيـادِ بِهِ ... عِنْـدَ الهَياجِي إذا ما اسـتُوقِدَ الشَّـرَرُ

إنّــا نُؤَمِّــلُ عَفْــواً مِنــكَ تُلْبِسُــها ... هٰــذي البَرِيّــةَ إذْ تَعفُــو وتَنْتَصِــرُ

فاعْفُــو عَفــا اللهُ عمَّــا أنــتَ راهِبُــهُ ... يَــومَ القِيامــة إذْ يُهْـدَى لـكَ الظَّفَـرُ

قال: فلما سمع النَّبيُّ ﷺ هذا الشِّعرَ قال: «ما كانَ لي ولِبَني عبدِ المُطَّلِبِ فهو لكم»، وقالت قريشٌ: ما كانَ لنا فهو لله ولرسوله، وقالت الأنصار: ما كان لنا فهو لله ولرسوله.

وبهِ إلى الطَّبَرانيِّ قال: لم يَروِ عن زُهَيرِ بن صُرَدٍ بهذا التمام إلا بهذا الإسناد، تفرَّد به عُبَيدُ الله. انتهى[1].

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٦٦١).

قال الحافظ صلاحُ الدِّين أبو سعيدٍ خليلُ العَلائيُّ في «عُشاريَّاته»: زاد في رواية ابن فادشاه وقال: «فانصرَفوا بغنائمهم أجمع».

ثم قال: وعُبَيدُ الله بن رماحسٍ روى عنه جماعةٌ كثيرون، منهم أبو سعيدٍ ابنُ الأعرابيّ، ولم يتكلَّم فيه أحد بجرح، لكن ذكر ابن عبد البر في هذا السند بين زياد بن طارق وزُهَير بن صُرَدٍ رجُلين، وهنا قال فيه زيادٌ: سمعتُ زُهَيرَ بن صُرَد، والله أعلم. انتهى[١].

وقال المُسنِد جمالُ الدِّين أبو الفتح إبراهيمُ بنُ عليٍّ بن أحمدَ القَلقَشَنديُّ في «أربعينِه العُشاريَّة»: صحَّحَه الضياء المَقدِسيُّ في «المختارة»، ونازعه شيخُنا شيخُ الإسلام والحافظُ أبو الفَضْلِ ابنُ حجر في تصحيحه، ومالَ إلى أنه حديث حسَن، وقال: رُواته لم يُجرَحوا، وكلٌّ منهم صرَّح بالسَّماع من شيخِه، وأجاب عما تكلَّم فيه ابنُ عبد البرِّ وغيرُه، وأطالَ الكلامَ في ذلك، والله أعلَم. انتهى[٢].

---

(١) أما «عُشاريّات العلائي» فمفقودٌ فيما أعلم، والله أعلم.

وأما ابن عبد البر فزاد في الإسناد في «الاستيعاب» (٢/ ٥٢١) قبلَ زياد بن طارق: عن زياد بن صُرد بن زهير بن صرد، عَن أبيهِ، عن جدِّهِ زُهير بن صرد. وقد ذكر الذهبيُّ في ترجمة عبيد الله بن رماحس في «ميزان الاعتدال» (٣/ ٦): ما رأيت للمتقدمين فيه جرحاً، وما هو بمعتمد عليه، ثم رأيت الحديث الذي رواه له علة قادحة، ثم ذكر قول ابن عبد البر، ثم قال: فعمد عبيدُ الله إلى الإسناد وأسقط رجلَين منه، وما قنع بذلك حتى صرّح بأن زياد بن طارق قال: حدثني زهير، هكذا هو في «معجم الطبراني» وغيره بإسقاط اثنين من سنده. وقال في ترجمة زياد بن طارق (٢/ ٩٠): نكرة لا يعرف، تفرد عنه عبيد الله بن رماحس.

(٢) أما «عُشاريّات القلقشندي» فمفقودٌ فيما أعلم، والله أعلم، وأما تصحيحُ الضياء المقدسي للحديث في «الأحاديث المختارة» فيظهر أنه فيما لا يزال مفقوداً من كتابه.

وقد اعتبر الحافظ ابن حجر أنّ كلام الذهبي تحكُّم بلا دليل، وخلاصة كلامه: أنّ ابن عبد البر لم =

الحديث الثاني

وبالإسناد[١] إلى الطَّبَرانيِّ قال:

ثنا جَعفَرُ بنُ حُمَيد بن عبد الكريم بن فَرُّوخ بن دَيْزَجٍ بن بلالِ بن سعدٍ الأنصاريُّ الدِّمَشقيُّ: حدَّثني جدِّي لأُمِّي عُمَرُ بنُ أبَانَ بن مُفضَّلٍ المَدَنيُّ قال: أراني أنسُ بن مالكٍ الوضوءَ: أخذ رِكوة فوضعها على[٢] يَساره، وصبَّ على يدِه اليُمنى فغسَلَها ثلاثاً، ثم أدار الرِّكوة على يدِه اليُمنى، فتوضأ ثلاثاً ثلاثاً، ومسحَ برأسِه ثلاثاً، وأخذ ماءً جديداً لسِماخَيه، فمَسح سِماخَه، فقُلتُ له: قد مسحتَ أُذُنَيك! فقال: يا غلامُ، إنهما من الرأسِ ليسَ هما من الوجه! ثم قال: يا غلامُ، هل رأيتَ وفهمتَ، أو أُعيدُ عليك؟ فقُلتُ: قد كَفاني وقد فهمتُ، فقال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ يتَوضَّأ.

وبه إلى الطَّبَرانيِّ قال: لم يروِ عُمَرُ بن أبانَ عن أنسٍ حديثاً غيرَ هذا. انتهى[٣].

قال الحافظ نور الدِّين أبو الحسنِ عليُّ بن أبي بكرٍ الـهَيْثَميُّ في «مجمع الزوائد»: قال الذَّهَبيُّ: وعُمَرُ بنُ أبانَ لا يُدرَى مَن هو؟ قُلتُ: ذكرَهُ ابنُ حبَّانَ في «الثقات». انتهى[٤].

= يسُق إسنادَه إلى عبيد الله بن رماحس، حتى يُعلَمَ حالُ مَن زاد هذين الراويين في إسناد الحديث. يُنظر: «الأحاديث العشرة العشارية الاختيارية» للحافظ ابن حجر (ص: ٢٤ ـ ٢٦).

(١) أي: بإسناد السيوطي في «النادريات»؛ يُنظر: «اقتفاء الأثر بعد ذهاب أهل البشر» للعيّاشي (ص: ٢١٧).

(٢) في (ف): «عن».

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٣٢٢)، ورواه بهذا الإسناد في «المعجم الأوسط» (٣٣٦٢) كذلك.

(٤) قولُ الهيثمي زيادةٌ من (ب)، وهو في «مجمع الزوائد» له (١/ ٢٣٥).

قلتُ: أما ابن حبان فترجم في «الثقات» (٥/ ١٥٣) لعُمرَ بن أبان، يروي عن ابن عمر، روى عنه ابنه =

قال الحافظُ صلاحُ الدِّين العَلائيُّ [١] في «عُشاريَّاته»: جَعفَرُ بنُ حُمَيدٍ هذا وشيخُه لم يذكُرهما أحدٌ بتوثيقٍ ولا ضعف، ولكن الجهالةَ ترتفع عن جَعفَرٍ برواية الحافظ الطَّبَرانيِّ عنه؛ على رأيِ مَن يقول: إن الجهالةَ ترتفعُ برواية الثقة وحدَه. انتهى [٢].

وكأنه يريدُ به الحافظَ أبا حاتمٍ مُحمَّدَ بنَ حِبَّانَ التَّميميَّ وشيخَه الإمام أبا بكر مُحمَّد بن إسحاق بن خُزَيمةَ السُّلَميَّ النَّيسابُوريَّ، فقد قال الحافظ ابنُ حجَر في مقدمة «لسان الميزان»:

مسلكُ ابنِ حِبَّانَ أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، وهو مذهب شيخه ابن خُزَيمةَ.

ثم قال الحافظ ابن حجر: وذهبَ ابن حِبَّانَ إلى أن الرَّجُلَ إذا انتَفَت جهالةُ عَينه

= إبراهيم بن عمر.

وترجم فيه (٧/ ١٧١) لعمر بن أبان، يروي عن عمرو بن عثمان بن عفان، روى عنه ابنه إبراهيم بن عمر بن أبان، من حديث أبي معشرٍ البراء.

وأما قول الذهبي ففي «ميزان الاعتدال» (٣/ ١٨١) له، وصنيعُه يُظهر أنه يفرِّق بين عمرَ بن أبانَ هذا الذي في حديث الطبراني، وبين آخر ذكره قبلَهُ في «الميزان»، وهو عمر بن أبانَ بن عثمان الذي روى عن أبيه، عن ابن عمر مرفوعاً: «إن الملائكة لتستحيي من عثمان»، رواه عنه أبو معشر البراء. فتمعَّنْ!

(١) صُحح في (ب) على زيادةِ «أيضاً لم يستحضر توثيقَ ابن حبان لعُمر بن أبان ولذا قال» هنا، ومطلعُ الفقرة فيها: «قول».

(٢) أما «عُشاريّات العلائي» فمفقودٌ كما تقدَّم، والله أعلم. وأما الحافظ الذهبيُّ فاستدلَّ بهذا الحديث في «ميزان الاعتدال» (١/ ٤٠٥) على ضعفِ جعفر بن حُميدٍ الأنصاري.

برواية ثقة عنه ولم يُجرَح ولم يكُن الحديثُ الذي يرويه مُنكَراً؛ كان على العدالة إلى أن يتبيَّن جَرحُه.

هذه قاعدته فإنه ذكر أيوبَ الأنصاريَّ، عن سَعيدِ بن جبير في كتاب «الثقات»، وقال: روى عنه مهديُّ بن ميمون، مع قولِه فيه: لا أدري مَن هو ولا ابن مَن هو؟

ثم قال ابن حجر: وقد أفصحَ ابنُ حِبَّانَ بقاعدته فقال: العدلُ مَن لم يُعرَف فيه الجرحُ؛ إذ التجريحُ ضدُّ التعديل، فمَن لم يُجرَح فهو عدل حتى يتبيَّن جرحُه؛ إذ لم يُكلَّفِ الناسُ ما غاب عنهم.

قال الحافظ ابن حجَر: وهو مذهَبٌ عجيب، والجمهورُ على خلافه. انتهى[١].

قال الحافظ ابنُ حجَر في «فتح الباري»: ليس في شيءٍ من طُرق حديث عُثمانَ في «الصحيحين» في الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ذكرُ عدَدٍ للمسح، وبه قال أكثرُ العلماء، وقال الشَّافِعيُّ: يُستَحَبُّ التثليثُ والمسحُ كالغُسل، ثم قال: وقد روى أبو داودَ من وجهَين صحَّح أحدَهما ابنُ خُزَيمةَ وغيرُه في حديث عُثمانَ تثليثَ مسحِ الرأس، والزيادةُ من الثقة مقبولة. انتهى.

هذا شاهدٌ قويٌّ لحديثِ أنس. والله أعلَم[٢].

---

(١) يُنظر: «لسان الميزان» للحافظ ابن حجر العسقلاني (١/ ٢٠٨ ـ ٢٠٩) بتقديم وتأخير، وكلامُه عن أيوبَ الأنصاري فيه (٢/ ٢٦٠). وكلام ابن حبان في أيوب الأنصاري في «الثقات» له (٦/ ٦٠).

(٢) من قوله: «قال الحافظ ابن حجر» إلى هنا زيادة من (ب). وقول الحافظ ابن حجر في «هدي الساري» (ص: ٢٦٠).

وروايتا أبي داود في «سننه» (١٠٧)، و (١١٠)، وثانيتهما في «صحيح ابن خزيمة» (١٥١)، و«مستدرك الحاكم» (٥٢٧).

ويُنظر: «الأم» للإمام الشافعي (١/ ٤٢)، و«تحفة المحتاج في شرح المنهاج» لابن حجر الهيتمي (١/ ٢٣١).

الحديث الثالث

وبالإسناد[1] إلى الطَّبَرانيِّ قال:

ثنا مُحمَّدُ بنُ أحمد بن يزيدَ القَصَّاصُ البَصْريّ: ثنا دينارُ بنُ عبد اللهِ مولى أنس: حدَّثني أنسُ بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «طُوبى لمن رآني وآمنَ بي، ومَن رأى مَن رآني، ومَن رأى مَن رأى مَن رآني»[2].

قال الحافظُ صلاح الدِّين العَلائيُّ: دينارٌ هذا مُتَّهَمٌ، لا عبرةَ بحديثِه. انتهى[3].

قُلتُ: وتابَعَهُ عن أنسٍ مَن هو مثلُه في أنه مُتَّهَمٌ! وهو يَغنَمُ بنُ سالم بن قنبرٍ خادمِ عليٍّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه[4].

فأخبَرَنا شيخنا الإمام صفيُّ الدِّين أحمد بن مُحمَّد المَدَنيُّ ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ بسَنَدِه إلى جارِ الله بن فَهْد، عن القاضي زَكَرِيَّا بن مُحمَّد بإجازته العامة من القاضي كمال الدِّين مُحمَّد بن أحمد بن ظَهيرةَ القُرَشيِّ المَكِّيِّ، بسماعه على القاضي

---

(١) أي: بإسناد السيوطي في «النادريات»؛ كما في «اقتفاء الأثر» للعيّاشي (ص: ٢١٧).

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٢/ ١٠٤)، ورواه بهذا الإسناد في «المعجم الأوسط» (٦١٠٦) كذلك.

(٣) قد تقدّم أن «عُشاريّات العلائي» مفقودٌ.

وقد ترجم الذهبي ترجمةً مظلمةً في «ميزان الاعتدال» (٢/ ٣٠) لدينار أبي مَكِيْسٍ الحبَشي مولى أنس ـ رضي الله عنه ـ قال فيها: حدَّث في حدود الأربعين ومئتين بوقاحةٍ عن أنس بن مالك! وساقَ من أكاذيبه عجائب.

(٤) ترجم له الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٤/ ٤٥٩) وقال: أتى عن أنسٍ بعجائب، وبقي إلى زمان مالك، وذكر أقوال من رماه بوضع الحديث.

عزِّ الدِّين عبدِ العزيز بن مُحمَّد بن جماعةَ الكِنانيِّ قال في «أربعينه التساعيَّة»[١]: أخبَرَنا الشيخُ المُسنِدُ المُعمَّر أبو المعالي أحمدُ بنُ إسحاقَ بن المؤيَّدِ الأَبْرَقُوهيُّ قراءةً عليه وأنا أسمَعُ سنة (٧٠٠) قال: أخبَرَنا أبو القاسمِ المباركُ بنُ أبي الجودِ البَغداديُّ قراءةً عليه وأنا أسمَعُ بها سنة (٦٢٠) قال: أخبَرَنا[٢] الزاهدُ أبو العَبَّاس أحمدُ بن أبي غالب بن أحمد بن الطَّلَايةِ الوَرَّاقِ قراءةً عليه وأنا أسمَعُ سنة (٥٤٦)[٣]: أنا أبو القاسم عبدُ العزيز بنُ عليِّ بن أحمدَ الأنماطيُّ المعروفُ بابنِ بنتِ السُّكَّريِّ الحربيّ ببغداد سنة (٤٦٨): أخبَرَنا[٤] أبو طاهرٍ مُحمَّدُ بن عبد الرحمن بن العَبَّاس بن عبد الرحمن المُخلِّص سنة (٣٩٣)[٥].

ح وبه إلى الزَّين زَكَرِيَّا الأنصاريِّ، عن الشرَف أبي الفتح مُحمَّد بن زين الدِّين العُثمانيِّ المَرَاغيِّ ثم المَدَنيِّ، عن الجلال أبي طاهرٍ أحمد بن مُحمَّد الخُجَنديِّ ثم المَدَنيِّ في «عُشاريّاته»، بسماعِه من لفظ الشيخ عماد الدِّين حيدَرِ بن مُحيي الدِّين

---

(١) «الأربعين التساعية» للقاضي عزِّ الدِّين عبدِ العزيز (ت٧٦٧هـ) هي غير «الأربعين التساعية» لوالدِه القاضي الإمام بدر الدين محمد بن إبراهيم (ت٧٣٣هـ)، من رواية القاضي عز الدين، والأولى مفقودة، والثانية مطبوعةٌ تخلو من هذا الحديث!

(٢) من قوله: «أبو القاسم المبارك» إلى هنا سقط في (ب).

(٣) في (ب): «٥٤٩». وقد تُوفِّي ابن الطلاية في حادي عشر رمضانَ سنة (٥٤٨هـ). يُنظر: «سير أعلام النبلاء» (٢٠/ ٢٦٢).

(٤) في (ب): «أنا».

(٥) في النسختين: «٤٩٣». والصواب ما أثبتُّ وهي سنة وفاة أبي طاهر المخلِّص مات في رمضان منها، وفي «جزء ابن الطلاية» من «المخلصيات» (٤/ ١١) أنّ سماع الأنماطي من المخلِّص في شهرِ ربيعٍ الأوّل من سنة (٣٩٣هـ).

مُحمَّد العَبَّاسيِّ، عن كمال الدِّين عبد الرحمن بن عبد اللطيف المقرئ البزّاز[١] المعروف بابن الفُوَيرة، عن الشيخ الثقة أبي العَبَّاسِ أحمدَ بنِ الحسنِ بنِ أبي البقاء المعروفِ بابن العاقوليّ[٢] إجازةً سنة (٦٠٦):

عن الرئيس أبي الحسَن عليِّ بن هبةِ الله بن عبدِ السلام[٣]: أخبَرَنا أبو مُحمَّد عبد الله بن مُحمَّد الخطيبُ الصَّرِيْفينيُّ[٤]:

ثنا أبو طاهر مُحمَّدُ بنُ عبد الرحمن الذَّهَبيُّ: ثنا أبو حامدٍ مُحمَّدُ بنُ هارونَ الحَضرَميُّ: ثنا عيسى بن مُساوِر: ثنا يَغنَمُ بن سالم: ثنا أنسُ بنُ مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «طوبى لـمَن رآني»، فذكَرَه بمثلِ حديثِ دينار[٥].

لكنهما لم يتفرَّدا به، فقد ورد الحديث بسندٍ صحيح، رواه الحاكم في «المستدرك» من حديث عبد الله بن بُسرٍ المازنيِّ بلفظ: «طوبى لمَن رآني وآمَن بي، وطوبى لمن رأى مَن رآني، ولمن رأى مَن رأى مَن رآني وآمن بي، طوبى لهم وحسنُ مآب»[٦].

---

(١) في النسختين: «البزار»، وهو بزايَين في «تاريخ الإسلام» للذهبي (١٥/ ٨٥٨).

(٢) في (ب): «العاقول».

(٣) البغداديّ، الكاتب، (ت٥٣٩هـ). يُنظر: «تاريخ الإسلام» (١١/ ٧١٣).

(٤) في (ف): «الصريفني».

(٥) رواه ابن الطلاية في «جُزئه» من «المخلِّصيات» (٢٩٢٩/ ١٩) عن الأنماطي، عن المخلِّص به. ورواه الخطيبُ الصَّريفينيُّ في «جزءٌ فيه سبعُ مجالسَ أملاها أبو طاهرٍ محمدُ بنُ عبدِالرحمنِ المُخَلِّصُ» من «المخلِّصيات» (٣١١٨/ ٢٤).

(٦) «المستدرك على الصحيحين» (٦٩٩٤)، ثم قال: هذا حديثٌ قد رُوي بأسانيدَ قريبةٍ عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ مما علونا في أسانيدَ منها، وأقربُ هذه الروايات إلى الصحة ما ذكرناه. اهـ. قال الذهبي في «التلخيص»: جُمَيعُ بنُ ثَوبٍ واهٍ.

قال في «السراج المنير» عن شيخِه حجازيٍّ الواعِظ شارحِ «الجامع الصغير»: إنه حديث صحيح. انتهى[١].

فدل على أنهما صدَقا في روايةِ هذا الحديث وإن اتُّهِما بالكَذِب في غيرِه[٢].

ورواه أيضاً الحافظُ ابن عساكر في «تاريخه» من حديث واثلةَ بنِ الأسقَع[٣].

والحافظُ عبدُ بنُ حُمَيدٍ من حديثِ أبي سعيدٍ الخُدْريِّ بنحو حديثِ أنس:

فأخبَرَنا شيخُنا الإمام صفيُّ الدِّين أحمد بن مُحمَّدٍ المَدَنيُّ قُدِّسَ سِرُّه، بسَنَدِه

---

(١) «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٤٣/ ٥٦٦).

(٢) في استنتاجه ـ رحمه الله ـ نظر؛ إذ لا يصلُحُ حديثُ الراوي المتَّهَمِ ولا المتروكِ لأنْ يُقوِّي أو يتقوَّى؛ لأنه لا يصلُح للمتابعات ولا للشواهد؛ كما في «تدريب الراوي» للسيوطي (١/ ٤٠٩):

وإذا قالوا: متروك الحديث، أو واهيه، أو كذاب، فهو ساقط لا يكتب حديثه، ولا يعتبر به، ولا يستشهد. اهـ.

وقد قال ابن الصلاح في «المقدمة» (ص: ٣٤):

ليس كل ضعف في الحديث يزول بمجيئه من وجوه.... ومن ذلك ضعف لا يزول بنحو ذلك؛ لقوة الضعف وتقاعُد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهماً بالكذب، أو كون الحديث شاذاً. اهـ.

وقال الزيلعي في «نصب الراية» (١/ ٣٥٩ ـ ٣٦٠):

وكم من حديث كثرت رواته وتعددت طرقه، وهو حديث ضعيف؟ بل قد لا يزيدُ الحديثَ كثرةُ الطُّرق إلا ضعفاً.

هذا الكلام المذكور حسن لكن ليس هنا مكانه، لأن المؤلف رحمه الله لم يقل إن رواية هذين تقوي الحديث، بل ذكر رواية هي عنده صحيحة أصلا، ثم استدل بها على أنهما قد صدقا في حديثهما هنا، والفرق واضح.

(٣) يُنظر: «السراج المنير شرح الجامع الصغير في حديث البشير النذير» للعزيزي (٣/ ٢٩٧).

إلى الزَّين زَكَريًّا، عن الحافظ ابن حجَر، عن الحافظ زين الدِّين العِراقيِّ، بسَماعه على القاضي عز الدِّين عبدِ العزيز ابن جماعة، بسماعِه على المُسنِد المُعمَّر أبي عليٍّ الحسنِ بن عُمَرَ بن عيسى بن خليلٍ الكُرْديِّ الهَكَّاريِّ، عن أبي المُنَجَّا عبد الله بن عُمَرَ بن اللَّتِّيِّ، بسماعه على الشيخ أبي الوقت عبدِ الأوَّلِ بنِ عيسى السِّجْزيِّ الهَرَويِّ الصُّوفيِّ قُدِّسَ سِرُّه، عن أبي الحسن عبدِ الرحمن بنِ مُحمَّد الدَّاوديِّ قراءةً عليه في رجب سنة (٤٦٥)، عن أبي مُحمَّد عبد الله بن أحمد بن حَمُّويه السَّرَخْسيِّ قراءةً عليه من أصلِه في المَسجِدِ الجامع ببُوْشَنْجَ سنة (٣٨١): أنا[١] إبراهيمُ بنُ خُزَيم ـ بمُعجَمتَين مُصَغَّر ـ الشَّاشيُّ:

ثنا أبو مُحمَّد عبدُ بنُ حُمَيد بنِ نصر الكَسِّيِّ ـ بالكسر والفتح ومُهمَلة[٢] ـ: حدَّثني ابنُ أبي شيبة؛ هو عبدُ الله بنُ مُحمَّدِ بنِ أبي شيبةَ إبراهيمَ الواسِطيُّ الأصلِ أبو بكرٍ الكُوفيُّ: ثنا وَكيع؛ هو ابنُ الجَرَّاح الرُّؤَاسيُّ أبو سُفْيانَ الكُوفيُّ: ثنا إبراهيمُ أبو إسحاق، عن أبي نَضْرةَ؛ هو المُنذرُ بنُ مالك بن قُطْعَةَ العَبْديُّ العَوَقيُّ البَصْريّ، عن أبي سعيدٍ الخُدْريِّ ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«طوبَى لمن رآني، ولمن رأى مَن رآني، ولمن رأى مَن رأى مَن رآني»[٣].

---

(١) في (ب): «قال ثنا».

(٢) قال ابن الأثير في «اللباب في تهذيب الأنساب» (٣/ ٩٨): «الكسي» ـ بكسر أولها وتشديد السين المهملة ـ: هذه النسبة إلى «كِسّ»، وهي مدينة بما وراء النهر بقرب نَخْشَب، ذكرها الحُفَّاظُ في تواريخهم كذلك، غير أن الناس يُكثرون ذِكرَها بفتحِ الكاف والشين المعجمة.

(٣) «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (١٠٠٠). وبهذا الإسناد رواه ابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٨٧).

وإبراهيم أبو إسحاق الذي في إسناده غيرَ منسوب، إن كان هو إبراهيمَ بنَ الفضلِ المخزومي الذي =

قال في «السراج المنير»: قال الشيخُ حِجازيٌّ الواعِظ: حديثٌ صحيحٌ لغَيره. انتهى[(١)].

التنبيه الثالث

[في بعض مناقب الإمام البُخاري وكتابه «الجامع الصحيح»]

الإمامُ أبو عبد الله مُحمَّدُ بن إسماعيل البُخاريُّ ـ رَحِمَهُ الله تعالى ـ كان مَولِدُه يومَ الجمعة بعد الصلاة لثلاثَ عَشْرةَ ليلةً خلَت من شوال سنة (١٩٤) ببُخارى، وخرج إلى الحجِّ سنة (٢١٠)، وطافَ البلاد، وكتب الحديثَ عن ألفٍ وثمانين نفساً، وهم على خمس طبقات:

الطبقة الأولى: مَن حدَّثَهُ عن التابعين:

مثل مُحمَّد بنِ عبد الله الأنصاريِّ، حدَّثَهُ عن حُمَيد[(٢)].

ومثل مكيِّ بن إبراهيم، حدَّثَهُ عن يزيد بن أبي عُبَيد.

ومثل أبي عاصم النَّبيل، حدَّثَهُ عن يزيد بن أبي عُبَيد أيضاً.

ومثل عُبَيد الله بن موسى، حدَّثَهُ عن إسماعيلَ بن أبي خالد.

ومثل أبي نُعَيمٍ، حدَّثَهُ عن الأعمَش.

= روى عنه وكيعٌ عند ابن ماجه، فهو متروكُ الحديث، وإن كان الذي ذكرَهُ البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (١/ ٢٧٣) بقوله: عن ابن جريج، روى عنه وكيع، معروف الحديث. وكذا قال ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢/ ١٥١) عن أبيه؛ فحديثُه حسَنٌ لذاته إن شاء الله.

(١) الذي في «السراج المنير» للعزيزي (٣/ ٢٩٧): قال الشيخ: حديث صحيح.

(٢) هو حُميد بن أبي حميدٍ الطويل، والراوي عنه هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري القاضي.

ومثل خَلَّاد بن يحيى، حدَّثَهُ عن عيسى بن طَهْمان.

ومثل عليِّ بن عَيَّاشٍ وعِصام بن خالد، حدَّثاه عن حَريز بن عُثمان.

وشيوخُ هؤلاء كلُّهم من التابعين(١).

ومن طريق هؤلاء يقع له الرُّباعيَّات التي تلتحق بالثُّلاثيَّات، وهي ما كان بين البُخاريِّ وبين التَّابعيِّ فيها واحد، سواءٌ كان التَّابعيُّ يرويه عن تابعيٍّ آخَر وهو عن الصَّحابيِّ، أو يرويه عن صَحابيٍّ وهو عن صَحابيٍّ آخَر. نبَّه عليه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»(٢).

وثُلاثيَّاتُه كلُّها من طريقِ خمسةٍ من هؤلاء، وهم الثلاثةُ الأُوَل، وخلادٌ وعِصامٌ هذا.

والبُخاريُّ صنَّف التصانيفَ منها «الجامع الصحيح» الذي قال فيه الحافظُ ابنُ حجَر في «المقدمة»: قال الإمام القُدوة أبو مُحمَّدٍ ابنُ أبي جَمْرةَ في «اختصارِه البُخاريّ» عمَّن لَقِيَهُ من العارفين عمَّن لَقِيَ من السادة المُقَرِّ لهم بالفَضْل: إن «صحيح البُخاريّ» ما قُرئ في شدَّة إلا فُرِّجَت، ولا رُكب به في مَركِبٍ فغَرِق(٣).

وقال أبو الهيثم الكُشْمِيهَنيُّ: سمعتُ الفِرَبْريَّ(٤) يقول: سمعتُ البُخاريَّ

---

(١) يُنظر: «هدي الساري» للحافظ ابن حجر (ص: ٤٧٩)، و«النكت على صحيح البخاري» له (١/ ٩٠).

(٢) يُنظر: «هدي الساري» (ص: ٢٢٥)، و«فتح الباري» (١٢/ ٦٨).

(٣) يُنظر: «هدي الساري» لابن حجر (ص: ١٣).

(٤) أما «الكشميهني» فبكسر الميم عند السمعاني في «الأنساب» (١٠/ ٤٣٦)، وبفَتحها عند ياقوتٍ =

يقول: ما وضعتُ في كتاب «الصحيح» حديثاً إلا اغتسلتُ قبل ذلك وصلَّيتُ ركعتين.

وعن البُخاريِّ قال: صنَّفتُ «الجامع» من ستِّ مئةِ ألفِ حديث، في ستَّ عَشْرةَ سنةً، وجعلته حُجَّةً فيما بيني وبين الله.

وعن البُخاريِّ قال: صنَّفتُ كتابي «الجامع» في المَسجِدِ الحرام، وما أدخلتُ فيه حديثاً حتى استَخرتُ اللهَ تعالى وصلَّيتُ ركعتين، وتيقَّنتُ صِحَّتَه.

وقال: أقَمتُ بالبصرة خمسَ سنينَ معي[1] كُتبي، أصنِّف وأحجُّ وأرجعُ من مكة إلى البصرة.

وقد روى ابنُ عَديٍّ عن جماعةٍ من المشايخ: أن البُخاريَّ حوَّلَ[2] تراجمَ «جامِعِه» بين قبر النَّبيِّ ﷺ ومِنبَرِه، وكان يصلِّي لكلِّ ترجمة ركعتَين.

قال الحافظ ابنُ حجر: الجمعُ بين كونِه صنَّف «الجامع» في المَسجِدِ الحرام وكونِه صنَّفه في البلاد: أنه ابتدأ تصنيفَه وترتيبَ أبوابه في المَسجِدِ الحرام، ثم كان يُخرِّجُ الأحاديثَ بعد ذلك في بلاده وغيرِها، ويُحمَل ما رواه ابنُ عديٍّ على أنه في الأوَّل كتبَه في المُسوَّدة، وهنا حوَّله من المُسوَّدة إلى المُبيَّضة.

وقال الفِرَبْريّ: سمعت مُحمَّدَ بنَ حاتمٍ وَرَّاقَ البُخاريِّ يقول: رأيت البُخاريَّ

= في «معجم البلدان» (٤/ ٤٦٣)، وأما «الفربري» فقال ياقوتٌ (٤/ ٢٤٥): بكسر أوله وقد فتحه بعضهم. قلتُ: كما في «الأنساب» (٩/ ٢٦٠).

(١) في (ب): «مع».

(٢) قوله: «حول» كذا في كثير من المصادر، وجاء في كتاب «من روى لهم البخاري في الصحيح» لابن عدي: «دوَّن».

في المنام خلفَ النَّبيِّ ﷺ، والنَّبيُّ ﷺ يمشي، فكلما رفع النَّبيُّ ﷺ قدَمَه وضع أبو عبد الله قدَمَه في ذلك الموضع.

وقال أبو زيدٍ مُحمَّدُ بنُ أحمد المَروَزيُّ الفقيهُ الزاهد: كنتُ نائماً بين الرُّكن والمقام، فرأيتُ النَّبيَّ ﷺ في المنام فقال: يا أبا زيد، إلى متى تدرُس كتابَ الشّافِعيِّ ولا تدرُس كتابي؟ فقُلتُ: يا رسولَ الله، وما كتابُك؟ قال: «جامعُ مُحمَّد بن إسماعيل»[١].

وأسند الحافظُ ابنُ نُقطةَ في «التقييد» عن الفِرَبْريِّ: أن «الجامع» سَمِعَه من البُخاريِّ سبعون ألفاً[٢].

وكان وفاة البُخاريِّ ليلةَ السبتِ ليلةَ[٣] عيد الفِطر سنة (٢٥٦) رَحِمَهُ الله تعالى.

واتَّصلَ لنا رواية «الصحيح» من رواية أربعةٍ:

الأول: أبو عبد الله مُحمَّدُ بنُ يوسُفَ بن مطَر بن صالح بن بِشرٍ الفِرَبْريُّ، وُلد سنة (٢٣١)، وكان وفاته في شوال سنة (٣٢٠)[٤]، وكان سماعُه للصَّحيح مرّتَين: مرَّةً بفِرَبرَ سنة (٢٤٨)، ومرَّة ببُخارى سنة (٢٥٢).

الثاني: إبراهيمُ بن معقل بن الحَجَّاج النَّسفيُّ، وكان من الحُفَّاظ، وله تصانيفُ، تُوُفِّيَ في شوال سنة (٢٩٤)، وفاتَهُ من آخر «الجامع» أوراقٌ رواها بالإجازة من البُخاريِّ.

---

(١) اقتبس جميعَ رواياتِ هذه الفضائلِ من «هدي الساري» للحافظ ابن حجر (ص: ٤٨٨ ـ ٤٨٩).

(٢) «التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد» لابن نقطة (١/ ٢٩١) من طريق الخطيب البغدادي، والخبر في «تاريخ بغداد» له (٢/ ٣٢٨) والعدد فيه: «تسعون ألف رجل».

(٣) قوله: «ليلة» ليس في (ف).

(٤) في (ب): «٣٣٠».

الثالث: حمَّاد بن شاكر بن سورة[١] الوَرَّاق النَّسَويّ، مات سنة (٣١١)، وله فيه فَوتٌ أيضاً.

الرابع: أبو طلحةَ منصورُ بن مُحمَّد بن عليٍّ بن مزينة ـ أو قَرينةَ ـ بن شيرويه البَزْديُّ، ويقال: البَزْدَويُّ، الدِّهقان[٢]، آخِرُ من حدَّث عن البُخاريِّ بـ«الجامع الصحيح»[٣]، وكان ثقةً، تُوُفِّيَ سنة (٣٢٩)[٤].

قال الحافظُ ابنُ حجَر: والروايةُ التي اتَّصلَت بالسماع في هذه الأعصارِ وما قبلَها هي روايةُ الفِرَبْريّ. انتهى[٥].

[أسانيدُ المؤلِّف إلى «صحيح البُخاريّ»]

واتَّصلَت لنا روايتُه من أحدَ عشَرَ نَفْساً سمعوا «الجامع» منه:

الأول: الحافظُ أبو عليٍّ سعيدُ بنُ عُثمان بنِ سعيدِ بن السَّكَن.

الثاني: الحافظ أبو إسحاق إبراهيمُ بنُ أحمد [بن إبراهيم بن أحمد] بن داودَ البَلْخيُّ المُستَمْلي، سماعه سنة (٣١٤)، وتُوُفِّيَ سنة (٣٧٦).

---

(١) يوافق اسمُ الجدِّ هنا ما في مطبوع «الأنساب» للسمعاني (١٢/ ٢٩٢)، وهو في مطبوعَي «سير أعلام النبلاء» (١٥/ ٥)، و«تاريخ الإسلام» (٧/ ٢٣٩) ـ كلاهما للذهبي ـ: «سَوِيّة».

(٢) في النسختين: «الدهان»، والصواب ما أثبتُّ؛ ففي «لسان الميزان» (٨/ ١٦٨) عن المستغفري في «تاريخ نسَف»: «دهقان بَزْدة»، ويُنظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (٧/ ٥٨٣).

(٣) يُنظر: «فتح الباري» للحافظ ابن حجر (١/ ٥)، ويُنظر أيضاً: «النكت على صحيح البخاري» له (١/ ١٤٧ ـ ١٤٨).

(٤) وثقه ابن ماكولا في «الإكمال» (٧/ ١٨٧)، وهو القائل في نسبه: «قرينة»، ونصّ على أنّ أوله قاف مفتوحة بعدها راء.

(٥) يُنظر: «هدي الساري» للحافظ ابن حجر (ص: ٤٩١ ـ ٤٩٢).

الثالث: أبو نصرٍ أحمدُ بن مُحمَّدِ بن أحمد الأَخْسِيْكَثيُّ.

الرابع: أبو زَيد[1] مُحمَّدُ بن أحمد المَروَزيّ الفاشاني ـ بالفاء ـ كان سماعُه سنة (٣١٨)، وتُوُفِّيَ سنة (٣٧١).

الخامس: أبو عليٍّ مُحمَّدُ بن عُمَرَ بن شَبُّوَيهِ الشَّبُّوَيُّ المَروَزيُّ، كان سماعُه سنة (٣١٦).

السادس: أبو أحمد مُحمَّدُ بن مُحمَّد الجُرْجانيُّ.

السابع: أبو مُحمَّد عبدُ الله بن أحمد[2] بن حَمُّوَيْهِ الحَمَويُّ السَّرَخْسيُّ، كان سماعه سنة (٣١٦) بِفِرَبر.

الثامن: أبو الهيثم مُحمَّدُ بنُ المَكِّيِّ بنِ مُحمَّد بنِ المَكِّيِّ بن زُرَاع ـ كـ«غُرَاب» ـ المَروَزيُّ الكُشْمِيهَنيُّ، تُوُفِّيَ يوم عرفة سنة (٣٨٩).

التاسع: أبو حامد أحمدُ بن عبد الله بن نعيم بن الخليل[3] النعيمي السَّرَخْسيُّ، نزيلُ هراةَ، تُوُفِّيَ سنة (٣٨٦).

العاشر: أبو عليٍّ إسماعيلُ بن مُحمَّد بن أحمد بن حاجب الكُشَانيُّ ـ بضم الكاف وتخفيف المُعجَمة ـ وسماعُه سنة (٣٢٠)[4]، وفيها مات الفِرَبْريُّ، ومات الكُشَانيُّ سنة (٣٩١) أو سنة (٣٩٢)[5].

الحاديَ عشَر: المُعمَّر أبو لقمانَ يحيى بنُ عَمَّارٍ الخَتْلانيُّ.

---

(١) في (ب): «يزيد».

(٢) «بن أحمد» زيادة من (ب).

(٣) قوله: «الخليل» ليس في (ب).

(٤) في (ف): «٣٢٥».

(٥) في (ب): «٣٩٣».

قال الحافظ ابن حجَر: وأتقنُ الرِّوايات عندَنا رواية أبي ذَرٍّ عن مشايخِه الثلاثة الذين هم المُستَمْلي والسَّرَخْسيِّ والكُشْمِيهَنيّ، وأعلى الرِّوايات لنا ـ من حيث العدَدُ ـ رواية الدَّاوديِّ عن السَّرَخْسيّ. انتهى[1].

وذلك لكونه اتَّصلَ له روايةُ «صحيح البُخاريّ» من طُرقٍ ساقَها في أول «فتح الباري»، في بعضها بينَه وبين البُخاريِّ عشَرةٌ وهو أطوَلُها، وفي بعضها تسعة، وفي بعضها ثمانية، وفي بعضها سبعة، وهو أقرَبُها، وذلك من رواية الدَّاوديِّ عن السَّرَخْسيّ[2].

واتَّصلَ لنا روايةُ الصحيح من طريق الحافظ ابن حجر من طُرق[3]، أعلاها بيني وبينَه ثلاثةٌ بالسماع[4] والإجازةِ الخاصة لِمَا فات.

ومن طريق الحافظ السُّيوطيِّ من طُرق، أعلاها بيني وبينه ثلاثة بالسماع والإجازة الخاصة لِمَا فات، وبالإجازة العامَّة بيني وبينه اثنان.

وأعلى أسانيدِ السُّيوطيِّ إلى البُخاريِّ بينه وبين البُخاريِّ ثمانية، وذلك من رواية الدَّاوديِّ أيضاً.

فبيني وبين البُخاريِّ بالسماع والإجازة الخاصة للفائت من طريق الحافظ ابن حجَر أحدَ عشر، ومن طريق السُّيوطيِّ اثنا عشر، وبالإجازة العامَّة أحدَ عشر.

وأعلى ما عند البُخاريِّ الثُّلاثيَّاتُ، وأطول أسانيده التُّساعيُّ، فيقع لنا ثُلاثيَّاتُ

---

(١) يُنظر: «النكت على صحيح البخاري» للحافظ ابن حجر (١/ ١٥١).

(٢) يُنظر: «فتح الباري» للحافظ ابن حجر (١/ ٥ ـ ٧).

(٣) في (ف): «من طريق»، وليست في (ب)، والصواب ما أثبتّ.

(٤) في (ب): «بإسماع».

البُخاريِّ من طريق الحافظ ابن حجَر وإحدى طريقَي السُّيوطيِّ بخمسةَ عشَر واسطةً، ومن الأخرى للسُّيوطيِّ بستَّة عشَر، وهو عالٍ اليوم!

وثُلاثيَّاته قد أفرَدَها الحافظ ابنُ حجَر، وهي اثنان وعِشرون حديثاً[1].

قد اتَّصلَ لنا رواية «الصحيح» من طريق الحافظِ أبي الفُتُوح[2] المُسلسَلة بالمُعمَّرين بسند بيني وبين البُخاريِّ ثمانية، فساويتُ فيه السُّيوطيَّ، وكأني ـ من حيث العدَد ـ سمعتُه من الحافظ ابن حجَر وصافَحتُه[3]، وكأن الشيخَ عبدَ الله اللَّاهُوْريَّ ـ الذي روَيناه عنه ـ سَمِعَه من أبي إسحاق التَّنُوخيِّ وصافَحَه، وبين وفاتَيهما مئتا سنةٍ واثنان وثمانون سنةً وأشهُرٌ؛ فإن التَّنُوخيَّ تُوُفِّيَ سنة (٨٠٠) واللَّاهُوْريَّ تُوُفِّيَ سنة (١٠٨٣)[4]، وهذا غاية العلوِّ اليوم لأمثالي!

فيقع لي ثُلاثيَّاتُه[5] اثنَي عشَريات، ورُباعيَّاته ثلاثَ عشَريات، وهذا غايةُ العلو اليومَ فيما يُروى بشرط الصحة، ولا سيما «صحيح البُخاريّ» الذي هو في أعلى

---

(١) لم يصل هذا الإفراد، ولكنّ الحافظَ نصّ على كلّ حديث من الثلاثيات في موضعه في «فتح الباري».

(٢) هو الحافظ المُعمَّر نور الدِّين أبو الفتوح الطاوسي الأَبْرَقُوهيُّ المتقدم في إسناد الحديث الأول من «نادريات السيوطي».

(٣) المصافحة: هي تساوي عدَد رجال الإسنادِ من الراوي إلى آخِرِ إسناد ما يرويه مع إسنادِ تلميذِ أحدِ المُصنِّفين؛ وسُمِّيت بهذا الاسم لأن المعتاد غالباً أن المتلاقيين يتصافَحان.

(٤) أما التَّنُوخيُّ فهو برهان الدِّين أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد البعلي ثم الدِّمَشقيّ ثم المصري، يروي عن الحجّار، وأما اللّاهُوْريُّ فهو الشيخ المُعمَّر الناسكُ الصُّوفيُّ عبدُ الله بن مُلّا سعدِ الله المَدَنيُّ.

(٥) أي: البخاري.

الدرَجات في الصحة عند الانفراد، فيكونُ ما وقَع لنا عالياً جامعاً بين العلوَّين: العلوُّ المتعارَف بين أهل الحديث الذي هو قُرب المسافة وقلَّةُ العدد، والعلوُّ المعنويُّ الذي هو صحةُ السند، وبالله التَّوُفِّيَق الواحد الأحد.

قال الحافظ زينُ الدِّين العِراقيُّ ـ رَحِمَهُ الله تعالى ـ: روينا عن السِّلَفيِّ مِن نَظمِه [من الخفيف]:

لَيسَ حُسْنُ الحَديثِ قُرْبَ رِجالٍ ... عِنْدَ أربابِ عِلمِهِ النُّقَّادِ

بَلْ عُلُوُّ الحَديثِ بَين أُولي الـ ... ـحِفْظِ وَالإتقانِ صِحَّةُ الإسنادِ

وإذا ما تَجَمَّعا في حَديثٍ ... فَاغْتَنِمْهُ فَذاكَ أَقْصى المُرادِ[1]

قال ابن الصَّلاح: هذا ليسَ من قَبيل العُلوِّ المُتَعارَفِ إطلاقُه بين أهل الحديث، وإنما هو عُلُوٌّ من حيث المعنى فحسب. انتهى[2].

فالحمدُ لله العَليِّ[3] القريبِ رَفيع الدَّرَجات، حمداً كثيراً طيِّباً مُبارَكاً فيه مِلْءَ الأرض والسَّماوات.

* * *

---

(١) «شرح التبصرة والتذكرة» للعراقي (٢/ ٧١).

(٢) ينظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٢٦٣).

(٣) قوله: «العلي» ليس في (ب).

مطلع الأسانيد

وإذا سمعتَ ما تقرَّر من الفوائد في التمهيد، فليكُن هذا أوانَ الشروعِ في إيراد أربعينَ حديثاً من رُباعيَّات البُخاريِّ ـ من رواية الفِرَبْريِّ المُتَّصِلة بالسماع ـ بتوفيقِ الله الحميد المجيد، مُكتَفياً من طُرقها الكثيرة بطريقِ أبي ذَرٍّ عن مشايخه الثلاثة، وطريقِ الدَّاوديِّ، وطريقِ الحافظ أبي الفُتُوح، وطريق الكُشْمِيهَنيِّ، وطريق أبي الوقت.

لأن رواية أبي ذَرٍّ ـ كما مرَّ ـ أتقنُ الرِّوايات، وروايةَ الدَّاوديِّ للحافظ ابن حجر، وروايةَ أبي الفُتُوح لنا أعلى الرِّوايات، وروايةَ الكُشْمِيهَنيِّ اتَّصلَت لنا مُسلسَلةً بالمُحمَّدين؛ تبرُّكاً باسم حبيب الله، صلى الله عليه و سلم عدَدَ خلقِ الله، وروايةَ أبي الوقت اتَّصلَت لنا مُسلسَلةً بالصُّوفيَّة المتَّقين من أهل الله، قدَّس الله أرواحَهم، وأعادَ علينا من برَكاتِهم برحمة الله. آمين.

[طريق أبي ذَرٍّ الهَرَويّ]

أما طريقُ أبي ذَرٍّ فحدَّثنا بها الفقيه الصالحُ إسحاق بن مُحمَّد بن إبراهيم بن أبي القاسم بن إسحاق بن إبراهيم، المعروفُ كسَلَفه بابن جَعْمان، الصَّريفيُّ[١] الذُّؤاليُّ العَكِّيُّ العدنانيُّ اليَمَنيُّ الزَّبيديُّ رَحِمَهُ الله تعالى، سماعاً عليه لجميعِه ـ إلا أفواتاً يسيرة تُقاربُ جزأين ـ في ثلاثةٍ وخمسين مجلساً، أولُها خامس صفر، وآخرُها ثالث ربيع الأوّل سنة (١٠٦٧)[٢]، بالرَّوضة المقدَّسة ـ على مُشرِّفها أفضَلُ الصلاة والسلام ـ وإجازةً لِـمَا فات.

---

(١) في (ب): «الصوفي».

(٢) في (ب): «١٠٢٧». وهو خطأ؛ إذ يكون عمرُه حينئذٍ ثلاثة عشرة سنةَ فقط!

و«جَعْمان» ـ بفتح الجيم وسكون المُهمَلة ـ: لقب جده الخامس عشر، واسمه عبد الله، وهو مخفَّف «جاع مان»، أي: غلَب، وسببه: أنه اشتغل بالرياضة وجاع كثيراً، فتعرَّض له الشيطان في ذلك، فدفعه وغلبه فقيل: «جاع ومانَ الشيطانَ»، أي: غلبه، كذا شافهني به وكتبه لي بخطه رَحِمَهُ الله تعالى.

عن والدِه شيخ الإسلام ومُفتي الأنام جمال الدِّين مُحمَّدِ بن إبراهيم بن أبي القاسم بن إسحاق بن جَعْمان قراءةً منه عليه لجميعِه، عن عمَّيه الإمامَين الجليلَين شيخِ الإسلام ومُفتي الأنام جمال الدِّين مُحمَّدِ بن أبي القاسم بن إسحاقَ بن جَعْمان، وشيخِ الإسلام مُفتي الأنام وجيه الدِّين عبد الرحمن بن أبي القاسم بن إسحاقَ بن جَعْمان قراءةً منه عليهما لجميعِه غيرَ مرَّة، عن والدهما الشيخ الإمام مُفتي الأنام شرف الدِّينِ أبي القاسم بنِ إسحاق بن جَعْمان قراءةً منهما عليه لجميعِه غيرَ مرَّة، قال: أخبَرَني[1] به شيخُنا العلامة شيخُ الإسلام مُفتي الأنام شرفُ الدِّين أبو القاسم بنُ مُحمَّد الطاهر بن أحمد بن عُمَرَ بن جَعْمان قال: أخبَرَني به[2] مشايخي الأعلام:

شيخي ووالدي الفقيهُ الصالحُ العلامة جمالُ الدِّين مُحمَّدٌ الطاهرُ بنُ أحمد بن عُمَرَ بن جَعْمان، وشيخي الفقيهُ الصالح العلامة برهانُ الدِّين إبراهيمُ بن أبي القاسم بن جَعْمان، وشيخي وأخي[3] الفقيهُ الصالح العلامة تقيُّ الدِّين عُمَرُ بن مُحمَّد بن جَعْمان، وشيخي وأخي الفقيهُ الصالح[4] العلامة صفي الدِّين أحمد بن الطاهر بن جَعْمان.

---

(١) في (ب): «أخبرنا».

(٢) قوله: «به» ليس في (ف).

(٣) قوله: «وأخي» ليس في (ف).

(٤) قوله: «الفقيه الصالح» ليس في (ف).

فالأوّل والثاني يرويانِه عن الفقيه الصالح الناسك أبي القاسم بنِ إبراهيم بن جَعْمان، والثالث والرابع يرويانه عن الفقيه الصالح المُعمَّر عبدِ الله بن عُمَرَ بن جَعْمان، كلاهما عن الفقيه الصالح وليِّ الله تعالى أحمدَ بنِ عُمَرَ بن جَعْمان قال:

أخبَرَنا الفقيهُ برهانُ الدِّين إبراهيمُ بن عبد الله بن جَعْمان، عن الفقيه جمال الدِّين مُحمَّدِ بن موسى الذُّؤاليِّ، عن والده الفقيهِ موسى بن مُحمَّد الذُّؤاليِّ، عن الفقيه برهانِ الدِّين إبراهيمَ بن عُمَرَ العَلَويِّ، عن الإمام الحافظ شهابِ الدِّين أحمدَ بن أبي الخير بن منصورٍ الشَّماخيِّ، عن والده الفقيه أبي الخير بن منصور الشَّماخيِّ، عن المشايخ الأجِلَّاء الأعلام: أبي بكر بنِ أحمدَ بن مُحمَّدٍ الشَّراحيِّ، ومُحمَّدِ بنِ إسماعيل الحَضرَميِّ، وبَطَّالِ بنِ أحمدَ الرَّكْبيِّ، وعبدِ السلام بنِ عبد المُحسن الأنصاريِّ، وسُلَيمانَ بنِ خليل العَسقَلَانيِّ:

عن الشيخِ أبي عبد الله مُحمَّدِ بن إسماعيل بن أبي الصَّيف اليَمَنيِّ، والشريف يونُسَ بنِ يحيى بن أبي البَرَكاتِ الهاشِميِّ، عن الشيخ أبي الحسن عليِّ بن حُمَيدٍ الأَطْرابُلُسيِّ[1].

عن الشيخ أبي مكتومٍ عيسى بنِ الحافظ أبي ذَرٍّ عبدِ بن أحمدَ الهَرَويِّ، عن والده الحافظ أبي ذَرٍّ عبدِ بنِ أحمدَ الهَرَويِّ، عن الشيوخ الثلاثة: أبي مُحمَّد عبد الله بن أحمد بن حَمُّوَيْهِ السَّرَخْسيِّ، وأبي إسحاقَ إبراهيمَ بنِ أحمدَ المُستَمْلي، وأبي الهيثمِ مُحمَّدِ بنِ المَكّيِّ بن مُحمَّدٍ الكُشْمِيهَنيِّ، عن أبي عبد الله مُحمَّد بن يوسُف بن مَطَرٍ الفِرَبْريِّ، عن الإمام مُحمَّد بنِ إسماعيلَ البُخاريِّ رَحِمَهُ الله تعالى.

(١) ويُقال في هذه النسبة: «الطَّرَابُلُسي» نسبة إلى «أطرابُلُس» و«طَرَابُلُس».

[طريق الدّاوديّ]

وأما طريق الدَّاوديّ فحدَّثنا بها الفقيهُ الصالحُ المُقرِئُ نورُ الدِّين عليُّ بنُ مُحمَّد بن عبد الرحمن بن مُحمَّدٍ ابنِ مُحدِّث اليمن الوَجيه عبدِ الرحمن بن عليِّ بن مُحمَّد بن عمر، المعروف كسلفه بابن الدَّيْبِع الشَّيبانيّ اليَمَنيّ الزَّبيديُّ رَحِمَهُ الله تعالى، سماعاً من لفظه لجميعِه ـ إلا أفواتاً يسيرة نحو جزأين ـ بالروضة المقدَّسة ـ زيدت شرفاً ـ وإجازةً لِـمَا فات سنة ١٠٦٧:

عن الفقيه مُحمَّد بن الصديق الخاص اليَمَنيِّ الزَّبيديّ، عن والدِه الصديق بن مُحمَّد الخاص الزَّبيديّ، عن مُحدِّث اليَمَن السيد الطاهر بن الحُسَين الأهدَل الحُسَينيِّ الشّافِعيِّ الزَّبيديِّ، عن مُحدِّث اليَمَن وَجيه الدِّين عبدِ الرحمنِ بن عليِّ بن مُحمَّد بن عُمَرَ بن الدَّيْبع ـ والدَّيْبَعُ: بفتح الدال المُهمَلة وسكون المثناة التحتية بعدها مُوحَّدةٌ وآخرُه مُهمَلة وهو لقبُ جدِّه الخامس، واسمه عليٌّ، ومعناهُ «الأبيض» بلغة النُّوْبة ـ قال:

أخبَرَنا شيخُنا الإمام خاتمةُ الحُفَّاظ خادمُ السُّنَّة أبو العَبَّاس زينُ الدِّين أحمدُ بنُ أحمدَ بن عبد اللطيف الشَّرجيُّ ـ رَحِمَهُ الله تعالى ـ قراءةً مني عليه سنة (٨٩٦)(١) بمنزله من مدينة زَبيدٍ قال: أخبَرَنا شيخُنا الإمام الحافظ نفيسُ الدِّين أبو الربيعِ سُلَيمانُ بنُ إبراهيم العَلَويُّ إجازةً ـ إن لم يكُن سماعاً ـ بمدينة تَعِزَّ سنةَ (٨٢٣) قال: أخبَرَنا الشيخُ الإمام الحافظ شرفُ الدِّين شيخُ المُحدِّثين موسى بنُ مري بن عليٍّ الدِّمَشقيُّ المعروف بالغُزُوليِّ(٢) قراءةً مني عليه سنة (٧٩٥) قال: أخبَرَنا الشيخُ

---

(١) في (ب): «٨٨٦».

(٢) في النسختين: «الغرولي» براء مهملة، والتصويب وفاقاً لترجمته في «طبقات صلحاء اليمن» =

المُسنِد أبو العَبَّاس أحمدُ بن أبي طالب الحَجَّار الصَّالِحيُّ سماعاً عليه سنة (٧٢٥) قال: أخبَرَنا الشيخُ الصالح أبو عبد الله الحُسَين بنُ المبارك بن مُحمَّد بن يحيى الزَّبيديُّ البَغداديُّ سماعاً منه سنة (٦٣٠) قال: أخبَرَنا الإمامُ الحافظ أبو الوقت عبدُ الأوَّل بنُ عيسى بن شُعَيبٍ السِّجْزيُّ الهَرَويُّ الصُّوفيُّ سماعاً منه في شهر صفَر سنة (٥٥٣) قال: أخبَرَنا الشيخُ الإمام أبو الحسن عبدُ الرحمن ابن المُظفَّر[1] الدَّاوديُّ البُوْشَنْجيُّ سماعاً منه سنة (٤٦٥) قال: أخبَرَنا الإمام أبو مُحمَّد عبدُ الله بنُ أحمد بن حَمَّوَيْهِ الحَمَويّ السَّرَخْسيُّ سماعاً منه في شهر صفَر سنة (٣٨١) قال: أخبَرَنا الشيخُ الإمام أبو عبد الله مُحمَّدُ بنُ يوسُف بن مطرِ بن صالحٍ الفِرَبْريُّ سماعاً منه سنة خمس عَشْرَةَ ـ أو ست عَشْرَةَ ـ وثلاث مئة، قال: أخبَرَنا الإمامُ الحافظ الكبيرُ سيدُ حُفَّاظ الإسلام أبو عبد الله مُحمَّدُ بنُ إسماعيل بنِ إبراهيمَ بنِ المغيرة الجُعْفيُّ البُخاريّ ـ رَحِمَهُ الله تعالى ـ سماعاً عليه مرَّتَين مرَّة بِفِرَبْرَ سنةَ (٢٤٨) ومرَّة ببخارى سنة (٢٥٢).

ح وأخبَرَني عالياً بدرَجتَين الفقيهُ الصالح المُقرِئُ الشيخُ أبو العَزائمِ سُلطانُ بنُ أحمدَ بن سلامةَ بن إسماعيلَ المَزَّاحِيُّ الأزهَريُّ ـ رَحِمَهُ الله تعالى ـ قراءةً مني عليه لطَرَفٍ منه بالجامع الأزهر في رمضان سنة (١٠٦١) وإجازةً لسائره، بقراءته لجميعِه على الشيخ شهابِ الدِّين أحمد بن خليل السُّبْكيِّ، بقراءته لجميعه على الشيخ

= للبريهي (ص: ١٨٩) حيث قال: منسوب إلى القرية المعروفة «غزولة» ببلد الشام، وقيل: غيرها، وأفاد أن المترجَمَ مات في سنة (٧٩٥هـ) نفسِها.

قلتُ: لم أهتدِ إلى هذه القريةِ والله أعلم! و«الغزولي» أيضاً: نسبةٌ إلى صناعة الغُزُول (جَمْعِ غَزْل)، نُسبها كثيرون.

(١) هو عبد الرحمن بن محمد بن المظفر، فلا أدري أختصرَ المؤلف أو ثمّة سقط.

نجم الدِّين مُحمَّد بن أحمد بن عليٍّ الغَيْطيِّ السَّكَندَريِّ الأصل القاهِريِّ المَولِد.

ح وأخبَرَنا أعلى مما قبلَه بدرجةٍ شيخُ الإسلام مُفتي دمشق الشام نجمُ الدِّين مُحمَّدُ بنُ بدر الدِّين مُحمَّدِ بنِ رضي الدِّين مُحمَّدٍ العامريُّ الغَزِّيُّ ثم الدِّمَشقيُّ ـ رَحِمَهُ الله تعالى ـ سماعاً عليه لأطرافٍ منه سنة (١٠٥٩) وإجازةً لسائره بجامعِ دمشق، عن والده البدر.

ح وأخبَرَنا بهذا العُلُوِّ شيخُنا الإمامُ العارفُ بالله سيدي صفيُّ الدِّين أحمدُ بن مُحمَّد الأنصاريُّ المَدَنيُّ ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ قراءةً مني[1] عليه لأطرافٍ من أوَّلِه وأوسطِه وآخِرِه وإجازةً لسائره، بإجازته العامة من الشمس مُحمَّد بن أحمد بن حمزةَ الرَّمْليّ، بروايتِه والنَّجمَ الغَيْطيَّ والبدرَ الغَزِّيَّ:

عن شيخ الإسلام زين الدِّين زَكَريَّا بن مُحمَّد الأنصاريِّ السنيكي القاهِريِّ، عن شيخ الإسلام حافظ العصر شهابِ الدِّين أحمد بن عليٍّ بن حجرٍ الكِنانيِّ العَسقَلَانيِّ ثم المِصْريِّ سماعاً عليه للكثير منه وإجازةً لسائره، عن برهان الدِّين أبي إسحاقَ إبراهيمَ بنِ أحمدَ بن عبد الواحد التَّنُوخيِّ البَعْليِّ ثم الدِّمَشقيِّ ثم المِصْريِّ قال: أخبَرَنا به أبو العَبّاس أحمدُ بن أبي طالبِ بن نعمة بن حسن بن عليٍّ الصّالِحيّ الحَجّار سماعاً عليه لجميعِه بسَنَدِه السابق.

[طريقُ أبي الفُتُوح الطّاوسيِّ المُسلسَلةُ بالمُعمَّرين]

وأما طريقُ أبي الفُتُوح الطَّاوسيِّ المُسلسَلةُ بالمُعمَّرين فأخبَرَنا بها الفقيهُ[2] الصالحُ الناسكُ المُعمَّر الصُّوفيُّ عبدُ الله بنُ ملا سعدِ الله اللَّاهُوْريُّ ثم المَدَنيّ ـ

(١) قوله: «مني» ليس في (ف).

(٢) في (ب): «العبد».

رَحِمَهُ الله تعالى ـ سماعاً عليه بجميع ثُلاثيَّاته وحديثَين من رُباعيَّاته ـ التي نبَّه الحافظُ ابن حجَر أنها تلتحقُ بالثُّلاثيَّات، وهي التي بين البُخاريِّ وبين التّابعيِّ فيها واحد، ثم التَّابعيُّ إما أن يرويَه عن تابعيٍّ آخرَ عن الصَّحابيِّ، أو عن صَحابيٍّ، وهو عن صَحابيٍّ آخرَ كما مرَّ ـ وإجازةً لسائرِه يومَ الإثنين ثالث صفر سنة (١٠٨٣) بمنزلِه داخلَ المدينة المُنوَّرة ـ على ساكِنها أفضَلُ السلام ـ تُوُفِّيَ يوم الأحد سادسَ ربيعٍ الثاني سنةَ (١٠٨٣) عن تسعٍ وتسعين سنة:

بإجازته العامَّة من الشيخ قُطبِ الدِّين مُحمَّدِ بنِ علاء الدِّين أحمدَ النَّهْرَواليِّ الأصل اللّاريّ المَولِد المَكِّيِّ الدار والوفاة المُفتي بها، وعن عبدِ الرحمنِ بن عبدِ القادر بن عبد العزيز بن فَهْدٍ المَكِّيِّ:

فالثاني عن عمِّه جارِ الله بن عبد العزيز بن فَهْد، عن الطيب مُحمَّد بن عبد الله بامَخرَمَةَ العَدَنيّ، عن الشريف هبةِ الله بنِ عطاء الله الحَسَنيِّ الحُسَينيِّ، عن جدِّه لأُمِّه الحافظِ أبي الفُتُوح نور الدِّين أحمدَ بن عبد الله الطَّاوسيِّ.

والأوّلُ ـ وهو أعلى بدرَجتَين ـ عن والدِه علاء الدِّين أحمدَ بنِ الشمس مُحمَّدٍ النَّهْرَواليِّ ثم المَكِّيِّ، عن الحافظ نور الدِّين أحمدَ بنِ جلال الدِّين عبد الله الطَّاوسيّ.

بسماعه على عمِّه المولى ظهيرِ الدِّين أبي إسحاق؛ بسماعه على عمِّه المولى صدر الدِّين عبد الرحمن؛ بسماعه على جدِّه المولى نور الدِّين عبد القادر الحكيم الأَبَرْقُوهيّ؛ بسماعه على الشيخ المُعمَّر أبي عبد الرحمن مُحمَّدِ بن شادبخت[١] الفَرْغانيّ.

---

(١) بالدال المهملة في النسختين هنا وفي الموضعين التاليين، والمشهور في هذا الاسم أنه بالذال المعجمة، ويُتسمَّح في لفظِ الأعلام الأعجمية ما لا يُتسمَّحُ في غيرها.

ح وبه إلى الحافظ أبي الفُتُوح أحمدَ بنِ عبد الله الطَّاوسيِّ ـ وهو أعلى بدرَجتَين ـ عن الشيخ المُعمَّر أبي يوسُف الهَرَويِّ المشهور بـ«سيصَدْسَالَه»[(١)]، وهو عن الإمام المُعمَّر مُحمَّد بن شادبخت الفَرْغانيِّ، بسماعه على الشيخ المُعمَّر أبي لقمان يحيى بن عمار بن مُقبل بن شاهان[(٢)] الخَتْلانيّ، بسماعه على الإمام أبي عبد الله مُحمَّد بن يوسُف الفِرَبْريّ، عن الإمام مُحمَّد بن إسماعيلَ البُخاريِّ رَحِمَهُ الله تعالى.

[طريق الكُشْمِيهَنيّ المُسلسَلة بالمُحمَّدين]

وأما طريقُ الكُشْمِيهَنِيِّ المُسلسَلةُ بالمُحمَّدين فأخبَرَنا بها الفقيهُ المُحدِّث الشمس مُحمَّدُ بن علاء الدِّين البابليُّ إجازةً سنة (١٠٦٢) بمكَّة المعظمة ـ زِيدَت شَرَفاً ـ عن الشمس مُحمَّد بن عبد الله الأنصاريِّ المعروف بـ«حجازيٍّ» الواعظ شارح «الجامع الصغير»، عن النجم مُحمَّد بن أحمد الغَيْطيّ، عن الشمس مُحمَّد بن مُحمَّد الدلجي العُثماني، عن الحافظ شمس الدِّين مُحمَّد بن عبد الرحمن السَّخَاويّ، عن الإمام تقي الدِّين مُحمَّد بنِ النجم مُحمَّد بنِ أبي الخير مُحمَّد بن مُحمَّد بن عبد الله بن مُحمَّد بن فَهْدٍ الهاشِميِّ العَلَويِّ المَكِّيِّ: أخبَرَنا الحافظُ الجمال مُحمَّدُ بن العفيفِ المَخزوميُّ: أخبَرَنا الضياءُ أبو الفَضْل مُحمَّدُ بن عبد الرحمن المالكي: أخبَرَنا الشرفُ مُحمَّد بن مُحمَّد بن عليِّ بن حُسَين الطَّبَريُّ: أخبَرَنا أبي أبو عبد الله مُحمَّد بن عليٍّ: أخبَرَنا أبو المُظفَّر مُحمَّدُ بن عَلوانَ بن مُهاجِر المَوصِليُّ: أنا أبو بكر مُحمَّدُ بن عليّ بن ياسرٍ الجَيّانيُّ[(٣)]: أنا فقيهُ الحرم أبو عبد الله مُحمَّدُ

---

(١) معناه: المعمَّر ثلاث مئة سنة؛ كما في «فهرس الفهارس» (٢/ ٩٥٤) عن هذا الكتاب للكوراني، فلعلها مزيدة في نسخة الكتاني التي تكلم عنها في تعريفه به في (١/ ٣١٢). والله أعلم.

(٢) قوله: «بن مقبل بن شاهان» ليس في (ف).

(٣) في (ف): «الجيلاني». وهو منسوبٌ إلى «جَيّان» في الأندلس.

بنُ الفَضْل بن أحمد الصّاعِديُّ الفُرَاويّ: أنا مُحمَّد بن عليٍّ بن الحسن الخَبَّازيُّ النَّيسابُوريُّ ومُحمَّدٌ أبو سهلِ بنُ أحمدَ بن عبد الله الحَفْصيُّ المَروَزيّ:

أنا أبو الهيثم مُحمَّدُ بنُ المَكّيِّ بن مُحمَّد بن المَكّيِّ بن زُراعٍ المَروَزيُّ الكُشْمِيهَنيُّ: أنا أبو عبد الله مُحمَّدُ بنُ يوسُف الفِرَبْريُّ: أنا الإمامُ أبو عبد الله مُحمَّدُ بن إسماعيل البُخاريُّ رَحِمَهُ الله تعالى.

[طريق أبي الوقت المُسلسَلة بالصُّوفيَّة]

وأما طريقُ أبي الوقت المُسلسَلة بالصُّوفيَّة فأخبَرَنا بها شيخُنا الإمامُ العارف بالله المُحقِّق الراسخُ صفيُّ الدِّين أحمدُ بنُ مُحمَّدٍ الأنصاريُّ المَدَنيُّ قُدِّسَ سِرُّه، عن شيخِه العارف بالله أبي المواهب أحمدَ بنِ عليٍّ بن عبد القُدُّوس العَبّاسيِّ الشِّنّاويِّ ثم المَدَنيِّ قُدِّسَ سِرُّه، بإجازته العامة من الشيخ قُطب الدِّين مُحمَّدِ بنِ أحمدَ النَّهْرَواليِّ المَكّيِّ الصُّوفيّ، عن والده علاء الدِّين أحمدَ بنِ الشمس مُحمَّد النَّهْرَواليِّ ثم المَكّيِّ الصُّوفيِّ، وعن الوجيه عبد الرحمنِ بن عليٍّ بن الدَّيْبَعِ اليَمَنيِّ الزَّبيديِّ الصُّوفيّ.

برواية الأول، عن شيخِه العارف بالله قُطب الدِّين مُحمَّد بن مُحيي الدِّين مُحمَّد بن نظام الدِّين محمودٍ الأنصاريِّ الكوشككناريّ(١) الصُّوفيّ، عن الحافظ الرُّحلةِ نُور الدِّين أبي الفُتُوح أحمدَ بنِ جلال الدِّين عبدِ الله الطَّاوسيِّ.

وبرواية الثاني، عن الحافظ زينِ الدِّين أحمد بن أحمد بن عبد اللطيف الشَّرجيِّ الصُّوفيّ، عن العارف بالله شرفِ الدِّين أبي الفتح مُحمَّد بن زين الدِّين المَراغيِّ ثم المَدَنيِّ الصُّوفيّ.

---

(١) كذا في الأصلين، ولم أهتدِ إلى هذه النسبة، والله أعلم.

بإجازتهما[١] من القُطب شرفِ الدِّين إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ الهاشِميِّ العَقيليِّ الجَبَرْتيّ الزَّبيديِّ الصُّوفيّ ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ إجازةً عامةً للطَّاوسيِّ وخاصةً للمَرَاغيِّ إن لم يكُن سماعاً، بإجازته العامة من المُسنِد المُعمَّر أبي الحسن عليّ بن عُمَرَ بن[٢] أبي بكر الوانيِّ الصُّوفيِّ، بإجازته العامة من أُستاذ التحقيق مُحيي الدِّين مُحمَّد بن عليِّ بن العَرَبيِّ الحاتميِّ الصُّوفيِّ قُدِّسَ سِرُّه، عن جمال الدِّين أبي مُحمَّدٍ يونُسَ بنِ يحيى بن أبي الحسن بن أبي البرَكات الهاشِميِّ العَبَّاسيِّ الصُّوفيّ.

ح وبه إلى الشرَف الجَبَرْتيِّ قُدِّسَ سِرُّه، بإجازَته العامة من المُسنِد المُعمَّر أحمد بن أبي طالب الحَجَّار، عن أحمدَ بن يعقوب المارِسْتانيِّ، عن القُطب الشيخ مُحيي الدِّين عبدِ القادر الكيلانيِّ ثم البَغداديِّ ـ قُدِّسَ سِرُّه ونفعَنا به ـ بروايتِه والجمالَ العَبّاسيِّ:

عن أبي الوقت عبدِ الأوَّل بنِ عيسى بن شُعَيبِ بن إبراهيمَ بن إسحاقَ السِّجْزيِّ الهَرَويِّ الصُّوفيّ، عن ذي القدَم الراسخ في التَّقوى أبي الحسن عبدِ الرحمن بنِ مُحمَّد بن المُظَفَّر بن مُحمَّد بن داودَ الدَّاوديِّ ـ ففي «التقييد» للحافظ ابن نُقطة: أن أبا الحسنِ الدَّاوديَّ بقي أربعينَ سنةً لا يأكُلُ اللَّحم وقتَ تشويشِ التُّركُمان والنَّهْب، وكان يأكُلُ السَّمَك، فحُكي له أن بعضَ الأمراء أكَلَ على حافَةِ النَّهر الذي يُصاد له منه السَّمَكُ ونُفِضَت سُفرَتُه وما فضَلَ منه في النَّهر، فما أكَلَ السَّمَكَ بعد ذلك. انتهى[٣] ـ عن السَّرَخْسيّ، عن الفِرَبْريِّ، عن البُخاريِّ رَحِمَهُ الله تعالى، وشكَر سَعْيَهم أجمَعين، وأعادَ علينا من برَكاتِهم، آمين.

---

(١) أي: الطاوسي والمراغي.

(٢) قوله: «عمر بن» ليس في (ف).

(٣) ينظر: «التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد» لابن نقطة (ص: ٣٣٥ ـ ٣٣٦).

الحديث الأوَّل

أخبَرَنا المشايخُ المذكورون ـ رَحِمَهُم الله تعالى ـ بأسانيدِهم السابقة إلى الإمام أبي عبد الله مُحمَّدِ بن إسماعيلَ البُخاريِّ ـ رَحِمَهُ الله تعالى ـ قال: حدَّثنا عُبَيدُ الله ابن موسى؛ هو أبو مُحمَّد العَبْسيُّ مَولاهُم الكُوفيُّ: أخبَرَنا حَنظلةُ بن أبي سُفْيان؛ هو القُرَشيّ المَكِّيُّ، عن عكرمة بن خالد؛ هو ابن سعيد بن العاص المخزوميُّ[1]، عن ابن عُمَرَ ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«بُني الإسلامُ على خمس: شهادة أنْ لا إلهَ إلا الله وأن مُحمَّداً رسولُ الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحجّ، وصوم رمضان»[2].

الحديث الثاني

وبالإسناد إلى البُخاريِّ ـ رَحِمَهُ الله تعالى ـ قال: حدَّثنا سُلَيمانُ بن حرب؛ هو الأَزْديُّ البَصْريُّ نزيلُ مكة وكان قاضيَها: نا شُعبةُ؛ هو ابن الحَجَّاج العَتكيُّ مَولاهُم أبو بِسْطامٍ الواسِطيُّ ثم البَصْريُّ، عن قَتادة؛ هو ابنُ دِعامةَ السَّدُوسيُّ أبو الخَطَّاب البَصْريُّ، عن أنسٍ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«ثلاثٌ مَن كُنَّ فيه وجَدَ حَلاوةَ الإيمان: مَن كان اللهُ ورسولُه أَحَبَّ إليه ممَّا

---

(١) كذا قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٤٩)، لكنه أسقط «سعيداً» في ترجمة عكرمة في «تهذيب التهذيب» (٧/ ٢٥٨) تبعاً للمزي في «تهذيب الكمال في أسماء الرجال» (٢٠/ ٢٤٩)، وناقش إثباتَ «سعيدٍ» ونسبةَ عكرمة بن خالد بن العاص لجدّه في «الإصابة في تمييز الصحابة» (٣/ ٩٢ ـ ٩٣).

(٢) «صحيح البخاري» (٨).

سواهُما، ومَن أحَبَّ عبداً لا يُحبُّه إلا لله، ومَن كَرِهَ أن يعودَ في الكُفر بعد إذ أنقذَهُ الله منهُ[١] كما يكرَه أن يُلقى في النار».

الحديث الثالث

وبه إلى البُخاريِّ قال: نا أبو نُعَيمٍ؛ هو الفَضْل بن دُكَينٍ الكُوفيُّ: نا زَكَريّا؛ هو ابن أبي زائدةَ خالدِ بن ميمون الهَمْدانيُّ الوادِعيُّ الكُوفيُّ، عن عامر؛ هو ابن شَراحيلَ الشَّعْبيُّ ـ بفتح المُعجَمة ـ الكُوفيُّ قال: سمعتُ النُّعمانَ بن بَشير رضي الله عنهما ـ أنصاريٌّ خَزرجيٌّ دخل الكوفةَ وولي إمرَتَها ـ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ:

«الحلالُ بيِّن، والحرام بيِّن، وبينهما مُشَبَّهاتٌ لا يعلمُها كثيرٌ من الناس، فمَن اتَّقى المُشَبَّهاتِ استبرأ لعِرضِه ودِينِه، ومَن وقَع في المُشَبَّهات كراعٍ يَرعى حولَ الحِمى يُوشِكُ أن يُواقِعَه، ألا وإنَّ لكلِّ ملِكٍ حِمىً، ألا وإنَّ حمى الله في أرضِه مَحارِمُه، ألا وإنَّ في الجسد مُضغةً إذا صلَحت صلَح الجسدُ كُلُّه، وإذا فسَدت فسَد الجسدُ كُلُّه، ألا وهي القلب»[٢]. حديث مُسلسَل بالكُوفيِّين.

الحديث الرابع

وبه إلى البُخاريّ: ثنا عليُّ بن عَيَّاش ـ هو الأَلْهانيُّ الحِمْصيُّ ـ: نا شُعَيبُ بن أبي حمزة؛ هو أبو بِشرٍ الحِمْصيُّ، عن مُحمَّد بن المُنكَدِر، عن جابرِ بنِ عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ: أن رسولَ الله ﷺ قال:

«مَن قال حين يسمَعُ النداء: اللَّهُمَّ ربَّ هذه الدَّعوةِ التامَّة، والصلاةِ القائمة، آتِ

---

(١) في النسختين: «منها»، والتصويبُ من الحديث في «صحيح البخاري» (٢١).

(٢) «صحيح البخاري» (٥٢).

مُحمَّداً الوسيلةَ والفضيلة، وابعَثْهُ مقاماً محموداً الذي وعَدتَه؛ حلَّت له شَفاعتي يومَ القِيامة»[١].

الحديث الخامس

وبه إلى البُخاريِّ: نا عبد الله بن يزيد؛ هو أبو عبد الرحمن المَكِّيُّ المُقرِئُ مولى آل عُمَرَ بن الخَطَّاب: نا كَهمَسُ بن الحسَن؛ هو أبو الحسَن التَّميميّ، عن عبد الله ابن بُريدَة؛ هو الأسلَميُّ المَروَزيُّ قاضي مروٍ، عن عبد الله بن مُغَفَّل؛ هو المُزَنيُّ ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«بين كلِّ أذانَين صلاة، بين كلِّ أذانَين صلاة»، ثم قال في الثالثة: «لِـمَن شاء»[٢].

الحديث السادس:

وبه إلى البُخاريّ: نا آدم؛ هو ابن أبي إياسٍ العَسقَلانيّ: نا شُعبة: نا قَتادة قال: سمعتُ أنسَ بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال النَّبيُّ ﷺ:

«البُزاق في المَسجِدِ خطيئة، وكَفَّارتُها دَفْنُها»[٣].

الحديث السابع

وبه إلى البُخاريّ: نا عبد الله بنُ يوسُف؛ هو أبو مُحمَّدٍ التِّنِّيسيُّ: أنا مالكٌ، عن نافع، عن عبد الله بن عُمَرَ ـ رضي الله عنهما ـ أن رسولَ الله ﷺ قال:

«صلاة الجماعةُ تفضُلُ صلاة الفَذِّ بسبعٍ وعِشرينَ درَجة»[٤].

---

(١) «صحيح البخاري» (٦١٤).

(٢) «صحيح البخاري» (٦٢٧).

(٣) «صحيح البخاري» (٤١٥).

(٤) «صحيح البخاري» (٦٤٥).

الحديث الثامن

وبه إلى البُخاريّ: نا قُتَيبة: نا إسماعيلُ بن جَعفَر؛ هو أبو إسحاقَ الأنصاريُّ الزُّرَقيُّ القارئ، عن حُمَيد؛ هو ابن أبي حُمَيدٍ الطويلُ البَصْريُّ قال: سئل أنس ـ رضي الله عنه ـ: هل اتَّخذَ رسولُ الله ﷺ خاتماً؟ فقال: نعم، أخَّر ليلةً صلاةَ العشاء إلى شَطْر الليل، ثم أقبَلَ علينا بوَجهِه بعدَما صلَّى فقال:

«صلَّى الناسُ ورقَدوا، ولم تزالوا في صلاةٍ منذُ انتَظرتُموها»، قال: فكأنِّي أنظُر إلى وبيص خاتمه[١].

وبه: إلى البُخاريّ: نا عبدُ الله بن مُنِير؛ هو أبو عبد الرحمن المَروَزيُّ: أنه سمع يزيدَ؛ هو ابنُ هارونُ الواسِطيُّ: أنا حُمَيد، عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: أخَّر رسولُ الله ﷺ الصلاةَ ذاتَ ليلةٍ إلى شطر الليل، ثم خرَج علينا، فلما صلَّى أقبَلَ علينا بوَجهِه، فقال:

«إن الناسَ قد صَلَّوا ورقَدوا، وإنكم لن تزالوا في صلاةٍ ما انتظَرتُمُ الصلاة»[٢].

الحديث التاسع

وبه إلى البُخاريِّ: نا حَجَّاج بنُ مِنهال؛ هو الأنماطيُّ أبو مُحمَّد السُّلَميُّ مَولاهُم: نا شُعبة، عن مُحمَّد بن زياد؛ هو الجُمَحيُّ أبو الحارثِ المَدَنيُّ نزيل البصرةِ قال: سمعتُ أبا هُرَيرةَ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«أمَـا يَخشى أحدُكم» ـ أو: «ألا يَخشى أحدُكم» ـ «إذا رفَع رأسَه قبلَ الإمام أن

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٦١).

(٢) «صحيح البخاري» (٨٤٧).

يجعَلَ اللهُ رأسَهُ رأسَ حِمار؟»، أو: «يجعَلَ الله صُورتَهُ صُورةَ حِمار؟»[١].

الحديث العاشر

وبه إلى البُخاريّ: نا عمرُو بن خالد؛ هو الحَرَّانيُّ المِصْريُّ: نا زُهَير؛ هو ابن مُعاويةَ الجُعْفيُّ أبو خَيثَمةَ الكُوفيُّ، عن حُمَيد، عن أنس ـ رضي الله عنه ـ: أن النَّبيَّ ﷺ قال:

«أقيموا صُفوفَكم؛ فإني أراكُم من وَراء ظَهري». وكان أحدُنا يُلزِقُ مَنكِبَه بمَنكِبِ صاحبِه، وقدَمَه بقدَمِه[٢].

الحديث الحاديَ عشَر

وبه إلى البُخاريِّ: نا قُتَيبة: ثني اللَّيث؛ هو ابنُ سعدٍ الفَهْميُّ مَولاهُم أبو الحارث المِصْريُّ الإمام، عن نافع، عن ابن عُمَرَ ـ رضي الله عنهما ـ أنه قال: رأى رسولُ الله ﷺ نخامةً في قِبلة المَسجِدِ وهو يُصلّي بين يدَيِ الناس، فحَتَّها، ثم قال حينَ انصرَف:

«إن أحدَكم إذا كان في الصلاةِ فإن الله ـ عزَّ وجلَّ ـ قِبَلَ وجهِه، فلا يتَنَخَّمَنَّ أحَدٌ قِبَلَ وجهِهِ في الصلاة»[٣].

الحديث الثانيَ عشَر

وبه إلى البُخاريّ: نا قُتَيبة: نا عبدُ الرحمن بن أبي المَوالي، عن مُحمَّد بن المُنكَدِر، عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمُنا

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٩١).

(٢) «صحيح البخاري» (٧٢٥).

(٣) «صحيح البخاري» (٧٥٣).

الاستخارةَ في الأمور كلِّها كما يُعلِّمُنا السُّورةَ من القرآن؛ يقول:

«إذا همَّ أحدُكم بالأمر فلْيركَعْ ركعتَين من غير الفَريضة، ثم ليقُل: اللَّهُمَّ إني أستَخيرُكَ بعِلمِك، وأستَقدِرُكُ بقُدرَتِك، وأسأَلُكَ من فَضْلك العظيم؛ فإنك تقَدِرُ ولا أقدِر، وتعلَمُ ولا أعلَم، وأنتَ علَّام الغُيوب، اللَّهُمَّ إن كنتَ تعلَمُ أنَّ هذا الأمرَ خيرٌ لي في ديني ومَعاشي وعاقبةِ أمري» ـ أو قال: «عاجلِ أمري وآجِلِه» ـ «فاقدُرْهُ لي، ويسِّرْه لي، ثم بارِكْ لي فيه. وإن كنتَ تعلَمُ أنّ هذا الأمرَ شرٌّ لي في ديني ومَعاشي وعاقبةِ أمري» ـ أو قال: «في عاجلِ أمري وآجِلِه ـ «فاصرِفْهُ عني، واصرِفْني عنه، واقدُرْ لِيَ الخيرَ حيث كان، ثم أرْضِني به». قال: «ويُسمِّي حاجَتَه»(١).

الحديث الثالثَ عشَر

وبه إلى البُخاريّ: نا [أبو] مَعمَر؛ هو عبدُ الله بنُ عمرِو بنِ أبي الحَجَّاج مَيسَرةَ التَّميميُّ البَصْريُّ المِنقَريُّ: نا عبدُ الوارث؛ هو ابنُ سعيد بن ذَكوانَ التَّميميُّ العَنبَريُّ البَصْريُّ: نا عبدُ العزيز؛ هو ابن صُهَيبٍ البُنَـانيُّ البَصْريُّ، عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«ما من الناسِ من مُسلِمٍ يُتَوفَّى له ثلاثٌ لم يبلُغوا الحِنْثَ إلا أدخَلَهُ اللهُ الجَنَّة بفَضْل رَحمَتِه إيَّاهم»(٢). حديث مُسلسَل بالبَصْريِّين. قال أبو عبد الله: «الحِنْث»: الذَّنْب(٣).

---

(١) «صحيح البخاري» (١١٦٢).

(٢) «صحيح البخاري» (١٢٤٨).

(٣) الظاهر أنّ أبا عبد الله هو البخاري، ولم أجد أنّ قوله في رواية أو نُسخة من «صحيحه»، والله أعلم.

وبه[١] إلى البُخاريِّ: نا يعقوبُ بنُ إبراهيم؛ هو أبو يوسُف الدَّورَقيّ: نا ابن عُلَيّة؛ هو إسماعيلُ بن إبراهيمَ الأسَديُّ مَولاهُم: نا عبدُ العزيز بنُ صُهَيب، عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«ما من الناس مُسلِمٌ يموت له ثلاثةٌ لم يبلُغوا الحِنْث إلا أدخَلَهُ الله الجَنَّة بفَضل رحمته إياهم»[٢].

الحديث الرابعَ عشَر

وبه إلى البُخاريِّ: نا موسى بنُ إسماعيل؛ هو أبو سَلَمةَ التَّبُوذَكيُّ البَصْريُّ: نا جَرير؛ هو ابنُ حازم ـ يعني: الأَزْديَّ العَتَكيَّ البَصْريَّ ـ: نا أبو رَجاء؛ هو عِمْرانُ بن مِلْحانَ العُطارِديُّ، عن سَمُرةَ بن جُندَبٍ ـ رضي الله عنه ـ قال:

كان النَّبيُّ ﷺ إذا صلَّى صلاةً أقبَلَ علينا بوجهِه فقال: «مَن رأى منكُمُ الليلةَ رُؤيا؟»، قال: فإن رأى أحدٌ قصَّها، فيقولُ ما شاءَ الله.

فسألَنا يوماً فقال: «هل رأى منكُم أحدٌ رُؤيا؟»، قُلنا: لا، قال:

«لكنِّي قد رأيتُ الليلةَ رجُلَين أتَياني، فأخَذا بيَدي، فأخرَجاني إلى الأرض المُقدَّسة، فإذا رجُلٌ جالسٌ ورجلٌ قائمٌ بيدِه ـ قال بعضُ أصحابنا عن موسى: ـ كَلُّوبٌ من حَديد يُدخِلُه في شِدْقِه حتى يبلُغَ قَفاه[٣]، ثم يفعَلُ بشِدْقِه الآخَر مثلَ ذلك، ويلتَئمُ شِدْقُه هذا، فيعود فيصنَعُ مثلَه، قُلتُ: ما هذا؟ قالا: انطَلِقْ!

---

(١) قبلها في (ف): «ح». وأحسبها إشارةً من الناسخ إلى الحديث لا إلى تحويل الإسناد.

(٢) «صحيح البخاري» (١٣٨١).

(٣) سياق مطبوع «صحيح البخاري»: «ورجل قائم، بيده كلوب من حديد» قال بعضُ أصحابنا عن موسى: «إنه يدخل ذلك الكلوب في شدقه حتى يبلغ قفاه».

فانطَلَقنا حتى أتينا على رجُل مضطَجِعٍ على قَفاه، ورجُلٌ قائمٌ على رأسِه بفِهرٍ ـ أو صخرة ـ فيَشدَخُ به رأسَه، فإذا ضرَبَهُ تدَهدَهَ الحجَرُ، فانطَلَقَ إليه ليأخُذَه، فلا يرجِعُ إلى هذا حتى يلتَئِمَ رأسُه وعادَ رأسُه كما هو، فعادَ إليه فضرَبَه، قُلتُ: مَن هذا؟ قالا: انطَلِقْ!

فانطَلَقنا إلى ثُقبٍ مثلِ التَّنُّور، أعلاهُ ضيِّقٌ، وأسفَلُهُ واسِع، يتَوقَّدُ تحتَهُ ناراً[1]، فإذا اقترَبَ ارتَفَعُوا حتى كادَ أن يخرُجوا، فإذا خمَدت رجَعوا فيها، وفيها رجالٌ ونساءٌ عُراة، فقُلتُ: ما هذا؟ قالا: انطَلِقْ!

فانطَلَقْنا حتى أَتَينا على نهرٍ من دَم، فيه رجُلٌ قائمٌ وعلى وسطِ النَّهر» ـ قال يزيدُ ووهبُ بنُ جَرير، عن جَرير بن حازم: «وعلى شطِّ النهر»[2] ـ «رجُلٌ بين يديه حِجارة، فأقبل الرَّجُل الذي في النَّهر، فإذا أراد أن يخرُج رمى الرَّجُلُ بحجَر في فيه، فردَّه حيثُ كان، فجعَل كلَّما جاء ليخرُج رمى الرَّجُلُ في فيه بحجَر، فيرجع كما كان، فقُلتُ: ما هذا؟ قالا: انطَلِق!

حتى انتَهينا إلى روضةٍ خضراءَ، فيها شجَرةٌ عظيمة، وفي أصلِها شيخٌ وصِبيانٌ، وإذا رجُلٌ قريبٌ من الشجَرة بين يدَيه نارٌ يُوقِدُها، فصَعِدا بي[3] في الشجَرة، وأدخَلاني داراً لم أرَ قَطُّ أحسَنَ منها، فيها رجالٌ شيوخٌ وشبابٌ، ونساءٌ وصِبيانٌ، ثم أخرَجاني منها فصَعِدا بي الشجَرة، فأدخَلاني داراً هي أحسَنُ وأفضَلُ فيها شيوخ وشباب.

---

(١) عليها في هامشَي النسختين: «منصوب على التمييز».

(٢) هي رواية الكشميهني؛ كما في هوامش اليونينية.

(٣) في النسختين هنا وبعد قليل: «فصعداني». ولا يتعدَّى الفعل «صَعِدَ» بنفسه، فإما أن يُعدّى بالباء ـ كما في الرواية ـ أو بجعله رباعياً على «أصعَدَ» و «صعَّد»، والله أعلم.

قُلتُ: طوَّفتُماني الليلةَ، فأخبِراني عما رأيتُ! قالا: نعم.

أما الذي رأيتَهُ يُشَقُّ شِدْقُه، فكَذَّابٌ يُحدِّثُ بالكَذْبة تُتَحَمَّلُ عنه حتى تبلُغ الآفاق، فيُصنَعُ به إلى يومِ القِيامة، والذي رأيتَهُ يُشدَخُ رأسُه، فرجُلٌ علَّمَهُ اللهُ القُرآن، فنامَ عنه باللَّيل ولم يعمَلْ فيه[1] بالنَّهار، يُفعَل به إلى يومِ القِيامة، والذي رأيتَه في الثُّقب، فهُم الزُّناة، والذي رأيتَه في النَّهرِ آكِلو الرِّبا، والشيخُ في أصل الشجَرة إبراهيمُ، والصِّبيان حولَه فأولادُ الناس، والذي يُوقِدُ النارَ مالكٌ خازنُ النار، والدارُ الأولى التي دخَلتَ دارُ عامّة المُؤمِنين، وأما هذه الدارُ فدارُ الشُّهَداء، وأنا جِبريل، وهذا ميكائيل! فارفَعْ رأسَك، فرفَعتُ رأسي، فإذا فَوقي مثلُ السحاب، قالا: ذاكَ مَنزِلُك، فقُلتُ: دَعاني أدخُلْ مَنزِلي، قالا: إنه بَقِيَ لكَ عُمرٌ لم تستكمِلْه، فلَوِ استكمَلتَ أتيتَ مَنزِلَك»[2].

الحديث الخامسَ عشَر

وبه إلى البُخاريِّ: نا عبد الله بن مَسلَمة؛ هو القَعنَبيُّ الحارثيُّ أبو عبد الرحمن البَصْريُّ، عن مالكٍ، عن نافع، عن عبدِ الله بن عُمَرَ: أن النَّبيَّ ﷺ ذكَر رمَضان، فقال: «لا تَصوموا حتى ترَوُا الهِلالَ، ولا تُفطِروا حتى ترَوه، فإن غُمَّ عليكُم فاقدُروا له»[3].

وبه إلى مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عُمَرَ ـ رضي الله عنهما ـ: أن رسولَ الله ﷺ قال: «الشهر تسعٌ وعِشرون ليلةً، فلا تصوموا حتى ترَوه، فإن غُمَّ عليكم فأكمِلوا العِدَّةَ ثلاثين»[4].

---

(١) في (ب): «به» وعليها أن في نسخة: «فيه».

(٢) «صحيح البخاري» (١٣٨٦).

(٣) «صحيح البخاري» (١٩٠٦).

(٤) «صحيح البخاري» (١٩٠٧).

وبه إلى البُخاريِّ: نا آدمُ: نا شُعبةُ: نا مُحمَّد بنُ زياد: سمعت أبا هُرَيرةَ يقول: قال النَّبيُّ ﷺ ـ أو قال: قال أبو القاسم ﷺ ـ: «صوموا لرُؤيتِه، وأفطِروا لرُؤيتِه، فإن غُبِّيَ عليكم، فأكمِلوا عِدَّةَ شعبانَ ثلاثين»(١).

الحديث السادسَ عشَر

وبه إلى البُخاريِّ: نا أبو نُعَيم؛ هو الفَضْلُ بن دُكَين: نا الأعمَش؛ هو سُلَيمانُ بنُ مِهرانَ الأسَديُّ الكاهليُّ أبو مُحمَّد الكُوفيُّ من صغار التابعين، عن أبي صالح؛ هو ذَكوانُ السَّمَّانُ الزَّيّاتُ المَدَنيُّ، عن أبي هُرَيرةَ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«يقول الله عزَّ وجلَّ: الصومُ لي وأنا أجزي به، يَدَعُ شهوَتَه وأكلَه وشُربَه من أجلي، والصومُ جُنَّةٌ، وللصائم فرحَتان: فَرحةٌ حين يُفطر، وفرحةٌ حين يَلقى ربَّه، ولَخَلُوفُ فَم الصائم أطيَبُ عندَ الله من ريح المِسك»(٢).

هذا من الرُّباعيَّات التي تلتحِق بالثُّلاثيَّات، وهي التي بين البُخاريِّ وبين التَّابعيِّ فيها واحدٌ وإن كان التَّابعيُّ يرويه عن تابعيٍّ آخَر، أو عن صَحابيٍّ وهو عن صَحابيٍّ آخَر؛ كما مرَّ عن الحافظ ابنِ حجَر.

وبه إلى البُخاريِّ: نا آدمُ: نا شُعبةُ: نا مُحمَّدُ بنُ زياد: سمعتُ أبا هُرَيرةَ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ يَرويه عن ربِّكم قال:

«لكلِّ عملٍ كفَّارةٌ، والصومُ لي وأنا أجزي به، ولَخَلُوفُ فَمِ الصائم أطيَبُ عند الله من ريح المِسك»(٣).

---

(١) «صحيح البخاري» (١٩٠٩).

(٢) «صحيح البخاري» (٧٤٩٢).

(٣) «صحيح البخاري» (٧٥٣٨).

الحديث السابعَ عشَر

وبه إلى البُخاريِّ: نا مُسَدَّدٌ؛ هو ابن مُسَرهَدٍ أبو الحسن الأسَديُّ البَصْريُّ: نا مُعتَمِر؛ هو ابن سُلَيمانَ التَّيميُّ أبو مُحمَّد البَصْريُّ، عن حُمَيد، عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«انصُرْ أخاك ظالماً أو مظلوماً»، قال: يا رسولَ الله، هذا ينصُرُهُ مظلوماً كيف ينصُرُهُ ظالماً؟ قال: «يأخُذَ فوقَ يدَيه»[1]. ورجالُ الإسناد كلُّهم بصريون.

الحديث الثامنَ عشَر

وبه إلى البُخاريّ: نا أحمد بنُ يونُس؛ هو ابنُ عبد الله[2] بنِ يونُس بنِ عبد الله التَّميميُّ اليَرْبوعيُّ الكُوفيُّ: نا عبد العزيز بنُ الماجِشُون؛ هو ابنُ عبد الله بن أبي سَلَمةَ الماجِشُون المَدَنيُّ نزيلُ بغداد: أنا عبدُ الله بنُ دينار؛ هو القُرَشيُّ العَدَويُّ مولى ابن عُمَرَ أبو عبد الرحمن المَدَنيُّ، عن عبد الله بن عُمَرَ رضي الله عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «الظُّلم ظُلُماتٌ يومَ القِيامة»[3].

الحديث التاسعَ عشَر

وبه إلى البُخاريّ: نا أبو نُعَيم: نا زَكَرِيَّا؛ هو ابن أبي زائدةَ خالدٍ قال: سمعتُ عامراً؛ هو الشَّعْبيُّ يقول: سمعتُ النُّعمان بنَ بشيرٍ رضي الله عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«مثَلُ القائمِ على حُدود الله والواقعِ فيها كمثَلِ قومٍ استَهَموا على سَفينةٍ،

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٤٤٤)، وفيه: «ننصره» في الموضعَين، و«تأخذ».

(٢) عبد الله اسمُ أب شيخ البخاري لا جدِّه، وهو كثيراً ما يُنسب إلى جدّه يونُس كما فعل البخاري.

(٣) «صحيح البخاري» (٢٤٤٧).

فأصابَ بعضُهم أعلاها، وبعضُهم أسفَلَها، فكان الذي في أسفَلِها إذا استَقَوا من الماء مَرُّوا على مَن فوقَهم، قالوا: لو أنَّا خَرَقنا في نَصيبِنا خَرْقاً ولم نُؤذِ مَن فوقَنا، فإن يترُكوهم وما أرادوا هلَكوا جميعاً، وإن أخَذوا على أيديهم نَجَوا، ونَجَوا جميعاً»(١).

الحديث العِشرون

وبه إلى البُخاريِّ: نا قُتَيبةُ بنُ سعيد: نا اللَّيث، عن نافع، عن ابن عُمَرَ رضي الله عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«إنما أجَلُكم في أجَلِ مَن خَلا من الأُمم ما بين صلاةِ العصر إلى مَغرِب الشمس، وإنما مثَلُكم ومثَلُ اليهود والنَّصارى كرجُلٍ استعمَلَ عُمَّالاً، فقال: مَن يعمَلُ لي إلى نصفِ النهار على قِيراطٍ قِيراط؟ فعَمِلَتِ اليهودُ إلى نصفِ النهار على قِيراطٍ قِيراطٍ، ثم قال: مَن يعمَلُ لي من نصفِ النهار إلى صلاةِ العصرِ على قِيراطٍ قِيراطٍ؟ فعمِلَت النَّصارى من نصفِ النهار إلى صلاةِ العصر على قِيراطٍ قِيراطٍ، ثم قال: مَن يعمل لي مِن صلاة العصر إلى مَغرِب الشمس على قِيراطَين قِيراطَين؟ ألا فأنتُم الذين تعمَلون من صلاةِ العصر إلى مَغرِبِ الشمس على قِيراطَين قِيراطَين، ألا لكُمُ الأجرُ مرَّتَين! فغضِبَتِ اليهودُ والنَّصارى فقالوا: نحنُ أكثَرُ عمَلاً وأقلُّ عطاءً! قال الله ـ عزَّ وجلَّ ـ: وهل ظلَمتُكم من حقِّكم شيئاً؟ قالوا: لا، قال: فإنه فَضْلي أُعطيه مَن شِئتُ»(٢).

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٤٩٣).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٤٥٩).

الحديث الحادي والعِشرون

وبـه إلـى البُخاريّ: نـا المَكِّيُّ بـنُ إبراهيم؛ هـو أبو السَّـكَنِ التَّميمـيُّ البَلْخيُّ: أنـا عبـدُ الله بـنُ سـعيد؛ هـو ابـنُ أبـي هنـدٍ الفَـزَاريُّ مَولاهُـم، عـن أبيـه، عـن ابن عَبَّـاسٍ رضـي الله عنهمـا قـال: قـال النَّبيُّ ﷺ:

«نِعمَتان مَغبونٌ فيهما كثيرٌ من الناس: الصِّحَّةُ والفَراغ»[1].

الحديث الثاني والعِشرون

وبه إلى البُخاريّ: نا مُسلِمُ بنُ إبراهيم؛ هو الأَزْديُّ الفَراهِيديُّ البَصْريّ: نا هشام؛ هو ابنُ سَنْبَرٍ الدَّسْتُوائيُّ البَصْريّ: نا قَتادة، عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يكبَرُ ابنُ آدَمَ ويكبَرُ معه اثنان: حُبُّ المال، وطول العُمر»[2]. ورجالُ الإسناد كلُّهم بَصريُّون.

الحديث الثالث والعِشرون

وبه إلى البُخاريِّ: نا أبو عاصم؛ هو الضَّحّاكُ بن مَخلَدٍ الشَّيبانيُّ البَصْريُّ المعروف بالنَّبيل، عن ابن جُرَيجٍ؛ هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جُرَيجٍ الأُمَويُّ مَولاهُم المَكِّيُّ، عن عطاء؛ هو ابنُ أبي رباحٍ أسلَمَ القُرَشيُّ مَولاهُم المَكِّيُّ قال: سمعتُ ابن عَبَّاسٍ ـ رضي الله عنهما ـ يقول: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «لو كان لابنِ آدمَ واديانِ مِن مالٍ لابتَغى ثالثاً، ولا يملأُ جوفَ ابنِ آدمَ إلا التُّراب، ويتوبُ الله على مَن تاب»[3].

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٤١٢).

(٢) «صحيح البخاري» (٦٤٢١).

(٣) «صحيح البخاري» (٦٤٣٦).

وبه إلى البُخاريِّ: نا أبو نُعَيمٍ: نا عبدُ الرحمن بنُ سُلَيمانَ بنِ الغسيل؛ هو أبو سُلَيمانَ الأنصاريُّ الأَوْسيُّ المَدَنيُّ المعروفُ بابنِ الغَسيل معدودٌ في صغار التابعين، عن عَبَّاس بن سهلِ بن سعدٍ؛ هو السَّاعِديُّ ولدُ الصَّحابيِّ المشهورِ قال: سمعتُ ابنَ الزُّبَير ـ رضي الله عنهما ـ على مِنبَر مَكَّة في خُطبتِه يقول: أيها الناس، إن النَّبيَّ ﷺ كان يقول:

«لو أن ابنَ آدمَ أُعطي وادياً مَلآنَ مِن ذهَبٍ أحبَّ إليه ثانياً، ولو أُعطي ثانياً أحبَّ إليه ثالثاً، ولا يَسُدُّ جوفَ ابنِ آدمَ إلا التراب، ويتوبُ الله على مَن تاب»(١).

وهذا أيضاً من الرُّباعيَّات التي تلتحِقُ بالثُّلاثيَّات؛ لِمَا مرَّ، وهو أحدُ الحديثَين المسموعَين من الرُّباعيَّات(٢).

الحديث الرابع والعِشرون

وبه إلى البُخاريِّ: نا آدمُ: نا ابنُ أبي ذئب؛ هو مُحمَّدُ بنُ عبد الرحمن بنِ أبي ذئبٍ المُغيرة، عن سعيدٍ المَقبُريِّ؛ هو ابنُ أبي سعيدٍ كيسانَ أبو سعدٍ المَدَنيُّ، عن أبي هُرَيرةَ ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«لن يُنجيَ أحداً منكم عمَلُه»، قالوا: ولا أنتَ يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٤٣٨).

(٢) اللَّذَين سمعهما المؤلفُ على شيخه المُعمَّر الصُّوفيِّ عبد الله بنِ ملا سعدِ الله اللاَّهُوْريِّ مع ثُلاثيَّات البخاري في سماعه طريق أبي الفُتُوح الطَّاوسيِّ المُسلسَلةَ بالمُعمَّرين.

أن يتغمَّدَني الله برحمة، سدِّدوا وقارِبوا[(١)]، وَاغْدُوا ورُوحُوا، وشيءٌ من الدُّلْجة، والقَصْدَ القَصْدَ تبلُغُوا»[(٢)].

الحديث الخامس والعِشرون

وبه إلى البُخاريِّ: نا أبو نُعَيمٍ: نا زَكَرِيّا، عن عامرٍ قال: سمعتُ عبدَ الله بن عَمرٍو ـ رضي الله عنهما ـ يقول: قال النَّبيُّ ﷺ:

«المُسلِمُ مَن سَلِمَ المُسلِمون من لِسانِه ويدِه، والمُهاجِرُ مَن هَجَرَ ما نهى اللهُ عنه»[(٣)].

الحديث السادس والعِشرون

وبه إلى البُخاريِّ: نا مُحمَّدُ بن أبي بكر المُقَدَّميُّ؛ هو أبو عبد الله الثَّقَفيُّ مَولاهُم البَصْريُّ، نا عُمَرُ بنُ عليٍّ؛ هو ابنُ عطاءٍ المُقَدَّميُّ أبو حفصٍ البَصْريُّ، سمع أبا حازم؛ هو سَلَمةُ بنُ دينارٍ المخزوميُّ بالولاء الأعرَجُ التَّمَّارُ المَدَنيُّ القاضي، عن سهلِ بن سعدٍ رضي الله عنهما، عن رسولِ الله ﷺ قال: «مَن يضمَنْ لي ما بينَ لَحْيَيه وما بينَ رِجلَيه أضمَنْ له الجَنَّة»[(٤)].

---

(١) في النسختين: «وقربوا»، ولم أجده في نسخة أو رواية، والتصويب من رواية الحديث في «صحيح البخاري» (٦٤٦٣).

(٢) الدلجة: السير آخر الليل. والقصد: الوسط من الأمور، ونصبُهُ بفعلٍ مقدّر نحو «الزَموا» جوابه «تبلُغوا»، ولذا جُزم.

(٣) «صحيح البخاري» (٦٤٨٤).

(٤) «صحيح البخاري» (٦٤٧٤).

الحديث السابع والعِشرون

وبه إلى البُخاريِّ: نا الحُمَيديُّ؛ هو عبد الله بن الزُّبَيرُ القُرَشيُّ الأسَديُّ المَكِّيُّ: نـا سُفْيان؛ هـو ابـن عُيَينـةَ الهِلاليُّ أبـو مُحمَّـد الكُوفيُّ ثـم المَكّـيُّ: نا عبـدُ الله بنُ أبـي بكرِ بـن عمرِو بن حَزْم؛ هـو الأنصاريُّ المَدَنيُّ القاضي، سـمع أنـسَ بنَ مالك ـ رضي الله عنه ـ يقول: قال رسولُ الله ﷺ:

«يتبَعُ المَيِّتَ ثلاثةٌ، فيرجِعُ اثنان ويبقى معَهُ واحِد: يتبَعُهُ أهلُه ومالُه وعمَلُه، فيرجِعُ أهلُه ومالُه، ويبقى عمَلُه»[(١)].

الحديث الثامن والعِشرون

وبـه إلـى البُخـاريّ: نا إسـماعيل؛ هو ابنُ عبـد الله ابنِ أبـي أُوَيـسٍ المَدَنيُّ ابنُ أُخـتِ مالـكٍ: حدَّثني مالك، عن سـعيدٍ المَقبُريِّ، عن أبي هُرَيـرةَ ـ رضي الله عنه ـ: أن رسولَ الله ﷺ قال:

«مَن كانَت عندَه مَظلَمةٌ لأخيه فلْيَتَحَلَّلْه منها؛ فإنَّه ليسَ ثَمَّ دينارٌ ولا دِرهَمٌ، مِن قبلِ أن يُؤخَذَ لأخيه مِن حَسَناتِه، فإن لم تكُن له حَسَناتٌ أُخِذَ مِن سيِّئات أخيه، فطُرحت عليه»[(٢)].

الحديث التاسع والعِشرون

وبه إلى البُخاريِّ: نا إسماعيلُ هو ابنُ عبد الله ابنِ أبي أُوَيس: حدَّثني مالك، عن نافع، عن عبدِ الله بن عُمَرَ ـ رضي الله عنهما ـ: أن رسولَ الله ﷺ قال:

«إنَّ أحدَكم إذا ماتَ عُرِض عليه مَقعَدُه بالغَداةِ والعَشيِّ، إن كان من أهل الجَنَّة

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٥١٤).

(٢) «صحيح البخاري» (٦٥٣٤).

فمِن أهل الجنَّة، وإن كان من أهل النار فمِن أهل النار، فيقال: هذا مَقعَدُكَ حتى يبعَثَكَ اللهُ يومَ القِيامة»[١].

الحديث الثلاثون

وبه إلى البُخاريّ: نا موسى بنُ إسماعيل؛ هو أبو سَلَمةَ المِنْقَريُّ البَصْريُّ التَّبُوذَكيُّ: نا جُوَيرِيَةُ؛ هو ابنُ أسماءَ الضُّبَعيُّ، عن نافع، عن عبدِ الله قال: ذُكر الدَّجَّالُ عند النَّبيِّ ﷺ فقال:

«إن اللهَ لا يَخفى عليكم، إن اللهَ ليس بأعوَر» ـ وأشار بيدِه إلى عينَيه ـ «وإن المسيحَ الدَّجَّالَ أعورُ عين اليُمنى، كأنَّ[٢] عينَه عِنبةٌ طافية».

وبه إلى البُخاريّ: نا حفصُ بن عُمَر؛ هو النَّمَريُّ البَصْريُّ: نا شُعبة: أنا قَتادة قال: سمعتُ أنساً رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«ما بعث الله من نبيٍّ إلا أنذَر قومَه الأعوَر الكَذَّاب: إنه أعوَر، وإن ربَّكم ليس بأعوَر، مكتوبٌ بين عينَيه: كافِرٌ»[٣]. رجالُ الإسناد كلُّهم بصريون.

الحديث الحادي والثلاثون

وبه إلى البُخاريِّ: نا عُبَيدُ الله بنُ موسى؛ هو أبو مُحمَّدٍ العَبْسيُّ الكُوفيُّ، عن عُثمانَ بنِ الأسوَد؛ هو الجُمَحيُّ مَولاهُم المَكّيُّ، عن ابن أبي مُلَيكةَ؛ هو

---

(١) «صحيح البخاري» (١٣٧٩).

(٢) في النسختين: «وكأن»، ولم أجد زيادة الواو في رواية أو نسخة، والتصويب من الرواية في «صحيح البخاري» (٧٤٠٧)، وفيه: «العين اليمنى»، وأفادت هامش اليونينية أن المذكور رواية الكشميهني، وأنّ القسطلاني جعلها رواية أبي ذرّ.

(٣) «صحيح البخاري» (٧٤٠٨).

عبدُ الله بن عُبَيدِ الله القُرَشيُّ التَّيميُّ المَكّيُّ، عن عائشةَ رضي الله عنها، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«مُن نُوقِشَ الحِسابَ عُذِّب»، قالت: قُلتُ: أليس يقولُ الله: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾ [الانشقاق: ٨]؟ قال: «ذلك العَرْض»[(١)].

الحديث الثاني والثلاثون

وبه إلى البُخاريِّ: نا سُلَيمانُ بنُ حرب؛ هو الأَزْديُّ البَصْريُّ نزيلُ مكة: نا حَمَّادُ بنُ زيد؛ هو ابن دِرهَمٍ الأَزْديُّ الجَهضَميُّ أبو إسماعيل البَصْريُّ: نا مَعبَدُ بنُ هِلالٍ العَنَزيُّ؛ هو البَصْريُّ قال: اجتَمعنا ناسٌ من أهل البَصرة، فذَهَبنا إلى أنسِ بن مالك ـ رضي الله عنه ـ وذَهَبنا معنا بثابتٍ البُنَانيِّ إليه يسأَلُه لنا عن حديثِ الشفاعة، فإذا هو في قَصرِه، فوافَقْناهُ يُصلِّي الضُّحى، فاستأذَنَّا فأذِنَ لنا، وهو قاعدٌ على فِراشِه، فقُلنا لثابت: لا تسأَلْهُ عن شيءٍ أَوَّلَ مِن حَديث الشَّفاعة!

فقال: يا أَبا حَمزةَ، هؤلاء إخوانُك من أهل البَصرة، جاؤوا يسألونَكَ عن حَديث الشَّفاعة، فقال: حدَّثنا مُحمَّدٌ ﷺ قال:

«إذا كان يومُ القِيامة ماجَ الناسُ بعضُهم في بعض، فيأْتُونَ آدَم فيقولون: اشفَعْ إلى رَبِّك! فيقول: لستُ لها، ولكنْ عليكم بإبراهيم؛ فإنه خليلُ الرحمن، فيأتون إبراهيم، فيقول: لستُ لها، ولكنْ عليكم بموسى؛ فإنه كليمُ الله، فيأتون موسى، فيقول: لستُ لها، ولكنْ عليكم بعيسى؛ فإنه روحُ الله وكلمتُه، فيأتون عيسى، فيقول: لستُ لها، ولكنْ عليكم بمُحمَّد ﷺ، فيأتوني، فأقول: أنا لها، فاستأذنُ على

(١) «صحيح البخاري» (٦٥٣٦).

ربي فيُؤذن لي، ويُلهمني بمَحامِدَ أحمَدُه[١] بها لا تحضُرني الآن، فأحمَدُه بتلك المَحامِد، فأخِرُّ له ساجداً، فيقال: يا مُحمَّد، ارفَعْ رأسَك، وقُلْ يُسمَعْ لكَ، وسَلْ تُعطَ، واشفَعْ تُشَفَّعْ، فأقول: يا ربِّ أُمَّتي فأخرِجْ منها مَن كان في قلبه مِثقالُ شَعيرةٍ من إيمان، فأنطَلِقُ فأفعَل، ثم أعودُ فأحمَدُه بتلك المَحامِد، ثم أخِرُّ له ساجداً، فيقال: يا مُحمَّد، ارفَعْ رأسَك، وقُلْ يُسمَعْ لكَ، وسَلْ تُعطَ، واشفَعْ تُشَفَّعْ، فأقول: يا ربِّ أُمَّتي أُمَّتي! فيقال: انطلِق فأخرِجْ منها مَن كان في قلبه مِثقالُ ذرة» ـ أو «خَردَلة» ـ «من إيمانٍ، فأخرِجه، فأنطَلِقُ فأفعَل، ثم أعودُ [فأحمَدُه] بتلك المَحامِد، ثم أخِرُّ له ساجداً، فيقال: يا مُحمَّد، ارفَعْ رأسَك، وقُلْ يُسمَعْ لكَ، وسَلْ تُعطَ، واشفَعْ تُشَفَّعْ، فأقول: يا ربِّ أُمَّتي أُمَّتي! فيقال: انطلِق، فأخرِج مَن كان في قلبِه أدنى أدنى أدنى[٢] مِثقالِ حبَّة من خَردَلةٍ من إيمان فأخرِجهُ من النار، من النار، من النار[٣]، فأنطَلِقُ، فأفعَل».

فلما خرَجنا من عند أنسٍ قُلتُ لبعض أصحابنا: لو مرَرنا بالحسن ـ وهو مُتَوارٍ[٤] في مَنزِلِ أبي خَليفةَ ـ فحدَّثْناهُ بما حدَّثَنا أنسُ بنُ مالك، فأتَيناه، فسلَّمنا عليه، فأذِنَ لنا، فقلنا له: يا أبا سعيد، جِئناكَ من عند أخيكَ أنَسِ بنِ مالك، فلم نرَ مثل ما حدَّثنا في الشفاعة! فقال: هِيْهِ! فحدَّثْناه بالحديث، فانتَهى إلى هذا الموضع، فقال: هِيْهِ، فقُلنا: لم يَزِدْ لنا على هذا، فقال:

---

(١) في النسختين: «أحمد»، ولم أجد حذف الهاء في رواية أو نسخة.

(٢) «أدنى» الثالثة ليس في (ف).

(٣) صحّح في النسختين تكرارُ «في النار» ثلاثَ مرات، وهي رواية الكشميهني كما في هوامش اليونينية.

(٤) في النسختين: «متواري» بإثبات الياء، والإملاء المعاصر يأباه. يقال في مثل هذا: والمثبت هو الجادة

لقـد حدَّثنـي ـ وهو جميعٌ[١] ـ منذ عِشـرينَ سـنةً، فلا أدري أنَسِـيَ أو كَـرِهَ أن تتَّكلـوا؟! قُلنـا: يـا أبا سـعيدٍ، فحدِّثنـا، فضَحِكَ وقـال: خُلق الإنسـانُ عَجـولاً! ما ذكرتُـه إلا وأنـا أُريـدُ أن أُحدِّثكم:

حدَّثني كما حدَّثكم، ثم قال: «ثم أعودُ الرابعة، فأحمَدُه بتلك المَحامِد، ثم أخِرُّ له ساجداً، فيقال: يا مُحمَّد، ارفَعْ رأسَك، وقُلْ يُسمَعْ، وسَلْ تُعطَه، واشفَعْ تُشَفَّعْ، فأقول: يا ربِّ، ائذَنْ لي فيمَن قال: لا إلهَ إلا الله، فيقول: وعزَّتي وجَلالي وكِبريائي وكرَمي[٢] وعظَمتي، لأُخرِجَنَّ منها مَن قال: لا إله إلا الله»[٣].

الحديث الثالث والثلاثون

وبه إلى البُخاريّ: نا هُدْبة بنُ خالد؛ هو أبو خالدٍ القَيْسيُّ البَصْريُّ: نا هَمَّام؛ هو ابنُ يحيى بن دينارٍ العَوْذيُّ أبو عبد الله ـ أو أبو بكرٍ ـ البَصْريُّ، عن قَتادة، عن أنسٍ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«يخرُجُ قومٌ من النار بعدَما مسَّهم منها سَفْعٌ فيدخُلون الجَنَّة، فيُسمِّيهم أهلُ الجَنَّة: الجَهَنَّميِّين»[٤]. ورجالُ الإسناد كلُّهم بَصريُّون.

الحديث الرابع والثلاثون

وبه إلى البُخاريِّ: نا سعيدُ بن أبي مَريم؛ هو سعيدُ بن الحكَم بن مُحمَّدٍ الجُمَحيُّ بالولاء أبو مُحمَّد المِصْريُّ: نا أبو غَسَّان؛ هو مالكُ بن إسماعيلَ النَّهديُّ الكُوفيُّ:

---

(١) في هامش (ف): «أي: مجتمعُ القُوى صحيحٌ إذ كان شاباً. برماوي». اهـ.

يُنظر: «اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح» للبرماوي (١٧/ ٤٦٧)، وفيه: «أي: كان شاباً».

(٢) لم أجد زيادة «وكرمي» التي في النسختين في روايةٌ أو نسخة، والله أعلم.

(٣) «صحيح البخاري» (٧٥١٠).

(٤) «صحيح البخاري» (٦٥٥٩).

حدَّثني أبو حازم؛ هو سَلَمةُ بن دينار التَّـمَّار المَدَنيُّ القاصُّ[١]، عن سهل بن سعد ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال النَّبيُّ ﷺ:

«ليدخُلنَّ الجَنَّةَ من أُمَّتي سبعون ألفاً» ـ أو «سبعُ مئةِ ألفٍ» شكَّ في أحدِهما ـ «متماسكين، آخِذٌ بعضُهم ببعض، حتى يدخل أوَّلُهم وآخِرُهم الجَنَّة، ووُجوهُهم على ضوءِ القمَر ليلةَ البَدْر»[٢].

وبه إلى البُخاريِّ: نا قُتَيبة: نا عبد العزيز؛ هو ابنُ أبي حازمٍ سَلَمةَ بن دينار المَدَنيُّ أبو تمَّامٍ المخزوميُّ مَولاهُم، عن أبي حازم؛ هو سَلَمةُ بن دينار، عن سهلِ بن سعدٍ ـ رضي الله عنهما ـ: أن رسولَ الله ﷺ قال:

«ليدخُلنَّ الجَنّةَ من أُمَّتي سبعون» ـ أو «سبعُ مئةِ ألف» لا يدري أبو حازمٍ أيُّهما ـ قال: «متماسكون، آخِذٌ بعضُهم بعضاً، لا يدخُل أوّلُهم حتى يدخُلَ آخِرُهم، وُجوهُهم على صورةِ القمَر ليلةَ البدر»[٣].

الحديث الخامس والثلاثون

وبه إلى البُخاريِّ: نا سعيدُ بن أبي مَريم: نا نافعُ بن عُمَر؛ هو الجُمَحيُّ المَكِّيُّ، عن ابن أبي مُلَيكة؛ هو عبدُ الله بن عُبَيدِ الله المَكِّيُّ قال: قال عبدُ الله بن عَمرٍو: قال النَّبيُّ ﷺ:

---

(١) في النسختين: «القاضي»، والتصويب من مصادر ترجمته، من ذلك: «تهذيب الكمال» للمزي (١١/ ٢٧٢)، و«تهذيبه» للحافظ ابن حجر (٤/ ١٤٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (٣/ ٦٦٤).

(٢) «صحيح البخاري» (٦٥٤٣).

(٣) «صحيح البخاري» (٦٥٥٤).

«حَوضي مَسيرةُ شهر، ماؤه أبيَضُ من اللَّبَن، وريحُهُ أطيَبُ من المِسك، وكِيْزانُهُ كنُجومِ السَّماء، مَن يشربْ منها فلا يظمَأُ أبداً»[١].

الحديث السادس والثلاثون

وبه إلى البُخاريِّ: نا أبو الوليد؛ هو عبد الله بن الحارثِ البَصْريُّ: نا همام؛ هو ابن يحيى البَصْريُّ، عن قَتادة، عن أنس رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ.

ح ونا هُدبة بنُ خالد: ثنا همَّام: نا قَتادة: نا أنس بن مالك رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«بينما أنا أسيرُ في الجَنَّة إذا بنهرٍ حافَتاه قِبَابُ الدُّرِّ المُجَوَّف، قُلتُ: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكَوثَرُ الذي أعطاكَ ربُّك، فإذا طِيبُه» ـ أو «طِيْنُه» ـ «مِسْكٌ أذفَرُ». شك هدبةُ[٢]. ورجال الإسنادَين كلُّهم بَصريُّون.

الحديث السابع والثلاثون

وبه إلى البُخاريِّ: نا مُسَدَّدٌ: نا عبدُ الوارث؛ هو ابنُ سعيدٍ العَنبَريُّ مَولاهُم أبو عُبيدةَ التَّنُّوريُّ البَصْريُّ، عن عبد العزيز؛ هو ابن صُهَيبٍ البَصْريُّ، عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ:

«إذا دعوتُمُ اللهَ فاعزِمُوا في الدُّعاء، ولا يقُولَنَّ أحدُكم: إن شئتَ فأعطِني؛ فإنَّ اللهَ لا مُستكرِهَ له»[٣]. ورجالُ الإسناد كلُّهم بَصريُّون.

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٥٧٩).

(٢) «صحيح البخاري» (٦٥٨١).

(٣) «صحيح البخاري» (٧٤٦٤).

الحديث الثامن والثلاثون

وبه إلى البُخاريِّ: نا مُسَدَّدٌ: نا أبو الأحوَص؛ هو سَلَّامُ بن سُلَيمٍ الكُوفيُّ: نا أبو إسحاقَ الهَمْدانيُّ؛ هو عمرُو بنُ عبد الله أبو إسحاقَ السَّبِيْعيُّ؛ بفتح المُهمَلة وكسر المُوحَّدة، عن البَراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«يا فلانُ، إذا أويتَ إلى فِراشِكَ فقُل: اللَّهُمَّ أسلَمتُ نفْسي إليك، ووجَّهتُ وجهي إليك، وفوَّضتُ أمري إليك، وألجأتُ ظَهْري إليك، رغبةً ورهبةً إليك، لا مَلجَأَ ولا مَنْجا منكَ إلا إليك، آمنتُ بكِتابِكَ الذي أنزَلتَ، وبنبيِّكَ الذي أرسَلتَ. فإنَّكَ إن مُتَّ مِن[1] ليلتِكَ مُتَّ على الفِطرة، وإن أصبَحتَ أصبتَ خيراً»[2].

الحديث التاسع والثلاثون

وبه إلى البُخاريِّ: نا عبدُ العزيز بنُ عبد الله؛ هو أبو القاسم الأَوْسيُّ المَدَنيّ: حدَّثني مالك، عن سعيدِ بن أبي سعيدٍ المَقبُريِّ، عن أبي هُرَيرةَ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«إذا جاء أحدكم إلى فراشه فلْيَنْفضه بصَنِفَةِ ثوبه ثلاثَ مرَّات، وليقُل: باسمِكَ ربِّي وضعتُ جَنْبي، وبكَ أرفَعُه، إن أمسَكتَ نفْسي فاغفِرْ لها، وإن أرسَلتَها فاحفَظْها بما تحفَظُ به عبادَكَ الصالحين»[3].

---

(١) في هامشَي (ف) و (ب): «في خ».

(٢) في هامشَي (ف) و (ب): «أجراً». والحديث في «صحيح البخاري» (٧٤٨٨).

(٣) «صحيح البخاري» (٧٣٩٣).

الحديث الأربعون

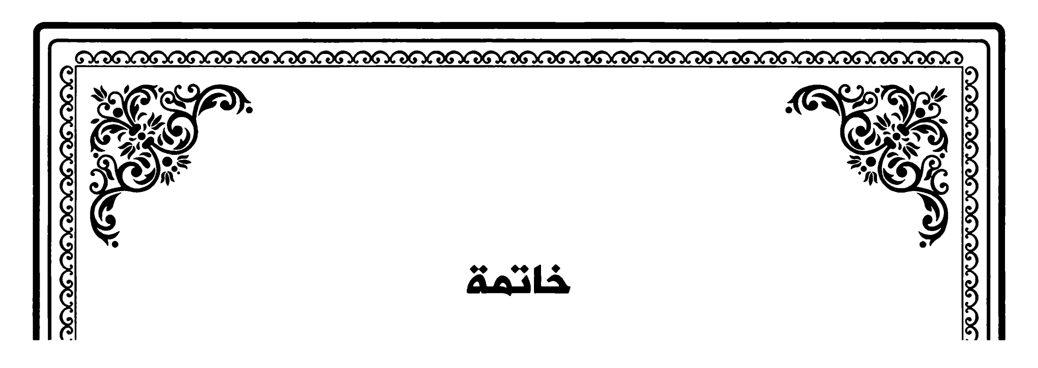
وبه إلى البُخاريّ: نا عُبَيد الله بن موسى؛ هو أبو مُحمَّد العَبْسيُّ مَولاهُم الكُوفيُّ، عن إسماعيل؛ هو ابنُ أبي خالدٍ الأحمَسيُّ مَولاهُم البَجَليُّ تابعيٌّ، عن قيس؛ هو ابنُ أبي حازمٍ البَجَليُّ أبو عبد الله الكُوفيُّ من كبار التابعين، عن المُغيرة بن شُعبة، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«لا تزالُ طائفةٌ من أُمَّتي ظاهرين حتى يأتيَهم أمرُ الله وهم ظاهِرون»[1].

وهذا أيضاً من الرُّباعيَّات التي تلتحقُ بالثُّلاثيَّات.

***

(١) «صحيح البخاري» (٧٣١١).



خاتمة

فيها تنبيهان:

[التنبيه] الأوَّلُ: في ثُلاثيَّات البُخاريِّ

نُوردها هنا إراحةً للطالب المتشوِّف[1] عن البَحث، فقد لا يجدُ انتخابَ الحافظِ ابنِ حجر، ولْنُورِدْها بأعلى الأسانيد؛ ليظهَرَ عُلُوُّها باديَ بَدْء.

الحديث الأوّل

أنا الشيخ المُعمَّر الناسكُ الصُّوفيُّ عبدُ الله بن ملا سعدِ الله اللَّاهُوْريُّ نزيلُ المدينة المُنوَّرة ـ رَحِمَهُ الله تعالى ـ سماعاً عليه لجميع الثُّلاثيَّات، بإجازته العامة عن الشيخ قطبِ الدِّين مُحمَّدِ بنِ أحمدَ النَّهْرَواليِّ المَكّيِّ، عن والده علاءِ الدِّين أحمدَ بنِ مُحمَّدٍ النَّهْرَواليِّ ثم المَكِّيِّ، عن الحافظ أبي الفُتُوح أحمدَ بن عبدِ الله الطَّاوسيِّ، عن الشيخ المُعمَّر أبي يوسُفَ الهَرَويِّ، عن الإمام المُعمَّر مُحمَّدِ بن شادبخت الفَرْغانيِّ، بسماعِه على الشيخ المُعمَّر أبي لقمان يحيى بنِ عمَّارٍ الخَتْلانيِّ، بسماعه على الفِرَبْريِّ، عن البُخاريِّ قال:

نـا مكـيُّ بـن إبراهيم؛ هـو أبـو السـكَنِ التَّميمـيُّ البَلْخـيُّ المُعمَّر: نـا يزيدُ بن أبـي عُبَيـد؛ هـو مولـى سَـلَمَةَ بـن الأكـوَع، عـن سَـلَمَةَ؛ هـو الصَّحابـيُّ المُعمَّـرُ

---

(١) في (ب): «المتشوق».

سَلَمةُ بن عمرِو بن سنان ـ الملقَّب بالأكوَع ـ بن عبدِ الله الأسلَميُّ ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «مَن يقُلْ عليَّ ما لم أقُلْ فلْيَتبَوَّأْ مقعَدَهُ من النار»[١].

الحديث الثاني

وبه إلى سَلَمةَ قال: كان جدارُ المَسجِدِ عند المِنبَر ما كادَتِ الشاةُ تَجوزُها[٢].

الحديث الثالث

وبه إلى يزيدَ بن أبي عُبَيد قال: كنتُ مع سَلَمةَ بن الأكوَع، فيُصلِّي عندَ الأُسطُوانة التي عند المُصحَف، فقُلتُ: يا أبا مُسلِم، أراكَ تتَحرَّى الصلاةَ عند هذه الأُسطُوانة! قال: فإني رأيتُ النَّبيَّ ﷺ يتَحرَّى الصلاةَ عندها[٣].

الحديث الرابع

وبه إلى سَلَمةَ قال: كنا نُصلِّي مع النَّبيِّ ﷺ المَغرِبَ إذا توارَتْ بالحِجاب[٤].

الحديث الخامس

وبه إلى سَلَمةَ بن الأكوَع قال: أمر النَّبيُّ ﷺ رجُلاً من أسلَمَ: أن أذِّنْ في الناس: أنَّ مَن كان أكَلَ فليصُم بقيَّةَ يومه، ومَن لم يكُن أكل فليَصُم؛ فإن اليوم عاشوراء[٥].

---

(١) «صحيح البخاري» (١٠٦).

(٢) «صحيح البخاري» (٤٩٧).

(٣) «صحيح البخاري» (٥٠٢).

(٤) «صحيح البخاري» (٥٦١).

(٥) «صحيح البخاري» (٢٠٠٧).

الحديث السادس

وبه إلى سَلَمَةَ بن الأكوَع قال: كنا جُلوساً عند النَّبيِّ ﷺ إذ أُتي بجَنازة، قالوا: صلِّ عليها، فقال: «هل عليه دَين؟»، قالوا: لا، قال: «فهل ترَكَ شيئاً؟»، قالوا: لا، فصلَّى عليه، ثم أُتي بجَنازة أخرى، فقالوا: يا رسول الله، صلِّ عليها[١]، قال: «هل عليه دَين؟»، قيل: نعم، قال: «فهل ترَكَ شيئاً؟»، قالوا: «ثلاثةَ دنانير[٢]»، فصلَّى عليها، ثم أُتي بالثالثة، فقالوا: صلِّ عليها، فقال: «هل ترَكَ شيئاً؟»، قالوا: لا، قال: «هل عليه دين؟»، قالوا: ثلاثةُ دنانير، قال: «صلُّوا على صاحِبِكم»، قال أبو قَتادة: صلِّ [عليه] ـ يا رسولَ الله ـ وعليَّ دَينُه، فصلَّى عليه[٣].

الحديث السابع

وبه إلى سَلَمَةَ قال: بايَعتُ رسولَ الله ﷺ ثم عدَلتُ إلى ظلِّ شجرة، فلما خفَّ الناس قال: «يا ابنَ الأكوَع، ألا تُبايع؟»، قال: قُلتُ: قد[٤] بايعتُ يا رسولَ الله! قال: «وأيضاً»، فبايعتُه الثانيةَ، فقُلتُ له[٥]: يا أبا مُسلِم، على أيِّ شيءٍ كنتُم تبايعون يومَئذ؟ قال: على الموت[٦].

الحديث الثامن

وبه إلى يزيد بن أبي عُبَيد، عن سَلَمةَ أنه أخبَرَهُ قال: خرجتُ من المدينة ذاهباً

---

(١) في (ف): «عليه».

(٢) قوله: «دنانير» ليس في (ب).

(٣) «صحيح البخاري» (٢٢٨٩) والاستدراك منه.

(٤) حرف التحقيق «قد» ليس في (ب).

(٥) قوله: «له» ليس في (ف).

(٦) «صحيح البخاري» (٢٩٦٠).

نحوَ الغابة، حتى إذا كنتُ بِثَنيَّةِ الغابة لَقِيَني غُلامٌ لعبد الرحمن بنِ عوف، قُلتُ: ويحَكَ، ما بِك؟ قال: أُخِذَ لِقاحُ النَّبيِّ ﷺ، قُلتُ: مَن أخَذَها؟ قال: غَطَفانُ وفَزارةُ، فصرختُ ثلاثَ صَرَخاتٍ أسمَعتُ ما بين لابَتَيها: يا صَبَاحاهْ، يا صَبَاحاهُ! ثم اندفَعتُ حتى ألقاهم وقد أخَذوها، فجعَلتُ أرميهم وأقول:

خُذْها أنا[1] ابنُ الأكوَع والـيـومُ يـومُ الـرُّضَّعِ

فاستنقَذتُها منهم قبل أن يشرَبوا، فأقبَلتُ بها أسُوقُها، فلَقِيَني النَّبيُّ ﷺ، فقُلتُ: يا رسول الله، إنَّ القَومَ عِطاشٌ، وإني أعجَلتُهم أن يشرَبوا سِقْيَهم، فابعَثْ في أثَرِهم، فقال: «يا ابنَ الأكوَع، ملَكتَ فأسجِحْ، إنَّ القومَ يُقرَونَ في قَومِهم»[2].

الحديث التاسع

وبه إلى يزيدَ بن أبي عُبَيدٍ قال: رأيتُ أثَرَ ضَربةٍ في ساق سَلَمةَ، فقُلتُ: يا أبا مُسلِم، ما هذه الضَّربة؟ فقال: هذه ضَربةٌ أصابَتني يومَ خَيبَر، فقال الناس: أُصيبَ سَلَمةُ، فأتيتُ إلى[3] النَّبيِّ ﷺ فنفَثَ فيه ثلاثَ نَفَثات، فما اشتكَيتُها حتى الساعة[4].

الحديث العاشر

وبه إلى سَلَمةَ بن الأكوَع قال: لمَّا أمسَوا يومَ فتحوا خَيبرَ أوقَدوا النِّيران، قال النَّبيُّ ﷺ: «على ما أوقدتُم هذه النِّيران؟»، قالوا: على لحوم الحُمر الإنسيَّة،

---

(١) في النسختين: «وأنا» والواو تُفسد وزنَ الرجز المجزوء. بل هي في رواية مسلم (١٨٠٧/ ١٣٢).

(٢) «صحيح البخاري» (٣٠٤١).

(٣) حرف الجر «إلى» ليس في (ب).

(٤) «صحيح البخاري» (٤٢٠٦).

قال: «أَهْرِيقوا ما فيها وكَسِّروا قُدُورَها»، فقام رجُلٌ من القوم، فقال: نُهريقُ ما فيها ونغسِلُها؟ فقال النَّبيُّ ﷺ: «أوْ ذاك»[1].

الحديث الحادي عشَر

وبه إلى سَلَمةَ قال: خرجنا مع النَّبيِّ ﷺ إلى خيبر، فقال رجُل منهم: أسمِعنا ـ يا عامر ـ من هُنَيهاتِك، فحدا بهم، فقال النَّبيُّ ﷺ: «مَن السائقُ؟»، قالوا: عامر، فقال: «رَحِمَهُ الله!»، فقالوا: يا رسولَ الله، هلا أمتَعتَنا به! فأُصيبَ صَبيحةَ ليلتِه، فقال القوم: «حَبِطَ عمَلُه، قتَلَ نفْسَه!»، فلما رجَعتُ وهم يتَحدَّثون: أنَّ عامراً حَبِطَ عَمَلُه، فجئتُ إلى النَّبيِّ ﷺ، فقُلتُ: يا رسولَ الله ـ فِداكَ أبي وأمِّي ـ زعموا أن عامراً حَبِطَ عَمَلُه، فقال: «كذَبَ مَن قالها! إن له لأجرَين: إنه لجاهِدٌ مُجاهِدٌ، وأيُّ قتلٍ يَزيدُه عليه»[2].

الحديث الثاني عشَر

وبه إلى البُخاريِّ: نا أبو عاصم؛ هو الضَّحَّاكُ بن مَخْلَدٍ الشَّيبانيُّ البَصْريُّ المعروف بالنَّبيل، عن يزيدَ بنِ أبي عُبَيدٍ، عن سَلَمةَ بن الأكوَع: أن النَّبيَّ ﷺ بعث رجُلاً يُنادي في الناس يومِ عاشُوراءَ: «أن مَن أكَلَ فلْيُتِمَّ أو فلْيَصُم، ومَن لم يأكُلْ فَلا يأكُلْ»[3].

الحديث الثالث عشَر

وبهذا السندِ إلى سَلَمةَ بن الأكوَع: أن النَّبيَّ ﷺ أُتي بجَنازةٍ ليصليَ عليها، فقال: «هل عليه مِن دَين؟»، قالوا: لا، فصلَّى عليها، ثم أُتي بجَنازةٍ أخرى، فقال:

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٤٩٧).

(٢) «صحيح البخاري» (٦٨٩١).

(٣) «صحيح البخاري» (١٩٢٤).

«هل عليه مِن دَين؟»، قالوا: نعم، قال: «صلُّوا على صاحِبِكم»، قال أبو قَتادةَ: عليَّ دَينُه يا رسولَ الله! فصلَّى عليه[١].

الحديث الرابعَ عشَر

وبهذا إلى سَلَمةَ بن الأكوَع: أن النَّبيَّ ﷺ رأى نِيراناً تُوقَدُ يومَ خَيبَر، فقال: «عَلَامَ تُوقَدُ هذه النِّيران؟»، قالوا: على الحُمر الإنسية، قال: «اكسِروها وأهرِيقُوها»، قالوا: ألا نُهرِيقُها ونَغسِلُها؟ قال: «اغسِلوها»[٢].

الحديث الخامسَ عشَر

وبهذا إلى سَلَمةَ بن الأكوَع قال: غزَوتُ مع النَّبيِّ ﷺ سبْعَ غَزَوات، وغزَوتُ معَ ابن حارثةَ[٣] استعمَلَهُ علينا.

الحديث السادسَ عشَر

وبهذا إلى سَلَمةَ بن الأكوَع قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «مَن ضحَّى منكم فلا يُصبِحَنَّ بعدَ ثلاثةِ أيَّامٍ وفي بيتِه منهُ شيءٌ»، فلمَّا كان العامُ المُقبِلُ قالوا: يا رسولَ الله، نَفعَلُ كما فعَلْنا عامَ الماضي؟ قال: «كُلُوا، وأطعِمُوا، وادَّخِرُوا؛ فإنَّ ذلك العامَ كان بالناس جَهْدٌ، فأرَدتُ أن تُعينوا فيها»[٤].

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٢٩٥).

(٢) «صحيح البخاري» (٢٢٤٧).

(٣) في النسختين: «أبي حارثة»، والتصويب من الرواية في «صحيح البخاري» (٤٢٧٢)، والمقصود: زيدُ بن حارثةَ رضي الله عنهما.

(٤) «صحيح البخاري» (٥٥٦٩).

الحديث السابعَ عشَر

وبهذا إلى سَلَمةَ قال: بايَعْنا النَّبيَّ ﷺ تحت الشجرة، فقال: «يا سَلَمةُ ألا تُبايع؟»، قُلتُ: يا رسولَ الله، قد بايعتُ في الأوَّل! قال: «وفي الثاني»[١].

الحديث الثامنَ عشَر

وبه إلى البُخاريِّ: نا مُحمَّد بنُ عبد الله الأنصاريُّ؛ هو ابنُ المُثنَّى بنِ عبد الله بنِ أنسِ بن مالكٍ الأنصاريُّ البَصْريُّ القاضي: حدَّثني حُمَيد: أن أنساً حدَّثَهُم أن الرُّبَيِّع ـ وهي ابنةُ النَّضْرِ ـ كسَرَت ثَنيَّةَ جاريةٍ، فطلَبُوا الأَرْشَ، وطلَبُوا العَفْوَ فأبَوا، فأتَوُا النَّبيَّ ﷺ، فأمَرَ بالقِصاص، فقال أنسُ [بنُ النَّضر]: أتُكسَرُ ثَنيَّةُ الرُّبَيِّعِ يا رسول الله؟ لا والذي بعثَكَ بالحَقِّ، لا تُكسَرُ ثَنيَّتُها! قال: «يا أنَسُ، كتابُ الله القِصاصُ»، فرَضِيَ القومُ وعَفَوا، فقال النَّبيُّ ﷺ: «إنَّ مِن عِبادِ الله مَن لو أقسَمَ على الله لَأَبرَّه»[٢].

الحديث التاسعَ عشَر

وبه إلى حُمَيد: أن أنساً حدَّثَهُم عن النَّبيِّ ﷺ قال: «كتابُ الله القِصاصُ»[٣].

الحديث العِشرون

وبه إلى أنس: أن ابنةَ النضرِ لطَمَت جارية فكسرَت ثنيَّتها، فأتَوا إلى النَّبيِّ ﷺ، فأمر بالقِصاص[٤].

---

(١) «صحيح البخاري» (٧٢٠٨).

(٢) «صحيح البخاري» (٢٧٠٣) والاستدراك منه.

(٣) «صحيح البخاري» (٤٤٩٩).

(٤) «صحيح البخاري» (٦٨٩٤).

الحديث الحادي والعِشرون

وبه إلى البُخاريِّ: نا عصامُ بنُ خالد؛ هو أبو إسحاقَ الحَضرَميُّ الحِمْصيُّ: نا حَريز بن عُثمان؛ هو الرَّحبيُّ الحِمْصيُّ: أنه سأل عبدَ الله بنَ بُسرٍ صاحبَ النَّبيِّ ﷺ ـ وهو المازنيُّ صَحابيٌّ صغيرٌ ولأبيه صُحبةٌ رضي الله عنهما[١] ـ قال: أرأيتَ النَّبيَّ ﷺ كانَ شيخاً؟ قال: كان في عَنفَقَتِه شَعَراتٌ بيض[٢].

الحديث الثاني والعِشرون

وبه إلى البُخاريِّ: نا خَلَّادُ بنُ يحيى؛ هو أبو مُحمَّد السُّلَميُّ الكُوفيُّ نزيل مكة: نا عيسى بنُ طَهْمان؛ هو أبو بكرٍ الجُشَميُّ البَصْريُّ نزيلُ الكوفة قال: سمعتُ أنسَ بنَ مالك ـ رضي الله عنه ـ يقول: نزلَت آيةُ الحِجابِ في زَينَبَ بنتِ جَحْش، وأطعَمَ عليها يومئذٍ خُبزاً ولَحماً، وكانت تفخَرُ على نساء النَّبيِّ ﷺ وكانت تقول: إنَّ اللهَ أنكَحَني في السماء[٣].

* * *

---

(١) في (ب): «وهو المازني صاحبُ النبي ﷺ ورضي عنهما».

(٢) «صحيح البخاري» (٣٥٤٦).

(٣) «صحيح البخاري» (٧٤٢١).

التنبيه الثاني: [في بعض المسلسلات برجال التصوُّف]

فيما تيسَّر من المُسلسَلات بالطائفة العليَّة، قدَّس اللهُ نفوسَهم الزَّكيّة؛ استنزالاً للرَّحمة بذِكرهم فعند ذِكر الصالحين تنزلُ الرحمةُ من ربِّ البريَّة.

الحديث الأول

أنا شيخُنا الإمامُ العارفُ بالله تعالى صفيُّ الدِّين أحمدُ بن مُحمَّدٍ المَدَنيُّ الصُّوفيُّ قُدِّسَ سِرُّه، عن شيخِه العارف بالله تعالى أبي المواهِب أحمدَ بنِ عليٍّ العَبَّاسيِّ الشِّنَّاويِّ ثم المَدَنيِّ الصُّوفيِّ قُدِّسَ سِرُّه، عن والِدِه أبي الحسن عليِّ بن عبد القُدُّوس الشِّنَّاويِّ الصُّوفيِّ، عن شيخه العارف بالله تعالى عبد الوَهَّابِ بن أحمدَ الشَّعرانيِّ الصُّوفيِّ، عن زين الدِّين زَكَرِيَّا بن مُحمَّدٍ الأنصاريِّ الفقيه الصُّوفيّ، عن العارف بالله شرفِ الدِّين أبي الفتح مُحمَّد بن زين الدِّين أبي بكر بن الحُسَين العُثمانيِّ المَرَاغيِّ ثم المَدَنيِّ الفقيه الصُّوفيّ، عن العارف بالله شرفِ الدِّين إسماعيلَ بن إبراهيم الهاشِميِّ العقيليِّ الجَبَرْتيِّ الزَّبيديِّ الصُّوفيِّ قُدِّسَ سِرُّه، بإجازته العامة من المُسنِد المُعمَّر أبي الحسن عليِّ بن عُمَرَ الواني الصُّوفيّ، بإجازته العامة من إمام المُحقِّقين مُحيي الدِّين مُحمَّد بن عليِّ بن العربي الحاتمي الصُّوفيِّ، عن الشيخ الثقة يُونُسَ بن يحيى الهاشِميِّ العَبَّاسيِّ البَغداديِّ ثم المَكِّيِّ الصُّوفيّ.

ح وبه إلى الشيخ إسماعيلَ الجَبَرْتيّ قُدِّسَ سِرُّه، عن المُسنِد أحمدَ بن أبي طالبٍ الحَجَّار، عن أحمدَ بنِ يعقوبَ المارِسْتانيِّ، عن سُلطان المشايخ قُدوة العارفين الشيخ عبد القادر الكيلانيِّ ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ بروايتِه ويونسَ العَبّاسيّ[1]،

---

(١) من تحويل الإسناد إلى هنا مصحَّحٌ عليه في هامش (ب).

عن شيخ الوَقتِ أبي الوقت عبدِ الأوَّل بن عيسى السِّجْزيِّ الهَرَويِّ الصُّوفيِّ، عن الدَّاوديِّ، عن السَّرَخْسيِّ.

ح وبه إلى أبي الفتح المَرَاغيِّ، عن الحافظ زينِ الدِّين عبد الرحيم بن الحُسَين العِراقيِّ الفقيه المُحدِّث الصُّوفيِّ، عن الحافظ صلاحِ الدِّين خليلٍ العَلائيِّ المَقدِسيِّ الفقيه المُحدِّث الصُّوفيِّ، عن القاضي المشهور بالعدلِ والعِفَّة صاحبِ الكرامات تقيِّ الدِّين أبي الفَضْل سُلَيمانَ بنِ حمزةَ المَقدِسيِّ، بإجازته من العارف بالله قُدوة أهل الطريقة الشيخ شهابِ الدِّين عُمَرَ بنِ مُحمَّدِ بن عبد الله الصِّدِّيقيِّ السَّهْرَورديِّ ثم البَغداديِّ الصُّوفيِّ قُدِّسَ سِرُّه، عن عمِّه الشيخِ أبي النجيب عبدِ القاهر بنِ عبد الله السَّهْرَورديِّ قال: أنا الشريفُ نُورُ الهُدى أبو طالبٍ الحُسَينُ بن مُحمَّدٍ الزَّينبيُّ قال: أخبرتنا كَريمةُ بنتُ أحمدَ بن مُحمَّدٍ المَروَزيَّةُ المُجاوِرةُ بمَكَّةَ قالت: أخبَرَنا أبو الهيثمِ مُحمَّدُ بنُ مَكِّيٍّ الكُشْمِيهَنيِّ؛ قالا[1]:

أنا أبو عبد الله مُحمَّد بن يوسُف الفِرَبْريُّ: أنا أبو عبد الله مُحمَّدُ بنُ إسماعيل قال: حدَّثنا يحيى بن جَعفَر؛ هو ابنُ أَعْيَن البُخاريُّ البِيْكَنديُّ: نا عبد الرَّزاق؛ هو ابن هَمَّامٍ الصَّنْعانيُّ، عن مَعمَر؛ هو ابن راشد اليَمَنيُّ، عن هَمَّام؛ هو ابنُ مُنبِّهٍ الصَّنْعانيُّ، عن أبي هُرَيرةَ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«خلَقَ اللهُ آدمَ على صُورَتِه، طولُه سِتُّونَ ذِراعاً، فلما خلَقَهُ قال: اذهَبْ فسلِّمْ على أولئك ـ نفَرٍ من الملائكة جُلوسٍ ـ فاسمَعْ ما يُحَيُّونَك؛ فإنها تحيَّتُكَ وتحيَّةُ ذُرِّيَّتِك، فقال: السلامُ عليكم، فقالوا: السلامُ عليكَ ورحمةُ الله،

(١) يعني: السرخسي والكشميهني.

فـزادوهُ: ورحمـةُ الله، فكلُّ مَـن يدخُلُ» ـ يعنـي: الجَنَّة ـ «على صُـورةِ آدَم، فلم يزَلِ الخَلْـقُ ينقُـصُ بعدُ حتَّـى الآن»(١).

ح وبه إلى الشيخ محي الدِّين؛ بسـماعه علـى القاضي عبدِ الصمـد بنِ مُحمَّد الأنصـاريِّ الخَزَرجـيِّ الدِّمَشـقيِّ المعـروف بابن الحَرَسـتانيِّ بمَقصـورةِ الخضر ـ عليـه السـلامُ ـ بغَربـيِّ جامـع دمشـق، عـن مُحمَّـد بـن الفَضْـل الفُـرَاويِّ، عن عبد الغافـر الفارِسـيِّ، عـن مُحمَّـد بـنِ عيسـى الجُلـوديِّ، عـن إبراهيـمَ بـنِ مُحمَّد بن سُـفْيانَ المَروَزيّ:

عن الإمام أبي الحُسَين مُسلِم بن الحَجَّاج القُشَيريِّ: نا مُحمَّد بنُ رافع: نا عبدُ الرَّزاق: نا مَعمَر، عن همَّامِ بن مُنبِّهٍ قال: هذا ما حدَّثنا به أبو هُرَيرةَ عن رسول الله ﷺ، فذكَر أحاديثَ منها:

وقـال رسـولُ الله ﷺ: «خلَـقَ اللهُ آدمَ علـى صُورَتِه، طولُه سِـتُّونَ ذِراعـاً، فلما خلَقَـهُ قـال: اذهَـبْ فسـلِّمْ علـى أولئـك النَّفَـر ـ وهم نفَـرٌ مـن الملائكـة جُلوس ـ فاسـتمِعْ مـا يُجيبونَـك؛ فإنها تحيَّتُـكَ وتحيَّـةُ ذُرِّيَّتِك، قـال: فذهَب، فقال: السـلامُ عليكـم، فقالـوا: السـلامُ عليكَ ورحمـةُ الله، قال: فـزادوهُ: ورحمةُ الله، قـال: فكُلُّ مَـن يدخـل الجَنَّـةَ على صـورة آدمَ، وطُولُـه سِـتُّونَ ذِراعاً، فلم يـزَلِ الخَلـقُ ينقُصُ بعدَه حتَّـى الآن»(٢).

ح وبه إلى مُسلِمٍ قال: نا نصرُ بنُ عليٍّ الجَهْضَميُّ: حدَّثني أبي: نا المُثَنَّى.

ح وحدثني مُحمَّد بنُ حاتم: نا عبدُ الرحمن بنُ مَهديٍّ، عن المُثَنَّى بنِ سعيد،

---

(١) «صحيح البخاري» (٦٢٢٧).

(٢) «صحيح مسلم» (٢٨٤١).

عن قَتادة، عن أبي أيوب؛ هو يحيى بنُ مالك المَراغيُّ، عن أبي هُرَيرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ.

وفي حديثِ ابن حاتم[١]، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا قاتلَ أحدُكم أخاه فلْيجتَنِبِ[٢] الوجه؛ فإن الله خلقَ آدمَ على صُورته».

ح وبه إلى الشيخ مُحيي الدِّين قُدِّسَ سِرُّه، عن أبي الخيرِ أحمدَ بنِ إسماعيلَ ابن يوسُفَ الطالْقانيِّ القَزْوينيّ، عن مُحمَّد بن الفَضْل الفُراويِّ، عن الحافظ أبي بكرٍ أحمد بن الحُسَين البَيهَقيِّ: أنا أبو نَصرِ بنُ قَتادة: أنا أبو عمرِو بنُ مطَر: أنا محمودُ بن مُحمَّدٍ الواسِطيُّ: نا عُثمانُ بن مُحمَّدِ بن أبي شَيبة: نا جَرير، عن الأعمَش، عن حبيبِ بن أبي ثابت، عن عَطاء بن أبي رَباح، عن ابن عُمَرَ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُقبِّحوا الوَجه؛ فإنَّ اللهَ خلقَ آدمَ على صُورة الرّحمن»[٣].

الحديث الثاني

وبه إلى الشيخِ مُحيي الدِّين، عن الحافظ أبي طاهرٍ السِّلَفيِّ الصُّوفيِّ الأصفَهانيِّ، عن أبي عليٍّ الحداد الأصفَهانيِّ المُقرِئ، عن الحافظ أبي نُعَيمٍ الأصفَهانيِّ الصُّوفيّ: أنا أبو مُحمَّد عبدُ الله بنُ جَعفَر بن أحمد فارسٍ الأصفَهانيُّ: أنا أبو بشرٍ يونُس بن حَبيب:

نا أبو داود سُلَيمانُ بنُ داودَ بن الجارودِ الطَّيَالِسيُّ البَصْريُّ: نا حَمَّادُ بن سَلَمة؛ هو ابنُ دينار البَصْريُّ، عن يَعْلى بن عَطاء؛ هو العامِريُّ الطّائفيُّ، عن وَكيع بنِ حُدسٍ

---

(١) في النسختين: «أبي حاتم»، والتصويب من الرواية في «صحيح مسلم» (٢٦١٢) (١١٥)

(٢) في (ف): «فليتجنّب».

(٣) من تحويل الإسناد إلى هنا مصحَّحٌ عليه في هامش (ب). وهذا الحديث رواه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٤٠).

ـ بضمِّ الحاء وسكون المُهمَلة، ويقال: عُدُس؛ بالعَين ـ هو أبو مُصعَبُ العَقِيليُّ، عن أبي رَزينٍ؛ هو لَقيطُ بنُ عامرٍ العقيليُّ عمُّ وَكيعٍ قال:

كان النَّبيُّ ﷺ يكرَهُ أن يُسأل، فإذا سأله أبو رَزينٍ أعجَبَه، قال: قُلتُ: يا رسولَ الله، أينَ كان ربُّنا قبل أن يخلُقَ السماوات والأرض؟ قال:

«كان في عَماء، ما فوقَه هَواء، وما تحتَه هَواء، ثم خلَقَ العرشَ على الماء»[1].

الحديث الثالث

وبه إلى الطَّيَالسيِّ: نا حماد بن سَلَمة، عن يَعلى بن عَطاء، عن وَكيعِ بن حُدُس، عن عمِّه أبي رَزين قال: قال رسولُ الله ﷺ:

---

(١) «المسند» لأبي داود الطيالسي (١١٨٩). ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (١٦١٨٨)، والترمذي (٣١٠٩)، وابن ماجه (١٨٢). قال الترمذي: حدث حسن. قلت: وكيع بن عُدُس انفرد بالرواية عنه يعلى بن عطاء، فقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف.

وإسنادُهُ ضعيفٌ، فوكيع بن عدس لا يعرف، وقد تفرد عنه يعلى ابن عطاء. يُنظر: «ميزان الاعتدال» (٤/ ٣٣٥).

وقد قال ابن الأثير في «النهاية» (٣/ ٣٠٤): العَماء ـ بالفتح والمدّ ـ: السَّحاب. قال أبو عبيد: لا يُدرى كيف كان ذلك العماء، وفي رواية «كان في عَما» بالقَصر، ومعناه: ليس معَه شيء، وقيل: هو كلُّ أمرٍ لا تُدركه عقولُ بني آدم، ولا يبلغ كُنهَهُ الوصفُ والفِطن. ولا بدَّ في قوله: «أين كان ربنا؟» من مُضافٍ محذوف، كما حُذف في قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ٢١٠] ونحوه، فيكون التقدير: «أين كان عرشُ ربنا؟»، ويدلُّ عليه قوله تعالى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾ [هود: ٧]. قال الأزهري: نحن نؤمن به ولا نُكيِّفُه بصفة، أي: نُجري اللفظَ على ما جاء عليه من غير تأويل. ومنه حديث الصوم «فإن عُمِّي عليكم»، هكذا جاء في رواية، قيل: هو من العَماء: السحاب الرقيق، أي: حال دونه ما أعمى الأبصارَ عن رُؤيتِه.

«ضَحِكَ ربُّنا مِن قُنوط عِبادِه وقُرب غِيَرِه»، قُلتُ: يا رسول الله، أوَيَضحَكُ الرَّبُّ؟ قال: «نعم»، قُلتُ: لن نَعدَمَ مِن ربٍّ يضحَكُ خيراً[١].

الحديث الرابع

وبه إلى التقيِّ سُلَيمانَ بن حمزة؛ بإجازته من أحمدَ بنِ عبد العزيز بنِ باقا البَغداديّ: أنا أبو زُرعةَ طاهرُ بنُ مُحمَّد بن طاهرٍ المَقدِسيُّ: أنا أبو مُحمَّدٍ عبدُ الرحمن بنُ حَمْدٍ الدُّوْنيُّ الصُّوفيُّ الزاهد: أنا القاضي أبو نصرٍ أحمدُ بنُ الحُسَين الدِّينَوَريُّ المعروف بالكَسَّار: أنا أبو بكر أحمدُ بنُ مُحمَّدِ بنِ إسحاقَ الدِّينَوَريُّ المعروف بابنِ السُّنّيِّ:

أنا الإمامُ أبو عبد الرحمن أحمدُ بنُ شُعَيب النَّسائيُّ: أنا مُحمَّدُ بن بَشَّار؛ هو بُنْدارٌ أبو بكرٍ البَصْريُّ: نا عبد الوَهَّاب؛ هو ابنُ عبد المجيد الثَّقَفيُّ أبو مُحمَّدٍ البَصْريُّ: نا خالد؛ هو ابن مِهْرانَ الحذاء البَصْريُّ، عن أبي قِلابةَ؛ هو عبدُ الله بن زيدٍ الجَرْميُّ البَصْريُّ، عن النُّعمانِ بن بَشيرٍ ـ رضي الله عنهما ـ قال:

انكَسَفَت الشمسُ على عهدِ رسول الله ﷺ، فخرج يجُرُّ ثوبَه فَزِعاً حتى أتى المَسجِد، فلم يزَلْ يُصلِّي بنا حتى انْجَلَتْ، فلمَّا انْجَلَت قال: «إنَّ ناساً يزعُمون أنَّ الشمس والقمَرَ لا ينكَسِفان إلا لموتِ عظيمٍ من العُظَماء، وليس كذلك، إنَّ الشمس والقمَرَ لا ينكسفان لموتِ أحدٍ ولا لحياتِه، ولكنهما آيتانِ من آياتِ الله عزَّ وجلَّ، إنَّ الله ـ عزَّ وجلَّ ـ إذا بَدا لِشيءٍ مِن خَلقِه خَشَعَ له، فإذا رأيتُم ذلك فصَلُّوا كأحدَثِ صلاةٍ صلَّيتُموها من المكتوبة»[٢].

---

(١) «المسند» لأبي داود الطيالسي (١١٨٨).

(٢) «السنن الصغرى» للنسائي (١٤٨٥).

ح وبه إلى النَّسائيِّ: أنا مُحمَّد بن المُثَنَّى؛ هو أبو موسى العَنزيُّ البَصْريُّ: نا معاذُ بنُ هِشام؛ هو الدَّسْتُوائيُّ البَصْريُّ: حدَّثني أبي؛ هو هِشامُ بن سَنْبَرٍ أبي عبد الله أبو بكرٍ الدَّسْتُوائيُّ، عن قَتادة، عن أبي قِلابة، عن قَبيصةَ الهِلاليِّ؛ هو ابنُ المُخارق صَحابيٌّ سكن البصرة:

أن الشمسَ انخَسَفت، فصلى النَّبيُّ ﷺ ركعتَين ركعتَين حتى انجَلَت، ثم قال:

«إن الشمسَ والقمَرَ لا ينخِسفانِ لمَوتِ أحَد، ولكنَّهما خلقان من خلقِه، وإنَّ الله ـ عزَّ وجلَّ ـ يُحدِثُ في خَلقِه ما يشاء، وإن الله ـ عزَّ وجلَّ ـ إذا تجلَّى لشيءٍ من خلقِه خشَعَ له، فأيَّهُما حدَثَ فصَلُّوا حتى ينجَليَ، أو يُحدِثَ اللهُ أمراً»[١].

الحديث الخامس

وبه إلى الشيخ مُحيي الدِّين، عن الحافظِ أبي القاسم عليِّ بن الحُسَين بن عَساكر، عن أبي سعيد عبد الرحمن بن عبد الله الرَّازيِّ المعروف بالحَصِيريِّ[٢].

ح وبه إلى الشيخ شهابِ الدِّين السَّهرَوَرديِّ، عن الحافظ أبي زُرعةَ طاهرِ بن مُحمَّد بن طاهرٍ المَقدِسيِّ، كلاهما[٣] عن أبي منصورٍ مُحمَّد بن الحُسَين المُقَوِّميِّ القَزْوينيِّ، عن أبي طلحةَ القاسمِ بن أبي المُنذرِ أحمدَ بن مُحمَّد الخطيبِ القَزْوينيِّ، عن أبي الحسن عليِّ بنِ إبراهيمَ بن سَلَمةَ بن بحرٍ القَطَّانِ القَزْوينيِّ:

---

(١) «السنن الصغرى» للنسائي (١٤٨٧).

(٢) في النسختين: «الخضيري»، والتصويب من «إكمال الإكمال» لابن نقطة (٢/ ٥٠٩)؛ حيث نصّ على ضبط اسمه بكسر الصاد المهملة قبلها حاء مهملة مفتوحة وقبل الراء ياء معجمة من تحتها باثنتين.

(٣) يعني: الحصيري والمقدسي.

عـن الإمـام أبي عبـد الله مُحمَّـدِ بن يزيـدَ ابـن ماجَـهْ القَزْوينـيِّ: نا مُحمَّـدُ بنُ عبـد الملـك ابـن أبي الشَّـوارِب: نـا أبـو عاصـمٍ العَبَّادانـيُّ: نا الفَضْـلُ الرَّقَـاشيُّ، عـن مُحمَّـد بـن المُنكَـدِر، عـن جابـر بـن عبـد الله ـ رضـي الله عنهمـا ـ قـال: قال رسولُ الله ﷺ:

«بينا أهلُ الجَنَّة في نعيمِهم إذ سطَعَ لهم نُورٌ، فرفَعُوا رُؤوسهم، فإذا الرَّبُّ ـ تبارك وتعالى ـ قد أشرَفَ عليهم مِن فوقهم، فقال: السلامُ عليكم يا أهل الجَنَّة» قال: «وذلك قولُ الله: ﴿سَلَٰمٌ قَوْلًا مِّن رَّبٍّ رَّحِيمٍ﴾ [يس: ٥٨]»، قال: «فينظُرُ إليهم وينظُرون إليه، فلا يلتَفِتون إلى شيءٍ من النعيم ما داموا ينظُرون إليه حتى يحتَجِبَ عنهم، ويبقى نورُه وبرَكتُه عليهم في دِيارِهم»(١).

الحديث السادس

وبه إلى ابن ماجَهْ: نا أبو كريبٍ مُحمَّد بن العَلاء: نا عبدُ الله بن إسماعيل؛ هو ابنُ أبي خالد، عن مُجالد؛ هو ابنُ سعيدٍ الهَمْدانيُّ الكُوفيُّ، عن أبي الوَدَّاك؛ هو جبرُ بنُ نَوْفٍ الهَمْدانيُّ البِكَاليُّ الكُوفيُّ، عن أبي سعيد الخُدْريِّ قال: قال رسول الله ﷺ:

«إن الله ليضحَكُ إلى ثلاثة: للصَّفِّ في الصلاة، وللرجُل يُصلِّي في جَوف الليل، وللرجُل يُقاتل»؛ أُراهُ قال: «خلفَ الكَتيبة»(٢).

---

(١) «سنن ابن ماجه» (١٨٤).

وفي إسناده الفضل الرقاشي ضعيفٌ قدريٌّ، وعنه أبو عاصم العباداني، يقال: اسمه عبد الله بن عبيد الله، وقيل: اسمه عبيد الله، ليس بحجة، يأتي بعجائب، وقال العقيلي: منكر الحديث. يُنظر: «ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٥٦) و (٤/ ٥٤٣).

(٢) «سنن ابن ماجه» (٢٠٠).

الحديث السابع

وبه إلى ابن ماجَهْ: [حدَّثنا أبو بكر بنُ أبي شيبةَ:] نا شَبَابةُ؛ هو ابنُ سَوَّارٍ المَدائنيُّ: نا ابن أبي ذئب، عن المَقبُريِّ، عن سعيدِ بن يَسَار[1]، عن أبي هُرَيرةَ رضي الله عنه، عن النَّبيِّ ﷺ:

«ما تَوطَّنَ رجُلٌ مُسلِمٌ المساجدَ للصلاة والذِّكر إلا تبَشبَشَ اللهُ إليه كما يتَبَشبَشُ أهلُ الغائب بغائبهم إذا قدِمَ عليهم»[2].

الحديث الثامن

وبه إلى الصلاحِ العَلائيِّ، عن المُسنِدِ أبي بكرٍ أحمدَ بن مُحمَّدٍ الكُرْديِّ الدشتيِّ الحَنبَليِّ، عن الحافظ تقي الدِّين أبي عمرو عُثمان بن عبد الرحمن المعروفِ بابن الصلاح الكُرْديِّ الشهرزوري، عن أبي المُنَجَّا عبد الله بن عُمَرَ ابنِ اللَّتِّيِّ.

ح وبالإسناد السابق إلى إسماعيل الجَبَرْتيِّ، عن الحَجَّار، عن أحمدَ بن يعقوبَ المارِسْتانيِّ، عن شيخ العصر الشيخِ عبد القادر الكيلانيِّ قُدِّسَ سِرُّه، بروايتِه وابنَ اللَّتِّيِّ[3] عن أبي الوقتِ عبد الأوَّل السِّجْزيِّ، عن الدَّاوديِّ، عن السَّرَخْسيِّ: أنا أبو عِمْرانَ عيسى بنُ عُمَرَ السَّمَرْقَنديُّ:

---

(١) في النسختين: «ابن بشار»، والتصويب والاستدراك من مخرج الحديث.

(٢) «سنن ابن ماجه» (٨٠٠)، ورواه أيضا الإمام أحمد في «المسند» (٨٣٥٠)، وصحح إسناده البوصيري في «مصباح الزجاجة» (١/ ١٠٢). وقد قال ابن الأثير في «النهاية» (١/ ١٣٠): البَشُّ: فرَحُ الصديق بالصديق، واللُّطفُ في المسألة والإقبالُ عليه، وقد بَشَشت به أَبَشُّ. وهذا مثلٌ ضرَبَهُ لتَلَقِّيه إياه ببِرِّه وتقريبه وإكرامه.

(٣) من تحويل الإسناد إلى هنا مصحَّحٌ عليه في هامش (ب).

أنا الحافظ أبو مُحمَّد عبدُ الله بن عبد الرحمن الدَّارِميُّ السَّمَرْقَنديُّ: نا أبو المغيرة؛ هو عبدُ القُدُّوس بن الحَجَّاج الخَوْلانيُّ الحِمْصيُّ: نا صفوانُ؛ هو ابنُ عمرٍو السَّكْسَكيُّ أبو عمرٍو الحِمْصيُّ: حدَّثني أيفَعُ بنُ عبدٍ الكَلَاعيُّ.

قال الحافظُ ابن حجَر في القسم الأوَّل من «الإصابة في تمييز الصحابة»[١]: حِمْصيٌّ أرسلَ أحاديثَ، وقال في القسم الرابع من «الإصابة»: تابعيٌّ صغير، فحديثُه مُرسَلٌ أو مُعضَل، وأخرَجَه الإسماعيلي في «الصحابة»[٢]، ولا يصحُّ لأيفعَ سماعٌ من صَحابيٍّ. انتهى مُلخَّصاً[٣].

قال: قال رجُل: يا رسولَ الله، أيُّ سورةِ القُرآن أعظَم؟ قال: «﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾»، قال: فأيُّ آيةِ القرآنِ أعظَم؟ قال: «آيةُ الكرسي: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]»، قال: فأيَّ آيةٍ ـ يا نبيَّ الله ـ تحبُّ أن تُصيبَكَ وأُمَّتك؟ قال: خاتمةُ سورة البقرة؛ فإنها من خَزائنِ رَحمةِ الله من تحتِ عَرشِه، أعطاها هذه الأمةَ، لم تترُكْ خيراً مِن خير الدُّنيا والآخِرة إلا اشتَمَلَت عليه»[٤].

الحديث التاسع

وبه إلى الدَّارِميِّ: أنا عمرُو بن عاصم؛ هو أبو عُثمان الكِلابيُّ القَيْسيُّ البَصْريُّ: أنا حَمَّادٌ؛ هو ابن زيد، عن عاصم؛ هو ابن سُلَيمانَ الأحوَلُ التَّميميُّ[٥] مَولاهُم، عن الشَّعْبيِّ، عن ابن مسعود قال:

---

(١) في (ب): «قال الحافظ ابن حجر في الإصابة». وقوله فيه (١/ ٣١٥).

(٢) في (ب): «الإصابة».

(٣) «الإصابة في تمييز الصحابة» (١/ ٣٩٦).

(٤) «سنن الدارمي» (٣٤٢٣).

(٥) في النسختين: «التيمي»، والتصويبُ من مصادر ترجمته نحو «تهذيب الكمال» للمزي =

مَن قرأ أربعَ آياتٍ من أوَّل سُورة البقَرة، وآيَةَ الكُرسيِّ، وآيتانِ بعدَ آية الكُرسيِّ، وثلاثاً من آخِر سُورة البقَرة؛ لم يقرَبْهُ ولا أهلَهُ يومَئذٍ شَيطانٌ ولا شيءٌ يكرَهُه، ولا يُقرآن على مجنونٍ إلا أفاق[(١)].

الحديث العاشر

وبه إلى الدَّارِميِّ: نا مُحمَّد بن الفرَجِ البَغداديُّ: نا مُحمَّدُ بن عبد الله بن الزُّبَير: نا خالدُ بن طَهْمان أبو العَلاء الخَفَّاف: حدَّثني نافعُ بنُ أبي نافع؛ هو أبو عبدِ الله البَزَّازُ مولى أبي أحمَد، عن مَعقِلِ بن يَسارٍ، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«من قال حين يُصبح: أعوذُ بالسَّميعِ العَليمِ من الشَّيطان الرَّجيم، وثلاثَ آياتٍ من آخِر سُورة الحَشْر؛ وكَّلَ اللهُ به سبعين ألْفَ ملَكٍ يُصلُّون عليه حتى يُمسي، وإن قالها مساءً فمِثلُ ذلك حتى يُصبح»[(٢)].

ح وبالإسنادِ السابق إلى البَيهَقيِّ قال: أنا أبو الحُسَين بنُ بِشْرانَ: أنا أبو جَعفَر الرَّزَّاز: نا أحمدُ الزُّبَيريُّ؛ هو مُحمَّدُ بنُ عبد الله بن الزُّبَير: نا خالدُ بن طَهْمانَ أبو العَلاء الخَفَّاف: حدَّثني نافعُ بن أبي نافع، عن مَعقِلِ بن يَسار، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«مَن قال حين يُصبح: أعوذُ بالله السَّميعِ العَليمِ من الشَّيطان الرَّجيم، وقرأ الثلاثَ من آخِر سُورة الحَشْر؛ وكَّلَ [اللهُ] به سبعين ألْفَ ملَكٍ يُصلُّون عليه حتى يُمسيَ، ومَن قالها مساءً فمثلُ ذلك»[(٣)].

= (١٣/ ٤٨٥)، و«تهذيبه» لابن حجر (٥/ ٤٢).

(١) «سنن الدارمي» (٣٤٢٦).

(٢) «سنن الدارمي» (٣٤٦٨).

(٣) من تحويل الإسناد إلى هنا مصحَّحٌ عليه في هامش (ب). والرواية في «شعب الإيمان» للبيهقي (٢٢٧٢).

الحديث الحادي عشر

وبه إلى ابن حَمَّوَيْهِ السَّرَخْسيِّ: أنا إبراهيمُ بن خُزَيمٍ الشَّاشيُّ:

نا عبدُ بن حُمَيد: نا عليُّ بنُ عاصِم؛ هو ابن صُهَيبٍ الواسِطيُّ، عن يحيى البَكَّاء؛ هو ابن مُسلِمٍ الحُدَّانيُّ مَولاهُم البَصْريُّ: حدَّثني عبدُ الله بنُ عمر: سمعتُ عُمَرَ بن الخَطَّابِ يقول: قال رسولُ الله ﷺ:

«أربعٌ قبلَ الظُّهر بعدَ الزوالِ تُحسَبُ بمِثلِهِنَّ في صَلاة السَّحَر»، قال رسولُ الله ﷺ: «وليس من شيءٍ إلا وهو يُسبِّحُ اللهَ تلك الساعةَ»، ثم قرأ: ﴿يَتَفَيَّؤُاْ ظِلَٰلُهُۥ عَنِ ٱلۡيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ﴾ الآيةَ كلَّها [النحل: ٤٨][١].

قُلتُ: ولعلَّ السِّرَّ في ذلك: أن الشمسَ لمّا زالَت عنِ الِاستِواء طرأ على كَمالها النَّقصُ، وكمالُ الله ذاتيٌّ لا يَزول، فيُسبِّحُ اللهَ كلُّ شيء ذلك الوقتَ عن أن يطرأ على كَمالِه نَقصٌ. والله أعلم.

الحديث الثاني عشر

وبه إلى عبد بن حُمَيدٍ: حدَّثني أبو الوليد القاسمُ بنُ الوليد الهَمْدانيُّ؛ هو أبو عبد الرحمن الكُوفيُّ القاضي[٢]: نا الصَّبَّاحُ بنُ موسى، عن أبي داودَ السَّبيعيِّ[٣]، عن عبد الله بن عُمَرَ ـ رضي الله عنهما ـ قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول:

---

(١) «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (٢٤). ويحيى البكاء ضعيف كما في «التقريب».

(٢) كذا قال، ووهم في تعيينه، وشيخُ عبد بن حُميدٍ هو ابنُه الوليدُ بنُ القاسم بنِ الوليد الهمداني؛ كما في مخرج الحديث، ويُنظر: «تهذيب الكمال» للمزي (٣١/ ٦٥)، و«تهذيبه» لابن حجر (١١/ ١٤٥).

(٣) كُرِّر في النسختين: «عن عبد الله بن داود السبيعي»، والتصويبُ من مخرج الحديث.

«لا يبقى أحَدٌ يومَ عَرَفةَ في قلبِه مِثقالُ ذَرَّةٍ من إيمان إلا غفرَ له»، قال: فقال رجُل: أَلِأَهلِ مُعرَّفٍ يا رسولَ الله، أم للنَّاس عامّةً؟ قال: «بل للنَّاس عامَّةً»(١).

الحديث الثالث عشر

وبه إلى عبدِ بن حُمَيد: أنا عُبَيد الله بنُ موسى، عن موسى بن عُبَيدة، عن أخيه؛ هو عبدُ الله بن عُبَيدة، عن أبي هُرَيرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«والذي نفسي بيَدِه، لا يدخلُ الجَنَّةَ إلا رَحيم»، قُلنا: كُلُّنا رَحيمٌ يا رسول الله! قال: «ليسَت الرحمةُ أن يرحَمَ أحدُكم خاصَّتَه، حتى يرحَمَ العامَّةَ، ويتَوجَّعَ للعامَّة»(٢).

الحديث الرابع عشر

وبه إلى عبد بن حُمَيد: حدَّثني أبو نُعَيم: نا عُبادةُ بن مُسلِم: حدَّثني جُبَيرُ بنُ أبي سُلَيمانَ بنِ جُبَيرِ بن مُطعِم: أنه كان جالساً مع ابن عُمَرَ ـ رضي الله عنهما ـ فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ في دعائه حينَ يُمسي وحين يُصبح، لم يدَعْه حتى فارَق الدُّنْيا ـ أو: حتى مات ـ:

---

(١) «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (٨٤٢).

وإسناده واهٍ؛ فشيخُ عبد بن حُميدٍ هو ابنُه الوليدُ بنُ القاسم بنِ الوليد الهمداني ضعيفٌ، «ميزان الاعتدال»، وشيخُهُ الصباح بن موسى ليس بذاك القوي، والبلية في أبي داود السبيعي، وهو نُفَيع بن الحارث، أبو داود النخعي الكوفي القاصّ الهمداني الأعمى متروك متهم؛ يُنظر: «ميزان الاعتدال» (٤/ ٣٤٤) و (٢/ ٣٠٦) و (٤/ ٢٧٢) على التوالي.

(٢) «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (١٤٥٤).

وفي إسناده موسى بن عبيدة الرَّبَذي وأخوه عبد الله، كلاهما ضعيفٌ ليس بشيء؛ يُنظر: «ميزان الاعتدال» (٤/ ٢١٣) و (٢/ ٤٥٩).

«اللَّهُمَّ إني أسأَلُكَ العافيةَ في الدُّنْيا والآخرة، اللَّهُمَّ إني أسأَلُكَ العفوَ والعافية في ديني ودُنياي وأهلي ومالي، اللَّهُمَّ استُرْ عَورَتي وآمِنْ رَوعَتي، اللَّهُمَّ احفَظْني مِن بين يدَيَّ، ومِن خَلْفي، وعن يَميني، وعن شِمالي، ومِن فوقي، وأعوذُ بعَظَمِتَك أن أُغتال مِن تحتي». قال جبير: وهو الخَسْفُ، قال عُبادة: فلا أدري: قولُ النَّبيِّ ﷺ أو قولُ جُبَير[1]؟

ح وبالإسناد إلى الشيخ مُحيي الدِّين قُدِّسَ سِرُّه، عن الحافظ أبي القاسم ابن عَساكِر؛ بقراءته على الشيخ عُبَيد الله بن مُحمَّد بن أبي بكرٍ أحمدَ بن الحُسَين البَيهَقيِّ ببغداد، عن جدِّه الإمام أبي بكرٍ أحمدَ أبي الحُسَين البَيهَقيِّ: أنا أبو سعيدٍ مُحمَّدُ بنُ موسى: أنا أبو عُبَيدِ الله مُحمَّدُ بن عبد الله الصَّفَّار: أنا أحمدُ بنُ مُحمَّد بن عيسى البِرْتيُّ القاضي: ثنا أبو نُعَيمٍ به مثله[2].

الحديث الخامسَ عشَر

وبالإسناد إلى الشيخ شهاب الدِّين السَّهرَوَرديّ، عن الإمام ضياءِ الدِّين عبدِ الوَهَّاب بنِ عليِّ بن عُبَيد الله[3] المعروفِ بابن سُكينةَ البَغداديِّ الصُّوفيِّ قُدِّسَ سِرُّه، عن أبي الفَتح عبد الملك بن عبد الله الكُروخِيِّ ثم المَكِّيِّ الصُّوفيِّ.

---

(١) «المنتخب من مسند عبد بن حميد» (٨٣٧). ورواه أبو داود في «السنن» (٥٠٧٤) من طريق عبادة بن مسلم به.

(٢) من تحويل الإسناد إلى هنا مُشارٍ في هامش (ب) إلى أنه نُسخة. والرواية في «الأسماء والصفات» للبيهقي (٢٧٨).

(٣) في النسختين: «بن عبد الله»، والتصويبُ من مصادر ترجمته؛ نحو «التقييد» لابن نقطة (ص: ٣٧٣)، و«تاريخ الإسلام» للذهبي (١٣/ ١٦٣).

ح وبالإسنادِ إلى أبي الوقت عبدِ الأوَّل السِّجْزيِّ الصُّوفيِّ، بروايتِه والكُروخيِّ عن شيخ الإسلام العارفِ بالله المُحقِّق أبي إسماعيل عبد الله بن مُحمَّدٍ الأنصاريِّ الهَرَويِّ الصُّوفيِّ قُدِّسَ سِرُّه، عن أبي مُحمَّدٍ عبد الجبَّارِ بن مُحمَّدٍ الجَرَّاحيِّ المَروَزيِّ: أنا الشيخُ الثقةُ الأمين أبو العَبَّاس مُحمَّدُ بنُ أحمدَ بن محبوبٍ المُحبُوبيُّ المَروَزيُّ:

عن الإمام الحافظ أبي عيسى مُحمَّد بنِ عيسى التِّرمِذيِّ قال: نا مُحمَّدُ بنُ عمرِو بنِ نَبْهانَ بن صفوانَ البَصْريُّ الثَّقَفيُّ: نا يحيى بنُ كَثيرٍ العَنبَريُّ: نا سَلْمُ بنُ جَعفَر؛ هو أبو جَعفَرٍ الأعمى البَكْراويُّ، عن الحَكَمِ بنِ أَبَان؛ هو أبو عيسى العَدَني[١]، عن عِكرِمة، عن ابن عَبَّاسٍ ـ رضي الله عنهما ـ قال: رأى مُحمَّدٌ ربَّه، قُلتُ: أليس الله يقول: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]؟ قال: ويحكَ! ذاكَ إذا تجلَّى بنُورِه الذي هو نُورُه، وقد رأى ربَّه مرَّتَين. قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه[٢].

الحديث السادسَ عشَر

وبه إلى التِّرمِذيِّ قال: نا مُحمَّد بنُ إسماعيل؛ هو ابن يوسُفَ أبو إسماعيلَ التِّرمِذيُّ: نا هشامُ بن عمَّار: نا عبدُ الحميد بنُ حَبيبِ بن أبي العِشْرين: نا الأوزاعيُّ: نا حَسَّانُ بن عَطيَّة، عن سعيدِ بن المسيِّب.

ح و[٣]بالسند السابق إلى ابن ماجَهْ: نا هشامُ بن عمَّار: نا عبدُ الحميد بنُ

---

(١) قوله: «هو أبو عيسى العدني» وقوله: «هو أبو جعفر الأعمى البكراوي» مصحَّح عليهما في هامش (ف).

(٢) «سنن الترمذي» (٣٢٧٩).

(٣) قوله: «ح و» ليس في (ب).

حَبيبِ بن أبي العِشْرين كاتبُ الأوزاعيِّ: حدَّثني عبدُ الرحمن بنُ عمرٍو الأوزاعيُّ: حدَّثني حَسَّانُ بن عَطيَّةَ: حدَّثني سعيدُ بنُ المسيِّب: أنه لقي أبا هُرَيرةَ، قال أبو هُرَيرةَ: أسألُ اللهَ أن يجمَعَ بيني وبينَكَ في سُوق الجَنَّة! فقال سعيد: أفيها سُوق؟ قال: نعم! أخبَرَني رسول الله ﷺ:

«أن أهـل الجَنَّـة إذا دخَلوها نزَلـوا فيها بفَضْل أعمالهم، ثم يُـؤْذَن» ـ ولفظُ روايةِ ابـن ماجَـهْ: «فيُؤْذَن» ـ «لهـم في مِقدار يـوم الجمعة من أيـام الدُّنْيا، فيَـزورونَ ربَّهم» ـ ولفـظُ روايـةِ ابـن ماجَـهْ: «فيـزورون الله» ـ «ويُبـرز لهـم عرشَـه، ويتبـدَّى لهـم في روضـةٍ من ريـاض الجَنَّـة، فتُوضَعُ لهـم مَنابِرُ من نـور، ومَنابِرُ مـن لُؤلُـؤ، ومَنابِرُ من ياقـوت، ومَنابِـرُ مـن زَبَرجَـد، ومَنابِرُ مـن ذهَب، ومَنابِـرُ من فضة، ويجلـسُ أدناهُم ـ ومـا فيهم مـن دَنـيٍّ ـ على كُثبان المِسْـك والكافـور ما يـرَونَ أن أصحابَ الكَراسـيِّ بأفضَلَ منهم مجلِسـاً».

قال أبو هُرَيرةَ: قُلتُ: يا رسولَ الله، وهل نَرى ربنا؟ قال: «نعم! هل تتَمارَونَ في رُؤية الشمس والقمرِ ليلةَ البدر؟»، قلنا: لا. قال: «كذلك لا تتَمارون[١] في رُؤية ربِّكم، ولا يبقى في ذلك المجلِس أحدٌ إلا حاضَرَهُ اللهُ ـ تبارَكَ وتعالى ـ مُحاضَرةً، حتى يقولَ للرجُل: يا فلانُ ابنَ فُلانٍ، أتذكُرُ يومَ قُلتَ: كذا وكذا» ـ وعند ابن ماجَهْ بلفظ: «حتى إنه ليقول للرجُل منكُم: ألا تذكُر يا فلانُ يوم عملتَ كذا وكذا» ـ «فيُذكِّرُه بعضَ غَدَراتِه في الدُّنْيا، فيقول: يا ربّ، أفلَم تغفِرْ لي؟ فيقول: بلى، فبِسَعةِ مَغفِرتي[٢] بلَغتَ مَنزِلَتَكَ هذه.

---

(١) في النسختين: «تمارون» بتاء واحدةٍ، والتصويبُ من مخرِّجي الحديث.

(٢) في (ب): «مغفرة».

فبينما هم على ذلك إذ غَشِيَتْهُم سَحابةٌ مِن فوقِهم، فأمطَرَت عليهم طِيْباً لم يجِدُوا مثلَ رِيحهِ شيئاً قطُّ، ويقول ربُّنا: قوموا إلى ما أعدَدتُ لكم من الكَرامة، فخُذوا ما اشتَهيتُم، فنأتي سُوقاً قد حفَّت به الملائكةُ، [فيه][1] ما لم تنظُر العُيونُ إلى مِثلِه، ولم تسمَعِ الآذان، ولم يخطُر على القلوب، فيُحمَلُ[2] لنا ما اشتَهينا، ليس يُباع فيها ولا يُشترى.

وفي ذلك السُّوق يَلقى أهلُ الجَنَّة بعضُهم بعضاً، قال: فيُقبل الرَّجُلُ ذو المَنزِلة المُرتفِعة، فيَلقى مَن هو دُونه ـ وما فيهم دنيٌّ ـ فيَرُوعُه ما يَرى عليه من اللِّباس، فما ينقضي آخِرُ حديثِه حتى يتَخيَّلَ له عليه ما هو أحسَنُ منه» ـ وعند ابن ماجَهْ بلفظ: «حتى يتَمثَّلَ عليه أحسَنُ منه» ـ «وذلك أنه لا ينبَغي لأحدٍ أن يحزَن فيها.

ثمّ ننصرِفُ إلى مَنازِلنا فيَلقانا» ـ وعند ابنِ ماجَهْ بلفظ: «فيتَلَقّانا» ـ «أزواجُنا، فيقُلنَ: مَرحَباً وأهلاً، لقد جئتَ وإنَّ بكَ من الجَمال أفضَل» ـ وعند ابن ماجَهْ بلفظ: «وإنَّ بكَ من الجَمال والطِّيبِ أفضَل» ـ «ممَّا فارقْتَنا عليه! فنقول: إنا جالَسنا اليومَ الجَبَّارَ ربَّنا وبِحقِّنا» ـ وعند ابن ماجَهْ بلفظة «ويَحِقُّنا» بصيغة الفعل المضارع[3] ـ «أن نَنقَلِبَ بمِثلِ ما انقَلَبْنا».

قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريبٌ لا نعرِفُه إلا من هذا الوجه[4].

---

(١) ما بين معكوفتين من مخرَجي الحديث ويبعُدُ أن يكون سقوط «فيه» رواية أو نسخةً من مخرَجَي الحديث كلَيهما، والله أعلم.

(٢) في النسختين: «فنحمل» بالنون، وهل يليق بهم الحملُ؟! والتصويبُ من مخرَجَي الحديث.

(٣) كذلك هي في مطبوع «سنن الترمذي».

(٤) «سنن الترمذي» (٢٥٤٩)، و«سنن ابن ماجه» (٤٣٣٦). وكاتب الأوزاعيِّ ضعيفٌ؛ يُنظر: «ميزان الاعتدال» (٢/ ٥٣٩).

وبه إلى التِّرمِذيِّ: نا أحمدُ بنُ مَنيعٍ وهَنَّادٌ قالا: أنا أبو مُعاويةَ[١]؛ هو مُحمَّدُ بن خازم ـ بمُعجَمتين ـ أبو مُعاويةَ الضَّرير الكُوفيُّ: نا عبدُ الرحمن بنُ إسحاق؛ هو أبو شيبةَ الواسِطيُّ ابنُ أختِ النُّعمان بن سعدٍ الأنصاريّ، عن النُّعمان بنِ سعد؛ هو ابنُ حَبْتَةَ الأنصاريُّ، عن عليٍّ ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«إن في الجَنَّة لَسُوقاً ما فيها شراءٌ ولا بَيع، إلا الصُّورَ من الرِّجال والنساء، فإذا اشتَهى الرَّجُل صُورةً دخَلَ فيها». قال أبو عيسى: هذا حديثٌ غريب[٢].

ح وبالإسناد السابق إلى الدَّارِميِّ: نا يزيدُ بنُ هارون: أنا حُمَيد، عن أنس، عن النَّبيِّ ﷺ قال:

«إن في الجَنَّة لَسُوقاً»، قالوا: وما هي؟ قال: «كُثبانٌ من مِسك، يخرُجون إليها فيجتَمعونَ فيها، فيبعثُ الله عليهم ريحاً فتُدخِلُهم بُيوتَهم، فيقول لهم أهلُوهُم: لقد ازدَدتُم بعدَنا حُسناً، ويقولون لأهليهِم مثلَ ذلك»[٣].

ح وبالإسنادِ السابق إلى مُسلِمٍ قال: حدَّثنا أبو عُثمانَ سعيدُ بن عبد الجَبَّار البَصْريُّ: ثنا حَمَّادُ بن سَلَمة، عن ثابتٍ البُنَـانيِّ، عن أنسِ بن مالك، عن رسولِ الله ﷺ:

«إن في الجَنَّة لَسُوقاً يأتونها كلَّ جمعة، فتهُبُّ ريحُ الشِّمال، فتَحثُو في وُجوهِهم وثِيابِهم، فيَزدادون حُسناً وجمالاً، فيرجعون إلى أهليِهم وقد ازدادوا حُسناً وجَمالاً،

---

(١) في (ب): «أخبرنا معاوية».

(٢) «سنن الترمذي» (٢٥٥٠). وعبدُ الرحمن بنُ إسحاق ضعيفٌ منكر الحديث؛ يُنظر: «ميزان الاعتدال» (٢/ ٥٤٨).

(٣) «سنن الدارمي» (٢٨٨٣).

فيقولُ له أهلوهم: والله، لقد ازدَدتُم بعدَنا حُسناً وجَمالاً! فيقولون: وأنتُم ـ واللهِ ـ لقد ازدَدتُم بعدَنا حُسناً وجَمالاً»[١].

ح وبه إلى الشيخ مُحيي الدِّين، عن السِّلَفيِّ، عن أبي عليٍّ الحَدَّاد، عن الحافظ أبي نُعَيمٍ: نا أبو الحسن عليُّ بن هارون: نا موسى بنُ هارون بن عبد الله: نا سعيدُ بن عبد الجَبَّارِ به مثلَه[٢].

الحديث السابعَ عشَر

وبه إلى التِّرمِذيِّ: نا محمودُ بن غَيلان: نا أبو داودَ؛ هو الطَّيَالِسيُّ: أنا شُعبة، عن أبي إسحاق؛ هو عَمرُو بن عبدِ الله الهَمْدانيُّ السَّبيعيُّ قال: سمعتُ الربيعَ بنَ البَراءِ بن عازب يُحدِّثُ عن أبيه:

أن النَّبيَّ ﷺ كان إذا قدِمَ من السفر قال: «آيبونَ تائِبونَ عابِدون، لِربِّنا حامِدون». قال أبو عيسى: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح[٣].

الحديث الثامنَ عشَر

وبه إلى التِّرمِذيِّ قال: نا عليُّ بنُ حُجْر: أنا ابنُ المُبارَك: أنا يحيى بنُ أيُّوب؛ هو أبو العَبَّاس الغافقيُّ، عن عُبَيدِ الله بن زَحْرٍ؛ هو الإفريقيُّ، عن خالدِ بن أبي عِمْران؛ هو أبو عُمَرَ التَّجيبيُّ: أنَّ ابنَ عُمَرَ قال: قلَّما كان رسولُ الله ﷺ يقومُ من مَجلِسٍ حتى يدعوَ بهؤلاء الدَّعَواتِ لأصحابه:

---

(١) «صحيح مسلم» (٢٨٣٣).

(٢) «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» لأبي نُعيم الأصبهاني (٦/ ٢٥٣). وروايتا مسلمٍ وأبي نعيم ليستا في (ف).

(٣) «سنن الترمذي» (٣٤٤٠).

«اللَّهُمَّ اقسِمْ لنا من خَشيَتِكَ ما يحولُ بينَنا وبين مَعاصيك، ومن طاعتكَ ما تُبلِّغُنا به جنَّتَك، ومن اليقين ما تُهوِّنُ به علينا مُصيبات الدُّنْيا، ومتِّعْنا بأسماعنا وأبصارنا وقُوَّتِنا ما أحييتَنا، واجعَلْهُ الوارثَ منَّا، واجعَلْ ثأرَنا على مَن ظلَمَنا، وانصُرْنا على مَن عادانا، ولا تجعَلْ مُصيبَتَنا في دينِنا، ولا تجعَلِ الدُّنْيا أكبرَ هَمِّنا، ولا مبلَغَ عِلمِنا، ولا تُسلِّطْ علينا مَن لا يرحَمُنا». قال أبو عيسى: هذا حديث حسن[1].

الحديث التاسعَ عشر

وبه إلى الشيخِ مُحيي الدِّين قُدِّسَ سِرُّه، عن الحافظ بُرهان الدِّين أبي الفُتُوح نصرِ بنِ مُحمَّد بن عليِّ بن أبي الفرَج أحمدَ الحصريِّ البَغداديِّ ثم المَكِّيِّ ثم اليَمَنيِّ المهجميِّ الصُّوفيِّ، عن الشريفِ النَّقيب أبي طالب مُحمَّدِ بنِ مُحمَّد بن مُحمَّد بن أبي زيدٍ العَلَويِّ البَصْريِّ، عن عليِّ بنِ أحمدَ بن عليٍّ التُّستَريِّ، عن القاضي أبي عُمَرَ القاسم بنِ جَعفَرٍ الهاشِميِّ: أنا أبو عليٍّ مُحمَّد بن أحمد اللُّؤلُؤيُّ.

ح وبه إلى الشيخ شهابِ الدِّين السَّهرَورديِّ، عن عمه أبي النَّجيب السَّهرَورديِّ: أنا الشيخ أبو منصور المُقرئ: أنا الإمامُ الحافظ أبو بكرٍ الخَطيب: أنا أبو عُمَرَ الهاشِميُّ: أنا أبو عليٍّ اللُّؤلُؤيُّ:

أنا أبو داودَ سُلَيمانُ بنُ الأشعَث السِّجِستانيُّ: نا تميمُ بن المُنتصِر؛ هو الواسِطيُّ: أنا إسحاقُ ـ يعني: ابنَ يوسُف ـ هو المخزوميُّ الواسِطيُّ المعروف بالأزرَق، عن شَريك؛ هو ابنُ عبد الله النَّخَعيُّ: نا جامع ـ يعني: ابنَ شَدَّاد ـ هو المُحارِبيُّ أبو صَخرةَ الكُوفيُّ، عن أبي وائل؛ هو شَقيقُ بنُ سَلَمةَ الأسَديُّ الكُوفيُّ، عن عبد الله؛

(١) «سنن الترمذي» (٣٥٠٢).

هو ابنُ مسعودٍ ـ رضي الله عنه ـ قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمُنا كَلِمات، ولم يَكُنْ يُعلِّمُناهُنَّ كما يُعلِّمُنا التَّشهُّد:

«اللَّهُمَّ أَلِّفْ بينَ قُلوبِنا، وأصلِحْ ذاتَ بينِنا، واهدِنا سُبُلَ السَّلام، ونَجِّنا من الظُّلُمات إلى النور، وجَنِّبْنا[1] الفَواحشَ ما ظهَرَ منها وما بطَن، وبارِكْ لنا في أسماعِنا وأبصارِنا وقُلوبِنا وأزواجِنا وذُرِّيَّاتنا، وتُبْ علينا إنَّكَ أنتَ التَّوَّابُ الرحيم، واجعَلْنا شاكِرينَ لنِعمَتِك، مُثْنين بها، قابِلِيْها، وأتِمَّها علَينا»[2].

الحديث العِشرون

وبه إلى الشيخ مُحيي الدِّين مُحمَّدٍ[3] قُدِّسَ سِرُّه، عن الحافظ أبي طاهرٍ أحمدَ بنِ مُحمَّدٍ السِّلَفيِّ الصُّوفيِّ، عن أبي عليٍّ الحسنِ بنِ أحمدَ الحَدَّاد، عن الحافظ أبي نُعَيمٍ أحمدَ بنِ عبد الله الأصفهانيِّ قال:

أنا أبو القاسم الطَّبَرانيُّ: نا عليُّ بن سعيدٍ الرَّازيُّ: نا مُحمَّدُ بنُ يحيى بن فَيَّاضٍ الحَنَفيُّ: نا الحارثُ بنُ أبي الزُّبَير المَدَنيُّ: حدَّثني أبو يزيدَ اليَماني[4]، عن

---

(١) في (ف): «وأجنبنا».

(٢) في «سنن أبي داود» (٩٦٩): حدثنا تميم بن المنتصر، أخبرَنا إسحاق ـ يعني: ابن يوسف ـ عن شريك، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، قال: كنا لا ندري ما نقول إذا جلسنا في الصلاة، وكان رسولُ الله ﷺ قد عُلِّم، فذكر نحوه.
قال شريكٌ: وحدثنا جامع ـ يعني: ابن أبي شدّاد ـ عن أبي وائل، عن عبد الله، بمثلِه، قال: وكان يعلِّمنا كلمات.... الحديثَ.

(٣) قوله: «محمد» ليس في (ف).

(٤) كذا في النسختين، وفي مطبوع «المعجم الأوسط» للطبراني (٣٩٨٢): «الثُّمَالِيّ»، ولم أهتدِ إلى معرفته، ولعله المقصود بقول الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١١٤): وفيه من لم أعرفه. اهـ. والله أعلم.

طـاوسِ بـنِ عبد الله بن طـاوسٍ، عن أبيه، عن جدِّه، عن عبدِ الله بـن عَبَّاسٍ ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

«مَن قال إذا أصبَحَ: سُبْحانَ الله وبحَمدِه. ألفَ مرَّة، فقَدِ اشتَرى نفْسَهُ من الله، وكان في آخِرِ يومِهِ عَتيقَ الله».

الحديث الحادي والعِشرون

وبه إلى الحافظ أبي نُعَيمٍ: نا أبو بكرٍ الطَّلْحيُّ: نا أحمدُ بنُ عبد الرَّحيم بن دُحَيم: نا عُمَرُ الأَزْديُّ: حدَّثني أبي، عن سُفيان[١]، عن أبي حمزة الثُّماليِّ ثابتِ بنِ أبي صَفيَّةَ[٢]، عن الأصبَغ؛ وهو ابن نُباتةَ، عن عليٍّ ـ رضي الله عنه ـ قال:

مَن أحبَّ أن يكتالَ بالمِكيالِ الأوفى فليقُلْ في آخِر مَجلِسِه ـ أو حين يقومُ ـ:

---

(١) كذا في النسختين: «نا عُمَرَ الأَزْديّ: حدَّثني أبي، عن سُلَيمان». وانظر التعليق الآتي.

(٢) في النسختين: «عن سفيان، عن أبي حمزة السماك». والصواب ما أثبتُّ؛ وقد رواه أبو نُعيم في «حلية الأولياء» (٧/ ١٢٣) في ترجمة سفيان الثوري: ثنا أبو بكر الطلحي، ثنا أحمد بن عبد الرحيم ابن دحيم: ثنا عمرٌو الأودي، حدثني أبي، عن سفيان، عن أبي حمزة الثمالي ببيت أم صفية.... وفيه ـ كما ترى ـ تصحيفٌ لطيف!

لكن رواه عبد الرزاق الصنعاني في «المصنف» (٣١٩٦) عن ابن عيينة، عن أبي حمزة الثمالي، عن الأصبغ عن علي بنحوه.

وأبو حمزة الثمالي ضعيفٌ شيعيٌّ ليس بشيء، وشيخه الأصبغُ متروك؛ كما في «ميزان الاعتدال» (١/ ٣٦٣) و (١/ ٢٧١)، ولم أهتدِ إلى عمرَ الأزدي ـ أو عمرٍو الأودي ـ ولا أبيه، ولا إلى أحمدَ بنِ عبد الرَّحيم بن دُحَيم، والله تعالى أعلم.

ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في الدر المنثور (٧/ ١٤١) عن الشعبي عن النبي ﷺ، وهو مرسل.

﴿ سُبْحَٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [الصافات: ١٨٠ ـ ١٨٢].

[دعاء خاتمة المجلس للشيخ محيي الدين ابن عربي]

وبه إلى الشيخ مُحيي الدِّين ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ قال في الباب الموفي ٥٦٠ من «الفُتُوحات المكية» وعند خاتمة المجلس: اللَّهُمَّ أسمِعْنا خيراً، وأطلِعْنا خيراً، ورزَقَنا الله العافيةَ، وأدامَها لنا، وجمع الله قلوبَنا على التقوى، ووفَّقنا لِما يُحبُّ ويرضى، وخواتيم البقرة.

هذا الدعاء سمعتُه من رسول الله ﷺ في المنام، دعا به بعد فراغ القارئ عليه من كتاب البُخاريِّ «الصحيح»، وذلك سنة تسع وتسعين وخمسِ مئةٍ بمكة، ولو ثبت على الأحاديث لَرَويتُها عنه سماعاً عليه بقراءة مُحمَّد بن خالدٍ الصدفي التلمساني. انتهى[١].

قُلتُ: فتقع لنا الأحاديثُ المرفوعة في «صحيح البُخاريّ» كلُّها بالسند السابق إلى الشيخ مُحيي الدِّين تساعيَّات، وبرواية شيخِنا بالإجازة العامة، عن الشمس الرَّمْليّ، عن الزَّين زَكَريّا، عن أبي الفتح المَرَاغيِّ به، تقع كلُّها لنا سُباعيَّات، ولله الحمد.

وبه إلى الشيخ مُحيي الدِّين ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ قال في «المبشرات»: رأيتُ وأنا بمكةَ رسول الله ﷺ بين باب الجياد وباب الحزورة، ومُحمَّد بن خالد الصدفي التلمساني يقرأ عليه «كتاب البُخاريّ»، فلما أكملَ المَجلِس أخرَج رسولُ الله

---

(١) «الفتوحات المكية» (٤/ ٥٥٢).

ﷺ يدَيـه واسـتقبَلَ الرُّكـنَ اليمانيَّ، وقـال: «اللَّهُمَّ أسـمعنا خيـراً...» وذكَـرَ الدعاء. انتهى[1].

وبه إلى الشيخ مُحيي الدِّين ـ قُدِّسَ سِرُّه ـ قال في «روح القدس» في ترجمة شيخِهِ أبي عبد الله مُحمَّد بن قسوم: كان دعاؤه في خاتِمة مجلسه: الله أسمِعْنا خيراً... إلى آخِر الدعاء وخَواتم البقرة.

قال: وهو الدعاءُ الذي التزَمناهُ في خَواتم مَجلِسنا، ورأيتُ النَّبيَّ ﷺ في المنام بالحرَم وقارئٌ يقرأ عليه «صحيح البُخاريّ»، فلما فرَغ دعا بهذا الدعاء، فزِدتُ بها غِبطةً. انتهى[2].

* * *

(١) يُنظر: «رسالة المبشرات المنامية» للشيخ محيي الدين ابن عربي (ص: ١١٤ ـ ١١٥)، و«الرؤيا والمبشرات من كلام الشيخ الأكبر» لمحمود محمود الغراب (ص: ٢٢) نقلاً عن «الفتوحات».

(٢) «روح القدس في محاسبة النفس» للشيخ محيي الدين ابن عربي بشرح محمود محمود الغراب (ص: ٨٥).



[ختام الكتاب]

اللَّهُمَّ لك الحمدُ كُلُّه، ولك الشكرُ كُلُّه، وإليك يرجع الأمر كُلُّه، فلك الكمالُ كُلُّه، صلِّ وسلِّم على المصطفى مِن خَلقِك، سيدنا ومولانا مُحمَّدٍ النَّبيِّ الأميّ، العربيِّ القُرَشيِّ الهاشِميّ، الأبطَحيِّ المَدَنيّ، سيِّدِ المُرسَلين، وخاتمِ النَّبيِّين، المُرسَلِ رحمةً للعالمين، وعلى آلِه وأصحابِه والتابعين لهم بإحسانٍ إلى يوم الدِّين، صلاةً وتسليماً فائضَي البرَكات[1] على السابِقين واللاحِقين، عددَ خلقِ الله، بدَوام الله الملِك الحقِّ المُبين.

اللَّهُمَّ آتِ نفْسي تَقواها، وزكِّها أنتَ خيرُ مَن زكَّاها، أنتَ وليُّها ومولاها.

﴿رَبِّ ٱجۡعَلۡ هَٰذَا ٱلۡبَلَدَ ءَامِنٗا وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥]، ﴿رَبِّ ٱجۡعَلۡنِي مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِيۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلۡ دُعَآءِ ۝٤٠ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡحِسَابُ﴾ [إبراهيم: ٤٠ ـ ٤١].

اللَّهُمَّ إني أسألُكَ جَوامِعَ الخير وفَواتِحَهُ وخَواتِمَه، وأعوذُ بك من جَوامِعِ الشَّرِّ وفَواتِحِهِ وخَواتِمِه، اللَّهُمَّ إني أسأَلُكَ منَ الخير كُلِّه، عاجِله وآجِله، ما علمتُ منه وما لم أعلَم، وأعوذُ بك من الشَّرِّ كُلِّه، عاجِله وآجِله، ما علمتُ منه وما لم أعلَم، اللَّهُمَّ وما قضيتَ لي من أمرٍ فاجعَلْ عاقبَتَهُ رشَداً. آمين.

---

(١) من هنا إلى نهاية الكتاب ساقطٌ في (ب).

اللَّهُمَّ كلُّ ما سألتُكَ فيه ومنه، فإني أسألُكَ ذلك كُلَّه لي، ولوالِدَيَّ وأهلي، وقَرابَتي وجِيراني، وأصَحابي ومَن عرَفَني، أو سَمِعَ بذِكري، ولوالِدِيهم وأولادِهم، وإخوانِهم وأزواجِهم، وعَشيرتِهم، والمُؤمنِين والمُؤمِنات، والمُسلِمين والمُسلِمات؛ إنك واهبُ الخَيْرات، وأنتَ على كلِّ شيءٍ قدير.

اللَّهُمَّ صلِّ على سيدِنا مُحمَّدٍ عَبدِكَ ونبيِّكَ، مَظهَرِ الكمال، وميزان الاعتدال، في الأخلاق والأفعال والأقوال، وعلى آلِه وأصحابِه وسلِّم تسليماً. آمين.

﴿سُبْحَـٰنَ رَبِّكَ رَبِّ ٱلْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَـٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [الصافات: ١٨٠ ـ ١٨٢].

قال المؤلف إبراهيمُ بنُ حسَنٍ ـ عفا الله عنه ـ: تمَّ تسويدُه ظُهر يومِ الإثنين يوم التَّروية، ثامن ذي الحجَّة الحَرام، خاتمةَ سنةِ (١٠٨٣) بالرَّوضة المقدَّسة تُجاهَ المِحراب النَّبَويِّ، على مُشرِّفِها أفضَلُ الصّلاة والسّلام، عدَدَ خلقِ الله بدَوام الله الملِك العَلّام. آمين.

﴿وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ﴾ [يونس: ١٠]. انتهى.

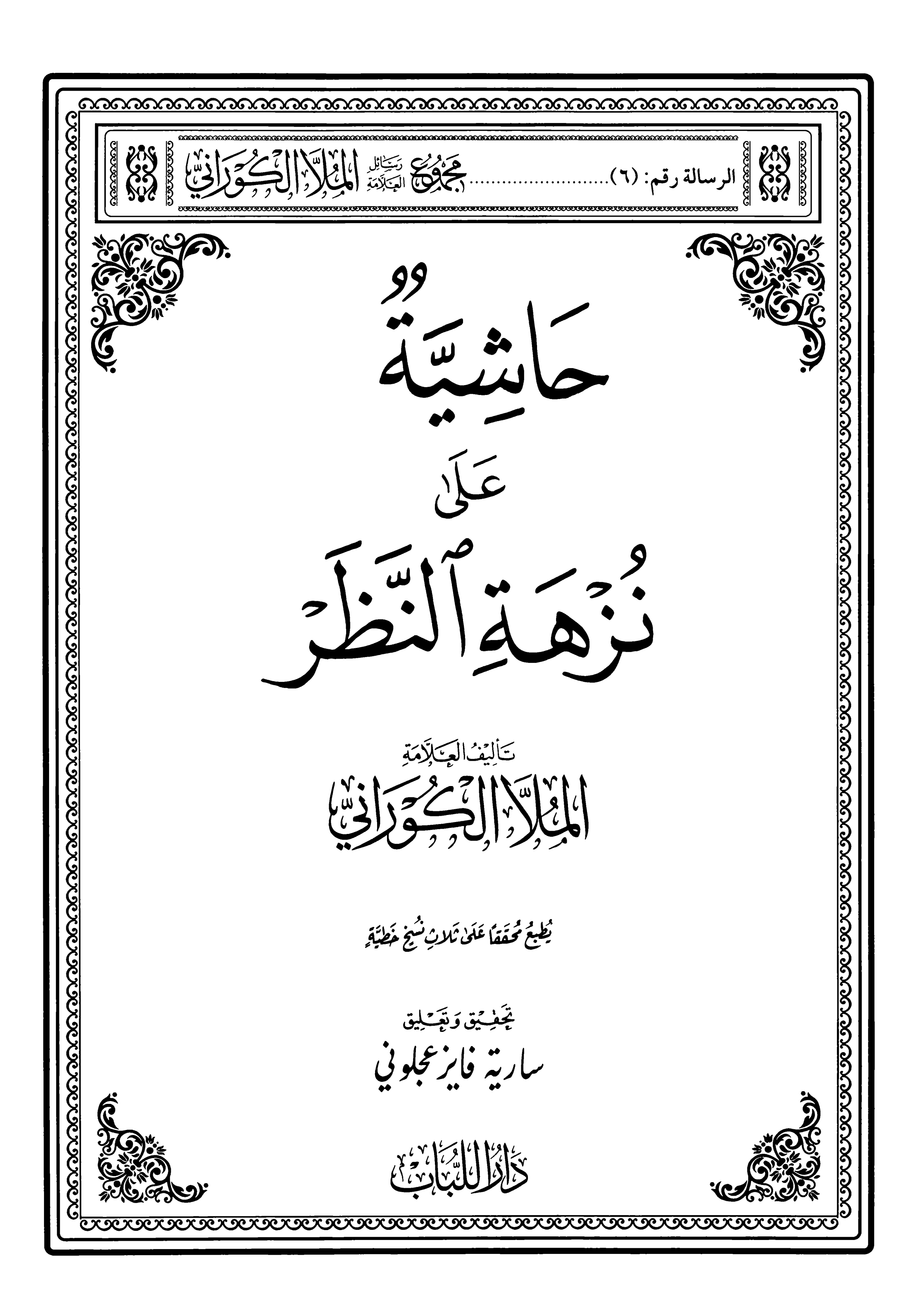
وتمَّ تحريرُه وتصحيحُه إلى يوم الإثنين (٢٩) من ذي الحجَّة الحَرام[١].

* * *

---

(١) وخُتم الكتاب في نسخة مكتبة الأحقاف: «وبُيِّض (٢٨) ذي الحجة، وقوبل فصحّ بصحة الأصل إن شاء الله تعالى».

وبجانبه: «الحمد لله. بلغ ثانياً بقراءة عبد الشكور البانتني يوم السبت خامس شوال سنة (١٠٨٤)».



مجموع رسائل العلامة الملا الكوراني .... الرسالة رقم: (٦)

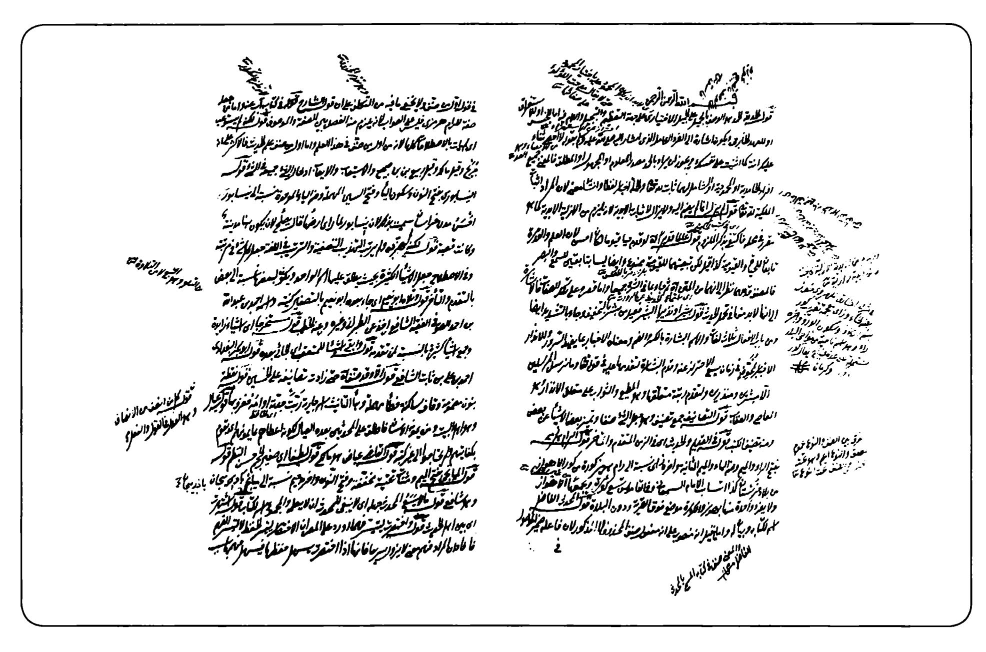
حاشية على نزهة النظر

تأليف العلامة
الملا الكوراني

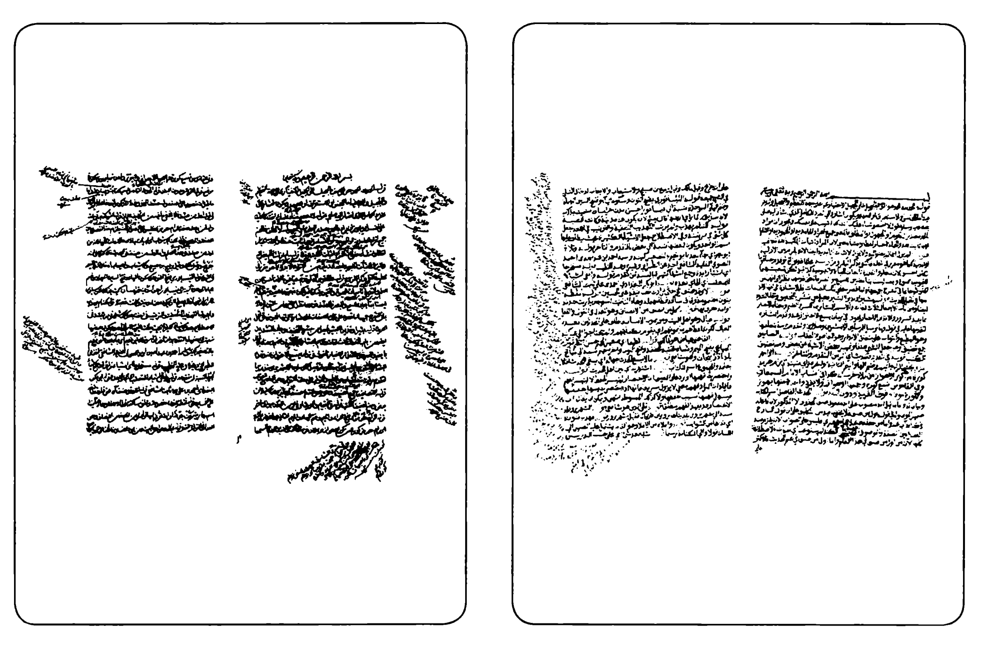
طبع محققاً على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتعليق
سارية فايز عجلوني

دار اللباب

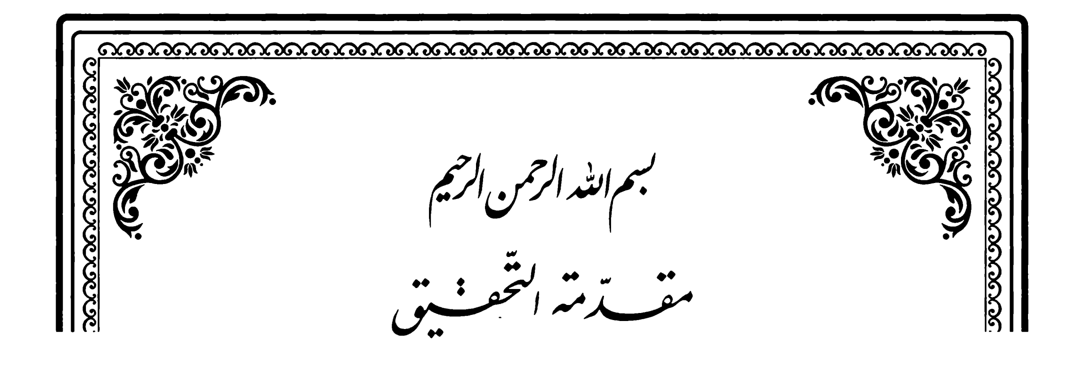


مكتبة يوسف آغا بقونية (ق)



المكتبة الأزهرية (ز)

مكتبة حاجي سليم آغا (ح)



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة التحقيق

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصَّلاةُ والسَّلامُ على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيِّدِنا محمدٍ وعلى آله وصحبه ومَن تبِعَه بإحسانٍ إلى يوم الدين.

أمَّا بعدُ:

فإنَّ السُّنَّةَ النَّبويَّةَ هي الرُّكْنُ الثَّاني الذي عليه قَوامُ الشَّريعة المحمديَّة، وتأتي في الدَّرجة التَّالية للقرآن الكريم مِن حيث الحُجِّيَّةُ، وقد كان الصَّحابةُ الكرامُ يتلقَّون عن رسول الله ﷺ كلَّ ما يسمعون مِن أقواله، ويُشاهدون مِن أفعاله، وما تركوا شارِدةً ولا وارِدةً مُتعلِّقَةً بأوصافِه وهيئتِه وتقريراتِه إلَّا ونقلوها إلى مَن جاء بعدهم، وهم في ذلك يتشوَّفون إلى دخولهم في شرفِ دعوةِ النَّبيِّ ﷺ لأصحاب الحديث: «نضَّرَ اللهُ امرءاً سمِعَ منَّا حديثًا، فحفِظَه حتَّى يُبَلِّغَه، فرُبَّ مُبَلَّغٍ أحفظُ له مِن سامعٍ»[1]، وعلى هذا المنوال استمرَّت روايةُ المسلمين للأحاديث النبويَّة أجيالًا مُتعاقِبَةً، يتلقَّفُها الخلَفُ عن السَّلَف، ويبثُّونها في أرجاء المعمورة.

إلَّا أنَّه وبعد تسرُّبِ الآراء المنحرِفة عن الدِّين، وانتشار البِدَعِ والكَذِبِ،

---

(١) رواه الإمام أحمد (٤١٥٧)، والترمذي (٢٦٥٧)، وابن ماجه (٢٣٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

وترخُّصِ كثيرٍ مِن الجماعات وَضْعَ الأحاديثِ على رسول الله ﷺ نُصرةً لقولهم، أو تأييدًا لاعتقادهم وأهوائهم، كان لا بدَّ مِن وضعِ شروطٍ وضوابطَ لِغَرْبَلَةِ المرويِّ عن النبي ﷺ، وتِبْيان صحيحِه من سقيمه، فهيَّأَ اللهُ لهذه الأمَّة رجالًا اختصُّوا بالحديث، وتفحَّصوا أسانيدَها ومتونَها، وأثبتوا معاييرَ خاصَّةً لقَبول الروايات والأحاديث، فتشكَّلَ بمجموعه علمُ مصطلحِ الحديثِ وغيرِه مِن العلوم التي تخدمُ السُّنَّةَ النَّبويَّةَ.

تبعًا لهذا، فقد قام العلماءُ بتدوين تلك القواعد في مؤلَّفاتٍ خاصَّةٍ، توسَّعوا في بعضها، واختَصروا في أخرى، تنوَّعتْ ما بين منثورٍ ومنظومٍ، ومتنٍ وشرحٍ وحاشيةٍ، ومِن أبرز تلك المؤلَّفات وأشهرِها عند المتأخِّرين ما خطَّتْه يراعُ الإمامِ ابنِ حجرٍ العَسْقلانيِّ (ت ٨٥٢هـ) في كتابه «نُزْهة النَّظَر»، وهو شرحٌ لطيفٌ مختصَرٌ على المتن الذي سمَّاه «نُخْبة الفِكَر»، فهذَّبَ مسائلَ الفنِّ، وحقَّقَ أبحاثَه، فتلقَّتْه الأُمَّةُ بالقَبول، وعظُمَ الاعتناءُ به، فممَّنْ شرحه وعلَّقَ عليه:

ـ تلميذه برهان الدين البُقاعي (ت: ٨٥٥هـ).

ـ وتلميذه زين الدين قاسم بن قُطْلُوبُغا (ت: ٨٧٩هـ)، وسماه: «القول المبتكَر على شرح نخبة الفِكَر».

ـ وتلميذه الكمال ابن أبي شريف (ت: ٩٠٦هـ).

ـ ومنهم: رضي الدين الشهير بابن الحنبلي (ت: ٩٧١هـ)، وسماه: «مَنْح النُّخْبة على شرح النخبة».

ـ وحيد الدين الكُجراتي (ت: ٩٩٨هـ).

ـ الملا علي القاري (ت: ١٠١٤هـ).

- عبد الرؤوف المُناوي (ت: ١٠٣١هـ)، وسماه: «اليواقيت والدرر في شرح نخبة الفكر».

- برهان الدين اللَّقاني (ت: ١٠٤١هـ)، وسماه: «قضاء الوطر في نزهة النظر».

وجميعُ هذه الشُّروحاتِ والحواشي مطبوعةٌ مُتداولةٌ، ولله الحمد.

وإنَّ ممَّنِ اندرَجَ في تلك المسالِكِ الإمامُ الفقيهُ، المتفنِّنُ، إبراهيمُ بنُ حسنٍ الكُورانيُّ (ت: ١١٠١هـ)، حيث وضعَ حاشِيَةً مختصَرةً على «النُّزهة»، استقاها بالجُمْلة مِن شرح الملا علي القاري، حتى تبدو وكأنَّها مِن تلخيصه له، وقد تعقَّبَه في غير ما موضع، وناقشَه في بعض التَّقريرات، وحقَّقَ ما استشكلَه مِن العبارات.

وكذلك نقل بعضًا مِن الاعتراضات التي ذكرها ابنُ قُطْلُوبُغا تلميذُ ابنِ حجرٍ في «القول المبتكر»، وقد ينقلُ عن المُناويِّ في «اليواقيت والدرر»، والكُجراتيِّ في «شرحه على النزهة».

وعلى عادة أصحاب الحواشي، فإن الكُورانيَّ يُكثِرُ مِن الإيرادات والاعتراضات على الشَّرح، ويُجيبُ على كلِّ واحدةٍ منها، ويُعرِّفُ بالمصطلحات الواردة مِن الناحية اللُّغويَّة أو المنطقيَّة، مع تركيزه على الألفاظ والعبارات أكثرَ مِن تحقيقِ المسائل المتعلِّقة بمصطلح الحديث.

والذي ينبغي ذِكْرُه أنَّ الكُورانيَّ لم يُكمِلْ حاشيتَه، وانتهى بها إلى آخر بحث الحديث العالي والنَّازل، فلعلَّه تُوفِّيَ قبلَ أنْ يُكمِلَها، إذ ليس في أواخر النُّسَخِ المخطوطةِ منه ما يُشيرُ إلى إنهائِه كما يقوم بذلك كثيرٌ مِن المؤلِّفين، والله أعلم.

وقد قمتُ بإثباتِ متن النُّزهة أوَّلًا، واعتمدتُ في ذلك على نسخةٍ خطيَّةٍ نفيسةٍ،

محفوظةٍ في مكتبة فاضل أحمد باشا برقم (٢٢٦)، وهي بخط العلَّامة أحمد بن حسين المرحوميِّ، وكُتِبَتْ عام (٨٦٤هـ)؛ أي: بعد وفاة الحافظِ ابن حجر باثني عشر عامًا، وعليها إجازةٌ بسماع الكتاب كاملًا إلَّا بعضَ مجالِسَ منه، مع الإجازة العامة بخطِّ الإمام نجم الدين الغَيْطيِّ إلى أبي العبَّاس أحمدَ بنِ شهاب الدِّين أحمدَ بنِ شرَف الدِّين عبدِ الحقِّ السُّنْباطيِّ.

وقد ترجم للنَّاسخ الحافظُ السَّخاويُّ، فقال: أحمد بن حسين بن علي الشِّهابُ المرحوميُّ الأصلِ، الأُشْمُونيُّ المولدِ، القاهريُّ المدينيُّ المالكيُّ الآتي أبوه، ولد تقريبًا سنةَ ثلاثٍ وأربعين وثمان مئةٍ بأُشْمُون، وانتقلَ به أبواه إلى القاهرة، فقطَنوها تحت نظَرِ الشيخ مَدْين، وحفِظَ القرآنَ والرِّسالةَ والمختصَرَ وألفيَّةَ النَّحو، وعرَضَ على العلَم البُلْقِينيِّ وابن الدَّيري وابن الهمام وابن قديد والبدر البغدادي وأبي القاسم النُّوَيري وطاهر وغيرِهم في الفقه والعربية والفرائض ونحوها، وكذا قرأ في التسهيل وابن عقيل على يحيى الدِّمياطي، وأذِنَ له، وعلى ابن قاسم في «التوضيح» لابن هشام، وسمع عليه في العربية وغيرها غير ذلك، وصحب الشيخ مدين، وتكسَّبَ بالنساخة وتعليم الأبناء... وهو من الخيار المقلين[1].

ولم أزد على هذه النُّسْخة نسخًا أخرى، لأنَّ المقصودَ بالتَّحقيق هو الحاشيةُ لا شرحُ النُّخْبة، فاكتفيتُ بسَلامة الأصل.

واعتمدتُ في تحقيق الحاشية على ثلاث نسخٍ خطيَّةٍ:

الأولى: نسخة مكتبة يوسف آغا بقونية برقم (٣٢٨٥)، كتبت في حياة الكوراني سنة (١٠٩٢هـ)، ومنقولة من نسخته ومقابلةٌ عليها، ورمزتُ لها بـ(ق).

---

(١) انظر: «الضوء اللامع» (١/ ٢٨٩).

الثانية: نسخة مكتبة الأزهرية برقم (٥٣٠٧١)، كتبت في حياته أيضًا سنة (١٠٩٢هـ)، بخط أحمد بن علي الشافعي القادري، ورمزتُ لها بـ(ز).

الثالثة: نسخة مكتبة حاجي سليم آغا (٦٥٢)، كتبت عام (١٠٩١هـ) في حياة الكوراني، وهي منقولة من نسخة كتبت بخط الكوراني، ورمزتُ لها بـ(ح).

وفي جميع هذه النسخ نُصَّ على نسبتها إلى الملا إبراهيم الكوراني، مما يؤكِّدُ نسبتَها إليه وإن لم يذكرها له مَن ترجمَه.

ولزيادة الإيضاح والتقسيم وضعتُ عناوين لكل مبحثٍ، وميَّزْتُها بمعكوفتين [].

وفي الختام: أسألُ اللهَ القبول، ومنه أستمدُّ الوصول، وله الحمد أوَّلًا وآخِرًا، وصلَّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلَّمَ.

المحقق

* * *



[مُقَدِّمَةُ «نُزْهَةِ النَّظَرِ»]

الحَمْدُ للهِ الَّذِي لَمْ يَزَلْ عَالِمًا قَدِيرًا، حَيًّا قَيُّومًا، سَمِيعًا بَصِيرًا، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأُكَبِّرُهُ تَكْبِيرًا.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الَّذِي أَرْسَلَهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً بَشِيرًا وَنَذِيرًا، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ التَّصَانِيفَ فِي اصْطِلَاحِ أَهْلِ الحَدِيثِ قَدْ كَثُرَتْ لِلأَئِمَّةِ فِي القَدِيمِ وَالحَدِيثِ، فَمِنْ أَوَّلِ مَنْ صَنَّفَ فِي ذَلِكَ: القَاضِي أَبُو مُحَمَّدٍ الرَّامَهُرْمُزِيُّ فِي كِتَابِهِ «المُحَدِّثُ الفَاصِلُ» لَكِنَّهُ لَمْ يَسْتَوْعِبْ، وَالحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللهِ النَّيْسَابُورِيُّ لَكِنَّهُ لَمْ يُهَذِّبْ وَلَمْ يُرَتِّبْ، وَتَلَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ الأَصْفَهَانِيُّ، فَعَمِلَ عَلَى كِتَابِهِ مُسْتَخْرَجًا وَأَبْقَى أَشْيَاءَ لِلمُتَعَقِّبِ.

ثُمَّ جَاءَ بَعْدَهُمُ الخَطِيبُ أَبُو بَكْرٍ البَغْدَادِيُّ، فَصَنَّفَ فِي قَوَانِينِ الرِّوَايَةِ كِتَابًا سَمَّاهُ «الكِفَايَة»، وَفِي آدَابِهَا كِتَابًا سَمَّاهُ «الجَامِع لِآدَابِ الشَّيْخِ وَالسَّامِعِ»، وَقَلَّ فَنٌّ مِنْ فُنُونِ الحَدِيثِ إِلَّا وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ كِتَابًا مُفْرَدًا، فَكَانَ كَمَا قَالَ الحَافِظُ أَبُو بَكْرِ بنُ نُقْطَةَ: كُلُّ مَن أَنْصَفَ عَلِمَ أَنَّ المُحَدِّثِينَ بَعْدَ الخَطِيبِ عِيَالٌ عَلَى كُتُبِهِ.

ثُـمَّ جَاءَ بَعْضُ مَن تَأَخَّرَ عَنِ الخَطِيبِ، فَأَخَذَ مِن هَذَا العِلْمِ بِنَصِيبٍ، فَجَمَعَ

القَاضِي عِيَاضٌ كِتَابًا لَطِيفًا سَمَّاهُ «الإِلْمَاعَ»، وَأَبُو حَفْصٍ المَيَانَجِيُّ جُزْءًا سَمَّاهُ «مَا لَا يَسَعُ المُحَدِّثَ جَهْلُهُ».

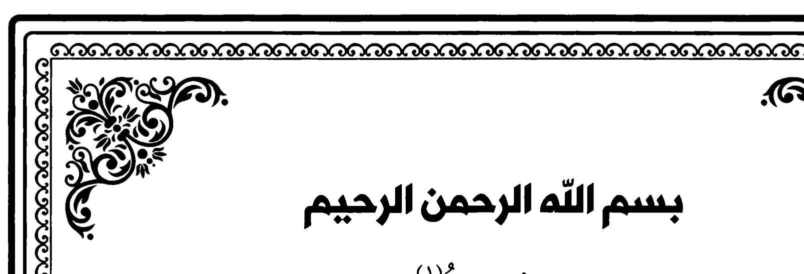
وَأَمْثَالُ ذَلِكَ مِنَ التَّصَانِيفِ الَّتِي اشْتُهِرَتْ وَبُسِطَتْ لِيَتَوَفَّرَ عِلْمُهَا، وَاخْتُصِرَتْ لِيَتَيَسَّرَ فَهْمُهَا.

إِلَى أَنْ جَاءَ الحَافِظُ الفَقِيهُ تَقِيُّ الدِّينِ أَبُو عَمْرٍو عُثْمَانُ بنُ الصَّلَاحِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّهْرَزُورِيُّ نَزِيلُ دِمَشْقَ، فَجَمَعَ لَمَّا وَلِيَ تَدْرِيسَ الحَدِيثِ بِالمَدْرَسَةِ الأَشْرَفِيَّةِ كِتَابَهُ المَشْهُورَ، فَهَذَّبَ فُنُونَهُ، وَأَمْلَاهُ شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ، فَلِهَذَا لَمْ يَحْصُلْ تَرْتِيبُهُ عَلَى الوَضْعِ المُنَاسِبِ، وَاعْتَنَى بِتَصَانِيفِ الخَطِيبِ المُتَفَرِّقَةِ، فَجَمَعَ شَتَاتَ مَقَاصِدِهَا، وَضَمَّ إِلَيْهَا مِنْ غَيْرِهَا نُخَبَ فَوَائِدِهَا، فَاجْتَمَعَ فِي كِتَابِهِ مَا تَفَرَّقَ فِي غَيْرِهِ، فَلِهَذَا عَكَفَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَسَارُوا بِسَيْرِهِ، فَلَا يُحْصَى كَمْ نَاظِمٍ لَهُ وَمُخْتَصِرٍ، وَمُسْتَدْرِكٍ عَلَيْهِ وَمُقْتَصِرٍ، وَمُعَارِضٍ لَهُ وَمُنْتَصِرٍ.

فَسَأَلَنِي بَعْضُ الإِخْوَانِ أَنْ أُلَخِّصَ لَهُمُ المُهِمَّ مِنْ ذَلِكَ، فَلَخَّصْتُهُ فِي أَوْرَاقٍ لَطِيفَةٍ سَمَّيْتُهَا «نُخْبَةَ الفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الأَثَرِ» عَلَى تَرْتِيبٍ ابْتَكَرْتُهُ، وَسَبِيلٍ انْتَهَجْتُهُ، مَعَ مَا ضَمَمْتُ إِلَيْهِ مِنْ شَوَارِدِ الفَرَائِدِ، وَزَوَائِدِ الفَوَائِدِ.

فَرَغِبَ إِلَيَّ ثَانِيًا أَنْ أَضَعَ عَلَيْهَا شَرْحًا يَحُلُّ رُمُوزَهَا، وَيَفْتَحُ كُنُوزَهَا، وَيُوضِحُ مَا خَفِيَ عَلَى المُبْتَدِئِ مِنْ ذَلِك، فَأَجَبْتُهُ إِلَى سُؤَالِهِ رَجَاءَ الِانْدِرَاجِ فِي تِلْكَ المَسَالِك.

فَبَالَغْتُ فِي شَرْحِهَا فِي الإِيضَاحِ وَالتَّوْجِيهِ، وَنَبَّهْتُ عَلَى خَبَايَا زَوَايَاهَا لِأَنَّ صَاحِبَ البَيْتِ أَدْرَى بِمَا فِيهِ، وَظَهَرَ لِي أَنَّ إِيرَادَهُ عَلَى صُورَةِ البَسْطِ أَلْيَقُ، وَدَمْجَهَا ضِمْنَ تَوْضِيحِهَا أَوْفَقُ، فَسَلَكْتُ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ القَلِيلَةَ المَسَالِك، فَأَقُولُ طَالِبًا مِنَ اللهِ التَّوْفِيقَ فِيمَا هُنَالِك:



بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعينُ[1]

قولُه: (**الحَمْدُ للهِ**): الحمدُ: هو الوصفُ بالجميل على الجميل الاختياريِّ على جِهَة التَّعْظيم والتَّبْجيل، واللَّامُ فيه إمَّا للجِنْس، أو للاستغراق، أو للعَهْد الخارجيِّ، ويكون إشارةً إلى الفَرْد الكامل الذي أشارَ إليه ﷺ بقوله: «لا أُحْصِي ثناءً عليك أنتَ كما أثنيتَ على نفْسِكَ»[2].

ويجوز أنْ يُرادَ بالحمد مصدرُ المعلوم، أو المجهول، أو المطلَق، فالمعنى: جميعُ أفرادِ الحامِدِيَّة، أو المحموديَّة، أو الشَّاملِ لهما، ثابتٌ لله تعالى، والجُمْلةُ إخبارٌ لفظًا، وإنشاءٌ معنًى؛ لأنَّ المرادَ إثباتُ المُلْكِيَّة لله تعالى.

قولُه: (**لَمْ يَزَلْ**): إنَّما لم يضُمَّ إليه (ولا يزالُ) لإثبات الأبَدِيَّة أيضًا؛ لأنه يلزَمُ مِن الأزَلِيَّة الأبَدِيَّةُ؛ كما هو مُقَرَّرٌ في مَحَلِّه، فاكتفى بذِكْر المَلْزُوم.

قولُه: (**عَالِمًا قَدِيرًا... إلخ**)[3]: لو قدَّمَ (حيًّا قيُّومًا) لكان أحسنَ؛ لأنَّ العِلْمَ والقُدرةَ تابِعان للحياة والقيُّومِيَّة، كذا قيل[4]، لكنَّ تبَعِيَّتَهما للقَيُّوميَّة ممنوعٌ، وأيضًا

---

(١) في (ز): «وبه ثقتي، ربي يسر» بدل: «وبه نستعين».

(٢) رواه بتمامه مسلم (٤٨٦) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) في (ح) و(ق): «انتهى»، وكذا في جميع المواضع الآتية من الكتاب.

(٤) انظر: «قضاء الوطر في نزهة النظر» للقاني (١/ ٣٤٣).

ليسا بتابعَينِ للسَّمع والبصَر، فالمُصَنِّفُ قدَّمَهما نظَراً إلى أنَّهما مِن المتن، ثم جاء بما في الشَّرح جميعًا[١].

وأمَّا قَصْرُه على تلك الصِّفات؛ فللإشارة إلى أنَّها لا بُدَّ منها في تحمُّل الحديث.

قولُه: (**بَشِيرًا وَنَذِيرًا**): البشيرُ: (فَعِيلٌ) مِن (بشَرَ) بالتَّخفيف، وجاء بالتَّشديد أيضًا، ومِن باب (الإِفْعال)، ثلاثُ لغاتٍ، والاسمُ (البشارةُ) بالكسرِ والضَّمِّ[٢]، ومعناه: الإخبارُ بما يُفيدُ السُّرور.

والإنذارُ: الإخبارُ بمَخُوفٍ في زمانٍ يَسَعُ الاحترازَ عنه.

وقدَّمَ البشارةَ لِتَقَدُّمها عليه في قوله تعالى: ﴿وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [الأنعام: ٤٨]، ولِتَقَدُّم رُتْبَةِ مُتَعَلَّقِها وهو المُطيعُ والثَّوابُ، على مُتعلَّق الإنذارِ وهو العاصي والعِقاب.

قولُه: (**التَّصَانِيفَ**): جمعُ (تَصْنيفٍ)، وهو جعلُ الشيءِ صِنْفًا، وتَمَيُّزُ بعضِ الأشياءِ عن بعضٍ، ومنه: تصنيفُ الكتبِ.

قولُه: (**فِي القَدِيمِ وَالحَدِيثِ**): أي: في الزَّمَن المُتَقَدِّم والمُتَأَخِّر.

قولُه: (**الرَّامَهُرْمُزِيُّ**): بفَتح الرَّاء والميم، وضَمِّ الهاء والميم الثانية، وآخرُه زايٌ؛ نِسْبةً إلى رَامَهُرْمُزَ، كُورةٌ مِن كُوَرِ الأَهْوازِ مِن بلاد خُوزَسْتانَ[٣]، كذا في «أنسابِ الإمام السَّمْعانيِّ»[٤].

---

(١) في (ز): «جميعها».

(٢) انظر: «الصحاح» للجوهري (مادة: بشر).

(٣) في (ز) و(ح): «خرسان»، وفي (ق): «خرستان»، والمثبت من «الأنساب».

(٤) انظر: «الأنساب» للسمعاني (٦/ ٤٧).

وفي «القاموس»: تسعُ كُوَرٍ، ويَجْمَعُها الأهوازُ، ولا يُفرَدُ واحدةٌ منها بهُوزٍ[١].

والكُورةُ موضِعٌ فوقَ القرية ودُونَ البلدة[٢].

قولُه: (**المُحَدِّثُ الفَاصِلُ**): اسمٌ لكتابه[٣]، وبيانٌ له.

وأمَّا ما قيل: إنَّه منصوبٌ على أنه مفعولُ (صنَّفَ) المحذوفِ لا المذكورِ؛ لأنَّ فاعلَه ضميرُ الموصولِ في قوله: (**أَوَّلِ مَن صَنَّفَ**)؛ فلا يخفى ما فيه مِن التَّكَلُّف، على أنَّ قولَ الشَّارح في كتابه آبٍ عنه[٤].

وأمَّا مَن جعلَه صِفةً لـ(الرَّامَهُرْمُزِيّ)؛ فليس على الصَّواب؛ لأنَّه يلزَمُ منه الفصلُ بين الصِّفة والموصوف.

قولُه: (**لَكِنَّهُ لَمْ يَسْتَوْعِبْ**): أي: لم يأتِ بالاصطلاحات كلِّها؛ لأنَّه مِن أوَّل مَن صنَّفَ في هذا العلم.

وأمَّا أوَّلُ مَن صنَّفَ في عِلْم الحديث؛ فالأكثر على أنَّه ابن جُرَيجٌ[٥].

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٥٢٩).

(٢) في (ز) و(ح): «البلد».

(٣) الكتاب مطبوع بتحقيق الدكتور محمد عجاج الخطيب، وتمام اسمه: «المحدث الفاصل بين الراوي والواعي».

(٤) يقصد بالشارح الملا علي القاري في كتابه «شرح نزهة النظر» (ص: ١٣٧) وما بعده، وبنحوه ذكر الكجراتي في «شرح نزهة النظر» (ص: ٩٧).

(٥) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج القرشي، كان أحد أوعية العلم، وهو أول من صنف التصانيف في الحديث، ومع اتفاقهم على ثقته، إلا أنه ربما دلس، وكان صاحب تعبد وخير، وما زال يطلب العلم حتى شاخ. توفي نحو سنة خمسين ومائة للهجرة. انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (٣/ ٩١٩).

وقيل: مالكٌ. وقيل: رَبِيعُ بنُ صَبيحٍ[1].

والاستيعابُ والإيعابُ: إدخالُ الشَّيءِ جميعِه في الشَّيء.

قولُه: (**النَّيْسَابُورِيُّ**): بفتح النون، وسكون الياء، وفتح السين المهملة، وضَمِّ الباء الموحَّدة؛ نِسْبةً إلى (نَيْسَابُورَ) أحسنِ مدنِ خُراسانَ، سُمِّيَتْ بذلك؛ لأنَّ سابُورَ لَمَّا رأى أرضَها؛ قال: يصلُحُ لِأَنْ يكون هنا مدينةٌ، وكانت قصَبةً[2].

قولُه: (**لَكِنَّهُ لَمْ يُهَذِّبْ، وَلَمْ يُرَتِّبْ**): التَّهْذِيبُ: التَّصْفِيةُ، والتَّرْتيبُ في اللغة: جعلُ كلِّ شيءٍ في مرتبته. وفي الاصطلاح: جعلُ الأشياءِ الكثيرةِ بحيث يُطْلَقُ عليها اسمُ الواحد، ويكون لبعضِها نِسْبةٌ إلى بعضٍ بالتَّقدُّم والتَّأخُّر[3].

---

(١) قال ابن الجوزي في «جامع المسانيد» (١/ ٤): واختلفوا في المبتدئ بتصانيف الكتب على ثلاثة أقوال: أحدها: عبد الملك بن جريج، والثاني: الرَّبيع بن صَبيح، والثالث: سعيد بن أبي عروبة، وأول من صنف مسندًا، وتبعه نعيم بن حماد، ثم صنفت المسانيد.

وتوسَّع السيوطي في «تدريب الراوي» (١/ ٩٣) فقال: أول من جمع ذلك: ابن جُريج بمكة، وابن إسحاق أو مالكٌ بالمدينة، والرَّبيع بن صَبيح أو سعيد بن أبي عروبة أو حماد بن سلمة بالبصرة، وسفيان الثوري بالكوفة، والأوزاعي بالشام، وهُشيم بواسط، ومعمرٌ باليمن، وجرير بن عبد الحميد بالري، وابن المبارك بخُراسان. قال العراقي وابن حجر: وكان هؤلاء في عصر واحد، فلا ندري أيهم سبق. انظر كذلك «المحدث الفاصل» للرامهرمزي (٨٩٢).

والرَّبيع بن صَبيح البصري، هو الإمام العابد، مولى بني سعد، من أعيان مشايخ البصرة، وثقه ابن معين، وقال عنه شعبة: إنه من سادات المسلمين، وكان من عباد البصرة وزهادهم، ويشبه بيته بالليل بالنحل، إلا أن الحديث لم يكن من صناعته، فكان يهم كثيرًا. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٧/ ٢٨٧).

(٢) انظر: «معجم البلدان» للحموي (٥/ ٣٣١)، و«اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير (٣/ ٣٤١).

(٣) انظر: «التعريفات» للجرجاني (ص: ٥٥).

قولُه: (**وَتَلَاهُ أَبُو نُعَيْمٍ**): أي: جاء بعدَه أبو نُعَيمٍ بالتَّصغير، كنيتُه، واسمُه أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ أحمدَ الصُّوفيُّ الفقيهُ الشَّافعيُّ، أخذ عن الطَّبَرانيِّ وغيرِه، وعنه الخطيبُ.

قولُه: (**مُسْتَخْرِجًا**): أي: أشياءَ زائدةً، وجمعَ أشياءَ كثيرةً بالنِّسْبة لِمَن تقدَّمَه.

قولُه: (**وَأَبْقَى أَشْيَاءَ لِلمُتَعَقِّبِ**): أي: الجائي بعدَه.

قولُه: (**أَبُو بَكْرٍ البَغْدَادِيُّ**): أحمدُ بنُ عليِّ بنِ ثابتٍ الشَّافعيُّ.

قولُه: (**إِلَّا وَقَدْ صَنَّفَ... إلخ**): حتى زادتْ تصانيفُه على الخمسين[١].

قولُه: (**نُقْطَةَ**): بنونٍ مضمومةٍ، وقافٍ ساكنةٍ، فطاءٍ مُهْمَلةٍ، وهاءِ التَّأنيث، اسمُ جاريةٍ ربَّتْ جدَّتَه أو أُمَّه، فعُرِفَ بها[٢].

قولُه: (**كُلُّ مَنْ أَنْصَفَ**): مِن الإنصاف، وهو العدلُ في القول والفعل.

قولُه: (**عِيَالٌ**): وهو أهلُ البيتِ ومَن يمُونُه الإنسانُ، فأَطلَقَ على المحدِّثين بعدَه العِيالَ؛ لكونه أعطاهم بما يَمونُهم؛ أي: يقومُ بكفايتِهم، ولم يحتاجوا إلى غير كتبِه.

قولُه: (**القَاضِي عِيَاضٌ**): هو المالكيُّ.

قولُه: (**لَطِيفًا**): أي: صغيرَ الحَجْمِ، حسَنَ النَّظْمِ.

---

(١) انظر أسماءها في «الحافظ الخطيب البغدادي وأثره في علوم الحديث» للدكتور محمود الطحان (ص: ١٢١)، وقد أوصلها إلى الثمانين كتابًا.

(٢) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (٤٥/ ٣٧٣)، و«المقفى الكبير» للمقريزي (٦/ ٥٢).

قولُه: (المَيَانَجِي): بفتح الميم، ومُثَنَّاةٍ تحتيَّةٍ مُخَفَّفةٍ، وفتحِ النون، وآخرُه جيمٌ؛ نِسْبةً إلى (مَيَانَج) بلدٌ بأَذَرْبيجَانَ[١]، وهو شافعيٌّ[٢].

قولُه: («مَا لَا يَسَعُ المُحَدِّثَ جَهْلُهُ»): أي: لا ينبغي للمحدِّث أنْ لا يَعْلَمَه، والمجموعُ اسمٌ للكتاب[٣].

قولُه: (اشْتُهِرَتْ): بين أهل الحديث.

قولُه: (وَاخْتُصِرَتْ لِيَتَيَسَّرَ فَهْمُهَا): أُورِدَ على المصنِّفِ أنَّ الاختصارَ لِتَيَسُّر الحفظِ، لا لِتَيَسُّر الفَهْم، فأفاد أنَّ المرادَ فَهْمُ معنًى[٤] لا يزول سريعًا، فإنَّها إذا اختُصِرَتْ يسهُلُ حِفْظُها، فيَسْهُلُ فَهْمُها بسبب حِفْظِها، ولا كذلك المبسوطةُ. انتهى[٥].

ويُمكِنُ أنْ يُقال: إنَّ الاختصارَ قد يُفيد الفهمَ مُطْلقاً.

قولُه: (تَقِيُّ الدِّينِ): هو الشَّافعيُّ.

قولُه: (الشَّهْرَزُورِيُّ): نِسْبةً إلى (شَهْرَزُورَ) بلدٍ بناها زُورُ بنُ ضَحَّاكٍ، فقيل: شَهْرَزُور[٦].

---

(١) تابع الكورانيُّ في نسبته إلى أذربيجان جملةً من شراح «النزهة»، والصواب أن ميانش (ويقال: ميانج) قرية من قرى المهدية في تونس شمال إفريقية. انظر: «معجم البلدان» للحموي (٥/ ٢٣٩)، و«التحفة اللطيفة» للسخاوي (٢/ ٣٤٨).

(٢) ذكر تقي الدين الفاسي في «العقد الثمين» (٥/ ٣٥٧) نقلاً عن منصور بن سليم صاحب «تاريخ الإسكندرية» أنه كان مالكيًّا. وبهذا نصَّ السخاويُّ في «التحفة اللطيفة» (٢/ ٣٤٨)، ونسبتُه إلى تونسَ تؤكِّد كونه مالكيًّا، إذ إن غالب أهلها كذلك.

(٣) وهو مطبوع بتحقيق الشيخ صبحي السامرائي وغيره.

(٤) في (ز): «من» بدل: «فهم معنى».

(٥) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٢٩).

(٦) انظر: «الأنساب» للسمعاني (٨/ ١٧٩)، و«معجم البلدان» للحموي (٣/ ٣٧٥).

قولُه: (**فَهَذَّبَ فُنُونَهُ**): أي: نَقَّاها مِن الشَّوائب.

قولُـه: (**وَأَمْـلَاهُ**): مِن الإملاء، وهـو إلقاءُ ما يشـتمِلُ عليه الضَّميرُ إلى اللِّسـان قولًا، وإلى الكتابة رَسْـمًا.

قولُه: (**شَيْئًا بَعْدَ شَيْءٍ**): أي: على حسَب التَّدريس.

قولُه: (**نُخَبَ فَوَائِدِها**): أي: زُبْدَةَ فوائدِ غيرِها، يُقال: (هو نُخْبَةُ قومِه)؛ أي: خيارُهم، و: (هو نُخْبَةُ[1] القومِ)، وانتخَبَ: انتزعَ[2].

قولُه: (**عَكَفَ النَّاسُ عَلَيْهِ**): أي: أقبلَ أهلُ الحديثِ عليه، واشتغَلُوا به، والعُكُوفُ: الإقبالُ على الشَّيءِ وملازمتُه على سبيل التَّعظيم له.

قولُه: (**وَسَارُوا بِسَيْرِهِ**): أي: مَشَوا على طريقته.

قولُه: (**كَمْ نَاظِمٍ**): كالحافظ زين الدين العراقيِّ[3].

قولُه: (**وَمُخْتَصِرٍ**): كالنَّوَويِّ، اختصرَه مرَّتين، سَمَّى أحدَ الكِتابين: «التَّقْريبَ»[4]، والآخَرَ: «الإِرْشادَ»[5].

قولُه: (**وَمُسْتَدْرِكٍ**): كالإمام البُلْقِينِيِّ. (**وَمُقْتَصِرٍ وَمُعَارِضٍ لَهُ**): كالبُلْقِينيِّ[6].

---

(١) في (ق): «نخيب».

(٢) انظر: «أساس البلاغة» للزمخشري (٢/ ٢٥٧).

(٣) وسماه: «التبصرة والتذكرة في علوم الحديث»، وقد طُبع مراتٍ كثيرة.

(٤) تمام اسمه: «التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير».

(٥) تمام اسمه: «إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق»، طبع بتحقيق الدكتور نور الدين عتر وغيره.

(٦) كذا في النسخ. وقد سمى البلقيني كتابه بـ«محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح»، طبع بتحقيق الدكتور عبد القادر المحمدي.

قولُه: (وَمُنْتَصِرٍ): كالعراقيِّ في «نُكَتِه»[(١)].

قولُه: (أَنْ أُلَخِّصَ): مِن التَّلْخيص، وهو استيفاءُ المقاصدِ بكلامٍ مُوجَزٍ.

قولُه: (سَمَّيْتُهَا «نُخْبَةَ الفِكَرِ»): بكسر الفاء ففَتْحٍ، جَمْعُ (فِكْر) بالكسر، وهو التَّدبُّر.

قولُه: (ابْتَكَرْتُهُ): أي: اخترَعْتُه؛ مِن (البَكارة)، والابتكارُ: اتِّخاذُ الشَّيءِ على غير مِثالٍ سبَقَ.

قولُه: (وَسَبِيلٍ انْتَهَجْتُهُ): أي: طريقٍ أوضَحْتُه وبيَّنْتُه، أو بمعنى: سَلَكْتُه.

قولُه: (مِنْ شَوَارِدِ الفَرَائِدِ): الشَّوارِدُ: جَمْعُ (شارِدَةٍ)؛ مِن (شَرَدَ البعيرُ) إذا نفَرَ، وبابُه (دخَلَ)، والفرائدُ: جَمْعُ (فَريدةٍ) على غير القياس، وهو الدُّرُّ إذا نُظِمَ. وقيل: فرائِدُ الدُّرِّ: كِبارُها.

وحاصلُ المعنى: مِن اللَّطائف النَّافِرَة؛ لخفائها عن العقل.

قولُه: (فَأَجَبْتُهُ إِلَى سُؤَالِهِ): هذا كان جوابًا للسُّؤال الذي في المتن، ثم جعلَه جوابًا للسُّؤال الذي في الشَّرح.

وقولُه في الشَّرح: (فَبَالَغْتُ): تفريعٌ على جوابِ سؤالِ الشَّرح، ويحتَمِلُ أنْ يكون ما في المتن جوابًا للمتن، وما في الشَّرح جوابًا للشَّرح، وأمَّا ما اعترضَه تلميذُه الشَّيخُ قاسمٌ؛ بأنَّه يُفْهَمُ مِن كلامه أنَّه كتبَ بعضَ المتن بعد أنْ شرَعَ في الشَّرح، وذلك لا يُعقَلُ، فيَرُدُّه ما ذكَرْنا، وغايتُه أنَّه[(٢)] تصرُّفٌ منه في مَتْنِه، وله ذلك.

---

(١) طبع مراراً باسم: «النكت على مقدمة ابن الصلاح».

(٢) في (ز): «لأن هذا» بدل: «وغايته أنه».

قولُه: (**رَجَاءَ الِانْدِرَاجِ فِي تِلْكِ المَسَالِكِ**): أي: حالَ كوني راجيًا أنْ أكونَ مُندَرِجًا في سِلْكِ[1] أهلِ الحديث، أو راجيًا اندراجَ كتابي هذا في سِلْكِ كتُبِ المصنِّفين، أو لأجْل رجاءِ الاندراج.

قولُه: (**فَبَالَغْتُ**): أي: بذَلْتُ الجُهْدَ في شرحِها.

قولُه: (**عَلَى خبَايَا زَوَايَاهَا**): الخَبايا: جَمْعُ (خَبِيئَةٍ)؛ أي: المستورةِ في زواياها؛ جَمْعُ (زاويةٍ).

قولُه: (**وَظَهَرَ لِي أَنَّ إِيرَادَهُ**): أي: الشَّرحِ.

قولُه: (**وَدَمْجَهَا**): أي: النُّخْبَةِ، والدَّمْجُ: إِدْخالُ الشَّيءِ في الشَّيءِ بحيث يحصُلُ الامتزاجُ، ويُفْهَمُ مِن كلامه أنَّه سمَّى الشَّرح «تَوْضِيحَ النُّخْبَةِ».

***

---

(١) في (ز) و(ح): «مسالك».

[الحديثُ والخبرُ]:

الخَبَرُ عِنْدَ عُلَمَاءِ الفَنِّ مُرَادِفٌ للحَدِيثِ.

وَقِيلَ: الحَدِيثُ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالخَبَرُ مَا جَاءَ عَنْ غَيْرِهِ، وَمِنْ ثَمَّ قِيلَ لِمَنْ يَشْتَغِلُ بِالتَّوَارِيخِ وَمَا شَاكَلَهَا: الإِخْبَارِيُّ، وَلِمَنْ يَشْتَغِلُ بِالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ: المُحَدِّثُ.

وَقِيلَ: بَيْنَهُمَا عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مُطْلَقٌ، فَكُلُّ حَدِيثٍ خَبَرٌ مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ.

وَعَبَّرَ هُنَا بِالخَبَرِ لِيَكُونَ أَشْمَلَ.

قولُه: (**الخَبَرُ عِنْدَ عُلَمَاءِ هَذَا الفَنِّ مُرَادِفٌ لِلحَدِيثِ**): الحديثُ لغةً: ضِدُّ القديمِ. واصطلاحًا ـ ويُرادِفُه الخبرُ على الصَّحيح ـ: ما أُضِيفَ إلى النَّبيِّ ﷺ، ـ قيل: أو إلى الصَّحابيِّ، أو إلى ما دونه[1] ـ قَوْلًا، أو فِعْلًا، أو تقريرًا، أو صِفةً، حتى الحركاتُ والسَّكَناتُ في اليَقَظة والمنام[2]، وهذا هو عِلْمُ الحديثِ رِوايةً، ويُعرَفُ بأنه عِلْمٌ يشتمِلُ على نَقْل ذلك.

وموضوعُه: ذاتُ النَّبيِّ ﷺ مِن حيث إنَّه نبيٌّ ﷺ.

وغايتُه: الفوزُ بسعادة الدَّارَينِ.

ويُرادِفُه أيضًا: الأثَرُ، فإنه لغةً: البَقِيَّةُ، واصطلاحًا: الحديثُ مرفوعًا كان أو موقوفًا على المعتمَد، ويُرادِفُه السُّنَّةُ أيضًا عند بعضٍ، وأخَصُّ عند آخرين، ويعني بالسُّنَّة حينئذٍ العَمَلِيَّةَ.

وأمَّا عِلْمُ الحديثِ دِرايةً ـ وهو المرادُ عند الإطلاق ـ: فهو عِلْمٌ يُعرَفُ به حالُ الرَّاوي والمَرْوِيِّ مِن حيثُ القَبولُ والرَّدُّ.

---

(١) انظر: «فتح الباقي بشرح ألفية العراقي» لزكريا الأنصاري (١/ ٩١).

(٢) هذا تعريف السخاوي في «فتح المغيث» (١/ ٢٢).

وموضوعُه: الرَّاوي والمَرْوِيُّ مِن حيث ذلك.

وغايتُه: معرفةُ ما يُقبَلُ وما يُرَدُّ مِن ذلك.

قولُه: (**وَقِيلَ: الحَدِيثُ ما جاء... إلخ**): أشارَ بصيغة التَّمريضِ إلى ضَعْفِه، والصَّحيحُ أنَّ الحديثَ ما جاء عن النَّبيِّ ﷺ قولًا، أو فعلًا، أو صِفةً، أو هَمًّا، أو تقريرًا، ويُرادِفُه الخبرُ، ولا يُطلَقان إلَّا على المرفوع، وأمَّا على غير المرفوع؛ فلا إلَّا مع التَّقْييدِ، فيُقال: هذا حديثٌ موقوفٌ.

قولُه: (**وَمَا شَاكَلَهَا**): مِن الحِكايات ونصائح الصُّلَحاء.

قولُه: (**لِيَكُونَ أَشْمَلَ**): قال تلميذُه الشَّيخُ قاسِمٌ: قال المُؤَلِّفُ: قولُه: (لِيَكُونَ أَشْمَلَ) باعتبار الأقوال، أمَّا على الأوَّل فواضِحٌ؛ وأمَّا على الثَّالث فلِأَنَّ الخبرَ أعمُّ مُطلَقًا، فكُلَّما ثبَتَ الأعمُّ ثبَتَ الأخصُّ، وأمَّا على الثاني فلأنَّه إذا اعتُبِرَتْ هذه الأمورُ في الخبر الذي هو واردٌ عن غير النَّبيِّ ﷺ فلَأَنْ يُعتبَرَ ذلك فيما ورَدَ عنه أولى، بخِلاف ما إذا اعتُبِرَتْ في الحديث، فإنَّه لا يلزَمُ منه اعتبارُها في الخبر؛ لأنَّه أَدْوَنُ رُتْبةً مِن الحديث.

ثم اعتُرِضَ عليه بأنَّ قولَه: كلَّما ثبَتَ الأعمُّ ثبَتَ الأخصُّ؛ لا يصِحُّ[١].

أقول: يُمكِنُ[٢] أنْ يكون المرادُ: كلُّ شيءٍ ثبَتَ للأعمِّ ثبَتَ للأخصِّ؛ لأنَّه بصَدَد إثباتِ هذه الأمور للأخَصِّ بواسطة الأعمِّ.

***

(١) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٣١).

(٢) في (ز) و(ح): «لا يمكن»، وهو خطأ.

[الخبرُ مِن حيثُ تعدُّدُ طرُقِه]:

وهُوَ بِاعْتِبَارِ وُصُولِهِ إِلَيْنَا: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ؛ أي: أَسَانِيدُ كَثِيرَةٌ؛ لِأَنَّ طُرُقًا جَمْعُ (طَرِيقٍ)، (وفَعِيلٌ) فِي الكَثْرَةِ يُجْمَعُ عَلَى (فُعُلٍ) بِضَمَّتَيْنِ، وَفِي القِلَّةِ عَلَى (أَفْعِلَةٍ).

وَالمُرَادُ بِالطُّرُقِ الأَسَانِيدُ، وَالإِسْنَادُ حِكَايَةُ طَرِيقِ المَتْنِ.

قولُه: (بِاعْتِبَارِ وُصُولِهِ إِلَيْنَا): أي: لا باعتبار نفْسِه.

قولُه: (**لِأَنَّ طُرُقًا جَمْعُ طَرِيقٍ... إلخ**): عِلَّةٌ لتفسيرِه الطُّرُقَ[1] بالأسانيد الكثيرة.

أُورِدَ عليه: بأنَّ هذا لا يصلُحُ دليلًا على أنَّ (طُرُقًا) جمعُ كثرةٍ؛ لأنَّه لم يُوضَعْ فيه جمعُ قِلَّةٍ، وإنما يصلُحُ كونُه دليلًا فيما له جَمْعُ قِلَّةٍ وكثرةٍ، وأمَّا ما ليس له إلَّا جَمْعُ كَثْرةٍ، فيُستعمَلُ فيهما، فلو استدَلَّ المصنِّفُ بكون التَّنوين للتَّكْثير لكان أوضحَ.

ويُمكِنُ الجوابُ: بأنَّه قد صَرَّحَ جمعٌ بجَمْعِه على (أَطْرِقَةٍ)[2]، فلا إيرادَ، على أنَّا لا نُسَلِّمُ أنَّ ما ليس له إلَّا جمعُ كثرةٍ يُستعمَلُ فيهما حقيقةً.

قولُه: (**وَالمُرَادُ بِالطُّرُقِ الأَسَانِيدُ**): قال الشَّيخُ قاسِمٌ: هذا مُستَدْرَكٌ بالنِّسبة إلى قوله: (**أَيْ: أَسَانِيدُ كَثِيرَةٌ**)[3].

---

(١) في (ق): «لتفسير الطريق».

(٢) قال المناوي بعد إيراده للاعتراض: كيف وقد صرح جمع ما بين متقدم ومتأخر بجمعه على أطرقة، فمن الأولين الجوهري، وناهيك في «صحاحه» [(مادة: طرق)] الذي التزم فيه الصحيح، والأزهري في «تهذيبه» [(١٩/ ٣٣٢)]، والصغاني في «عبابه» [(١/ ٤٠٥)]. انظر: «اليواقيت والدرر» (١/ ١١٣).

(٣) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٣٢).

وأُجِيبَ: بأَنَّه أرادَ بقوله: (أي: أَسَانِيدُ كَثِيرَةٌ) مُجَرَّدَ بيانِ جَمْعِ الكثرةِ، وذكَرَ الأسانيدَ تَوْطِئَةً لقوله: (كَثِيرَةٌ)، وهنا أراد بيانَ المعنى.

أو يُقال: إنَّ ذِكْرَه هنا تَوطِئَةٌ للإشارة إلى الفَرْق بين السَّند ـ الذي هو مُفْرَدُ الأسانيد ـ والإِسْناد، لا يُقالُ بِناءً على هذا: كان ينبغي أنْ يقولَ بدلَ قولِه بعدُ: (**وَالإِسْنَادُ حِكَايَةُ... إلخ**): السَّندُ حكايةُ طريقِ المَتْنِ؛ لأَنَّه بصَدَد تفسيرِ السَّند الذي هو مُفْرَدُ الأسانيدِ؛ لأنَّ مُرادَه بمجموع هذا الكلام الإشارةُ إلى أنَّ الأسانيدَ جَمْعُ (سَنَدٍ)، وهو الطَّريقُ الذي هو أسماءُ الرُّواة، والإسنادَ هو رَفْعُ الحديثِ إلى قائلِه، هذا طريقُه المفهومُ مِن ظاهر كلامِه هنا.

وقال الشَّيخُ قاسِمٌ: قولُه: (وَالإِسْنَادُ حِكَايَةُ طَرِيقِ المَتْنِ) حاصلُه: أنَّ الطَّريقَ حكايةُ الطَّريقِ، ولَمَّا بلَغَ المصنِّفَ هذا الاعتراضُ، قال: التَّحقيقُ أنْ تكون الإضافةُ بيانِيَّةً، فقلتُ[1]: التَّحقيقُ خِلافُ هذا التَّحْقيق؛ لأنَّ الحكايةَ إخبارٌ، والطَّريقَ أسماءُ الرُّواةِ. انتهى[2].

أقولُ: جوابُه يُفهَمُ بما تقدَّمَ، وعند بعضٍ يُستعمَلُ كلٌّ مِن الإسناد والسَّند في كلٍّ مِن الإخبار وأسماء الرُّواة، فيحتَمِلُ أنْ يكونَ كلامُ الشَّارحِ إشارةً إلى هذا، وهو الظَّاهرُ بقَرينة ما سيأتي مِن قوله: (**وَالسَّنَدُ تَقَدَّمَ تَعْرِيفُهُ**)، مع أنه ما تقدَّمَ إلَّا تعريفُ الإسنادِ الذي هنا، وأيضًا سيأتي في كلامه أنَّ الإسنادَ هو (**الطَّرِيقُ المُوصِلَةُ إِلَى المَتْنِ**)، فالمأخوذُ مِن كلامه سابقًا ولاحقًا أنَّ مُرادَه هذا الاحتمالُ الثاني. تَأَمَّلْ.

---

(١) القائل هو الشيخ قاسم بن قطلوبغا.

(٢) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٣٢).

[الحديث المتواتر]:

وَتِلْكَ الكَثْرَةُ أَحَدُ شُرُوطِ التَّوَاتُرِ إِذَا وَرَدَتْ بِلَا حَصْرِ عَدَدٍ مُعَيَّنٍ، بَلْ تَكُونُ العَادَةُ قَدْ أَحَالَتْ تَوَاطُؤَهُمْ عَلَى الكَذِبِ، وَكَذَا وُقُوعُهُ مِنْهُمُ اتِّفَاقًا مِن غَيْرِ قَصْدٍ، فَلَا مَعْنَى لِتَعْيِينِ العَدَدِ عَلَى الصَّحِيحِ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَيَّنَهُ فِي الأَرْبَعَةِ، وَقِيلَ: فِي الخَمْسَةِ، وَقِيلَ: فِي السَّبْعَةِ، وَقِيلَ: فِي العَشْرَةِ، وَقِيلَ: فِي الاِثْنَيْ عَشَرَ، وَقِيلَ: فِي الأَرْبَعِينَ، وَقِيلَ: فِي السَّبْعِينَ، وقيلَ غَيْرُ ذَلِكَ.

وَتَمَسَّكَ كُلُّ قَائِلٍ بِدَلِيلٍ جَاءَ فِيهِ ذِكْرُ ذَلِكَ العَدَدِ فَأَفَادَ العِلْمَ، وَلَيْسَ بِلَازِمٍ أَنْ يَطَّرِدَ فِي غَيْرِهِ؛ لِاحْتِمَالِ الاخْتِصَاصِ.

فَإِذَا وَرَدَ الخَبَرُ كَذَلِكَ، وَانْضَافَ إِلَيْهِ أَنْ يَسْتَوِيَ الأَمْرُ فِيهِ فِي الكَثْرَةِ المَذْكُورَةِ مِنِ ابْتِدَائِهِ إِلَى انْتِهَائِهِ، وَالمُرَادُ بِالاِسْتِوَاءِ: أَنْ لَا تَنْتَقِصَ الكَثْرَةُ المَذْكُورَةُ فِي بَعْضِ المَوَاضِعِ، لَا أَنْ لَا تَزِيدَ، إِذِ الزِّيَادَةُ هُنَا مَطْلُوبَةٌ مِنْ بَابِ أَوْلَى، وَأَنْ يَكُونَ مُسْتَنَدُ انْتِهَائِهِ الأَمْرَ المُشَاهَدَ أَوِ المَسْمُوعَ، لَا مَا ثَبَتَ بِقَضِيَّةِ العَقْلِ الصِّرْفِ.

فَإِذَا جَمَعَ هَذِهِ الشُّرُوطَ الأَرْبَعَةَ، وَهِيَ:

١ ـ عَدَدٌ كَثِيرٌ أَحَالَتِ العَادَةُ تَوَاطُؤَهُمْ أَوْ تَوَافُقَهُمْ عَلَى الكَذِبِ.

٢ ـ رَوَوْا ذَلِكَ عَنْ مِثْلِهِمْ مِنَ الاِبْتِدَاءِ إِلَى الاِنْتِهَاءِ.

٣ ـ وَكَانَ مُسْتَنَدُ انْتِهَائِهِمُ الحِسَّ.

٤ ـ وَانْضَافَ إِلَى ذَلِكَ أَنْ يَصْحَبَ خَبَرَهُمْ إِفَادَةُ العِلْمِ لِسَامِعِهِ.

فَهَذَا هُوَ المُتَوَاتِرُ، وَمَا تَخَلَّفَتْ إِفَادَةُ العِلْمِ عَنْهُ كَانَ مَشْهُورًا فَقَطْ، فَكُلُّ مُتَوَاتِرٍ مَشْهُورٌ، مِنْ غَيْرِ عَكْسٍ.

وَقَدْ يُقَالُ: إِنَّ الشُّرُوطَ الأَرْبَعَةَ إِذَا حَصَلَت اسْتَلْزَمَتْ حُصُولَ العِلْمِ، وَهُوَ كَذَلِكَ فِي الغَالِبِ، لَكِنْ قَدْ تَتَخَلَّفُ عَنِ البَعْضِ لِمَانِعٍ، وَقَدْ وَضَحَ بِهَذَا التَّقْرِيرِ تَعْرِيفُ المُتَوَاتِرِ.

وَخِلَافُهُ قَدْ يَرِدُ بِلَا حَصْرٍ أَيْضًا، لَكِنْ مَعَ فَقْدِ بَعْضِ الشُّرُوطِ، أَوْ مَعَ حَصْرٍ بِمَا فَوْقَ الاِثْنَيْنِ؛ أَيْ: بِثَلَاثَةٍ فَصَاعِدًا مَا لَمْ يَجْمَعْ شُرُوطَ التَّوَاتِرِ، أَوْ بِهِمَا؛ أَيْ: بِاثْنَيْنِ فَقَطْ، أَوْ بِوَاحِدٍ.

وَالمُرَادُ بِقَوْلِنَا: (أَنْ يَرِدَ بِاثْنَيْنِ): أَنْ لَا يَرِدَ بِأَقَلَّ مِنْهُمَا، فَإِنْ وَرَدَ بِأَكْثَرَ فِي بَعْضِ المَوَاضِعِ مِنَ السَّنَدِ الوَاحِدِ لَا يَضُرُّ؛ إِذِ الأَقَلُّ فِي هَذَا العِلْمِ يَقْضِي عَلَى الأَكْثَرِ.

فَالأَوَّلُ: المُتَوَاتِرُ، وَهُوَ المُفِيدُ لِلعِلْمِ اليَقِينِيِّ، فَأُخْرِجَ النَّظَرِيُّ عَلَى مَا يَأْتِي تَقْرِيرُهُ بِشُرُوطِهِ الَّتِي تَقَدَّمَتْ.

وَاليَقِينُ: هُوَ الِاعْتِقَادُ الجَازِمُ المُطَابِقُ، وَهَذَا هُوَ المُعْتَمَدُ: أَنَّ خَبَرَ المُتَوَاتِرِ يُفِيدُ العِلْمَ الضَّرُورِيَّ، وَهُوَ الَّذِي يُضْطَرُّ الإِنْسَانُ إِلَيْهِ بِحَيْثُ لَا يُمْكِنُهُ دَفْعُهُ.

وَقِيلَ: لَا يُفِيدُ العِلْمَ إِلَّا نَظَرِيًّا. وَلَيْسَ بِشَيْءٍ؛ لِأَنَّ العِلْمَ بِالتَّوَاتُرِ حَاصِلٌ لِمَنْ لَيْسَ لَهُ أَهْلِيَّةُ النَّظَرِ كَالعَامِّيِّ، إِذِ النَّظَرُ: تَرْتِيبُ أُمُورٍ مَعْلُومَةٍ أَوْ مَظْنُونَةٍ يُتَوَصَّلُ بِهَا إِلَى عُلُومٍ أَوْ ظُنُونٍ، وَلَيْسَ فِي العَامِّيِّ أَهْلِيَّةُ ذَلِكَ، فَلَوْ كَانَ نَظَرِيًّا لَمَا حَصَلَ لَهُمْ.

وَلَاحَ بِهَذَا التَّقْرِيرِ الفَرْقُ بَيْنَ العِلْمِ الضَّرُورِيِّ وَالعِلْمِ النَّظَرِيِّ؛ إِذِ الضَّرُورِيُّ يُفِيدُ العِلْمَ بِلَا اسْتِدْلَالٍ، وَالنَّظَرِيُّ يُفِيدُهُ لَكِنْ مَعَ الاسْتِدْلَالِ عَلَى الإِفَادَةِ، وَأَنَّ الضَّرُورِيَّ يَحْصُلُ لِكُلِّ سَامِعٍ، وَالنَّظَرِيَّ لَا يَحْصُلُ إِلَّا لِمَنْ فِيهِ أَهْلِيَّةُ النَّظَرِ.

وَإِنَّمَا أَبْهَمْتُ شُرُوطَ التَّوَاتُرِ فِي الأَصْلِ؛ لِأَنَّهُ عَلَى هَذِهِ الكَيْفِيَّةِ لَيْسَ مِنْ مَبَاحِثِ عِلْمِ الإِسْنَادِ؛ إِذْ عِلْمُ الإِسْنَادِ يُبْحَثُ فِيهِ عَنْ صِحَّةِ الحَدِيثِ أَوْ ضَعْفِهِ؛ لِيُعْمَلَ بِهِ أَوْ

يُتْرَكَ، مِنْ حَيْثُ صِفَاتُ الرِّجَالِ، وَصِيَغُ الأَدَاءِ، وَالمُتَوَاتِرُ لَا يُبْحَثُ عَنْ رِجَالِهِ، بَلْ يَجِبُ العَمَلُ بِهِ مِنْ غَيْرِ بَحْثٍ.

فَائِدَةٌ: ذَكَرَ ابْنُ الصَّلَاحِ أَنَّ مِثَالَ المُتَوَاتِرِ عَلَى التَّفْسِيرِ المُتَقَدِّمِ يَعِزُّ وُجُودُهُ، إِلَّا أَنْ يُدَّعَى ذَلِكَ فِي حَدِيثِ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ».

وَمَا ادَّعَاهُ مِنَ العِزَّةِ مَمْنُوعٌ، وَكَذَا مَا ادَّعَاهُ غَيْرُهُ مِنَ العَدَمِ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ نَشَأَ عَنْ قِلَّةِ الاطِّلَاعِ عَلَى كَثْرَةِ الطُّرُقِ، وَأَحْوَالِ الرِّجَالِ وَصِفَاتِهِمُ المُقْتَضِيَةِ لِإِبْعَادِ العَادَةِ أَنْ يَتَوَاطَؤُوا عَلَى كَذِبٍ، أَوْ يَحْصُلَ مِنْهُمُ اتِّفَاقًا.

وَمِنْ أَحْسَنِ مَا يُقَرَّرُ بِهِ كَوْنُ المُتَوَاتِرِ مَوْجُودًا وُجُودَ كَثْرَةٍ فِي الأَحَادِيثِ: أَنَّ الكُتُبَ المَشْهُورَةَ المُتَدَاوَلَةَ بِأَيْدِي أَهْلِ العِلْمِ شَرْقًا وَغَرْبًا، المَقْطُوعَ عِنْدَهُمْ بِصِحَّةِ نِسْبَتِهَا إِلَى مُصَنِّفِيهَا، إِذَا اجْتَمَعَتْ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثٍ، وَتَعَدَّدَتْ طُرُقُهُ تَعَدُّدًا تُحِيلُ العَادَةُ تَوَاطُؤَهُمْ عَلَى الكَذِبِ ـ إِلَى آخِرِ الشُّرُوطِ ـ أَفَادَ العِلْمَ اليَقِينِيَّ بِصِحَّتِهِ إِلَى قَائِلِهِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ فِي الكُتُبِ المَشْهُورَةِ كَثِيرٌ.

قولُه: (**بَلْ تَكُونُ العَادَةُ... إلخ**): أي: بحيثُ يَرْتَقون إلى حدٍّ تكون العادةُ قد أحالَتْ معه تواطُؤَهم... إلخ.

قولُه: (**مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ**): قَيْدٌ مُستَقِلٌّ، لا بَيانٌ للاتِّفاق؛ لأنَّه قد يكون بقَصْدٍ، وسيأتي في عبارته ما يدُلُّ ظاهِرُه على أنَّه بيانٌ للاتِّفاق، لا قَيْدٌ مُستَقِلٌّ، وهو قولُه: (**لِأَنَّ ذَلِكَ نَشَأَ عَنْ قِلَّةِ الاِطِّلَاعِ عَلَى كَثْرَةِ الطُّرُقِ، وَأَحْوَالِ الرِّجَالِ وَصِفَاتِهِمُ المُقْتَضِيَةِ لِإِبْعَادِ العَادَةِ أَنْ يَتَوَاطَؤُوا عَلَى كَذِبٍ، أَوْ يَحْصُلَ مِنْهُمُ اتِّفَاقًا**)، أو يمكن أنْ يُقالَ: عدمُ ذِكْرِه هنا ليس للاستغناء عنه، بل لأجْل الاعتماد على ما قَبْلَه، فلا دِلالةَ. تأمَّلْ.

قولُه: (**فِي الأَرْبَعَةِ**): قال الشَّيخُ قاسمٌ: قلتُ: لم تَرِدِ الأربعة والخمسة والسبعة

والعشرة والأربعون في دليلٍ أفادَ العلمَ أصلًا، فلا يصِحُّ أنْ يُقال في هذه: (**وَلَيْسَ بِلَازِمٍ أَنْ يَطَّرِدَ فِي غَيْرِهِ**). انتهى[١].

ويُجابُ: بأنَّ المؤلِّفَ مِن أكابر الحُفَّاظ، ومَن حفِظَ حُجَّةٌ على مَن لم يَحْفَظْ[٢].

قولُه: (**مِنِ ابْتِدَائِهِ إِلَى انْتِهَائِهِ**): بأنْ يرويَ جمعٌ عن جمعٍ غيرِ محصُورين في عددٍ مُعيَّنٍ، ولا صفةٍ مخصوصةٍ، بل بحيث يَبْلُغون حدًّا تُحِيلُ العادةُ تواطُؤَهم على الكذب.

قولُه: (**وَالمُرَادُ بِالِاسْتِوَاءِ أَنْ لَا تَنْقُصَ... إلخ**): ويُمكن أنْ يكون المرادُ بالاستواء في قوله: (**وَانْضَافَ إِلَيْهِ أَنْ يَسْتَوِيَ**): الاستواءُ في أصلِ الكثرةِ، بأنْ لا ينقُصَ عن حدِّ الكثرة، لا في عدَدِ آحادِها، فلا يرِدُ شيءٌ مِن حيثُ زيادةُ الآحادِ ونُقصانُها حتى يُحتاجَ إلى التَّأويل الذي ذكرَه الشَّارحُ.

لا يُقالُ: هذا لا يُناسِبُ ما اعتبرَه مِن قوله: (**أَنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ**)؛ لأنَّ مُقْتَضاه أنَّه لا يكفي ما دون العشرة، وهذا الضَّابطُ يُنافيه؛ لأنَّا نقول: ذلك القولُ أَغْلَبِيٌّ؛ لأنَّ العادةَ تُحِيلُ غالبًا تواطُؤَ العشرةِ على الكذب لا ما دونها.

---

(١) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٣٢).

(٢) انظر: «اليواقيت والدرر» للمناوي (١/ ١٢٢)، وجواب الكوراني فيه نظر، فإن ما قاله ابن قطلوبغا يوضحه ما ذكره الآمديُّ في «الإحكام» (٢/ ٢٦) بزيادة تفصيل، حيث قال: ما قيل من الأقاويل في ضبط عدد المتواتر، فهي مع اختلافها وتعارضها وعدم مناسبتها وملاءمتها للمطلوب مضطربةٌ، فإنه ما من عدد يفرض حصول العلم به لقوم، إلا وقد يمكن فرض خبرهم بعينه غير مفيد للعلم بالنظر إلى آخرين، بل ولو أخبروا بأعيانهم بواقعة أخرى لم يحصل بها العلم لمن حصل له العلم بخبرهم الأول، ولو كان ذلك العدد هو الضابط لحصول العلم لما اختُلف.

وقال ابن كثير في «جامع الأصول» (١/ ١٢٣) بعد إيراده اختلافهم في تعيين عدد التواتر: فكل ذلك تحكمات فاسدة، لا تناسب الغرض، ولا تدل عليه.

نعم، قالَ الإِصْطَخْرِيُّ[١]: إنَّ العشرةَ مُعْتَبَرةٌ[٢]، وقال النَّوويُّ في «التَّقريب»: إنَّه المُختارُ[٣]، لكن رُدَّ بأنه لا ارتباطَ عادةً بين خُروج العدد عن جمع القِلَّة، وبين إفادة العلم الذي هو المشترَطُ.

نعم، يُشترَطُ أن يكون العددُ فوق أربعةٍ باتِّفاق جمهور الشافعية[٤]، وبذلك عُلِمَ أنَّ المصنِّفَ لو لم يُعَبِّرْ هنا وفيما يأتي بجَمْع الكثرة لكان أَولى.

قولُه: (**الأَمْرَ المُشَاهَدَ**): كالإخبار عن مُشاهدة بغدادَ، لا الأمرَ العَقْليَّ؛ كالإخبار عن حُدوث العالَم؛ لأنَّ كلَّ أحدٍ يُخبِرُ عما يحصُلُ له بالاستدلال، فيتطرَّقُ احتمالُ النَّقيضِ للسَّامع، ولا يحصُلُ له العلمُ لو أخبرَه بذلك.

قولُه: (**أَوِ المَسْمُوعَ**): أي: مِن رسول الله ﷺ، أو مِن صحابيٍّ، أو ممَّنْ بعده.

قال في «شرح المواقِف»: الحاصِلُ مِن التَّواتُر عِلْمٌ جُزْئِيٌّ مِن شأنِه أنْ يحصُلَ بالإحساس، فلذلك لا يقعُ في العلوم بالذَّات[٥].

قولُه: (**وَانْضَافَ إِلَى ذَلِكَ أَنْ يَصْحَبَ... إلخ**): أُورِدَ عليه: بأنَّ هذا حُكْمُ

---

(١) هو الحسن بن أحمد بن يزيد، أبو سعيد الإصطخري، أحد أصحاب الوجوه في المذهب الشافعي، ولد سنة أربع وأربعين ومئتين، قال عنه الخطيب: كان أحد الأئمة المذكورين، ومن شيوخ الفقهاء الشافعيين، وكان ورعًا زاهدًا متقللًا. توفي سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة. انظر: «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٣/ ٢٣٠).

(٢) نقله عنه السمعاني في «قواطع الأدلة» (١/ ٣٢٦)، والزركشي في «تشنيف المسامع» (٢/ ٩٤٧).

(٣) لم أقف عليه في «التقريب»، وهو اختيار السيوطي في «تدريب الراوي» (٢/ ٦٢٧).

(٤) انظر: «رفع الحاجب» للسبكي (١/ ٤٨٨)، و«حاشية زكريا الأنصاري على شرح المحلي» (٣/ ١٣٤).

(٥) انظر: «شرح المواقف» للجرجاني (١/ ٤١).

المُتواتر، فكيف يُجعَلُ حُكْمُ الشَّيءِ شَرْطًا له؟! اللَّهُمَّ إلَّا أنْ يُقالَ: إنَّه مِن شروط حُصول العلم[١]، مع أنَّ قولَه: (كَيْفَ... إلخ) ممنوعٌ؛ لأنَّ الشَّارحَ ما جعلَه شرطاً، بل أرادَ ذِكْرَه في تعريف المتواتر المفهوم مِن مجموع ما ذكرَه. واللهُ أعلمُ.

واعلَمْ أنَّ المتواتِرَ قد يكونُ نِسْبِيًّا، فيتواترُ عند قومٍ دُونَ قومٍ، وقد يكون لفظيًّا ومعنويًّا، وقد يكون معنويًّا فقط، فإنَّهم إنِ اتَّفقوا في اللَّفظ والمعنى؛ فلَفْظيٌّ ومعنويٌّ، وإنِ اختلَفوا في اللَّفظ مع رُجوعهم إلى معنًى واحدٍ؛ فمعنويٌّ.

قولُه: (**وَقَدْ يُقالُ**) إلى قولِه: (**لِمَانِعٍ**): اعترَضَ عليه الكمالُ ابنُ أبي شريفٍ بأنه متى حصلَتِ الشُّروطُ حصَلَ العلمُ، فكيف يتخلَّفُ حصولُه والعادةُ تُحِيلُ الكذِبَ[٢]؟! إلَّا أنْ يُقال: إنَّ الإحالةَ سببٌ للعلم، ولا بُدَّ مع وجود سببِ الشَّيء مِن انتفاءِ مانعِه، وفيه: أنَّ الإحالةَ لا تحصُلُ إلَّا مع انتفاء المانع.

وقال النَّجْمُ الغَيْطِيُّ[٣]: الصَّوابُ حذفُ (**الأَرْبَعَةَ**)، أو يُقال بدلَها: الثَّلاثةَ، إلَّا أنْ يُقال: قولُه: (**وَانْضَافَ إِلَى ذَلِكَ... إلخ**) زائدٌ على الشُّروط الأربعة، وأنَّ أوَّلَها قولُه: (عَدَدٌ كَثِيرٌ) فقط[٤]، فيَصِحُّ قولُه: (الأَرْبَعَةَ)، وإنْ كان مُخالِفاً لِمَا ذكرَه غالبُ المُحَقِّقين مِن أنَّ الشُّروطَ ثلاثةٌ.

---

(١) انظر: «اليواقيت والدرر» للمناوي (١/ ١٢٢)، و«قضاء الوطر» للقاني (١/ ٤٨٠).

(٢) انظر: «حاشية الكمال على نزهة النظر» (مخطوط الأزهرية برقم ١٧٣٤٦، ص: ٤/ ب).

(٣) هو الإمام، المحدث، الفقيه، محمد بن أحمد بن علي بن أبي بكر الشهير بنجم الدين الغيطي، ولد في بدايات القرن العاشر الهجري، وتلقى الفقه والحديث والتفسير والتصوف عن كبار علماء عصره، وتولى مشيخة الصلاحية، والخانقاه، والسرياقوسة وغيرها، توفي سنة ثلاث أو أربع وثمانين وتسع مئة. انظر: «الكواكب السائرة» للغزي (٣/ ٤٦).

(٤) انظر: «اليواقيت والدرر» للمناوي (١/ ١٢٥).

ويُجابُ عن الأوَّل: بأنَّا لا نُسَلِّمُ أنَّ الإحالةَ لا تحصُلُ إلَّا مع انتفاء المانِعِ، والمَنْعُ ظاهرٌ بالوُجْدان، هذا إنْ قلنا بأنَّ العِلْمَ الحاصلَ هو العِلْمُ بمفهومه، والعِلْمُ بكونه مِن قائلِه أيضًا، وأمَّا إذا كان المُرادُ بالعِلْمِ: العِلْمَ بأنَّه مِن النَّبيِّ ﷺ؛ فحينئذٍ لا يُتَصَوَّرُ وجودُ المانعِ عند السَّامِعِ؛ اللَّهُمَّ إلَّا أنْ يُقال: يُتَصَوَّرُ بأنْ يكون أَبْلَهَ، وهذه الأَبْلَهِيَّةُ مثلًا مانعٌ مِن حُصول العِلْم عنده مع وجود الشَّرائط، أو كان حاصلًا قبل ذلك بغيره، فيمتنِعُ لامتناعِ تحصيل الحاصل.

وأمَّا ما قيل: إنَّه يُتَصَوَّرُ بما إذا أَخْبَرَ جمعٌ كثيرٌ بنقيضِه؛ فمردودٌ بأنَّ تواترَ النَّقيضَين مُحالٌ عادةً.

قولُه: (**وَقَدْ وَضَحَ بِهَذَا تَعْرِيفُ الْمُتَوَاتِرِ**): وهو أنَّه خبَرُ جَمْعٍ يُحِيلُ العقلُ تواطُؤَهم على الكذِبِ عادةً، ويستوي العددُ مِن ابتدائِه إلى انتهائِه[1]، وينتهي إلى واقعةٍ قوليَّةٍ أو فعليَّةٍ، سواءٌ كانت بعينها مُتعَلَّقَ أخبارِهم ويُسَمَّى مُتواتِرًا لَفْظِيًّا، أو مُشْتَرَكًا بين مُتعَلَّقات أخبارِهم ويُسَمَّى مُتواترًا معنويًّا.

قولُه: (**وَخِلَافُهُ قَدْ يَرِدُ بِلَا حَصْرٍ أَيْضاً... إلخ**): يَرِدُ عليه أنَّ هذا القِسْمَ ليس مِن المُتواتِرِ، ولا مِن الأقسام الآتية، فأيُّ حاجةٍ إلى ذِكْرِه؟!

ويُجابُ: بأنه تَوْطِئَةٌ لِدَمْجِ المَتْنِ ضِمْنَ الشَّرْح كما ذكَرَه أوَّلًا، مع أنَّه يصدُقُ على المشهور بالمعنى المُتَقَدِّم، لكنْ بَقِيَ أنَّ عَطْفَه[2] المتنَ على المتن غيرُ مُوَجَّهٍ؛ لأنَّ (طُرُقًا) جَمْعُ كثرةٍ، فلا يستقيم ضمُّه إلى هذه الأقسام، وعلى تقدير إرادةِ جَمْعِ القِلَّة يُشْكِلُ ضَمُّه إلى القِسْمَينِ الأخيرَينِ.

---

(١) في (ح) و(ق): «من الابتداء إلى الانتهاء».

(٢) في (ح) و(ق): «عطف».

ويُمكِنُ التَّوجيهُ بأنَّه معطوفٌ على قوله: (**أَنْ يَكُونَ لَهُ طُرُقٌ**) بتقدير: أنْ يَرِدَ مع حَصْرٍ[1] بما فوق الاثنين، ويُشْعِرُ به قولُه الآتي: (**وَالمُرادُ بِقَوْلِنَا: أَنْ يُرَادَ... إلخ**).

قولُه: (**مَا لَمْ يَجْمَعْ شُرُوطَ المُتَوَاتِرِ**): فيكون بين المشهور والمتواتر مُبايَنةٌ، فيُخالِفُ ما قدَّمَه مِن أنَّ بينهما عُمومًا مُطلقًا.

وأُجيبَ: بأنَّ المشهورَ يُطلَقُ على ما يُقابِلُ المتواترَ، وهو المُرادُ هنا، وعلى ما هو أعَمُّ، وهو مُرادُه هناكَ، فلا تعارُضَ.

قولُه: (**فَقَطْ**): الظَّاهِرُ مِن السِّياق أنَّ قولَه: (**أَوْ بِهِمَا**) عطفٌ على قوله: (**مَعَ حَصْرٍ بِمَا فَوْقَ الاثْنَيْنِ**)، والتَّقديرُ: أو أنْ يرِدَ[2] بهما، فزاد قولَه: (**فَقَطْ**) حتى لا يُتَوَهَّمَ أنَّ المُرادَ بما دونهما أيضًا.

قولُه: (**فَإِنْ وَرَدَ بِأَكْثَرَ فِي بَعْضِ المَوَاضِعِ مِنَ السَّنَدِ الوَاحِدِ**): يَرِدُ عليه: أنَّ هذا القِسْمَ هو الذي له إسنادان، وأمَّا الزِّيادةُ في بعض الطَّبَقات فلا تَضُرُّ، فكيف قولُ الشَّارحِ: (**مِنَ السَّنَدِ الوَاحِدِ**)؟! إلَّا أنْ يُقال: إنَّ المرادَ مِن السَّند الواحِدِ: الواحدُ بالنِّسْبة إلى مَتْن الحديث.

قولُه: (**إِذِ الأَقَلُّ فِي هَذَا العِلْمِ يَقْضِي... إلخ**): فإذا وُجِدَ في بعض الطَّبَقات ما ينقُصُ عن الشُّروط يخرُجُ عن التَّواتُر. كذا قرَّرَه تلميذُه الشَّيخُ قاسمٌ[3].

---

(١) في (ح): «أن يراد مع قصر».

(٢) في (ق): «يراد».

(٣) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٣٤).

قولُه: (**وَهُوَ المُفِيدُ لِلعِلْمِ اليَقِينِيِّ**): أي: مُوجِبٌ[١] بنفْسِه إيجابًا عاديًّا لسامعه حُصولَ[٢] العلمِ بأنَّ هذا المسموعَ يَنْتَهِي إلى قائله.

قولُه: (**إِذِ الضَّرُورِيُّ يُفِيدُ العِلْمَ**): كان المُناسِبُ أنْ يُقال: إذ الضَّروريُّ هو العلمُ الحاصلُ بلا استدلالٍ؛ حتى يُطابِقَ سِياقَ كلامِه، لكنَّه أشارَ إلى أنَّه كما يكون العلم ضروريًّا؛ يكون المفيدُ[٣] للعلم أيضًا ضروريًّا.

قولُه: (**مِنْ حَيْثُ صِفَاتُ الرِّجَالِ، وَصِيَغُ الأَدَاءِ**): مُتَعَلِّقٌ بـ(**يُبْحَثُ**).

قولُه: (**بَلْ يَجِبُ العَمَلُ بِهِ مِنْ غَيْرِ بَحْثٍ**): ولذلك لم يُفرِدِ ابنُ الصَّلاح، ولا مَن اختصَرَ كتابَه كالنَّوويِّ، ولا مَن نظمَه كالعراقيِّ= المتواترَ بنوعٍ خاصٍّ.

قولُه: (**إِلَّا أَنْ يُدَّعَى ذَلِكَ... إلخ**): يَرِدُ عليه: أنَّ الاستثناءَ مُشْكِلٌ، إذ لا يُثبِتُ خِلافَ حُكْمِ المستثنى منه، وهو عدمُ العِزَّةِ في حديثِ: (مَن كذَبَ... إلخ)[٤].

ويُمكِنُ الجوابُ: بأنَّ المرادَ: يعِزُّ وجودُه بحيث لا يُرى له حديثٌ، وإنْ كان موجودًا في الواقع.

قولُه: (**وَكَذَا مَا ادَّعَاهُ غَيْرُهُ مِنَ العَدَمِ**): لا يخفى أنَّ مَنْعَ العدَمِ بعد مَنْعِ العِزَّة مِمَّا لا طائِلَ تحته، إلَّا أنْ يُقال: أرادَ المنْعَ[٥] بالنِّسبة إلى قائله مع قَطْعِ النَّظَر عن الأوَّل.

قولُه: (**وَأَحْوَالِ الرِّجَالِ وَصِفَاتِهِمْ**): لا يخفى أنَّ هذا القَيْدَ مُسْتَدْرَكٌ، بل

---

(١) في النسخ: «موجبه»، والمثبت هو الأنسب بالسياق.

(٢) في (ح): «حصوله».

(٣) في (ز) و(ح): «مفيدًا».

(٤) انظر الإشكال وردَّه في: «شرح نزهة النظر» للكجراتي (ص: ١٠٨ ـ ١٠٩).

(٥) في (ق): «منعه».

مُخِلٌّ[1]؛ لأنَّ المُعتبَرَ في التَّواتُرِ هو الكثرةُ بحيث تُبْعِدُ العادةُ تواطُؤَهم على الكذب، لا الصِّفات، كما هو الرَّاجحُ عندهم.

وقد يُجابُ عن الشَّارح: بأنه إنما ذكَرَ ذلك لِتأكيدِ عدم تواطُئِهم على الكذب، لا لكونه شرطًا في التَّواتر.

***

(١) في (ح): «منحل»، وفي (ز): «مخالف».

[الحديث المشهور]:

وَالثَّانِي ـ وَهُوَ أَوَّلُ أَقْسَامِ الآحَادِ ـ: مَا لَهُ طُرُقٌ مَحْصُورَةٌ بِأَكْثَرَ مِنِ اثْنَيْنِ، وَهُوَ المَشْهُورُ عِنْدَ المُحَدِّثِينَ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِوُضُوحِهِ، وَهُوَ المُسْتَفِيضُ عَلَى رَأْيِ جَمَاعَةٍ مِنْ أَئِمَّةِ الفُقَهَاءِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِانْتِشَارِهِ، مِنْ: فَاضَ المَاءُ يَفِيضُ فَيْضًا.

وَمِنْهُمْ مَنْ غَايَرَ بَيْنَ المُسْتَفِيضِ وَالمَشْهُورِ: بِأَنَّ المُسْتَفِيضَ يَكُونُ فِي ابْتِدَائِهِ وَانْتِهَائِهِ سَواءً، وَالمَشْهُورَ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ غَايَرَ عَلَى كَيْفِيَّةٍ أُخْرَى، وَلَيْسَ مِنْ مَبَاحِثِ هَذَا الفَنِّ.

ثُمَّ المَشْهُورُ يُطْلَقُ عَلَى مَا حُرِّرَ هُنَا، وَعَلَى مَا اشْتُهِرَ عَلَى الأَلْسِنَةِ، فَيَشْمَلُ مَا لَهُ إِسْنَادٌ وَاحِدٌ فَصَاعِدًا، بَلْ مَا لَا يُوجَدُ لَهُ إِسْنَادٌ أَصْلًا.

قولُه: (لِوُضُوحِهِ): قال البقاعِيُّ[(١)]: لو قال: لِظُهوره؛ لَكان أَتْبَعَ لأهل اللُّغة، فإنَّهم قالوا: الشُّهْرةُ: ظُهورُ الشَّيءِ. انتهى[(٢)].

وليس بشيءٍ؛ لأنَّ الظُّهورَ بمعنى الوُضوح، ويدُلُّ عليه عبارةُ شيخِ الإسلامِ في «شرح الألفيَّة في أصول الحديث»: سُمِّيَ به لِشُهْرَتِه ووُضوحِ أَمْرِه. انتهى[(٣)].

واعلم أنَّ ما جرى عليه المُصَنِّفُ مِن أنَّ أقَلَّ المشهورِ ثلاثةٌ هو ما اقتضاه كلامُ

---

(١) هو الإمام المفسر الفقيه برهان الدين إبراهيم بن عمر بن حسن البقاعي، ولد قريبًا من سنة تسع وثمان مئة في البقاع، وجمع القراءات على ابن الجزري، ولازم ابن حجر، وأسند الحديث عن جماعة، من مؤلفاته الشهيرة: «نظم الدرر»، توفي سنة خمس وثمانين وثمان مئة. انظر: «البدر الطالع» للشوكاني (١/ ١٩).

(٢) انظر: «اليواقيت والدرر» للمناوي (١/ ١٤٦). وللإمام البقاعي حاشية على كتاب شيخه «نزهة النظر»، وقد ضمَّنها المناويُّ كتابه المذكور.

(٣) انظر: «فتح الباقي بشرح ألفية العراقي» لزكريا الأنصاري (٢/ ١٥٥).

ابنِ الصَّلاح[١]، لكنِ اختارَ ابنُ الحاجبِ تبعًا للآمِدِيِّ[٢] والغزاليِّ أنَّ أقلَّه ما زادَتْ نقَلَتُه على ثلاثٍ ما لم يَبْلُغْ حدَّ التَّواتُر، وجزَمَ الجزريُّ في منظومتِه التي نظمَها في هذا العِلْم بأنه المشهورُ في اصطلاح أهل الحديث، حيث قال:

[وَاصْطَلَحُوا] المَشْهُورَ مَا يَرْوِيهِ فَوْقَ ثَلَاثَةٍ عَنِ الوَجِيهِ

أي: عن راوٍ ذي وَجاهَةٍ وقَدْرٍ[٣].

قولُه: (**بِأَنَّ المُسْتَفِيضَ يَكُونُ فِي ابْتِدَائِهِ وَانْتِهَائِهِ سَوَاءً**): صرَّحَ المصنِّفُ في تقريره بأنَّ المُرادَ: مع ما بينهما.

قولُه: (**وَالمَشْهُورَ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ**): بحيث يشمَلُ ما كان أوَّلُه مَنْقولًا عن واحدٍ.

قولُه: (**وَمِنْهُمْ مَنْ غَايَرَ عَلَى كَيْفِيَّةٍ أُخْرَى**): ففرَّقَ بأنَّ المُسْتفيضَ ما تلقَّتْه الأُمَّةُ بالقَبول دون اعتبارِ عددٍ، ولذلك قال الصَّيْرَفِيُّ والقَفَّالُ: إنَّه والمتواترُ بمعنى

---

(١) كذا قال الكورانيُّ، وتبع في ذلك المناويَّ في «اليواقيت والدرر» (١/ ١٤٦)، واللقانيَّ في «قضاء الوطر» (١/ ٥٥٠)، وعبارة ابن الصلاح في تعريفه تبعًا لابن منده: الغريبُ من الحديث كحديث الزُّهريِّ وقتادةَ وأشباههما من الأئمة ممَّن يُجْمعُ حديثُهم، إذا انفرد الرجلُ عنهم بالحديث يُسمَّى غريبًا، فإذا رَوَى عنهم رجلان وثلاثةٌ، واشتركوا في حديثٍ يُسمَّى عَزيزًا، فإذا روى الجماعة عنهم حديثًا سمي مشهورًا. انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٢٧٠).

(٢) انظر: «الإحكام في أصول الأحكام» للآمدي (٢/ ٣١).

(٣) انظر: «الغاية شرح منظومة الهداية» للسخاوي (ص: ١٠٧)، شرح فيه منظومة ابن الجزري في مصطلح الحديث، واسمها: «الهداية في علم الرواية». والكورانيُّ نقل العبارة السابقة بتمامها عن المناوي في «اليواقيت والدرر» (١/ ١٤٦).

واحدٍ[١]، بل قال الماوَرْدِيُّ: إنَّه أقوى مِن المتواترِ[٢]، ومنهم مَن غايَرَ بأنَّ المُستفيضَ هو الشَّائِعُ عن أصلٍ كيف كانَ، والمشهورُ ما زادَتْ رواتُه على ثلاثٍ[٣].

قولُه: (**وَلَيْسَ مِنْ مَبَاحِثِ هَذَا الفَنِّ**): أي: ليس تحقيقُ المُغايرَة أو التَّرادُفِ بينهما مِن مباحث عِلْم الحديث، بل مَحَلُّه أصولُ الفقهِ.

قولُه: (**مَا لَا يُوجَدُ لَهُ إِسْنَادٌ أَصْلًا**): قال الإمام أحمد بن حنبلٍ رحمه الله تعالى: أربعةُ أحاديثَ تدورُ في الأسواق، وليس لها أصلٌ في الاعتبار: أحدُها: «مَن بشَّرَني بخُروجِ آذارَ بشَّرْتُه بدخول الجنَّة»، والثاني: «مَن آذى ذِمِّيًا فأنا خَصْمُه يوم القيامة»، والثالث: «يومُ نحرِكم يومُ صومِكم»، والرَّابع: «وللسَّائل حَقٌّ وإنْ جاء على فرَسٍ». انتهى[٤].

---

(١) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (٤/ ١١).

(٢) انظر: «أدب القاضي» للماوردي (١/ ٣٧١)، ونقله عنه ابن كثير في «الباعث الحثيث» (ص: ١٦٥).

(٣) انظر: «اليواقيت والدرر» للمناوي (١/ ١٥١).

(٤) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٢٦٥)، وفيه: بلغنا عن أحمد... فذكره. قال العراقي في «التقييد والإيضاح» (ص: ٢٢٣): لا يصح هذا الكلام عن الإمام أحمد، فإنه أخرج حديثًا منها في المسند، وهو حديث: «للسائل حق وإن جاء على فرس»، وقد ورد من حديث الحسين بن علي وأبيه علي وابن عباس والهرماس بن زياد.

أما حديث الحسين بن علي؛ فأخرجه أبو داود من رواية يعلى بن أبي يحيى، عن فاطمة بنت الحسين، عن الحسين بن علي، قال: قال رسول الله ﷺ: «للسائل حق وإن جاء على فرس». ورواه أحمد في «مسنده» عن وكيع وعبد الرحمن بن محمد، كلاهما عن سفيان، عن مصعب بن محمد، عن يعلى بن أبي يحيى، وهذا إسناد جيد، وقد سكت عليه أبو داود، فهو عنده صالح.

وكذلك حديث: «من آذى ذميًا» هو معروف أيضًا بنحوه، رواه أبو داود من رواية صفوان بن مسلم، عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم دِنْيةً عن رسول الله ﷺ قال: «ألا من ظلم =

وإنما عبَّرَ عن صفرَ بآذارَ؛ لأنَّه إمَّا لغةُ الفُرْس، فإنَّهم يُسَمُّون هذا الشَّهرَ بهذا الاسم، أو لأنَّ شهرَ صفَرَ وافقَتْ[1] له نارٌ، والآزرُ النَّارُ، فعُبِّرَ به، أو لوقوع الفِتَن والبلايا فيه، فهي كآزرَ إذا وقعَتْ في بَلْدةٍ، ومِن هذا حكَموا بشآمَةِ صفَرَ. واللهُ أعلمُ.

وقال بعض العارفين في سبَب هذا الحديث: إنَّ الله تعالى لَمَّا وعَدَ نبيَّه ﷺ بلقائِه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ إيَّاه في شهر الرَّبيع؛ اشتاقَ رسولُ اللهِ ﷺ إلى لقاء ربِّه ووصالِ محبوبِه، فصدَرَ عنه ﷺ هذا الحديثُ؛ لأنَّ البِشارةَ بخروج صفَرَ بِشارةٌ بالوصول[2] إلى المحبوب[3].

***

= معاهدًا، أو انتقصه، أو كلَّفه فوق طاقته، أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس، فأنا حجيجه يوم القيامة».
سكت عليه أبو داود أيضًا، فهو عنده صالح، وهو كذلك إسناده جيد.
وأما الحديثان الآخران؛ فلا أصل لهما. قال ابن الجوزي في «الموضوعات»: ويذكر عن العوام.

(١) في (ح): «واقعت».

(٢) في (ز): «بالوصال».

(٣) بما أن الحديث لم يثبت عن النبي ﷺ، بل ذكر في الموضوعات المكذوبات عليه، فلا حاجة إلى تكلف تأويله.

[الحديث العزيز]:

وَالثَّالِثُ: العَزِيزُ، وَهُوَ أَنْ لَا يَرْوِيَهُ أَقَلُّ مِنِ اثْنَيْنِ عَنِ اثْنَيْنِ، وَسُمِّيَ بِذَلِكَ؛ إِمَّا لِقِلَّةِ وُجُودِهِ، وَإِمَّا لِكَوْنِهِ عَزَّ -أَي: قَوِيَ- بِمَجِيئِهِ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى.

وَلَيْسَ شَرْطًا لِلصَّحِيحِ؛ خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَهُ، وَهُوَ أَبُو عَلِيٍّ الجُبَّائِيُّ مِنَ المُعْتَزِلَةِ، وَإِلَيْهِ يُومِئُ كَلَامُ الحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللهِ فِي «عُلُومِ الحَدِيثِ» حَيْثُ قَالَ: الصَّحِيحُ أَنْ يَرْوِيَهُ الصَّحَابِيُّ الزَّائِلُ عَنْهُ اسْمُ الجَهَالَةِ بِأَنْ يَكُونَ لَهُ رَاوِيَانِ، ثُمَّ يَتَدَاوَلَهُ أَهْلُ الحَدِيثِ إِلَى وَقْتِنَا كَالشَّهَادَةِ عَلَى الشَّهَادَةِ.

وَصَرَّحَ القَاضِي أَبُو بَكْرٍ ابْنُ العَرَبِيِّ فِي «شَرْحِ البُخَارِيِّ» بِأَنَّ ذَلِكَ شَرْطُ البُخَارِيِّ، وَأَجَابَ عَمَّا أُورِدَ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ بِجَوَابٍ فِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: فَإِنْ قِيلَ: حَدِيثُ «الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» فَرْدٌ؛ لَمْ يَرْوِهِ عَنْ عُمَرَ إِلَّا عَلْقَمَةُ.

قَالَ: قُلْنَا: قَدْ خَطَبَ بِهِ عُمَرُ عَلَى المِنْبَرِ بِحَضْرَةِ الصَّحَابَةِ، فَلَوْلَا أَنَّهُمْ يَعْرِفُونَهُ لَأَنْكَرُوهُ.

كَذَا قَالَ، وَتُعُقِّبَ بِأَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنْ كَوْنِهِمْ سَكَتُوا عَنْهُ أَنْ يَكُونُوا سَمِعُوهُ مِنْ غَيْرِهِ، وَبِأَنَّ هَذَا لَوْ سُلِّمَ فِي عُمَرَ؛ مُنِعَ فِي تَفَرُّدِ عَلْقَمَةَ عَنْهُ، ثُمَّ تَفَرُّدِ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ عَنْ عَلْقَمَةَ، ثُمَّ تَفَرُّدِ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ بِهِ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَلَى مَا هُوَ الصَّحِيحُ المَعْرُوفُ عِنْدَ المُحَدِّثِينَ.

وَقَدْ وَرَدَتْ لَهُمْ مُتَابَعَاتٌ لَا يُعْتَبَرُ بِهَا. وَكَذَا لَا يُسَلَّمُ جَوَابُهُ فِي غَيْرِ حَدِيثِ عُمَرَ.

قَالَ ابْنُ رُشَيْدٍ: وَلَقَدْ كَانَ يَكْفِي القَاضِيَ فِي بُطْلَانِ مَا ادَّعَى أَنَّهُ شَرْطُ البُخَارِيِّ أَوَّلُ حَدِيثٍ مَذْكُورٍ فِيهِ.

وَادَّعَى ابْنُ حِبَّانَ نَقِيضَ دَعْوَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ رِوَايَةَ اثْنَيْنِ عَنِ اثْنَيْنِ إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ لَا تُوجَدُ أَصْلًا.

قُلْتُ: إِنْ أَرَادَ أَنَّ رِوَايَةَ اثْنَيْنِ فَقَطْ عَنِ اثْنَيْنِ فَقَطْ لَا تُوجَدُ أَصْلًا؛ فَيُمْكِنُ أَنْ يُسَلَّمَ، وَأَمَّا صُورَةُ العَزِيزِ الَّتِي حَرَّرْنَاهَا فَمَوْجُودَةٌ بِأَنْ لَا يَرْوِيَهُ أَقَلُّ مِنِ اثْنَيْنِ عَنْ أَقَلَّ مِنِ اثْنَيْنِ.

مِثَالُهُ: مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَالبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ...» الحَدِيثَ.

وَرَوَاهُ عَنْ أَنَسٍ: قَتَادَةُ وَعَبْدُ العَزِيزِ بنُ صُهَيْبٍ، وَرَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ: شُعْبَةُ وَسَعِيدٌ، وَرَوَاهُ عَنْ عَبْدِ العَزِيزِ: إِسْمَاعِيلُ بنُ عُلَيَّةَ وَعَبْدُ الوَارِثِ، وَرَوَاهُ عَنْ كُلٍّ جَمَاعَةٌ.

قولُه: (**لِقِلَّةِ وُجُودِهِ**): لأنَّه يُقال: (عَزَّ يَعِزُّ) بكسر العين في المضارع (عِزًّا وَعَزَازَةً) بفتح العين؛ إذا قَلَّ.

قولُه: (**إِمَّا لِكَوْنِهِ عَزَّ**): مِن (عَزَّ يَعَزُّ) بفتح العين في المضارع (عَزَازَةً)؛ إذا قوِيَ، ومنه: ﴿فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ﴾ [يس: ١٤].

قولُه: (**وَلَيْسَ شَرْطًا... إلخ**): صريحٌ بأنَّ الصَّحيحَ لا يلزَمُ أنْ يكون رواتُه مُتَعَدِّدًا، لكنَّ الضَّعيفَ في الغَريبِ أكثرُ، ولهذا كرِهَ جَمْعٌ مِن الأئمَّة تتبُّعَ الغرائبِ.

قولُه: (**أَبُو عَلِيٍّ الجُبَّائِيُّ**): بالضَّمِّ والتشديد؛ نِسْبةً إلى (جُبَّا) بالقصر، قريةٌ بالبصرة[1].

قولُه: (**الزَّائِلُ عَنْهُ اسْمُ الجَهَالَةِ... إلخ**): الظَّاهرُ أنْ يكون الضَّميرُ في قولِه: (**بِأَنْ يَكُونَ لَهُ**) راجِعًا إلى (**الصَّحابيّ**) والباءُ للبَيان؛ أي: بأنْ يكون لذلك

(١) انظر: «معجم البلدان» للحموي (٢/ ٩٧).

الصَّحابيِّ راويان، سواءٌ كان في حديثٍ واحدٍ، أو في أحاديثَ؛ إذ المقصودُ أنْ يرويَ مِمَّن يعرِفُه النَّاسُ، وهذا حَدُّ الخُروج عن الجَهالة، ويحتَمِلُ أنْ يكون الضَّمير راجعًا إلى (الصَّحيح)، ويكون الباءُ في قوله: (بِأَنْ) بمعنى (مَعَ)، وبهذا المعنى يظهَرُ وجهُ الإيماءِ، وفي ذلك[1] إشارةٌ إلى أنَّ الصَّحيحَ لا يلزَمُ أنْ يكون رُواتُه مُتَعدِّدًا في الصَّدْر الأوَّل.

قولُه: (**مِنْ ذَلِكَ**): أي: بسَبَب جعلِ العزيزِ شرطًا للبُخاريِّ.

قولُه: (**قُلْنَا: قَدْ خَطَبَ بِهِ عُمَرُ... إلخ**): هذا الجوابُ ليس مُطابِقًا للسُّؤال؛ لأنَّ السَّائِلَ إنَّما أثبتَ التَّفرُّدَ في عَلْقَمَةَ بقوله: (**إِلَّا عَلْقَمَةُ**) إلَّا أنْ يُقال كذلك في عُمَرَ رضي الله تعالى عنه.

قولُه: (**لَا يُعْتَبَرُ بِهَا لِضَعْفِهَا**): أفادَ المُصَنِّفُ في تقرير هذا حين قُرِئَ عليه: أنَّ هذا إشارةٌ إلى أنَّ المُتابعات التي ورَدَتْ لهذا الحديث لا تُخرِجُه عن كونِه فردًا؛ لضعفها، فلا يعتدُّ بها. كذا قيل[2].

قولُه: (**وَكَذَا لَا نُسَلِّمُ جَوَابَهُ... إلخ**): يعني: لا نُسَلِّمُ في غيره مِن الأحاديث التي أخرَجَها البُخاريُّ في «صحيحه» أنَّ كلَّها على هذا الشَّرْط.

قولُه: (**وَادَّعَى ابْنُ حِبَّانَ... إلخ**): بل ادَّعى أخَصَّ مِن نَقيضِ دعواه؛ فإنَّ دعواه كونُ روايةِ اثنين عن اثنين شَرْطًا للبُخاريِّ، ونقيضُه عدمُ كونِها شرطًا له، وعدمُ وجودِه أصلًا أخصُّ منه.

---

(١) في (ز): «هذا».

(٢) «كذا قيل» ليس من (ق).

قولُه: (**مِثَالُهُ: مَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ، وَالبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ... إلخ**): المقصودُ مِن هذا: أنَّ هذا الحديثَ أخرَجَه البُخاريُّ مِن طريقَين، ومسلمٌ مِن طريقٍ واحدٍ[1]، وهو عزيزٌ مِن طريقِ أنسٍ رضي الله عنه كما حرَّرَه، وأمَّا مِن طريق أبي هُريرةَ فليس مفهومًا مِن كلامه.

***

(١) رواه البخاري (١٤) من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه (١٥) من طريق ابن علية، عن عبد العزيز بن صهيب، ومن طريق شعبة، عن قتادة، كلاهما عن أنس رضي الله عنه. ورواه مسلم (٤٤) بمثل الطريق الأخير.

[الحديث الغريب]:

وَالرَّابِعُ: الغَرِيبُ: وَهُوَ مَا يَنْفَرِدُ بِرِوَايَتِهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ وَقَعَ التَّفَرُّدُ بِهِ مِنَ السَّنَدِ عَلى مَا سَنقسِمُ إِلَيْهِ الغَرِيبَ المُطْلَقَ، وَالغَرِيبَ النِّسْبِيَّ.

وَكُلُّهَا ـ أَيْ: الأَقْسَامُ الأَرْبَعَةُ المَذْكُورَةُ سِوَى الأَوَّلِ، وَهُوَ المُتَوَاتِرُ ـ آحَادٌ، وَيُقَالُ لِكُلٍّ مِنْهَا: خَبَرُ وَاحِدٍ.

وَخَبَرُ الوَاحِدِ فِي اللُّغَةِ: مَا يَرْوِيهِ شَخْصٌ وَاحِدٌ، وَفِي الاِصْطِلَاحِ: مَا لَمْ يَجْمَعْ شُرُوطَ التَّوَاتِرِ.

وَفِيهَا ـ أَيْ: الآحَادِ ـ: المَقْبُولُ، وَهُوَ مَا يَجِبُ العَمَلُ بِهِ عِنْدَ الجُمْهُورِ.

وَفِيهَا: المَرْدُودُ، وَهُوَ الَّذِي لَمْ يَرْجَحْ صِدْقُ المُخْبِرِ بِهِ؛ لِتَوَقُّفِ الاِسْتِدْلَالِ بِهَا عَلَى البَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ رُوَاتِهَا، دُونَ الأَوَّلِ وَهُوَ المُتَوَاتِرُ، فَكُلُّهُ مَقْبُولٌ لِإِفَادَتِهِ القَطْعَ بِصِدْقِ مُخْبِرِهِ، بِخِلَافِ غَيْرِهِ مِنْ أَخْبَارِ الآحَادِ.

لَكِنْ إِنَّمَا وَجَبَ العَمَلُ بِالمَقْبُولِ مِنْهَا؛ لِأَنَّهَا إِمَّا أَنْ يُوجَدَ فِيهَا أَصْلُ صِفَةِ القَبُولِ، وَهُوَ ثُبُوتُ صِدْقِ النَّاقِلِ، أَوْ أَصْلُ صِفَةِ الرَّدِّ، وَهُوَ ثُبُوتُ كَذِبِ النَّاقِلِ، أَوْ لَا:

فَالأَوَّلُ: يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ صِدْقُ الخَبَرِ لِثُبُوتِ صِدْقِ نَاقِلِهِ، فَيُؤْخَذُ بِهِ.

وَالثَّانِي: يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ كَذِبُ الخَبَرِ لِثُبُوتِ كَذِبِ نَاقِلِهِ، فَيُطْرَحُ.

وَالثَّالِثُ: إِنْ وُجِدَتْ قَرِينَةٌ تُلْحِقُهُ بِأَحَدِ القِسْمَيْنِ الْتَحَقَ، وَإِلَّا فَيُتَوَقَّفُ فِيهِ، وَإِذَا تُوُقِّفَ عَنِ العَمَلِ بِهِ صَارَ كَالمَرْدُودِ، لَا لِثُبُوتِ صِفَةِ الرَّدِّ، بَلْ لِكَوْنِهِ لَمْ تُوجَدْ فِيهِ صِفَةٌ تُوجِبُ القَبُولَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قولُه: (**الغَرِيبُ المُطْلَقُ**): مرفوعٌ على أنَّه خبرُ مُبْتَدأٍ محذوفٍ، والجملةُ بيانٌ لِـ(**مَا سَيُقْسَمُ إِلَيْهِ**)، وفاعلُ (**سَيُقْسَمُ**) ضميرٌ عائدٌ إلى الغريب.

ولو قال: مِن الغريب؛ لكان ظاهرًا خاليًا مِن الإيهام، وفي بعض النُّسَخ: (**سَيُقْسَمُ إِلَى الغَرِيبِ المُطْلَقِ**)، وعلى هذا لا يَرِدُ شيءٌ، ويجوز أنْ يكون (الغريب المُطْلَق) مجرورًا على أنْ يكون بدَلًا مِن الضَّمير في (**إِلَيْهِ**).

قولُه: (**وَكُلُّهَا سِوَى الأَوَّلِ**): كان الأَوْلى أنْ يقتصِرَ على قوله: (**وَسِوَى الأَوَّلِ آحَادٌ**)؛ لأنَّه أخصَرُ، ويُؤَدِّي ذلك المعنى.

قولُه: (**آحَادٌ**): أي: يُسَمَّى آحادًا، جَمْعُ أَحَدٍ، في «القاموس»: الأَحَدُ بمعنى الواحد، جمعُه: آحادٌ، أو ليس له جَمْعٌ[١].

وذكرَ الطِّيبيُّ عن الأزهريِّ أنه قال: سُئِلَ أحمدُ بن يحيى[٢] عن (الآحاد) أنه جمْعُ (أَحَدٍ)؟ فقال: معاذَ اللهِ، ليس للأحدِ جَمْعٌ، ولا يبعُدُ أنْ يُقال: إنَّه جمعُ واحدٍ؛ كـ(الأشهادِ) جَمْعُ (شاهِدٍ)[٣].

قولُه: (**وَيُقَالُ لِكُلٍّ مِنْهَا**): أي: مِن الآحادِ (**خَبَرُ وَاحِدٍ**): بالإضافة؛ بقرينة قولِه بعدَه: (**وَخَبَرُ الوَاحِدِ**)، ففي حَمْلِ الآحاد على الأقسام الثَّلاثة تسامُحٌ، فإنَّ الآحادَ الرُّواةُ، لا المَرْوِيُّ، إلَّا أنْ يُقال: هذا اصطلاحٌ، ولا مُشاحَّةَ فيه.

قولُه: (**مَا لَمْ يَجْمَعْ شُرُوطَ المُتَوَاتِرِ**): لا يُقال: يدخُلُ فيه المشهورُ الأعَمُّ مِن المتواتر؛ لأنَّ عدَمَ جامعِيَّتِه غيرُ مُسَلَّمٍ، إلَّا أنَّ حُكْمَ المتواتر مُتخلِّفٌ[٤] عنه، على أنَّه لا مانِعَ عن تسمية المشهور الغير المتواترِ آحادًا.

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» للفيروزآبادي (ص: ٢٦٤).

(٢) هو الإمام أبو العباس ثعلب، إمام الكوفيين في النحو.

(٣) انظر: «تهذيب اللغة» للأزهري (٥/ ١٢٦)، و«شرح الطيبي على مشكاة المصابيح» (٦/ ١٨٠٤).

(٤) في (ق): «مختلف».

قولُه: (**وَفِيهَا: المَقْبُولُ، وَهُوَ مَا يَجِبُ العَمَلُ بِهِ عِنْدَ الجُمْهُورِ**): أي: إذا لم يكن هناك تعارُضٌ ولا نَسْخٌ.

قال الشَّيخُ قاسِمٌ: هذا حُكْمُ المَقْبولِ، وهو فائدتُه المُتَرَتِّبَةُ عليه، فلا يصِحُّ تعريفُه به، وقد ادَّعوا الدَّورَ فيه، فالصَّوابُ أنْ يُقال: هو الذي يُرَجَّحُ صِدْقُ المُخْبِرِ به. انتهى[1].

ويُرَدُّ بأنَّ هذا رَسْمٌ، والرَّسْمُ بالغاية جائزٌ على ما تقرَّرَ عند علماء الميزان، ولُزُومُ الدَّورِ ممنوعٌ.

قولُه: (**لَكِنْ إِنَّمَا وَجَبَ العَمَلُ بِالمَقْبُولِ... إلخ**): قال الشَّيخُ قاسمٌ: ظاهِرُ هذا السَّوْقِ أنَّ قولَه: (**لِأَنَّهَا... إلخ**) دليلٌ لِوُجوب العمَلِ بالمقبول، وليس كذلك، بل إنَّما هو دليلُ انقسامِها إلى المقبول. انتهى[2].

ويُجابُ: بأنَّ كونَه عِلَّةً لوجوب العمل لا يُنافي كونَه عِلَّةً للتَّقْسيم[3] أيضًا؛ لأنَّ الأَخْذَ بهذا القِسْمِ يترتَّبُ على هذا الدَّليلِ كما يُشيرُ إليه قولُه بعدُ: (**لِثُبُوتِ صِدْقِ نَاقِلِهِ، فَيُؤْخَذُ بِهِ**).

قولُه: (**أَوْ أَصْلُ صِفَةِ الرَّدِّ، وَهُوَ ثُبُوتُ كَذِبِ النَّاقِلِ**): قال الشَّيخُ قاسِمٌ: هذا يُخالِفُ ما تقدَّمَ في تفسير المردود. انتهى[4].

ويُجابُ: بأنَّ المصنِّفَ أشارَ بمجموع العبارتين إلى أنَّ المردود له إطلاقان، يُطلَقُ تارةً ويُرادُ به ما ثبَتَ في ناقلِه كذِبٌ، ويُطلَقُ أخرى ويُرادُ به ما هو أعَمُّ مِن ذلك.

---

(١) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٤١).

(٢) انظر: المصدر السابق (ص: ٤٢).

(٣) في (ز): «تقسيم».

(٤) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٤٢).

[حكمُ أخبارِ الآحاد وما احتفَّ منها بالقرائن]:

وَقَدْ يَقَعُ فيها ـ أَيْ: فِي أَخْبَارِ الآحَادِ المُنْقَسِمَةِ إِلَى مَشْهُورٍ وَعَزِيزٍ وَغَرِيبٍ ـ مَا يُفِيدُ العِلْمَ النَّظَرِيَّ بِالقَرَائِنِ عَلَى المُخْتَارِ؛ خِلَافًا لِمَنْ أَبَى ذَلِكَ، وَالخِلَافُ فِي التَّحْقِيقِ لَفْظِيٌّ؛ لِأَنَّ مَنْ جَوَّزَ إِطْلَاقَ العِلْمِ؛ قَيَّدَهُ بِكَوْنِهِ نَظَرِيًّا، وَهُوَ الحَاصِلُ عَنِ الاِسْتِدْلَالِ، وَمَنْ أَبَى الإِطْلَاقَ خَصَّ لَفْظَ العِلْمِ بِالمُتَوَاتِرِ، وَمَا عَدَاهُ عِنْدَهُ ظَنِّيٌّ، لَكِنَّهُ لَا يَنْفِي أَنَّ مَا احْتَفَّ بِالقَرَائِنِ أَرْجَحُ مِمَّا خَلَا عَنْهَا.

وَالخَبَرُ المُحْتَفُّ بِالقَرَائِنِ أَنْوَاعٌ:

مِنْهَا: مَا أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ فِي صَحِيحَيْهِمَا مِمَّا لَمْ يَبْلُغِ التَّوَاتِرَ، فَإِنَّهُ احْتَفَّ بِهِ قَرَائِنُ؛ مِنْهَا: جَلَالَتُهُمَا فِي هَذَا الشَّأْنِ، وَتَقَدُّمُهُمَا فِي تَمْيِيزِ الصَّحِيحِ عَلَى غَيْرِهِمَا، وَتَلَقِّي العُلَمَاءِ لِكِتَابَيْهِمَا بِالقَبُولِ، وَهَذَا التَّلَقِّي وَحْدَهُ أَقْوَى فِي إِفَادَةِ العِلْمِ مِنْ مُجَرَّدِ كَثْرَةِ الطُّرُقِ القَاصِرَةِ عَنِ التَّوَاتُرِ.

إِلَّا أَنَّ هَذَا مُخْتَصٌّ بِمَا لَمْ يَنْقُدْهُ أَحَدٌ مِنَ الحُفَّاظِ مِمَّا فِي الكِتَابَيْنِ، وَبِمَا لَمْ يَقَعِ التَّجَاذُبُ بَيْنَ مَدْلُولَيْهِ مِمَّا وَقَعَ فِي الكِتَابَيْنِ، حَيْثُ لَا تَرْجِيحَ؛ لِاسْتِحَالَةِ أَنْ يُفِيدَ المُتَنَاقِضَانِ العِلْمَ بِصِدْقِهِمَا مِنْ غَيْرِ تَرْجِيحٍ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الآخَرِ، وَمَا عَدَا ذَلِكَ فَالإِجْمَاعُ حَاصِلٌ عَلَى تَسْلِيمِ صِحَّتِهِ.

فَإِنْ قِيلَ: إِنَّمَا اتَّفَقُوا عَلَى وُجُوبِ العَمَلِ بِهِ لَا عَلَى صِحَّتِهِ؛ مَنَعْنَاهُ.

وَسَنَدُ المَنْعِ: أَنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى وُجُوبِ العَمَلِ بِكُلِّ مَا صَحَّ وَلَوْ لَمْ يُخَرِّجْهُ الشَّيْخَانِ، فَلَمْ يَبْقَ لِلصَّحِيحَيْنِ فِي هَذَا مَزِيَّةٌ، وَالإِجْمَاعُ حَاصِلٌ عَلَى أَنَّ لَهُمَا مَزِيَّةً فِيمَا يَرْجِعُ إِلَى نَفْسِ الصِّحَّةِ.

وَمِمَّـنْ صَـرَّحَ بِإِفَادَةِ مَـا خَرَّجَهُ الشَّـيْخَانِ العِلْمَ النَّظَرِيَّ: الأُسْـتَاذُ أَبُو إِسْـحَاقَ الإِسْـفَرَايِينِيُّ، وَمِـنْ أَئِمَّـةِ الحَدِيـثِ أَبُو عَبْـدِ اللهِ الحُمَيْـدِيُّ، وَأَبُو الفَضْلِ بـنُ طَاهِرٍ وَغَيْرُهُمَا.

وَيحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ: المَزِيَّةُ المَذْكُورَةُ كَوْنُ أَحَادِيثِهِمَا أَصَحَّ الصَّحِيحِ.

وَمِنْهَا: المَشْهُورُ إِذَا كَانَتْ لَهُ طُرُقٌ مُتبَايِنَةٌ سَالِمَةٌ مِنْ ضَعْفِ الرُّوَاةِ وَالعِلَلِ.

وَمِمَّنْ صَرَّحَ بِإِفَادَتِهِ العِلْمَ النَّظَرِيَّ: الأُسْتَاذُ أَبُو مَنْصُورٍ البَغْدَادِيُّ، وَالأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرِ بنُ فُورَكٍ وَغَيْرُهُمَا.

وَمِنْهَـا: المُسَلْسَـلُ بِالأَئِمَّةِ الحُفَّاظِ المُتْقِنِيـنَ، حَيْثُ لَا يَكُـونُ غَرِيبًا؛ كَالحَدِيثِ الَّـذِي يَرْوِيـهِ أَحْمَدُ بـنُ حَنْبَلٍ - مَثَلًا - وَيُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ عَنِ الشَّـافِعِيِّ، وَيُشَـارِكُهُ فِيهِ غَيْـرُهُ عَـنْ مَالِكِ بـنِ أَنَسٍ؛ فَإِنَّـهُ يُفِيدُ العِلْمَ عِنْدَ سَـامِعِهِ بِالِاسْـتِدْلَالِ مِنْ جِهَـةِ جَلَالَةِ رُوَاتِـهِ، وَأَنَّ فِيهِـمْ مِـنَ الصِّفَـاتِ اللَّائِقَةِ المُوجِبَـةِ لِلقَبُولِ مَا يَقُـومُ مَقَامَ العَـدَدِ الكَثِيرِ مِـنْ غَيْرِهِمْ.

وَلَا يَتَشَكَّكُ مَنْ لَهُ أَدْنَى مُمَارَسَةٍ بِالعِلْمِ وَأَخْبَارِ النَّاسِ أَنَّ مَالِكًا مَثَلًا لَوْ شَافَهَهُ بِخَبَرٍ أَنَّهُ صَادِقٌ فِيهِ، فَإِذَا انْضَافَ إِلَيْهِ مَنْ هُوَ فِي تِلْكَ الدَّرَجَةِ؛ ازْدَادَ قُوَّةً، وَبَعُدَ عَمَّا يُخْشَى عَلَيْهِ مِنَ السَّهْوِ.

وَهَـذِهِ الأَنْـوَاعُ الَّتِـي ذَكَرْنَاهَـا لَا يَحْصُلُ العِلْـمُ بِصِدْقِ الخَبَـرِ مِنْهَـا إِلَّا لِلعَالِمِ بِالحَدِيـثِ، المُتبَحِّـرِ فِيـهِ، العَارِفِ بِأَحْـوَالِ الـرُّوَاةِ، المُطَّلِعِ عَلَـى العِلَلِ.

وَكَوْنُ غَيْرِهِ لَا يَحْصُلُ لَهُ العِلْمُ بِصِدْقِ ذَلِكَ لِقُصُورِهِ عَنِ الأَوْصَافِ المَذْكُورَةِ لَا يَنْفِي حُصُولَ العِلْمِ لِلمُتبَحِّرِ المَذْكُورِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَمُحَصَّلُ الأَنْوَاعِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا: أَنَّ الأَوَّلَ يَخْتَصُّ بِالصَّحِيحَينِ، وَالثَّانِيَ بِمَا لَهُ طُرُقٌ مُتَعَدِّدَةٌ، وَالثَّالِثَ بِمَا رَوَاهُ الأَئِمَّةُ.

وَيُمْكِنُ اجْتِمَاعُ الثَّلَاثَةِ فِي حَدِيثٍ وَاحِدٍ، فَلَا يَبْعُدُ حِينَئِذٍ القَطْعُ بِصِدْقِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قولُه: (**وَالخِلَافُ فِي التَّحْقِيقِ لَفْظِيٌّ... إلخ**): حاصِلُ مجموعِ هذا الكلام هو أنَّ مَن قال: إنَّ خبرَ الواحدِ يُفيدُ العِلمَ، أرادَ أنَّه يُفيدُ العِلْمَ النَّظَريَّ المستفادَ بالنَّظَر في القرائن، لا بنفْسِ خبرِ الواحدِ بدون النَّظَر في القرائن، ومَن أبى ذلك؛ أرادَ أنَّ ما عدا التَّواترَ يُفيدُ الظَّنَّ لا غير، وهذا البعضُ لا يَنفي أنَّ ما احتَفَّ بالقرائنِ أرجحُ ممَّا عداه، بحيث يترقَّى عن مَرْتَبة إفادة الظَّنِّ إلى مَرْتَبة إفادة العِلْمِ، لكنَّه يُسمَّى ظنًّا، فالخِلافُ لفظيٌّ.

وأُورِدَ عليه: بأنَّ القول بأنَّ ما حفَّتْه القرائنُ أرجحُ لا يستلزِمُ القولَ بأنَّه يُفيدُ العِلْمَ، فليس الخِلافُ لفظيًّا، بل معنويٌّ.

نعَمْ، إنْ أرادَ بقولِه: (**وَمَنْ أَبَى الإِطْلَاقَ**): إطلاقَ العلمِ الذي يُفيدُه المتواتر ـ وهو الضَّروريُّ ـ؛ كان الخِلاف لفظيًّا.

ويُجابُ: أنَّه لا مانِعَ مِن هذه الإرادة، بل الظَّاهِرُ أنَّ المصنِّفَ أرادَ ذلك؛ كما هو الظَّاهِرُ مِن قوله: (**خَصَّ لَفْظَ العِلْمِ بِالمُتَوَاتِرِ، وَمَا عَدَاهُ عِنْدَهُ ظَنِّيٌّ**).

قولُه: (**فَالإِجْمَاعُ حَاصِلٌ**): أي: عن مُجتهدي الأُمَّة على أنَّه صحيحٌ، وإنْ قالوا ذلك عن ظَنٍّ؛ فإنَّهم لا يُخطِئون؛ لِعِصْمَتِهم عن الخطأ.

قولُه: (**إِنَّمَا اتَّفَقُوا عَلَى وُجُوبِ العَمَلِ بِهِ لَا عَلَى صِحَّتِهِ**): يعني: اتِّفاقُهم إنَّما أفادَ وجوبَ العملِ به مِن غير توقُّفٍ على النَّظَر فيه بخِلاف غيرِهما، فلا يُعمَلُ به حتى

يُنظَرَ فيه، ولا يلزَمُ مِن الإجماع على العمل الإجماعُ على القَطْع بصِحَّة الجميع[١]؛ لأنَّه يجبُ العملُ بالحسَنِ أيضًا، هذا حاصِلُ الاعتراضِ.

وحاصِلُ الجوابِ: أنَّا لا نُسَلِّمُ عدمَ لُزومِ الإجماع على صِحَّتِه؛ لأنَّ للشَّيْخَينِ مَزِيَّةً فيما خرَّجاه، وما حسُنَ أو صَحَّ يجِبُ العملُ به وإنْ لم يكن مِن مَرْوِيِّهما، فيلزَمُ أنْ يكون ما خرَّجاه صحيحًا بالإجماع، وإلَّا ليس لهما مَزِيَّةٌ، فالمَزِيَّةُ راجعةٌ إلى نفْس الصِّحَّة؛ لقِيام الإجماع عليها.

قولُه: (**أَبُو إِسْحَاقَ**): اسمُه إبراهيمُ بنُ محمَّدِ بنِ إبراهيمَ (**الإِسْفَرَايِينِيُّ**): نِسْبةً إلى (إِسْفَرَايِنَ) بكسر الهمزة، وسكون السين المهمَلة، وفتح الفاء والراء المهملة، وكسر الياء التَّحتانيَّة، وبعدها نونٌ، بَلْدةٌ بخُراسانَ بنواحي نَيْسَابُورَ في منتصف الطريق إلى جُرْجانَ[٢].

وعبارتُه: أهلُ الصَّنْعة مُجتَمعون على أنَّ الأخبارَ التي اشتملَ عليها الصَّحيحان مَقْطوعٌ بصِحَّة أصولِها ومُتونِها، ولا يحصُلُ الخِلافُ فيها بحالٍ، فمَن خالَفَ حُكْمُه خَبَرًا منها بلا تأويلٍ؛ نُقِضَ حُكْمُه؛ لأنَّ هذه الأخبارَ تلقَّتْها الأُمَّةُ بالقَبول[٣].

قولُه: (**وَمِنْ أَئِمَّةِ الحَدِيثِ... إلخ**): ظاهِرُ العِبارةِ يُشعِرُ بأنَّ الأُستاذَ أبا إسحاقَ غيرُ معدودٍ مِن أئمَّة الحديثِ، ولكنْ ذُكِرَ هنا لِجلالتِه في العِلْم.

---

(١) في (ق): «الجمع».

(٢) انظر: «معجم البلدان» للحموي (١/ ١٧٧ ـ ١٧٨).

(٣) نقله عنه الزركشي في «النكت على مقدمة ابن الصلاح» (١/ ٢٨٠)، وعزاه إلى كتابه: «أصول الفقه»، وهو من المفقودات، ونقله أيضاً السخاوي في «فتح المغيث» (١/ ٧٢).

قولُه: (**وَيُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُهُ عَنِ الشَّافِعِيِّ**): هذا يتعيَّنُ أنْ يكون مَرْوِيًّا عن شَريكِ الشَّافعيِّ أيضًا حتَّى لا يكونَ غريبًا، لكنَّ العبارةَ فيها تسامُحٌ؛ اعتمادًا على ما سبَقَ مِن التَّعريفات.

قولُه: (**أَنَّهُ صَادِقٌ فِيهِ**): أورَدَ عليه الشيخ قاسمٌ أنَّه إنْ أرادَ أنَّ مالكًا لا يتعمَّدُ الكذبَ؛ فليس مَحَلَّ النِّزاعِ، وإنْ أرادَ أنَّه لا يجوزُ عليه السَّهْوُ والغَفْلَةُ والغلَطُ؛ فمَحَلُّ تأمُّلٍ[1].

ويُجابُ: باختيار الشِّقِّ الأوَّلِ بقرينة قولِه: (**فَإِذَا انْضَافَ إِلَيْهِ... إلخ**). وقولُه: ليس محلَّ النِّزاعِ؛ مَمْنُوعٌ.

قولُه: (**المُتَبَحِّرِ فِيهِ**): تعقَّبَه ابنُ قُطْلُوبُغَا بأنَّه لو سُلِّمَ حصولُ ما ذُكِرَ للمُتبَحِّر؛ فهو ليس مَحَلَّ النِّزاع، بل الكلامُ فيما هو سبَبُ العِلْمِ للخَلْق[2].

لكنْ تعقَّبَه مُتعَقِّبٌ: بأنه ليس بشيءٍ، بل لا ينبغي نَقْلُه؛ لأنَّ هذا العِلْمَ نَظَرِيٌّ، والنَّظَرُ هنا لا يكون إلا في الرِّواية[3]، فلا يُمكِنُ هذا النَّظَرُ إلَّا للمُتبَحِّر.

قولُه: (**وَيُمْكِنُ اجْتِمَاعُ الثَّلَاثَةِ**): هو باعتبار المسلسل بالأئمَّة الحُفَّاظ، لا بالذين مثَّلَ بهم، فإنَّ الشافعيَّ لا روايةَ له في «الصَّحِيحَينِ».

***

---

(١) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٤٦).

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) في (ق): «الرواة».

[الفردُ المُطلَقُ، والفردُ النِّسْبيُّ]:

ثُمَّ الغَرَابَةُ: إِمَّا أَنْ تَكُونَ فِي أَصْلِ السَّنَدِ؛ أَيْ: فِي المَوْضِعِ الَّذِي يَدُورُ الإِسْنَادُ عَلَيْهِ وَيَرْجِعُ وَلَوْ تَعَدَّدَتِ الطُّرُقُ إِلَيْهِ، وَهُوَ طَرَفُهُ الَّذِي فِيهِ الصَّحَابِيُّ، أَوْ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ؛ بِأَنْ يَكُونَ التَّفَرُّدُ فِي أَثْنَائِهِ، كَأَنْ يَرْوِيَهُ عَنِ الصَّحَابِيِّ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ، ثُمَّ يَتَفَرَّدُ بِرِوَايَتِهِ عَنْ وَاحِدٍ مِنْهُمْ شَخْصٌ وَاحِدٌ، أَوْ لَا.

فَالأَوَّلُ: الفَرْدُ المُطْلَقُ؛ كَحَدِيثِ النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الوَلَاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ؛ تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللهِ بنُ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ.

وَقَدْ يَتَفَرَّدُ بِهِ رَاوٍ عَنْ ذَلِكَ المُنْفَرِدِ؛ كَحَدِيثِ شُعَبِ الإِيمَانِ؛ تَفَرَّدَ بِهِ أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَتَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللهِ بنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

وَقَدْ يَسْتَمِرُّ التَّفَرُّدُ فِي جَمِيعِ رُوَاتِهِ أَوْ أَكْثَرِهِمْ، وَفِي «مُسْنَدِ البَزَّارِ»، وَ«المُعْجَمِ الأَوْسَطِ» لِلطَّبَرَانِيِّ أَمْثِلَةٌ كَثِيرَةٌ لِذَلِكَ.

وَالثَّانِي: الفَرْدُ النِّسْبِيُّ، سُمِّيَ نِسْبِيًّا؛ لِكَوْنِ التَّفَرُّدِ فِيهِ حَصَلَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى شَخْصٍ مُعَيَّنٍ، وَإِنْ كَانَ الحَدِيثُ فِي نَفْسِهِ مَشْهُورًا.

وَيَقِلُّ إِطْلَاقُ الفَرْدِيَّةِ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الغَرِيبَ وَالفَرْدَ مُتَرَادِفَانِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا، إِلَّا أَنَّ أَهْلَ الِاصْطِلَاحِ غَايَرُوا بَيْنَهُمَا مِنْ حَيْثُ كَثْرَةُ الِاسْتِعْمَالِ وَقِلَّتُهُ.

فَالفَرْدُ أَكْثَرُ مَا يُطْلِقُونَهُ عَلَى الفَرْدِ المُطْلَقِ، وَالغَرِيبُ أَكْثَرُ مَا يُطْلِقُونَهُ عَلَى الفَرْدِ النِّسْبِيِّ، وَهَذَا مِنْ حَيْثُ إِطْلَاقُ الِاسْمِ عَلَيْهِمَا، وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ اسْتِعْمَالُهُمُ الفِعْلَ المُشْتَقَّ؛ فَلَا يُفَرِّقُونَ، فَيَقُولُونَ فِي المُطْلَقِ وَالنِّسْبِيِّ: تَفَرَّدَ بِهِ فُلَانٌ، أَوْ أَغْرَبَ بِهِ فُلَانٌ.

وَقَرِيبٌ مِنْ هَذَا اخْتِلَافُهُمْ فِي المُنْقَطِعِ وَالمُرْسَلِ، هَلْ هُمَا مُتَغَايِرَانِ أَوْ لَا؟

فَأَكْثَرُ الْمُحَدِّثِينَ عَلَى التَّغَايُرِ، لَكِنَّهُ عِنْدَ إِطْلَاقِ الِاسْمِ، وَأَمَّا عِنْدَ اسْتِعْمَالِ الْفِعْلِ الْمُشْتَقِّ فَيَسْتَعْمِلُونَ الإِرْسَالَ فَقَطْ، فَيَقُولُونَ: أَرْسَلَهُ فُلَانٌ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ مُرْسَلًا أَوْ مُنْقَطِعًا.

وَمِنْ ثَمَّ أَطْلَقَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِمَّنْ لَمْ يُلَاحِظْ مَوَاقِعَ اسْتِعْمَالِهِمْ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ أَنَّهُمْ لَا يُغَايِرُونَ بَيْنَ الْمُرْسَلِ وَالْمُنْقَطِعِ.

وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِمَا حَرَّرْنَاهُ، وَقَلَّ مَنْ نَبَّهَ عَلَى النُّكْتَةِ فِي ذَلِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قولُه: (**فِي أَصْلِ السَّنَدِ**): أصلُ السَّنَدِ وأوَّلُه ومَنْشَؤُه وآخِرُه ونحوُ ذلك يُطلَقُ ويُرادُ به الطَّرَفُ الذي مِن جهة الصَّحابيِّ، وقد يُطلَقُ ويرادُ به الطَّرَفُ الذي مِن جهة المُخْرِجِ، والصَّارِفُ إلى أحدهما المقامُ، والمُرادُ هنا الأوَّلُ كما صرَّحَ به قولُه: (**وَهُوَ طَرَفُهُ الَّذِي فِيهِ الصَّحَابِيُّ**)؛ أي: الذي يَرويه عن الصَّحابيِّ، وهو التَّابعيُّ، وإنما لم يتكلَّمْ في الصَّحابيِّ؛ لأنَّ المقصودَ ما يترتَّبُ عليه مِن القَبول والرَّدِّ، والأصحابُ كلُّهم عُدولٌ أصالةً، وهذا يُخالِفُ[1] ظاهرَ ما تقدَّمَ مِن حدِّ العزيز.

قولُه: (**فَالأَوَّلُ الْفَرْدُ الْمُطْلَقُ**): نُقِلَ عن المؤلِّفِ أنَّه إنْ روى عن الصَّحابيِّ تابعيٌّ واحِدٌ فهو الفَرْدُ المُطْلَقُ، سواءٌ استمَرَّ التَّفَرُّدُ أو لا بأنْ روى عنه جماعةٌ، وإنْ روى عن الصَّحابيِّ أكثرُ مِن واحِدٍ، ثم تفرَّدَ عن أحدِهم واحدٌ؛ فهو الفَرْدُ النِّسْبِيُّ، ويُسَمَّى مشهورًا، فالمدارُ على أصلِه. انتهى.

قال ابنُ قُطْلُوبُغا: يُستفادُ منه أنَّ قولَه فيما تقدَّمَ: (**أَوْ مَعَ حَصْرِ عَدَدٍ بِمَا فَوْقَ الاثْنَيْنِ**) ليس بلازمٍ في الصَّحابيِّ[2].

---

(١) في (ح): «وهذه بخلاف».

(٢) انظر تفصيل ابن حجر وتعليق ابن قطلوبغا عليه في: «القول المبتكر» (ص: ٤٧).

قولُه: (بِالنِّسْبَةِ إِلَى شَخْصٍ): لا يخفى ما فيه؛ إذِ الفردُ المطلَقُ أيضًا كذلك.

ويُجابُ: بأنَّ الغرابةَ إذا كانت في أَصْل السَّنَد فكأنَّما(١) وُجِدَتْ في الجميع؛ لأنَّ الإسنادَ دائرٌ على ذلك الأصل، بخِلاف ما إذا كانت في الأثناء، فالغرابةُ مُختَصَّةٌ بذلك المُعَيَّنِ، مع أنَّ المناسَبة عند التَّسمية مُناسِبٌ، ولا يلزَمُ مِن المناسَبة التَّسْمِيةُ.

قولُه: (وَإِنْ كَانَ الحَدِيثُ فِي نَفْسِهِ مَشْهُورًا): بأنْ كان مِن طُرُقٍ أُخَرَ لم ينفرِدْ فيها راوٍ، أو المرادُ كونُه مشهورًا على ألسِنة الناس.

قولُه: (وَيَقِلُّ إِطْلَاقُ الفَرْدِ): وفي نُسخةٍ: (الفَرْدِيَّةِ)، وفيها تسامحٌ، ولعلَّه اعتبرَ الحَيْثِيَّةَ.

قولُه: (مُتَرَادِفَانِ لُغَةً): قال الكمالُ ابنُ أبي شريفٍ: فيما زعمَه مِن كونِهما مُترادِفَينِ لغةً نظَرٌ؛ لأنَّ الفردَ في اللُّغة: الوِتْرُ، وهو الواحدُ، والغريبُ: مَن بعُدَ عن وطنه، والكلامُ الغريبُ: هو البعيدُ عن الفَهْمِ، فالقولُ بالتَّرادُف لغةً باطِلٌ.

ثم قال: لَمَّا كان الغريبُ والفردُ مُترادِفَينِ اصطلاحًا؛ قصَدوا التَّفْرِقةَ بين الفرد المطلَق والفرد النِّسْبيِّ استعمالًا، فغايَروا بينهما مِن جِهَة الاستعمال، هذا معنى العبارة، وإنْ كان في أَخْذِه منها تكلُّفٌ، وسمعتُ المؤلِّفَ يقرِّرُ هكذا(٢).

---

(١) في (ز): «فكأنها».

(٢) انظر: «حاشية الكمال على نزهة النظر» (مخطوط الأزهرية برقم ١٧٣٤٦، ص: ٧)، وقد أورده الكوراني بحروفه تبعًا للمناويِّ في «اليواقيت والدرر» (١/ ٢٠١)، والعبارة منقولة بالمعنى، وعبارة الكمال هكذا:

قوله: (لأن الغريب والفرد مترادفان لغة): قد يمنعُ ويقالُ: قد يطلق الغريب على ما تفرد فيه.

قوله: (غايروا بينهما من حيث قلة الاستعمال وكثرته): قصدا منهم إلى الإشعار بالفرق بين إرادتهم =

وأُجيبَ: بأنَّ الظَّاهِرَ أنَّ مُرادَه أنَّهما مُترادِفان لغةً بحسَب المآل[١].

وفيه: أنَّ هذا مُخالِفٌ لِمَا نقَلَ مِن تقريرِه.

وقال الكمالُ أيضًا: إنَّ هذا التَّعليلَ في حيِّزِ الرَّدِّ؛ لأنَّ التَّرادُفَ إنْ لم يقتضِ التَّسْوِيةَ في الإطلاق لم يقتضِ ترجيحَ أحدِ المترادِفَينِ فيه[٢].

وجوابُه في غاية الظُّهور؛ لأنَّ الذي يستعمِلُ اللَّفظَ في المعنى مُختارٌ في استعماله، فله ترجيحُ أحَدِ المُترادِفَينِ.

***

= الفرد المطلق وإرادتهم الفرد النسبي.

(١) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٢٣٩).

(٢) ما أورده الكوراني هنا ليس من كلام الكمال ابن أبي شريف، فهو وهم منه رحمه الله، وإنما هو للمناويِّ، والتعليل بعده هو للبقاعي. والنقلُ بحروفه في «اليواقيت والدرر» للمناوي (١/ ٢٠٠).

[أنواعُ الخبرِ المقبولِ]:

وَخبَرُ الآحَادِ بِنَقْلِ عَدْلٍ تَامِّ الضَّبْطِ، مُتَّصِلَ السَّنَدِ، غَيْرَ مُعَلَّلٍ وَلَا شَاذٍّ، هُوَ الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ، وَهَذَا أَوَّلُ تَقْسِيمِ المَقْبُولِ إِلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ؛ لِأَنَّهُ إِمَّا أَنْ يَشْتَمِلَ مِنْ صِفَاتِ القَبُولِ عَلَى أَعْلَاهَا، أَوْ لَا: فَالأَوَّلُ: الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ. وَالثَّانِي: إِنْ وُجِدَ مَا يَجْبُرُ ذَلِكَ القُصُورَ كَكَثْرَةِ الطُّرُقِ، فَهُوَ الصَّحِيحُ أَيْضًا، لَكِنْ لَا لِذَاتِهِ، وَحَيْثُ لَا جُبْرَانَ فَهُوَ الحَسَنُ لِذَاتِهِ.

وَإِنْ قَامَتْ قَرِينَةٌ تُرَجِّحُ جَانِبَ قَبُولِ مَا يُتَوَقَّفُ فِيهِ؛ فَهُوَ الحَسَنُ أَيْضًا، لَا لِذَاتِهِ.

وَقُدِّمَ الكَلَامُ عَلَى الصَّحِيحِ لِذَاتِهِ لِعُلُوِّ رُتْبَتِهِ.

وَالمُرَادُ بِالعَدْلِ: مَنْ لَهُ مَلَكَةٌ تَحْمِلُهُ عَلَى مُلَازَمَةِ التَّقْوَى وَالمُرُوءَةِ.

وَالمُرَادُ بِالتَّقْوَى: اجْتِنَابُ الأَعْمَالِ السَّيِّئَةِ: مِنْ شِرْكٍ، أَوْ فِسْقٍ، أَوْ بِدْعَةٍ.

وَالضَّبْطُ ضَبْطُ صَدْرٍ: وَهُوَ أَنْ يُثْبِتَ مَا سَمِعَهُ بِحَيْثُ يَتَمَكَّنُ مِنِ اسْتِحْضَارِهِ مَتَى شَاءَ.

وَضَبْطُ كِتَابٍ: وَهُوَ صِيَانَتُهُ لَدَيْهِ مُنْذُ سَمِعَ فِيهِ وَصَحَّحَهُ إِلَى أَنْ يُؤَدِّيَ مِنْهُ.

وَقُيِّدَ بِالتَّامِّ إِشَارَةً إِلَى الرُّتْبَةِ العُلْيَا فِي ذَلِكَ.

وَالمُتَّصِلُ: مَا سَلِمَ إِسْنَادُهُ مِنْ سُقُوطٍ فِيهِ، بِحَيْثُ يَكُونُ كُلٌّ مِنْ رِجَالِهِ سَمِعَ ذَلِكَ المَرْوِيَّ مِنْ شَيْخِهِ.

وَالسَّنَدُ: تَقَدَّمَ تَعْرِيفُهُ.

وَالمُعَلَّلُ لُغَةً: مَا فِيهِ عِلَّةٌ، وَاصْطِلَاحًا: مَا فِيهِ عِلَّةٌ خَفِيَّةٌ قَادِحَةٌ.

وَالشَّاذُّ لُغَةً: المُنْفَرِدُ، وَاصْطِلَاحًا: مَا يُخَالِفُ فِيهِ الرَّاوِي مَنْ هُوَ أَرْجَحُ مِنْهُ، وَلَهُ تَفْسِيرٌ آخَرُ سَيَأْتِي.

قولُه: (**تَامِّ الضَّبْطِ**): أي: كاملٍ فيه، هذا هو القَيْدُ الثَّاني مِن القُيود الخَمْسة في التعريف، فخرَجَ به ما نقلَه مُغَفَّلٌ كثيرُ الخطَأ، بأنْ لا يُمَيِّزَ الصَّوابَ مِن غيرِه، فيرفَعُ الموقوفَ، ويصِلُ المرسَلَ، ويُصحِّفُ الرُّواةَ، وهو لا يشعُرُ.

وكذا قليلُ الضَّبطِ، وهو ما يُسمَّى ضبطًا ممَّا هو المعتبَرُ في الحسَن لذاته، وبهذا يندفِعُ ما قالَه تلميذُه الشَّيخُ قاسِمٌ: اللهُ أعلمُ بمعنى تامِّ الضَّبْط[١]، مُدَّعيًا أنَّه لا معنى له ظاهرًا؛ لأنَّه لا يُتَصَوَّر فيه تمامٌ وقُصورٌ[٢].

ولا حاجةَ في التعريف إلى قيدِ: عن مِثْلِه، بعد قولِه: (**بِنَقْلِ عَدْلٍ**)؛ كما فعله العراقيُّ[٣]؛ للاستغناء به عنه.

قولُه: (**فَهُوَ الحَسَنُ أَيْضًا**) لَكِنْ (**لَا لِذَاتِهِ**): بل لِغيرِه؛ بأنْ يأتيَ مِن طريقٍ آخَرَ.

وقد يُقال: كان اللَّازِمُ عليه تقديمَ الحسَن لِغيرِه على الحسن لِذاتِه باعتبار القَرينة؛ كما فعلَه بعضُهم[٤].

ويُرَدُّ: بأنَّ اعتبارَ الذَّاتِ أولى مِن اعتبار الخارج.

قولُه: (**وَالضَّبْطُ: ضَبْطُ صَدْرٍ**): وهو عبارةٌ عن تحصيل ملَكَةٍ بالنِّسْبة إلى ما يسمَعُه مِن الشيخ، بحيث يتمكَّنُ مِن استحضارِه متى شاءَ.

---

(١) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٤٩).

(٢) في (ز): «تمام الضبط وقصور»، وفي (ح): «تام ما وقصر».

(٣) انظر: «ألفية العراقي» (ص: ٩٤).

(٤) كابن الصلاح في «مقدمته»، والنووي في «التقريب» وغيرهما.

(وَضَبْطُ كِتَابٍ): وهو صيانتُه عن احتمال التَّصَرُّف فيه؛ بأنْ يكون الكتاب الذي صحَّحَه عند شيخه وسمِعَ منه لديه لم يخرُجْ مِن يدِه، فلو خرَجَ مِن يدِه ثم عادَ إليه فلا عِبْرَةَ بضبطِه.

قولُه: (عِلَّةٌ خَفِيَّةٌ قَادِحَةٌ): كالإرسال، احترزَ بها عن غير القادِحة.

والمرادُ بالخَفِيَّةِ: ما طرأَتْ على الحديثِ السَّالمِ ظاهِرُه منها، ولا يطَّلِعُ عليها إلا المُتبَحِّرُ في هذا الشَّأن، وليس المرادُ بذِكْرِ الخَفِيَّة إخراجَ الظَّاهرةِ؛ لأنَّ الخَفِيَّةَ إذا أثَّرَتْ فالظَّاهرةُ أولى، بل الظَّاهرةُ إمَّا راجعةٌ إلى ضَعْفِ الرَّاوي، أو عدمِ اتِّصال السَّنَد، وذلك خارِجٌ بما قبلَه.

قولُه: (مَنْ هُوَ أَرْجَحُ مِنْهُ): أي: في العدالة والضَّبط.

تعقَّبَه الشَّيخُ قاسِمٌ بأنَّه يدخُلُ فيه المُنْكَرُ، ثمَّ قال: والصَّوابُ أنْ يقول: ما يُخالِفُ فيه الثِّقَةُ مَن هو أرجحُ منه[١].

ويُرَدُّ: بأنَّ الدُّخولَ هنا مُرادٌ حتى يُخرِجَ مِن تعريفِ الصَّحيحِ المُنْكَرَ أيضًا، ولا يُنافِيه ما سيأتي؛ لأنَّ الشَّاذَّ له إطلاقان.

تَنْبِيهٌ:

قَوْلُهُ: «وَخَبَرُ الآحَادِ»: كَالجِنْسِ، وَبَاقِي قُيُودِهِ كَالفَصْلِ.

وَقَوْلُهُ: «بِنَقْلِ عَدْلٍ»: احْتِرَازٌ عَمَّا يَنْقُلُهُ غَيْرُ العَدْلِ.

وَقَوْلُه: «هُوَ»: يُسَمَّى فَصْلًا، يَتَوَسَّطُ بَيْنَ المُبْتَدَأِ وَالخَبَرِ، يُؤذِنُ بِأَنَّ مَا بَعْدَهُ خَبَرٌ عَمَّا قَبْلَهُ، وَلَيْسَ بِنَعْتٍ لَهُ.

---

(١) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٥٠).

وَقَوْلُهُ: «لِذَاتِهِ»: يُخرِجُ مَا يُسَمَّى صَحِيحًا بِأَمْرٍ خَارِجٍ عَنْهُ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَتَتَفَاوَتُ رُتَبُهُ ـ أَي: الصَّحِيحُ ـ بِسَبَبِ تَفَاوُتِ هَذِهِ الأَوْصَافِ المُقْتَضِيَةِ لِلتَّصْحِيحِ فِي القُوَّةِ، فَإِنَّهَا لَمَّا كَانَتْ مُفِيدَةً لِغَلَبَةِ الظَّنِّ الَّذِي عَلَيْهِ مَدَارُ الصِّحَّةِ؛ اقْتَضَتْ أَنْ يَكُونَ لَهَا دَرَجَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ بِحَسَبِ الأُمُورِ المُقَوِّيَةِ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَمَا يَكُونُ رُوَاتُهُ فِي الدَّرَجَةِ العُلْيَا مِنَ العَدَالَةِ وَالضَّبْطِ وَسَائِرِ الصِّفَاتِ الَّتِي تُوجِبُ التَّرْجِيحَ كَانَ أَصَحَّ مِمَّا دُونَهُ.

فَمِنَ المَرْتَبَةِ العُلْيَا فِي ذَلِكَ مَا أَطْلَقَ عَلَيْهِ بَعْضُ الأَئِمَّةِ أَنَّهُ أَصَحُّ الأَسَانِيدِ:

كَالزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ.

وَكَمُحَمَّدِ بنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ بنِ عَمْرٍو، عَنْ عَلِيٍّ.

وَكَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وَدُونَهَا فِي الرُّتْبَةِ؛ كَرِوَايَةِ بُرَيْدِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى.

وَكَحَمَّادِ بنِ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ.

وَدُونَهَا فِي الرُّتْبَةِ:

كَسُهَيْلِ بنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَكَالعَلَاءِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

فَإِنَّ الجَمِيعَ يَشْمَلُهُمُ اسْمُ العَدَالَةِ وَالضَّبْطِ، إِلَّا أَنَّ المَرْتَبَةَ الأُولَى فِيهِمْ مِنَ الصِّفَاتِ المُرَجِّحَةِ مَا يَقْتَضِي تَقْدِيمَ رِوَايَتِهِمْ عَلَى الَّتِي تَلِيهَا، وَفِي الَّتِي تَلِيهَا مِنْ قُوَّةِ الضَّبْطِ مَا يَقْتَضِي تَقْدِيمَهَا عَلَى الثَّالِثَةِ، وَهِيَ مُقَدَّمَةٌ عَلَى رِوَايَةِ مَنْ يُعَدُّ مَا يَنْفَرِدُ بِهِ

حَسَنًا؛ كَمُحَمَّدِ بنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بنِ عُمَرَ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ. وَقِسْ عَلَى هَذِهِ المَرَاتِبِ مَا يُشْبِهُهَا.

وَالمَرْتَبَةُ الأُولَى هِيَ الَّتِي أَطْلَقَ عَلَيْهَا بَعْضُ الأَئِمَّةِ أَنَّهَا أَصَحُّ الأَسَانِيدِ، وَالمُعْتَمَدُ عَدَمُ الإِطْلَاقِ لِتَرْجَمَةٍ مُعَيَّنَةٍ مِنْهَا. نَعَمْ، يُسْتَفَادُ مِنْ مَجْمُوعِ مَا أَطْلَقَ عَلَيْهِ الأَئِمَّةُ ذَلِكَ أَرْجَحِيَّتُهُ عَلَى مَا لَمْ يُطْلِقُوهُ.

قولُه: (**احْتِرَازٌ عَمَّا يَنْقُلُهُ غَيْرُ العَدْلِ**): كالفاسق[١]، والمجهولِ العَينِ أو الحالِ، والمعروفِ بالضَّعفِ، وخرَجَ بالقَيْد الثالثِ: المنقطعُ، والمُعْضَلُ، والمُرْسَلُ على رأيِ مَن لا يقبلُه، وبالرَّابع والخامسِ: المُعَلَّلُ، والشَّاذُّ.

أُورِدَ على التَّعريف: بأنَّه ناقصٌ؛ إذ بَقِيَ مِن تمامه أنْ يقول: ولا مُنْكَرٌ.

وأُجيبَ: بأنَّ المنكرَ داخِلٌ في هذا التَّعريفِ للشَّاذِّ عند المؤلِّف، بخِلاف التَّفسير الآتي الذي أشارَ إليه فيما سبَقَ بقولِه: (**وَلَهُ تَفْسِيرٌ آخَرُ سَيَأْتِي**)، وعند ابن الصَّلاح هو والشَّاذُّ سِيَّانِ، فذِكْرُه معه تَكرارٌ، وعند غيرِهما أسوأُ حالًا مِن الشَّاذِّ، فاشتراطُ نَفْيِ الشُّذوذِ يقتضِي اشتراطَ نَفْيِه بالأَولى.

وأُورِدَ عليه أيضًا: بأنَّ المتواتِرَ صحيحٌ مع أنَّه لا يُشترَطُ فيه هذه القيودُ.

ويُمكِنُ الجوابُ: بأنَّ مادةَ النَّقْضِ لا بُدَّ أنْ تكون مُحقَّقةً، ووجودُ حديثٍ مُتواترٍ لا يجمَعُ هذه الشُّروطَ غيرُ مُحقَّقٍ.

قولُه: (**مُفِيدَةً لِغَلَبَةِ الظَّنِّ**): نُقِلَ عن المصنِّفِ أنَّه قال: الغلَبَةُ ليسَتْ بقَيْدٍ، وإنَّما ذُكِرَتْ لِدَفعِ توهُّمِ إرادةِ الشَّكِّ لو عبَّرْتُ بالظَّنِّ[٢].

---

(١) في (ز): «كالفساق».

(٢) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٥١).

قولُه: (**كَالزُّهْرِيِّ**): هو ابنُ شِهابٍ القُرَشيُّ المدنيُّ، إمامٌ، تابعيٌّ، جليلٌ.

قولُه: (**كَمُحَمَّدِ بنِ سِيرِينَ**): هو أنصاريٌّ تابعِيٌّ مشهورٌ بكثرة الحِفْظِ والإتقان وتعبير الرُّؤْيا.

قولُه: (**عَنْ عَبِيدَةَ**): بفتح العين، وكسر الموحَّدة.

(**السَّلْمَانِيِّ**): نِسْبَةً إلى سَلْمانَ بسكون اللَّام على الصَّحيح[1]، وسلمانُ مِن (مُرادٍ)، الكُوفيّ، وهو تابعيٌّ، فهو من رواية الأَقْران.

قولُه: (**النَّخَعِيِّ**): نِسْبَةً إلى (نَخَعٍ)، قبيلةٌ.

قولُه: (**عَنْ عَلْقَمَةَ**): هو ابنُ قيسٍ، راهبُ أهلِ الكوفة.

قولُه: (**ابنِ أَبِي بُرْدَةَ**): بضَمِّ الموحَّدة.

(**عَنْ جَدِّهِ**): أي: جَدِّ بُرَيدٍ.

قولُه: (**أَبِيهِ**): أي: أبي جَدِّه.

قولُه: (**أَبِي مُوسَى**): عَطْفُ بَيانٍ، وهو الأشْعَرِيُّ، نِسْبةً إلى (أَشْعَرَ)، حيٌّ في اليمن.

قولُه: (**كَحَمَّاد**): بتشديد الميم، و(**سَلَمَةَ**): بفتح اللَّام.

قولُه: (**أَنَّهَا أَصَحُّ الأَسَانِيدِ**): قال بعضُهم: الأَصَحُّ مُطلَقًا هو الشَّافعيُّ، عن مالكٍ، عن نافعٍ، عن ابن عمرَ، وتُسَمَّى هذه التَّرجمةُ سِلْسِلةَ الذَّهب[2].

---

(١) والقول الآخر أنه بفتح اللام. انظر: «الإصابة» لابن حجر (٥/ ٩٢).

(٢) قال السيوطي في «تدريب الراوي» (١/ ٧٩): هذا قول البخاري، وصدَّر العراقي به كلامه، وبنى الإمام أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي أن أجلَّ الأسانيد: الشافعي، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر.

=

قولُه: (**وَالمُعْتَمَدُ عَدَمُ إِطْلَاقِ... إلخ**): أي: المُعتمَدُ عليه عند مُتأَخِّري المُحَدِّثين مَنْعُ إِطْلاقِ كونِها أصحَّ الأسانيدِ مُطلَقًا؛ لأنَّ الإطلاقَ يتوقَّفُ على وجودِ أعلى درجاتِ القَبولِ مِن الضَّبط والعدالة في كلِّ فردٍ مِن السَّند، وهذا مُشكِلٌ.

* * *

= قال الزركشي: في هذا الإطلاق عنه ـ أي: البخاري ـ نظر، ففي «ذم الكلام» للهروي: قال الداوساني: قال محمد بن إسماعيل البخاري: أبو الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة ديباجٌ خُسْرُوانيٌّ. انظر: «النكت على مقدمة ابن الصلاح» للزركشي (١/ ١٤٠).

[مراتِبُ الصَّحيحِ مِن حيث مصادرُه]:

وَيَلْتَحِقُ بِهَذَا التَّفَاضُلِ مَا اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى تَخْرِيجِهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا انْفَرَدَ بِهِ أَحَدُهُمَا، وَمَا انْفَرَدَ بِهِ البُخَارِيُّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا انْفَرَدَ بِهِ مُسْلِمٌ؛ لِاتِّفَاقِ العُلَمَاءِ بَعْدَهُمَا عَلَى تَلَقِّي كِتَابَيْهِمَا بِالقَبُولِ، وَاخْتِلَافِ بَعْضِهِمْ عَلَى أَيِّهِمَا أَرْجَحُ، فَمَا اتَّفَقَا عَلَيْهِ أَرْجَحُ مِنْ هَذِهِ الحَيْثِيَّةِ مِمَّا لَمْ يَتَّفِقَا عَلَيْهِ.

وَقَدْ صَرَّحَ الجُمْهُورُ بِتَقْدِيمِ «صَحِيحِ البُخَارِيِّ» فِي الصِّحَّةِ، وَلَمْ يُوجَدْ عَنْ أَحَدٍ التَّصْرِيحُ بِنَقِيضِهِ.

وَأَمَّا مَا نُقِلَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ النَّيْسَابُورِيِّ أَنَّهُ قَالَ: مَا تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ أَصَحُّ مِنْ كِتَابِ مُسْلِمٍ، فَلَمْ يُصَرِّحْ بِكَوْنِهِ أَصَحَّ مِنْ صَحِيحِ البُخَارِيِّ؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا نَفَى وُجُودَ كِتَابٍ أَصَحَّ مِنْ كِتَابِ مُسْلِمٍ؛ إِذِ المَنْفِيُّ إِنَّمَا هُوَ مَا تَقْتَضِيهِ صِيغَةُ (أَفْعَلَ) مِنْ زِيَادَةِ صِحَّةٍ فِي كِتَابٍ شَارَكَ كِتَابَ مُسْلِمٍ فِي الصِّحَّةِ، يَمْتَازُ بِتِلْكَ الزِّيَادَةِ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَنْفِ المُسَاوَاةَ.

وَكَذَلِكَ مَا نُقِلَ عَنْ بَعْضِ المَغَارِبَةِ أَنَّهُ فَضَّلَ «صَحِيحَ مُسْلِمٍ» عَلَى «صَحِيحِ البُخَارِيِّ»؛ فَذَلِكَ فِيمَا يَرْجِعُ إِلَى حُسْنِ السِّيَاقِ، وَجَوْدَةِ الوَضْعِ وَالتَّرْتِيبِ، وَلَمْ يُفْصِحْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بِأَنَّ ذَلِكَ رَاجِعٌ إِلَى الأَصَحِّيَّةِ، وَلَوْ أَفْصَحُوا بِهِ لَرَدَّهُ عَلَيْهِمْ شَاهِدُ الوُجُودِ، فَالصِّفَاتُ الَّتِي تَدُورُ عَلَيْهَا الصِّحَّةُ فِي كِتَابِ البُخَارِيِّ أَتَمُّ مِنْهَا فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ وَأَشَدُّ، وَشَرْطُهُ فِيهَا أَقْوَى وَأَسَدُّ.

أَمَّا رُجْحَانُهُ مِنْ حَيْثُ الِاتِّصَالُ؛ فَلِاشْتِرَاطِهِ أَنْ يَكُونَ الرَّاوِي قَدْ ثَبَتَ لَهُ لِقَاءُ مَنْ رَوَى عَنْهُ وَلَوْ مَرَّةً، وَاكْتَفَى مُسْلِمٌ بِمُطْلَقِ المُعَاصَرَةِ، وَأَلْزَمَ البُخَارِيَّ بِأَنَّهُ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ لَا يَقْبَلَ العَنْعَنَةَ أَصْلًا.

وَمَا أَلْزَمَهُ بِهِ لَيْسَ بِلَازِمٍ؛ لِأَنَّ الرَّاوِيَ إِذَا ثَبَتَ لَهُ اللِّقَاءُ مَرَّةً لَا يَجْرِي فِي رِوَايَاتِهِ احْتِمَالُ أَنْ لَا يَكُونَ سَمِعَ؛ لِأَنَّهُ يَلْزَمُ مِنْ جَرَيَانِهِ أَنْ يَكُونَ مُدَلِّسًا، وَالمَسْأَلَةُ مَفْرُوضَةٌ فِي غَيْرِ المُدَلِّسِ.

وَأَمَّا رُجْحَانُهُ مِنْ حَيْثُ العَدَالَةُ وَالضَّبْطُ؛ فَلِأَنَّ الرِّجَالَ الَّذِينَ تُكُلِّمَ فِيهِمْ مِنْ رِجَالِ مُسْلِمٍ أَكْثَرُ عَدَدًا مِنَ الرِّجَالِ الَّذِينَ تُكُلِّمَ فِيهِمْ مِنْ رِجَالِ البُخَارِيِّ، مَعَ أَنَّ البُخَارِيَّ لَمْ يُكْثِرْ مِنْ إِخْرَاجِ حَدِيثِهِمْ، بَلْ غَالِبُهُمْ مِنْ شُيُوخِهِ الَّذِينَ أَخَذَ عَنْهُمْ وَمَارَسَ حَدِيثَهُمْ، بِخِلَافِ مُسْلِمٍ فِي الأَمْرَيْنِ.

وَأَمَّا رُجْحَانُهُ مِنْ حَيْثُ عَدَمُ الشُّذُوذِ وَالإِعْلَالِ؛ فَلِأَنَّ مَا انْتُقِدَ عَلَى البُخَارِيِّ مِنَ الأَحَادِيثِ أَقَلُّ عَدَدًا مِمَّا انْتُقِدَ عَلَى مُسْلِمٍ، هَذَا مَعَ اتِّفَاقِ العُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ البُخَارِيَّ كَانَ أَجَلَّ مِنْ مُسْلِمٍ فِي العُلُومِ، وَأَعْرَفَ بِصِنَاعَةِ الحَدِيثِ مِنْهُ، وَأَنَّ مُسْلِمًا تِلْمِيذُهُ وَخِرِّيجُهُ، وَلَمْ يَزَلْ يَسْتَفِيدُ مِنْهُ وَيَتَّبِعُ آثَارَهُ حَتَّى قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: لَوْلَا البُخَارِيُّ لَمَا رَاحَ مُسْلِمٌ وَلَا جَاءَ.

وَمِنْ ثَمَّ؛ أَيْ: وَمِنْ هَذِهِ الحَيْثِيَّةِ، وَهِيَ أَرْجَحِيَّةُ شَرْطِ البُخَارِيِّ عَلَى غَيْرِهِ، قُدِّمَ «صَحِيحُ البُخَارِيِّ» عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ فِي الحَدِيثِ، ثُمَّ «صَحِيحُ مُسْلِمٍ»؛ لِمُشَارَكَتِهِ لِلْبُخَارِيِّ فِي اتِّفَاقِ العُلَمَاءِ عَلَى تَلَقِّي كِتَابِهِ بِالقَبُولِ أَيْضًا، سِوَى مَا عُلِّلَ.

ثُمَّ يُقَدَّمُ فِي الأَرْجَحِيَّةِ مِنْ حَيْثُ الأَصَحِّيَّةُ مَا وَافَقَهُ شَرْطُهُمَا؛ لِأَنَّ المُرَادَ بِهِ رُوَاتُهُمَا مَعَ بَاقِي شُرُوطِ الصَّحِيحِ، وَرُواتُهُمَا قَدْ حَصَلَ الاتِّفَاقُ عَلَى القَوْلِ بِتَعْدِيلِهِمْ بِطَرِيقِ اللُّزُومِ، فَهُمْ مُقَدَّمُونَ عَلَى غَيْرِهِمْ فِي رِوَايَاتِهِمْ، وَهَذَا أَصْلٌ لَا يُخْرَجُ عَنْهُ إِلَّا بِدَلِيلٍ.

فَإِنْ كَانَ الخَبَرُ عَلَى شَرْطِهِمَا مَعًا؛ كَانَ دُونَ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَوْ مِثْلَهُ.

وَإِنْ كَانَ عَلَى شَرْطِ أَحَدِهِمَا؛ فَيُقَدَّمُ شَرْطُ البُخَارِيِّ وَحْدَهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَحْدَهُ؛ تَبَعًا لِأَصْلِ كُلٍّ مِنْهُمَا، فَخَرَجَ لَنَا مِنْ هَذَا سِتَّةُ أَقْسَامٍ تَتَفَاوَتُ دَرَجَاتُهَا فِي الصِّحَّةِ، وَثَمَّ قِسْمٌ سَابِعٌ، وَهُوَ مَا لَيْسَ عَلَى شَرْطِهِمَا اجْتِمَاعًا وَانْفِرَادًا.

وَهَذَا التَّفَاوُتُ إِنَّمَا هُوَ بِالنَّظَرِ إِلَى الحَيْثِيَّةِ المَذْكُورَةِ، أَمَّا لَوْ رُجِّحَ قِسْمٌ عَلَى مَا فَوْقَهُ هُوَ بِأُمُورٍ أُخْرَى تَقْتَضِي التَّرْجِيحَ؛ فَإِنَّهُ يُقَدَّمُ عَلَى مَا فَوْقَهُ؛ إِذْ قَدْ يَعْرِضُ لِلمَفُوقِ مَا يَجْعَلُهُ فَائِقًا، كَمَا لَوْ كَانَ الحَدِيثُ عِنْدَ مُسْلِمٍ مَثَلًا، وَهُوَ مَشْهُورٌ قَاصِرٌ عَنْ دَرَجَةِ التَّوَاتُرِ، لَكِنْ حَفَّتْهُ قَرِينَةٌ صَارَ بِهَا يُفِيدُ العِلْمَ؛ فَإِنَّهُ يُقَدَّمُ عَلَى الحَدِيثِ الَّذِي يُخْرِجُهُ البُخَارِيُّ إِذَا كَانَ فَرْدًا مُطْلَقًا.

وَكَمَا لَوْ كَانَ الحَدِيثُ الَّذِي لَمْ يُخْرِجَاهُ مِنْ تَرْجَمَةٍ وُصِفَتْ بِكَوْنِهَا أَصَحَّ الأَسَانِيدِ؛ كَمَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ؛ فَإِنَّهُ يُقَدَّمُ عَلَى مَا انْفَرَدَ بِهِ أَحَدُهُمَا مَثَلًا، لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ فِي إِسْنَادِهِ مَنْ فِيهِ مَقَالٌ.

قولُه: (**فِي أَيِّهِمَا أَرْجَحُ**): قيل: الصَّوابُ: في أنَّ أيَّهما أرجحُ؛ لأنَّ حرفَ الجرِّ لا يدخُلُ على الجُمْلة.

قولُه: (**التَّصْرِيحُ بِنَقِيضِهِ**): لا يُقال: هذا مُنافٍ لقوله: (**وَاخْتِلَافِ بَعْضِهِمْ**)؛ أي: لأنَّ اختلافَهم في الأرجَحِيَّة إنَّما هو باعتبار إطْلاقاتِهم وما يُفهَمُ مِن كلامِهم، ولم يُوجَدْ منهم التَّصريحُ بالنَّقيض. كذا قيل[١].

وفيه: أنَّ نقيضَه هو عدمُ تقديمِ «صحيحِ البخاريِّ»، وما نُقِلَ عن أبي عليٍّ النَّيسابُوريِّ[٢]..

(١) انظر: «شرح نزهة النظر» للكجراتي (ص: ٦٨).

(٢) هو أبو علي الحسين بن علي بن يزيد النيسابوري، الحافظ الكبير، إمام في وقته متفق عليه، تتلمذ =

صريحٌ فيه[١]، اللَّهُمَّ إلَّا أنْ يُقال: إنَّ المرادَ بالنَّقيضِ تقديمُ مُسْلمٍ.

قولُه: (إِلَى حُسْنِ السِّيَاقِ): فإنَّه بدأَ بالمُجْمَل والمُشْكِل والمَنْسُوخ والمُعَنْعَن والمُبْهَم، ثم أردفَ المُبَيَّنَ والنَّاسِخَ والمُصَرَّحَ والمنسوبَ.

قولُه: (بَلْ غَالِبُهُمْ مِنْ شُيُوخِهِ): قال السَّخاويُّ: الذين انفرَدَ بهم البُخاريُّ مِمَّن تُكُلِّمَ فيهم أكثرُهم مِن شيوخِه لَقِيَهم وخَبَرَهم وخَبَر حديثَهم، بخِلافِ مُسْلمٍ، فإنَّ أكثرَ مَن تُكُلِّمَ فيهم مِن رجاله مِن المُتقدِّمين، ولا شكَّ أنَّ المرءَ أعرفُ بحديثِ شيخِه مِن حديث غيرِه[٢].

قولُه: (فَلِأَنَّ مَا انْتُقِدَ عَلَى البُخَارِيِّ... إلخ): فإنَّ الأحاديثَ التي انتُقِدَتْ عليهما بلغَتْ مئتي حديثٍ وعشرةً، واختَصَّ البُخاريُّ منها بأقلَّ مِن ثمانين، والباقي يختصُّ بمسلمٍ.

قولُه: (مَعَ اتِّفَاقِ العُلَمَاءِ عَلَى أَنَّ البُخَارِيَّ كَانَ أَجَلَّ مِنْ مُسْلِمٍ): اعترِضَ عليه بأنَّه لا يلزَمُ مِن ذلك أَرْجَحِيَّةُ الكتاب.

= عليه الحفاظ، وارتحل إلى العراقين والشام ومصر، وكتب عن قريب من ألفي شيخ، ولقب في صباه بالحافظ، قال عنه الحاكم: لم أر مثله قط، توفي سنة تسع وأربعين وثلاث مائة. انظر: «الإرشاد» للخليلي (٣/ ٨٤٢)، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٦/ ٥١).

(١) روى الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» (٢/ ١٨٥)، وفي «تاريخ بغداد» (١٥/ ١٢١)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٨/ ٩٢)، وابن نقطة في «التقييد» (ص: ٤٤٧)، وابن الصلاح في «صيانة صحيح مسلم» (ص: ٦٨)، وكذلك الذهبي في «تاريخ الإسلام» (٢٥/ ٤٢١) عن أبي علي النيسابوري قوله: ما تحت أديم السماء أصح من كتاب مسلم بن الحجاج في علم الحديث.

(٢) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٤٥).

وأجابَ عنه السَّخاويُّ: بأنَّه الأصلُ، وهذا القَدْرُ كافٍ في المطالب الظَّنِّيَّة[١].

قولُه: (**وَخِرِّيجُهُ**): الخِرِّيجُ كالعِنِّين والقِسِّيسِ، (فِعِّيلٌ) بمعنى (مَفْعول)؛ أي: البُخاريُّ أخرجَه مِن الجَهْل، وصار معروفًا بالعلم.

قولُه: (**لَمَا رَاحَ وَلَا جَاءَ**): أي: لَمَا راحَ لِتَعَلُّم العِلْمِ ولا جاء؛ لأنَّ البُخاريَّ كان سببًا في مَراحِه ومَجيئِه، وهذا يدلُّ على كمال البُخاريِّ وتفرُّدِه في العِلْم، ولكنْ لا يلزَمُ مِن كونِ البخاريِّ سببًا في حُصول عِلْمِه أنْ يكون أرجحَ.

قولُه: (**وَمِنْ هَذِهِ الجَهَةِ... إلخ**): إشارةٌ إلى المُندرِجِ تحت المتن، فاندفعَ ما قيل مِن أنَّه جعل (**ثَمَّ**) إشارةً إلى أرجحِيَّة شرطِ البُخاريِّ، ولم يُذْكَرْ في المتن، فالأنسَبُ في تفسير (**ثَمَّ**) أنْ يُقال: أي: مِن جِهةِ أنَّ الصِّحَّةَ تتفاوتَ رُتَبُها بتَفاوُتِ الصِّفات، ولكَ أنْ تقول أيضًا: بعدما دمَجَ[٢] المتنَ في الشَّرح جعَلَ المُشارَ إليه ما ذكَرَ في الشَّرح؛ لأنَّه أقربُ.

قولُه: (**سِوَى مَا عُلِّلَ**): الظَّاهرُ أنَّه قيدٌ للقَبول بمُلاحظةِ قولِه: (**أَيْضًا**)، فلا يرِدُ أنَّ تلك الأحاديثَ المنتقَدَةَ موجودةٌ في البخاريِّ أيضًا، ويُمكنُ أنْ يُقال: لأجْلِ قِلَّتِها في البخاريِّ ما تعرَّضَ لها، والمرادُ مِن التَّعليل المعنى اللُّغَويُّ، فيشمَلُ الشَّاذَّ، فلو قال: سِوى ما انتُقِدَ؛ لكان أَوْلى.

قولـه (**ثُمَّ مُسْلِمٍ**): وكـذا قولُـه: (**ثُمَّ مَا وَافَقَهُ شَرْطُهُمَا**): بتقدير الفعل معطوفٌ على مجموع الجملة مع القَيْد؛ أعني: على مَجْموع: (**وَمِنْ ثَمَّ قُدِّمَ صَحِيحُ البُخَارِيِّ**)، لا على (**قُدِّمَ**)، فلا يرِدُ ما قيل: إنَّ قولَه: (**صَحِيحُ مُسْلِمٍ**)

---

(١) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (ص: ٤٥)، و«شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٢٨٠)، والنقل عنه.

(٢) في (ز) و(ح): «رجح».

عطفٌ على (صَحِيحُ البُخَارِيِّ)، فيلزم تقديمُ مسلمٍ مِن هذه الجِهَة، وليس كذلك[١].

قولُه: (مِنْ حَيْثُ الأَصَحِّيَّةُ): أي: لا مِن حيثُ تلَقِّيه بالقَبول.

قولُه: (مَا وَافَقَهُ شَرْطُهُمَا): هل لإسناد الفعل صَراحةً إلى الشَّرط حِكْمَةٌ، وهَلَّا عكَسَ؟

قولُه: (لِأَنَّ المُرَادَ بِهِ): أي: بشَرْطِهِما، يعني: مدارُ اعتبارِ حديثِ البُخاريِّ ومُسلمٍ روايتُهما، فإذا وُجِدَ حديثٌ برواية هؤلاء يكون أعلى رُتْبةً مِن غيره وإنْ لم يُخَرِّجاه، لكنَّ الذي لم يُخَرِّجاه أَنزَلُ مما خرَّجاه؛ لِمَظِنَّة عدمِ الاعتبار به مِن حيث عدمُ تخريجِهِما له.

قولُه: (بِطَرِيقِ اللُّزُومِ): أي: لزِمَهم الاتِّفاقُ على القول[٢] بتعديلِهم وضَبْطِهم وغيرِهما مِن أوصاف الصِّحَّة لمَّا تلقَّوا كتابَيْهما بالقَبول.

قولُه: (دُونَ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَوْ مِثْلَهُ): تردُّدُ المصنِّفِ فيه نظَرٌ إلى مُقابلة تلَقِّي العلماءِ بقَبول مُسلمٍ، ومَجيءِ الخبَرِ على شرط البُخاريِّ ومسلمٍ، وجَزْمِ غيرِه بأنَّه دُونَه، ولعلَّهم رجَّحوا تلَقِّي العُلماءِ[٣].

قولُه: (وَثَمَّ): أي: هناك، وهو مقامُ التَّقسيمِ إلى الأقسام[٤].

قولُه: (إِذْ قَدْ يَعْرِضُ لِلمَفُوقِ): أي: للمرجوح، مِن: فاقَ الرَّجلُ أصحابَه يفوق؛ أي: علَاهم بالشَّرَف[٥].

---

(١) انظر: «شرح نزهة النظر» للكجراتي (ص: ٧٥).

(٢) في (ز): «القبول».

(٣) انظر: «شرح نزهة النظر» للكجراتي (ص: ٧٦).

(٤) في (ز): «أقسام».

(٥) انظر: «الصحاح» للجوهري (مادة: فوق).

[الحسنُ لذاتِه]:

فَإِنْ خَفَّ الضَّبْطُ؛ أَيْ: قَلَّ، يُقَالُ: (خَفَّ الْقَوْمُ خُفُوفًا)؛ قَلُّوا، وَالْمُرَادُ مَعَ بَقِيَّةِ الشُّرُوطِ الْمُتَقَدِّمَةِ فِي حَدِّ الصَّحِيحِ؛ فَهُوَ الْحَسَنُ لِذَاتِهِ لَا لِشَيْءٍ خَارِجٍ، وَهُوَ الَّذِي يَكُونُ حُسْنُهُ بِسَبَبِ الِاعْتِضَادِ؛ نَحْوَ حَدِيثِ الْمَسْتُورِ إِذَا تَعَدَّدَتْ طُرُقُهُ، وَخَرَجَ بِاشْتِرَاطِ بَاقِي الْأَوْصَافِ الضَّعِيفُ.

وَهَذَا الْقِسْمُ مِنَ الْحَسَنِ مُشَارِكٌ لِلصَّحِيحِ فِي الِاحْتِجَاجِ بِهِ وَإِنْ كَانَ دُونَهُ، وَمُشَابِهٌ لَهُ فِي انْقِسَامِهِ إِلَى مَرَاتِبَ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ.

قولُه: (**خَفَّ الْقَوْمُ خُفُوفًا**): قال في «القاموس»: الخِفُّ ـ بالكسر ـ: الخفيفُ، والجماعةُ القليلةُ[1]. فالخِفَّةُ استُعْمِلَتْ في الكَيْفِيَّة والكَمِّيَّة.

قولُه: (**وَالْمُرَادُ مَعَ بَقِيَّةِ الشُّرُوطِ... إلخ**): أي: مِن اتِّصالِ السَّنَد، والعدالةِ، وعدمِ الشُّذوذِ والعِلَّة، ومع عدَمِ كَثْرَة الطُّرُقِ أيضًا كما سيجيءُ في كلامه؛ لِيُخرِجَ الصَّحيحَ لِغَيرِه. كذا قيل[2].

لكنَّه لا احتياجَ إلى القَيْدِ الأخيرِ؛ لأنَّ تعدُّدَ الطُّرُق لا يُنافي دُخولَه في الحسَن لِذاتِه مِن حيثُ نفْسُه، مع قَطْعِ النَّظَر عن التَّعدُّد، وأمَّا مع النَّظَر إليه؛ فلا يَصْدُقُ على المجموع خِفَّةُ الضَّبطِ.

قولُه: (**نَحْوَ حَدِيثِ الْمَسْتُورِ**): أي: الرَّاوي الذي لم يتحقَّقْ عدالتُه ولا جَرْحُه.

قولُه: (**إِذَا تَعَدَّدَتْ طُرُقُهُ**): فإنَّ حديثَ المستورِ مما يُتَوَقَّفُ فيه، وتعدُّدُ طُرُقِه

---

(١) انظر: «القاموس المحيط» (ص: ٨٠٦).

(٢) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٢٩٣).

قرينةٌ تُرَجِّحُ جانِبَ قَبولِه، فهو حسَنٌ لا لِذَاتِه، فكلٌّ مِن الحسَنِ لا لِذاتِه والصَّحيحِ لا لِذاتِه إنَّما يحصُلُ بكثرة الطُّرُق، إلَّا أنَّ راوِيَ الصَّحيحِ ظاهرُ العدالةِ، وراويَ الحسَنِ مستورُ العدالةِ.

قولُه: (**وَخَرَجَ بِاشْتِرَاطِ بَاقِي الأَوْصَافِ الضَّعِيفُ**): وهو ما لم يَجْمَعْ شُروطَ الصَّحيحِ والحسَنِ، ولو بفَقْدِ شرطٍ واحدٍ.

* * *

[الصَّحيحُ لغيره، ومعنى قولِهم: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ]:

وَبِكَثْرَةِ طُرُقِهِ يُصَحَّحُ؛ وَإِنَّمَا يُحْكَمُ لهُ بالصِّحَّةِ عِنْدَ تَعَدُّدِ الطُّرُقِ؛ لِأَنَّ لِلصُّورَةِ المَجْمُوعَةِ قُوَّةً تَجْبُرُ القَدْرَ الَّذِي قَصُرَ بِهِ ضَبْطُ رَاوِي الحَسَنِ عَنْ رَاوِي الصَّحِيحِ، وَمِنْ ثَمَّ تُطْلَقُ الصِّحَّةُ عَلَى الإِسْنَادِ الَّذِي يَكُونُ حَسَنًا لِذَاتِهِ لَوْ تَفَرَّدَ إِذَا تَعَدَّدَ. وَهَذَا حَيْثُ يَنْفَرِدُ الوَصْفُ.

فَإِنْ جُمِعَا؛ أَيْ: الصَّحِيحُ وَالحَسَنُ فِي وَصْفٍ وَاحِدٍ؛ كَقَوْلِ التِّرْمِذِيِّ وَغَيْرِهِ: حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ؛ فَلِلتَّرَدُّدِ الحَاصِلِ مِنَ المُجْتَهِدِ فِي النَّاقِلِ؛ هَلِ اجْتَمَعَتْ فِيهِ شُرُوطُ الصِّحَّةِ أَوْ قَصُرَ عَنْهَا؟ وَهَذَا حَيْثُ يَحْصُلُ مِنْهُ التَّفَرُّدُ بِتِلْكَ الرِّوَايَةِ.

وَعُرِفَ بِهَذَا جَوَابُ مَنِ اسْتَشْكَلَ الجَمْعَ بَيْنَ الوَصْفَيْنِ، فَقَالَ: الحَسَنُ قَاصِرٌ عَنِ الصَّحِيحِ، فَفِي الجَمْعِ بَيْنَ الوَصْفَيْنِ إِثْبَاتٌ لِذَلِكَ القُصُورِ وَنَفْيُهُ.

وَمُحَصَّلُ الجَوَابِ: أَنَّ تَرَدُّدَ أَئِمَّةِ الحَدِيثِ فِي حَالِ نَاقِلِهِ اقْتَضَى لِلْمُجْتَهِدِ أَنْ لَا يَصِفَهُ بِأَحَدِ الوَصْفَيْنِ، فَيُقَالُ فِيهِ: حَسَنٌ؛ بِاعْتِبَارِ وَصْفِهِ عِنْدَ قَوْمٍ، صَحِيحٌ؛ بِاعْتِبَارِ وَصْفِهِ عِنْدَ قَوْمٍ.

وَغَايَةُ مَا فِيهِ أَنَّهُ حَذَفَ مِنْهُ حَرْفَ التَّرَدُّدِ؛ لِأَنَّ حَقَّهُ أَنْ يُقَالَ: حَسَنٌ أَوْ صَحِيحٌ، وَهَذَا كَمَا حَذَفَ حَرْفَ العَطْفِ مِنَ الَّذِي بَعْدَهُ.

وَعَلَى هَذَا؛ فَمَا قِيلَ فِيهِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، دُونَ مَا قِيلَ فِيهِ: صَحِيحٌ؛ لِأَنَّ الجَزْمَ أَقْوَى مِنَ التَّرَدُّدِ، وَهَذَا حَيْثُ التَّفَرُّدُ.

وَإِلَّا إِذَا لَمْ يَحْصُلِ التَّفَرُّدُ؛ فَإِطْلَاقُ الوَصْفَيْنِ مَعًا عَلَى الحَدِيثِ يَكُونُ بِاعْتِبَارِ إِسْنَادَيْنِ، أَحَدُهُمَا صَحِيحٌ، وَالآخَرُ حَسَنٌ.

وَعَلَى هَذَا؛ فَمَا قِيلَ فِيهِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، فَوْقَ مَا قِيلَ فِيهِ: صَحِيحٌ، فقط؛ إِذَا كَانَ فَرْدًا؛ لِأَنَّ كَثْرَةَ الطُّرُقِ تُقَوِّي.

فَإِنْ قِيلَ: قَدْ صَرَّحَ التِّرْمِذِيُّ بِأَنَّ شَرْطَ الحَسَنِ أَنْ يُرْوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، فَكَيْفَ يَقُولُ فِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ: حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الوَجْهِ؟

فَالجَوَابُ: أَنَّ التِّرْمِذِيَّ لَمْ يُعَرِّفِ الحَسَنَ مُطْلَقًا، وَإِنَّمَا عَرَّفَ بِنَوْعٍ خَاصٍّ مِنْهُ وَقَعَ فِي كِتَابِهِ، وَهُوَ مَا يَقُولُ فِيهِ: حَسَنٌ، مِنْ غَيْرِ صِفَةٍ أُخْرَى، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَقُولُ فِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ: حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِهَا: صَحِيحٌ، وَفِي بَعْضِهَا: غَرِيبٌ، وَفِي بَعْضِهَا: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَفِي بَعْضِهَا: صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَفِي بَعْضِهَا: حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَفِي بَعْضِهَا: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

وَتَعْرِيفُهُ إِنَّمَا وَقَعَ عَلَى الأَوَّلِ فَقَطْ، وَعِبَارَتُهُ تُرْشِدُ إِلَى ذَلِكَ، حَيْثُ قَالَ فِي آخِرِ كِتَابِهِ: وَمَا قُلْنَا فِي كِتَابِنَا: حَدِيثٌ حَسَنٌ؛ فَإِنَّمَا أَرَدْنَا بِهِ حُسْنَ إِسْنَادِهِ عِنْدَنَا، [إِذْ] كُلَّ حَدِيثٍ يُرْوَى لَا يَكُونُ رَاوِيهِ مُتَّهَمًا بِكَذِبٍ، وَيُرْوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ نَحْو ذَلِكَ، وَلَا يَكُونُ شَاذًّا؛ فَهُوَ عِنْدَنَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

فَعُرِفَ بِهَذَا أَنَّهُ إِنَّمَا عَرَّفَ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ: حَسَنٌ، فَقَطْ، وَأَمَّا مَا يَقُولُ فِيهِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، أو: حَسَنٌ غَرِيبٌ، أو: حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ؛ فَلَمْ يُعَرِّجْ عَلَى تَعْرِيفِهِ؛ كَمَا لَمْ يُعَرِّجْ عَلَى تَعْرِيفِ مَا يَقُولُ فِيهِ: صَحِيحٌ، فَقَطْ، أَوْ: غَرِيبٌ، فَقَطْ.

وَكَأَنَّهُ تَرَكَ ذَلِكَ اسْتِغْنَاءً بِشُهْرَتِهِ عِنْدَ أَهْلِ الفَنِّ، وَاقْتَصَرَ عَلَى تَعْرِيفِ مَا يَقُولُ فِيهِ فِي كِتَابِهِ: حَسَنٌ، فَقَطْ؛ إِمَّا لِغُمُوضِهِ، وَإِمَّا لِأَنَّهُ اصْطِلَاحٌ جَدِيدٌ، وَلِذَلِكَ قَيَّدَهُ بِقَوْلِهِ: عِنْدَنَا، وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى أَهْلِ الحَدِيثِ كَمَا فَعَلَ الخَطَّابِيُّ.

وَبِهَذَا التَّقْرِيرِ يَنْدَفِعُ كَثِيرٌ مِنَ الإِيرَادَاتِ الَّتِي طَالَ البَحْثُ فِيهَا، وَلَمْ يُسْفِرْ وَجْهُ تَوْجِيهِهَا، فَلِلَّهِ الحَمْدُ عَلَى مَا أَلْهَمَ وَعَلَّمَ.

قولُه: (**يُصَحَّحُ**): أي: يُعَدُّ مِن جُمْلة الصَّحيح، ويُحْكَمُ عليه بأنه صحيحٌ.

قال السَّخاويُّ: وإنَّما تُعتبَرُ الكثرةُ في الطُّرُق المُنْحَطَّة، إمَّا عند التَّساوي أو الرُّجْحان، فمَجِيئُه مِن طريقٍ آخرَ يَكْفي[1].

وحاصِلُه: أنَّ الحديثَ الحسَنَ لِذاتِه إذا رُوِيَ مِن طُرُقٍ حيث كانت رُواتُه مُنْحَطَّةً عن رُتْبَة[2] رُواةِ الأوَّل، أو مِن طريقٍ واحدٍ مُساوٍ للأوَّل أو أرجحَ، يرتفِعُ عن درجة الحَسَن إلى درجة الصَّحيح، ويصيرُ ثاني قِسْمَي الصَّحيحِ المُسَمَّى بالصَّحيحِ لغيرِه.

قولُه: (**وَإِنَّمَا يُحْكَمُ لَهُ بِالصِّحَّةِ عِنْدَ تَعَدُّدِ الطُّرُق**): يعني: أو طريقٍ واحدٍ مُساوٍ له، أو أرجحَ.

قولُه: (**وَمِنْ ثَمَّ تُطْلَقُ الصِّحَّةُ عَلَى الإِسْنَادِ**): إِشارةٌ إلى أنَّ الصِّحَّةَ كما تُطلَقُ على المَتْن؛ تُطلَقُ أيضًا على الإسناد.

قولُه: (**وَهَذَا حَيْثُ يَنْفَرِدُ الوَصْفُ**): أي: التَّقْديرُ المذكورُ ـ وهو إطلاقُ الصِّحَّة على الحَسَن لِذَاتِه ـ إنَّما هو حيث يُذْكَرُ وصفٌ واحدٌ؛ كما إذا قيل: هذا حديثٌ صحيحٌ.

قولُه: (**فَلِلتَّرَدُّدِ الحَاصِلِ مِنَ المُجْتَهِدِ**): قيل فيه: إنَّه يُنافي ما يأتي في مُحَصَّلِ الجواب حيث جعَلَ فاعِلَ التَّرَدُّدِ الأئمَّةَ، ويُمكِنُ أنْ يُقال: المرادُ: التَّرَدُّدُ الحاصِلُ للمجتهد مِن أئمَّة الحديث.

---

(١) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٧٩).

(٢) في (ح) و(ق): «مرتبة».

وفيه: أنَّه حينئذٍ يلزَمُ أنْ يكون المجتهدُ مُقلِّدًا؛ كذا قيل.

وفيه نظَرٌ، بل الظَّاهِرُ أنَّ المُرادَ بالمجتهدِ أعمُّ، فيدخُلُ فيه الأئمَّةُ[1].

قولُه: (**يَحْصُلُ مِنْهُ**): أي: مِن النَّاقل أو مِن المجتهد بأنْ ليس للحديث عنده إلَّا إسنادٌ واحدٌ.

قولُه: (**وَنَفْيُهُ**): أي: ونَفْيٌ له، أو[2] إثباتٌ لِنَفْيه.

قولُه: (**كَمَا حَذَفَ حَرْفَ العَطْفِ مِنَ الَّذِي يُعَدُّ**): بضمِّ التَّحْتِيَّة، وفتح العين، وتشديد الدَّال، مُضارِعٌ مجهولٌ.

قال شارِحٌ: أي: كما حُذِفَ مِن الخبَرِ المُتعدِّدِ؛ نحوَ: (زيدٌ عالمٌ جاهلٌ).

والأظهرُ كما قال مُحَشٍّ: مثلُ قولِهم: (دارٌ، غلامٌ، جاريةٌ، ثوبٌ).

وفيه أنَّهم قالوا: ليس في التَّعداد تركيبٌ، وهذا يدُلُّ على أنَّ فيه تركيبًا وعامِلًا.

وفي نسخةٍ: (مِنَ الَّذِي بَعْدَهُ): أي: مِن المعطوف الواقع بعد حرف العطفِ.

وقيل: المعنى: كما يُحذَفُ حرفُ العطفِ مِن القسم الثاني الذي يجيءُ بعدَه، وهو ما يُذكَرُ فيه الوصفان باعتبار الإسنادين[3].

قولُه: (**وَهَذَا حَيْثُ التَّفَرُّدُ**): الظَّاهرُ أنَّ هذا مِمَّا لا يُحتاجُ إليه؛ لأنَّ الكلامَ مَبْنِيٌّ[4] على التَّفَرُّد، لكنَّه أعادَه لِيرْتَبِطَ بقول المتن، وإلَّا على أنَّه لا استِغْناءَ عنه؛ لأنَّ

---

(١) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٢٩٩).

(٢) في (ز): «و».

(٣) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٠٣)، ويقصد بالمحشي الكجرتيَّ في «شرح نزهة النظر» (ص: ٨٤).

(٤) في (ق): «يبنى».

التَّقْديرَ: وهذا المذكورُ حيث التَّفَرُّدُ، ومِن جُملة قولِ الشَّارح: (**فَمَا قِيلَ فِيهِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، دُونَ مَا قِيلَ فِيهِ: صَحِيحٌ**).

قولُه: أي: (**إِذَا لَمْ يَحْصُلِ التَّفَرُّدُ**): الأَوْلى أنْ يُقَدَّرَ هكذا: أو إنْ لا يحصُلْ.

قولُه: (**وَإِنَّمَا عَرَّفَهُ بِنَوْعٍ خَاصٍّ مِنْهُ**): الأظهرُ أنْ يُقال: وإنما عرَّفَ نوعًا خاصًّا منه، كذا قيل[1].

ويُرَدُّ: بأنَّه لا فَرْقَ بين العِبارتَينِ؛ لأنَّ النَّوعَ يُطلَقُ على التَّعريف كما يُطلَقُ على المُعَرَّف.

قولُه: (**وَذَلِكَ بِأَنَّهُ يَقُولُ فِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ: حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِهَا... إلخ**): يعني: أنَّ التِّرْمِذِيَّ أورَدَ في كتابه سبعةَ أصنافٍ مِن الأحاديث، وعبَّرَ عن كلِّ صِنْفٍ بعبارةٍ خاصَّةٍ، وعرَّفَ مِن تلك الأصنافِ الحسَنَ، وشرَطَ فيه أنْ يُرْوَى مِن غير وجهٍ واحدٍ؛ أي: مِن غير طريقٍ واحدٍ.

قولُه: (**فَإِنَّمَا أَرَدْنَا بِهِ حُسْنَ إِسْنَادِهِ عِنْدَنَا**): ضُبِطَ بفتح الحاء والسِّين على أنَّه صِفَةٌ مُشبَّهَةٌ، وبضمِّ السين وفتح النون على أنه فعلٌ ماضٍ، وعليهما قولُه: (**إِسْنَادُهُ**) مرفوعٌ بالفاعليَّة، وبضمِّ الحاء وسكون السِّين على أنَّه مصدرٌ مُضافٌ إلى الفاعل.

قولُه: (**نَحْوِ ذَلِكَ**): بالجرِّ؛ صِفَةٌ لـ(غَيْرِ)، وبالنَّصبِ حالٌ منه، ومعناه: أنَّه لا يكون راوي الطَّريقِ الثَّاني أيضًا مُتَّهَمًا بكذِبٍ.

قولُه: (**فَلَمْ يُعَرِّجْ**): بتشديد الراء المكسورة؛ مِن التَّعريجِ على الشَّيء، وهو الإقامةُ عليه.

***

---

(١) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٠٥).

[زيادةُ الثِّقة]:

وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا ـ أَيْ: الصَّحِيحِ وَالحَسَنِ ـ مَقْبُولَةٌ؛ مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً لِرِوَايَةِ مَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِمَّنْ لَمْ يَذْكُرْ تِلْكَ الزِّيَادَةَ؛ لِأَنَّ الزِّيَادَةَ: إِمَّا أَنْ تَكُونَ لَا تَنَافِي بَيْنَهَا وَبَيْنَ رِوَايَةِ مَنْ لَمْ يَذْكُرْهَا؛ فَهَذِهِ تُقْبَلُ مُطْلَقًا؛ لِأَنَّهَا فِي حُكْمِ الحَدِيثِ المُسْتَقِلِّ الَّذِي يَنْفَرِدُ بِهِ الثِّقَةُ وَلَا يَرْوِيهِ عَنْ شَيْخِهِ غَيْرُهُ.

وَإِمَّا أَنْ تَكُونَ مُنَافِيَةً بِحَيْثُ يَلْزَمُ مِنْ قَبُولِهَا رَدُّ الرِّوَايَةِ الأُخْرَى، فَهَذِهِ هِيَ الَّتِي يَقَعُ التَّرْجِيحُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ مُعَارِضِهَا، فَيُقْبَلُ الرَّاجِحُ، وَيُرَدُّ المَرْجُوحُ.

وَاشْتُهِرَ عَنْ جَمْعٍ مِنَ العُلَمَاءِ القَوْلُ بِقَبُولِ الزِّيَادَةِ مُطْلَقًا مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ، وَلَا يَتَأَتَّى ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ المُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يَشْتَرِطُونَ فِي الصَّحِيحِ أَنْ لَا يَكُونَ شَاذًّا، ثُمَّ يُفَسِّرُونَ الشُّذُوذَ بِمُخَالَفَةِ الثِّقَةِ مَنْ هُوَ أَوْثَقُ مِنْهُ.

وَالعَجَبُ مِمَّنْ أَغْفَلَ ذَلِكَ مِنْهُمْ مَعَ اعْتِرَافِهِ بِاشْتِرَاطِ انْتِفَاءِ الشُّذُوذِ فِي حَدِّ الحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَكَذَا الحَسَن.

وَالمَنْقُولُ عَنْ أَئِمَّةِ الحَدِيثِ المُتَقَدِّمِينَ؛ كَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ مَهْدِيٍّ، وَيَحْيَى القَطَّانِ، وَأَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، وَيَحْيَى بنِ مَعِينٍ، وَعَلِيِّ بنِ المَدِينِيِّ، وَالبُخَارِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَالنَّسَائِيِّ، وَالدَّارَقُطْنِيِّ، وَغَيْرِهِمُ، اعْتِبَارُ التَّرْجِيحِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالزِّيَادَةِ وَغَيْرِهَا، وَلَا يُعْرَفُ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِطْلَاقُ قَبُولِ الزِّيَادَةِ.

وَأَعْجَبُ مِنْ ذَلِكَ إِطْلَاقُ كَثِيرٍ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ القَوْلَ بِقَبُولِ زِيَادَةِ الثِّقَةِ، مَعَ أَنَّ نَصَّ الشَّافِعِيِّ يَدُلُّ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ قَالَ فِي أَثْنَاءِ كَلَامِهِ عَلَى مَا يُعْتَبَرُ بِهِ حَالُ الرَّاوِي فِي الضَّبْطِ مَا نَصُّهُ: وَيَكُونُ إِذَا شَرِكَ أَحَدًا مِنَ الحُفَّاظِ لَمْ يُخَالِفْهُ، فَإِنْ خَالَفَهُ فَوُجِدَ حَدِيثُهُ أَنْقَصَ؛ كَانَ فِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى صِحَّةِ مَخْرَجِ حَدِيثِهِ، وَمَتَى خَالَفَ مَا وَصَفْتُ؛ أَضَرَّ ذَلِكَ بِحَدِيثِهِ. انْتَهَى كَلَامُهُ.

وَمُقْتَضَاهُ أَنَّهُ إِذَا خَالَفَ فَوُجِدَ حَدِيثُهُ أَزْيَدَ؛ أَضَرَّ ذَلِكَ بِحَدِيثِهِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ زِيَادَةَ العَدْلِ عِنْدَهُ لَا يَلْزَمُ قَبُولُهَا مُطْلَقًا، وَإِنَّمَا تُقْبَلُ مِنَ الحَافِظِ؛ فَإِنَّهُ اعْتَبَرَ أَنْ يَكُونَ حَدِيثُ هَذَا المُخَالِفِ أَنْقَصَ مِنْ حَدِيثِ مَنْ خَالَفَهُ مِنَ الحُفَّاظِ، وَجَعَلَ نُقْصَانَ هَذَا الرَّاوِي مِنَ الحَدِيثِ دَلِيلًا عَلَى صِحَّتِهِ؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى تَحَرِّيهِ، وَجَعَلَ مَا عَدَا ذَلِكَ مُضِرًّا بِحَدِيثِهِ، فَدَخَلَتْ فِيهِ الزِّيَادَةُ، فَلَوْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَقْبُولَةً مُطْلَقًا؛ لَمْ تَكُنْ مُضِرَّةً بِحَدِيثِ صَاحِبِهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قولُه: (**مَا لَمْ تَقَعْ مُنَافِيَةً... إلخ**): أُورِدَ عليه: بأنَّ هذا مِمَّا لا حاجةَ إليه؛ لأنَّ الكلامَ في زيادةِ راوي الصَّحيحِ والحسَن، والذي فيه زيادةٌ مُنافِيَةٌ لروايةِ مَن هو أوثقُ منه ليس بصحيحٍ ولا حسَنٍ، فهو خارجٌ عن حُكْم المقبول مِن غير تقييدٍ، وأيضًا يُفهَمُ أنَّه إذا وقعَتْ مُنافِيَةً لروايةِ مَن هو مُساوٍ له يُقبَلُ، مع أنَّه ليس كذلك، بل يُتوَقَّفُ فيها. انتهى[1].

والجوابُ عن الأوَّلِ في غاية الوضوح؛ لأنَّ الكلامَ في الزِّيادة مُطْلَقًا، وهي تنقسِمُ إلى قسمين: إمَّا مقبولٍ، وإما شاذٍّ، فلا بُدَّ مِن التَّقْييد حتى يخرُجَ الثَّاني، وكونُ راوِيه راويَ الصَّحيحِ لا يستلزِمُ صِحَّتَه[2]، هذا هو مَنْشَأُ الاعتراضِ، على أنَّ قوله: «والذي فيه زيادةٌ مُنافيةٌ» إلى قوله: «ليس بصحيحٍ ولا حسَنٍ» ليس في مَحَلِّه؛ لأنَّ المُتَّصِفَ بعدم الصِّحة هو الزِّيادةُ فقط، لا الَّذي فيه الزِّيادةُ، وإنْ كان المُقَرَّرُ أنَّ المُرَكَّبَ[3] مِن الأعلى والأدنى أدنى. تأمَّلْ.

---

(١) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣١٥).

(٢) في (ق): «صحة».

(٣) في (ق): «أدنى المركب».

وأمَّا الثَّاني؛ فأُجِيبَ عنه: بأنَّ المُرادَ مِن القَبول عدمُ الرَّدِّ، ومعلومٌ أنَّ التَّوقُّفَ لا يقتضي الرَّدَّ، بل يقتضي عدمَ العملِ فقط[1].

ولكَ أنْ تقول: قولُه: (**مَنْ هُوَ أَوْثَقُ**) مذكورٌ لِبيانِ المُرَجَّحِ فقط، وليس مِن جُمْلة القَيْد؛ لعدم القَبول، والحامِلُ على ذِكْرِه أنَّه بصَدَدِ بَيانِ الشُّذوذِ.

قولُه: (**فَهَذِهِ تُقْبَلُ مُطْلَقًا**): أي: سواءٌ كانت في اللَّفظ أم في المعنى، تعلَّقَ بها حُكْمٌ شرعيٌّ أم لا، غيَّرَتِ الحُكْمَ الثَّابِتَ أم لا، أوجَبَتْ نَقْصًا مِن حُكْمٍ ثبتَ بخَبَرٍ آخَرَ أم لا، عُلِمَ اتِّحادُ المجلسِ أم لا، كثُرَ السَّاكِتون أم لا. كذا ذكَرَه السَّخاويُّ[2].

وزاد العراقيُّ: سواءٌ كان ذلك مِن شخصٍ واحدٍ بأنْ رواه ناقِصًا، ومَرَّةً بتلك الزِّيادة، أو كانت الزِّيادةُ مِن غير مَن رواه ناقِصًا[3].

قولُه: (**فَيُقْبَلُ الرَّاجِحُ، وَيُرَدُّ المَرْجُوحُ**): سواءٌ كان المُرَجَّحُ في جانبِ راوي الزِّيادة أو غيرِه، ووجهُ قبولِ الرَّاجِحِ كونُ راويه أوثقَ، أو شيءٌ آخرُ فيما إذا كانت مُنافِيَةً لرواية مَن هو مُساوٍ له.

قولُه: (**عَنْ جَمْعٍ مِنَ العُلَمَاءِ**): أي: جمهورِ الفقهاء وأصحاب الحديث؛ كما حكاه الخطيبُ عنهم[4].

قولُه: (**عَلَى طَرِيقِ المُحَدِّثِينَ الَّذِينَ يَشْتَرِطُونَ فِي الصَّحِيحِ**): وكذا في الحسَن، لكنَّه اختصَرَ على الأوَّل؛ اكتفاءً بما يُثبِتُ المُدَّعى.

---

(١) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣١٥).

(٢) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (ص: ٢٦١).

(٣) ذكره العراقي في «التقييد والإيضاح» (١/ ١١١) نقلاً عن الخطيب البغدادي.

(٤) انظر: «الكفاية في علم الرواية» للخطيب البغدادي (ص: ٤٢٤)، و«مقدمة ابن الصلاح» (١/ ٨٥).

قولُه: (**مِمَّنْ أَغْفَلَ ذَلِكَ**): أي: ترَكَ ذلك؛ قيل: أي: قَبولَ الزِّيادةِ مُطلَقًا. كذا ذكَرَه شارحٌ[(١)].

وردَّ عليه آخرُ، وقال: قولُ الشَّارح: (**مَعَ اعْتِرَافِهِ... إلخ**): آبٍ عنه، وجعل ذلك إشارةً إلى الشَّرط الذي ذكَرَه المُحَدِّثون. أقول: الصَّوابُ هو الأَوَّلُ. انتهى[(٢)].

أقولُ: صوابُه ليس بصوابٍ؛ بقرينةِ ما يفهَمُه الطَّبعُ المُستقيمُ مِن قول الشَّارح: (**مَعَ اعْتِرَافِهِ... إلخ**)، فالصَّوابُ أنْ يكون إشارةً إلى عدم تَأَتِّيه على طريق المُحَدِّثين.

قولُه: (**وَعَلِيِّ بنِ المَدِينِيِّ**): بكسر الدَّال، بعدها ياءٌ ساكنةٌ؛ نِسْبةً إلى المدينة المُطَهَّرة، على مُشَرِّفِها أفضلُ الصَّلاة والسَّلام[(٣)].

قولُه: (**اعْتِبَارُ التَّرْجِيحِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ... إلخ**): أُورِدَ عليه: أنَّ اعتبارَ التَّرجيحِ لا يُنافي قَبولَها في ذاتِها؛ لأنَّ التَّرجيحَ يقعُ في الصَّحيحِ والحسَنِ أيضًا مع أنَّهما مَقبولان في ذاتهما.

والحاصِلُ: أنَّ مَن أطلَقَ القَبولَ؛ أرادَ قَبولَها في نفْسِها مِن غير مُلاحظةِ المعارَضة، وكذلك لا عَجَبَ فيما يأتي مِن إطلاقِ بعضِ الشَّافعيَّة مع تنصيص الشَّافعيِّ.

ويُرَدُّ: بأنَّه ليس هذا هو الظَّاهِرَ مِن كلامِهم، بل الظَّاهِرُ مِن قولِهم أنَّ الزِّيادةَ مع مُلاحظة المعارضة مقبولةٌ مُطْلَقًا، ويدُلُّ على هذا قولُ الشَّارحِ[(٤)]: (**وَلَا يُعْرَفُ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِطْلَاقُ قَبُولِ الزِّيَادَةِ**).

---

(١) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٢٢).

(٢) لم أقف على قائله.

(٣) انظر: «الأنساب» للسمعاني (١٢/ ١٥٢ ـ ١٥٣).

(٤) أي: ابن حجر.

قولُه: (**فِي الضَّبْطِ**): مُتَعَلِّقٌ بـ(**يُعْتَبَرُ**).

قولُه: (**وَيَكُونُ إِذَا شَرِكَ**) ـ بكسر الرَّاء ـ إلى آخرِ قولِه، بدلٌ مِن قوله: (**مَا نَصُّهُ**).

قولُه: (**لَمْ يُخَالِفْهُ**): أي: حَقُّه أنْ لا يُخالِفَه الرَّاوي لا بالزِّيادة ولا بالنُّقْصان.

قولُه: (**مَخْرَجِ حَدِيثِهِ**): بفتح الميم والرَّاء، مصدرٌ مِيمِيٌّ.

قولُه: (**وَمَتَى خَالَفَ مَا وَصَفْتُ... إلخ**): أي: ما ذكرتُه[١].

اعترِضَ عليه: بأنَّه يُوهِمُ أنَّ الزِّيادةَ على الحافظ مُطْلَقًا غيرُ مقبولةٍ، مع أنَّ المُضِرَّ إنَّما هو الزَّائِدُ المُنافي للأوثق[٢].

ويُمكِنُ أنْ يُجاب: بأنَّ هذا مِن الإمام على حسَب الوُجْدان؛ أي: لا يُعلَمُ وجودُ زيادةٍ مقبولةٍ مِن الرَّاوي على الحافظ.

قولُه: (**فَدَخَلَتْ فِيهِ الزِّيَادَةُ**): وإنَّما قال: (فَدَخَلَتْ)؛ لأنَّ النُّقْصانَ أيضًا قد يكون مُضِرًّا.

قولُه: (**مَقْبُولَةً مُطْلَقًا**): أي: سواءٌ كانت مِن الرَّاوي، أو مِن الحافظ.

***

---

(١) في (ق): «ذكرتم».

(٢) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٢٦).

[المحفوظُ والشَّاذُّ]:

فَإِنْ خُولِفَ ـ أَيْ: رَاوِيهِمَا ـ بِأَرْجَحَ مِنْهُ لِمَزِيدِ ضَبْطٍ، أَوْ كَثْرَةِ عَدَدٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ وُجُوهِ التَّرْجِيحَاتِ؛ فَالرَّاجِحُ يُقَالُ لَهُ: المَحْفُوظُ، وَمُقَابِلُهُ ـ وَهُوَ المَرْجُوحُ ـ يُقَالُ لَهُ: الشَّاذُّ.

مِثَالُ ذَلِكَ: مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ عَوْسَجَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَجُلًا تُوُفِّيَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَمْ يَدَعْ وَارِثًا إِلَّا مَوْلًى هُوَ أَعْتَقَهُ... الحَدِيثَ. وَتَابَعَ ابْنَ عُيَيْنَةَ عَلَى وَصْلِهِ ابْنُ جُرَيْجٍ وَغَيْرُهُ.

وَخَالَفَهُمْ حَمَّادُ بنُ زَيْدٍ، فَرَوَاهُ عَنْ عَمْرِو بنِ دِينَارٍ، عَنْ عَوْسَجَةَ، وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنَ عَبَّاسٍ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: المَحْفُوظُ حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ. انْتَهَى.

فَحَمَّادُ بنُ زَيْدٍ مِنْ أَهْلِ العَدَالَةِ وَالضَّبْطِ، وَمَعَ ذَلِكَ رَجَّحَ أَبُو حَاتِمٍ رِوَايَةَ مَنْ هُمْ أَكْثَرُ عَدَدًا مِنْهُ. وَعُرِفَ مِنْ هَذَا التَّقْرِيرِ أَنَّ الشَّاذَّ: مَا رَوَاهُ المَقْبُولُ مُخَالِفًا لِمَنْ هُوَ أَوْلَى مِنْهُ.

وَهَذَا هُوَ المُعْتَمَدُ فِي تَعْرِيفِ الشَّاذِّ بِحَسَبِ الِاصْطِلَاحِ.

قولُه: (**فَإِنْ خُولِفَ**): أي: فإنْ خُولِفَ الرَّاوي بالزِّيادة أو النُّقْصانِ في السَّند، أو المَتْن.

قولُه: (**بِأَرْجَحَ مِنْهُ**): أي: بسبَبِ روايةِ مَن هو أرجحُ عنه؛ أي: مِن الرَّاوي المُخالِفِ المرجوح، فخرَجَ المُساوي لِمَا فيه مِن التَّوَقُّف.

قولُه: (**أَوْ كَثْرَةِ عَدَدٍ**): وإنْ كان كلٌّ منهم دُونَه في الحِفْظ والإتقان؛ لأنَّ العددَ الكثيرَ أقوى بالحِفْظ مِن الواحد، وتطرُّقَ الخطأِ للواحد أكثرُ منه للجماعة.

قولُه: (**مِنْ وُجُوهِ التَّرْجِيحَاتِ**): كفِقْهِ الرَّاوي، وعُلُوِّ سنَدِه، وكونِه في كتابٍ تَلَقَّاه الأئمَّةُ[1] بالقَبول.

قولُه: (**فَالرَّاجِحُ**): أي: مِن الحديثَينِ[2] المُتَخَالِفَينِ.

قولُه: (**يُقَالُ لَهُ: المَحْفُوظُ**): لأنَّ الغالِبَ أنَّه محفوظٌ مِن الخطأ.

قولُه: (**يُقَالُ لَهُ: الشَّاذُّ**): لأنَّه بعيدٌ عن أسباب التَّرْجيح.

قولُه: (**مِثَالُ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ... إلخ**): قال الشَّيخُ قاسمٌ: الأَوْلى في المثال أنْ يأتِيَ بمَتْنٍ خالَفَ فيه الثِّقَةُ غيرَه؛ لأنَّ هذه الأنواعَ مِن الشُّذوذ ونحوِه إنَّما هي واقِعةٌ بالذَّات على المتن لِمَا فيه أو في طريقه ما يَقْتَضِيها. انتهى[3].

ويُمكِنُ دَفْعُه بأنَّه إذا كانت المُخالَفَةُ في السَّند حُكْمُه هذا، فكيف إذا كان في المتن[4]؟!

قولُه: (**إِلَّا مَوْلًى هُوَ أَعْتَقَهُ**): أي: الرَّجُلُ أعتقَ ذلك المولى؛ أي: المُعْتَق، اسمُ مفعولٍ، تمامُ الحديثِ: قال النَّبيُّ ﷺ: «هل له أحدٌ؟»، قالوا: لا، إلَّا غلامٌ كان أعتَقَه، فجعَلَ النَّبيُّ ﷺ مِيراثَه له[5].

---

(١) في (ز): «الأمة».

(٢) في النسخ: «المحدثين»، والتصويب من «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٣١).

(٣) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٦٧).

(٤) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٣٤).

(٥) رواه الإمام أحمد (١٩٣٠)، والترمذي (٢١٠٦) وحسَّنه، وأبو داود (٢٩٠٥)، وابن ماجه (٢٧٤١).

قولُه: (**لَمْ يَذْكُرِ ابْنَ عَبَّاسٍ**): بل وقف على عَوْسَجَةَ، ففي طريق ابنِ عُيَيْنَةَ زيادةُ عددِ الرُّواة، يعني: ابنَ عبَّاسٍ، وهذا مِن وُجوهِ التَّرجيحِ.

فإنْ قلتَ: قِلَّةُ الوسائطِ أولى وأرجحُ، فكيف رَجَّحَ أبو حاتمٍ روايةَ مَن هو أكثرُ عددًا[1]؟

قلتُ: نعَمْ، إذا ثبَتَ وتيقَّنَ[2] الطَّريقان مِن النَّبيِّ ﷺ، وها هنا لم يَثْبُتْ، فرجَّحَ مَن هم أكثرُ عددًا؛ لِمَظِنَّة الإرسال. انتهى.

قولُه: (**رَجَّحَ أَبُو حَاتِمٍ... إلخ**): حيث ذكَرَ ابنَ عبَّاسٍ في الأوَّل لا في الثَّاني، أو حيث تابَعَ ابنَ عُيَيْنَةَ ابنُ جُرَيْجٍ وغيرُه، فعلى هذا يكون الكثرةُ باعتبار التَّابعِ والمتبوعِ. انتهى.

قولُه: (**وَعُرِفَ مِنْ هَذَا التَّقْرِيرِ**): أي: مِن تقريرِ قولِه: (فإنْ خُولِفَ) بالنَّظَرِ إلى قولِه: (**وَزِيَادَةُ رَاوِيهِمَا**)، فإنَّ القائِمَ مَقامَ فاعلِه عائدٌ إلى راوي الحسَنِ والصَّحيح، وهو مقبولٌ، أعمُّ مِن أنْ يكون ثِقَةً أو صَدُوقًا، كما يُصَرِّحُ به قولُه بعدُ: (**وَافْتِرَاقًا فِي أَنَّ الشَّاذَّ رَاوِيهِ ثِقَةٌ أَوْ صَدُوقٌ**).

قولُه: (**وَهَذَا هُوَ المُعْتَمَدُ فِي تَعْرِيفِ الشَّاذِّ... إلخ**): يعني: خِلافًا لِمَن اعتبَرَ كونَ الرَّاوي ثِقةً مُخالِفًا لِمَن هو أوثقُ منه كما تقدَّمَ الإشارةُ إليه قريبًا

---

(١) انظر: «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٤/ ٥٦٣)، وفيه: أنه سأل أباه: أن ابن عيينة، ومحمد ابن مسلم الطائفي يقولان: عن عوسجة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، فسأله: اللذان يقولان: ابن عباس، محفوظ؟ فقال: نعم، قصَّر حماد بن زيد، فسأله: يصح هذا الحديث؟ قال: عوسجة ليس بالمشهور.

(٢) في (ز): «وتعين».

فـي الشَّـرْحِ، وخِلافًـا لِمَـن قـال: هـو مُخالفـةُ الـرَّاوي مُطْلَقًـا سـواءٌ كان ثِقَـةً أو ضعيفًـا كمـا تقدَّمَـتِ الإشـارةُ إليه في تعريـف الصَّحيـح، فعُلِمَ مِن مجمـوع كلامِه أنَّ الشَّـاذَّ لـه ثلاثةُ مَعـانٍ[1].

* * *

(١) الأول: قول الجمهور: أنه ما رواه الثقة مخالِفًا لرواية الناس، لا أن يروي الثقة ما لا يروي غيره.

والثاني: قول أبي يعلى الخليلي ـ وعزاه إلى حفاظ الحديث ـ: أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ به ثقة أو غيره، فما كان عن غير ثقة فمتروك، وما كان عن ثقة تُوُقِّف فيه، ولا يحتج به.

والثالث: قول الحاكم: وهو ما انفرد به ثقة، وليس له أصلٌ بمتابعٍ.

انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٢٤٤ ـ ٢٤٦)، و«تدريب الراوي» للسيوطي (١/ ٢٦٨ ـ ٢٦٩).

[المعروفُ والمنكرُ]:

وَإِنْ وَقعَتِ المُخَالَفَةُ مَعَ الضَّعْفِ؛ فَالرَّاجِحُ يُقَالُ لَهُ: المَعْرُوفُ، وَمُقَابِلُهُ يُقَالُ لهُ: المُنْكَرُ.

مِثَالُـهُ: مَـا رَوَاهُ ابنُ أَبِي حَاتِـمٍ مِنْ طَرِيقِ حُبَيِّبِ بـنِ حَبِيبٍ ـ وَهُوَ أَخُـو حَمْزَةَ بنِ حَبِيبٍ الزَّيَّاتِ المُقْرِئ ـ، عَـنْ أَبِـي إِسْحَاقَ، عَـنِ العَيْزَارِ بـنِ حُرَيْـثٍ، عـنِ ابْـنِ عَبَّاسٍ، عَـنِ النَّبِـيِّ ﷺ قَـالَ: «مَـنْ أَقَـامَ الصَّـلاَةَ وَآتَـى الـزَّكَاةَ وَحَـجَّ وَصَـامَ وَقَرَى الضَّيْـفَ؛ دَخَـلَ الجَنَّـةَ».

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: هُوَ مُنْكَرٌ؛ لِأَنَّ غَيْرَهُ مِنَ الثِّقَاتِ رَوَاهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ مَوْقُوفًا، وَهُوَ المَعْرُوفُ.

وَعُرِفَ بِهَذَا أَنَّ بَيْنَ الشَّاذِّ وَالمُنْكَرِ عُمُومًا وَخُصُوصًا مِنْ وَجْهٍ؛ لِأَنَّ بَيْنَهُمَا اجْتِمَاعًا فِي اشْتِرَاطِ المُخَالَفَةِ، وَافْتِرَاقًا فِي أَنَّ الشَّاذَّ رَاوِيهِ ثِقَةٌ أَوْ صَدُوقٌ، وَالمُنْكَرَ رَاوِيهِ ضَعِيفٌ.

وَقَدْ غَفَلَ مَنْ سَوَّى بَيْنَهُمَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قولُـه: (مَـعَ الضَّعْـفِ): بأنْ يكـونَ الـرَّاوي المُخالِـفُ ضعيفًا لِسُـوء حِفْظِه أو جَهالَتِه.

قولُه: (حُبَيِّب): بضَمِّ الحاء المُهْمَلَة، وكسر الياء المُشَدَّدَة بين المُوَحَّدَتين، الأُولى منهما مفتوحةٌ، وأبوه حَبِيبٌ؛ بفتح الحاء وكسر الباء المُوَحَّدة، بعده ياءٌ مُثَنَّاةٌ ساكِنَةٌ.

قولُه: (هُوَ مُنْكَرٌ): أي: بسبَبِ إسنادِه، وإنْ كان معناه صحيحًا.

قولُه: (**رَاوِيهِ ثِقَةٌ**): وفي بعض النُّسَخ: (**رِوَايَةُ ثِقَةٍ**) بالإضافة، وكذا قولُه: (**رَاوِيهِ**[١] **ضَعِيفٌ**)، فحينئذٍ يكون المصدرُ بمعنى اسمِ المفعول؛ أي: مَرْوِيُّ ثِقَةٍ.

قولُه: (**وَقَدْ غَفَلَ مَنْ سَوَّى بَيْنَهُمَا**): أي: أرادَ به ابنَ الصَّلاح[٢]، لكنْ يحتَملُ أنْ يكونَ مُرادُه التَّسْوِيَةَ باعتبار أصْلِ عدَمِ القَبول؛ أي: تَرْكِ العمَلِ بهما، وإنْ تفاوَتا باعتبار كونِ الرَّاوي مقبولًا أو ضعيفًا.

وينبغي أنْ يُعلَمَ أنَّ المُرادَ العُمومُ والخُصوصُ مِن وجهٍ بحسَب المفهوم لا الأفراد، وهو أنْ يُعتبَرَ في مفهومِ كلٍّ منهما شيءٌ لا يُعتبَرُ في الآخَرِ، وفي كليهما شيءٌ حيث اعتُبِرَ في كليهما مُخالفَةُ الأرجحِ، وفي الشَّاذِّ مقبوليَّةُ الرَّاوي، وفي المُنكَرِ ضعفُه.

***

(١) في (ز): «رواية».

(٢) حيث قال: المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ، فإنه بمعناه. انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٨٠).

[المتابعة]:

وَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنَ الفَرْدِ النِّسْبِيِّ؛ إِنْ وُجِدَ بَعْدَ ظَنِّ كَوْنِهِ فَرْدًا قَدْ وَافَقَهُ غَيْرُهُ؛ فَهُوَ المُتابِعُ؛ بِكَسْرِ المُوَحَّدَةِ.

وَالمُتَابَعَةُ عَلَى مَرَاتِبَ: إِنْ حَصَلَتْ لِلرَّاوِي نَفْسِهِ فَهِيَ التَّامَّةُ، وَإِنْ حَصَلَتْ لِشَيْخِهِ فَمَنْ فَوْقَهُ فَهِيَ القَاصِرَةُ، وَيُسْتَفَادُ مِنْهَا التَّقْوِيَةُ.

مِثَالُ المُتَابَعَةِ: مَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي «الأُمِّ» عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الهِلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ؛ فَأَكْمِلُوا العِدَّةَ ثَلَاثِينَ».

فَهَذَا الحَدِيثُ بِهَذَا اللَّفْظِ ظَنَّ قَوْمٌ أَنَّ الشَّافِعِيَّ تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ مَالِكٍ، فَعَدُّوهُ فِي غَرَائِبِهِ؛ لِأَنَّ أَصْحَابَ مَالِكٍ رَوَوْهُ عَنْهُ بِهَذَا الإِسْنَادِ بِلَفْظِ: «فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ، فَاقْدُرُوا لَهُ».

لَكِنْ وَجَدْنَا لِلشَّافِعِيِّ مُتَابِعًا، وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ، كَذَلِكَ أَخْرَجَهُ البُخَارِيُّ عَنْهُ عَنْ مَالِكٍ، وَهَذِهِ مُتَابَعَةٌ تَامَّةٌ.

وَوَجَدْنَا لَهُ أَيْضًا مُتَابَعَةً قَاصِرَةً فِي «صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ» مِنْ رِوَايَةِ عَاصِمِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بنِ زَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بِلَفْظِ: «فَكَمِّلُوا ثَلَاثِينَ».

وَفِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» مِنْ رِوَايَةِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ بِلَفْظِ: «فَاقْدُرُوا ثَلَاثِينَ».

وَلَا اقْتِصَارَ فِي هَذِهِ المُتَابَعَةِ ـ سَوَاءٌ كَانَتْ تَامَّةً أَمْ قَاصِرَةً ـ عَلَى اللَّفْظِ، بَلْ لَوْ جَاءَتْ بِالمَعْنَى كَفَى، لَكِنَّهَا مُخْتَصَّةٌ بِكَوْنِهَا مِنْ رِوَايَةِ ذَلِكَ الصَّحَابِيِّ.

قولُه: (**وَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرَهُ مِنَ الفَرْدِ**): لفظُ (الفَرْدِ) بالنِّسْبة إلى الشَّرْح مخفوضٌ، وبالنِّسْبة إلى المتن مرفوعٌ، ومِثْلُ هذا المَزْجِ لا يستحسِنُه المُحَقِّقون، لكنَّه لَمَّا غلَّبَ الشَّرْحَ على المتنِ، وجعلَه ككتابٍ واحدٍ؛ ساغَ له ذلك، ولو قال: والمتقدِّمُ ذِكْرُه وهو الفردُ؛ لكان أَوْلى.

قولُه: (**بَعْدَ ظَنِّ كَوْنِهِ فَرْدًا**): أي: نِسْبيًّا، فإنَّ الفردَ المُطْلَقَ لو تابعَه غيرُه يخرُجُ عن كونه فردًا. كذا قيلَ، وفيه بحثٌ[1].

قولُه: (**بِكَسْرِ المُوَحَّدَةِ**): فإنْ قلتَ: لِمَ لَمْ يجعَلِ الضَّميرَ راجعًا إلى الفرد، ويكون الباء مفتوحًا؟

قلتُ: لعلَّه مُجَرَّدُ اصطلاحٍ؛ كما أنَّ تقييدَه بالفَرْد النِّسْبِيِّ مُجَرَّدُ اصطلاحٍ، وإلَّا فالحُكْمُ جارٍ في الفَرْد المُطْلَق أيضًا.

قولُه: (**عَلَى مَرَاتِبَ**): مآلُها إلى مرتبتَينِ.

قولُه: (**فَهِيَ القَاصِرَةُ**): حاصِلُه: أنَّ الرَّاويَ المنفرِدَ في أثناء السَّنَد إنْ شُورِكَ مِن راوٍ، فرواه عن شيخِه، أو شُورِكَ شيخُه فمَنْ فوقَه إلى آخِر السَّند؛ فهو المتابَعُ.

فالأُولى: المُتابَعَةُ التَّامَّةُ، ولا بُدَّ في كونها تامَّةً مِن اتِّفاقِهما في السَّنَد إلى النَّبِيِّ ﷺ، فإنْ تُوبِعَ وفارقَه ـ ولو في الصَّحابيِّ ـ فلا تكون مُتابعةً تامَّةً.

والثَّانيةُ: القاصِرَةُ، وكلَّما قرُبَتْ منه كانت أَتَمَّ مِن التي بعدها.

---

(١) ملخَّص هذا البحث ذكره اللقاني في «قضاء النظر» (١/ ٨٦٠ ـ ٨٦١)، فقال: لأنه ليس الكلام مفروضًا فيما أثبت فرديته، بل فيما يشك في فرديته، وأي متابع من ظن فردية مطلقة لحديث، فيسبر ويعتبر، فيوجد غير فرد مطلق، كما أن الفرد النسبي كذلك، ولعل التقييد باعتبار الكثير، وظاهر كلام ابن الصلاح والعراقي الإطلاق، بل صريحهما ذلك.

قولُه: («**تِسْعٌ وَعِشْرُونَ**»): أي: أقلُّه تسعٌ وعشرون.

قولُه: (**لِأَنَّ أَصْحَابَ مَالِكٍ... إلخ**): هذا وجهُ ظنِّهم أنَّ الشَّافعيَّ تفرَّدَ به.

قولُه: («**فَاقْدُرُوا**»): أي: أَتِمُّوا عددَ الشَّهرِ ثلاثين؛ لأجْل تحقُّقِ هلالِ رمضانَ.

وحاصِلُه: أتِمُّوا شهرَ شعبانَ ثلاثين للصَّوم، وشهرَ رمضانَ ثلاثين للفِطْر، فوافقَ روايةَ «فأكمِلوا العِدَّةَ ثلاثين» في المعنى، فعلى هذا لا يبقى الحديث فردًا نِسْبيًّا مِن طريق الشَّافعيِّ.

لكن قيل: معناه: قدِّروا له المنازلَ، فإنه يدلُّكم على أنَّ الشَّهرَ تسعٌ وعشرون أو ثلاثون.

قال ابن شُرَيحٍ: هذا خِطابٌ لِمَن خصَّه اللهُ تعالى بهذا العِلْم[1]؛ أي: النُّجُومِ، ولعلَّ كونَه فردًا نسبيًّا باعتبار هذا المعنى[2].

قولُه: (**وَلَا اقْتِصَارَ فِي هَذِهِ المُتَابَعَةِ**): جوابُ سؤالٍ مُقَدَّرٍ تقديرُه: المثالان الأخيران ليس فيهما مُتابعةٌ بِناءً على تفاوُتِ الألفاظ، فأجاب بقولِه: (**وَلَا اقْتِصَارَ... إلخ**).

***

---

(١) كذا في النسخ أنه من قول ابن شريح، وهو موافق لما في «شرح المشكاة» للطيبي، و«شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٤٧)، والصواب أنه لابن سريج؛ كما في «شرح السنة» للبغوي (٦/ ٢٣٠)، و«الاقتضاب في غريب الموطأ» لليفرني (١/ ٣٢٦)، و«طرح التثريب» للعراقي (٤/ ١١٢) وغيرها. وابن سُريج، هو الإمام، شيخ الإسلام، وفقيه العراقين، أبو العباس أحمد بن عمر بن سُريج الشافعي، صاحب المصنفات، ولد سنة بضع وأربعين ومائتين، وبه انتشر مذهب الشافعي ببغداد، وتخرج به الأصحاب. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١١/ ١٢٣).

(٢) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٤٧).

[الشاهد والمتابعة والاعتبار]:

وَإِنْ وُجِدَ مَتْنٌ مَرْوِيٌّ مِنْ حَدِيثِ صَحَابِيٍّ آخَرَ يُشْبِهُهُ فِي اللَّفْظِ وَالمَعْنَى، أَوْ فِي المَعْنَى فَقَطْ؛ فَهُوَ الشَّاهِدُ.

وَمِثَالُهُ فِي الحَدِيثِ الَّذِي قَدَّمْنَاهُ: مَا رَوَاهُ النَّسَائِيُّ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بنِ حُنَيْنٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ سَوَاءً، فَهَذَا بِاللَّفْظِ.

وَأَمَّا بِالمَعْنَى؛ فَهُوَ مَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِلَفْظِ: «فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ؛ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ».

وَخَصَّ قَوْمٌ المُتَابَعَةَ بِمَا حَصَلَ بِاللَّفْظِ، سَوَاءٌ كَانَ مِنْ رِوَايَةِ ذَلِكَ الصَّحَابِيِّ أَمْ لَا، وَالشَّاهِدَ بِمَا حَصَلَ بِالمَعْنَى كَذَلِكَ.

وَقَدْ تُطْلَقُ المُتَابَعَةُ عَلَى الشَّاهِدِ وَبِالعَكْسِ، وَالأَمْرُ فِيهِ سَهْلٌ.

وَاعْلَمْ أَنَّ تَتَبُّعَ الطُّرُقِ مِنَ الجَوَامِعِ وَالمَسَانِيدِ وَالأَجْزَاءِ لِذَلِكَ الحَدِيثِ الَّذِي يُظَنُّ أَنَّهُ فَرْدٌ؛ لِيُعْلَمَ: هَلْ لَهُ مُتَابِعٌ أَمْ لَا؛ هُوَ: الِاعْتِبَارُ.

وَقَوْلُ ابْنِ الصَّلَاحِ: مَعْرِفَةُ الِاعْتِبَارِ وَالمُتَابَعَاتِ وَالشَّوَاهِدِ، قَدْ يُوهِمُ أَنَّ الِاعْتِبَارَ قَسِيمٌ لَهُمَا، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هُوَ هَيْئَةُ التَّوَصُّلِ إِلَيْهِمَا.

وَجَمِيعُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ أَقْسَامِ المَقْبُولِ تَحْصُلُ فَائِدَةُ تَقْسِيمِهِ بِاعْتِبَارِ مَرَاتِبِهِ عِنْدَ المُعَارَضَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قولُه: (**فِي اللَّفْظِ وَالمَعْنَى... إلخ**): لا يُقال: لِمَ تَرَكَ اعتبارَ المُشابَهة في اللَّفظ فقط، معَ أنَّه يُتَصَوَّرُ بأنْ يكونَ لِكُلٍّ مِن المَتْنَيْنِ لفظٌ واحدٌ أُريدَ بكلٍّ منهما معنًى؟

لأنَّا نقول: مِثْلُ ذلك لا يُسَمَّى شاهدًا؛ لأنَّ العِبْرَةَ بالمعنى، مع أنَّه نادِرٌ، بل غيرُ موجودٍ.

قولُه: (**مُحَمَّدِ بنِ حُنَيْنٍ**): بضمِّ الحاء المُهْمَلة، وفتح النُّون، وسكون الياء المُثَنَّاة التَّحْتِيَّة.

قولُه: (**سَوَاءً**): بفتح السِّين، مصدرٌ بمعنى (الإِسْتواء)، منصوبٌ على الحاليَّة بإرادة معنى الفاعل.

قولُه: (**مُحَمَّد بنِ زِيَادٍ**): بكسر الزَّاي، بعده مُثَنَّاةٌ تحتيَّةٌ مفتوحةٌ، وبعده أَلِفٌ، وفي آخره دالٌ مُهْمَلَةٌ.

قولُه: (**وَالأَمْرُ فِيهِ سَهْلٌ**): إذ المقصودُ الَّذي هو التَّقْويةُ حاصِلٌ بكلٍّ منهما، سواءٌ سُمِّيَ تابِعًا أو شاهِدًا.

تنبيهٌ: يدخُلُ في باب المُتابِعِ[1] والشَّاهِدِ روايةُ مَن لا يُحتَجُّ به، بل يكون مَعْدودًا في الضُّعَفاء، إلَّا أنه لا يصلُحُ كلُّ ضعيفٍ، بل المُضَعَّفُ بما عدا الكذبَ وفُحْشَ الغَلَطِ[2].

قولُه: (**وَاعْلَمْ أَنَّ تَتَبُّعَ الطُّرُقِ**): قيل: تقديرُه: أنَّه، أو رُفِعَ ما بعده على الإلغاء؛ كقوله تعالى: ﴿إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ﴾ [طه: ٦٣]، فلا قَدْحَ في المَزْج، على أنَّ المُصَنِّفَ قد ذكَرَ أنَّه جعَلَ الشَّرحَ مع المتن شيئًا واحدًا، فلا إيرادَ بأنَّ لفظَ (**تَتَبُّعَ الطُّرُقِ**) مرفوعٌ في المتنِ، ومنصوبٌ في الشَّرح، فالشَّرحُ ناسِخٌ لإعراب المَتْنِ[3].

---

(١) في (ح): «التابع».

(٢) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٨٤)، و«شرح نزهة النظر» للكجراتي (ص: ١٠٤).

(٣) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٥٦).

قولُه: (مِنَ الجَوَامِعِ... إلخ): الجوامِعُ: الكتُبُ التي جُمعَ فيها الأحاديثُ على ترتيبِ كتُبِ الفقه؛ كالكتب السِّتَّة، أو على ترتيب الحروف الهِجائِيَّة؛ كـ«الجامع الصغير»[1].

والمسانيدُ: الكتُبُ التي جُمِعَ فيها مُسنَدُ كلِّ صحابيٍّ على حِدَةٍ على اختلافِ مراتبِ الصَّحابةِ وطبَقاتِهم، والتزامُ كلٍّ[2] نقلَ جميعِ مروِيَّاتهم صحيحًا كان أو ضعيفًا، وقد يُجمَعُ في كتابٍ واحدٍ بين الأمرَينِ؛ بأنْ يجعلَ قِسْمًا منه على ترتيب الحُروف، وقِسْمًا آخرَ على ترتيب المسانيدِ، كذا فعَلَ الجلالُ السُّيوطِيُّ في «جامِعِه الكبير»، فجعلَ القَوْلِيَّ على ترتيب الحُروفِ، والفِعْلِيَّ على ترتيب المسانيد.

والأجزاءُ: ما دُوِّنَ فيه حديثُ شخصٍ واحدٍ، أو أحاديثُ جماعةٍ في مادَّةٍ واحدةٍ.

قولُه: (لِذَلِكَ الحَدِيثِ): مُتَعَلِّقٌ بـ(تَتَبُّعَ)؛ أي: لأجْلِ معرفةِ حالِ الحديثِ؛ حتى يُعلَمَ: هل له مُتابعٌ أو لا، أو هل له شاهِدٌ أو لا؟.

***

(١) للإمام السيوطي.

(٢) «كل» ليس من (ق).

[المحكم]:

ثُمَّ المَقْبُولُ يَنْقَسِمُ أَيْضًا إلى: مَعْمُولٍ بِهِ، وَغَيْرِ مَعْمُولٍ بِهِ؛ لِأَنَّهُ إِنْ سَلِمَ مِنَ المُعارَضَةِ؛ أَيْ: لَمْ يَأْتِ خَبَرٌ يُضَادُّهُ، فَهُوَ المُحْكَمُ، وَأَمْثِلَتُهُ كَثِيرَةٌ.

وَإِنْ عُورِضَ؛ فَلَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُعَارِضُهُ مَقْبُولًا مِثْلَهُ، أَوْ يَكُونَ مَرْدُودًا، فَالثَّانِي لَا أَثَرَ لَهُ؛ لِأَنَّ القَوِيَّ لَا تُؤَثِّرُ فِيهِ مُخَالَفَةُ الضَّعِيفِ.

قولُه: (**مَقْبُولًا مِثْلَهُ**): فيه إِشْكالٌ؛ لأنَّه إنْ أُرِيدَ به أنَّ المُعارِضَ مُسَاوٍ للمُعارِضِ في الصِّحَّة أو الحُسْن كما هو المُتبادِرُ؛ فيَرِدُ عليه أنَّه تقدَّمَ أنَّ الأصحَّ يُقَدَّمُ على الصَّحيح، والصَّحيحَ على الحسَنِ، فالتَّقْسيمُ غيرُ حاصِرٍ، وإنْ أُرِيدَ أنَّه مِثْلُه في القَبول؛ فلا حاجةَ إلى ذِكْرِه؛ لِدلالةِ قولِه: (**أَوْ يَكُونَ مَرْدُودًا عَلَيْهِ**).

وذكر تلميذُه أنَّ المُصَنِّفَ قال في تقريره: المرادُ أصْلُ القَبولِ لا التَّساوي فيه حتى يكون القَوِيُّ ناسِخًا للأقوى، بل الحسَنُ للصَّحيح لِوُجودِ أَصْلِ القَبول.

قال التِّلميذُ: في هذا مُخالَفَةٌ لِمَا تقدَّمَ مِن قولِه: (**تَحْصُلُ فَائِدَةُ تَقْسِيمِهِ بِاعْتِبَارِ مَرَاتِبِهِ عِنْدَ المُعَارَضَةِ**). انتهى[1].

***

(١) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٧٢)، وهو المراد بقوله: التلميذ.

[مختلف الحديث]:

وَإِنْ كَانَتِ المُعَارَضَةُ بِمِثْلِهِ؛ فَلَا يَخْلُو؛ إِمَّا أَنْ يُمْكِنَ الجَمْعُ بَيْنَ مَدْلُولَيْهِمَا بِغَيْرِ تَعَسُّفٍ أَوْ لَا:

فَإِنْ أَمْكَنَ الجَمْعُ؛ فَهُوَ النَّوْعُ المُسَمَّى مُخْتَلِفَ الحَدِيثِ، وَمَثَّلَ لَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ بِحَدِيثِ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ»، مَعَ حَدِيثِ: «فِرَّ مِنَ المَجْذُومِ فِرَارَكَ مِنَ الأَسَدِ»، وَكِلَاهُمَا فِي الصَّحِيحِ، وَظَاهِرُهُمَا التَّعَارُضُ.

وَوَجْهُ الجَمْعِ بَيْنَهُمَا: أَنَّ هَذِهِ الأَمْرَاضَ لَا تُعْدِي بِطَبْعِهَا، لَكِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ مُخَالَطَةَ المَرِيضِ بِهَا لِلصَّحِيحِ سَبَبًا لِإِعْدَائِهِ مَرَضَهُ، ثُمَّ قَدْ يَتَخَلَّفُ ذَلِكَ عَنْ سَبَبِهِ كَمَا فِي غَيْرِهِ مِنَ الأَسْبَابِ، كَذَا جَمَعَ بَيْنَهُمَا ابْنُ الصَّلَاحِ تَبَعًا لِغَيْرِهِ.

وَالأَوْلَى فِي الجَمْعِ بَيْنَهُمَا أَنْ يُقَالَ: إِنَّ نَفْيَهُ ﷺ لِلْعَدْوَى بَاقٍ عَلَى عُمُومِهِ، وَقَدْ صَحَّ قَوْلُهُ ﷺ: «لَا يُعْدِي شَيْءٌ شَيْئًا»، وَقَوْلُهُ ﷺ لِمَنْ عَارَضَهُ: بِأَنَّ البَعِيرَ الأَجْرَبَ يَكُونُ فِي الإِبِلِ الصَّحِيحَةِ، فَيُخَالِطُهَا، فَتَجْرَبُ، حَيْثُ رَدَّ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟»؛ يَعْنِي: أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ابْتَدَأَ ذَلِكَ فِي الثَّانِي كَمَا ابْتَدَأَهُ فِي الأَوَّلِ.

وَأَمَّا الأَمْرُ بِالفِرَارِ مِنَ المَجْذُومِ؛ فَمِنْ بَابِ سَدِّ الذَّرَائِعِ؛ لِئَلَّا يَتَّفِقَ لِلشَّخْصِ الَّذِي يُخَالِطُهُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ بِتَقْدِيرِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ابْتِدَاءً، لَا بِالعَدْوَى المَنْفِيَّةِ، فَيَظُنَّ أَنَّ ذَلِكَ بِسَبَبِ مُخَالَطَتِهِ، فيعتقِدَ صِحَّةَ العَدْوَى، فَيَقَعَ فِي الحَرَجِ، فَأَمَرَ بِتَجَنُّبِهِ حَسْمًا لِلمَادَّةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ صَنَّفَ فِي هَذَا النَّوْعِ الشَّافِعِيُّ كِتَابَ «اخْتِلَافِ الحَدِيثِ»، لَكِنَّهُ لَمْ يَقْصِدِ اسْتِيعَابَهُ.

وَصَنَّفَ فِيهِ بَعْدَهُ ابْنُ قُتَيْبَةَ وَالطَّحَاوِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

وَإِنْ لَمْ يُمْكِنِ الجَمْعُ؛ فَلَا يَخْلُو؛ إِمَّا أَنْ يُعْرَفَ التَّارِيخُ أَوْ لَا:

فَإِنْ عُرِفَ وَثَبَتَ المُتَأَخِّرُ بِهِ بِالتَّارِيخِ، أَوْ بِأَصْرَحَ مِنْهُ؛ فَهُوَ النَّاسِخُ، وَالآخَرُ المَنْسُوخُ.

قولُه: (**إِمَّا أَنْ يُمْكِنَ الجَمْعُ بَيْنَ مَدْلُولَيْهِمَا بِغَيْرِ تَعَسُّفٍ**): الجمعُ قد يكون بتأويلٍ، وقد يكون بتَقْييدٍ، وقد يكون بتَخْصِيصٍ مِن أحد الجانِبَين.

قولُه: (**مُخْتَلِفَ الحَدِيثِ**): بكسر اللَّامِ، صحَّحَه الشَّيخُ الجَزَرِيُّ رحِمَه الله، وبعضُهم بالفتح. وفسَّرَه السَّخَاوِيُّ باختلاف مدلولِه ظاهرًا[١].

فعلى هذا يكون بالفتح على أنَّه مصدرٌ ميميٌّ. كذا قيل[٢].

لكنَّ قولَه: مصدرٌ مِيميٌّ، محلُّ تأمُّلٍ.

قولُه: («**لَا عَدْوَى**»): بفتحِ وسكونِ المُهْمَلَتين، وألِفٍ مقصورةٍ بعد الواو، اسمٌ مِن الاعتداء؛ كـ(الدَّعْوى) و(التَّقْوى) مِن (الاِدِّعاء) و(الاِتِّقاء)، وهو ما يُعْدِي مِن جرَبٍ ونحوِه بمُجاورةِ غيرِه له.

وَالطِّيَرةُ: بكسر الطَّاء وفتح الياء، وقد تُسَكَّن.

تمامُ الحديثِ: «ولا هامَةَ، ولا صَفَرَ، ولَا غُولَ»[٣].

الهامَةُ: بتخفيف الميم؛ مِن طَيْرِ اللَّيل. وقيل: هي البُومُ، وكان العرب تزعُمُ أنَّ رُوحَ القَتيلِ الذي لا يُدْرَكُ ثَأْرُه -أي: قِصاصُه - يصير هامَةً، فيقول: اسْقُوني، اسْقُوني، فإذا أُدرِكَ ثَأْرُه طارَتْ.

---

(١) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (٤/ ٦٦).

(٢) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٦٣).

(٣) رواه مسلم من طرق وألفاظ متقاربة (٢٢٢٠).

وكانوا يزعُمون أنَّ صَفَرَ حيَّةٌ في البَطْن، والذي يجِدُه الإنسانُ عند جوعه عَضُّه.

وقيل: كانوا يتشاءَمون بصَفَرَ، ويقولون: يكثُرُ فيه الفِتَنُ.

والغُولُ: أحدُ الغِيلانِ، كانت العرب تزعُمُ[1] أنَّه يتراءى للنَّاس في الفَلاة، فيتلوَّنُ بصُوَرٍ شتَّى، فيَغولُهم؛ أي: يُضِلُّهم عن الطريق، فنفاه عليه الصَّلاةُ والسَّلامُ، وليس هو نَفْيًا لوجودِه، بل إبطالٌ لزَعْمِهم في تلوُّنِه بالصُّور المختلفة.

وأمَّا ما ذكرَه بعضُهم مِن أنَّ معنى «لا غُول»؛ أي: لا يستطيع أن يُضِلَّ[2] أحدًا[3]، فليس على ظاهره؛ لآيةِ: ﴿كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَـٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٧١] الآيةَ[4].

قولُه: (**لَمْ يَقْصِدِ اسْتِيعَابَهُ**): كِنايةٌ عن عدَمِ استيعابِه، وإلَّا فمِن أين يَعْلَمُ قصدَه؟! لكنْ يُمكنُ أن يُسْتَفادَ عدمُ قَصْدِه مِن جَعْلِه جزءًا مِن كتاب «الأُمِّ»، ولم يُفرِدْه بالتَّأليف[5].

* * *

(١) في (ز): «يقولون».

(٢) في (ح): «يقتل».

(٣) ذكره ابن الأثير في «النهاية» (٣/ ٣٩٦).

(٤) انظر: «عمدة القاري» للعيني (٢١/ ٢٤٧)، و«شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٦٥ ـ ٣٦٦).

(٥) رجَّح الشيخ أحمد شاكر في مقدمة تحقيقه لكتاب «الرسالة» للشافعي أن كتاب «اختلاف الحديث» وكذا «الرسالة» مما رواهما الربيع عن الشافعي منفصلين، دون أن يدرجهما في كتاب «الأم». وقد طبع كتابه في اختلاف الحديث في ذيل «الأم» بتحقيق الشيخ رفعت فوزي عبد المطلب، ثم طبع مستقلًا غير ما مرة.

[النسخ]:

وَالنَّسْخُ: رَفْعُ تَعَلُّقِ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ بِدَلِيلٍ شَرْعِيٍّ مُتَأَخِّرٍ عَنْهُ.

وَالنَّاسِخُ: مَا دَلَّ عَلَى الرَّفْعِ المَذْكُورِ، وَتَسْمِيَتُهُ نَاسِخًا مَجَازٌ؛ لِأَنَّ النَّاسِخَ فِي الحَقِيقَةِ هُوَ اللهُ تَعَالَى.

وَيُعْرَفُ النَّسْخُ بِأُمُورٍ:

أَصْرَحُهَا: مَا وَرَدَ فِي النَّصِّ؛ كَحَدِيثِ بُرَيْدَةَ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ القُبُورِ فَزُورُوهَا؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الآخِرَةَ».

وَمِنْهَا: مَا يَجْزِمُ الصَّحَابِيُّ بِأَنَّهُ مُتَأَخِّرٌ؛ كَقَوْلِ جَابِرٍ: «كَانَ آخِرَ الأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَرْكُ الوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتْهُ النَّارُ». أَخْرَجَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ.

وَمِنْها: مَا يُعْرَفُ بِالتَّارِيخِ، وَهُوَ كَثِيرٌ.

وَلَيْسَ مِنْهَا مَا يَرْوِيهِ الصَّحَابِيُّ المُتَأَخِّرُ الإِسْلَامِ مُعَارِضًا لِلمُتَقَدِّمِ عَنْهُ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ سَمِعَهُ مِنْ صَحَابِيٍّ آخَرَ أَقْدَمَ مِنَ المُتَقَدِّمِ المَذْكُورِ أَوْ مِثْلِهِ فَأَرْسَلَهُ.

لَكِنْ إِنْ وَقَعَ التَّصْرِيحُ بِسَمَاعِهِ لَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَتَّجِهُ أَنْ يَكُونَ نَاسِخًا، بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ لَمْ يَتَحَمَّلْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَيْئًا قَبْلَ إِسْلَامِهِ.

وَأَمَّا الإِجْمَاعُ فَلَيْسَ بِنَاسِخٍ، بَلْ يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ.

وَإِنْ لَمْ يُعْرَفِ التَّارِيخُ؛ فَلَا يَخْلُو: إِمَّا أَنْ يُمْكِنَ تَرْجِيحُ أَحَدِهِمَا عَلَى الآخَرِ بِوَجْهٍ مِنْ وُجُوهِ التَّرْجِيحَاتِ المُتَعَلِّقَةِ بِالمَتْنِ أَوْ بِالإِسْنَادِ، أَوْ لَا، فَإِنْ أَمْكَنَ التَّرْجِيحُ تَعَيَّنَ المَصِيرُ إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَلَا.

فَصَارَ مَا ظَاهِرُهُ التَّعَارُضُ وَاقِعًا عَلَى هَذَا التَّرْتِيبِ:

الجَمْعُ إِنْ أَمْكَنَ، فَاعْتِبَارُ النَّاسِخِ وَالمَنْسُوخِ، فَالتَّرْجِيحُ إِنْ تَعَيَّنَ، ثُمَّ التَّوَقُّفُ عَنِ العَمَلِ بِأَحَدِ الحَدِيثَيْنِ.

وَالتَّعْبِيرُ بِالتَّوَقُّفِ أَوْلَى مِنَ التَّعْبِيرِ بِالتَّسَاقُطِ؛ لِأَنَّ خَفَاءَ تَرْجِيحِ أَحَدِهِمَا عَلَى الآخَرِ إِنَّمَا هُوَ بِالنِّسْبَةِ لِلمُعْتَبِرِ فِي الحَالَةِ الرَّاهِنَةِ، مَعَ احْتِمَالِ أَنْ يَظْهَرَ لِغَيْرِهِ مَا خَفِيَ عَلَيْهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قولُه: (**النَّاسِخُ: مَا دَلَّ... إلخ**): إنَّما تعرَّضَ لِبَيان النَّاسخ دون المنسوخ؛ لأنَّ في مفهومه إِبْهامًا[1] مِن حيثُ إنَّه لم يُرِدْ معناه الحقيقيَّ، بل المرادُ هو المعنى المجازيُّ، والمنسوخُ ليس فيه إبهامٌ.

قولُه: («**آخِرُ الأَمْرَيْنِ تَرْكُ الوُضُوءِ**»): والأمرُ الأوَّلُ هو قولُه عليه الصَّلاة والسَّلامُ: «الوضوءُ مِن كلِّ ما مسَّتْهُ النَّارُ»[2]، وهذان الحديثان مُتعارِضان، لكنْ أخبرَ[3] جابرٌ بأنَّ الأوَّلَ مُتأخِّرٌ، فثبَتَ النَّسْخُ.

قولُه: (**وَمِنْهَا: مَا يُعْرَفُ بِالتَّارِيخِ**): المُناسِبُ أنْ يقول: ومنها التَّاريخُ. تأمَّلْ.

قولُه: (**قَبْلَ إِسْلَامِهِ**): فإنَّه لو تحمَّلَ عنه قَبْلَ إسلامِه، ورواه بعدَ إسلامِه؛ جازَ.

قال مُحَشٍّ: وفيه أنَّ عدمَ تحمُّلِ مُتأخِّرِ الإسلامِ شيئًا مِن النَّبيِّ ﷺ قَبْلَ إسلامِه لا يُوجِبُ تأخُّرَ مَرْوِيِّه مِن مُتقدِّم الإسلام؛ لِجوازِ سَماعِ المُتأخِّر قَبْل سماعِ المُتقدِّمِ،

(١) في (ز) و(ق): «إيهاماً» وكذلك الموضع الآتي.

(٢) رواه مسلم (٣٥١) من حديث زيد بن ثابت بلفظ: «الوضوءُ مما مست النارُ»، ورواه بصيغة الأمر «توضؤوا» (٣٥٢) (٣٥٣) من حديث أبي هريرة وعائشة رضي الله عنهم.

(٣) في (ز): «الأخير يجزم» بدل: «أخبر».

فالصَّوابُ أنْ يزيدَ: مع موتِ مُتَقَدِّمِ الإسلامِ قَبْلَ إسلامِ المُتَأَخِّر، أو مع العِلْم بأنَّ المُتَقَدِّمَ لم يسمعْ شيئًا بعد إسلامِ المُتَأَخِّرِ.

ويُمكِنُ أنْ يُقال: اكتفى المصنِّفُ بوُضوح اعتبارِه[1].

قولُه: (**مِنَ التَّعْبيرِ بِالتَّسَاقُطِ**): على ما اشتهَرَ على الألسنة مِن أنَّ الدَّلِيلَينِ إذا تعارضا تساقَطَا، وهو يُوهِمُ الاستمرارَ، مع أنَّه ليس كذلك؛ لأنَّ سُقوطَ حُكْمِهِما إنَّما هو لِعَدَمِ ظُهورِ ترجيحِ أحدِهما، ولا يلزَمُ منه استمرارُ التَّساقُطِ، مع أنَّ إطْلاقَ التَّساقُطِ على الأدلَّة الشَّرعيَّة خارِجٌ عن سَننِ الآداب.

* * *

(١) انظر: «شرح شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٨٢).

[الحديث المردود ـ المعلق]:

ثُمَّ المَرْدُودُ: وَمُوجِبُ الرَّدِّ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ لِسَقْطٍ مِن إِسْنَادٍ، أَوْ طَعْنٍ فِي رَاوٍ عَلَى اخْتِلَافِ وُجُوهِ الطَّعْنِ، أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِأَمْرٍ يَرْجِعُ إِلَى دِيَانَةِ الرَّاوِي أَوْ إِلَى ضَبْطِهِ.

فَالسَّقْطُ: إِمَّا أَنْ يَكُونَ مِنْ مَبَادِئِ السَّنَدِ مِنْ تَصَرُّفِ مُصَنِّفٍ، أَوْ مِنْ آخِرِهِ؛ أَيْ: الإِسْنَادِ، بَعْدَ التَّابِعِيِّ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ.

فَالأَوَّلُ: المُعَلَّقُ، سَوَاءٌ كَانَ السَّاقِطُ وَاحِدًا أَمْ أَكْثَرَ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ المُعْضَلِ الآتِي ذِكْرُهُ عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مِنْ وَجْهٍ.

فَمِنْ حَيْثُ تَعْرِيفُ المُعْضَلِ بِأَنَّهُ سَقَطَ مِنْهُ اثْنَانِ فَصَاعِدًا؛ يَجْتَمِعُ مَعَ بَعْضِ صُوَرِ المُعَلَّقِ، وَمِنْ حَيْثُ تَقْيِيدُ المُعَلَّقِ بِأَنَّهُ مِنْ تَصَرُّفِ مُصَنِّفٍ مِنْ مَبَادِئِ السَّنَدِ؛ يَفْتَرِقُ مِنْهُ، إِذْ هُوَ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ.

وَمِنْ صُوَرِ المُعَلَّقِ: أَنْ يُحْذَفَ جَمِيعُ السَّنَدِ، وَيُقَالَ مَثَلًا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

وَمِنْهَا: أَنْ يُحْذَفَ جَمِيعُ السَّنَدِ إِلَّا الصَّحَابِيَّ، أَوْ إِلَّا التَّابِعِيَّ وَالصَّحَابِيَّ مَعًا.

وَمِنْهَا: أَنْ يَحْذِفَ مَنْ حَدَّثَهُ وَيُضِيفَهُ إِلَى مَنْ فَوْقَهُ، فَإِنْ كَانَ مَنْ فَوْقَهُ شَيْخًا لِذَلِكَ المُصَنِّفِ؛ فَقَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ: هَلْ يُسَمَّى تَعْلِيقًا أَوْ لَا؟

وَالصَّحِيحُ فِي هَذَا: التَّفْصِيلُ: فَإِنْ عُرِفَ بِالنَّصِّ أَوِ الاسْتِقْرَاءِ أَنَّ فَاعِلَ ذَلِكَ مُدَلِّسٌ؛ قُضِيَ بِهِ، وَإِلَّا فَتَعْلِيقٌ.

وَإِنَّمَا ذُكِرَ التَّعْلِيقُ فِي قِسْمِ المَرْدُودِ؛ لِلجَهْلِ بِحَالِ المَحْذُوفِ.

وَقَدْ يُحْكَمُ بِصِحَّتِهِ إِنْ عُرِفَ؛ بِأَنْ يَجِيءَ مُسَمًّى مِنْ وَجْهٍ آخَرَ، فَإِنْ قَالَ: جَمِيعُ مَنْ أَحْذِفُهُ ثِقَاتٌ؛ جَاءَتْ مَسْأَلَةُ التَّعْدِيلِ عَلَى الإِبْهَامِ، والجُمْهُورُ: لَا يَقْبَلُ حَتَّى يُسَمَّى.

لَكِنْ قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: إِنْ وَقَعَ الحَذْفُ فِي كِتَابٍ الْتُزِمَتْ صِحَّتُهُ؛ كَالبُخَارِيِّ؛ فَمَا أَتَى فِيهِ بِالجَزْمِ دَلَّ عَلَى أَنَّهُ ثَبَتَ إِسْنَادُهُ عِنْدَهُ، وَإِنَّمَا حُذِفَ لِغَرَضٍ مِنَ الأَغْرَاضِ، وَمَا أَتَى فِيهِ بِغَيْرِ الجَزْمِ فَفِيهِ مَقَالٌ. وَقَدْ أَوْضَحْتُ أَمْثِلَةَ ذَلِكَ فِي «النُّكَتِ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ».

قولُه: (**ثُمَّ المَرْدُودُ**): أي: ما يجِبُ بسبَبِه الرَّدُّ، وهو فَواتُ صِفَةِ القَبولِ؛ أعني: العدالةَ والضَّبطَ وغيرَهما، فقولُه: (**وَمُوجِبُ الرَّدِّ**): عطفٌ تفسيريٌّ للمردود. كذا قال شارحٌ[1].

وقال آخرُ: لا يظهَرُ لقولِه: (**مُوجِبُ الرَّدِّ**) فائدةٌ ولا رَبْطٌ بما قبله ولا بما بعده[2].

أقول: هذا كلُّه مبنيٌّ على أنْ يكون (مُوجِب) بكسر الجيم، وأمَّا إذا قرأنا بفتحها؛ وجعلنا (المردود) بمعنى: ما يُرَدُّ؛ فيستقيم الكلام أوَّلًا وآخِرًا.

قولُه: (**أَعَمُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِأَمْرٍ يَرْجِعُ... إلخ**): أُورِدَ عليه: بأنَّ قولَه: (**أَعَمُّ... إلخ**): مُغْنٍ عن قولِه: (**عَلَى اخْتِلَافِ وُجُوهِ الطَّعْنِ**)، لكنَّ إِغْناءَ الثَّاني عن الأوَّل يُتَسامَحُ فيه، بخِلاف العَكْس، على أنَّه يُمكِنُ أنْ يكون مِن باب ذِكْرِ الشَّيءِ مُجْمَلًا ثم مُفَصَّلًا، وهو أَوْقَعُ في النُّفوس.

قولُه: (**أَمْ أَكْثَرَ**): أي: على التَّوالي، والأكثرُ أعَمُّ مِن أنْ يكون كلَّ السَّنَدِ[3] أو بعضَه.

قولُه: (**فَمَا أَتَى فِيهِ بِالجَزْمِ**): كـ(قال فُلانٌ)، و(أروي عن فُلانٍ) ونحوِ ذلك، دلَّ على أنَّه ثبَتَ إِسْنادُه عنده، لكنَّه حذَفَ لِغَرَضٍ.

---

(١) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٣٨٩).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) في (ق): «المسند».

[المرسل]:

وَالثَّانِي: وَهُوَ مَا سَقَطَ مِنْ آخِرِهِ مَنْ بَعْدَ التَّابِعِيِّ، هُوَ المُرْسَلُ:

وَصُورَتُهُ أَنْ يَقُولَ التَّابِعِيُّ ـ سَوَاءٌ كَانَ كَبِيرًا أَوْ صَغِيرًا ـ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَذَا، أَوْ فَعَلَ كَذَا، أَوْ فُعِلَ بِحَضْرَتِهِ كَذَا، وَنَحْوَ ذَلِكَ.

وَإِنَّمَا ذُكِرَ فِي قِسْمِ المَرْدُودِ لِلجَهْلِ بِحَالِ المَحْذُوفِ؛ لِأَنَّهُ يحْتَملُ أَنْ يَكُونَ صَحَابِيًّا، وَيحْتَملُ أَنْ يَكُونَ تَابِعِيًّا، وعَلَى الثَّانِي يحْتَملُ أَنْ يَكُونَ ضَعِيفًا، وَيحْتَملُ أَنْ يَكُونَ ثِقَةً، وَعَلَى الثَّانِي يحْتَملُ أَنْ يَكُونَ حَمَلَ عَنْ صَحَابِيٍّ، وَيحْتَملُ أَنْ يَكُونَ حَمَلَ عَنْ تَابِعِيٍّ آخَرَ، وَعَلَى الثَّانِي، فَيَعُودُ الِاحْتِمَالُ السَّابِقُ، وَيَتَعَدَّدُ: إِمَّا بِالتَّجْوِيزِ العَقْلِيِّ؛ فَإِلَى مَا لَا نِهَايَةَ لَهُ، وَإِمَّا بِالِاسْتِقْرَاءِ؛ فَإِلَى سِتَّةٍ أَوْ سَبْعَةٍ، وَهُوَ أَكْثَرُ مَا وُجِدَ مِنْ رِوَايَةِ بَعْضِ التَّابِعِينَ عَنْ بَعْضٍ.

فَإِنْ عُرِفَ مِنْ عَادَةِ التَّابِعِيِّ أَنَّهُ لَا يُرْسِلُ إِلَّا عَنْ ثِقَةٍ؛ فَذَهَبَ جُمْهُورُ المُحَدِّثِينَ إِلَى التَّوَقُّفِ؛ لِبَقَاءِ الِاحْتِمَالِ، وَهُوَ أَحَدُ قَوْلَيْ أَحْمَدَ.

وَثَانِيهِمَا ـ وَهُوَ قَوْلُ المَالِكِيِّينَ وَالكُوفِيِّينَ ـ: يُقْبَلُ مُطْلَقًا.

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: يُقْبَلُ إِنِ اعْتَضَدَ بِمَجِيئِهِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ يُبَايِنُ الطُّرُقَ الأُولَى؛ مُسْنَدًا كَانَ أَوْ مُرْسَلًا؛ لِيَتَرَجَّحَ احْتِمَالُ كَوْنِ المَحْذُوفِ ثِقَةً فِي نَفْسِ الأَمْرِ.

وَنَقَلَ أَبُو بَكْرٍ الرَّازِيُّ مِنَ الحَنَفِيَّةِ وَأَبُو الوَلِيدِ البَاجِيُّ مِنَ المَالِكِيَّةِ أَنَّ الرَّاوِيَ إِذَا كَانَ يُرْسِلُ عَنِ الثِّقَاتِ وَغَيْرِهِمْ لَا يُقْبَلُ مُرْسَلُهُ اتِّفَاقًا.

قولُه: (**وَالثَّانِي: هُوَ المُرْسَلُ**): مأخوذٌ مِن قولِهم: (ناقةٌ مِرْسالٌ)؛ أي: سريعةُ السَّيْرِ، أو مِن الإرسال بمعنى الإِطْلاق وعدمِ المَنْع، فكأنَّ الرَّاوِيَ أرسَلَ وأَطْلَقَ.

قولُه: (**كَبِيرًا أَوْ صَغِيرًا**): التَّابعيُّ الكبيرُ: هو الَّذي لَقِيَ جماعةً مِن الصَّحابة وجالَسَهم، وجُلُّ روايتِه عنهم؛ كقَيْسِ بنِ حازمٍ، وسعيدِ بن المُسَيِّبِ.

والصَّغيرُ: هو الَّذي لم يَلْقَ مِن الصَّحابة إلَّا العددَ اليسيرَ، أو لَقِيَ جماعةً إلَّا أنَّ جُلَّ روايتِه عن التَّابعيِّ؛ كيحيى بنِ سعيدٍ الأنصاريِّ.

قولُه: (**يُقْبَلُ مُطْلَقًا**): أي: سواءٌ اعتَضَدَ بمجيئه مِن وجهٍ آخَرَ يُبايِنُ الطَّريقَ الأوَّلَ، أو لَا.

قولُه: (**إِنِ اعْتُضِدَ بِمَجِيئِهِ... إلخ**): أو اعتَضَدَ بأنْ أفتى عوامُّ أهلِ العِلْمِ بمعناه، أو كان المُرْسِلُ مُتَّصِفًا بكونه مِن كبار التَّابعين.

***

[المعضل والمنقطع]:

وَالقِسْمُ الثَّالِثُ مِنْ أَقْسَامِ السَّقْطِ مِنَ الإِسْنَادِ: إِنْ كَانَ بِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي؛ فَهُوَ المُعْضَلُ، وَإِلَّا فَإِنْ كَانَ السَّقْطُ بِاثْنَيْنِ غَيْرِ مُتَوَالِيَيْنِ فِي مَوْضِعَيْنِ مَثَلًا؛ فَهُوَ المُنْقَطِعُ، وَكَذَلِكَ إِنْ سَقَطَ وَاحِدٌ فَقَطْ، أَوْ أَكْثَرُ مِنَ اثْنَيْنِ، لَكِنْ بِشَرْطِ عَدَمِ التَّوَالِي.

ثُمَّ إِنَّ السَّقْطَ مِنَ الإِسْنَادِ قَدْ يَكُونُ وَاضِحًا يَحْصُلُ الِاشْتِرَاكُ فِي مَعْرِفَتِهِ؛ كَكَوْنِ الرَّاوِي مَثَلًا لَمْ يُعَاصِرْ مَنْ رَوَى عَنْهُ، أَوْ يَكُونُ خَفِيًّا؛ فَلَا يُدْرِكُهُ إِلَّا الأَئِمَّةُ الحُذَّاقُ المُطَّلِعُونَ عَلَى طُرُقِ الحَدِيثِ وَعِلَلِ الأَسَانِيدِ.

فَالأَوَّلُ ـ وَهُوَ الوَاضِحُ ـ يُدْرَكُ بِعَدَمِ التَّلَاقِي بَيْنَ الرَّاوِي وَشَيْخِهِ، بِكَوْنِهِ لَمْ يُدْرِكْ عَصْرَهُ، أَوْ أَدْرَكَهُ لَكِنَّهُمَا لَمْ يَجْتَمِعَا، وَلَيْسَتْ لَهُ مِنْهُ إِجَازَةٌ وَلَا وِجَادَةٌ.

وَمِنْ ثَمَّ احْتِيجَ إِلَى التَّارِيخِ لِتَضَمُّنِهِ تَحْرِيرَ مَوَالِيدِ الرُّوَاةِ وَوَفَيَاتِهِمْ وَأَوْقَاتِ طَلَبِهِمْ وَارْتِحَالِهِمْ.

وَقَدِ افْتُضِحَ أَقْوَامٌ ادَّعَوا الرِّوَايَةَ عَنْ شُيُوخٍ ظَهَرَ بِالتَّارِيخِ كَذِبُ دَعْوَاهُمْ.

قولُه: (**وَكَذَلِكَ إِنْ سَقَطَ وَاحِدٌ... إلخ**): ظهَرَ مِن بيانه رَحِمَه اللهُ أنَّ قولَه: (**وَإِلَّا**) مُقابِلٌ لقولِه: (**مَعَ التَّوَالِي**)، فيكون معناه: وإنْ كان السَّقْطُ باثنين فصاعِدًا لا مع التَّوالي فهو المُنْقَطِعُ، فيكون المنقطِعُ: ما كان السَّقْطُ فيه باثنين فأكثَرَ، لكنْ لا مع التَّوالي، فبَقِيَ ما إذا كان السَّقْطُ بواحدٍ فقط خارِجًا عنه، فأُلحِقَ به بقوله: (**وَكَذَا... إلخ**).

لكنَّ قولَه: (**أَوْ أَكْثَرُ**): في الشِّقِّ الثاني آبٍ عن هذا، فالحَقُّ أنه مُقابِلٌ لمجموع ما تقدَّمَ مِن قوله: (**إِنْ كَانَ السَّقْطُ بِاثْنَيْنِ فَصَاعِدًا مَعَ التَّوَالِي**)، فحينئذٍ

أصلُ الكلامِ شامِلٌ للكُلِّ بمُجَرَّدِ المُقابَلَة، فحينئذٍ يكون الشَّرحُ مُبَيِّنًا لِأَقْسام هذا القِسْم. تأمَّلْ.

قولُه: (**قَدْ يَكُونُ وَاضِحًا**): أي: يَعْرِفُه الحُذَّاقُ وغيرُهم؛ لِكون الرَّاوي لم يُعاصِرْ مَن روى عنه.

قولُه: (**مَثَلًا**): قيدٌ لقولِه: (**لَمْ يُعَاصِرْ**) بقرينةِ كلامِه الآتي، وهو: (**بِكَوْنِهِ لَمْ يُدْرِكْ عَصْرَهُ، أَوْ أَدْرَكَهُ لَكِنْ لَمْ يَجْتَمِعَا**).

قولُه: (**فَالأَوَّلُ: وَهُوَ الوَاضِحُ... إلخ**): ينبغي أنْ يُعَيِّنَ لهذا القِسْم اسمًا كما عيَّنَ للثَّاني، وأيضًا مَوْرِدُ القِسْمةِ هو السَّقْطُ.

***

[المُدلَّس والمرسَل الخفي]:

وَالقِسْمُ الثَّانِي: وَهُوَ الخَفِيُّ المُدَلَّسُ ـ بِفَتْحِ اللَّامِ ـ، سُمِّيَ بِذَلِكَ؛ لِكَوْنِ الرَّاوِي لَمْ يُسَمِّ مَنْ حَدَّثَهُ، وَأَوْهَمَ سَمَاعَهُ لِلحَدِيثِ مِمَّنْ لَمْ يُحَدِّثْهُ بِهِ.

وَاشْتِقَاقُهُ مِنَ الدَّلَسِ ـ بِالتَّحْرِيكِ ـ، وَهُوَ اخْتِلَاطُ الظَّلَامِ بِالنُّورِ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِاشْتِرَاكِهِمَا فِي الخَفَاءِ.

وَيَرِدُ المُدَلَّسُ بِصِيغَةٍ مِنْ صِيَغِ الأَدَاءِ تَحْتَمِلُ وُقُوعَ اللُّقِيِّ بَيْنَ المُدَلِّسِ وَمَنْ أَسْنَدَ عَنْهُ؛ كَـ(عَنْ)، وَكَذَا (قَالَ). وَمَتَى وَقَعَ بِصِيغَةٍ صَرِيحَةٍ لَا تَجَوُّزَ فِيهَا؛ كَانَ كَذِبًا.

وَحُكْمُ مَنْ ثَبَتَ عَنْهُ التَّدْلِيسُ إِذَا كَانَ عَدْلًا أَنْ لَا يُقْبَلَ مِنْهُ إِلَّا مَا صَرَّحَ فِيهِ بِالتَّحْدِيثِ عَلَى الأَصَحِّ، وَكَذَا المُرْسَلُ الخَفِيُّ إِذَا صَدَرَ مِنْ مُعَاصِرٍ لَمْ يَلْقَ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ، بَلْ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَاسِطَةٌ.

وَالفَرْقُ بَيْنَ المُدَلَّسِ وَالمُرْسَلِ الخَفِيِّ دَقِيقٌ حَصَلَ تَحْرِيرُهُ بِمَا ذُكِرَ هُنَا: وَهُوَ أَنَّ التَّدْلِيسَ يَخْتَصُّ بِمَنْ رَوَى عَمَّنْ عُرِفَ لِقَاؤُهُ إِيَّاهُ، فَأَمَّا إِنْ عَاصَرَهُ وَلَمْ يُعْرَفْ أَنَّهُ لَقِيَهُ؛ فَهُوَ المُرْسَلُ الخَفِيُّ.

وَمَنْ أَدْخَلَ فِي تَعْرِيفِ التَّدْلِيسِ المُعَاصَرَةَ ـ وَلَوْ بِغَيْرِ لُقِيٍّ ـ لَزِمَهُ دُخُولُ المُرْسَلِ الخَفِيِّ فِي تَعْرِيفِهِ، وَالصَّوَابُ التَّفْرِقَةُ بَيْنَهُمَا.

وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ اعْتِبَارَ اللُّقِيِّ فِي التَّدْلِيسِ دُونَ المُعَاصَرَةِ وَحْدَهَا لَا بُدَّ مِنْهُ: إِطْبَاقُ أَهْلِ العِلْمِ بِالحَدِيثِ عَلَى أَنَّ رِوَايَةَ المُخَضْرَمِينَ؛ كَأَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ، وَقَيْسِ بنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ قَبِيلِ الإِرْسَالِ، لَا مِنْ قَبِيلِ التَّدْلِيسِ.

وَلَوْ كَانَ مُجَرَّدُ المُعَاصَرَةِ يُكْتَفَى بِهِ فِي التَّدْلِيسِ؛ لَكَانَ هَؤُلَاءِ مُدَلِّسِينَ؛ لِأَنَّهُمْ عَاصَرُوا النَّبِيَّ ﷺ قَطْعًا، وَلَكِنْ لَمْ يُعْرَفْ: هَلْ لَقُوهُ أَمْ لَا؟

وَمِمَّنْ اشْتَرَطَ اللِّقَاءَ فِي التَّدْلِيسِ: الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ البَزَّارُ، وَكَلَامُ الخَطِيبِ فِي «الكِفَايَةِ» يَقْتَضِيهِ، وَهُوَ المُعْتَمَدُ.

وَيُعْرَفُ عَدَمُ المُلَاقَاةِ بِإِخْبَارِهِ عَنْ نَفْسِهِ بِذَلِكَ، أَوْ بِجَزْمِ إِمَامٍ مُطَّلِعٍ، وَلَا يَكْفِي أَنْ يَقَعَ فِي بَعْضِ الطُّرُقِ زِيَادَةُ رَاوٍ بَيْنَهُمَا؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ مِنَ المَزِيدِ، وَلَا يُحْكَمُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ بِحُكْمٍ كُلِّيٍّ؛ لِتَعَارُضِ احْتِمَالِ الاتِّصَالِ وَالانْقِطَاعِ.

وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ الخَطِيبُ كِتَابَ «التَّفْصِيلِ لِمُبْهَمِ المَرَاسِيلِ»، وَكِتَابَ «المَزِيدِ فِي مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ». وَانْتَهَتْ هُنَا أَقْسَامُ حُكْمِ السَّاقِطِ مِنَ الإِسْنَادِ.

قولُه: (**المُدَلَّس**): اسمٌ للحديث، ففي العبارة تساهُلٌ، إلَّا أنْ يُتكلَّفَ بأنْ يُقال: الذي فيه القِسْمُ الثَّاني مِن السَّقْط سُمِّيَ مُدَلَّسًا.

قولُه: (**وَمَتَى وَقَعَ بِصِيغَةٍ صَرِيحَةٍ**): في اللُّقى؛ كالتَّحديثِ والسَّماعِ وأمثالِ ذلك؛ كان ذلك كذِبًا مَحْضًا لا تدليسًا؛ لأنَّ التَّدْلِيسَ لا يكون إلَّا فيما يحتمِلُ الصِّدْقَ باعتبار احتمال اللُّقَى، فإذا كان مَن ثبتَ عنه التَّدليسُ عَدْلًا، وقد صرَّحَ بالتَّحديث؛ يُقبَلُ حديثُه على المذهب الأصحِّ؛ لأنَّ العَدْلَ إذا قال: حدَّثَني فلانٌ، لا يحتمِلُ السَّقْطَ، فيكون حديثُه مُتَّصِلًا.

قولُه: (**وَكَذَا المُرْسَلُ الخَفِيُّ**): أي: مِثْلُ المُدَلَّسِ في الرَّدِّ.

قيل: الظَّاهِرُ أنَّه عطفٌ على قولِه: (**المُدَلَّس**)، وأدخَلَ (**كَذَا**)؛ لِطُولِ العَهْدِ؛ أي: الثَّاني هو المُدَلَّسُ والمرسَلُ الخَفِيُّ.

ثمَّ المرادُ بالإرسال هنا: مُطْلَقُ[1] الانقطاعُ، وهو مُغايِرٌ للمرسَل السَّابق.

---

(١) في (ز): «بهذا المعنى» بدل: «هنا مطلق»، وفي (ح): «مطلقا».

والإرسالُ بهذا المعنى على نوعين: ظاهِرٌ، وخَفِيٌّ:

فالظَّاهِرُ: هو أنْ يَروِيَ عمَّنْ لم يُعاصِرْه؛ أي: لم تثْبُتْ مُعاصرَتُه أصلًا، بحيث لا يشتَبِهُ إرسالُه باتِّصالِه على أهل الحديث.

والخَفِيُّ: هو أنْ يَروِيَ عمَّنْ سَمِعَ منه ما لم يَسْمَعْه منه، أو عمَّنْ لَقِيَه ولم يَسْمَعْ منه، أو عمَّنْ عاصَرَه ولم يَلْقَه[1].

قولُه: (إِذَا صَدَرَ): قَيْدٌ واقِعِيٌّ لا احترازيٌّ، وكان الأنسَبَ أنْ يقول: وهو الصَّادِرُ مِن مُعاصِرٍ.

ولذا قال تلميذُه: هذا الشَّرطُ يُوهِمُ أنَّ له مَفْهومًا، وليس كذلك؛ إذ ليس لنا مُرْسَلٌ خَفِيٌّ إلَّا ما صدَرَ عن مُعاصِرٍ لم يَلْقَ. انتهى[2].

وفيه: أنَّ الحَصْرَ غيرُ صحيحٍ؛ لِمَا تقدَّمَ.

قولُه: (وَمَنْ أَدْخَلَ... إلخ): حقُّ العبارة أنْ يُقال: ومَنِ اكتفى بمُجَرَّدِ المعاصَرَةِ في التَّدليس لزِمَه دخولُ المرسَلِ الخَفِيِّ في تعريفه.

قولُه: (رِوَايَة المُخَضْرَمِينَ): وهُمُ الَّذين أدرَكوا الجاهليَّةَ في زمن النَّبيِّ ﷺ ولم يَرَوْهُ، فروايتُهم مِن النَّبيِّ ﷺ مِن قَبيلِ الإِرْسال، لا مِن قَبيلِ التَّدليس، وحاشاهم أنْ يكونوا مِن المُدَلِّسين.

قولُـه: (وَيُعْـرَفُ عَدَمُ المُلَاقَـاةِ بِإِخْبَارِهِ): كمـا نُقِلَ عن عليِّ بنِ خَشْـرَمٍ[3] قال:

---

(١) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٤٢٣ ـ ٤٢٤).

(٢) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٨٢)، ونقله الكورانيُّ بحروفه عن القاري في «شرح نزهة النظر» (ص: ٤٢٤).

(٣) في النسخ: «خيشوم»، والتصويب من مصادر التخريج.

كُنَّا عنـد ابن عُيَيْنَـةَ، فقال: قـال الزُّهْرِيُّ، فقيـل له: أَحَدَّثَـكَ الزُّهْرِيُّ؟ فسـكَتَ، ثم قـال: قـال الزُّهْرِيُّ، فقيل له: أَسَـمِعْتَه منـه؟ فقال: لـم أَسْـمَعْه منه. هكـذا أورَدَه ابنُ الصَّلاح[1].

قولُـه: (وَلَا يُحْكَـمُ فِـي هَـذِهِ الصُّـورَةِ): أي: التـي وقعَـتْ فـي بعـض طُرُقِهـا زيـادةُ راوٍ.

(بِحُكْمٍ كُلِّيٍّ): أي: لا يُحكَمُ بعدم الملاقاةِ كلَّما وقعَتِ الزِّيادةُ.

* * *

= وهو الإمام الحافظ علي بن خشرم بن عبد الرحمن المروزي، ولد سنة ستين ومئة، وسمع من ابن عيينة وابن وهب وطبقتهما، وحدث عنه مسلم والترمذي والنسائي وغيرهم، توفي سنة سبع وخمسين ومئتين. انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (١١/ ٥٥٢).

(١) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٧٤). ورواه الخطيب البغدادي في «الكفاية» (ص: ٣٥٩).

[أسباب الطعن في الراوي]:

ثُمَّ الطَّعْنُ يَكُونُ بِعَشَرَةِ أَشْيَاءَ، بَعْضُهَا أَشَدُّ فِي القَدْحِ مِنْ بَعْضٍ، خَمْسَةٌ مِنْهَا تَتَعَلَّقُ بِالعَدَالَةِ، وَخَمْسَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالضَّبْطِ، وَلَمْ يَحْصُلِ الاِعْتِنَاءُ بِتَمْيِيزِ أَحَدِ القِسْمَيْنِ مِنَ الآخَرِ لِمَصْلَحَةٍ اقْتَضَتْ ذَلِكَ، وَهِيَ تَرْتِيبُهَا عَلَى الأَشَدِّ فَالأَشَدِّ فِي مُوجَبِ الرَّدِّ عَلَى سَبِيلِ التَّدَلِّي؛ لِأَنَّ الطَّعْنَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ:

١ ـ لِكَذِبِ الرَّاوِي فِي الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ؛ بِأَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ ﷺ مَا لَمْ يَقُلْهُ مُتَعَمِّدًا لِذَلِكَ.

٢ ـ أَوْ تُهْمَتِهِ بِذَلِكَ؛ بِأَنْ لَا يُرْوَى ذَلِكَ الحَدِيثُ إِلَّا مِنْ جِهَتِهِ، وَيَكُونَ مُخَالِفًا لِلقَوَاعِدِ المَعْلُومَةِ، وَكَذَا مَنْ عُرِفَ بِالكَذِبِ فِي كَلَامِهِ، وَإِنْ لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُ وُقُوعُ ذَلِكَ فِي الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ، وَهَذَا دُونَ الأَوَّلِ.

٣ ـ أَوْ فُحْشِ غَلَطِهِ؛ أَيْ: كَثْرَتِهِ.

٤ ـ أَوْ غَفْلَتِهِ عَنِ الإِتْقَانِ.

٥ ـ أَوْ فِسْقِهِ؛ أَيْ: بِالفِعْلِ وَالقَوْلِ مِمَّا لَا يَبْلُغُ الكُفْرَ. وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الأَوَّلِ عُمُومٌ وَخُصُوصٌ مُطْلَقٌ، وَإِنَّمَا أُفْرِدَ الأَوَّلُ لِكَوْنِ القَدْحِ بِهِ أَشَدَّ فِي هَذَا الفَنِّ، وَأَمَّا الفِسْقُ بِالمُعْتَقَدِ؛ فَسَيَأْتِي بَيَانُهُ.

٦ ـ أَوْ وَهَمِهِ؛ بِأَنْ يَرْوِيَ عَلَى سَبِيلِ التَّوَهُّمِ.

٧ ـ أَوْ مُخَالَفَتِهِ؛ أَيْ: لِلثِّقَاتِ.

٨ ـ أَوْ جَهَالَتِهِ؛ بِأَنْ لَا يُعْرَفَ فِيهِ تَعْدِيلٌ وَلَا تَجْرِيحٌ مُعَيَّنٌ.

٩ ـ أَوْ بِدْعَتِهِ؛ وَهِيَ اعْتِقَادُ مَا أُحْدِثَ عَلَى خِلَافِ المَعْرُوفِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، لَا بِمُعَانَدَةٍ بَلْ بِنَوْعِ شُبْهَةٍ.

١٠ ـ أَوْ سُوءِ حِفْظِهِ، وَهُوَ عِبَارَةٌ عَمَّنْ يَكُونَ غَلَطُهُ أَقَلَّ مِنْ إِصَابَتِهِ.

قولُه: (**لَمْ يَحْصُلِ الاِعْتِنَاءُ بِتَمْيِيزِ أَحَدِ القِسْمَيْنِ... إلخ**): بأنْ يُبَيِّنَ جميعَ ما يتعلَّقُ بالعدالة على حِدَةٍ، ثمَّ جميعَ ما يتعلَّقُ بالضَّبط.

قولُه: (**فِي مُوجَبِ الرَّدِّ**): مُتَعَلِّقٌ بقولِه: (**تَرْتِيبُهَا**)؛ فإنَّه لو تعلَّقَ بـ(**الأَشَدِّ**)؛ لكان المُناسِبَ أنْ يُقالَ: في إيجاب الرَّدِّ، أو في الرَّدِّ.

قولُه: (**عَلَى سَبِيلِ التَّدَلِّي**): أي: التَّنَزُّلِ مِن الأعلى إلى الأدنى، لكنَّ هذا القَيْدَ لا فائِدَةَ فيه؛ لأنَّ (**الأَشَدّ فَالأَشَدّ**) لا يكونُ إلَّا على سبيل التَّدَلِّي، إلَّا أنْ يُقال: إنَّ التَّقييدَ للبَيان.

ويُمكِنُ أنْ يُجابَ أيضًا: بأنَّ العِبارةَ مُحْتَمِلَةٌ[1] للتَّرَقِّي والتَّدَلِّي؛ لأنَّ حاصِلَها تقرُّبُ أحدِهما إلى الآخَرِ في الأَشَدِّيَّة[2].

قولُه: (**وَهَذَا دُونَ الأَوَّلِ**): قال تلميذُه: هذا مُسْتَغْنًى عنه[3].

أقول: كأنَّه فَهِمَ أنَّ المُرادَ بالأوَّلِ الأوَّلُ في المتن، وليس كذلك، بل المرادُ الأوَّلُ مِن قِسْمَيِ القِسْمِ الثَّاني.

قولُه: (**أَيْ: كَثْرَتِهِ**): بأنْ يكونَ خَطؤُه أكثرَ مِن صوابِه، أو مُساوِيًا.

قولُه: (**أَوْ غَفْلَتِهِ**): أي: فُحْشِ غَفْلَتِه؛ لأنَّ مُجَرَّدَ الغَفْلَةِ ليس سببًا لِلطَّعْنِ؛ لِقِلَّةِ مَن يُعافِيه اللهُ منها.

***

---

(١) في (ق): «محصلة».

(٢) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٤٢٩ ـ ٤٣٠).

(٣) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٨٣).

[الحديث الموضوع والمتروك والمنكر]:

فَالقِسْمُ الأَوَّلُ - وَهُوَ الطَّعْنُ بِكَذِبِ الرَّاوِي فِي الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ - هُوَ المَوْضُوعُ، وَالحُكْمُ عَلَيْهِ بِالوَضْعِ إِنَّمَا هُوَ بِطَرِيقِ الظَّنِّ الغَالِبِ، لا بالقَطْعِ، إِذْ قَدْ يَصْدُقُ الكَذُوبُ، لَكِنَّ لِأَهْلِ العِلْمِ بِالحَدِيثِ مَلَكَةً قَوِيَّةً يُمَيِّزُونَ بِهَا ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يَقُومُ بِذَلِكَ مِنْهُمْ مَنْ يَكُونُ اطِّلَاعُهُ تَامًّا، وَذِهْنُهُ ثَاقِبًا، وَفَهْمُهُ قَوِيًّا، وَمَعْرِفَتُهُ بِالقَرَائِنِ الدَّالَّةِ عَلَى ذَلِكَ مُتَمَكِّنَةً.

وَقَدْ يُعْرَفُ الوَضْعُ بِإِقْرَارِ وَاضِعِهِ. قَالَ ابْنُ دَقِيقِ العِيدِ: لَكِنْ لَا نَقْطَعُ بِذَلِكَ؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ كَذَبَ فِي ذَلِكَ الإِقْرَارِ. انتهى.

وَفَهِمَ مِنْهُ بَعْضُهُمْ أَنَّهُ لا يُعْمَلُ بِذَلِكَ الإِقْرَارِ أَصْلًا، وَلَيْسَ ذَلِكَ مُرَادَهُ، وَإِنَّمَا نَفَى القَطْعَ بِذَلِكَ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْ نَفْيِ القَطْعِ نَفْيُ الحُكْمِ؛ لِأَنَّ الحُكْمَ يَقَعُ بِالظَّنِّ الغَالِبِ، وَهُوَ هُنَا كَذَلِكَ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَا سَاغَ قَتْلُ المُقِرِّ بِالقَتْلِ، وَلَا رَجْمُ المُعْتَرِفِ بِالزِّنَى؛ لِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَا كَاذِبَيْنِ فِيمَا اعْتَرَفَا بِهِ.

وَمِنَ القَرَائِنِ الَّتِي يُدْرَكُ بِهَا الوَضْعُ مَا يُؤْخَذُ مِنْ حَالِ الرَّاوِي؛ كَمَا وَقَعَ لِمَأْمُونِ بنِ أَحْمَدَ أَنَّهُ ذُكِرَ بِحَضْرَتِهِ الخِلَافُ فِي كَوْنِ الحَسَنِ سَمِعَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ لَا؟ فَسَاقَ فِي الحَالِ إِسْنَادًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعَ الحَسَنُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَكَمَا وَقَعَ لِغِيَاثِ بنِ إِبْرَاهِيمَ حَيْثُ دَخَلَ عَلَى المَهْدِيِّ فَوَجَدَهُ يَلْعَبُ بِالحَمَامِ، فَسَاقَ فِي الحَالِ إِسْنَادًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا سَبَقَ إِلَّا فِي نَصْلٍ، أَوْ خُفٍّ، أَوْ حَافِرٍ، أَوْ جَنَاحٍ»، فَزَادَ فِي الحَدِيثِ: أَوْ جَنَاحٍ، فَعَرَفَ المَهْدِيُّ أَنَّهُ كَذَبَ لِأَجْلِهِ، فَأَمَرَ بِذَبْحِ الحَمَامِ.

وَمِنْهَا مَا يُؤْخَذُ مِنْ حَالِ المَرْوِيِّ؛ كَأَنْ يَكُونَ مُنَاقِضًا لِنَصِّ القُرْآنِ، أَوِ السُّنَّةِ

المُتَوَاتِرَةِ، أَوِ الإِجْمَاعِ القَطْعِيِّ، أَوْ صَرِيحِ العَقْلِ، حَيْثُ لَا يَقْبَلُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ التَّأْوِيلَ.

ثُمَّ المَرْوِيُّ تَارَةً يَخْتَرِعُهُ الوَاضِعُ، وَتَارَةً يَأْخُذُهُ مِنْ كَلَامِ غَيْرِهِ؛ كَبَعْضِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، أَوْ قُدَمَاءِ الحُكَمَاءِ، أَوِ الإِسْرَائِيلِيَّاتِ، أَوْ يَأْخُذُ حَدِيثًا ضَعِيفَ الإِسْنَادِ، فَيُرَكِّبُ لَهُ إِسْنَادًا صَحِيحًا لِيَرُوجَ.

وَالحَامِلُ لِلوَاضِعِ عَلَى الوَضْعِ: إِمَّا عَدَمُ الدِّينِ كَالزَّنَادِقَةِ، أَوْ غَلَبَةُ الجَهْلِ كَبَعْضِ المُتَعَبِّدِينَ، أَوْ فَرْطُ العَصَبِيَّةِ كَبَعْضِ المُقَلِّدِينَ، أَوِ اتِّبَاعُ هَوَى بَعْضِ الرُّؤَسَاءِ، أَوِ الإِغْرَابُ لِقَصْدِ الِاشْتِهَارِ.

وَكُلُّ ذَلِكَ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ مَنْ يُعْتَدُّ بِهِ، إِلَّا أَنَّ بَعْضَ الكَرَّامِيَّةِ وَبَعْضَ المُتَصَوِّفَةِ نُقِلَ عَنْهُمْ إِبَاحَةُ الوَضْعِ فِي التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ، وَهُوَ خَطَأٌ مِنْ قَائِلِهِ نَشَأَ عَنْ جَهْلٍ؛ لِأَنَّ التَّرْغِيبَ وَالتَّرْهِيبَ مِنْ جُمْلَةِ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ.

وَاتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ تَعَمُّدَ الكَذِبِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الكَبَائِرِ، وَبَالَغَ أَبُو مُحَمَّدٍ الجُوَيْنِيُّ، فَكَفَّرَ مَنْ تَعَمَّدَ الكَذِبَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

وَاتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ رِوَايَةِ المَوْضُوعِ إِلَّا مَقْرُونًا بِبَيَانِهِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ؛ فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبِينَ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وَالقِسْمُ الثَّانِي مِنْ أَقْسَامِ المَرْدُودِ ـ وَهُوَ مَا يَكُونُ بِسَبَبِ تُهْمَةِ الرَّاوِي بِالكَذِبِ ـ هُوَ المَتْرُوكُ.

وَالثَّالِثُ: المُنْكَرُ؛ عَلَى رَأْيِ مَنْ لَا يَشْتَرِطُ فِي المُنْكَرِ قَيْدَ المُخَالَفَةِ.

وَكَذَا الرَّابِعُ وَالخَامِسُ، فَمَنْ فَحُشَ غَلَطُهُ، أَوْ كَثُرَتْ غَفْلَتُهُ، أَوْ ظَهَرَ فِسْقُهُ؛ فَحَدِيثُهُ مُنْكَرٌ.

قولُه: (**هُوَ المَوْضُوعُ**): فيه مُسامَحَةٌ؛ لأنَّ الموضوعَ هو الحديثُ الَّذي فيه الطَّعْنُ، لا نَفْسُ الطَّعْنِ.

قولُه: (**أَنَّهُ قَالَ**): بدلٌ مِن قولِه: (**إِسْنَادًا**)، أو التَّقْدِيرُ: قائلًا فيه أنَّه قالَ، أو إِسْنادًا ثابِتًا على أنَّه قالَ.

قولُه: (**أَوِ الإِجْمَاعِ القَطْعِيِّ**): هو الَّذي مُسْتَنَدُهُ قَطْعِيٌّ.

قولُه: (**لَا يَقْبَلُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ التَّأْوِيلَ**): وكذا إنْ لم يَحْتَمِلْ سُقوطَ شيءٍ منه على بعض رُواتِه يزولُ به ذلك، وإليه أشارَ ابنُ السُّبْكِيِّ في «جَمْع الجوامع»، فقال: وكلُّ خَبَرٍ أوهَمَ باطِلًا ولم يَقْبَلِ التَّأويلَ؛ فباطِلٌ[1]، أو نقَصَ منه ما يزولُ به الوهمُ.

قال شارحُه: وقد يُمَثَّلُ له بروايةِ: «لا يبقى على ظَهْرِ الأرضِ بعد مئةِ سنَةٍ نفْسٌ مَنْفُوسَةٌ»[2]؛ لِعَدَمِ مُطابقَتِها الواقِعَ، حيث سقَطَ على راويها: منكم[3].

قولُه: (**كَالزَّنَادِقَةِ**): وهُم المُبْطِنُون للكفر، المُظْهِرون للإسلام، أو الَّذين لا يَتَدَيَّنون بدِينٍ.

قولُه: (**كَبَعْضِ المُتَعَبِّدِينَ**): الَّذين يزعُمون أنَّهم مُهْتَدون، وأين هُمْ مِن الهداية وهُمْ وضَعوا أحاديثَ في التَّرغيب والتَّرهيب، ويتديَّنون بذلك بزَعْمِهم وجَهْلِهم؟!

---

(١) في «جمع الجوامع»: فمكذوب.

(٢) رواه مسلم (٢٥٣٨) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه، بلفظ: «... ما على الأرض مِن نَفْسٍ منفوسةٍ تأتي عليها مئةُ سنةٍ»، وتوضحها الرواية التي بعدها: «ما مِن نَفْسٍ منفوسةٍ اليومَ، تأتي عليها مئةُ سنةٍ، وهي حيَّةٌ يومئذٍ». بزيادة: «اليوم».

(٣) يقصد بالشارح الحافظُ العراقي في «الغيث الهامع شرح جمع الجوامع» (ص: ٤٠٥)، ونقله الكورانيُّ بحروفه عن «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٤٤٣ ـ ٤٤٤).

وهُمْ أعظمُ المُضِلِّين؛ لِمَا أَنَّهم يحتَسِبون بذلك قُرْبةً لله، والنَّاسُ يَثِقون بقولهم؛ لِمَا أَنَّهم يَنْسِبون أنفُسَهم إلى الزُّهْد والصَّلاح.

ومِن ذلك: ما روى أبو عِصْمَةَ في فضائل سُوَر القرآن، عن ابنِ مالكٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابن عبَّاسٍ رضي الله تعالى عنهما، فقيل له: مِن أين لكَ هذا، وليس عند أصحابِ عِكْرِمَةَ شيءٌ مِن ذلك؟ فقال: إنِّي رأيتُ النَّاسَ قد أعرَضوا عن قراءة القرآن، واشتغَلوا بفِقْه أبي حنيفةَ، وَمَغَازِي محمَّدِ بنِ إِسْحاقَ، فوضَعْتُها حِسْبةً لله[1]. فثبَتَ الوضعُ بالإقرار.

قولُه: (**كَبَعْضِ المُقَلِّدِينَ**): في المذاهب؛ كما نقَلُوا في شأنِ بعض الأئمَّة المجتهِدين مِن الأحاديث.

***

---

(١) رواه الحاكم في «المدخل» (ص: ٥٤)، ومن طريقه البيهقي في «الخلافيات» (١٨٨٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٤١). انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ١٠٠)، و«شرح نزهة النظر» للقاري (٤٤٨).

[المعلَّل]:

ثُمَّ الوَهَمُ، وَهُوَ القِسْمُ السَّادِسُ، وَإِنَّمَا أُفْصِحَ بِهِ لِطُولِ الفَصْلِ، إِنِ اطُّلِعَ عَلَيْهِ ـ أَيْ: عَلَى الوَهَمِ ـ بِالقَرَائِنِ الدَّالَّةِ عَلَى وَهَمِ رَاوِيهِ: مِنْ وَصْلِ مُرْسَلٍ أَوْ مُنْقَطِعٍ، أَوْ إِدْخَالِ حَدِيثٍ فِي حَدِيثٍ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ الأَشْيَاءِ القَادِحَةِ.

وَتَحْصُلُ مَعْرِفَةُ ذَلِكَ بِكَثْرَةِ التَّتَبُّعِ، وَجَمْعِ الطُّرُقِ؛ فَهَذَا هُوَ المُعَلَّلُ، وَهُوَ مِنْ أَغْمَضِ أَنْوَاعِ عُلُومِ الحَدِيثِ وَأَدَقِّهَا، وَلَا يَقُومُ بِهِ إِلَّا مَنْ رَزَقَهُ اللهُ تَعَالَى فَهْمًا ثَاقِبًا، وَحِفْظًا وَاسِعًا، وَمَعْرِفَةً تَامَّةً بِمَرَاتِبِ الرُّوَاةِ، وَمَلَكَةً قَوِيَّةً بِالأَسَانِيدِ وَالمُتُونِ، وَلِهَذَا لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيهِ إِلَّا القَلِيلُ مِنْ أَهْلِ هَذَا الشَّأْنِ؛ كَعَلِيِّ بنِ المَدِينِيِّ، وَأَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ، وَالبُخَارِيِّ، وَيَعْقُوبَ بنِ شَيْبَةَ، وَأَبِي حَاتِمٍ، وَأَبِي زُرْعَةَ، وَالدَّارَقُطْنِيِّ.

وَقَدْ تَقْصُرُ عِبَارَةُ المُعَلِّلِ عَنْ إِقَامَةِ الحُجَّةِ عَلَى دَعْوَاهُ؛ كَالصَّيْرَفِيِّ فِي نَقْدِ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ.

قولُه: (**وَإِنَّمَا أُفْصِحَ بِهِ... إلخ**): يعني: صرَّحَ بالوهم، ولم يكتفِ بقوله: (**السَّادِسُ**)؛ لِبُعدِ العَهْد.

قولُه: (**أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ**): كإرْسالِ مُتَّصِلٍ، أو وَقْفِ مرفوعٍ، وكاشتباهِ ضعيفٍ بثِقَةٍ، بأنْ يُوَثِّقَ الضَّعِيفَ، أو يُضَعِّفَ الثِّقَةَ.

قولُه: (**فَهَذَا هُوَ المُعَلَّلُ**): وهو ما فيه عِلَّةٌ.

والعِلَّةُ: عبارةٌ عن أسبابٍ خَفِيَّةٍ غامِضَةٍ قادِحَةٍ في صِحَّة الحديث، فالحديثُ المُعَلَّلُ في اصطلاحهم: هو الحديثُ الَّذي اطُّلِعَ على عِلَّة تقدَحُ في صِحَّتِه، مع أنَّ

الظَّاهِرَ منه السَّلامةُ عن الجَرْح، هذا على قولِ مَن أطلَقَ العِلَّةَ على كَذِبِ الرَّاوي وفِسْقِه وغَفْلَتِه ونحوِها مِن أسبابِ ضَعْفِ الحديثِ، خِلافًا للتِّرْمِذِيِّ؛ فإنَّه يُسَمِّي النَّسْخَ أيضًا عِلَّةً[١].

قال السَّخاوِيُّ: فكأنَّه أرادَ العِلَّةَ المانِعَةَ عن العمل، وهذا المعنى أعمُّ مِن العِلَّة الاصطلاحيَّة[٢].

وقد وقعَ لبعض العُلَماء تسمِيَتُه بالمَعْلول[٣]، وردَّ عليه ابنُ الصَّلاح: بأنَّ المعلولَ مِن (عَلَّهُ بالشَّراب)؛ أي: سَقاهُ مَرَّةً بعد أخرى[٤]، وهو غيرُ مُلائمٍ ها هنا، وسمَّاه مُعَلَّلًا[٥].

قال العراقيُّ: الأجودُ في تسمِيَتِه المُعَلُّ، ووقَعَ في عبارةِ بعضِهم هكذا، وأكثرُ عِباراتِهم في الفعل: (أَعَلَّهُ فُلانٌ بكذا)، وقياسُه: (مُعَلٌّ)، قال الجوهريُّ: (لا أعلَّكَ اللهُ بعِلَّتِه)؛ أي: ما أصابَكَ بمُصيبةٍ[٦].

قولُه: (**وَهُوَ مِنْ أَغْمَضِ أَنْوَاعِ الحَدِيثِ وَأَدَقِّهَا**): قيل: ومِن أشرَفِها وأهَمِّها،

---

(١) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٩٣).

(٢) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٢٨٨).

(٣) كالبخاري، والترمذي، والحاكم، والدارقطني، وغيرهم. انظر: «تدريب الراوي» للسيوطي (١/ ٢٩٤).

(٤) هذه عبارة الزركشي في «النكت على مقدمة ابن الصلاح» (٢/ ٢٠٥)، وذكرها السخاوي في «فتح المغيث» (١/ ٢٧٤)

(٥) قال ابن الصلاح: معرفة الحديث المعلَّل، ويسميه أهلُ الحديث المعلولَ، وذلك منهم ومن الفقهاء مرذولٌ عند أهل العربية واللغة. انظر: «المقدمة» (ص: ٨٩).

(٦) انظر: «شرح التبصرة والتذكرة» للعراقي (١/ ٢٧٣)، و«الصحاح» للجوهري (مادة: علل).

حتى قال ابنُ مَهْدِيٍّ[١]: لَأَنْ أعرِفَ عِلَّةَ حديثٍ واحدٍ أحبُّ إليَّ مِن أنْ أكتُبَ عشرين حديثًا ليس عندي[٢].

قولُه: (**وَقَدْ تَقْصُرُ عِبَارَةُ المُعَلِّلِ... إلخ**): فإنه يُدْرَكُ بالذَّوقِ السَّليم، ولا يُمكِنُ إقامةُ الحُجَّةِ عليه؛ كالبلاغة في الكلام، حتى قال ابنُ مَهْدِيٍّ: إنَّه إلهامٌ، لو قلتَ له: مِن أين لكَ هذا؟ لم يكن له حُجَّةٌ[٣].

***

(١) هو الإمام الناقد المجوِّد، سيد الحفاظ، عبد الرحمن بن مهدي أبو سعيد العنبري، ولد سنة خمس وثلاثين ومئة، وكان حجة وقدوة في العلم والعمل، قال عنه الشافعي: لا أعرف له نظيرًا في هذا الشأن، توفي سنة (١٩٨هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» للذهبي (٩/ ١٩٢).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ٣٨٨)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١١٢)، ـ ومن طريقه الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٩٠٠)ـ، والجوزقاني في «الأباطيل والمناكير» (٩).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ٣٨٨)، والخطيب البغدادي (١٧٧٤)، وذكره الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١١٢) من غير إسناد. وقوله: ولو قلت... إلخ من كلام محمد بن عبد الله بن نمير الراوي عن ابن مهدي.

[الحديث المُدْرَج]:

ثُمَّ المُخَالَفَةُ ـ وَهِيَ القِسْمُ السَّابِعُ ـ إِنْ كَانَتْ وَاقِعَةً بِسَبَبِ تَغْيِيرِ السِّيَاقِ؛ أَيْ: سِيَاقِ الإِسْنَادِ، فَالوَاقِعُ فِيهِ ذَلِكَ التَّغْيِيرُ هُوَ مُدْرَجُ الإِسْنَادِ، وَهُوَ أَقْسَامٌ:

الأَوَّلُ: أَنْ يَرْوِيَ جَمَاعَةٌ الحَدِيثَ بِأَسَانِيدَ مُخْتَلِفَةٍ، فَيَرْوِيهِ عَنْهُمْ رَاوٍ، فَيَجْمَعُ الكُلَّ عَلَى إِسْنَادٍ وَاحِدٍ مِنْ تِلْكَ الأَسَانِيدِ، وَلَا يُبَيِّنُ الِاخْتِلَافَ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَكُونَ المَتْنُ عِنْدَ رَاوٍ إِلَّا طَرَفًا مِنْهُ، فَإِنَّهُ عِنْدَهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ، فَيَرْوِيهِ رَاوٍ عَنْهُ تَامًّا بِالإِسْنَادِ الأَوَّلِ.

وَمِنْهُ أَنْ يَسْمَعَ الحَدِيثَ مِنْ شَيْخِهِ، إِلَّا طَرَفًا مِنْهُ فَيَسْمَعُهُ عَنْ شَيْخِهِ بِوَاسِطَةٍ، فَيَرْوِيهِ رَاوٍ عَنْهُ تَامًّا بِحَذْفِ الوَاسِطَةِ.

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ عِنْدَ الرَّاوِي مَتْنَانِ مُخْتَلِفَانِ بِإِسْنَادَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، فَيَرْوِيهما رَاوٍ عَنْهُ مُقْتَصِرًا عَلَى أَحَدِ الإِسْنَادَيْنِ، أَوْ يَرْوِيَ أَحَدَ الحَدِيثَيْنِ بِإِسْنَادِهِ الخَاصِّ بِهِ، لَكِنْ يَزِيدُ فِيهِ مِنَ المَتْنِ الآخَرِ مَا لَيْسَ فِي الأَوَّلِ.

الرَّابِعُ: أَنْ يَسُوقَ الإِسْنَادَ، فَيَعْرِضُ لَهُ عَارِضٌ، فَيَقُولُ كَلَامًا مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، فَيَظُنُّ بَعْضُ مَنْ سَمِعَهُ أَنَّ ذَلِكَ الكَلَامَ هُوَ مَتْنُ ذَلِكَ الإِسْنَادِ، فَيَرْوِيهِ عَنْهُ كَذَلِكَ.

هَذِهِ أَقْسَامُ مُدْرَجِ الإِسْنَادِ.

وَأَمَّا مُدْرَجُ المَتْنِ؛ فَهُوَ أَنْ يَقَعَ فِي المَتْنِ كَلَامٌ لَيْسَ مِنْهُ، فَتَارَةً يَكُونُ فِي أَوَّلِهِ، وَتَارَةً فِي أَثْنَائِهِ، وَتَارَةً فِي آخِرِهِ، وَهُوَ الأَكْثَرُ؛ لِأَنَّهُ يَقَعُ بِعَطْفِ جُمْلَةٍ عَلَى جُمْلَةٍ، أَوْ بِدَمْجِ مَوْقُوفٍ مِنْ كَلَامِ الصَّحَابَةِ أَوْ مَنْ بَعْدَهُمْ بِمَرْفُوعٍ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ غَيْرِ فَصْلٍ، فَهَذَا هُوَ مُدْرَجُ المَتْنِ.

وَيُدْرَكُ الإدراجُ: بِوُرُودِ رِوَايَةٍ مُفَصِّلَةٍ لِلْقَدْرِ المُدْرَجِ مِمَّا أُدْرِجَ فِيهِ، أَوْ بِالتَّنْصِيصِ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الرَّاوِي، أَوْ مِنْ بَعْضِ الأَئِمَّةِ المُطَّلِعِينَ، أَوْ بِاسْتِحَالَةِ كَوْنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

وَقَدْ صَنَّفَ الخَطِيبُ فِي المُدْرَجِ كِتَابًا، وَلَخَّصْتُهُ وَزِدتُ عَلَيْهِ قَدْرَ مَا ذَكَرَ مَرَّتَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، وَللهِ الحَمْدُ.

قولُه: (مُدْرَجُ الإِسْنَادِ): إنَّما سُمِّيَ به لأنَّ المُغَيِّرَ أدخَلَ خلَلًا في الإسناد، فالإسنادُ مُدْخَلٌ فيه.

قولُه: (الرَّابِعُ: أَنْ يَسُوقَ الإِسْنَادَ... إلخ): قد اشتبَهَ على بعضٍ مِن النَّاس أنَّ هذا القِسْمَ مِن مُدْرَجِ الإسنادِ يَصْدُقُ عليه تعريفُ مُدْرَج المتن، فلا يكون تعريفُ مُدْرَجِ المتنِ مانِعًا.

وليس كذلك؛ لأنَّ مُدْرَجَ المتنِ: أنْ يُذْكَرَ في متن الحديث ما ليس منه، وفي هذا القِسْمِ مِن مُدْرَج الإسناد لم يَذْكُرْ في متن الحديث ما ليس منه، بل ذَكَرَ في إِسْناد الحديث، فأين هذا مِن ذاك؟!

***

[الحديث المقلوب]:

أَوْ إِنْ كَانَتِ المُخَالَفَةُ بِتَقْدِيمٍ وَتَأْخِيرٍ فِي الأَسْمَاءِ؛ كَمُرَّةَ بنِ كَعْبٍ، وَكَعْبِ بنِ مُرَّةَ؛ لِأَنَّ اسْمَ أَحَدِهِمَا اسْمُ أَبِي الآخَرِ؛ فَهَذَا هُوَ المَقْلُوبُ، وَلِلخَطِيبِ فِيهِ كِتَابُ: «رَافِعُ الارْتِيَابِ».

وَقَدْ يَقَعُ القَلْبُ فِي المَتْنِ أَيْضًا؛ كَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ فِي السَّبْعَةِ الَّذِينَ يُظِلُّهُمُ اللهُ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ، فَفِيهِ: «وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ أَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ يَمِينُهُ مَا تُنْفِقُ شِمَالُهُ»، هَذَا مِمَّا انْقَلَبَ عَلَى أَحَدِ الرُّوَاةِ، وَإِنَّمَا هُوَ: «حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ»؛ كَمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ.

قولُه: (**فَهَذَا هُوَ المَقْلُوبُ**): أي: قِسْمٌ مِن أقسامِه.

قولُه: (**وَقَدْ يَقَعُ القَلْبُ فِي المَتْنِ**): إنَّما جعَلَ القلبَ في الأسماء أَصْلًا؛ لأنَّه بصَدَدِ بَيانِ الطَّعن في الراوي.

قولُه: (**عِنْدَ مُسْلِمٍ**): أي: عن طريق أبي هريرةَ، وعنده عن غيره على الأصل[1]، فلو قال: في بعضِ طُرُق مُسْلِمٍ؛ لكان أوضحَ.

---

(١) روى مسلمٌ هذا الحديثَ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه (١٠٣١)، وأتبعه برواية أخرى من طريق الإمام مالك فيها شك في الرواية عن أبي سعيد الخدري أو أبي هريرة رضي الله عنهما، والأولى وقعت عنده على القلب، أما الثانية فاقتصر على قطعة من الحديث ليس فيها الشاهد، وقد رواه الإمام مالك في «موطئه» بالإسناد نفسه الذي رواه من طريقه مسلم بلا قلب، فعبارة الكورانيِّ غير دقيقة، ولا غَرْوَ، فهو متابع في ذلك للملا علي القاري في «شرح نزهة النظر» (ص: ٤٧٧)، فلا اعتراض إذن على عبارة ابن حجر رحمهم الله تعالى جميعًا.

قال ابن حجر: ليس الوهم فيه ممن دون مسلم ولا منه، بل هو من شيخه أو من شيخ شيخه يحيى القطان. انظر: «فتح الباري» (٢/ ١٤٦).

[المزيد في متصل الأسانيد]:

أَوْ إِنْ كَانَتِ الْمُخَالَفَةُ بِزِيَادَةِ رَاوٍ فِي أَثْنَاءِ الإِسْنَادِ، وَمَنْ لَمْ يَزِدْهَا أَتْقَنُ مِمَّنْ زَادَهَا، فَهَذَا هُوَ الْمَزِيدُ فِي مُتَّصِلِ الأَسَانِيدِ.

وَشَرْطُهُ: أَنْ يَقَعَ التَّصْرِيحُ بِالسَّمَاعِ فِي مَوْضِعِ الزِّيَادَةِ، وَإِلَّا فَمَتَى كَانَ مُعَنْعَنًا مَثَلًا؛ تَرَجَّحَتِ الزِّيَادَةُ.

أَوْ إِنْ كَانَتِ الْمُخَالَفَةُ بِإِبْدَالِهِ ـ أَيْ: الرَّاوِي ـ وَلَا مُرَجِّحَ لِإِحْدَى الرِّوَايَتَيْنِ عَلَى الأُخْرَى، فَهَذَا هُوَ الْمُضْطَرِبُ، وَهُوَ يَقَعُ فِي الإِسْنَادِ غَالِبًا، وَقَدْ يَقَعُ فِي الْمَتْنِ.

لَكِنْ قَلَّ أَنْ يَحْكُمَ الْمُحَدِّثُ عَلَى الْحَدِيثِ بِالِاضْطِرَابِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الِاخْتِلَافِ فِي الْمَتْنِ دُونَ الإِسْنَادِ.

وَقَدْ يَقَعُ الإِبْدَالُ عَمْدًا لِمَنْ يُرَادُ اخْتِبَارُ حِفْظِهِ امْتِحَانًا مِنْ فَاعِلِهِ؛ كَمَا وَقَعَ لِلْبُخَارِيِّ وَالْعُقَيْلِيِّ وَغَيْرِهِمَا.

وَشَرْطُهُ أَنْ لَا يُسْتَمَرَّ عَلَيْهِ، بَلْ يَنْتَهِي بِانْتِهَاءِ الْحَاجَةِ، فَلَوْ وَقَعَ الإِبْدَالُ عَمْدًا لَا لِمَصْلَحَةٍ، بَلْ لِلإِغْرَابِ مَثَلًا؛ فَهُوَ مِنْ أَقْسَامِ الْمَوْضُوعِ، وَلَوْ وَقَعَ غَلَطًا فَهُوَ مِنَ الْمَقْلُوبِ أَوِ الْمُعَلَّلِ.

قولُه: (**بِإِبْدَالِهِ**): مِن إضافة المصدر إلى الفاعل، وإليه أشارَ بقوله: (**أي: الرَّاوِي**)، والمفعولُ محذوفٌ؛ أي: بإبدال الرَّاوي الشَّيْخَ المَرْوِيَّ عنه، أو بعضًا مِن المرويِّ، فيكون شامِلًا لمضطرب المتن أيضًا.

قولُه: (**وَهُوَ يَقَعُ فِي الإِسْنَادِ غَالِبًا**): ويلزم منه أنْ يكون الحديث ضعيفًا؛ لإشعاره بأنه لم يُضْبَطْ. كذا ذكرَه الجزريُّ[1].

---

(١) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٤٨١).

قولُه: (**لَكِنْ قَلَّ أَنْ يَحْكُمَ المُحَدِّثُ**): استدراكٌ عمَّا يُتَوَهَّمُ مِن أنَّه يجوز أنْ يكون قليلًا في نفْسه، وكثيرًا باعتبار حُكْمِ المحدَّث به، فاندفعَ ما قيل: إنَّ التَّقليلَ يُفْهَمُ مِن قوله: (**غَالِبًا**)، وكذا مِن قوله: (**وَقَدْ يَقَعُ... إلخ**)[١].

قال تلميذُه: قولُه: (**قَلَّ أَنْ يَحْكُمَ المُحَدِّثُ... إلخ**): فيه أنَّ تلك وظيفةُ المجتهِدِ في الحُكْم. انتهى[٢]. وفيه: أنَّ المحدِّثَ مِن جُمْلة المجتهِدين.

قولُه: (**وَقَدْ يَقَعُ الإِبْدَالُ عَمْدًا**): جعَلَ هذا القِسْمَ مِن أقسام الإِبْدال، ولم يجعَلْه مِن أقسام القلب كما جعلَه بعضٌ منها؛ لأنَّ مُناسبتَه بالإبدال أكثرُ مِن مُناسبَتِه بالقلب.

قيل: الأنسبُ جَعْلُه مِن أقسام المركَّبِ مِن القلب والإبدال؛ كما جعله السخاويُّ؛ لِمَا فيه مِن تركيبِ متنٍ لإسنادٍ آخرَ.

والجوابُ: أنَّ المقصودَ الأصليَّ ها هنا إبدالُ إسنادِ مَتْنٍ بإسنادِ متنٍ آخرَ مِن غير أنْ يُلاحَظَ تركيبُه بمتنِ إسنادٍ آخرَ، فلِهذا جعلَه مِن أقسام الإبدال، لا مِن أقسام القلب، ولا مِن أقسام المركَّب مِن القلب والإبدال[٣].

قولُه: (**كَمَا وَقَعَ لِلبُخَارِيِّ**): وذلك أنه لَمَّا قدِمَ بغدادَ؛ سمِعَ به أصحابُ الحديث، فاجتمعوا وعمَدوا إلى مئة حديثٍ، فقلبوا مُتونَها وأسانيدَها، وجعلوا مَتْنَ هذا الإسنادِ لإسنادِ متنٍ آخرَ، وإسنادَ ذاك المتنِ لهذا، ودفعوا إلى عشرة أنفُسٍ، لكلِّ واحدٍ عشرةُ أحاديثَ، فقالوا: إذا انعقدَ المجلسُ تُلْقُون ذلك على البخاريِّ، فانعقدَ المجلسُ، وحضرَ أصحابُ الحديثِ مِن أهل بغداد وغيرِهم مِن الغُرَباء،

---

(١) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٤٨٢).

(٢) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ٨٩).

(٣) انظر: «شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٤٨٥ ـ ٤٨٦).

فلمَّا اطمأنَّ المجلسُ؛ تقدَّمَ واحدٌ مِن العشرة، فسأل عن حديثٍ، فقال البُخاريُّ: لا أعرِفُه، ثم سألَه عن حديثٍ آخرَ، فقال: لا أعرِفُه، فما زال يسألُه حتى فرَغَ مِن عَشرته، والبُخاريُّ يقول: لا أعرِفُه، فكان الفقهاء مِمَّن حضرَ المجلس يلتفِتُ بعضُهم إلى بعضٍ، ويقولون: الرجل فهِمَ مِن الأحاديث المقلوبة الأسانيد، والبخاريُّ لا يزيدُهم على: لا أعرِفُه، فلما علِمَ أنَّهم قد فرَغوا مِن سؤالاتِهم؛ التفَتَ إلى الأوَّل، فقال: أمَّا حديثُك الأوَّلُ؛ فإسنادُه كذا، والثاني كذا... إلخ، فردَّ كلَّ متنٍ إلى إسنادِه، وكلَّ إسنادٍ إلى متنه، وفعَلَ بالآخَر مِثْلَ ذلك، وهكذا إلى تمام العشرة، فأقرَّ له النَّاسُ كلُّهم بالحفظ، وأذعَنوا بالإتْقانِ[1]، وعُلُوِّ المنزِل والمكان، فصار البخاريُّ مُسَلَّمًا عند الخاصِّ والعامِّ. هكذا ذكروا القصَّةَ[2].

قولُه: (**وَالعُقَيْلِيِّ**): مثالُه: ما ذكَرَه مَسْلَمةُ بن قاسمٍ في ترجمته: أنه كان لا يُخرِجُ أصلَه لِمَن يجيئُه مِن أصحاب الحديث، بل يقول له: اقرأْ في كتابِكَ، فأنكَرْنا وقلنا: إمَّا أنْ يكون مِن أحفظ النَّاس، أو مِن أكذبِهم، ثم عمَدْنا إلى كتابة أحاديثَ

---

(١) في (ق): «بالاتفاق».

(٢) القصة مشهورة عن الإمام البخاري، رواها ابن عدي في «من روى عنهم البخاري» (ص: ٣٥)، ومن طريقه: الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» (٢/ ٣٤٠)، والحميدي في «جذوة المقتبس» (ص: ١٣٧)، وابن الجوزي في «الحث على حفظ العلم» (ص: ٩١)، و«المنتظم» (١٢/ ١١٧)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٢/ ٦٦)، وعلي بن المفضل في «الأربعين» (ص: ٢٨٨)، والمزي «تهذيب الكمال» (٢٤/ ٤٥٣)، وابن حجر في «فتح الباري» (١/ ٤٨٦)، و«تغليق التعليق» (٥/ ٤١٤) جميعهم من طريق ابن عدي، عن عدة من شيوخه.

قال السخاوي في «فتح المغيث» (١/ ٣٣٧): ولا يضر جهالة شيوخ ابن عدي فيها، فإنهم عدد ينجبر به جهالتهم، ثم إنه لا يتعجب من حفظ البخاري لها، وتيقظه لتميز صوابها من خطئها؛ لأنه في الحفظ بمكان، وإنما يتعجب من حفظه لتواليها كما ألقيت عليه من مرة واحدة.

مِن روايته بعد أنْ بدَّلْنا منها ألفاظًا، وزِدْنا فيها ألفاظًا، وترَكْنا منها أحاديثَ صحيحةً، وأتيناه بها، والتمَسْنا منه استماعَها، فقال لي: اقرأْ، فقرأتُها عليه، فلما انتهيتُ إلى الزِّيادة والنُّقصان؛ فطِنَ، وأخذَ مِنِّي الكتابَ، فألحَقَ فيه بخطِّه النَّقْصَ، وضرَبَ على الزِّيادة، وصحَّحَها كما كانت، ثم قرأَها علينا، وقد طابتْ أنفُسُنا، وعلِمْنا أنَّه مِن أحفظِ النَّاس. ذكرَه السَّخاويُّ[1].

قولُه: (**وَشَرْطُهُ**): أي: الإبدالُ عَمْدًا، أنْ لا يَبْقَى المُبْدَلُ على صورته؛ لئلَّا يُظَنَّ أنه ورَدَ كذلك.

***

(١) انظر: «النفح الشذي» لابن سيد الناس (١/ ٤١)، و«طبقات علماء الحديث» لابن عبد الهادي، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٥/ ٢٣٧)، و«فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٣٣٨). وكتاب «الصلة» لمسلمة بن القاسم مفقود، وفي توثيقه كلام. انظر: «لسان الميزان» لابن حجر (٨/ ٦١). وليس بعزيز ثبوت القصة عن مثل العقيلي، كيف وقد تواردت أمثالها عن جمع كبيرٍ من الحفاظ المتقنين؟!

[المصحَّف والمحرَّف]:

أَوْ إِنْ كَانَتِ المُخَالَفَةُ بِتَغْيِيرِ حَرْفٍ أَوْ حُرُوفٍ مَعَ بَقَاءِ صُورَةِ الخَطِّ فِي السِّيَاقِ:

فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى النَّقْطِ فَالمُصَحَّفُ، وَإِنْ كَانَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الشَّكْلِ فَالمُحَرَّفُ، وَمَعْرِفَةُ هَذَا النَّوْعِ مُهِمَّةٌ، وَقَدْ صَنَّفَ فِيهِ العَسْكَرِيُّ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا.

وَأَكْثَرُ مَا يَقَعُ فِي المُتُونِ، وَقَدْ يَقَعُ فِي الأَسْمَاءِ الَّتِي فِي الأَسَانِيدِ.

وَلَا يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ صُورَةِ المَتْنِ مُطْلَقًا، وَلَا الِاخْتِصَارُ مِنْهُ بِالنَّقْصِ، وَلَا إِبْدَالُ اللَّفْظِ المُرَادِفِ بِاللَّفْظِ المُرَادِفِ لَهُ؛ إِلَّا لِعَالِمٍ بِمَدْلُولَاتِ الأَلْفَاظِ، وَبِمَا يُحِيلُ المَعَانِيَ عَلَى الصَّحِيحِ فِي المَسْأَلَتَيْنِ:

أَمَّا اخْتِصَارُ الحَدِيثِ؛ فَالأَكْثَرُونَ عَلَى جَوَازِهِ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الَّذِي يَخْتَصِرُهُ عَالِمًا؛ لِأَنَّ العَالِمَ لَا يَنْقُصُ مِنَ الحَدِيثِ إِلَّا مَا لَا تَعَلُّقَ لَهُ بِمَا يُبْقِيهِ مِنْهُ، بِحَيْثُ لَا تَخْتَلِفُ الدِّلَالَةُ، وَلَا يَخْتَلُّ البَيَانُ، حَتَّى يَكُونَ المَذْكُورُ وَالمَحْذُوفُ بِمَنْزِلَةِ الخَبَرَيْنِ، أَوْ يَدُلُّ مَا ذَكَرَهُ عَلَى مَا حَذَفَهُ؛ بِخِلَافِ الجَاهِلِ، فَإِنَّهُ قَدْ يَنْقُصُ مَا لَهُ تَعَلُّقٌ؛ كَتَرْكِ الِاسْتِثْنَاءِ.

وَأَمَّا الرِّوَايَةُ بِالمَعْنَى؛ فَالخِلَافُ فِيهَا شَهِيرٌ، وَالأَكْثَرُ عَلَى الجَوَازِ أَيْضًا، وَمِنْ أَقْوَى حُجَجِهِمُ الإِجْمَاعُ عَلَى جَوَازِ شَرْحِ الشَّرِيعَةِ لِلعَجَمِ بِلِسَانِهِمْ لِلعَارِفِ بِهِ، فَإِذَا جَازَ الإِبْدَالُ بِلُغَةٍ أُخْرَى؛ فَجَوَازُهُ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ أَوْلَى.

وَقِيلَ: إِنَّمَا يَجُوزُ فِي المُفْرَدَاتِ دُونَ المُرَكَّبَاتِ.

وَقِيلَ: إِنَّمَا يَجُوزُ لِمَنْ اسْتَحْضَرَ اللَّفْظَ؛ لِيَتَمَكَّنَ مِنَ التَّصَرُّفِ فِيهِ.

وَقِيلَ: إِنَّمَا يَجُوزُ لِمَنْ كَانَ يَحْفَظُ الحَدِيثَ، فَنَسِيَ لَفْظَهُ، وَبَقِيَ مَعْنَاهُ مُرْتَسِمًا

فِي ذِهْنِهِ، فَلَهُ أَنْ يَرْوِيَهُ بِالمَعْنَى لِمَصْلَحَةِ تَحْصِيلِ الحُكْمِ مِنْهُ، بِخِلَافِ مَنْ كَانَ مُسْتَحْضِرًا لِلَفْظِهِ.

وَجَمِيعُ مَا تَقَدَّمَ يَتَعَلَّقُ بِالجَوَازِ وَعَدَمِهِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ الأَوْلَى إِيرَادُ الحَدِيثِ بِأَلْفَاظِهِ دُونَ التَّصَرُّفِ فِيهِ.

قَالَ القَاضِي عِيَاضٌ: يَنْبَغِي سَدُّ بَابِ الرِّوَايَةِ بِالمَعْنَى؛ لِئَلَّا يَتَسَلَّطَ مَنْ لَا يُحْسِنُ مِمَّنْ بِهِ يُظَنُّ أَنَّهُ يُحْسِنُ؛ كَمَا وَقَعَ لِكَثِيرٍ مِنَ الرُّوَاةِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا، وَاللهُ المُوَفِّقُ.

قولُه: (**فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى النَّقْطِ؛ فَالمُصَحَّفُ**): مثالُ ذلك: ما نُقِلَ عن الدَّارَقُطْنِيِّ أنَّ محمد بنَ المُثَنَّى أخبَرَه أنَّ موسى العَنَزِيَّ[1] حدَّثَ بحديث النبيِّ ﷺ: «لا يأتي أحدُكم يومَ القيامة ببقرةٍ لها خُوارٌ»، فقال في هذا الحديث: «أو شاةٍ تنعِرُ» بالنون، والتَّحقيقُ أنَّه «تَيْعِرُ» بالمُثَنَّاة التَّحْتِيَّة[2]؛ أي: تصيحُ.

قولُه: (**وَإِنْ كَانَ بِالنِّسْبَةِ إِلَى الشَّكْلِ؛ فالمُحَرَّفُ**): وبعضُهم لم يُفَرِّقْ بين الاسمين، فأطلَقَ المُصَحَّفَ والمُحَرَّفَ على السَّواء.

ومثالُ ذلك: حديثُ: «مَن صام رمضانَ وأتبعَه سِتًّا مِن شوَّال» بسينٍ مُهْمَلَةٍ،

---

(١) كذا في (ز) و(ح)، وفي (ق): «ابن موسى القشري»، وكلاهما خطأ، فمحمد بن المثنى هو نفسُه أبو موسى العَنَزي كما سيأتي.

(٢) رواه الخطيبُ البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» (٦٣١) من طريق الدارقطني: أن أبا موسى محمد بن المثنى العَنَزي يحدث بحديث عن النبي ﷺ، وذكره. وانظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٢٨١)، و«مشيخة القزويني» (ص: ١٠٩).

والرواية غير المصحَّفة فرواها البخاري (٣/ ١٥٩)، ومسلم (١٨٣٢)، ولفظ البخاري: «لا يأخذ أحد منه شيئًا إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته، إن كان بعيرًا له رُغاء، أو بقرةً لها خوار، أو شاةً تَيْعِرُ».

ومُثَنَّاةٍ فوقيَّةٍ مُشَدَّدةٍ، صحَّفَه أبو بكرٍ الصُّوليُّ، فقال: شَيْئًا، بالمُعْجَمَة والياء التَّحْتِيَّة[١].

وقد يكون التَّحريفُ بمُجَرَّد الإعراب؛ كما في حديث جابرٍ: رُمِيَ أُبَيٌّ يومَ الأحزاب على أَكْحَلِه، فكواه رسولُ الله ﷺ[٢]. صحَّفَه غُنْدَرٌ، فقال فيه: (أَبِي) بالإضافة إلى ياء المتكلم، وإنَّما هو «أُبَيٌّ» بالتَّصغير[٣].

قولُه: (**وَلَا يَجُوزُ تَعَمُّدُ تَغْيِيرِ صُورَةِ المَتْنِ مُطْلَقًا**): أي: لا بتقديمٍ ولا تأخيرٍ، ولا بزيادةٍ ونُقْصانٍ، ولا بتشديدٍ وتخفيفٍ، ولا بإِبْدالِ مُرادِفٍ بمُرادِفٍ آخرَ.

وتخصيصُ مَسْأَلَتَي الاختصارِ والإبدال بالذِّكْر مع دُخولهما تحت قوله: (**مُطْلَقًا**)؛ لِبَيان الخِلافِ فيهما.

وحاصِلُ كلامِه: أنَّ التَّغييرَ مُطْلَقًا لا يجوز، وأمَّا التَّغييرُ بالاختصار والإبدال؛ ففيه الخلافُ، هكذا ينبغي فَهْمُ هذا الكلام، فإنَّ المُتبادِرَ مِن الإطلاق التَّعميمُ في أنواع التغيير، لا كما قيل مِن أنَّ قولَه: (**مُطْلَقًا**) مُقابِلٌ لقوله: (**عَلَى الصَّحِيحِ فِي المَسْأَلَتَيْنِ**)، فكأنه قال: لا يجوز تعمُّدُ تغييرِ صورةِ المتن بالتَّقديم والتَّأخير على كلِّ الأقوال.

قولُه: (**وَأَمَّا اخْتِصَارُ الحَدِيثِ، فَالأَكْثَرُونَ عَلَى جَوَازِهِ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ الَّذِي يَخْتَصِرُهُ عَالِمًا**): واختار ذلك ابنُ الصَّلاح[٤]؛ لأنَّ العالِمَ لا يختصِرُه إلَّا لفائدةٍ

---

(١) رواه الخطيب البغدادي في «الجامع لأخلاق الراوي» (٦٣٣)، و«تاريخ بغداد» (٤/ ٦٧٥). وانظر: «كشف المشكل» لابن الجوزي (٢/ ٩٢)، و«مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٢٨٢). والحديثُ من غير تحريفٍ رواه مسلم (١١٦٤).

(٢) رواه مسلم (٢٢٠٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٣) انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٢٨٠)، و«الإرشاد» للنووي (٢/ ٥٦٨).

(٤) قال ابن الصلاح: والصحيح التفصيل، وأنه يجوز ذلك من العالم العارف إذا كان ما تركه متميزا عما =

جليلةٍ، ويُعلمُ أنَّه لا يُخِلُّ بشيءٍ مِن الأحكام الشَّرعيَّة، فيجوز له أداءُ المقصود بأيِّ عبارةٍ تليقُ بالمقام.

والجاهلُ قد يترُكُ جُمْلةً مُتَعَلِّقةً بجُمْلةٍ سابقةٍ، فيختَلُّ المعنى؛ كتَرْكِ الاستثناء في قولِه ﷺ في حديث الرِّبا: «لا يُباعُ الذَّهبُ بالذَّهبِ إلَّا سواءً بسواءٍ»[1].

وأمَّا الرِّوايةُ بالمعنى؛ فالاختلافُ فيها مشهورٌ، والأكثرون مِن أهل الحديث والفقه والأصول ـ ومنهم الأئمَّةُ الأربعةُ ـ على جواز الرِّواية بالمعنى[2].

وقد ورَدَ في المسألة: ما رواه ابنُ مَنْدَهْ في «معرفة الصحابة» مِن حديث عبد الله بنِ سليمان اللَّيْثِيِّ، قال: قلتُ: يا رسولَ اللهِ ﷺ، إنِّي أسمَعُ منكَ حديثًا لا أستطيعُ أنْ أُؤَدِّيَه كما أسمَعُ منكَ، أزيدُ حرفًا، أو أُنْقِصُ حرفًا، فقال: «إذا لم تُحِلُّوا حرامًا، ولا تُحَرِّموا حلالًا، وأَصَبْتُم المعنى؛ فلا بأسَ»، فذُكِرَ ذلك للحسن البصريِّ، فقال: لو لا هذا ما حدَّثْنا[3].

= نقله، غير متعلق به، بحيث لا يختل البيان، ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه، فهذا ينبغي أن يجوز، وإن لم يجز النقل بالمعنى؛ لأن الذي نقله والذي تركه —والحالة هذه ـ بمنزلة خبرين منفصلين في أمرين لا تعلق لأحدهما بالآخر، ثم هذا إذا كان رفيع المنزلة، بحيث لا يتطرق إليه في ذلك تهمة، نقله أولًا تمامًا، ثم نقله ناقصًا، أو نقله أولًا ناقصًا، ثم نقله تمامًا. انظر: «مقدمة ابن الصلاح» (ص: ٢١٥).

(١) رواه البخاري (٢١٧٥)، ومسلم (١٥٨٤)، بلفظ: «لا تبيعوا».

(٢) انظر: «تدريب الراوي» للسيوطي (١/ ٥٣٣)، و«شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٤٩٧).

(٣) رواه الطبري في «تاريخه» (١١/ ٥٦٥)، وابن فيل في «جزئه» (١٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٦٤٩١)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٣٦٦)، والخطيب البغدادي في «الكفاية» (ص: ١٩٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٥٣/ ٣٠١) من حديث يعقوب بن عبد الله بن =

وعلى أيِّ وجهٍ، لا شكَّ في أنَّ الأَوْلى والأَحْرى إيرادُ الحديثِ بألفاظه المرويَّة عنه ﷺ مِن غير تصرُّفٍ فيه.

***

= سليمان بن أُكَيمة الليثي، عن أبيه، عن جده، وليس فيه قول الحسن. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ١٥٤): رواه الطبراني في «الكبير»، ولم أر من ذكر يعقوب ولا أباه. وقال ابن الملقن في «المقنع» (١/ ٣٧٣): وعبد الله ذكر في الصحابة، وكذا والده وجده.

ورواه الجوزقاني في «الأباطيل» (٩٠)، وقال: هذا حديث باطل، وفي إسناده اضطراب.

ورواه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٣/ ١٧) من حديث محمد بن عبد الله بن سليمان بن أكيمة الليثي.

ورواه ابن منده في «معرفة الصحابة» (ص: ٧٢٤)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٢١١) من حديث سليم بن أكيمة الليثي. قال ابن الأثير في «أسد الغابة» (٢/ ٢٩١): سليم بن أكيمة الليثي مجهول.

وقال السخاوي في «فتح المغيث» (٣/ ١٤٥): هو حديث مضطرب لا يصح، بل ذكره الجوزقاني وابن الجوزي في «الموضوعات»، وفي ذلك نظر.

[غريب الحديث]:

فَإِنْ خَفِيَ المَعْنَى بِأَنْ كَانَ اللَّفْظُ مُسْتَعْمَلًا بِقِلَّةٍ؛ احْتِيجَ إِلَى الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ فِي شَرْحِ الغَرِيبِ؛ كَكِتَابِ أَبِي عُبَيْدٍ القَاسِمِ بنِ سَلَّامٍ، وَهُوَ غَيْرُ مُرَتَّبٍ، وَقَدْ رَتَّبَهُ الشَّيْخُ مُوَفَّقُ الدِّينِ ابنُ قُدَامَةَ عَلَى الحُرُوفِ، وَأَجْمَعُ مِنْهُ كِتَابُ أَبِي عُبَيْدٍ الهَرَوِيِّ، وَقَدِ اعْتَنَى بِهِ الحَافِظُ أَبُو مُوسَى المَدِينِيُّ، فَنَقَّبَ عَلَيْهِ وَاسْتَدْرَكَ، وَللزَّمَخْشَرِيِّ كِتَابٌ اسْمُهُ «الفَائِقُ»، حَسَنُ التَّرْتِيبِ، ثُمَّ جَمَعَ الجَمِيعَ ابْنُ الأَثِيرِ فِي «النِّهَايَةِ»، وَكِتَابُهُ أَسْهَلُ الكُتُبِ تَنَاوُلًا، مَعَ إِعْوَازٍ قَلِيلٍ فِيهِ.

وَإِنْ كَانَ اللَّفْظُ مُسْتَعْمَلًا بِكَثْرَةٍ، لَكِنَّ فِي مَدْلُولِهِ دِقَّةً؛ احْتِيجَ إِلَى الكُتُبِ المُصَنَّفَةِ فِي شَرْحِ مَعَانِي الأَخْبَارِ وَبَيَانِ المُشْكِلِ مِنْهَا.

وَقَدْ أَكْثَرَ الأَئِمَّةُ مِنَ التَّصَانِيفِ فِي ذَلِكَ؛ كَالطَّحَاوِيِّ وَالخَطَّابِيِّ وَابنِ عَبْدِ البَرِّ وَغَيْرِهِمْ.

قولُه: (فِي شَرْحِ الغَرِيبِ): غريبُ الحديثِ: ما جاء في المتن مِن لفظٍ غامضٍ بعيدِ الفهمِ؛ لِقلَّةِ استعمالِهِ. وذلك أمرٌ مُهِمٌّ لا ينبغي للعلماء التَّساهُلُ فيه؛ إذ لو لم يُفَسَّرْ؛ لَتعطَّلَ كثيرٌ مِن الأحكام الشَّرعية.

وأمَّا ما حُكِيَ مِن أنَّ الإمامَ أحمدَ سُئِلَ عن حرفٍ مِن غريب الحديث، فقال: سَلُوا أصحابَ الغريب؛ فإني أكرَه أنْ أتكلَّمَ في قول رسول الله ﷺ بالظَّنِّ[1]؛ فهو مِن كمال الاحتياط منه، رحِمَه الله.

---

(١) رواه المروزي في «العلل» (ص: ١٧٤، ٢١٧)، وذكره المازري في «المُعْلِم» (١/ ٢٢١)، وابن الصلاح في «المقدمة» (ص: ٢٧٢).

قولُه: (سَلَّامٍ): بفتح السِّين المُهْمَلَة، وتشديدِ اللَّام.

قولُه: (فَنَقَّبَ عَلَيْه): مِن التَّنْقيب، بمعنى: فتَّشَ مُعترِضًا عليه، على سبيل التَّضْمِين؛ لأنَّ التَّنْقِيبَ يتعدَّى بـ(في)؛ كما قال الله تعالى: ﴿فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ﴾ [ق: ٣٦].

* * *

[الجهالة وسببها]:

ثُمَّ الجَهَالَةُ بِالرَّاوِي ـ وَهِيَ السَّبَبُ الثَّامِنُ فِي الطَّعْنِ ـ وَسَبَبُهَا أَمْرَانِ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ تَكْثُرُ نُعُوتُهُ: مِنِ اسْمٍ، أَوْ كُنْيَةٍ، أَوْ لَقَبٍ، أَوْ صِفَةٍ، أَوْ حِرْفَةٍ، أَوْ نَسَبٍ، فَيَشْتَهِرُ بِشَيْءٍ مِنْهَا، فَيُذْكَرُ بِغَيْرِ مَا اشْتُهِرَ بِهِ لِغَرَضٍ مِنَ الأَغْرَاضِ، فَيُظَنُّ أَنَّهُ آخَرُ، فَيَحْصُلُ الجَهْلُ بِحَالِهِ.

وَصَنَّفُوا فِيهِ؛ أَيْ: فِي هَذَا النَّوْعِ: «المُوضِحَ لِأَوْهَامِ الجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ»، أَجَادَ فِيهِ الخَطِيبُ، وَسَبَقَهُ إِلَيْهِ عَبْدُ الغَنِيِّ بنُ سَعِيدٍ المِصْرِيُّ، وَهُوَ الأَزْدِيُّ، ثُمَّ الصُّورِيُّ.

وَمِنْ أَمْثِلَتِهِ مُحَمَّدُ بنُ السَّائِبِ بنِ بِشْرٍ الكَلْبِيُّ؛ نَسَبَهُ بَعْضُهُمْ إِلَى جَدِّهِ، فَقَالَ: مُحَمَّدُ بنُ بِشْرٍ، وَسَمَّاهُ بَعْضُهُمْ حَمَّادَ بنَ السَّائِبِ، وَكَنَّاهُ بَعْضُهُمْ أَبَا النَّضْرِ، وَبَعْضُهُمْ أَبَا سَعِيدٍ، وَبَعْضُهُمْ أَبَا هِشَامٍ، فَصَارَ يُظَنُّ أَنَّهُ جَمَاعَةٌ، وَهُوَ وَاحِدٌ، وَمَنْ لَا يَعْرِفُ حَقِيقَةَ الأَمْرِ فِيهِ لَا يَعْرِفُ ذَلِكَ.

وَالأَمْرُ الثَّانِي: أَنَّ الرَّاوِيَ قَدْ يَكُونُ مُقِلًّا مِنَ الحَدِيثِ، فَلَا يَكْثُرُ الأَخْذُ عَنْهُ، وَقَدْ صَنَّفُوا فِيهِ الوُحْدَانَ، وَهُوَ مَنْ لَمْ يَرْوِ عَنْهُ إِلَّا وَاحِدٌ وَلَوْ سُمِّيَ، فَمِمَّنْ جَمَعَهُ مُسْلِمٌ، وَالحَسَنُ بنُ سُفْيَانَ، وَغَيْرُهُمَا.

أَوْ لَا يُسَمَّى الرَّاوِي اخْتِصَارًا مِنَ الرَّاوِي عَنْهُ؛ كَقَوْلِهِ: أَخْبَرَنِي فُلَانٌ، أَوْ شَيْخٌ، أَوْ رَجُلٌ، أَوْ بَعْضُهُمْ، أَوِ ابْنُ فُلَانٍ.

وَيُسْتَدَلُّ عَلَى مَعْرِفَةِ اسْمِ المُبْهَمِ بِوُرُودِهِ مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى مُسَمًّى، وَصَنَّفُوا فِيهِ المُبْهَمَاتِ.

وَلَا يُقْبَلُ حَدِيثُ المُبْهَمِ مَا لَمْ يُسَمَّ؛ لِأَنَّ شَرْطَ قَبُولِ الخَبَرِ عَدَالَةُ رَاوِيهِ، وَمَنْ أُبْهِمَ اسْمُهُ لَا تُعْرَفُ عَيْنُهُ، فَكَيْفَ عَدَالَتُهُ؟!

وَكَذَا لَا يُقْبَلُ خَبَرُه وَلَوْ أُبْهِمَ بِلَفْظِ التَّعْدِيلِ؛ كَأَنْ يَقُولَ الرَّاوِي عَنْهُ: أَخْبَرَنِي الثِّقَةُ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ ثِقَةً عِنْدَهُ مَجْرُوحًا عِنْدَ غَيْرِهِ، وَهَذَا عَلَى الأَصَحِّ فِي المَسْأَلَةِ.

وَلِهَذِهِ النُّكْتَةِ لَمْ يُقْبَلِ المُرْسَلُ وَلَوْ أَرْسَلَهُ العَدْلُ جَازِمًا بِهِ؛ لِهَذَا الِاحْتِمَالِ بِعَيْنِهِ.

وَقِيلَ: يُقْبَلُ؛ تَمَسُّكًا بِالظَّاهِرِ؛ إِذِ الجَرْحُ عَلَى خِلَافِ الأَصْلِ.

وَقِيلَ: إِنْ كَانَ القَائِلُ عَالِمًا؛ أَجْزَأَ ذَلِكَ فِي حَقِّ مَنْ يُوافِقُهُ فِي مَذْهَبِهِ.

وَهَذَا لَيْسَ مِنْ مَبَاحِثِ عُلُومِ الحَدِيثِ، وَاللهُ المُوَفِّقُ.

فَإِنْ سُمِّيَ الرَّاوِي وَانْفَرَدَ رَاوٍ وَاحِدٌ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ؛ فَهُوَ مَجْهُولُ العَيْنِ كَالمُبْهَمِ، إِلَّا أَنْ يُوَافِقَهُ غَيْرُ مَنْ يَنْفَرِدُ عَنْهُ عَلَى الأَصَحِّ، وَكَذَا مَنْ يَنْفَرِدُ عَنْهُ إِذَا كَانَ مُتَأَهِّلًا لِذَلِكَ.

أَوْ إِنْ رَوَى عَنْهُ اثْنَانِ فَصَاعِدًا، وَلَمْ يُوَثَّقْ؛ فَهُوَ مَجْهُولُ الحَالِ، وَهُوَ المَسْتُورُ، وَقَدْ قَبِلَ رِوَايَتَهُ جَمَاعَةٌ بِغَيْرِ قَيْدٍ، وَرَدَّهَا الجُمْهُورُ.

وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ رِوَايَةَ المَسْتُورِ وَنَحْوِهِ مِمَّا فِيهِ الِاحْتِمَالُ لَا يُطْلَقُ القَوْلُ بِرَدِّهَا وَلَا بِقَبُولِهَا، بَلْ يُقَالُ: هِيَ مَوْقُوفَةٌ إِلَى اسْتِبَانَةِ حَالِهِ؛ كَمَا جَزَمَ بِهِ إِمَامُ الحَرَمَيْنِ.

وَنَحْوُهُ قَوْلُ ابنِ الصَّلَاحِ فِيمَنْ جرّحَ بِجَرْحٍ غَيْرِ مُفَسَّرٍ.

قولُه: (**وَقَدْ صَنَّفُوا فِيهِ الوُحْدَانَ**): هو بضَمِّ الواو وسُكونِ المُهْمَلَة، جمعُ (واحِدٍ)، والمرادُ مِن الوُحْدان: المؤلَّفات التي في شأن المُقِلِّ مِن الحديث.

قولُه: (**فَإِنْ سُمِّيَ الرَّاوِي وَانْفَرَدَ رَاوٍ وَاحِدٌ بِالرِّوَايَةِ عَنْهُ... إلخ**): هكذا عرَّفَ مجهولَ العينِ ابنُ عبد البرِّ[1]، واعترَضَ عليه ابنُ الصَّلاحِ بأنَّ البُخاريَّ ومسلمًا قد خرَّجَا عن مِرْداسٍ، ولَم يَرْوِ عنه غيرُ قيسِ بنِ أبي حازمٍ، وخرَّجا عن ربيعةَ بنِ كعبٍ، ولم يَرْوِ عنه غيرُ أبي سلَمةَ، وهذا يدلُّ على خُروج مَن روى عنه واحدٌ فقط مِن حدِّ الجَهالةِ[2].

وقد أُجيبَ عنه: بأنَّ مِرْداسًا وربيعةَ كانا صَحابِيَّيْنِ، والصَّحابةُ كلُّهم عدولٌ، وبأنَّهما مشهوران عند العلماء وإنْ لم يَرْوِ عنهما إلَّا واحدٌ فقط، فلا جَهالةَ فيهما[3].

قولُه: (**كَالمُبْهَمِ**): أي: حُكْمُه حُكْمُ المبهَمِ.

***

---

(١) قال ابن عبد البر في «الإنصاف» (ص: ١٦٦): ومن لم يرو عنه إلاَّ رجل واحد؛ فهو مجهول عندهم، والمجهول لا تقوم به حجة.

(٢) في نقل الكورانيِّ عن ابن الصلاح اختصارٌ، وعبارته في «المقدمة» (ص: ١١٣) هكذا: قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد، منهم مرداسٌ الأسلميُّ لم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم، وكذلك خرَّج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد؛ منهم ربيعة بن كعب الأسلمي، لم يرو عنه غير أبي سلمة بن عبد الرحمن، وذلك منهما مصيرٌ إلى أن الراوي قد يخرج عن كونه مجهولًا مردوداً برواية واحدٍ عنه.

(٣) انظر: «التقريب» للنووي (ص: ٨٩)، و«المنهل الروي» لابن جماعة (ص: ٦٧)، و«النكت على مقدمة ابن الصلاح» للزركشي (٣/ ٣٩١).

[البدعة ورواية المبتدع]:

ثُمَّ البِدْعَةُ، وَهِيَ السَّبَبُ التَّاسِعُ مِنْ أَسْبَابِ الطَّعْنِ فِي الرَّاوِي، وَهِيَ إِمَّا أَنْ تَكُونَ بِمُكَفِّرٍ ـ كَأَنْ يَعْتَقِدَ مَا يَسْتَلْزِمُ الكُفْرَ ـ أَوْ بِمُفَسِّقٍ:

فَالأَوَّلُ: لَا يَقْبَلُ صَاحِبَهَا الجُمْهُورُ. وَقِيلَ: يُقْبَلُ مُطْلَقًا. وَقِيلَ: إِنْ كَانَ لَا يَعْتَقِدُ حِلَّ الكَذِبِ لِنُصْرَةِ مَقَالَتِهِ؛ قُبِلَ.

وَالتَّحْقِيقُ: أَنَّهُ لَا يُرَدُّ كُلُّ مُكَفَّرٍ بِبِدْعَةٍ؛ لِأَنَّ كُلَّ طَائِفَةٍ تَدَّعِي أَنَّ مُخَالِفِيهَا مُبْتَدِعَةٌ، وَقَدْ تُبَالِغُ فَتُكَفِّرُ مُخَالِفِيهَا، فَلَوْ أُخِذَ ذَلِكَ عَلَى الإِطْلَاقِ؛ لَاسْتَلْزَمَ تَكْفِيرَ جَمِيعِ الطَّوَائِفِ، فَالمُعْتَمَدُ أَنَّ الَّذِي تُرَدُّ رِوَايَتُهُ مَنْ أَنْكَرَ أَمْرًا مُتَوَاتِرًا مِنَ الشَّرْعِ، مَعْلُومًا مِنَ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ، وَكَذَا مَنِ اعْتَقَدَ عَكْسَهُ.

فَأَمَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ، وَانْضَمَّ إِلَى ذَلِكَ ضَبْطُهُ لِمَا يَرْوِيهِ مَعَ وَرَعِهِ وَتَقْوَاهُ؛ فَلَا مَانِعَ مِنْ قَبُولِهِ.

وَالثَّانِي: وَهُوَ مَنْ لَا تَقْتَضِي بِدْعَتُهُ التَّكْفِيرَ أَصْلًا، وَقَدِ اخْتُلِفَ أَيْضًا فِي قَبُولِهِ وَرَدِّهِ:

فَقِيلَ: يُرَدُّ مُطْلَقًا، وَهُوَ بَعِيدٌ، وَأَكْثَرُ مَا عُلِّلَ بِهِ أَنَّ فِي الرِّوَايَةِ عَنْهُ تَرْوِيجًا لِأَمْرِهِ وَتَنْوِيهًا بِذِكْرِهِ.

وَعَلَى هَذَا؛ فَيَنْبَغِي أَنْ لَا يُرْوَى عَنْ مُبْتَدِعٍ شَيْءٌ يُشَارِكُهُ فِيهِ غَيْرُ مُبْتَدِعٍ.

وَقِيلَ: يُقْبَلُ مُطْلَقًا إِلَّا إِنِ اعْتَقَدَ حِلَّ الكَذِبِ؛ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَقِيلَ: يُقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً إِلَى بِدْعَتِهِ؛ لِأَنَّ تَزْيِينَ بِدْعَتِهِ قَدْ يَحْمِلُهُ عَلَى تَحْرِيفِ الرِّوَايَاتِ وَتَسْوِيَتِهَا عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ مَذْهَبُهُ، وَهَذَا فِي الأَصَحِّ.

وَأَغْرَبَ ابْنُ حِبَّان، فَادَّعَى الِاتِّفَاقَ عَلَى قَبُولِ غَيْرِ الدَّاعِيَةِ مِنْ غَيْرِ تَفْصِيلٍ.

نَعَمْ؛ الأَكْثَرُ عَلَى قَبُولِ غَيْرِ الدَّاعِيَةِ؛ إِلَّا إِنْ رَوَى مَا يُقَوِّي بِدْعَتَهُ، فَيُرَدُّ عَلَى المَذْهَبِ المُخْتَارِ، وَبِهِ صَرَّحَ الحَافِظُ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بنُ يَعْقُوبَ الجُوْزَجَانِيُّ شَيْخُ أَبِي دَاودَ وَالنَّسَائِيِّ فِي كِتَابِ «مَعْرِفَةِ الرِّجَالِ»، فَقَالَ فِي وَصْفِ الرُّوَاةِ: وَمِنْهُمْ زَائِغٌ عَنِ الحَقِّ؛ أَيْ: عَنِ السُّنَّةِ، صَادِقُ اللَّهْجَةِ، فَلَيْسَ فِيهِ حِيلَةٌ إِلَّا أَنْ يُؤْخَذَ مِنْ حَدِيثِهِ مَا لَا يَكُونُ مُنْكَرًا إِذَا لَمْ يُقَوِّ بِهِ بِدْعَتَهُ. انتهى.

وَمَا قَالَهُ مُتَّجِهٌ؛ لِأَنَّ العِلَّةَ الَّتِي لَهَا رُدَّ حَدِيثُ الدَّاعِيَةِ وَارِدَةٌ فِيمَا إِذَا كَانَ ظَاهِرُ المَرْوِيِّ يُوَافِقُ مَذْهَبَ المُبْتَدِعِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قولُه: (**وَكَذَا مَنِ اعْتَقَدَ عَكْسَهُ**): لا يخفى أنَّ مَن اعتقَدَ عَكْسَه فقد أنكرَ أَصْلَه، فلا مُقابلَةَ، إلَّا أنْ يُقال: المقابلةُ باعتبار أصلِ الإنكار مِن غير اعتقاد العكسِ؛ فحينئذٍ يحسُنُ المقابلَةُ.

قولُه: (**يَنْبَغِي أَنْ لَا يُرْوَى عَنْ مُبْتَدِعٍ شَيْءٌ... إلخ**): فيه: أنَّ هذا غيرُ لازمٍ؛ لأنَّ العلَّةَ في عدم القبول ترويجُ أمرِه في بدعته واتِّباعِ هواه، وهذا لا يُتَصَوَّرُ فيما يُشارِكُه فيه غيرُ مُبْتَدِعٍ؛ لأنَّ الأمرَ المشترَكَ لا يُقَوِّي[1] مذهبَه، بل نقول: هذا التَّعليلُ يقتضي قَبولَ رِوايةِ المبتدِعِ فيما لا يحتمِلُ ترويجَ مذهبِه.

قولُه: (**وَقِيلَ: يُقْبَلُ مَنْ لَمْ يَكُنْ دَاعِيَةً**): كان الظَّاهرَ أنْ يقول: داعِيًا، بغير تاءٍ، إلَّا أنْ يُقال: التَّاءُ للمُبالغة.

قولُه: (**وَمَا قَالَهُ مُتَّجِهٌ**): أي: وما قالَه الجُوزَجَانِيُّ مِن عدم تقييدِ الرَّدِّ بكون المبتدِع داعيةً مُوَجَّهٌ؛ لِأنَّ العِلَّةَ المذكورةَ مُشترَكَةٌ بين الدَّاعيةِ وغيرِ الدَّاعية.

---

(١) في (ز): «يقوى بقوى» بدل: «لا يقوي».

[سوء الحفظ]:

ثُمَّ سُوءُ الحِفْظِ، وَهُوَ السَّبَبُ العَاشِرُ مِنْ أَسْبَابِ الطَّعْنِ، وَالمُرَادُ بِهِ: مَنْ لَمْ يَرْجَحْ جَانِبُ إِصَابَتِهِ عَلَى جَانِبِ خَطَئِهِ، وَهُوَ عَلَى قِسْمَيْنِ:

إِنْ كَانَ لَازِمًا لِلرَّاوِي فِي جَمِيعِ حَالَاتِهِ؛ فَهُوَ الشَّاذُّ؛ عَلَى رَأْيِ بَعْضِ أَهْلِ الحَدِيثِ.

أَوْ إِنْ كَانَ سُوءُ الحِفْظِ طَارِئًا عَلَى الرَّاوِي؛ إِمَّا لِكِبَرِهِ، أَوْ لِذَهَابِ بَصَرِهِ، أَوْ لِاحْتِرَاقِ كُتُبِهِ، أَوْ عَدَمِهَا؛ بِأَنْ كَانَ يَعْتَمِدُهَا، فَرَجَعَ إِلَى حِفْظِهِ، فَسَاءَ، فَهَذَا هُوَ المُخْتَلِطُ.

وَالحُكْمُ فِيهِ: أَنَّ مَا حَدَّثَ بِهِ قَبْلَ الِاخْتِلَاطِ إِذَا تَمَيَّزَ قُبِلَ، وَإِذَا لَمْ يَتَمَيَّزْ تُوُقِّفَ فِيهِ، وَكَذَا مَنِ اشْتَبَهَ الأَمْرُ فِيهِ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ ذَلِكَ بِاعْتِبَارِ الآخِذِينَ عَنْهُ.

وَمَتَى تُوبِعَ السَّيِّئُ الحِفْظِ بِمُعْتَبَرٍ؛ كَأَنْ يَكُونَ فَوْقَهُ أَوْ مِثْلَهُ لَا دُونَهُ، وَكَذَا المُخْتَلِطُ الَّذِي لَمْ يَتَمَيَّزْ، وَالمَسْتُورُ، وَالإِسْنَادُ المُرْسَلُ، وَكَذَا المُدَلَّسُ إِذَا لَمْ يُعْرَفِ المَحْذُوفُ مِنْهُ؛ صَارَ حَدِيثُهُمْ حَسَنًا؛ لَا لِذَاتِهِ، بَلْ وَصْفُهُ بِذَلِكَ بِاعْتِبَارِ المَجْمُوعِ مِنَ المُتَابِعِ وَالمُتَابَعِ؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمُ احْتِمَالُ كَوْنِ رِوَايَتِهِ صَوَابًا أَوْ غَيْرَ صَوَابٍ عَلَى حَدٍّ سَوَاءٍ.

فَإِذَا جَاءَتْ مِنَ المُعْتَبَرِينَ رِوَايَةٌ مُوَافِقَةٌ لِأَحَدِهِمْ؛ رُجِّحَ أَحَدُ الجَانِبَيْنِ مِنَ الِاحْتِمَالَيْنِ المَذْكُورَيْنِ، وَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ الحَدِيثَ مَحْفُوظٌ، فَارْتَقَى مِنْ دَرَجَةِ التَّوَقُّفِ إِلَى دَرَجَةِ القَبُولِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَمَعَ ارْتِقَائِهِ إِلَى دَرَجَةِ القَبُولِ؛ فَهُوَ مُنْحَطٌّ عَنْ رُتْبَةِ الحَسَنِ لِذَاتِهِ، وَرُبَّمَا تَوَقَّفَ بَعْضُهُمْ عَنْ إِطْلَاقِ اسْمِ الحَسَنِ عَلَيْهِ.

وَقَدِ انْقَضَى مَا يَتَعَلَّقُ بِالمَتْنِ مِنْ حَيْثُ القَبُولُ وَالرَّدُّ.

قولُه: (**وَالمُرَادُ بِهِ مَنْ لَمْ يَرْجَحْ**): فيه تسامُحٌ، وحقُّ العبارة أنْ يُقال: والمرادُ به عدمُ رُجْحانِ جانبِ الإصابة.

ولا يخفى أنَّ هذا التَّفْسِيرَ مُنافٍ لِمَا فسَّرَه فيما تقدَّمَ في مَقام الإجمال، حيث قال ثَمَّةَ: (**وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ أَنْ يَكُونَ غَلَطُهُ أَقَلَّ مِنْ إِصَابَتِهِ**)، فبينهما تدافعٌ، لكنا وجَدْنا نُسخةً قد ذُكِرَ فيها ثَمَّةَ: (**وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ أَنْ لَا يَكُونَ غَلَطُهُ أَقَلَّ مِنْ إِصَابَتِهِ**)، وكُتِبَ عليها علامةُ (صَحَّ)، فلعلَّ ما ذكَرَ ها هنا مبنيٌّ على هذه النُّسْخة.

وأمَّا على النُّسْخة الأولى؛ فلا بُدَّ مِن تَرْكِ لفظةِ (لَمْ) ها هنا حتى تُوافِقَ ما تقدَّم.

ونُقِلَ عن السَّخاويِّ أنه سُئِلَ عنه، فقال: لفظةُ (لَمْ) زائدةٌ ها هنا، وأخرجَ نسخةً لم يكن فيها لفظةُ (لَمْ)[1]، فظهَرَ مِن هذا اختلافُ النَّسْخ في الموضعين، فتَرْكُ (لَمْ) ها هنا مبنيٌّ على تَرْكِ لفظة (لا) فيما تقدَّمَ في مَحَلِّ الإجمال، وذِكْرُ (لَم) مبنيٌّ على ذِكْر (لا) هناك.

***

(١) ذكره الكجراتي في «شرح نزهة النظر» (ص: ١٨٤) عن بعض إخوانه.

[المرفوع تصريحًا أو حكمًا]:

ثُمَّ الإِسْنَادُ، وَهُوَ الطَّرِيقُ المُوصِلَةُ إِلَى المَتْنِ.

وَالمَتْنُ: هُوَ غَايَةُ مَا يَنْتَهِي إِلَيْهِ الإِسْنَادُ مِنَ الكَلَامِ، وَهُوَ إِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيَقْتَضِي لفظُهُ ـ إِمَّا تَصْرِيحًا أَوْ حُكْمًا ـ أَنَّ المَنْقُولَ بِذَلِكَ الإِسْنَادِ مِنْ قَوْلِهِ ﷺ، أَوْ مِنْ فِعْلِهِ، أَوْ مِنْ تَقْرِيرِهِ.

مِثَالُ المَرْفُوعِ مِنَ القَوْلِ تَصْرِيحًا: أَنْ يَقُولَ الصَّحَابِيُّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا، أَوْ: حَدَّثَنا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَذَا، أَوْ يَقُولُ هُوَ أَوْ غَيْرُهُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَذَا، أَوْ: عنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ كَذَا، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

وَمِثَالُ المَرْفُوعِ مِنَ الفِعْلِ تَصْرِيحًا: أَنْ يَقُولَ الصَّحَابِيُّ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَ كَذَا، أَوْ يَقُولَ هُوَ أَوْ غَيْرُهُ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ كَذَا.

وَمِثَالُ المَرْفُوعِ مِنَ التَّقْرِيرِ تَصْرِيحًا: أَنْ يَقُولَ الصَّحَابِيُّ: فَعَلْتُ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ كَذَا، أَوْ يَقُولَ هُوَ أَوْ غَيْرُهُ: فَعَلَ فُلَانٌ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ كَذَا، وَلَا يَذْكُرُ إِنْكَارَهُ لِذَلِكَ.

وَمِثَالُ المَرْفُوعِ مِنَ القَوْلِ حُكْمًا لَا تَصْرِيحًا: ما يَقُولُ الصَّحَابِيُّ الَّذِي لَمْ يَأْخُذْ عَنِ الإِسْرَائِيلِيَّاتِ مَا لَا مَجَالَ لِلاجْتِهَادِ فِيهِ، وَلَا لَهُ تَعَلُّقٌ بِبَيَانِ لُغَةٍ أَوْ شَرْحِ غَرِيبٍ؛ كَالإِخْبَارِ عَنِ الأُمُورِ المَاضِيَةِ مِنْ بَدْءِ الخَلْقِ وَأَخْبَارِ الأنبياءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، أَوِ الآتِيَةِ؛ كالمَلاحِمِ والفِتَنِ وَأَحْوالِ يَوْمِ القِيَامَةِ، وَكَذَا الإِخْبَارُ عَمَّا يَحْصُلُ بِفِعْلِهِ ثَوَابٌ مَخْصُوصٌ، أَوْ عِقَابٌ مَخْصُوصٌ.

وَإِنَّمَا كَانَ لَهُ حُكْمُ المَرْفُوعِ؛ لِأَنَّ إِخْبَارَهُ بِذَلِكَ يَقْتَضِي مُخْبِرًا لَهُ، وَمَا لَا

مَجَالَ لِلاجْتِهَادِ فِيهِ يَقْتَضِي مُوقِفًا لِلقَائِلِ بِهِ، وَلَا مُوقِفَ لِلصَّحَابَةِ إِلَّا النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ بَعْضُ مَنْ يُخْبِرُ عَنِ الكُتُبِ القَدِيمَةِ، فَلِهَذَا وَقَعَ الِاحْتِرَازُ عَنِ القِسْمِ الثَّانِي، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ فَلَهُ حُكْمُ مَا لَوْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ فَهُوَ مَرْفُوعٌ سَوَاءٌ كَانَ مِمَّا سَمِعَهُ مِنْهُ، أَوْ عَنْهُ بِوَاسِطَةٍ.

وَمِثَالُ المَرْفُوعِ مِنَ الفِعْلِ حُكْمًا: أَنْ يَفْعَلَ الصَّحَابِيُّ مَا لَا مَجَالَ لِلاجْتِهَادِ فِيهِ، فَيُنَزَّلُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ عِنْدَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه فِي صَلَاةِ عَلِيٍّ رضي الله عنه فِي الكُسُوفِ في كُلِّ رَكْعَةٍ أَكْثَرُ مِنْ رُكُوعَيْنِ.

وَمِثَالُ المَرْفُوعِ مِنَ التَّقْرِيرِ حُكْمًا: أَنْ يُخْبِرَ الصَّحَابِيُّ أَنَّهُمْ كَانُوا يَفْعَلُونَ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ كَذَا؛ فَإِنَّهُ يَكُونُ لَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ مِنْ جِهَةِ أَنَّ الظَّاهِرَ اطِّلَاعُهُ ﷺ عَلَى ذَلِكَ؛ لِتَوَفُّرِ دَوَاعِيهِمْ عَلَى سُؤَالِهِ عَنْ أُمُورِ دِينِهِمْ، وَلِأَنَّ ذَلِكَ الزَّمَانَ زَمَانُ نُزُولِ الوَحْيِ، فَلَا يَقَعُ مِنَ الصَّحَابَةِ فِعْلُ شَيْءٍ، وَيَسْتَمِرُّونَ عَلَيْهِ إِلَّا وَهُوَ غَيْرُ مَمْنُوعِ الفِعْلِ.

وَقَدِ اسْتَدَلَّ جَابِرٌ وَأَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَلَى جَوَازِ العَزْلِ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَفْعَلُونَهُ وَالقُرْآنُ يَنْزِلُ، وَلَوْ كَانَ مِمَّا يُنْهَى عَنْهُ لَنَهَى عَنْهُ القُرْآنُ.

وَيَلْتَحِقُ بِقَوْلِي: حُكْمًا؛ مَا وَرَدَ بِصِيغَةِ الكِنَايَةِ فِي مَوْضِعِ الصِّيَغِ الصَّرِيحَةِ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ ﷺ؛ كَقَوْلِ التَّابِعِيِّ عَنِ الصَّحَابِيِّ: يَرْفَعُ الحَدِيثَ، أَوْ: يَرْوِيهِ، أَوْ: يَنْمِيهِ، أَوْ: يَبْلُغُ بِهِ، أَوْ: رِوَايَةً، أَوْ: رَوَاهُ.

وَقَدْ يَقْتَصِرُونَ عَلَى القَوْلِ مَعَ حَذْفِ القَائِلِ، وَيُرِيدُونَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ؛ كَقَوْلِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: تُقَاتِلُونَ قَوْمًا... الحَدِيثَ.

وَفِي كَلَامِ الخَطِيبِ أَنَّهُ اصْطِلَاحٌ خَاصٌّ بِأَهْلِ البَصْرَةِ.

قولُه: (**ثُمَّ الإِسْنَادُ... إلخ**): لا يخفى على العارف أنَّ أَخْذَ المتنِ في تعريف الإسناد وأَخْذَ الإسنادِ في تعريف المتنِ دورٌ صريحٌ، وأيضًا قولُه في تعريف المتن: (**مِنَ الكَلَامِ**) يُخرِجُ الفعلَ والتَّقْرِيرَ عن التَّعريف؛ إذ المتنُ لا يُطلَقُ إلَّا على اللَّفظِ المؤلَّفِ مِن الحروف، سواءٌ كان مِن لَفْظِ رسول الله ﷺ، أو مِن لَفْظِ الصَّحابة أو التَّابعين رِضْوانُ اللهِ تعالى عليهم أجمعين، فعلى هذا يلزَمُ أنْ لا يكونَ تعريفُ الإسنادِ جامعًا؛ لأنَّه لا يَصْدُقُ على إسناد الفعلِ والتَّقريرِ؛ لأنَّ إسنادَهما لا يوصِلُ إلى المتن بالمعنى المذكور، مع أنَّ الإسنادَ المذكورَ ها هنا أعمُّ مِن أن يكونَ إسنادَ القولِ أو الفعلِ أو التَّقريرِ؛ كما صرَّحَ به المصنِّفُ بعد هذا بقوله: (**مِنْ قَوْلِهِ ﷺ، أَوْ مِنْ فِعْلِهِ**).

فالأَوْلى[1] أنْ يُقال في تعريف الإسناد: هو الطَّريقُ الموصِلُ إلى مُنْتَهى الرِّواية.

قولُه: (**وَلَا لَهُ تَعَلُّقٌ بِبَيَانِ لُغَةٍ أَوْ شَرْحِ غَرِيبٍ**) إلى قولِه: (**وَأَحْوَالِ يَوْمِ القِيَامَةِ**)؛ فإنَّ هذه الأُمورَ لا مَجالَ لأحدٍ مِن غير الأنبياء بالإخبار بها مِن غيرِ أنْ يُخبِرَهم الأنبياءُ، فلو أخبرَ صحابيٌّ بمِثْلِ هذه الأُمورِ؛ فهو في حُكْمِ سماعِه مِن النَّبيِّ ﷺ.

قولُه: (**وَكَذَا الإِخْبَارُ عَمَّا يَحْصُلُ بِفِعْلِهِ ثَوَابٌ مَخْصُوصٌ**): فإنَّ ذلك إنَّما يُعْلَمُ بالوَحْيِ، بخِلاف مُطْلَقِ الثَّواب والعِقاب مِن فِعْلِ الخيرِ والشَّرِّ.

***

---

(١) في (ز): «فالصواب».

[قول الصحابي وغيره: من السنة كذا]:

وَمِنَ الصِّيَغِ المُحْتَمِلَةِ: قَوْلُ الصَّحَابِيِّ: مِنَ السُّنَّةِ كَذَا، فَالأَكْثَرُ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ مَرْفُوعٌ.

وَنَقَلَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِيهِ الاتِّفَاقَ؛ قَالَ: وَإِذَا قَالَهَا غَيْرُ الصَّحَابِيِّ فَكَذَلِكَ، مَا لَمْ يُضِفْهَا إِلَى صَاحِبِهَا؛ كَسُنَّةِ العُمَرَيْنِ. وَفِي نَقْلِ الاتِّفَاقِ نَظَرٌ، فَعَنِ الشَّافِعِيِّ فِي أَصْلِ المَسْأَلَةِ قَوْلَانِ.

وَذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ غَيْرُ مَرْفُوعٍ أَبُو بَكْرٍ الصَّيْرَفِيُّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ الرَّازِيُّ مِنَ الحَنَفِيَّةِ، وَابْنُ حَزْمٍ مِنْ أَهْلِ الظَّاهِرِ، وَاحْتَجُّوا بِأَنَّ السُّنَّةَ تَتَرَدَّدُ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ غَيْرِهِ، وَأُجِيبُوا بِأَنَّ احْتِمَالَ إِرَادَةِ غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ بَعِيدٌ.

وَقَدْ رَوَى البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» فِي حَدِيثِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بنِ عَبْدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ فِي قِصَّتِهِ مَعَ الحَجَّاجِ حِينَ قَالَ لَهُ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَهَجِّرْ بِالصَّلَاةِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَفَعَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: وَهَلْ يَعْنُونَ بِذَلِكَ إِلَّا سُنَّتَهُ؟!

فَنَقَلَ سَالِمٌ ـ وَهُوَ أَحَدُ الفُقَهَاءِ السَّبْعَةِ مِنْ أَهْلِ المَدِينَةِ، وَأَحَدُ الحُفَّاظِ مِنَ التَّابِعِينَ ـ عَنِ الصَّحَابَةِ أَنَّهُمْ إِذَا أَطْلَقُوا السُّنَّةَ؛ لَا يُرِيدُونَ بِذَلِكَ إِلَّا سُنَّةَ النَّبِيِّ ﷺ.

وَأَمَّا قَوْلُ بَعْضِهِمْ: إِنْ كَانَ مَرْفُوعًا فَلِمَ لَا يَقُولُونَ فِيهِ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟

فَجَوَابُهُ: أَنَّهُمْ تَرَكُوا الجَزْمَ بِذَلِكَ تَوَرُّعًا وَاحْتِيَاطًا.

وَمِنْ هَذَا: قَوْلُ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ: «مِنَ السُّنَّةِ إِذَا تَزَوَّجَ البِكْرَ عَلَى الثَّيِّبِ أَقَامَ عِنْدَهَا سَبْعًا». أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحَيْنِ».

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: لَوْ شِئْتُ لِقُلْتُ: إِنَّ أَنَسًا رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

أَيْ: لَوْ قُلْتُ: لَمْ أَكْذِبْ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُ: مِنَ السُّنَّةِ، هَذَا مَعْنَاهُ، لَكِنَّ إِيرَادَهُ بِالصِّيغَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الصَّحَابِيُّ أَوْلَى.

وَمِنْ ذَلِكَ: قَوْلُ الصَّحَابِيِّ: أُمِرْنَا بِكَذَا، أَوْ: نُهِينَا عَنْ كَذَا، فَالخِلَافُ فِيهِ كَالخِلَافِ فِي الَّذِي قَبْلَهُ؛ لِأَنَّ مُطْلَقَ ذَلِكَ يَنْصَرِفُ بِظَاهِرِهِ إِلَى مَنْ لَهُ الأَمْرُ وَالنَّهْيُ، وَهُوَ الرَّسُولُ ﷺ.

وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ طَائِفَةٌ تَمَسَّكُوا بِاحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ المُرَادُ غَيْرَهُ؛ كَأَمْرِ القُرْآنِ، أَوِ الإِجْمَاعِ، أَوْ بَعْضِ الخُلَفَاءِ، أَوِ الِاسْتِنْبَاطِ.

وَأُجِيبُوا بِأَنَّ الأَصْلَ هُوَ الأَوَّلُ، وَمَا عَدَاهُ مُحْتَمَلٌ، لَكِنَّهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ مَرْجُوحٌ.

وَأَيْضًا؛ فَمَنْ كَانَ فِي طَاعَةِ رَئِيسٍ إِذَا قَالَ: أُمِرْتُ؛ لَا يُفْهَمُ عَنْهُ أَنَّ آمِرَهُ إِلَّا رَئِيسُهُ.

وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ قَالَ: يُحْتَمَلُ أَنْ يُظَنَّ مَا لَيْسَ بِأَمْرٍ أَمْرًا؛ فَلَا اخْتِصَاصَ لَهُ بِهَذِهِ المَسْأَلَةِ، بَلْ هُوَ مَذْكُورٌ فِيمَا لَوْ صَرَّحَ، فَقَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَذَا.

وَهُوَ احْتِمَالٌ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ الصَّحَابِيَّ عَدْلٌ عَارِفٌ بِاللِّسَانِ، فَلَا يُطْلِقُ ذَلِكَ إِلَّا بَعْدَ التَّحَقُّقِ.

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: كُنَّا نَفْعَلُ كَذَا، فَلَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ أَيْضًا كَمَا تَقَدَّمَ.

وَمِنْ ذَلِكَ: أَنْ يَحْكُمَ الصَّحَابِيُّ عَلَى فِعْلٍ مِنَ الأَفْعَالِ بِأَنَّهُ طَاعَةٌ لِلَّهِ أَوْ لِرَسُولِهِ، أَوْ مَعْصِيَةٌ؛ كَقَوْلِ عَمَّارٍ: مَنْ صَامَ اليَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ.

فَلِهَذَا حُكْمُ الرَّفْعِ أَيْضًا؛ لِأَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا تَلَقَّاهُ عَنْهُ ﷺ.

أَوْ تَنْتَهِي غَايَةُ الإِسْنَادِ إِلَى الصَّحَابِيِّ كَذَلِكَ؛ أَيْ: مِثْلَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ كَوْنِ اللَّفْظِ يَقْتَضِي التَّصْرِيحَ بِأَنَّ المَقُولَ هُوَ مِنْ قَوْلِ الصَّحَابِيِّ، أَوْ مِنْ فِعْلِهِ، أَوْ مِنْ تَقْرِيرِهِ، وَلَا يَجِيءُ فِيهِ جَمِيعُ مَا تَقَدَّمَ، بَلْ مُعْظَمُهُ.

وَالتَّشْبِيهُ لَا تُشْتَرَطُ فِيهِ المُسَاوَاةُ مِنْ كُلِّ جِهَةٍ.

قولُه: (**فَعَنِ الشَّافِعِيِّ فِي أَصْلِ المَسْأَلَةِ قَوْلَانِ**): أحدُهما قديمٌ: وهو أنَّه إذا صدَرَ عن الصَّحابيِّ أو التَّابعيِّ فهو مرفوعٌ، والآخر جديدٌ: وهو أنَّه ليس بمرفوعٍ[١].

قولُه: (**تَوَرُّعًا وَاحْتِيَاطًا**): ولهذا أدِّي بالصِّيغة التي ذكرَها الصَّحابيُّ.

قولُه: (**فَالخِلَافُ فِيهِ كَالخِلَافِ فِي الَّذِي قَبْلَهُ**): يعني: كما أنَّ الرَّفْعَ في قوله: مِن السُّنَّة؛ مذهبُ الأكثرين، والوقفَ مذهبُ الأقَلِّينَ، كذلك الرَّفْعُ في قول الصَّحابيِّ: أُمِرْنا ونُهينا؛ مذهبُ الأكثَرين، والوقفُ مذهبُ الأَقَلِّينَ.

قولُه: (**لَا يُفْهَمُ عَنْهُ أَنَّ آمِرَهُ إِلَّا رَئِيسُهُ**): الظَّاهرُ أنْ يُقال: لا يُفهَمُ عنه إلَّا أنَّ آمِرَه رئيسُه، اللَّهُمَّ إلَّا أنْ يُقالَ: كلمةُ (إلَّا) بمعنى (غير) على ما ذهبَ إليه بعضُ النُّحاة مِن تجويزِ مجيءِ (إلَّا) بمعنى (غيرِ)، وإنْ لم تكنْ تابعةً لجمعٍ مَنْكُورٍ غيرِ مَحْصورٍ[٢].

***

(١) انظر: «النكت على مقدمة ابن الصلاح» للزركشي (١/ ٤٣٠)، و«المقنع» لابن الملقن (١/ ١٢٦)، وحكاه عن الشافعيِّ الداوديُّ في «شرح مختصر المزني» فيما نقله عنه العراقي في «شرح التبصرة والتذكرة» (١/ ١٩٧).

(٢) للتوسع في المسألة ينظر: «مغني اللبيب» لابن هشام (ص: ١١١).

[تعريفُ الصَّحابيِّ والمُخضْرَمِ والتَّابعي]:

وَلَمَّا أَنْ كَانَ هَذَا المُخْتَصَرُ شَامِلًا لِجَمِيعِ أَنْوَاعِ عُلُومِ الحَدِيثِ؛ اسْتَطْرَدْتُ مِنْهُ إِلَى تَعْرِيفِ الصَّحَابِيِّ: مَا هُوَ؟ فَقُلْتُ: وَهُوَ مَنْ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الإِسْلَامِ، وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ فِي الأَصَحِّ.

وَالمُرَادُ بِاللِّقَاءِ مَا هُوَ أَعَمُّ مِنَ المُجَالَسَةِ وَالمُمَاشَاةِ وَوُصُولِ أَحَدِهِمَا إِلَى الآخَرِ وَإِنْ لَمْ يُكَالِمْهُ، وَيَدْخُلُ فِيهِ رُؤْيَةُ أَحَدِهِمَا الآخَرَ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ بِنَفْسِهِ أَوْ بِغَيْرِهِ.

وَالتَّعْبِيرُ بِاللِّقَاءِ أَوْلَى مِنْ قَوْلِ بَعْضِهِمْ: الصَّحَابِيُّ مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ؛ لِأَنَّهُ يُخْرِجُ ابْنَ أُمِّ مَكْتُومٍ وَنَحْوَهُ مِنَ العُمْيَانِ، وَهُمْ صَحَابَةٌ بِلَا تَرَدُّدٍ، وَاللُّقِيُّ فِي هَذَا التَّعْرِيفِ كَالجِنْسِ.

وَقَوْلِي: مُؤْمِنًا؛ كَالفَصْلِ، يُخْرِجُ مَنْ حَصَلَ لَهُ اللِّقَاءُ المَذْكُورُ، لَكِنْ فِي حَالِ كَوْنِهِ كَافِرًا.

وَقَوْلِي: بِهِ؛ فَصْلٌ ثَانٍ، يُخْرِجُ مَنْ لَقِيَهُ مُؤْمِنًا، لَكِنْ بِغَيْرِهِ مِنَ الأَنْبِيَاءِ، لَكِنْ: هَلْ يُخْرِجُ مَنْ لَقِيَهُ مُؤْمِنًا بِأَنَّهُ سَيُبْعَثُ وَلَمْ يُدْرِكِ البِعْثَةَ؟ فِيهِ نَظَرٌ.

وَقَوْلِي: وَمَاتَ عَلَى الإِسْلَامِ؛ فَصْلٌ ثَالِثٌ، يُخْرِجُ مَنِ ارْتَدَّ بَعْدَ أَنْ لَقِيَه مُؤْمِنًا بِهِ، وَمَاتَ عَلَى الرِّدَّةِ؛ كَعُبَيْدِ اللهِ بنِ جَحْشٍ، وَابْنِ خَطَلٍ.

وَقَوْلِي: وَلَوْ تَخَلَّلَتْ رِدَّةٌ؛ أَيْ: بَيْنَ لُقِيِّهِ لَهُ مُؤْمِنًا بِهِ، وَبَيْنَ مَوْتِهِ عَلَى الإِسْلَامِ؛ فَإِنَّ اسْمَ الصُّحْبَةِ بَاقٍ لَهُ، سَوَاءٌ أَرَجَعَ إِلَى الإِسْلَامِ فِي حَيَاتِهِ ﷺ، أَوْ بَعْدَهُ، سَوَاءٌ لَقِيَهُ ثَانِيًا أَمْ لَا.

وَقَوْلِي: فِي الأَصَحِّ؛ إِشَارَةٌ إِلَى الخِلَافِ فِي المَسْأَلَةِ.

وَيَدُلُّ عَلَى رُجْحَانِ الأَوَّلِ قِصَّةُ الأَشْعَثِ بنِ قَيْسٍ؛ فَإِنَّهُ كَانَ مِمَّنِ ارْتَدَّ، وَأُتِيَ بِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَسِيرًا، فَعَادَ إِلَى الإِسْلَامِ، فَقَبِلَ مِنْهُ ذَلِكَ، وَزَوَّجَهُ أُخْتَهُ، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ أَحَدٌ عَنْ ذِكْرِهِ فِي الصَّحَابَةِ، وَلَا عَنْ تَخْرِيجِ أَحَادِيثِهِ فِي المَسَانِيدِ وَغَيْرِهَا.

تَنْبِيهَانِ:

لَا خفاءَ بِرُجْحَانِ رُتْبَةِ مَنْ لَازَمَهُ ﷺ، وَقَاتَلَ مَعَهُ، أَوْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَتِهِ، عَلَى مَنْ لَمْ يُلَازِمْهُ، أَوْ لَمْ يَحْضُرْ مَعَهُ مَشْهَدًا، وَعَلَى مَنْ كَلَّمَهُ يَسِيرًا، أَوْ مَاشَاهُ قَلِيلًا، أَوْ رَآهُ عَلَى بُعْدٍ، أَوْ فِي حَالِ الطُّفُولَةِ، وَإِنْ كَانَ شَرَفُ الصُّحْبَةِ حَاصِلًا لِلجَمِيعِ.

وَمَنْ لَيْسَ لَهُ مِنْهُمْ سَمَاعٌ مِنْهُ فَحَدِيثُهُ مُرْسَلٌ مِنْ حَيْثُ الرِّوَايَةُ، وَهُمْ مَعَ ذَلِكَ مَعْدُودُونَ فِي الصَّحَابَةِ؛ لِمَا نَالُوهُ مِنْ شَرَفِ الرُّؤْيَةِ مِنْهُ.

[ثَانِيهِمَا: يُعْرَفُ كَوْنُهُ صَحَابِيًّا؛ بِالتَّوَاتُرِ، أَوِ الاِسْتِفَاضَةِ، أَوِ الشُّهْرَةِ، أَوْ بِإِخْبَارِ بَعْضِ الصَّحَابَةِ، أَوْ بَعْضِ ثِقَاتِ التَّابِعِينَ، أَوْ بِإِخْبَارِهِ عَنْ نَفْسِهِ بِأَنَّهُ صَحَابِيٌّ إِذَا كَانَ دَعْوَاهُ ذَلِكَ تَدْخُلُ تَحْتَ الإِمْكَانِ.

وَقَدِ اسْتَشْكَلَ هَذَا الأَخِيرَ جَمَاعَةٌ مِنْ حَيْثُ إِنَّ دَعْوَاهُ ذَلِكَ نَظِيرُ دَعْوَى مَنْ قَالَ: أَنَا عَدْلٌ. ويَحْتاجُ إِلى تأَمُّلٍ.

أَوْ تَنْتَهِي غَايَةُ الإِسْنَادِ إِلَى التَّابِعِيِّ، وَهُوَ مَنْ لَقِيَ الصَّحَابِيَّ كَذَلِكَ، وَهَذَا مُتَعَلِّقٌ بِاللُّقِيِّ وَمَا ذُكِرَ معهُ، إِلَّا قَيْدَ الإِيمَانِ بِهِ فَذَلِكَ خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ ﷺ.

وَهَذَا هُوَ المُخْتَارُ؛ خِلَافًا لِمَنِ اشْتَرَطَ فِي التَّابِعِيِّ طُولَ المُلَازَمَةِ، أَوْ صُحْبَةَ السَّمَاعِ، أَوِ التَّمْيِيزَ.

وَبَقِيَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ طَبَقَةٌ اخْتُلِفَ فِي إِلْحَاقِهِمْ بِأَيِّ القِسْمَيْنِ، وَهُمُ

المُخَضْرَمُونَ الَّذِينَ أَدْرَكُوا الجَاهِلِيَّةَ وَالإِسْلَامَ، وَلَمْ يَرَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَعَدَّهُمُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ فِي الصَّحَابَةِ.

وَادَّعَى عِيَاضٌ وَغَيْرُهُ أَنَّ ابْنَ عَبْدِ البَرِّ يَقُولُ: إِنَّهُمْ صَحَابَةٌ. وَفِيهِ نَظَرٌ؛ لِأَنَّهُ أَفْصَحَ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ بِأَنَّهُ إِنَّمَا أَوْرَدَهُمْ لِيَكُونَ كِتَابُهُ جَامِعًا مُسْتَوْعِبًا لِأَهْلِ القَرْنِ الأَوَّلِ.

وَالصَّحِيحُ أَنَّهُمْ مَعْدُودُونَ فِي كِبَارِ التَّابِعِينَ، سَوَاءٌ عُرِفَ أَنَّ الوَاحِدَ مِنْهُمْ كَانَ مُسْلِمًا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ كَالنَّجَاشِيِّ، أَمْ لَا؟

لَكِنْ إِنْ ثَبَتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ كُشِفَ لَهُ عَنْ جَمِيعِ مَنْ فِي الأَرْضِ فَرَآهُمْ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّ مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا بِهِ فِي حَيَاتِهِ إِذْ ذَاكَ ـ وَإِنْ لَمْ يُلَاقِهِ ـ فِي الصَّحَابَةِ؛ لِحُصُولِ الرُّؤْيَةِ مِنْ جَانِبِهِ ﷺ.

فَالقِسْمُ الأَوَّلُ مِمَّا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنَ الأَقْسَامِ الثَّلَاثَة ـ وَهُوَ مَا تَنْتَهِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ غَايَةُ الإِسْنَادِ ـ هُوَ المَرْفُوعُ، سَوَاءٌ كَانَ ذَلِكَ الِانْتِهَاءُ بِإِسْنَادٍ مُتَّصِلٍ أَمْ لَا.

وَالثَّانِي: المَوْقُوفُ، وَهُوَ مَا انْتَهَى إِلَى الصَّحَابِيِّ.

وَالثَّالِثُ: المَقْطُوعُ، وَهُوَ مَا يَنْتَهِي إِلَى التَّابِعِيِّ.

وَمَنْ دُونَ التَّابِعِيِّ مِنْ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ فَمَنْ بَعْدَهُمْ فِيهِ ـ أَيْ: فِي التَّسْمِيَةِ ـ مِثْلُهُ؛ أَيْ: مِثْلُ مَا يَنْتَهِي إِلَى التَّابِعِيِّ فِي تَسْمِيَةِ جَمِيعِ ذَلِكَ مَقْطُوعًا، وَإِنْ شِئْتَ قُلْتَ: مَوْقُوفٌ عَلَى فُلَانٍ.

فَحَصَلَتِ التَّفْرِقَةُ فِي الِاصْطِلَاحِ بَيْنَ المَقْطُوعِ وَالمُنْقَطِعِ، فَالمُنْقَطِعُ مِنْ مَبَاحِثِ الإِسْنَادِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَالمَقْطُوعُ مِنْ مَبَاحِثِ المَتْنِ كَمَا تَرَى.

وَقَدْ أَطْلَقَ بَعْضُهُمْ هَذَا فِي مَوْضِعِ هَذَا، وَبِالعَكْسِ؛ تَجَوُّزًا عَنِ الِاصْطِلَاحِ.

وَيُقَالُ لِلأَخِيرَيْنِ ـ أيْ: المَوْقُوفِ وَالمَقْطُوعِ ـ: الأَثَرُ.

قولُه: (وَالمُرَادُ بِاللِّقَاء... إلخ): قالوا: المرادُ لقاؤُه حالَ الحياة، وأمَّا مَن رآه بعد موتِه وقبل دفنه ـ كأبي ذُؤَيبٍ الهُذَلِيِّ ـ فليس بصحابيٍّ على المشهور[1].

قولُـه: (وَالتَّعْبِيـرُ بِاللُّقِـيِّ أَوْلَى... إلخ): فكأنَّ مَن قـال: إنَّ الصَّحابيَّ مَن رأى النبـيَّ ﷺ؛ أرادَ بـه: مَـن مِـن شـأنِه أنْ يـراه ﷺ، فـلا فَـرْقَ، وإلى هـذا أشـارَ بقوله: (أَوْلَى).

قولُـه: (سَـوَاءٌ رَجَـعَ إِلَى الإِسْـلَامِ فِي حَيَاتِـهِ أَمْ بَعْدَهُ، وَسَـوَاءٌ لَقِيَهُ ثَانِيًـا أَمْ لَا): فيـه أنَّـه بعـد التَّعميـمِ الأوَّلِ لا حاجـةَ إلـى التَّعميـمِ الثَّانـي؛ لأنَّ الثَّاني مفهـومٌ مِن الأوَّل.

قولُه: (وَقَوْلِي: فِي الأَصَحِّ؛ إِشَارَةٌ إِلَى الخِلَافِ فِي المَسْأَلَةِ): بين الأئمَّة، فإنَّ بعضَ العُلماء قال: إنَّ مَن رجَعَ بعد حياتِه ﷺ لا يُعَدُّ مِن الصَّحابة، لكنَّ الأصحَّ أنَّه مِن الصَّحابة[2].

قولُه: (وَلَا عَنْ تَخْرِيجِ أَحَادِيثِهِ فِي المَسَانِيدِ): يُشعِرُ هذا القولُ بأنَّ في تخريج حديثِه دليلًا على كونه صحابيًّا، ولا دِلالةَ فيه؛ إذ يجوزُ تحمُّلُ الحديثِ قبلَ الإسلامِ، وروايتُه بعدَه.

---

(١) انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (٤/ ٨١)، و«شرح نزهة النظر» للكجراتي (ص: ٢٠٢)، و«شرح نزهة النظر» للقاري (ص: ٥٨٤).

(٢) فصَّل العلائيُّ هذه المسألة في «تحقيق منيف الرتبة» (ص: ٤٩)، فقال: إن الصحابي إذا لقي النبي ﷺ وصحبه، ثم ارتد بعد وفاته، ثم رجع إلى الإسلام، هل تحبط ردته ما ثبت له من شريف الصحبة، حتى إنه لا يعد فيهم، أو لا؟ لأنه رجع إلى الإسلام بعد ذلك. =

قولُه: (وَهُمُ المُخَضْرَمُونَ): بالخاء والضَّاد المعجمَتين، وفتحِ الرَّاء. وقيل: بكسرِها.

واشتقاقُه: إمَّا أنَّه مِن قولِهم: (لَحْمٌ مُخَضْرَمٌ)؛ لا يُدرى ذكرٌ أو أنثى، فأُطْلِقَ عليهم هذا اللَّفظُ؛ لِتَرَدُّدِهم بين الصَّحابة والتَّابعين، أو أنَّه مُشْتَقٌّ مِن قولهم: (خَضْرَمُوا آذانَ الإبلِ)؛ أي: قطَعُوها، فإنَّ العربَ كانوا يقطعون آذانَ إبِلِهم. كذا نقلَ بعضُهم(١).

قولُه: (فَعَدَّهُمُ ابْنُ عَبْدِ البرِّ... إلخ): فمَن روى منهم عنه ﷺ فحديثُه مِن قَبيلِ الإرسال مِن الصحابيِّ، فلو عُدُّوا مِن التَّابعين؛ فمِنْ إرسال التابعين.

* * *

= هذا مما فيه نظر، ولا يبعد على أصل الحنفية القائلين بأن هذا إسلام جديد، يجب عليه فيه الحج وإن كان قد حج أولاً، فقد حبط ذلك الحج، أن يقال: بأن صحبته للنبي ﷺ بطل حكمها، وبقي كمن لم يسلم إلا بعد وفاته.

وأما على أصول أصحابنا [الشافعية] فلا يجيء ذلك؛ لأن الحبوط مشروط بالوفاة على الردة، فلما رجع هذا إلى الإسلام بقي حكم الصحبة في حقه مستمرًّا، ولهذا ذكروا الأشعث بن قيس من جملة الصحابة، وعدوا أحاديثه من المسندات، وكان ممن ارتد بعد النبي ﷺ ثم رجع إلى الإسلام بين يدي أبي بكر رضي الله عنه، وزوجه أخته. والله أعلم. انظر كذلك: «الشذا الفياح» للأبناسي (٢/ ٤٨٦)، و«فتح المغيث» للسخاوي (٤/ ٨٤).

(١) ذكره الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ٤٤) عن بعض مشايخه من الأدباء، ونقله الحميري في «شمس العلوم» (٤/ ٢٢٨١) عن الخليل.

[المسنَد]:

وَالمُسْنَدُ فِي قَوْلِ أَهْلِ الحَدِيثِ: هَذَا حَدِيثٌ مُسْنَدٌ؛ هُوَ مَرْفُوعُ صَحَابِيٍّ بِسَنَدٍ ظَاهِرُهُ الاِتِّصَالُ.

فَقَوْلِي: مَرْفُوعٌ؛ كَالجِنْسِ. وَقَوْلِي: صَحَابِيٍّ؛ كَالفَصْلِ، يَخرجُ بِهِ مَا رَفَعَهُ التَّابِعِيُّ فَإِنَّهُ مُرْسَلٌ، أَوْ مَنْ دُونَه فَإِنَّهُ مُعْضَلٌ أَوْ مُعَلَّقٌ.

وَقَوْلِي: ظَاهِرُهُ الاِتِّصَالُ؛ يُخْرِجُ مَا ظَاهِرُهُ الاِنْقِطَاعُ، وَيُدْخِلُ مَا فِيهِ الاِحْتِمَالُ، وَمَا يُوجَدُ فِيهِ حَقِيقَةُ الاِتِّصَالِ مِنْ بَابِ أَوْلَى.

وَيُفْهَمُ مِنَ التَّقْيِيدِ بِالظُّهُورِ أَنَّ الاِنْقِطَاعَ الخَفِيَّ ـ كَعَنْعَنَةِ المُدَلِّسِ وَالمُعَاصِرِ الَّذِي لَمْ يَثْبُتْ لُقِيُّهُ ـ لَا يُخرِجُ الحَدِيثَ عَنْ كَوْنِهِ مُسْنَدًا؛ لِإِطْبَاقِ الأَئِمَّةِ الَّذِينَ خَرَّجُوا المَسَانِيدَ عَلَى ذَلِكَ.

وَهَذَا التَّعْرِيفُ مُوَافِقٌ لِقَوْلِ الحَاكِمِ: المُسْنَدُ: مَا رَوَاهُ المُحَدِّثُ عَنْ شَيْخٍ يَظْهَرُ سَمَاعُهُ مِنْهُ، وَكَذَا][1] شَيْخُهُ عَنْ شَيْخِهِ مُتَّصِلًا إِلَى صَحَابِيٍّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

وَأَمَّا الخَطِيبُ فَقَالَ: المُسْنَدُ: المُتَّصِلُ. فَعَلَى هَذَا: المَوْقُوفُ إِذَا جَاءَ بِسَنَدٍ مُتَّصِلٍ يُسَمَّى عِنْدَهُ مُسْنَدًا، لَكِنْ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ قَدْ يَأْتِي لَكِنْ بِقِلَّةٍ.

وَأَبْعَدَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ حَيْثُ قَالَ: المُسْنَدُ المَرْفُوعُ. وَلَمْ يَتَعَرَّضْ لِلإِسْنَادِ؛ فَإِنَّهُ يَصْدُقُ عَلَى المُرْسَلِ وَالمُعْضَلِ وَالمُنْقَطِعِ إِذَا كَانَ المَتْنُ مَرْفُوعًا، وَلَا قَائِلَ بِهِ.

فَإِنْ قَلَّ عَدَدُهُ؛ أَيْ: عَدَدُ رِجَالِ السَّنَدِ، فَإِمَّا أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ العَدَدِ

---

(١) ما بين معكوفتين ليس في الأصل، وهو زيادة من النسخة التي اعتمد عليها الدكتور نور الدين عتر، وكذلك في نسخ أخرى مخطوطة اطلعتُ عليها.

القَلِيلِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى سَنَدٍ آخَرَ يَرِدُ بِهِ ذَلِكَ الحَدِيثُ بِعَيْنِهِ بِعَدَدٍ كَثِيرٍ، أَوْ يَنْتَهِي إِلَى إِمَامٍ مِنْ أَئِمَّةِ الحَدِيثِ ذِي صِفَةٍ عَلِيَّةٍ؛ كَالحِفْظِ وَالفِقْهِ وَالضَّبْطِ وَالتَّصْنِيفِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الصِّفَاتِ المُقْتَضِيَةِ لِلتَّرْجِيحِ؛ كَشُعْبَةَ وَمَالِكٍ وَالثَّوْرِيِّ وَالشَّافِعِيِّ وَالبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ وَنَحْوِهِمْ.

قولُه: (**وَأَمَّا الخَطِيبُ فَقَالَ: المُسْنَدُ: المُتَّصِلُ. فَعَلَى هَذَا: المَوْقُوفُ إِذَا جَاءَ بِسَنَدٍ مُتَّصِلٍ يُسَمَّى عِنْدَهُ مُسْنَدًا، لَكِنْ قَالَ: إِنَّ ذَلِكَ قَدْ يَأْتِي لَكِنْ بِقِلَّةٍ**): فهذا نوعُ إصلاحٍ لكلامِه[١] بأنَّ الموقوفَ قد يأتي مُتَّصِلًا، لكنَّه قليلٌ، والقليلُ في حُكْمِ العَدَمِ فلا اعتبارَ به[٢]، فيكون كلامُه قريبًا مِن كلام الحاكم.

قولُه: (**وَأَبْعَدَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ... إلخ**): أي: جاءَ بأمرٍ بعيدٍ، والإبعادُ كالإغْراب، وهو الإتيانُ بأمرٍ غريبٍ، فحاصِلُ معناه: أنَّ كلامَ ابنِ عبد البَرِّ أبعدُ مِن كلام الخطيب عمَّا هو التَّحقيقُ.

* * *

(١) في (ق): «لكل».

(٢) في (ق): «له».

[الإسناد العالي والنازل]:

فَالأَوَّلُ، وَهُوَ مَا يَنْتَهِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ: العُلُوُّ المُطْلَقُ، فَإِنِ اتَّفَقَ أَنْ يَكُونَ سَنَدُهُ صَحِيحًا كَانَ الغَايَةَ القُصْوَى، وَإِلَّا فَصُورَةُ العُلُوِّ فِيهِ مَوْجُودَةٌ مَا لَمْ يَكُنْ مَوْضُوعًا؛ فَهُوَ كَالعَدَمِ.

وَالثَّانِي: العُلُوُّ النِّسْبِيُّ: وَهُوَ مَا يَقِلُّ العَدَدُ فِيهِ إِلَى ذَلِكَ الإِمَامِ، وَلَوْ كَانَ العَدَدُ مِنْ ذَلِكَ الإِمَامِ إِلَى مُنْتَهَاهُ كَثِيرًا.

وَقَدْ عَظُمَتْ رَغْبَةُ المُتَأَخِّرِينَ فِيهِ، حَتَّى غَلَبَ ذَلِكَ عَلَى كَثِيرٍ مِنْهُمْ، بِحَيْثُ أَهْمَلُوا الاِشْتِغَالَ بِمَا هُوَ أَهَمُّ مِنْهُ، وَإِنَّمَا كَانَ العُلُوُّ مَرْغُوبًا فِيهِ لِكَوْنِهِ أَقْرَبَ إِلَى الصِّحَّةِ وَقِلَّةِ الخَطَأِ؛ لِأَنَّهُ مَا مِنْ رَاوٍ مِنْ رِجَالِ الإِسْنَادِ إِلَّا وَالخَطَأُ جَائِزٌ عَلَيْهِ، فَكُلَّمَا كَثُرَتِ الوَسَائِطُ وَطَالَ السَّنَدُ كَثُرَتْ مَظَانُّ التَّجْوِيزِ، وَكُلَّمَا قَلَّتْ قَلَّتْ.

فَإِنْ كَانَ فِي النُّزُولِ مَزِيَّةٌ لَيْسَتْ فِي العُلُوِّ؛ كَأَنْ يَكُونَ رِجَالُهُ أَوْثَقَ مِنْهُ، أَوْ أَحْفَظَ، أَوْ أَفْقَهَ، أَوْ الاِتِّصَالُ فِيهِ أَظْهَرَ؛ فَلَا تَرَدُّدَ أَنْ يَكُونَ حِينَئِذٍ أَوْلَى.

وَأَمَّا مَنْ رَجَّحَ النُّزُولَ مُطْلَقًا، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ كَثْرَةَ البَحْثِ تَقْتَضِي المَشَقَّةَ فَيَعْظُمُ الأَجْرُ؛ فَذَلِكَ تَرْجِيحٌ بِأَمْرٍ أَجْنَبِيٍّ عَمَّا يَتَعَلَّقُ بِالتَّصْحِيحِ وَالتَّضْعِيفِ.

وَفِيهِ ـ أَيْ: العُلُوِّ النِّسْبِيِّ ـ المُوَافَقَةُ: وَهِيَ الوُصُولُ إِلَى شَيْخِ أَحَدِ المُصَنِّفِينَ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِهِ؛ أَيْ: الطَّرِيقِ الَّتِي تَصِلُ إِلَى ذَلِكَ المُصَنِّفِ المُعَيَّنِ.

مِثَالُهُ: رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ حَدِيثًا، فَلَوْ رَوَيْنَاهُ مِنْ طَرِيقِهِ كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قُتَيْبَةَ ثَمَانِيَةٌ، وَلَوْ رَوَيْنَا ذَلِكَ الحَدِيثَ بِعَيْنِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي العَبَّاسِ السَّرَّاجِ عَنْ قُتَيْبَةَ مَثَلًا؛ لَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قُتَيْبَةَ فِيهِ سَبْعَةٌ، فَقَدْ حَصَلَتْ لَنَا المُوَافَقَةُ مَعَ البُخَارِيِّ فِي شَيْخِهِ بِعَيْنِهِ مَعَ عُلُوِّ الإِسْنَادِ إِلَيْهِ.

وَفِيهِ ـ أَيْ: العُلُوِّ النِّسْبِيِّ ـ البَدَلُ: وَهُوَ الوُصُولُ إِلَى شَيْخِ شَيْخِهِ كَذَلِكَ؛ كَأَنْ يَقَعَ ذَلِكَ الإِسْنَادُ بِعَيْنِهِ مِنْ طَرِيقِ القَعْنَبِيِّ عَنْ مَالِكٍ، فَيَكُونُ القَعْنَبِيُّ بَدَلًا فِيهِ مِنْ قُتَيْبَةَ.

وَأَكْثَرُ مَا يَعْتَبِرُونَ المُوَافَقَةَ وَالبَدَلَ إِذَا قَارَنَ العُلُوَّ، وَإِلَّا فَاسْمُ المُوَافَقَةِ وَالبَدَلِ وَاقِعٌ بِدُونِهِ.

وَفِيهِ ـ أَيْ: العُلُوِّ النِّسْبِيِّ ـ المُسَاوَاةُ: وَهِيَ اسْتِوَاءُ عَدَدِ الإِسْنَادِ مِنَ الرَّاوِي إِلَى آخِرِهِ؛ أَيْ: الإِسْنَادِ مَعَ إِسْنَادِ أَحَدِ المُصَنِّفِينَ.

كَأَنْ يَرْوِيَ النَّسَائِيُّ مَثَلًا حَدِيثًا يَقَعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ أَحَدَ عَشَرَ نَفْسًا، فَيَقَعُ لَنَا ذَلِكَ الحَدِيثُ بِعَيْنِهِ بِإِسْنَادٍ آخَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَقَعُ بَيْنَنَا فِيهِ وَبَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدَ عَشَرَ نَفْسًا، فَنُسَاوِي النَّسَائِيَّ مِنْ حَيْثُ العَدَدُ مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنْ مُلَاحَظَةِ ذَلِكَ الإِسْنَادِ الخَاصِّ.

وَفِيهِ ـ أَيْ: العُلُوِّ النِّسْبِيِّ أَيْضًا ـ المُصَافَحَةُ: وَهِيَ الاِسْتِوَاءُ مَعَ تِلْمِيذِ ذَلِكَ المُصَنِّفِ عَلَى الوَجْهِ المَشْرُوحِ أَوَّلًا، وَسُمِّيَتْ مُصَافَحَةً لِأَنَّ العَادَةَ جَرَتْ فِي الغَالِبِ بِالمُصَافَحَةِ بَيْنَ مَنْ تَلَاقَيَا، وَنَحْنُ فِي هَذِهِ الصُّورَةِ كَأَنَّا لَقِينَا النَّسَائِيَّ، فَكَأَنَّا صَافَحْنَاهُ.

وَيُقَابِلُ العُلُوَّ بِأَقْسَامِهِ المَذْكُورَةِ النُّزُولُ، فَيَكُونُ كُلُّ قِسْمٍ مِنْ أَقْسَامِ العُلُوِّ يُقَابِلُهُ قِسْمٌ مِنْ أَقْسَامِ النُّزُولِ؛ خِلَافًا لِمَنْ زَعَمَ أَنَّ العُلُوَّ قَدْ يَقَعُ غَيْرَ تَابِعٍ لِنُزُولٍ.

قولُه: (**فَإِنْ كَانَ فِي النُّزُولِ مَزِيَّةٌ**): المرادُ بالنُّزول: ما يُقابِلُ العُلُوَّ، وهو ما يَنتهي بكثرة العدد إلى النَّبيِّ ﷺ، أو إلى إمامٍ ذي صِفَةٍ عَلِيَّةٍ كما تقدَّمَ.

قولُه: (**أَبِي العَبَّاسِ السَّرَّاجِ**): هو تلميذُ البُخاريِّ، قد روى عنه البُخاريُّ،

وذُكِرَ أنَّ أبا العبَّاس مُستجابُ الدَّعوة، وبلَغَ عُمُرُه إلى خمسٍ وتسعين سنةً، وعاش بعد البُخاريِّ سبعًا وخمسين سنةً، وكان ولادتُه سنةَ ثمانيةَ عشرَ ومئتين. واللهُ أعلمُ[١].

قولُه: (**كَأَنْ يَقَعَ لَنَا ذَلِكَ الإِسْنَادُ... إلخ**): إنَّما غيَّرَ العِبارةَ عمَّا سبَقَ في بيان معنى الموافقة، حيث قال هناك: (**وَلَوْ رَوَيْنَا ذَلِكَ الحَدِيثَ بِعَيْنِهِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي العَبَّاسِ السَّرَّاجِ**)، وقال ها هنا: (**كَأَنْ يَقَعَ لَنَا... إلخ**)؛ إشارةً إلى أنَّ المِثالَ ها هنا مُجَرَّدُ فَرَضٍ، بخِلافِ ما سبَقَ، فإنَّه واقِعِيٌّ.

وقولُه: (**ذَلِكَ الإِسْنَادُ بِعَيْنِهِ**): يعني: باعتبار عدَدِ الرِّجال، لا أنَّه عينُ ذلك؛ لأنَّه مُنافٍ لقوله: (**مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى**).

قولُه: (**وَأَكْثَرُ مَا يَعْتَبِرُونَ المُوَافَقَةَ وَالبَدَلَ إِذَا قَارَنَا العُلُوَّ**): حاصِلُه: أنَّ الاصطلاحَ وقَعَ فيما إذا قارَنَا العُلُوَّ؛ لِتَحريض الطَّالبين على سماعِه، وحَثِّهم لاعتنائِه، وإلَّا فاسمُ الموافقةِ والبدلِ يُطْلَقُ مع عدم العُلُوِّ أيضًا، وإنْ كان مُساوِيًا في الطريق، بل يوجَدُ في صورة النُّزول أيضًا.

قولُه: (**وَفِيهِ ـ أَيْ: فِي العُلُوِّ النِّسْبِيِّ ـ المُسَاوَاةُ**): قال تلميذُه الشَّيخُ قاسمٌ: هذه المساواةُ تَنْتَهي إلى النَّبيِّ ﷺ، فحقُّها أنْ تكون مِن أفراد العُلُوِّ المطلَقِ لا النِّسْبِيِّ[٢].

واعتُرِضَ عليه: بأنَّ قِلَّة العددِ مشروطةٌ في مُطلَقِ العُلُوِّ، سواءٌ كان عُلُوًّا مُطْلَقًا أم لا، ولا قِلَّةَ ها هنا، بل مُساواةٌ.

وأُجيب: بأنَّ المساواةَ المذكورةَ إنَّما هي بين عدَدِكَ إلى النَّبيِّ ﷺ مِن غير

---

(١) انظر: «تاريخ بغداد» (٢/ ٥٦) للخطيب البغدادي، و«سير أعلام النبلاء» للذهبي (١٤/ ٣٩٤).

(٢) انظر: «القول المبتكر» لابن قطلوبغا (ص: ١١٧).

طريق ذلك الإمامِ وعددِ ذلك الإمامِ إليه أيضًا، والعُلُوُّ إنما يحصُلُ باعتبار قِلَّةِ عددِك المذكورِ بالنِّسْبَة إلى عددٍ يكون ذلك لكَ أو لغيرك، مُتَّصِل بالنَّبيِّ ﷺ مِن طريق ذلك الإمام، فالمُساواةُ المذكورةُ لا تكون قادحةً في ثُبوت تلك القِلَّة[1] التي يحصُلُ بها العُلُوُّ.

وإليه أشار النَّوويُّ بقوله: والمُساواةُ في أعصارِنا قِلَّةُ عددِ إسنادِكَ[2] إلى الصَّحابيِّ أو مَن قارَبَه، بحيث يقَعُ بينكَ وبين ذلك الصَّحابيِّ ـ مَثَلًا ـ مِن العدد مِثْلُ ما بين مسلمٍ وبينه[3].

فهذه المساواةُ التي ذكرَها هي في العُلُوِّ النِّسْبِيِّ، والمُصَنِّفُ ما مثَّلَ لها، بل مثَّلَ للمُساواة في العُلُوِّ المُطْلَق بقوله: (**كَأَنْ يَرْوِيَ النَّسَائِيُّ مَثَلًا... إلخ**): إشارةً منه إلى أنَّ المُساواةَ كما تقَعُ في العُلُوِّ النِّسْبيِّ، كذلك تقعُ في العُلُوِّ المُطْلَق.

قولُه: (**مَعَ قَطْعِ النَّظَرِ عَنْ مُلَاحَظَةِ ذَلِكَ الإِسْنَادِ الخَاصِّ**): أي: مع قَطْع النَّظَر عن أنْ يكون رجالُ إسنادِ النَّسائيِّ في أعلى رُتْبةٍ، ورجالُ إسنادِنا دون ذلك، فبمُجَرَّد التَّساوي مع إسناد ذلك المصنِّف يحصُلُ العُلُوُّ والشَّرَفُ في إسنادنا.

قولُه: (**عَلَى الوَجْهِ المَشْرُوحِ أَوَّلًا**): أي: على الوجه الذي سبَقَ في بيان المساواة في رواية النَّسائيِّ تَصَوُّرُه[4] بأحدَ عشرَ نَفْسًا، فالاستواءُ مع تلميذ ذلك المصنِّفِ يُؤدِّي إلى عُلُوِّ الإسناد، كما أنَّ الاِستواءَ مع المصنِّف يُوجِبُ عُلُوَّ الإسناد، إلَّا أنَّ الأوَّلَ أعلى مِن المصافحة.

---

(١) في (ق): «العلة».

(٢) في النسخ: «إسناد»، والتصويب من «التقريب والتيسير».

(٣) انظر: «التقريب والتيسير» للنووي (ص: ١٢٩).

(٤) في (ق): «تصويره».

قولُـه: (**فَكَأَنَّمَـا صَافَحْنَـاهُ**): لِمُسـاواتِنا مـع تلميـذه، ومُصافَحَـةِ تلميـذِه معـه وأَخْـذِه عنه.

قولُه: (**أَنَّ العُلُوَّ قَدْ يَقَعُ غَيْرَ تَابِعٍ**): حقُّ العِبارة أنْ يُقال: غير مُقابلٍ، لكنَّه ذكَرَ التَّبَعِيَّةَ في موضِعِ المقابَلَة؛ إشارةً إلى أنَّ العُلُوَّ لا يكون إلَّا بالإضافة إلى النُّزول، واللهُ تعالى أعلمُ[1][2].

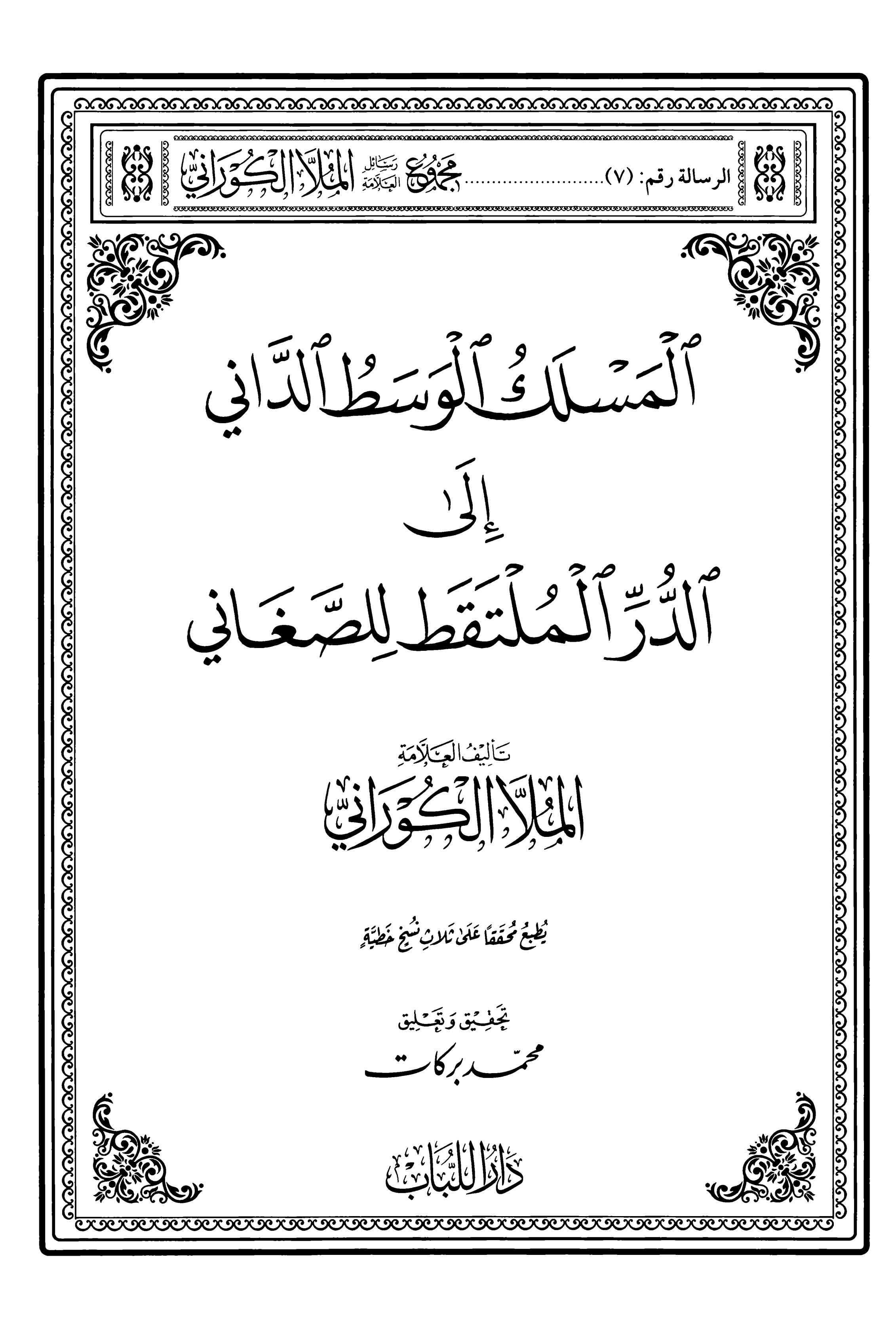
***

(١) في (ح): «والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمآب» بدل: «والله تعالى أعلم».

(٢) جاء بعدها في (ز): «تمَّتِ الحاشِيَةُ المباركةُ بحولِ الله وقوَّتِه، وذلك في ليلة الثُّلاثاء ثاني وعشرين ليلةً مضَتْ مِن شهر المُحَرَّم الحرام سنةَ اثنين وتسعين وألف، وأنا الفقيرُ إلى رحمة ربي الغنيِّ أحمدَ بنِ الشَّيخِ عليٍّ الشَّافعيِّ ثم القادريِّ».

وفي (ق): «تمت في ربيع الآخر تاريخ سنة ١٠٩٢، كاتب الحروف محمد بن علي غفر الله تعالى له ولوالديه وأحسن إليهما، كتب هذه الحاشية من نسخِ نسخِ مؤلفها، وتم مقابلته إلى هنا».

وفي (ح): «الحاشية على النخبة من النسخة التي كتب، من النسخة التي كتبت، من نسخة كتبت من خط المصنف، فرأيت عليه الفاضل الأواحدي النحرير الألمعي الشافعي التقي إبراهيم بن سليمان بن إبراهيم الكردي نسبًا، والحلبي موطنًا، عظم الله شأنه وإجلاله في اليوم السابع وعشرين من شهر الصفر من سنة (١٠٩١) من يد محمد بن المحمود غفر ذنوبهما المعبود. تم».



المسلك الوسط الداني إلى الدر الملتقط للصغاني

تأليف العلامة

الملا الكوراني

يطبع محققاً على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتعليق

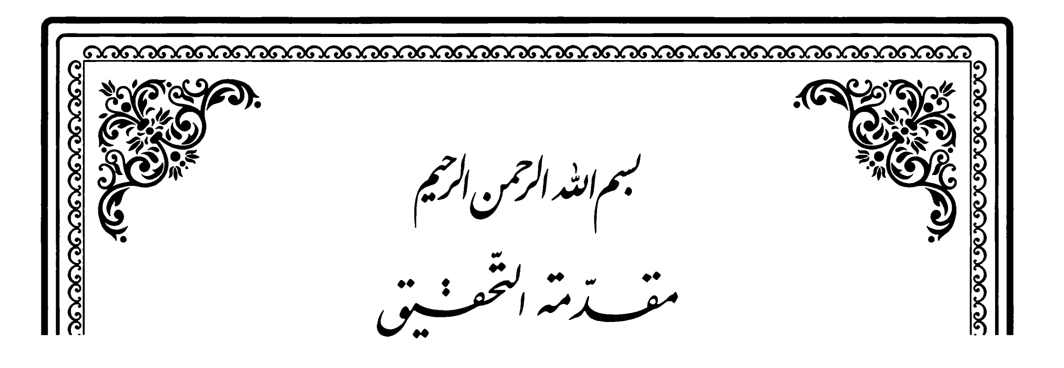
محمد بركات

دار اللباب

المكتبة الأزهرية (ز)

مكتبة المسجد النبوي (م)

مكتبة لا له لي (ل)



مقدمة التحقيق

الحمدُ لله ربِّ العالمين، والصلاةُ والسلامُ على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فإن صاحب الوحي الذي لا ينطق عن الهوى حذَّر من الكذب عليه، قال ﷺ: «مَن كذَب عليَّ متعمداً فليتبوَّأْ مقعده في النار». وقال أيضاً: «مَن حدَّث عني بحديث يُرى أنه كذبٌ، فهو أحد الكاذِبَيْن».

واجتهد العلماء في التحذير من روايةِ أخبار نُسبت إليه ﷺ ولم تثبت عنه، وصنفوا في ذلك مصنفاتٍ جمعوا فيها الأخبار المكذوبة مما اشتهر على ألسنة الناس، أو جاءت في أحد الكتب المتداولة.

ومن هذه المصنفات ما صنَّفه العلَّامة رضيُّ الدين الصَّغانيُّ المتوفى سنة (٦٥٠هـ).

وعُرف للصغاني في الموضوعات كتابان:

الأول: كتاب «الدر الملتقط في تبيين الغلط» وهو خاص في بيان الأخبار الموضوعة الواردة في كتاب «مسند الشهاب» للقضاعي (٤٥٤هـ)، ومذيَّله كتاب «النُّجَم» للأُقَلِيشي (٥٥٠هـ) وكتب أخرى كالأربعين لابن ودعان، و...

وهذا الكتاب ذكره حاجي خليفة في «كشف الظنون» وكلُّ من ترجم للعلامة الصَّغاني، وربما ذكر باسم الموضوعات.

والثاني: كتاب «الموضوعات»، وهو كتابٌ لطيفٌ مختصر، فيه جملة من الأخبار المكذوبةِ مما اشتهر بين الناس، وقد بلغت جملتُها (١٤٠) خبراً، ليس مقيداً بكتاب معيَّن، وبعض أخباره مما تكرَّر في «الدر الملتقط».

ولم يذكر مَن ترجم للصَّغاني هذا الكتاب الثاني.

وهذان الكتابان مطبوعان، ولهما أصول خطية معروفة.

*** وقد انتقد العلماء الصَّغاني في بعض ما أورده في كتابيه:**

١ً ـ فهذا الحافظ زين الدين العراقي (٨٠٦هـ) كتب ردًّا على الكتاب الأول: «الدر الملتقط في تبيين الغلط»، وسماه: «جزء في الرد على الصَّغاني»، وذكر في آخره ما نصه: «وهذا آخر ما تيسر من الكلام على ما وقع في الموضوعات للشيخ العلامة رضي الدين الصَّغاني مما ليس بموضوع، بل قد يكون صحيحاً، أو قد يكون حسناً، وقد يكون ضعفه يسيراً». اهـ. وقد انتقد فيه (١٩) خبراً مما أورده الصَّغاني، من أصل (٨٨) خبراً.

٢ً ـ وأما المصنفُ العلامةُ الكوراني، فقد كتب ردًّا على ما أورده الصَّغاني في كتاب «الموضوعات» لا كتاب «الدر الملتقط» وإن كان ذكر في عنوان كتابه: «المسلك الوسط الداني إلى الدر الملتقط للصغاني»، ظهر ذلك بالمقارنة بين ما أورده الكوراني في كتابه وكتاب «الموضوعات» للصغاني، وخاصة في إيراده خبراً جاء في مقدمة موضوعات الصَّغاني، وقد انتقد في هذا الكتاب (٧٠) خبراً من أصل (١٤١) خبراً.

٣ ـ وقد ذكر العلماء السابقون أن الأخبار الواردة عند الصَّغاني فيها ما ينتقد عليه، ذكر ذلك الحافظ العراقي وابن حجر والسخاوي وغيرهم. وانتقدوا بعض الأخبار في مصنفاتهم العامة، فهذا العراقي انتقد بعضها في «أماليه»، وكذلك الحافظ ابن حجر في كتبه، والسخاوي في «المقاصد الحسنة» وغيرها.

* **وسبب تأليف الكوراني لكتابه**: ما ذكره في مقدمته من أن بعض السائلين طلب من الكوراني معرفة مراتب بعض الأحاديث الواردة عند الصَّغاني مما حكَم عليها بالوضع، وقد سأل: هل يصح الحكم بالوضع في كلِّ ما أورده الصَّغاني في كتابه؟

* وكان جوابه للسائل بجوابين: إجماليٍّ وتفصيلي.

الجواب الإجمالي: أن في كتاب الصَّغاني أخباراً هي من الصحيح، وأحدُها في «صحيح مسلم».

وأخباراً أخرى هي من الحديث الحسن.

وثالثة: هي من الضعيف الذي يروى في باب فضائل الأعمال.

ورابعة: هي مما لم يوقف له على أصل.

وخامسة: ملامح الوضع عليها لائحة.

وهذا القسم الخامس لا يورده الكوراني في كتابه.

وأما ما لم يوقف له على أصل، فهو عنده لا يفيد الحكم عليه بالوضع، واستطرد في بيان أقوال الأئمة في ذلك.

* وأما الجواب التفصيلي: فكان بتناول (٧٠) خبراً مما أورده الصَّغاني في موضوعاته ونقدها، مستعيناً بما جاء في مصنفات الحافظ السيوطي (٩١١هـ) مثل

كتاب «التعقبات على موضوعات ابن الجوزي» وكتاب «المقاصد الحسنة» للحافظ السخاوي (٩٠٣هـ) وكلاهما انتقد ابنَ الجوزي (٥٩٧هـ) في إيراده أحاديث ليست موضوعة في كتابه، والصَّغاني أورد في كتابه أحاديث هي عند ابن الجوزي في «الموضوعات».

*** وكان من منهج الكوراني في الحكم على الأخبار والرد على الصَّغاني ما يلي:**

١ً ـ إخراج الحديث عن كونه موضوعاً، فيكون حسناً أو صحيحاً أو ضعيفاً.

٢ً ـ الاعتماد على تحسين أو تصحيح مَنْ سبقَه من العلماء المحدثين، كالحافظ السيوطي في كتابه «التعقبات على موضوعات ابن الجوزي» أو كتاب «الجامع الصغير» الذي أورد فيه السيوطي الأحاديث الصحيحة والحسنة والضعيفة، وقال: إنه لم يورد فيه خبراً عن متَّهم بالكذب، وهذا عند الكوراني كافٍ في إخراج الخبر من الموضوعات.

كما أن الكوراني اعتمد قول العزيزي في شرحه على «الجامع الصغير».

ـ وقد نقل الكوراني عن السيوطي مقولات تعدُّ مرتكزاً له في بيان رتبة الأخبار المنتقدة عنده، منها:

أ ـ الخبر إذا لم يُر في أحد الكتب الحديثية، لا ينبغي أن يقال: موضوع، أو لا أصل له، بل يقال: لم أقف له على أصل، لأن الإحاطة التامة التي لا يشذُّ منها شيء منتفِيَة.

ب ـ إذا جاء خبر في كتاب دون إسناد، لا يمكن القول: إنه موضوع، لعله في كتاب لم يصل إلينا.

جـ ـ ارتقاء الحديث الذي في إسناده متروك أو منكر بالمتابعات، إلى درجة الحسن.

د ـ كثرة الطرق الواهية تقوي الحديث.

*** هذا واعتمد الكوراني على قواعد أُخرى:**

اً ـ إن ورود الخبر في كتب الأئمة الصوفية ـ ولو جاء دون إسناد ـ يخرِجه عن كونه موضوعاً، انظر مثال ذلك: «ما وسعني أرضي ولا سمائي..» وخبر: «أول ما خلق الله العقل...» و«كنتُ كنزاً مخفيًّا»، و«قلب المؤمن عرش الله».

ففي الخبر (٦) قال: لم أره في كتب الحديث، ولكن أورده الشمس الفناري في «مصباح الأنس» ثم ختم القول: فظهر أن معناه صحيح وإن لم يصح الحديث نقلاً.

وفي الخبر (١٥) قال: قال ابن حجر: باطل موضوع، ثم قال: الحديث مشهور في كتب الصوفية. ومثله في الخبر (١٦).

٢ً ـ إثبات التصحيح بالكشف والإلهام، انظر: ص (١١)، وهو كثيراً ما يقول: صحَّ كشفاً لا نقلاً.

٣ً ـ تقوية الأخبار التي لم يوقف عليها في كتب الحديث بذكر شاهد من آية قرآنية.

٤ً ـ الردُّ على القول بالوضع بإيراد شاهد من الأخبار الإسرائيلية انظر الخبر (٥)، (١١).

٥ً ـ قوله: هذا لا يصح، ثم يقول: ومعناه صحيح، ثم يقوي معناه. انظر مثلاً (٩).

٦ً ـ قوله: لم أقف عليه في كتب الحديث، ثم يذكر أنه وقف عليه في بعض الكتب غير الحديثية مرفوعاً، قائلاً: أورده فلان بصيغة الجزم من غير عزو ولا سند، ولعله مما خُرِّج في بعض كتب الحفاظ ولم يصل إلينا، كما قال السيوطي، انظر مثلاً الخبر (١٥).

*** ومن المآخذ على كتاب الكوراني هذا:**

١ً ـ تساهل الكوراني في منهج التصحيح والتحسين والتضعيف، ومخالفة المنهج المعروف عند الأئمة المحدثين، واعتماده على قواعد أخرى لا تعرف عند أهل الحديث، كما سلف بيانها.

٢ً ـ اعتماد أقوال بعض العلماء المتساهلين في التصحيح والتحسين والتضعيف، مثل الحافظ السيوطي، أو شارح «الجامع الصغير» العزيزي في كتابه «السراج المنير».

٣ً ـ استطراده في تخريج حديث أبي ميمون الكردي، ثم الوقوف على تحقيق نسب الأكراد بالرجوع إلى كتب الأنساب والتواريخ، ويطول به الكلام في عدة أوراق.

وهي مسألة لا تعلق لها في تصحيح أو تحسين الأخبار، وإنما هي مناسبة لإثبات نسب الأكراد إلى أحد القبائل العربية اليمنية.

٤ً ـ وقوع بعض التصحيفات في أعلام المحدثين مما جاء في أسانيد الأخبار.

*** عملي في هذا الكتاب:**

١ً ـ عزو أخبار الصَّغاني إلى كتابه «الموضوعات».

٢ً ـ تخريج الأخبار التي ذكرها المصنف، ثم بيان علتها التي ذكرها علماء الحديث، كابن حبان، والعقيلي، وابن عدي، وغيرهم من المتقدمين، ومن المتأخرين أيضاً، ليقف القارئ على تفصيل علة الخبر المذكور، فإن القارئ حريص على معرفة السبب الذي جعل الصَّغاني يحكم عليه بالوضع، وعلى معرفة سبب إخراجه عن حدِّ الوضع، ثم معرفة إصابة الصَّغاني أو إصابة الكوراني في تعقباته.

وسيجد القارئ أن إخراج الخبر عن حدِّ الوضع هو المقصد الأول عند المصنف الكوراني.

وهذا لا يعني أن الخبر إذا خرج عن هذا الحدِّ، هو مقبول يعمل به، بل ستجد أن أكثرها يبقى في دائرة الخبر المنكر، والمتروك والواهي جداً، فإن دعوى الرفع إلى النبي ﷺ أمر يحتاج إلى أدلة قوية، لا يكفي فيها الاحتمالات، خشية الوقوع في «مَن كذب عليَّ...»، و: «مَن حدَّث عني بحديث يُرى أنه كذبٌ...»والاحتياط هاهنا هو سيد الموقف، فكما كان من الاحتياط عدم إثبات الوضع، فكذلك الاحتياط واجب في إثبات الرفع.

وإن المتروك والمنكر هما من الضعف الشديد، الذي لا يعمل به في فضائل الأعمال.

٣ً ـ توثيق الأقوال وعزوها إلى مظانها.

٤ً ـ تحقيق الكتاب على نسخ خطية ومقابلتها، وإثبات نص الكتاب على الأوجَهِ الأصحِّ إن شاء الله.

* **وكان الاعتماد على ثلاث نسخ خطية، وهي:**

١ ـ النسخة الأزهرية، ورمزها (ز)، وتاريخ نسخها سنة (١٠٨٥هـ).

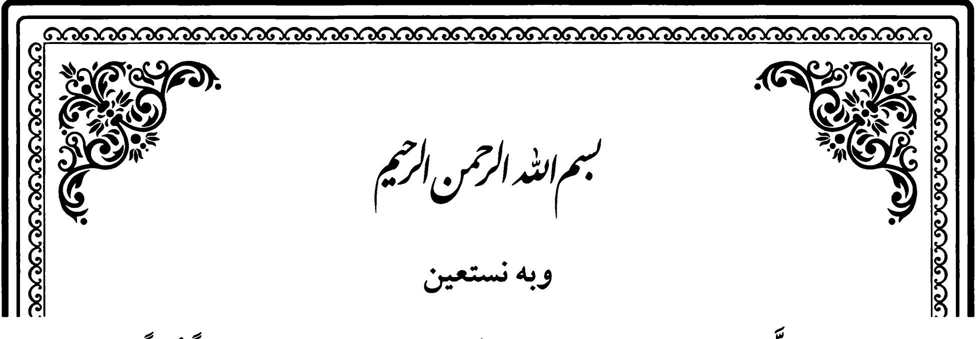
٢ ـ نسخة مكتبة المسجد النبوي، ورمزها (م)، وتاريخ نسخها (١٠٩٤هـ).

٣ ـ نسخة مكتبة (لا له لي)، ورمزها (ل)، وتاريخ نسخها (١٠٨٤هـ).

وأخيراً أسأل الله أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه، ويتقبل منا أعمالنا ويعفو عما وقع منا من خلل أو زلل، إنه تعالى سميع مجيب الدعاء، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين.

المحقق

* * *



وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً أبداً

الحمدُ للهِ الحفيظِ العليمِ الذي أَحْصى كلَّ شيءٍ عَدَداً، وأشهدُ أَنْ لا إِلَه إلا الله إلهاً واحداً حيًّا قَيُّوماً، فَرداً صَمَداً، وأشهدُ أنَّ سيدَنا محمداً عبدُه ورسولهُ، المنَزَّلُ عليه الذكرُ، المحفوظُ بحِفْظِ اللهِ أبداً ﷺ، وعلى آلهِ مصابيحِ الدُّجى، وأصحابهِ نُجومِ الهُدَى لمَنِ اقْتَدى، ومن هيَّأَ اللهُ لهم ـ بتوفيقِ الاتباعَ بالإحسانِ ـ مِن أمرِهم رَشَداً، صلاةً وسلاماً فائضي البركاتِ، على السابقِ واللاحقِ، عَدَد خَلْقِ الله، بدَوامِ الله الذي لا يَزالُ سَرْمداً.

أما بعد:

فقد سألتَ ـ أَيَّدكَ اللهُ، وزادَكَ حِرْصاً في العِلم باللهِ وأحكامهِ على منهاج السنةِ المطهَّرة ـ عن أحاديثَ أَورَدها الإمامُ الرَّضي أبو الفضائل الحسنُ بن محمد الصَّغاني رحمه الله تعالى[1]..

---

(١) الصَّغَاني بفتحتين ويقال: الصَّاغاني، نسبة إلى مدينة «صاغان» معرب «جاغات» وهي قرية بمرو التي هي أكبر مدن تكرمنستان الآن.

وهو العلامة المحدث، إمام اللغة، رضي الدين، أبو الفضائل الحسن بن محمد بن الحسن القرشي العمري، الصاغاني الأصل، الهندي اللّاهوري المولد، البغدادي الوفاة، المكي =

في رسالتِه «الدُّر المُلْتَقط في تَبْيين الغَلَط ونَفْي اللَّغَط»[١] وحَكَم عليها بالوَضْعِ، طالباً النَّظرَ فيها لمعرفةِ مراتبها، وإنْ حَكَم الصَّغاني عليها بالوَضْعِ، هل يصحُّ في الكلِّ أو لا؟

وذكرتَ أنه يُوجد فيها حديثٌ أو حديثان مما أَوردَه الشيخ شهابُ الدِّين أحمد بن محمد بن محمد بن علي بن حَجر الهَيْتَميُّ ثم المكيُّ في «التحفة»[٢]، وكثيرٌ من الأحاديثِ التي أَوْردها الإمامُ أبو حامدٍ الغزاليُّ في بعضِ كُتبه[٣]، وأبو اللَّيثُ في كتابه «تنبيه الغافلين»[٤].

= المَدْفن، الفقيه الحنفي، صاحب التصانيف، منها: «العباب الزاخر» في اللغة، و«الشوارد» في اللغة، وكتاب «مشارق الأنوار في الجمع بين الصحيحين»، و«شرح صحيح البخاري»، و«الموضوعات» وكتابنا هذا.

توفي سنة (٦٥٠هـ) ببغداد، وأوصى أن يدفن بمكة، فنقل إليها.

انظر: «سير أعلام النبلاء» (٢٣/ ٢٨٢ ـ ٢٨٤).

(١) والحقُّ أن الصغاني صنف كتابين في الموضوعات كما في «الرسالة المستطرفة» (ص: ١٥١):

الأول: «الموضوعات» وفيه نبَّه على جملة من الأحاديث الموضوعة، حذَّر في مقدمته من خطر الأحاديث الموضوعة، ثم سرد قسطاً منها.

والثاني: «الدر الملتقط في تبيين اللغط» وهو خاص بالموضوعات الواقعة في كتاب «مسند الشهاب» للقضاعي (ت ٤٥٤هـ) وذيله «النُّجَم من كلام سيد العرب والعجم» للأُقْليشي (ت ٥٥٠هـ). انظر: «كشف الظنون» (١/ ٧٣٣) وأما المصنف الكوراني فقد ذكر اسم هذا الأخير، ومراده الأول: «الموضوعات»، كما رأينا بالتتبع.

(٢) أي: «تحفة المحتاج بشرح المنهاج» في الفقه الشافعي، لابن حجر الهيتمي المتوفى سنة (٩٧٤هـ).

(٣) وأشهرها: «إحياء علوم الدين».

(٤) هو كتاب «تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الأنبياء والمرسلين» في الموعظة، لأبي الليث نصر بن محمد السمرقندي، المتوفى (٣٧٣هـ)، وهو ممن تروج عليه الأحاديث الموضوعة كما قال الذهبي. انظر: =

وهذا المطلبُ وإنْ كان صَعْبَ المُرْتَقى إلا لحافظٍ وافرِ الحظِّ من الإحاطةِ، أو ذِي عُدَّةٍ وافيةٍ من الحُذَّاقِ المتقِنينَ، ولكنَّ الإتيانَ بالمستطاعِ هو المطلوبُ، و﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾[البقرة:٢٨٦]و﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ﴾[الطلاق:٧] واللهُ المستعانُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ العليِّ العظيم.

فنقولُ وباللهِ التوفيقُ، وبيدهِ ملكوتُ التَّذكرةِ والتَّحقيقِ:

أما **الجوابُ الإجماليُّ**، فهو أنَّه ليس كلُّ ما حَكَم الصَّغاني بوَضَعِه في تلكَ الرِّسالةِ من «المَوضوعات»، بل فيها ما حَكَم الحُفَّاظُ عليه بأنَّه من الصَّحيح ـ حتى إن فيها حديثاً من «صحيح مسلم»[1] ـ أو مِن الحسنِ، أو الضعيف الذي يَجوزُ أن يُرْوى في باب الفضائل، وفيها ما لم نَقِف له على أصلٍ، وفيها ما آثارُ الوضع عليه لائحةٌ ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِى عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٧٦] ﴿وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلْمُنتَهَىٰ﴾ [النجم: ٤٢] ﴿إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطٌۢ﴾ [فصلت: ٥٤] ﴿أَحْصَىٰهُ ٱللَّهُ وَنَسُوهُ﴾ [المجادلة: ٦].

ولا يَنْبغي لمَنْ لم يَرَ حديثاً فيما وَقَف عليه من كُتبِ الحديث أَنْ يَجزِم بمجرَّدِ ذلكَ بأنَّه موضوعٌ لا أصلَ له، بل الأَحوطُ الأَوْرعُ أن يقول: لم أَقِف له على أصلٍ، إذ لا يَلْزَمُ مِن عدمِ اطِّلاعِه عدمُ اطِّلاعِ غيرِه، لأنَّ الإحاطةَ التامةَ التي لا يشذُّ منها شيءٌ مُنْتَفيةٌ.

والحافظُ حجةٌ على مَن لم يَحفظْ، بل الشخصُ الواحدُ قد يقولُ في حديثٍ باعتبارِ ما يَحضُره إذ ذاكَ أنَّه لا يُوجد في كُتبِ الحديثِ، ثم يَجدُه في بعضِها .

«سير أعلام النبلاء» (١٢/ ٣٣٣).

(١) سيرد برقم (٤٣).

من ذلكَ ما وَقَع للحافظِ جلال الدين عبدِ الرَّحمن بن أبي بكرٍ السُّيوطيِّ حافِظ عَصْرِه، باتفاقِ أهلِ مِصْره رحمه الله، أنه قال في كتابِهِ «الشافي العَيْ على مُسندِ الشافعي»[١] بعد نَقْلِهِ عن الرَّافعي حديثَ عائشةَ رضي الله عنها أنَّه ﷺ سُئِل عن هذهِ الصَّلوات الخمسِ، فقال: «هذه مواريثُ آبائي وإخواني، أمَّا صلاةُ الهاجِرة فتابَ الله على داودَ حين زَالَت الشمسُ، فصلَّى أربعَ ركعاتٍ، فجَعَلها اللهُ لي ولأُمَّتي تَمْحِيصاً ودرجاتٍ»[٢].

وساق الحديثَ إلى أنْ قال ما نصُّه: ثم إنَّ الحديثَ الذي أَوردَه الرافعيُّ لم نَقِفْ على سَندِه، ولا هو موجودٌ في كُتبِ الحديثِ الموجودةِ الآن.

ومثلُ هذا يقولُ فيه الحُفَّاظُ المتأخِّرون: لا أصلَ له، والمُتورِّعون يَقْتصِرون على قولهم: لم نَقِف عليه. وهو الأَوْلى، فقد بَلَغني أنَّ الحافظَ ابن حَجَر سُئِل عن هذهِ الأحاديثِ التي يُوردها أئمتُنا وأئمةُ الحنفيةِ في كُتبِ الفقهِ، مُحتجِّين بها ولا تُعرف في كُتبِ الحديث.

فأجابَ: بأنَّ كثيراً من كُتبِ الحديثِ أو الأكثرَ منها عُدِمَ في بلادِ الشَّرقِ من الفِتنِ، فلعلَّ تلك الأحاديثَ مخرَّجةٌ فيها ولم تَصِل إلينا.

---

(١) انظر: «الشافي العي على مسند الشافعي» للسيوطي (ص: ١٢٧).

(٢) انظر: «شرح الشافعي» للرافعي (١/ ٢٥٣).

أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٧٤/ ٢٨٩) (دون إسناد في المطبوع).

وأخرجه الحاكم ـ كما في «لسان الميزان» (٧/ ٢٦٨) والقزويني في «التدوين» (٣/ ٢٧٩) من طريق محمد بن عبد الله بن خليفة بن الجارود المعروف بالأحنف، عن أحمد بن النضر بن عبد الوهاب، عن أبي الربيع الزهراني، عن فليح بن سليمان، عن الزهري، عن عائشة مرفوعاً، فذكره، وقال: هو موضوع. وقال ابن حجر: كلهم ثقات إلا الأحنف.

فقال السُّيوطيُّ متصلاً بهذا الكلام: ثم وَقَفْت على هذا الحديث ـ أي: الذي أَوْردَه الرافعيُّ ـ مخرَّجاً في «تاريخِ ابنِ عساكر» بسندٍ ضعيفٍ[1]. انتهى.

فلم يَجزم الحافظُ ابن حجر بأنَّه لا أصلَ لها، مع أنَّها لا تُعرف في كُتب الحديثِ التي بأيدي الناسِ إذْ ذاك، للاحتمالِ الذي ذَكَره، وهو ممَّن شَهِدوا له بأنَّه كان أحفظَ أهلِ زمانهِ.

قال السُّيوطيُّ في ترجمتهِ: شيخُ الإسلامِ، وإمامُ الحُفَّاظِ في زمانهِ، وحافظُ الدِّيار المصريةِ، بل حافظُ الدُّنيا مطلقاً، قاضي القُضاةِ شهابُ الدين أبو الفضل أحمدُ بنُ عليِّ بنِ محمدِ بنِ محمدِ بنِ عليٍّ ابنُ حَجَرٍ الكِنانيُّ الشافعيُّ العَسْقلانيُّ، ثم المصريُّ رحمه الله تعالى، إلى أَنْ قال: ولَازَم شيخَه أبا الفضلِ العراقيَّ، وبَرَعَ في الحديثِ، وتقدَّم في جميع فُنونه، انتهى[2].

وقال المحدثُ الرَّحَّالُ محبُّ الدين محمدٌ جارُ الله بنُ عبد العزيز بنِ فَهْد المكيُّ في ترجمةِ شيخهِ الحافظِ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السَّخاويِّ: ولقد ـ والله العظيمِ ـ لم أَرَ في الحُفَّاظ المتأخِّرين مثلَه، ويَعلمُ ذلك كلُّ مَن اطَّلع على مؤلفاتهِ أو شاهَدَ نَقْله[3].

كما أنَّه لم يَر أحفظَ من شيخهِ الحافظِ الشهاب أحمد بن حَجَر الكِنانيِّ، كما أنَّه لم يرَ أحفظَ من شيخهِ الحافظِ زين الدِّين عبدِ الرحيم بنِ الحسين العراقيِّ، إلى آخرِ ما ساقَهُ من الحُفَّاظ.

---

(١) انظر: «الشافي العي» (ص: ١٣٩).

(٢) انظر: «طبقات الحافظ» للسيوطي (ص: ٥٥٢).

(٣) نقله عنه العيدروسي في «النور السافر» (ص: ٢٢)، ولم أقف عليه في «ذيل تذكرة الحفاظ» لابن فهد.

ولمَّا كان اللائقُ بشأن الحافظِ المتصدِّي للحُكمِ بالوَضْعِ على بعضِ ما يُرْوَى حديثاً أَنْ لا يَحكم إلا بعد استقراءٍ تامٍ وفحصٍ بالغ بحسب وِسْعِه، لامَ الحفَّاظُ الإمامَ أبا الفرجِ عبدَ الرحمن بنَ عليٍّ ابنَ الجوزيِّ الحنبليَّ في تساهُلِهِ في كتاب «الموضوعات»، فإنَّه مع اطِّلاعه على الأُصول المعتمَدَةِ وحِفْظِه أَدْرجَ فيه لتَساهُلِهِ أحاديثَ ليستْ بموضوعاتٍ، بل هي: إما ضعافٌ أو حِسانٌ، أو صِحاحٌ، وكلُّها في الأُصولِ التي تُوجد ذلك الوقت.

قال الحافظُ السيوطيُّ رحمه الله في كتاب «التعقُّبات على الموضوعات» ما نصُّه: إنَّ كتابَ «الموضوعات» جَمْعَ الإمامِ الحافظِ أبي الفرجِ عبدِ الرحمن بنِ علي الجوزيِّ البكريِّ رحمه الله، قد نَبَّه الحُفّاظَ قديماً وحديثاً على أنَّ فيه تَساهُلاً كثيراً، وأحاديثُ ليست بموضوعةٍ، بل هِي من وادِي الضعيف، وفيه أحاديثُ حِسانٌ، وأُخرى صِحاحٌ، بل وفيهِ حديثٌ من «صحيح مسلم» نبَّه عليه أبو الفضل ابنُ حجرٍ، ووجدتُ فيه حديثاً من «صحيح البخاري» من رواية حمادِ بن شاكرٍ، وآخرَ متنهُ في «البخاري» من رواية صحابيٍّ غيرِ الذي أَوردَه عنه.

وقد قال شيخُ الإسلامِ الحافظُ ابنُ حجرٍ: إنَّ تساهُلَه وتساهلَ الحاكمِ في «المستدرك» أَعدمَ النَّفعَ بكتابيهِما، إذ ما مِن حديثٍ فيهما إلا ويُمكن أنَّه مما وَقَع فيه التساهلُ، فلذلك وَجَب على الناقلِ الاعتناءُ بما ينقلُه منهما مِن غير تقليدٍ لهما[1].

ثم قال السيوطيُّ: إنَّ في كتابِهِ نحوَ الثلاث مئة لا سبيل إلى إدْراجِها في تلك الموضوعات، منها في «صحيح مسلم» حديثٌ، وفي «صحيح البخاري» من روايةِ حماد بن شاكر حديثٌ، وفي «مسند أحمد» ثمانيةٌ وثلاثون حديثاً، وفي «سنن أبي

(١) انظر: «التعقبات على الموضوعات» (ص: ٢٢ ـ ٢٣).

داود» تسعةُ أحاديث، وفي «جامع الترمذي» ثلاثون حديثاً، وفي «سنن النسائي» عشرةُ أحاديث، وفي «سنن ابن ماجه» ثلاثون حديثاً، وفي «مستدرك الحاكم» ستون حديثاً على تَداخلٍ في العدَّة، فجميعُ ما في الكتبِ الستةِ و«المسند» و«المستدرك» مئةُ حديثٍ وثلاثون حديثاً.

وفيه من مؤلفاتِ البيهقيِّ «السنن» و«الشعب» و«البعث» و«الدلائل» وغيرها، ومن «صحيح ابنِ خزيمة» و«التوحيد» له، و«صحيح ابن حبان»، و«مسند الدارمي» و«تاريخ البخاري»، و«خلق أفعال العباد» و«جزء القراءة» له، و«سنن الدارقطني» جملةٌ وافرة[1].

وقال في موضع آخر من هذا الكتاب: قال الذهبيُّ في «تاريخه»: نقلتُ من خطِّ السيف أحمد بن أبي المجد الحافظ، قال: صنَّف ابنُ الجوزي كتاب «الموضوعات» فأصابَ في ذِكْره أحاديثَ مخالفةً في النَّقْلِ والعَقْل، ومما لمْ يُصِب فيه إطلاقُه الوَضْعَ على أحاديثَ بكلامِ بعضِ الناس في أحدِ رُواتها، كقوله فلانٌ ضعيفٌ، أو ليس بالقويِّ، أو لَيِّنٌ، وليس ذلكَ الحديثُ مما يشهدُ القلبُ ببطلانهِ، ولا فيه مخالفةٌ، ولا معارضةٌ لكتاب ولا سنةٍ ولا إجماعٍ، ولا حجةَ بأنَّه موضوعٌ، سِوى كلامِ ذلك الرجلِ في راويهِ، وهذا عُدْوانٌ ومجازفةٌ. انتهى[2].

وأما **الجوابُ التَّفصيليُّ**: فبالكلامِ على كلِّ واحدٍ واحدٍ بحسب ما يُبْديهِ الله في الوقتِ، والله بكلِّ شيءٍ عليمٌ، ولا يحيطون بشيءٍ من عِلْمه إلا بما شاءَ.

وحيثُ إنَّ المطلوبَ إنما هو الكلامُ على الأحاديث التي أَفردتُموها منها

---

(١) انظر: «التعقبات على الموضوعات» (ص: ٣٦٠).

(٢) انظر: «تاريخ الإسلام» للذهبي (١٢/ ١١٠٠)، و«اللآلئ المصنوعة» للسيوطي (١/ ٢١٠ ـ ٢١١).

بالسؤالِ، فَلْنُورِدها على ترتيبِ السؤال تقديماً للأهمِّ عندكم فالأهمِّ، لا على ترتيبِ حروفِ المعجم، ولا على ترتيبِ الأبوابِ، وهما المسلكانِ المعروفانِ عند المحدِّثين في مثل هذا.

وأما بقيةُ أحاديثِ تلك الرسالة، فإنْ تيسَّر إلحاقُ شيءٍ منها بالمسؤولِ عنها كان، وإلا فلا حرجَ.

فنقولُ قبلَ الشُّروعِ في جوابِ السؤال:

إنَّ الصَّغاني رحمه الله أَورد في أولِ رسالتِهِ حديثَ: «مَن كَذب عليَّ متعمِّداً فَلْيتبوَّأْ مَقْعَده من النارِ»[١] محتجّاً به، وهو حديثٌ جاء من طُرقٍ كثيرةٍ، وأَطلقَ عليه جماعةٌ أنه متواترٌ، أوردَه الحافظ السيوطيُّ في كتابه «الأزهار المُتناثِرة في الأحاديث المتواترة» من روايةِ نيِّفٍ وسبعين صحابياً، منهم أبو ميمون الكردي عند الطَّبراني[٢].

وقال في «فتح الباري»: وردَ من روايةِ ثلاثين من الصحابةِ بأسانيدَ صحيحةٍ، ومن نحوِ خمسين بأسانيد ضعيفةٍ، ومن نحو عشرين بأسانيدَ ساقطةٍ.

ثم قال: قال أبو موسى المَدِيني: يَرويهِ نحوُ مئةٍ من الصحابة. ونَقَل النوويُّ أنَّه جاء عن مئتينِ من الصحابة. انتهى[٣].

---

(١) انظر: «الموضوعات» للصغاني (ص: ٢٣)، وأورده الصغاني في جملة أحاديث تدل على تحذير الشرع من الكذب على رسوله ﷺ، ثم أتى بجملة من الأحاديث المكذوبة الموضوعة، بدأها بحديث أُبي بن كعب في فضائل القرآن.

(٢) انظر: «الأزهار المتناثرة في الأحاديث المتواترة» (ص: ٢٣ ـ ٢٤)، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٢١٣) من حديث أبي ميمون الكردي.

(٣) انظر: «فتح الباري» (١/ ٢٠٣).

* [حديث أبي ميمون الكرد]:

وقد وَقَع لنا من روايةِ أبي بصيرٍ ميمون الكردي التَّابعي، عن أبيه أبي ميمون الكردي الصَّحابي رضي الله عنه بسندٍ حسنٍ فَلْنُورِده بسندِه تبركاً برجالِ السند، ونَشْراً لِمَا كان خَفياً.

فنقولُ: أخبرني شيخُنا الإمامُ العارف باللهِ المحقِّقُ الراسخُ سيدي صفيُّ الدين أحمد بن محمد المَقْدسي الدّجانيُّ المدنُّي الأنصاريُّ قدِّس سرُّه، عن شيخِه أبي المواهبِ أحمدَ بنِ علي العبَّاسي الشِّنَّاوي ثم المَدني، عن الشمس محمد بن أحمد بن حمزةَ الرَّمْلي.

(ح) وعن الشمس الرَّملي بالإجازةِ العامةِ، عن القاضي زكريا بن محمد الأنصاري السُّنَيكي القاهري، عن الحافظ الشَّرفِ أبي الفتح محمد بن الزَّين أبي بكر بن الحسين المَراغيِّ ثم المدني، عن الحافظ زين الدين أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي الكردي الرَّازياني، عن أبي الحَرَم محمد بن محمد بن محمد بن أبي الحَرَم القَلانسِي، عن مُؤْنِسة خاتُون بنت الملكِ العادل سيف الدين أبي بكر بن أيوب، عن أسعد بن سعيد بن رَوْح وعَفيفة بنتِ أحمد الفارِقانية بروايتهما، عن فاطمةَ بنت عبد الله الجُوْزدانية، عن أبي بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن ريدةَ الأصبهانيِّ، عن الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطَّبراني، قال في «المعجم الأوسط»، ومن خطِّ الحافظ ابنِ حجرٍ نَقلتُ[1]:

حدثنا محمد بن علي الصائغ، ثنا أحمد بن عَمرو العلَّاف الرَّازي، ثنا أبو سعيد مولى بني هاشمٍ، عن أبي خَلْدة قال: سمعتُ ميمونَ الكردي وهو عند مالك بن

---

(١) في (م): «نقلته».

دينار، فقال له مالكُ بن دينار: ما للشيخ لا يحدِّث عن أبيه؟ فإنَّ أباكَ قد أدركَ النبيَّ ﷺ وسَمع منه، قال: كان أبي لا يحدِّثنا عن النبيِّ ﷺ مخافةَ أن يزيدَ أو ينقُصَ، وقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَن كَذَب عليَّ متعمِّداً فَلْيتبوأْ مقعَده من النار»[1].

وبه إلى الطَّبراني قال: لا يُروَى عن [أبي][2] ميمون إلا بهذا الإسناد.

وبهِ إلى القاضي زكريا، عن الحافظِ ابن حجرٍ، عن الحافظِ نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر الهَيْثَمي، أنه قال[3]: إسناده[4] حسنٌ إن شاءُ الله تعالى. انتهى. وأقرَّه ابنُ حجرٍ.

وبه إلى الطَّبراني قال في «المعجم الصغير»: حدَّثنا أحمدُ بن القاسم البِرْتي ببغداد، ثنا محمد بن عبَّاد المكي، ثنا أبو سعيد مولى بني هاشمٍ، عن أبي خَلْدَةَ، عن ميمون الكردي، عن أبيه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: أيُّما رجل تزوَّج امرأةً على ما قلَّ من المهرِ أو كَثُرَ، ليس في نفسِه أن يُؤدِّي إليها حقَّها خَدَعها، فماتَ ولم يُؤدِّ إليها حقَّها، لَقي الله يومَ القيامةِ وهو زانٍ، وأيُّما رجلٍ استدانَ دَيْناً لا يريدُ أن يؤدِّي إلى صاحبِهِ حقَّه خَدَعه حتى أَخذَ مالَه فماتَ ولم يؤدِّ إليه دَيْنَه، لقي اللهَ وهو سارقٌ»[5].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٢١٣).

(٢) ما بين حاصرتين زيادة من «المعجم الأوسط» (٦٢١٣).

(٣) في هامش (ز): «أي في كتابه مجمع الغرائب ومنبع الفوائد» اهـ. وهو في «المجمع» (١/ ١٤٨).

(٤) في (م): «إسناد».

(٥) أخرجه الطبراني في «الصغير» (١١١)، وفي «الأوسط» (١٨٥١). وقال الهيثمي في «المجمع» (٤/ ١٣٢): رجاله ثقات.

وبه إلى الطَّبراني قال: لم يَروِ أبو ميمون عن النبيِّ ﷺ حديثاً غيرَ هذا، ولا يُروى عنه إلا بهذا الإسناد، تَفرَّد به أبو سعيدٍ مولى بني هاشم، وهو ثقةٌ، واسمه عبد الرحمن بن عُبيد الله، روى عنه أحمدُ بن حنبل رضي الله عنه، وأثنى عليه. انتهى[١].

قلت: كأنَّ الطَّبرانيَّ إذ ذاكَ لم يَسْتَحضِر الحديثَ السابقَ عنه في «الأوسط» أو لم يَقَع له روايته عنه إذ ذاكَ، وإلا فقد رَوَى هو بنفسِه عنه في «الأوسط» غيرَ هذا الحديثِ كما مرَّ من طريق شيخِه ابنِ الصائغ[٢]، والله أعلم.

* تنبيه:

قال القاضي شمسُ الدين أحمدُ بن محمد بن خَلِّكان في تاريخه «وفيات الأعيان» في ترجمة المهلَّب بن أبي صُفرة بعد أن رَفَع نسَبه إلى عَمْرو مُزَيْقِياء بن عامر ماء السماء ما نصُّه:

وحكى أبو عمر ابنُ عبد البرِّ صاحب كتاب «الاستيعاب» في كتابه «القَصْدُ والأَمَم في أنساب العَرب والعَجم»: أنَّ الأكرادَ من نَسْلِ عمرو مُزَيْقِياء المذكور، وأنَّهم وقَعَوا إلى أرضِ العجم فتَنَاسَلُوا بها، وكثُرَ ولَدُهم فسُمُّوا: الأكراد[٣].

وقال بعضُ الشُّعراء في ذلك وهو يَعْضدُ ما قاله أبو عمر بن عبد البر:

لَعَمْرُكَ ما الأكرادُ أبناء فارسٍ ولكنه كُرد بن عمروِ بن عامرِ

(١) «المعجم الصغير» (١١١).

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٢١٣).

(٣) انظر: «القصد والأمَم» لابن عبد البر (ص: ٣١ ـ ٣٢)، وجاءت عند ابن عبد البر بصيغة: «فيقال».

انتهى الغرض منه بلفظه[١].

وقال الإمامُ مجدُ الدين الفَيْروزآبادي في «القاموس»: الكُرْد بالضَّم: جيلٌ من الناسِ معروفٌ، والجمع: أكراد، وجدُّهم كُرْد بن عمرو مُزَيْقِياء بن عامر ماء السماء. انتهى[٢].

وقال تلميذُه الحافظُ ابن حجرٍ في «تبصير المنتبه بتحرير المشتبه»: الكُرْدي منسوبٌ إلى الكُرد، وهم خَلْقٌ كثيرٌ ـ أي: من رُواة الحديث ـ من أقدمِهم: ميمون أبو بصير الكُرْدي[٣].

وقال في «تقريب تهذيبِ تهذيبِ الكمال»: ميمونُ الكُردي، أبو بَصير بفتح الموحَّدة، وقيل: بالنون، مقبولٌ. انتهى[٤].

وإنما قال: «من أقدمهم» لأنَّ أقدمَهم أبو ميمون الصحابيُّ، والصحابةُ كلُّهم من الطبقة الأولى على تفاوتِ مراتِبهم.

قال الحافظ ابنُ حجر في «الإصابة في تمييز الصحابة» في حرف الجيم: جابان، والد ميمون، روى ابنُ مَنْدة من طريق أبي سعيدٍ مولى بني هاشم، عن أبي خَلْدة، سمعتُ ميمونَ بن جابان الكُرْدي، عن أبيه، أنَّه سَمعَ النبيَّ ﷺ غيرَ مرةٍ، حتى بَلَغ عشراً: «مَنْ تَزوَّج امرأةً» بنحوه[٥].

---

(١) انظر: «وفيات الأعيان» لابن خلكان (٥/ ٣٥٧ـ٣٥٨).

(٢) انظر: «القاموس» (ص: ٣١٥) (الكرد).

(٣) انظر: «تبصير المنتبه» (٣/ ١٢١٣)، وما بين معترضتين ليس فيه.

(٤) انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٥٥٦).

(٥) انظر: «الإصابة» (١/ ٥٤٠)، وقال ابن حجر: كذا قال: عن أبيه، إن كان محفوظاً.

قلتُ: وسياقُ الطَّبراني أتم[١].

وظَهَر أن أبا مَيْمون: اسمه جابان. والله أعلم.

قال السيدُ نور الدين، أبو الحسن، عليُّ بنُ جمال الدِّين عبد الله بن أحمد الشافعي السَّمهودِي الحسني، نَزيلُ المدينة المنوَّرة ـ على ساكِنها أفضلُ الصلاةِ والسلامِ ـ في تاريخِ المدينة المسمَّى بـ«وفاء الوفاء في أخبار دار المصطفى ﷺ»: انتسابُ الأنصار إلى عَمْرو مُزَيْقِياء، وانتسابُ عمرو إلى قَحْطان، فإنَّ أصلَ الأنصارِ الأوسُ والخزرجُ، وهما من وَلَد ثَعْلَبة العَنْقاء بن عمرٍو مُزَيْقِياء بن عامرٍ ماء السماء بنِ حارثةَ الغطريفِ بنِ امرئ القيس البطريق بن ثَعْلبَة بن مازن بن الأزد. ويقال: الأسد بنُ الغَوْث بن نبت بن مالك بن زيد بن كَهْلان بن سَبأ بن يَشْجُب بن يَعْرُب بن قَحْطان[٢].

وقحطانُ اختُلف في نسبهِ:

قال الأكثر: إنه عامر بن شالخ بن أَرْفَخْشذ بن سام بن نوح.

وقيل: من وَلَد هودٍ.

وقيل: هو هُود نفسُه.

وقيل: ابنُ أخيه.

وذهب الزُّبير بن بكَّار إلى أنَّ قحطان مِن ذُرِيَّة إسماعيلَ عليه الصلاةُ والسلامُ، وإنه قَحْطانُ بن الهَمَيْسع بن تَيْم بن نَبْت بن إسماعيل.

---

(١) سلف تخريجه في الصفحة السابقة.

(٢) انظر: «وفاء الوفاء» (١/ ١٣٨)، و(١/ ١٣٣).

والذي رجَّحه ابنُ حجرٍ أنَّ قبائلَ اليمن كلَّهم مِن ولد إسماعيل[١].

ويدلُّ له تَبْويبُ البخاريِّ: «باب نسبة اليمن إلى إسماعيل»، وأَوردَ فيه الحديثَ المُتضمِّنَ لمخاطبةِ النبيِّ ﷺ بني أَسْلَم بأَنَّهم مِن بني إسماعِيل[٢]، وأسلمُ هو ابنُ أَفْصى ـ بفتح الهمزة وسكون الفاء بعدها صاد مهملة مقصوراً ـ ابن حارثةَ بنِ عمرِو بنِ عامر بنِ حارثة بن امرئ القيس صاحبِ النَّسبِ المتقدِّم، وهو ظاهرُ قولِ أبي هريرة في «الصحيحين» في قصة هاجر: «فتِلكَ أُمكم يا بَني ماءِ السماء» يُخاطِب الأنصارَ، لأنَّ جدَّهم عامرٌ والد عمرو، كان يُلقَّب بذلك[٣]. والله أعلم.

ثم قال السَّمهوديُّ: وكان لعمرٍو مُزَيْقِياء ثلاثةَ عَشر ولداً ذكوراً: ثَعْلبة أبو الأَوْس والخَزْرج، وحارثةُ والدُ خُزَاعة، وجفنة والد غسان، ووَدَاعة، وأبو حارثة، والحارث، وعَوْف، وكعب، ومالك، وعمران[٤].

وقد مرَّ عن صاحب «القاموس» أنَّ كُرْداً منهم[٥].

ثم قال السَّمهوديُّ: لما رأَى عمرو رؤيا أنَّه لا بدَّ مِن سَيْلِ العَرِم، أَجْمع على بَيْعِ أموالِهِ ليخرجَ من مأرِب أرضِ سبأٍ المَعْنيَّةِ بقوله تعالى: ﴿بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ﴾ [سبأ: ١٥] وكان أولادُ حِمْيَر بنِ سبأٍ وأولادُ كَهْلان بن سبأٍ سادةَ اليمنِ في ذلك الوقتِ، وكان كبيرُهم وسيِّدُهم جدَّ الأنصارِ عمرو مزيقياء، وكان له من القُصُور

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٦/ ٥٣٧)، و«وفاء الوفاء» (١/ ١٣٨).

(٢) انظر: «صحيح البخاري» الحديث (٣٥٠٧).

(٣) انظر: «فتح الباري» (٦/ ٥٣٧)، و«وفاء الوفاء» (١/ ١٣٨).

(٤) انظر: «وفاء الوفاء» (١/ ١٣٣).

(٥) سلف قبل صفحة.

والأمـوالِ مـا لـم يكُنْ لأحـدٍ، فلمَّـا اجتمَعَ عند عمـرٍو مُزَيْقِيـاء أَثمانُ أموالـهِ، أَخبرَ النـاسَ بأمرِ سـيلِ العَرِم.

فخَرجَ من مأربَ أرضِ سبأٍ ناسٌ كثيرٌ، فتفرَّقوا أَيادِيْ سَبَا[1]، فسَكَن أَزْدٌ عمانَ، ووَدَاعةُ أرضَ هَمْدَان، وأَزدُ شَنُوءَةَ بالسَّراة، وخَزاعةُ ببطنِ مُرٍّ، والأَوسُ والخَزرجُ بالمدينةِ، وآلُ جَفْنَةَ بن غسَّان[2] بالشَّام، وجَذِيمةُ الأبرشُ ومَن كان بالحيرةِ مِن غسّان بالعراقِ. انتهى ملخَّصاً[3].

* * *

(١) قوله: «ناس كثير فتفرقوا أيادي سبا» لم يرد في (ز).

(٢) كذا وقع عند المصنف وفي المصدر، وقد تقدم أن جفنة هو ابن عمرو مزيقياء، وأنه والد غسان. فلعل العبارة محرفة عن: «وآل جفنة بنو غسان»

(٣) انظر: «وفاء الوفاء» (١/ ١٣٥ ـ ١٣٦).

[الأحاديث]

وَلْنَشْرَع في الكلامِ على ما أفردتمُ منها بالسُّؤال، وبالله التوفيق المنعِمِ المتعال:

١ـ حديث: «**أَولُ ما خَلَق اللهُ العقلَ قال: أَقْبِلْ، فأَقبَلَ..**» الحديثَ بطولهِ(١).

قال الحافظ السَّخاويُّ في «المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة»: حديثُ: «إنَّ اللهَ لمَّا خَلَق العَقلَ، قال له: أَقْبِلْ، فأَقبلَ، ثم قالَ له: أَدْبِرْ، فَأدبَرَ، فقال: وعِزَّتي ما خلقتُ خَلْقاً أَشرفَ منكَ، فبِكَ آخذُ، وبِكَ أُعْطِي». قال ابنُ تيمية وتَبِعه غيرُه: إنه كذبٌ موضوعٌ باتفاقٍ. انتهى(٢).

وفي «زوائد عبد الله بن الإمام أحمد» رضي الله عنهما على «الزهد» لأبيه: عن عليِّ بن مسلمٍ، عن سيَّار بنِ حاتم ـ وهو ممن ضعَّفه غيرُ واحد ـ قال: حدَّثنا جعفر بنُ سليمان الضُّبَعي، حدثنا مالك بن دينار، عن الحسن البصري مرفوعاً مرسلاً: «لمَّا خَلَق اللهُ العقلَ قال له: أَقْبِلْ، فأَقْبَل، ثم قال له: أَدْبِرْ، فأَدْبَرَ، قال: ما خلقتُ خَلْقاً أحبَّ إليَّ منكَ، بِكَ آخذُ، وبكَ أُعطِي»(٣).

---

(١) انظر: «الموضوعات» للصغاني (ص: ٣٥)، رقم (٢٧).

(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ١٩٨)، و«مجموع الفتاوى» لابن تيمية (١٨/ ٣٣٦).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٠٨٦)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ١٧٥) من حديث أبي أمامة مرفوعاً، وقال: منكر.

وأخرجه ابن شاهين في «فضائل الأعمال» (٢٥٣)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٢٨٨)، و(٧/ ١٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (٤٣١٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ١٧٤) من حديث أبي هريرة مرفوعاً، وقال ابن الجوزي: لا يصح. وسيرد مرسلاً بعد قليل.

(٣) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ١٩٩)، وأخرجه عبد الله بن أحمد في «الزهد» (١٨٦٨). وضعفه السخاوي.

وأخرجه داود بنُ المُحبَّر في كتاب «العقل» له: قال حدَّثنا صالحُ المُرِّي، عن الحسن، به، بزيادة: «ولا أكرمُ عليَّ منكَ، لأني بكَ أُعرفُ، وبكَ أُعبد». والباقي مثلُه.

وفي الكتابِ المُشارِ إليه لداودَ مِن هذا النَّمط أشياءُ منها: «أَولُ ما خَلقَ اللهُ العقل» وذَكَره، وابن المُحبر كذَّابٌ. انتهى(١).

قلتُ: لكنَّه لم يَنْفرِد به، فقد رواه في «زوائد الزهد» من غير طريق ابنِ المُحبَّر، كما مرَّ، وهي وإنْ كان فيها سيَّار بن حاتم، وضعَّفوه، لكن لم يُتَّهم بكذبٍ، فقد قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «تقريب تهذيب التهذيب»: سيَّار بنُ حاتم العَنَزي، أبو سَلَمة البصريُّ، صدوقٌ له أوهامٌ. انتهى(٢).

وقال في «القول المسدَّد»: ولو كانَ كلُّ من وَهِم في حديثٍ سَرَى في جميعِ حديثِهِ، حتى يُحكَم على أحاديثِهِ كلِّها بالوَهْمِ، لم يَسْلَم أحدٌ، ثم ولو كان ذلكَ كذلك لم يَلزمْ منه الحكمُ على حديثِهِ بالوَضْعِ، لا سِيما مع كونِهِ لم يَنْفَرِد به، بل تُوبع. انتهى بلفظِه(٣).

ثم رأيتُ في «الدرر المنتثرة» للسيوطي أنَّه قال: وهذا مرسلٌ جيدُ الإسنادِ. انتهى(٤).

قلتُ: بل قد تابَعَ ابنَ المُحبَّر عن صالحِ المُريِّ مَن هو ثقةٌ، وهو عُبيد الله بن

---

(١) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ١٩٩).

(٢) انظر: «تقريب التهذيب» (ص: ٢٩٦).

(٣) انظر: «القول المسدد» (ص: ٤١)، وقد قاله في حسين بن محمد الذي روى له الشيخان واحتجا به، لكن وهم في حديث ذكره، ومثل هذا لا يجري في سيّار بن حاتم، والله أعلم.

(٤) انظر: «الدرر المنتثرة» (ص: ١٦٨).

محمد العائشي، قال السيوطيُّ: قال البيهقيُّ: أنا أبو طاهر محمد بن محمد بن مَحْمش الفقيه، ثنا أبو طاهر بن الحسن المحمد أبادي، ثنا أبو الفضل بن محمد بن المسيب، ثنا عُبيد الله بن محمد العائشي، ثنا صالح المريُّ، عن الحسن، قال: لمَّا خَلقَ اللهُ العقلَ...، الحديث[1].

قال في «التقريب»: عبيد الله بن محمد العائشي ثقة جَوَاد. انتهى[2].

وأما الحديثُ الذي رواه الطَّبرانيُّ في «الأوسط» من طريق أحمد بن زَنْجويه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لمَّا خَلَق اللهُ العقلَ قال لَهُ: قُمْ، فقامَ، ثم قال له: أَدْبِرْ، فأَدْبَرَ، ثم قال له: اقْعُدْ، فقَعَد، فقال له: وعِزَّتي ما خلقتُ خَلْقاً خيراً منكَ، ولا أَكرمَ منك، ولا أفضلَ منكَ ولا أحسنَ، بكَ آخذُ، وبك أُعْطِي، وبكَ أُعرف، وبك الثوابُ، وعليكَ العقابُ[3].

فهو وإنْ كان فيه الفضلُ بن عيسى الرِّقاشِي وقيل فيه: إنه منكرُ الحديث. وحفص بن عمر قاضي حلب وقيل فيه: إنه لا يحلُّ الاحتجاجُ به، لكنَّه له شاهدٌ له طريقانِ، رجالُ أحدِهما ثقاتٌ، أعني: مرسلَ الحسنِ البصريِّ السابقَ.

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٣١٢)، وقال: هذا من قول الحسن وغيره مشهور، وقد روي عن النبي ﷺ بإسناد غير قوي اهـ وصالح المري ضعيف.

(٢) انظر: «التقريب» (ص: ٤٠٥ ـ ٤٠٦).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٨٤٥)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٢٢٨)، و(٧/ ١٢٠)، والبيهقي في «الشعب» (٤٣١٣)، من طريق محمد بن بكار بن الريان، عن حفص بن عمر قاضي حلب، عن الفضل بن عيسى الرقاشي، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة مرفوعاً. وقال البيهقي: إسناد غير قوي اهـ.

وضعف ابن عدي الفضل بن عيسى الرقاشي، وأنكر له هذا الحديث. وقال في الموضع الثاني (ترجمة حفص بن عمر): لم أجد له أنكر منه.

على أنَّ البيهقيَّ قال في هذا الإسنادِ الذي فيه الرَّقاشي وحفص: هذا إسنادٌ غير قوي[١]، فإنما حَكَم بضَعْفِه لا بوَضْعِه، فيتقوَّى بشواهِدِه[٢].

ورواه أبو نُعيم في «الحلية» من طريق الدَّارقطني بسندٍ رجالُه رجالُ الصحيح ـ إلا سهلَ بن المَرْزبان بن محمد أبا الفضلِ التميميَّ الفارسيَّ، ولم يُتَّهم بكذبٍ ـ عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: حدَّثني رسولُ الله ﷺ: «إنَّ أولَ ما خَلَق اللهُ العقلَ قال له: أَقْبِل، فأَقْبَلَ، ثم قال له: أَدْبِرْ، فأَدْبَرَ، ثم قال: ما خَلَقتُ شيئاً أحسنَ منكَ، بكَ آخذُ، وبكَ أُعطي»[٣].

وهذا المرفوعُ والمُرسَلُ السابقُ شاهِدان لِمَا رَواه الطَّبرانيُّ من طريق محمد بن يحيى، عن أبي أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لمَّا خَلَق اللهُ العقلَ قال له: أَقْبِلْ، فأَقبلَ، ثم قال لهُ: أَدْبِرْ، فأَدْبَرَ، فقال: وعِزَّتي ما خَلقتُ خَلْقاً أَعجبَ إليَّ منكَ، بكَ آخذُ، وبكَ أُعْطي، وبكَ الثوابُ، وعليكَ العقابُ»[٤].

---

(١) انظر: «شعب الإيمان» (٤٣١٣).

(٢) لكن ابن عدي أنكره!

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٣١٨)، وقال: غريب من حديث سفيان ومنصور عن الزهري، لا أعلم له راوياً عن الحميدي إلا سهلاً، وأراه واهماً فيه. اهـ.
وضعفه العراقي في «تخريج إحياء علوم الدين» (١/ ٩٩).
وسهل بن المرزبان لم أقف على ترجمته، وقول الكوراني: «لم يتهم بالكذب» فيه نظر، وقول أبي نعيم: «أراه واهماً فيه» هو اتهام له في هذا الحديث، فهو منكر.

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٢٤١)، وفي «الكبير» (٨٠٨٦)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ١٧٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ١٧٥) من طريق أبي همام الوليد بن شجاع، عن سعيد بن الفضل القرشي، عن عمر بن أبي صالح العتكي، عن أبي غالب، عن أبي أمامة مرفوعاً. =

فلا يضرُّه أن في سندِه مجهولين، وهما: عمر بن أبي صالح العَتكي، وسعيد بن الفَضْل القرشي، إذ المجهولُ داخلٌ تحت مفهومِ مَن لا يُتَّهم بكذبٍ[١].

ثم الحديثُ أَورده الحافظُ السيوطيُّ في «جمع الجوامع» بلفظِ: «لمَّا خَلَقَ اُللهُ العقلَ قال له: أَقْبِلْ، فأَقْبَلَ، ثم قال له: أَدْبِر، فأَدْبَرَ، ثم قال له: اقْعُدْ، فَقَعد، ثم قال له: انْطِقْ، فنَطَقَ، ثم قال له: اصْمُتْ، فصَمَت، فقال: ما خلقتُ خَلْقاً أحبَّ إليَّ منكَ، ولا أكرمَ، بكَ أُعرف، وبكَ أُحمد، وبكَ آخذُ، وبكَ أُعْطِي، وإياكَ أُعاتب، ولكَ الثوابُ، وعليكَ العقابُ، وما أكرمتُكَ بشيءٍ أفضلَ مِن الصبرِ».

وعَـزاه للحكيـم عن الحسـن قال: حدَّثني عـدَّةٌ مِن الصحابـة. وعن الأوزاعي معضلاً. انتهى[٢].

وفيـه تصريـحُ الحسـنِ بالوَصْـلِ، فـزالَ مـا كانَ من جهةِ الإرسـالِ فـي طريقِ

= وقال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن أبي أمامة إلا بهذا الإسناد، تفرد به أبو همام. اهـ.

وقال العقيلي: عمر بن أبي صالح العتكي عن أبي غالب، حديثه منكر، وعمر هذا وسعيد بن الفضل الراوي عنه مجهولين جميعاً بالنقل، ولا يتابع على حديثه، ولا يثبت في هذا المتن شيء اهـ. وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح.

(١) لكن العقيلي قال: حديثه منكر!

(٢) انظر: «جمع الجوامع» (الجامع الكبير) للسيوطي (٦/ ٨١٨).

وأخرجه الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (٤/ ٤٤٣) من طريق داود بن محبَّر، قال: حدثنا الحسن بن دينار، قال: سمعت الحسن، قال: حدثني عدة من أصحاب رسول الله...، وداود بن المحبر، قال الحافظ ابن حجر: متروك، وقال السخاوي: كذاب.

وأخرجه الحكيم في «النوادر» (٤/ ٤٤٣ ـ ٤٤٤) من طريق بقية عن الأوزاعي عن رسول الله، بمثله، وهذا إسناد معضل، وبقية بن الوليد ضعيف يدلس ويسوي.

«زوائد الزهد»[١]، إلا أنَّ طريقَ الحكيمِ فيه داود بن المحبَّر، وقد مرَّ أنَّه لم ينفرِد به، فلا يَقْدح.

والحاصل: أنَّ الحديثَ قد رُوِي مرفوعاً عن عائشةَ، وأبي هريرةَ، وأبي أمامة، ومُرْسلاً عن الحسنِ بسندين، رجالُ أحدِهما ثقاتٌ، ومُعْضلاً عن الأوزاعيِّ.

وقد قال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «القول المُسدَّد»: إنَّ كثرةَ الطرُّقِ إذا اختلَفت المخارجُ تَزيدُ المتنَ قوةً، وإنْ كان في رواةِ الحديثِ مَن لا يُعرف حالُه. انتهى[٢].

فالحديثُ إما حسنٌ، أو مقاربٌ له، فلا يصُّح الحكمُ بوَضْعِه، بناءً على قواعدِ الفنِّ[٣]. والله أعلم.

ثم أقول: هذا الحديثُ صحيحٌ مِن طريقِ الكَشْفِ عند أهلهِ[٤] وإنْ كانَ من حيثُ النقلُ في سندهِ مقالٌ، قالوا: العقلُ في هذا الحديثِ: هو القلمُ الأَعلى[٥].

وحديث: «أول ما خَلَق اللهُ القلمَ» صحيح.

---

(١) وإثبات الوصل من طريق فيه كذاب أو متروك، لا يفرح به.

(٢) انظر: «القول المسدد» لابن حجر (ص: ٣٨). نعم الجهالة من الضعف الذي يتقوى بالمتابعات، وأما المنكر فلا يقبل ذلك.

(٣) نعم إن لم نحكم عليه بالوضع، فلا نحكم عليه بأنه حسن ولا مقارب له، لأن حديث عائشة وأبي أمامة وأبي هريرة كلها حكم عليها العلماء بأنها منكرة كما بيَّنا، وأما مرسل الحسن فهو ـ مع إرساله ـ إسناده ضعيف، والموقوف عليه كذلك، وأما الموصول منه فقد وصل من طريق كذاب، وأما معضل الأوزاعي فهو مع إعضاله ضعيف. ومثله لا يقبل.

(٤) والتصحيح بطريق الكشف يخالف قواعد هذا الفن، وأهل الحديث ردُّوا ذلك، انظر: «شرح نخبة الفكر» لملا علي القاري (ص: ٥٥٣)، قال: وأما الكشف والإلهام فخارجان عن المبحث لاحتمال الغلط فيهما اهـ.

(٥) انظر: «الفتوحات المكية» (١/ ٧١، ١٣٣).

أورده السيوطيُّ في «فتاويه الحديثية»[١]. من رواية عُبادة بن الصامت عند أحمد وأبي داود والترمذي وقال: حسن صحيح[٢].

ومن روايةِ ابن عباسٍ عند الطَّبراني مرفوعاً وموقوفاً[٣].

ومن رواية أبي هريرةَ عند ابن عساكر[٤].

والعقلُ الأولُ ـ الذي هو القلمُ الأعلى ـ هو النُّور النبويُّ الذي دلَّ حديثُ جابر عند عبد الرَّزاق ـ أحدِ مشايخ الشافعي ـ أنَّه أولُ مخلوقٍ، حيث قال ـ كما في «المواهب اللَّدنية» للقَسْطلاني ـ: قلتُ: يا رسولَ الله، بأبي أنتَ وأُمي، أَخْبِرني عن أولِ شيء خَلَق الله تعالى قبلَ الأشياءِ؟ قال: «يا جابر، إن اللهَ خَلَقَ قبلَ الأشياءِ نُورَ نَبيِّكَ مِن نُورهِ» الحديثَ بطولهِ[٥].

---

(١) انظر: «الحاوي للفتاوى» للسيوطي (١/ ٤٢٨).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في «المسند» (٢٢٧٠٥)، وأبو داود (٤٧٠٠)، والترمذي (٣٣١٩).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٢٢٧) مرفوعاً، والحاكم (٣٨٤٠) موقوفاً وصححه. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٢٨): رواه الطبراني، وقال: لم يرفعه عن حماد بن زيد إلا مؤمل بن إسماعيل.
قلت: ومؤمل ثقة كثير الخطأ، وقد وثقه ابن معين وغيره، وضعفه البخاري وغيره، وبقية رجاله ثقات. اهـ قلت: قال الحافظ في «التقريب»: صدوق سيئ الحفظ. ثم إن في إسناده عطاء بن السائب، وهو ثقة قد اختلط.

(٤) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٥٢٢)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخه» (٥٦/ ٢٠٨).
وقال ابن عدي: هذا بهذا الإسناد باطل منكر.

(٥) انظر: «المواهب اللدنية» للقسطلاني (١/ ٤٨)، ولم أقف عليه في «مصنف» عبد الرزاق ولا في «تفسيره»، كما أن القسطلاني لم يذكر إسناده، مثله مثل غيره لم يذكروا إسناداً له، كما أنه لم يرد في شيء من مصادر الحديث.

قال أستاذُ التَّحقيق، الكبريتُ الأحمر، سيدي الشيخُ محيي الدين محمد بن علي بن العربي قُدِّس سرُّه في كتابه «عَقَلة المُسْتوفز»: بابٌ في خَلْقِ العقلِ الأول، وهو القلمُ الأَعلى: فأولُ ما أُوجدَ اللهُ من عالمِ العقولِ المُدبِّرةِ جوهراً بسيطاً، عالم بذاته، مقامُه الفقرُ والذِّلَّة والاحتياجُ إلى بارئه ومُوْجِده، وسمَّاه الحقُّ تعالى في القرآن: حقّاً، وقَلَماً، ورُوْحاً، وفي السنةِ: عَقْلاً، وغيرَ ذلك من الأسماء، وقد ذكرنا أكثرَها في كُتبنا، قال الله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ﴾ [الحجر: ٨٥] وهو أولُ عالم التَّدوين والتَّسطير، عَلِمَ نفسَه، فعَلِم مُوْجدَه، فعَلِم العالَم، فعلم الإنسان، قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ عَرفَ نفَسه، عَرَفَ ربَّه»(١) لسانُ إجمال. والحديث الآخرُ: «أَعرَفُكم بنفسهِ أَعرفُكم بربِّه»(٢) لسانُ تفصيلٍ، فهو العقلُ مِن هذا الوجهِ، وهو القلمُ من حيثُ التدوينُ والتَّسطيرُ، وهو الرُّوحُ مِن حيثُ التصرفُ، وهو العرشُ مِن حيثُ الاستواءُ، وهو الإمامُ المبينُ من حيثُ الإحصاءُ.

إلى أن قال: ولا يَزالُ هذا العقْلُ متردِّداً بين الإقبالِ والإدبارِ، يُقبِلُ على بارئهِ مُسْتَفيداً، فيتَجلَّى لهُ فيكشفُ في ذاتهِ مِن بعضِ ما هو عليهِ، فيعلمُ من بارئهِ قَدْرَ ما عَلِم من نفسِه، وعِلمُه بذاته لا يَتناهى، فعِلْمُه بربِّه لا يَتناهى، وطريقةُ عِلْمهِ به التَّجلياتُ، وطريقةُ عِلْمهِ بربِّه علمُه به، ويُقبِلُ على مَن دونَهُ مُفِيداً، هكذا أبدَ الآبادِ في المزيد، فهو الفقيرُ الغنيُّ، العزيزُ الذليلُّ، العبدُ السيدُ، ولا يزالُ الحقُّ يُلْهِمُه طلبَ التَّجلياتِ لتحصيلِ المعارفِ، ولاستواءِ هذا الاسمِ عليه كانَ أحدَ العُرُشِ، وهو العرشُ المَجيدُ، فإنَّ العُرُشَ خمسةٌ: عَرْشُ الحياةِ، وهو عرشُ الهوية ﴿وَكَانَ

---

(١) سيرد تخريجه.

(٢) سيرد تخريجه.

عَرۡشُهُۥ عَلَى ٱلۡمَآءِ ﴾ [هود: ٧] والعَرْشُ المجيدُ، وهو العقلُ الأولُ، والقلمُ الأعلى، والعَرْشُ العظيمُ، وهو اللوحُ المحفوظُ والنفسُ الكلِّية، والعرشُ الرَّحماني، والعرشُ الكريم، وهو الكُرسيُّ. إلى هنا كلامُه قُدِّس سرُّه باختصارٍ[١].

وفيه إشارةٌ إلى المُتقابِلاتِ المذكورةِ في الحديثِ، من الإقبالِ والإدبارِ وغيرِهما.

وقال قُبيلَ ذلك: إنَّا ما أَوْردنا شيئاً مما ذكرناه أو نذكُره من جُزئياتِ العالم إلا واستنادُنا فيه إلى خبر نبويٍّ يُصحِّحُه الكشفُ، ولو كان ذلكَ الخبرُ مما تُكلِّم في طريقِه، فنحنُ لا نَعتمدُ فيه إلا على ما يُخبِر به رجالُ الغَيبِ. انتهى[٢].

وقال في «بُلْغة الغوَّاص» بعد أَنْ ساقَ حديثَ جابرٍ المذكورِ بطُولِهِ: فقد تبيَّن لَك بهذا الحديثِ أنَّ نورَه الذي هو العقلُ أصلُ العالم[٣]. انتهى ملخَّصاً، وبالله التوفيق.

٢ ـ حديث: «مَنْ عَرفَ نفسَه، فقد عَرَف ربَّه»[٤]

قال الحافظ السَّخاويُّ: قال أبو المُظفَّر السَّمعانيُّ في الكلام على التَّحسين والتَّقْبيحِ العقلي من «القواطع»: إنه لا يُعرفُ مرفوعاً، وإنما يُحكى عن يحيى بنِ

---

(١) انظر: «عقلة المستوفز» لابن عربي (ص: ٨٢ ـ ٨٤).

(٢) انظر: «عقلة المستوفز» (ص: ٧٩ ـ ٨٠).

(٣) انظر: «بلغة الغواص» لابن عربي (ص: ٩).

(٤) انظر: «تخريج إحياء علوم الدين» (٤/ ١٥٣٥)، و«التذكرة» للزركشي (ص: ١٢٩) و«المقاصد الحسنة» (ص: ٦٥٧)، و«الدرر المنتثرة» (ص: ١٨٥)، و«الأسرار المرفوعة» لملا علي (ص: ٣٥١)، و«تنزيه الشريعة» لابن عراق (٢/ ٤٠٢)، و«كشف الخفا» للعجلوني (٢/ ٣١٢).

معاذٍ الرَّازي[١]. يعني: مِن قَوْلِهِ، وكذا قال النَّوويُّ: إنه ليسَ بثابتٍ[٢].

وقال الحافظُ السيوطيُّ في «فتاويه الحديثية[٣]» فيما تَرجَم عليه بـ«القول الأشبه» في حديثِ: «مَن عَرفَ نفسَه، فقد عَرفَ ربَّه»: إنَّ هذا الحديثَ ليس بصحيحٍ. ثم نَقَلَ عن النَّوويِّ وابنِ السَّمعانيَ مثلَ ما نَقَله السَّخاويُّ[٤].

قلت: هذا الحديثُ صحيحٌ عند أهلِ الكَشْفِ، أَوردوهُ في كُتُبهم بصيغةِ الجَزْمِ محتجِّينَ به، من ذلك ما مرَّ عن الشيخ محيي الدين في «عقلة المستوفز» فإنه أَورده بصيغةِ الجَزْمِ[٥].

ثم قال في العقلِ الأولِ الذي هو النُّور النَّبوي: عَلِم نفسَه، فعَلِم مُوجِدَه، فطريقَةُ عِلْمِه بربِّه علمُه بنفسِه، كما مرَّ[٦].

ومنها ما قال في «بلغة الغوَّاص»: ربطُ التَّنزيل العزيزِ والسُّنةِ معرفةُ الرُّبوبيةِ بمعرفةِ النفسِ، فقال عليه الصلاةُ والسلامُ: «مَن عَرفَ نفسهَ عَرفَ ربَّه» وقال: «أعرفُكم بنفسِه أعرفُكم برِّبه». وفي الإسرائيليات: اعْرِف نفسَكَ يا إنسانُ، تَعرف ربَّكَ. وفي التنزيلِ العزيزِ: ﴿نَسُواْ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمۡ أَنفُسَهُمۡ﴾ [الحشر: ١٩] إلى هنا كلامُه قُدِّس سرُّه[٧].

---

(١) انظر: «قواطع الأدلة في أصول الفقه» للسمعاني (٢/ ٦٠).

(٢) انظر: «فتاوى النووي» (ص: ٢٤٨)، و«المقاصد الحسنة» للسخاوي (ص: ٦٥٧).

(٣) «الحديثية»: من (م).

(٤) انظر: «القول الأشبه في حديث من عرف نفسه فقد عرف ربه» (الحاوي للفتاوى) (٢/ ٢٨٨).

(٥) انظر: «عقلة المستوفز» (ص: ٨٢).

(٦) سلف في الصفحة السابقة.

(٧) انظر: «بلغة الغواص» (ص: ٣١).

وهذه الآيةُ من شواهدِ الحديثِ، ولم أَر مَن نبَّه عليهِ غيرُ الشيخ قدِّس سرُّه، ووجهُ كونهِ دليلاً على ارتباطِ معرفة الرُّبوبيةِ بمعرفةِ النفسِ، هو أنَّه لولا الارتباطُ لم يكن نِسْيانُهم للهِ سبباً لنسيانِهم أنفُسَهم بإنساءِ اللهِ، إذ كلُّ أمرينِ لا ارتباطَ بينهما يجوزُ أن يُعْرف أحدُهما مع نسيانِ الآخر، لكن نسيانُهم لله سببٌ لنسيانِهم أنفسَهم، فمعرفةُ النفسِ يَستلزمُ معرفةَ الربِّ، إذ لو جازَ نسيانُهم للهِ من غيرِ نسيانِهم لأنفسِهم لجازَ أن يَسْمعُوا ما يَنْفعُهَا، ويفعلوا ما يُخلِّصها، لقولِ البيضاويِّ: إن نسيانَها أنْ لا يسمعُوا ما ينفعُها، ولا يفعلُوا ما يُخلِّصها[1].

ومِن المعلومِ أنَّه لا يَتأتَّى هذا السماعُ والفعلُ إلا بالانقيادِ لله تعالى، بامتثالِ أوامرِه ونواهيهِ، ولا يتأتَّى ذلكَ إلا بمعرفةِ أنَّه فقيرٌ إلى اللهِ في جميع كَمالاتهِ الوجودية، كأصلِ وجودهِ، وأن الله هو المستحِقُّ لِأَنْ يعبدَ وَحْدَه، لِغناهُ الذاتيِّ عمَّا سِواه، المستوعبِ لكلِّ كمالٍ، وافتقارِ ما سِواه إليه في جميعِ أحوالهِ، وهو عينُ معرفةِ الربِّ المنافيةِ لِنسيانهِ.

فلو جازَ نسيانُهم للهِ مع عدمِ نسيانهم لأَنفسِهم لَزِمَ اجتماعُ النَّقيضين المحال، وما يَستلزمُ المحالَ مُحالٌ، فيستحيلُ نِسيانُهم للهِ مع معرفتِهم لأنفسِهم، فمعرفةُ الرُّبوبيةِ مربوطةٌ بمعرفةِ النفسِ، وهو المطلوبُ.

قال السُّيوطيُّ في «القول الأشبه»: قال الشيخُ تاجُ الدينِ ابنُ عطاءِ الله في «لطائف المنن»: سمعتُ شيخَنا أبا العباس المُرسي يقول: في هذا الحديثِ تأويلانِ:

أحدهما: أي: مَن عَرفَ نفسَه بِذُلِّها وعَجْزِها وفَقْرِها، عَرَف اللهَ بعِزِّه وقُدرتهِ وغِناه، فتكونُ معرفةُ النفسِ أوَّلاً، ثم معرفةُ اللهِ من بعدُ.

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٢٠٢).

والثاني: أي: مَن عَرفَ نفسَه، فقد دلَّ ذلك منه على أنَّه عَرفَ اللهَ مِن قبلُ، فالأولُ حالُ السَّالكينَ، والثاني حالُ المَجْذُوبينَ. انتهى[١].

أقول: وهاهنا تَقريرٌ آخر في مَعْنى الحديثِ، وهو أن يقال: مَن عَرفَ نفسَه معرفةً ذَوْقيةً شُهودِيَّةً تامةً، عن تجلٍّ إلهيٍّ، بحيثُ عَرفَ أنَّه المظهرُ الأكملُ مِن بين الكائناتِ، فقد عَرفَ ربَّه بأنَّه الجامعُ لجميعِ الكمالاتِ المُتقابلاتِ الواردةِ في آياتِ التَّنزيهِ والمتشابهاتِ، فيعلمُ أنَّ اللهَ في عينِ التَّنزيهِ له التَّجلِّي فيما يشاءُ، كما يشاءُ، لِمَا يشاء، متى يشاء، وأنَّه لا منافاةَ بين التَّنزيهِ والتَّجلِّي في المظاهرِ، لأنَّ اللهَ له الإطلاقُ الحقيقيُّ الذي لا يقابلُه تقييدٌ، ومقتضاهُ الجمعُ بين التَّنزيهِ والتَّجلِّي مِن غيرِ مُنافاةٍ، وهذا إجمالٌ يَهديك إلى التفصيلِ إنْ وَفِّقتَ له، والله الهادِي لا ربَّ غيره.

ومِن بعضِ تفاصيلِ ذلك قولُ الشيخِ محيي الدين قدِّس سرُّه في «عقلة المستوفز»: إنَّ اللهَ عَلِم نفسَه، فعَلِم العالمَ، فلذلك خَرجَ على الصورةِ، والإنسانُ مختصرٌ شريفٌ، جَمَع فيه معانيَ العالمِ الكبيرِ، وجَعَله نسخةً جامعةً لِمَا في العالمِ ولما في الحَضْرةِ الإلهيةِ من الأسماءِ.

وقال فيه رسولُ الله ﷺ: «خَلقَ اللهُ آدمَ على صورتِه»[٢] وفي هذا الضَّمير الذي هو في «صورته» خلافٌ على مَن يعودُ. إلى هنا كلامه[٣].

قلت: هذا الحديثُ ثابتٌ في «الصحيحين»:

فقد جاء في حديثِ النَّهي مِن ضَرْبِ الوجهِ في «صحيح مسلم» في كتابِ البرِّ

---

(١) انظر: «القول الأشبه» ضمن «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٢٨٨).

(٢) سيرد تخريجه بعد قليل.

(٣) انظر: «عقلة المستوفز» (ص: ٤٥).

والصِّلةِ والأدب، من طريقِ أبي أيوب المَراغي وهو يحيى بنُ مالك، عن أبي هريرة مرفوعاً: «فإن اللهَ خَلقَ آدمَ على صُورتهِ»[١].

وفي ذكر الجنة وصفاتِها، من طريق همَّام بن مُنَبِّه، عن أبي هريرة مرفوعاً: «خَلَقَ اللهُ آدمَ على صُورتهِ» الحديث[٢].

وجاء في «صحيح البخاري» في أول كتابِ الاستئذان، من طريقِ همَّام، عن أبي هريرة مرفوعاً: «إنَّ الله خَلَقَ آدم على صورته»[٣] الحديث[٤].

فالأكثر على أن الضمير يعودُ على المَضْروب؛ للأمرِ بإكرامِ وَجْهِه.

قال القرطبيُّ: وأعاد بعضُهم الضميرَ على اللهِ مُتَمسِّكاً بما وَرَد في بعضِ طُرقهِ: «إنَّ اللهَ خَلقَ آدمَ على صُورةِ الرحمنِ» قال: وكأنَّ مَن رواهُ أَورده بالمَعْنى مُتمسِّكاً بما توهَّمه، فغَلِطَ بذلكَ، وقد أَنكرَ المَازَريُّ ومَن تَبِعه صحةَ هذه الزيادة[٥].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦١٢) (١١٤).

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٤١).

(٣) من قوله: «قلت جاء في..»، إلى هاهنا، مثبت من (م)، وجاءت هذه العبارة في غيرها مختصرة، ففي (ل) نصها: «جاء في حديث النهي من ضرب الوجه في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة: فإن الله خلق آدم على صورته».

وفي (ق) و(س): «قلت: هذا الحديث ثابت في الصحيحين، فقد جاء في حديث النهي من ضرب الوجه في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة زيادة على ما في البخاري في كتاب العتق: «فإن الله خلق آدم على صورته الحديث».

وسقط في (ز) من قوله: «وفي ذكر الجنة وصفاتها» إلى هاهنا.

(٤) أخرجه البخاري (٦٢٢٧).

(٥) انظر: «فتح الباري» (٥/ ١٨٣)، و«المفهم» للقرطبي (٦/ ٥٩٨)، و«المعلم» للمازري (٣/ ٢٩٩).

وردَّه الحافظُ ابنُ حجر شَكَرَ اللهُ سَعْيه فقال: إنَّ هذه الزيادةَ أَخرجها ابنُ أبي عاصمٍ في «السُّنة» والطَّبرانيُّ من حديثِ ابن عُمر بإسنادٍ رجالُه ثقاتٌ[١].

وأَخرجها ابنُ أبي عاصمٍ أيضاً من طريق أبي يونس عن أبي هريرة بلفظٍ يردُّ التأويلَ المذكورَ، أي: الحَمْلَ على الغَلَطِ في فَهْمِ مَرْجعِ الضميرِ، ولفظه: «مَن قاتلَ فَلْيَجْتَنِبِ الوَجْهَ، فإنَّ وَجْهَ الإنسانِ على صُورةِ الرحمنِ»[٢].

قال: وسيأتي في أولِ كتابِ الاستئذانِ من طريقِ همامٍ عن أبي هريرةَ رَفَعه: «إنَّ اللهَ خَلَقَ آدمَ على صورتِهِ» الحديث[٣].

ثم نَقَلَ عن إسحاقِ بن راهويه أنَّه قال: صحَّ أنَّ اللهَ خلقَ آدمَ على صُورةِ الرحمن».

وعن الإمامِ أحمدَ أنَّه قال: هو حديثٌ صحيح، وأنَّه كَذَب مَن رجع الضميرَ إلى الرجلِ. انتهى[٤].

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٥/ ١٨٣)، وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٥١٧)، والطبراني في «الكبير» (١٣٥٨٠)، والحارث بن أبي أسامة كما في «بغية الباحث» (٨٧٢)، وابن خزيمة (١/ ٨٥)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٤٠) من طريق جرير، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عطاء، بن أبي رباح، عن ابن عمر مرفوعاً، به.

وقال ابن خزيمة: وروي هذا الخبر مرسلاً غير مسند، ثم أخرجه من طريقه، وبيَّن أن فيه عللاً ثلاثاً: الأولى: الأعمش ـ وهو سليمان بن مهران ـ مدلس وقد عنعن، ومثله حبيب بن أبي ثابت، ثم إن الثوري خالف الأعمش فرواه مرسلاً، لم يقل: عن ابن عمر.

(٢) انظر: «فتح الباري» (٥/ ١٨٣)، وأخرجها ابن أبي عاصم في «السنة» (٥٢١) من طريق ابن أبي مريم، عن ابن لهيعة، عن أبي يونس سليم بن جبير، عن أبي هريرة مرفوعاً، به. وفي إسناده ابن لهيعة وهو سيئ الحفظ.

(٣) أخرجه البخاري (٦٢٢٧)، وانظر: «فتح الباري» (٥/ ١٨٣).

(٤) انظر: «فتح الباري» (٥/ ١٨٣).

فَظَهر أنَّ الضميرَ راجعٌ إلى اللهِ سبحانه، ولا يلزمُ من ذلكَ ما توهَّمه المتأوِّلون من تشبيهٍ أو تجسيمٍ أصلاً، لأنَّ اللهَ سبحانه لكونه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١] منزَّهٌ عن أن يكونَ ذا صورةٍ، وتجلِّيه في الصورةِ الثابتِ في «الصحيحين» وغيرهما، لا يُنافي التَّنزيهَ، لأنَّ اللهَ ـ لكونهِ له الإطلاقُ الحقيقيُّ الذي لا يُقابِله تقييدٌ ـ له أَنْ يتجلَّى في كلِّ قيد شاءَ ظهورَه فيه مع بقائِه على نَزاهتِه؛ لأن التَّجلِّيَ في المَظاهرِ من كمالِ الإطلاقِ الحقيقيِّ وتوابعهِ، لا مما يُنافِيه.

فلا منافاةَ بين ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١] وبين تجلِّي الحقِّ في الصُّورةِ الثابتِ في «الصحيحين» من حديث أبي هريرَة: «فيأتيهم اللهُ في غيرِ الصُّورةِ التي يَعرفونَ»[1].

ومن حديثِ أبي سعيدٍ: «ثم يَتبدَّى اللهُ لنا في صورةٍ غيرِ صورتهِ التي رَأَيناهُ فيها أولَ مرةٍ»[2].

وفي مسلمٍ من حديث أبي سعيد: «يَرفعُونَ رُؤوسَهم وقد تحوَّل في صورتهِ التي رَأَوه فيها أول...»[3].

وعند الحاكم: «ثم يَرفعُ بَرُّنا ومُسيْئُنا وقد عادَ لنا في صورتهِ التي رَأَيناهُ فيها أولَ مرةٍ»[4].

قال الحافظ ابنُ حجرٍ: روايةُ أبي سعيدٍ كروايةِ الحاكم، دالةٌ على أنَّ التَّجلِّي يقعُ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٧٣) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه الحاكم (٨٧٣٦).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٣).

(٤) أخرجه الحاكم (٨٧٣٦).

ثلاثَ مراتٍ: الأولى: في الصُّورة التي يعرفون. والثانية: في الصورة التي يُنْكِرون. والثالثة: مثل الأولى. واللهُ أعلم. انتهى[١].

وقد أَوْضَحنا هذا المقامَ بالبَسْطِ الشَّافي في «قصد السبيل»[٢] وغيرِه.

ثم نقول: كونُ الإنسان نسخةً جامعةً، شَهِد بذلك الكشفُ، ودلَّ عليه النقلُ، مثل قولهِ تعالى: ﴿ سَنُرِيهِمْ ءَايَٰتِنَا فِى ٱلْـَٔافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ﴾ [فصلت: ٥٣] وقولهِ تعالى: ﴿ وَفِى ٱلْأَرْضِ ءَايَٰتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ [الذاريات: ٢١].

قال البَيضاويُّ: إذْ ما في العالمِ شيءٌ إلا وفي الإنسانِ له نظيرٌ يدلُّ دلالته، إلى آخره[٣].

قال الشيخُ محيي الدين قدِّس سرُّه في «بلغة الغواص»: إن الأمانةَ التي عُرِضت على السماواتِ والأرضِ فأَبينَ أن يَحمِلْنَها هي السَّعةُ لمعرفةِ الله عز وجل، فلم يُوجد في السماواتِ والأرضِ قبولٌ لما قبلَه الإنسانُ بهذا التأليفِ الصُّوريِّ، إذْ هو ثمرةُ العالمَ، فهو يَرى نفسَه في العالمَ، إذ العالَم أجزاؤه ومرآتهُ، ويرى العالمَ في نفسِه، إذ هُو مرآةُ العالَم، ويَرى ربَّه بالعالَم الذي هو نفسُه مِن حيثُ هو العالَم، فلذلك اتسَعَ لِمَا يَسعُه العالم، ولذلك خصَّه سبحانه بالسَّعةِ، حيثُ أَخبر أَنَّه «لم يَسعْه سماواتُه ولا أَرْضُه، ووَسِعه قلبُ المُؤمن مِن نوعِ الإنسان». انتهى[٤].

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) يعني: كتاب «قصد السبيل في حل مشكلات التوحيد» للمصنف الكوراني على منظومة شيخه القشاشي.

(٣) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ١٤٧).

(٤) انظر: «بلغة الغواص» (ص: ١١ ـ ١٢) ولا يخفى خطورة هذا الكلام، إذ هو معارض لقواطع أمور العقيدة الصحيحة، والخبر الذي اعتمد عليه لا إسناد له معروف.

قلت: الحديثُ المشارُ إليه صحيحٌ عند أهلِ الكَشْفِ، ومِن هذا التقريرِ يتَّضحُ أن آيَةَ الأمانةِ من شَواهدِهِ، والحديثُ أَورده الشيخُ صدر الدين محمد بن إسحاق القونوي في «المرشدة» بلفظ: «ما وَسِعَني أَرْضِي ولا سمائي، ووَسِعَني قلبُ عَبْدِي المؤمنِ التَّقي النَّقِي الوَادِع»[١].

وقال السَّخاوي في «المقاصد الحسنة»: حـديثُ: «ما وَسِعَني سمائي ولا أَرضِي، ولكن وَسِعني قلبُ عبدِي المؤمنِ»، ذَكَره الغزاليُّ في «الإحياء»: بلفظ: «قال الله: لم يَسَعني» وذَكَره بلفظِ: «وَوسِعني قلبُ عبدِي المؤمنِ اللَّيِّنِ الوادِع». وقال مُخرِّجه العراقي: لم أَر له أصلاً[٢].

وكذا قال ابنُ تيميةَ: هو مذكورٌ في الإسرائيلياتِ، وليسَ له إسنادٌ معروفٌ عن النبي ﷺ[٣].

وكأنَّه أشار بما في الإسرائيلياتِ إلى ما أَخرجه الإمامُ أحمد رضي الله عنه في «الزهد» عن وَهْب بن مُنبِّه قال: إنَّ الله فَتحَ السماواتِ لِحزْقِيل حتى نَظرَ إلى العَرْشِ فقال حِزقيل: سُبحانَكَ ما أَعظمكَ يا ربّ، فقال الله: إنَّ السماواتِ والأرضَ ضَعُفْنَ مِن أن يَسعْنَنِي، ووَسِعني قلبُ عبدِي المؤمنِ الوَادعِ اللَّيِّن[٤].

---

(١) انظر: «النفحات الإلهية» للقونوي (ص: ١١٦)، و«الرسالة المرشدة» (ص: ٣٢٠)، والقونوي: هو صدر الدين محمد بن إسحاق القونوي المتوفى سنة (٦٧٣هـ)، وله: «الرسالة المرشدية» أو المرشدة، المسماة: التوجه الأتم الأولى نحو الحق جلَّ وعلا.

(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٦٥٧)، و«الإحياء» للغزالي وتخريجه للعراقي (٤/ ١٥٣٥).

(٣) انظر: «أحاديث القصاص» لابن تيمية (ص: ٥٣).

(٤) أخرجه أحمد في «الزهد» (٤٢٣)، وفيه: إن السماوات والأرض لم تطق أن تحملني وضقن من أن تسعني، وسعني قلب المؤمن الوادع اللين.

قال السَّخَاويُّ: قلتُ: قد رَوَى الطَّبراني من حديثِ ابن عِنَبة الخَوْلَاني رَفَعه: «إنَّ للهِ آنيةً مِن الأرضِ، وآنيةُ ربِّكم قلوبُ عِبادِهِ الصَّالحينَ، وأَحَبُّها إليه أَلْيَنُها وأَرقُّها».

وفي سَنَده بقيةُ بنُ الوليد وهو مدلِّس، لكنَّه صرَّح بالتحديثِ. انتهى[1].

أي: فيكونُ مِن شواهدِ الحديثِ القُدسيِّ المذكور؛ لأنَّ القلوبَ آنيةُ المعرفةِ، وهي على درجاتٍ متفاوتةٍ، فتتفاوتُ المعرفةُ بحَسَبها، كما يُشير إليه كلمةُ سيِّد الطائفة الجُنَيد قدِّس سرُّه: لونُ الماءِ لونُ إنائهِ[2]، والله أعلم.

وقال العلَّامة الشمسُ ابنُ القيِّم الحنبليُّ في كتابه «شفاء العليل» ما نصُّه: وفي «المسند» وغيره عن النبيِّ ﷺ: «القلوبُ آنيةُ اللهِ في أرضِه، فأحبُّها إليهِ أَصْلَبُها وأرقُّها وأَصفاها»[3].

---

(١) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٦٥٧).

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٨٤٠)، وفي مطبوعه رُوي بالعنعنة وبقية ضعيف.

وقال المزي في «تهذيب الكمال» (٣٤/ ١٥١): رواه أبو مطيع الأطرابلسي، عن محمد بن زياد، عن أبي عنبة الخولاني اه. وأبو مطيع ـ وهو معاوية بن يحيى ـ ضعيف.

(٢) انظر: «الرسالة القشيرية» (٢/ ٤٨١).

(٣) انظر: «شفاء العليل» (ص: ١٠٦)، ولم أقف عليه في «المسند» لأحمد، وهو في «الزهد» له (٢٢٦٤) عن عبد الله بن الحارث، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، قال: «إن لله تبارك وتعالى في الأرض آنية، وأحب آنية الله إليه ما رقَّ منها وصفا، وآنية الله في الأرض قلوب عباده الصالحين».

وهذا أثر إسناده صحيح، وخالد بن معدان تابعي ثقة.

وأخرجه أحمد في «الزهد» (٨٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٩٧) من طريق محمد بن القاسم، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة مرفوعاً، وقال أبو نعيم: غريب من حديث ثور، لم نكتبه إلا من حديث محمد بن القاسم اه. ومحمد بن القاسم هو الأسدي الشامي، قال الحافظ: كذبوه.

وقال قَبْله: والقلوبُ ثلاثةٌ: قلبٌ قاسٍ، وهو اليابسُ الصُّلبُ الذي لا يَقبلُ صورةَ الحقِّ ولا يَنْطبعُ فيه، وضدُّه القلبُ الليِّنُ المُتماسِكُ، وهو السليمُ من المرضِ، الذي يقبلُ صورةَ الحقِّ بلِيْنِه، ويحفظُه بتماسُكِهِ، بخلافِ المريضِ الذي لا يحفظُ ما ينطبعُ فيه لَمَيعانهِ ورَخاوتِه، كالمائعِ الذي إذا طَبَعتَ فيه الشيءَ قَبِلَ صورتَه بما فيه مِن اللينِ، ولكن رَخاوتُه تَمنعُه مِن حفظِها، فخيرُ القلوبِ الصُّلبُ الصَّافي اللَّينُ، فهو يَرى الحقَّ بصفائِه، ويَقبلُه بلينِهِ، ويحفظُه بصلابتِهِ. انتهى[١].

ومنه يَظهرُ أنَّه لا منافاةَ بين الرِّوايتين، لأنَّ القلبَ يُطلَبُ فيه اللِّينُ لقَبول الحقِّ، والصلابةُ لحفظِه، والصَّفاءُ والرِّقَّة لرؤيته، فالصَّلابةُ المطلوبةُ هي المُجامِعَةُ لصفةِ اللِّينِ لا المُنافيةُ لها، والله أعلم.

قوله: «الوادع»: أي: الساكنُ المطمئنُّ، من «وَدُع» ككَرُم ووَضَع، فهو وَديع ووَادعٌ؛ أي: سكَنَ واستقرَّ ـ على ما في «القاموس» ـ فهو بسكُونهِ يَحفظُ الحقَّ، فهو في معنى الصَّلابةِ في الرِّواية الأُخرى.

والتَّقي بالتاء في معنى اللِّين الرقيق، لأنَّ القاسِي اليابسَ لا تَقوى فيه.

والنَّقي بالنون في معنى الصافي.

فاتضَحَ أنَّ حديثَ الطَّبراني و«المسند» من شواهِد الحديثِ القُدسي المذكور. والله أعلم.

قال الصَّدْر القُونوي قدِّس سرُّه: وَجَب على كلِّ مؤمنٍ عاقلٍ منا طالبٍ خَلَاصَ نفسِه، راغبٍ في تحصيلِ مقامِ القُربةِ في المراتبِ العاليةِ مِن حضراتِ قُدْسِه، أن

---

(١) انظر: «شفاء العليل» (ص: ١٠٦).

يهتمَّ ويَعزمَ على التوجُّهِ إليه سبحانه بَقْلبِه، الذي هو أشرفُ ما فيه، لأَنَّه متبوعٌ لما يشتملُ عليه نُسخةِ وجودِهِ من صُورِ العالم ومعانيهِ، ولأَنَّه ـ كما أخبرنا ـ محلُّ نَظَرِ الحقِّ ومنصَّةُ تجلِّيه، ومَهْبِطُ أمرهِ ومَنْزل تَدلِّيه.

لكن يَنبغي لكَ أن تعلمَ أن القلبَ ليس عبارةً عن البَضْعةِ الصَّنوبرية، فإنَّها وإن سُمِّيت قلباً، فإنما تلكَ التَّسميةُ على سبيلِ المَجاز، وباعتبارِ تَسميةِ الصِّفة والحامل باسمِ المَوصوفِ والمَحمولِ، وإلا فكلُّ عاقلٍ يعلم أنَّ القلبَ ـ الذي أَخبرَ الحقُّ على لسانِ نبيِّه بقوله: «ما وَسِعَني أرضِي ولا سمائي، ووَسِعَني قلبُ عبدِي المؤمنِ التَّقِي النَّقِي الوادع» ـ ليس هو هذا اللَّحمُ الصَّنوبَري الشَّكلِ، فإنَّه أَحقرُ ـ من حيثُ صورتُه ـ أن يكونَ محلَّ سرِّه جلَّ وعلا، فَضْلاً عن أن يَسعَه، ويكونَ مَطْمَح نَظَرِه الأعلى ومستواهُ.

وإنما القلب الإنسانيُّ عبارةٌ عن الحقيقةِ الجامِعةِ بين الأوصافِ والشُّؤونِ الرَّبانيةِ، وبين الخصائصِ والأحوالِ الكَوْنيةِ الرُّوحانيةِ منها والطَّبيعية.

وهي ـ أي: حقيقةُ القلب ـ تنشأ من بينِ الهيئةِ الاجتماعيةِ الواقعةِ بين الصفاتِ والحقائقِ الإلهيةِ والكونيةِ، وما يَشتملُ عليه هذان الأصلانِ من الأخلاقِ والصفاتِ اللَّازمةِ، وما يتولَّدُ من بينهما بعد الارتياضِ والتَّزكيةِ.

إلى أن قال: فتَظْهرُ الحقيقةُ القلبيةُ به ظهورَ السَّوادِ بين العَفْصِ والزَّاجِ والماء، فتلكَ الصورةُ الظاهرةُ ـ مِن بين ما ذَكَرنا ـ هي صورةُ الحقيقةِ القلبيةِ الموصوفةِ بما وصف به الحقُّ والعالم، والقلبُ الصَّنوبَريُّ مَنْزلُ تَدلِّي تلك الصورةِ ومرآتها، والناسُ فيما ذكرتُ على درجاتٍ عظيمةِ التفاوتِ. انتهى[1].

---

(١) انظر: «الرسالة المرشدة» (ص: ٣١٩ ـ ٣٢٠).

ومنه يَظهرُ لَمنْ كان له قلبٌ أو أَلْقى السَّمعَ وهو شهيدٌ: أنَّ معنى كونهِ وَسِع الحقَّ: كونُه مَظْهراً جامِعاً للأسماءِ والصفاتِ على وجهٍ لا يُنافي تَنزيه الحقِّ عزَّ وجلَّ، فإنَّ الحقَّ عزَّ وجلَّ لإطلاقهِ الحقيقيِّ الذي لا يُقابِله تَقييدٌ، يَظْهرُ في أيِّ مظهرٍ شاءَ من غير مُنافاةٍ لتنزيههِ، فلا يَلزمُ شيءٌ مما يتوهَّمه مَن لا ذَوْقَ له في طريقِ الله من الحُلولِ أو الاتحادِ المَرْدُودَينِ في علمِ الكلام، أو التجزئةِ، أو قيامِ القديم بالحادثِ، أو ما يشاكلُ ذلكَ من الشُّبهاتِ التي تَطْرأُ على أهلِ الأفكارِ الذين لا ذَوْقَ لهم ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [التغابن: ١١].

قال سيدي الشيخ محيي الدين قدِّس سرُّه في الباب (٣٤٨) من «الفتوحات المكية»: لو لم يَكُنْ في العالم مَن هو على صُورةِ الحقِّ ما حَصَل المقصودُ من العِلْمِ بالحقِّ، أعني: العلمَ الحادثَ في قوله: «كُنت كَنْزاً لم أُعرفْ فأَحببتُ أَنْ أُعرفَ فخَلَقتُ الخَلْقَ[1]، وتَعرَّفتُ إليهم فَعرفُوني» فجَعَل نفسَه كَنْزاً، والكَنْز لا يكونُ إلا مُكْتَنَزاً في شيءٍ، فلم يكن كَنْزُ الحقِّ نفسه إلا في صورةِ الإنسانِ الكاملِ في شيئية ثبوتهِ، هناك كانَ الحقُّ مكنوزاً، فلمَّا أَلبسَ الحقُّ الإنسانَ ثوبَ شيئيةِ الوجودِ، ظَهَر الكنزُ بظُهورِه، فعَرفَه الإنسانُ الكاملُ بوجودهِ، وعلم أنَّه كان مَكْنوزاً فيه في شيئيةِ ثبوته، وهو لا يَشعُر به. انتهى[2].

وإذا فَهِمتَ أنَّ القلبَ الإنسانيَّ الذي وَقَع الإخبارُ الإلهيُّ عن سَعتِه هو ما تَقرَّر من الصُّورةِ الظَّاهرة من بينِ ما ذُكر، الجامعةِ لجميعِ الحقائقِ، اتَّضحَ لكَ معنَى «مَن عَرفَ نفسَه فقد عَرفَ ربَّه» على التَّقرير الأخيرِ الذي ذَكَرناه.

---

(١) في (م): «الحق».

(٢) انظر: «الفتوحات المكية» (٥/ ٢٨٠).

ويزيـدُه وضُوحـاً وتأييداً حديـثُ أبي هريرة عنـد البخاري: «فـإذا أَحببتُه كنتُ سَـمْعَه الـذي يَسْـمعُ بـه، وبَصَـره الـذي يُبْصِـر بـهِ، ويـدَه التي يَبطِـشُ بهـا، ورجلَه التي يَمْشِـي بها»[١].

وعن أبي أُمامة عند الطَّبراني، وعن مَيْمونةَ أم المؤمنين عند أبي يعلى زيادةُ: «ولسانَه الذي يَنطقُ بهِ، وقلبَه الذي يَعْقِلُ به»[٢] كما في «القول الجلي في حديث الولي» للسُّيوطي في «فتاويه الحديثية»[٣].

فإنَّ المعبَّر عنه بالياء في حدِّ «وسعني» هو المُعبَّر عنه بالتاء في «كنتُ قلبَه الذي يعقلُ به» وفي «كنتُ كَنْزاً».

ويوضحه قولُ ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ﴾ [النور: ٣٥]: مثلُ نورهِ الذي أَعطاهُ المؤمن[٤].

فمَن عَرفَ النُّورَ المتجلِّيَ في قلبِه على الجامِعيةِ المذكورةِ، فقد عَرفَ ربَّه بأنَّه ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ في عينِ التَّجلِّي في قوله ﴿وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] و﴿وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [النور: ٤٢].

---

(١) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٨٣٣) و(٧٨٨٠) من حديث أبي أمامة، وأبو يعلى (٢٠٢٢) من حديث ميمونة، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٢٤٨): رواه أبو يعلى، وفيه يوسف بن خالد السمتي، وهو كذاب. وقال أيضاً (٢/ ٢٤٨) في حديث أبي أمامة: في الطريقين علي بن يزيد، وهو ضعيف اهـ.

وقال أبو حاتم الرازي كما في «العلل» (٥/ ١٤٧) في حق حديث أبي أمامة: هذا حديث منكر جداً.

(٣) انظر: «القول الجلي» (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٣٥).

(٤) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (١١/ ٢٥٧) وعزاه للفريابي.

ومنه يَنكشفُ لمَن كان له قَلْبٌ أو أَلقى السَّمعَ وهو شهيدٌ معنى قولِهِ تعالى: ﴿مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [الكهف: ٣٩] وقولِه تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾ [فصلت: ١٥] مع قولِه تعالى: ﴿أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾ [البقرة: ١٦٥] فأَمعِنِ النَّظرَ فيه مَصْحُوباً بالإيمانِ الكاملِ بالمتشابهاتِ، عساكَ تُدركُه راشِداً مَهْديًّا، وباللهِ التوفيق.

ومما يناسبُ التنبيهَ عليه هنا: أنَّ حديثَ: «كنتُ كَنْزاً مَخْفِياً فأَحببتُ أن أُعرفَ فخَلَقتُ الخَلْقَ لأُعرفَ» من الأحاديثِ القدسيةِ الصحيحةِ كَشْفاً لا نَقْلاً، أورده بهذا اللفظِ المحقِّقُ سعد الدين سعيد الفَرْغاني[1] في «منتهى المدارك»[2].

وقال سيدي الشيخُ محيي الدين قدِّس سرُّه في الباب (١٩٨) من «الفتوحات المكية» ما نصُّه: في الحديثِ الصَّحيحِ كَشفاً، الغير الثابتِ نَقْلاً عن رسولِ الله ﷺ عن ربِّه عز وجل أَنَّه قال ما هذا معناهُ: «كنتُ كَنْزاً لم أُعرف فأَحببتُ أن أُعرف، فخَلَقتُ الخَلْقَ، وتَعرَّفتُ إليهم فَعَرفوني». انتهى بلفظه[3].

وأَورده السيدُ نور الدين السَّمهوديُّ في كتابه «الأنوار السنية»[4] بلفظ: «كنتُ كَنْزاً مَخْفيًّا، فأَحببتُ أنَ أُعرفَ، فخَلَقتُ هذا الخَلْقَ ليعرِفُوني، فبي عَرفُوني» ثم قال: وقد أَورده بعضُهم بلفظ: «كنتُ كَنزاً لا أُعرف فأَحببتُ أن أُعرف»، وقد قال الحافظُ

---

(١) كذا في النسخ، وصوابه: سعيد الدين محمد بن أحمد الفرغاني، المتوفى سنة (٧٠٠هـ) انظر: «كشف الظنون» (١/ ٢٦٦).

(٢) انظر: «منتهى المدارك في شرح تائية ابن الفارض» (١/ ١٨).

(٣) انظر: «الفتوحات» (٤/ ٥٩).

(٤) هو «الأنوار السنية في أجوبة الأسئلة اليمنية».

ابنُ تيمية: إنَّه ليسَ من كلامِ النبي ﷺ، ولا يعرفُ له سندٌ صحيحٌ ولا ضعيفٌ[١].

وتَبِعه الزركشيُّ والحافظُ ابنُ حجر، ومثله في «المقاصد الحسنة» للسَّخاوي، إلا أنَّه أَورده بلفظ: «كنتُ كَنْزاً لا أُعرفُ، فخَلَقتُ خَلقاً، فعرَّفتهُم بي فعَرفُوني»[٢].

قال السَّمهوديُّ: وإطلاقُ الكَنْز في هذا الحديث يشيرُ إلى معناه ما رواهُ الدَّيلميُّ في «مسنده» عن أنس مرفوعاً: «كَنْزُ المؤمنِ ربُّه»[٣]؛ أي: فإنَّ منه كلَّ ما ينالُه مِن أمرٍ نفيسٍ في الدَّارين.

وقال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] قال بعضُ المفسرين: أي: ليعرفُوني. ومعلومٌ أنَّ معرفتَه تعالى لا تكونُ إلا مِن فيضِ فضلِه. انتهى.

أقول: قد دلَّ قولُه تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا﴾ الآية [الطلاق: ١٢] على أنَّ الله خَلَق العُلوياتِ والسُّفلياتِ لنعلمَ شُمولَ عِلْمِهِ وقُدرته، ومعلومٌ أنَّ ذلكَ لا يكونُ إلا لواجبِ الوجودِ، وأنه يستلزمُ الاتِّصافَ بجميعِ صفاتِ الكمالِ، والنزاهةَ عن صفاتِ النقصِ، وهو المعرفةُ، ومن[٤] المعلومِ أنَّه محبوبٌ له، لأنَّه تعالى قال للنبيِّ ﷺ: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤] وأَمرنا باتباعِه، وجَعَله مُنْتِجاً للمحبةِ الإلهيةِ.

ثم قد مرَّ الإشارةُ إلى أنَّ اللهَ سبحانه لكونهِ الواجبَ وجودُه بالذاتِ، الغنيَّ بالذاتِ عما سِواه، له الكمالاتُ كلُّها بالذاتِ، وما حَصَل لغيرهِ منها فإنَّما هو باللهِ،

---

(١) انظر: «أحاديث القصاص» لابن تيمية (ص: ٥٥).

(٢) انظر: «التذكرة» للزركشي (ص: ١٣٦)، و«المقاصد الحسنة» (ص: ٥٢١).

(٣) لم أقف عليه، وفي «مسند الفردوس» (٤٨٩٥) من حديث أبي هريرة: «كرم كنز المؤمن ربه».

(٤) «من»: ليس من (م).

ومنها العلمُ والقدرةُ، فلا عِلم ولا قُدرةَ إلا باللهِ، كما يوضِّحه على الخصوصِ قولُه تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْقَدِيرُ﴾ الدالُّ على حَصْر العِلم والقدرة فيه تعالى بمقتضَى تعريفِ الخَبر، مع قولِهِ تعالى: ﴿عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ٥] وقوله تعالى: ﴿لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾ [الكهف: ٣٩].

فَظَهر أنَّ مَن عَرفَ اللهَ فيه عَرفَه، إذ لا يُعرف إلا بالعلمِ، ولا علمَ له إلا بالله، إذ لا عِلم حقيقةً وبالذاتِ إلا باللهِ كما تقرَّر، وما هو لله فلا يكونُ لغيرِ الله إلا بالله.

فاتَّضحَ أنَّه عز وجل كان كَنْزاً؛ أي: في الأعيانِ الثابتةِ، حيث كانَ ولم يكُنْ شيءٌ غيرُه في الوجودِ، وقد مرَّ إطلاقُ الكَنْزِ عليه في حديثِ أنسٍ المرفوع عند الدَّيلميِّ[١].

«مَخْفياً»: مستُوراً عن الأعيانِ الثابتةِ، لأنَّ الأشياءَ في ثُبوتها لا إدراكَ لها وجوديّاً، فأَحبَّ أن يُعرفَ معرفةً حادثةً من موجودٍ حادثٍ، لِمَا مرَّ أنَّه مِن المأمورِ به المحبوبِ، فخَلَق الخَلْقَ لأنَّ معرفتَهم الوجوديةَ فرعُ وجودِهم، فتَعرَّف إليهم بأنواعِ التَّجلياتِ على حسبِ تفاوتِ الاستعداداتِ، فعَرفُوا أنفسَهم بالتَّجلياتِ، فعَرفُوا اللهَ من ذلك، فبه عَرفُوه، وإلى اللهِ المصيرُ، هو الأولُ والآخرُ، والظاهرُ والباطنُ، وله الحمدُ في الآخرةِ والأُولى، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

٣ ـ حديث: «المُلكُ والدِّينُ تَوْأَمانِ»[٢].

لم أقف عليه بهذا اللفظِ، ولكن في «جمع الجوامع» للسيوطي بلفظ: «الإسلامُ

---

(١) تقدم قريباً.

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٢٩)، وهو قطعة من عَهْد مكتوب لأردشير بن بابك أحد ملوك فارس إلى من يخلفه من بعده، انظر: «نثر الدر في المحاضرات» للآبي (٧/ ٤٢)، و«سراج الملوك» للطرطوشي (ص: ٦١).

والسلطانُ أَخوانِ توأمانِ، لا يصلحُ واحدٌ منهما إلا بصاحبِهِ، فالإسلامُ أسٌّ، والسلطانُ حارسٌ، وما لا أُسَّ له يُهدَم، وما لا حارسَ له ضائع» عزاه للدَّيلمي عن ابن عباس رضي الله عنهما[١].

ومن شواهدِ الحديث: قولُه تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ﴾ [الحديد: ٢٥] نبَّه على هذا المضمونِ الجَلالُ الدَّواني في «لوامع الإشراق»[٢] وأشار إليه الإمامُ أبو حامدٍ الغزالي في أواخر «المنقذ من الضلال»[٣].

---

(١) انظر: «جمع الجوامع» للسيوطي (٣/ ٥٥٥)، وقال: سنده ضعيف.

وأخرجه أبو نعيم في «فضيلة العادلين» (٣٩) ـ ومن طريقه الديلميُّ في «الفردوس» كما في «الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس» لابن حجر، رقم (١١٠٥) ـ عن عبيد الله بن عبد الله بن أبي سمرة البغوي، عن عبد الله بن الحسن بن نصر الواسطي، عن سوادة بن علي الكوفي، عن علي بن مكنف بن حاجب التميمي، عن طلاب بن حوشب، عن أبي زيد، عن أبي المغيرة، عن ابن عباس، به.

وإسناده مظلم، فعبد الله بن الحسن الواسطي مجهول الحال، وسوادة بن علي ضعفه الدارقطني، وعلي بن مكنف مجهول الحال، وطلاب بن حوشب قال أبو حاتم: صالح اهـ. وأبو زيد مهمل لم يتعين لي، ومثله أبو المغيرة.

(٢) «لوامع الإشراق في مكارم الأخلاق» والمعروف بـ «أخلاق جلالي» فارسي، وجلال الدين الدواني: هو محمد بن أسعد، المتوفى سنة (٩٠٨هـ).

(٣) انظر: «المنقذ من الضلال» (ص: ٢٠٤)، وفيه أن النظر في أقوال الرسول ﷺ وإلى الغيب الذي أخبر عنه القرآن، يفيد علماً ضرورياً.

نعم لكن هذا ليس شاهداً للمصنف هاهنا في تقوية الحديث الموضوع أو شديد الضعف، بنص قرآني، بل في النص القرآني غنية وكفاية عن نصٍّ إسناده مظلم يراد به تقوية نصٍّ موضوع، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

٤ ـ حديث: «أنا وُلدتُ في زمنِ مَلِكٍ عادلٍ»[١].

أَورده السَّخاويُّ بلفظِ: «ولدتُ في زَمن الملكِ العادلِ» وقال: لا أَصل له[٢].

ثم قال: قال الحَليميُّ في «الشعب»: إنه لا يصحُّ، وإن صحَّ فإطلاقُ «العادل» عليه لتعريفه بالاسمِ الذي كان يُدْعَى به، لا لوصفِه بالعدلِ، والشهادة له بذلك، أو وَصَفه بذلك بناءً على اعتقادِ المُعتقدِين فيه أَنَّه كان عدلاً، ولا يجوزُ أن يسمِّي رسولُ الله ﷺ مَن يحكُم بغير حكمِ اللهِ: عادلاً. انتهى[٣].

وما يُحكى عن الشيخ أبي عُمر بن قُدامة الحنبليِّ ـ مما أَورده الحافظُ ابنُ رجب في ترجمته من «طبقاتِ الحنابلة» ـ أَنَّه قال: قد جاء في الحديث أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «ولدتُ في زمنِ الملكِ العادلِ كسرى» لا يصحُّ لانقطاعِ سندِه، وإنْ صحَّ فلعلَّ الناقلَ للحكايةِ لم يَضْبِط لفظَ الشيخ، وإنْ ضَبَط الحكايةَ. انتهى كلام السخاوي[٤].

قلت: هذه الحكايةُ ساقَها ابنُ رجبٍ عن سِبْطِ ابنِ الجوزي في «مرآة الزمان»[٥] وحاصلها: أنَّ الشيخَ أبا عمر قال في آخرِ الخطبةِ على المنبر: اللهمَّ وأَصْلِح عبدَك الملكَ العادلَ سيفَ الدين[٦] أبا بكر بن أيوب، فاعْتَرَض عليه الشيخُ عبد الله

---

(١) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٣٠)، و«التذكرة» للزركشي (ص: ١٧٩)، و«المقاصد الحسنة» (ص: ٧٠٧)، و«الدرر المنتثرة» للسيوطي (ص: ٢٠١)، و«الأسرار المرفوعة» لملا علي (ص: ٣٧٨)، و«الفوائد الموضوعة» للكرمي (١١٨).

(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٧٠٧).

(٣) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٧٠٧)، و«المنهاج في شعب الإيمان» للحليمي (٣/ ١٥).

(٤) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٧٠٨)، و«ذيل الطبقات الحنابلة» لابن رجب (٣/ ١١٩).

(٥) انظر: «مرآة الزمان» لسبط ابن الجوزي (٢٢/ ١٧٧ ـ ١٧٨).

(٦) لفظ: «سيف الدين» لم يرد في (ز).

اليوناني[١]: إنَّ هذا لا يصلحُ، لأنَّه أطلقَ العادلَ على الظالمِ، فقال الشيخُ أبو عمر: قد جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: «ولدت في زمن الملك العادل كسرى»[٢].

ولا يتمُّ الاحتجاجُ إلا بلفظِ «العادل» فالناقلُ للحكايةِ وهو سِبْط ابنُ الجوزي وقد حَضَرهما حين تكلَّم بهذا قد ضَبَط لفظَ الشيخِ، وإلا لمَا قام شاهِداً، ثم إنَّ الشيخَ ذَكَره بصيغة الجَزْمِ، فيدلُّ على ثُبوتِه عنده وإن لم يَذْكُر سَنَداً.

ثم هذا القَدْحُ كلُّه إنْ كان لأجل ما ذَكَره عن الحَلِيمي، فهو شُبهةٌ تنكشِفُ بأنَّ كِسْرى حين وِلادة النبيِّ ﷺ كان مِن أهلِ الفَتْرةِ، والمقرَّرُ في أصولِ الفقه: أن لا حكمَ لله قبلَ البعثةِ[٣]، وحيثُ لا حكمَ للهِ قبلَ البعثةِ، فلا حُكم من كسرى بغيرِ حُكمِ الله إذ ذاكَ، لأنَّه فرعُ وجودِ حكمِ الله حينئذٍ وليسَ فليس.

ثُم وَجْهُ التسميةِ بالعادِلِ ليس مُنْحصِراً فيما ذَكَره الحَليمي، إذ يجوزُ أن يكونَ إطلاقُ العادل عليه باعتبار كونِه متصِفاً بمكارمِ الأخلاق في الفَتْرةِ، ومثلُه في ذلك

---

(١) كذا في (ز) و(م): اليوناني! والذي في «مرآة الزمان» (٢٢/ ١٧٧)، و«ذيل طبقات الحنابلة» (٣/ ١١٩): اليونيني. وهو الصواب، وانظر ترجمة عبد الله اليونيني المتوفى سنة (٦١٧هـ) في «سير أعلام النبلاء» (٢٢/ ١٠٢).

(٢) جاء في (ز): «إلخ» بدل قوله: «أن النبي ﷺ قال: «ولدت في زمن الملك العادل كسرى». اهـ. وانظر: «مرآة الزمان» (٢٢/ ١٧٨).

(٣) هذا قول عجيب: «لا حكم لله قبل البعثة»! والذي في أصول الفقه في مسألة: «أفعال العقلاء قبل ورود الشرع» أن الأصوليين فيها على اختلاف: فمنهم من قال: هي على الحظر والمنع، ومنهم من قال: هي على الإباحة، ومنهم مَن رأى أنها على الوقف، لا مباحة ولا محظورة، وقيل: ليس لله هناك حكم أصلاً. قال الزركشي: والحق أنه لا بد لهذه الأفعال من حكم عند الله، وقد تعذر الوقوف على خفائه، فيوقف في الجواب إلى الشرع اهـ. انظر: «البحر المحيط» للزركشي (١/ ٢٠٦).

الوقتِ يصحُّ أن يسمَّى عادلاً بالنسبةِ إلى مَن يتصِفُ بسَفْسافِها، ولعله كان شهرتُه بالعادلِ حينئذٍ لأجل ذلك، وعليه فهو لا يُنافي الوجهَ الأولَ مِن وَجْهي الحَليمي، لكن لا يردُّ قوله: «لا لوصفه بالعدل...إلخ» لأنَّه إخبارٌ بالواقعِ على ذلك التقديرِ، نعم لو بقيَ إلى زمانِ البعثةِ وبلغه الدعوةُ فامتنعَ عن الإسلامِ، كان حينئذٍ جائراً ظالماً[1]، وهو لا ينافي كونَه عادلاً قبل بلوغِ الدعوةِ بالاعتبارِ المذكور.

ويناسب المقام: ما أخرجه البيهقيُّ وابن عساكرٍ عن علي رضي الله عنه: أنَّه لمَّا أُتي بسَبايا طيِّئ وَقَفتْ جاريةٌ، وساقَ الحديثَ إلى أن قال: فقالت: يا محمد، إنْ رأيتَ أن تُخلِّي عنِّي ولا تُشْمِت بي أحياءَ العربِ، فإني ابنةُ سيِّد قومي، وإن أبي كان يَحْمي الذِّمار، وَيفكُّ العاني، ويُشْبع الجائعَ، ويَكْسُو العاريَ، ولم يَردَّ طالبَ حاجةٍ قطُّ، وأنا ابنةُ حاتِم طيِّئ، فقال النبيُّ ﷺ: «يا جاريةُ، هذه صفاتُ المؤمنينَ حقّاً، لو كان أبوك مسلِماً لترحَّمْنا عليه، خَلُّوا عنها، فإنَّ أباها كان يحبُّ مكارمَ الأخلاقِ، والله يحبُّ مكارمَ الأخلاقِ». الحديث أورده السيوطيُّ في «جمع الجوامع»[2].

---

(١) في هامش (ز): «لكنه لم يبق بل مات في سنة (٦٠٦٩) من هُبوط آدم عليه الصلاة والسلام، وهي السنة السابعة من ولادة [...] النبي ﷺ وعليهم أجمعين، فإن ولادته كانت سنة (٦٠٦٣) من هبوط آدم، وهي عام الفيل، وبعد وفاته وَلي هرمز، ومات قبل البعثة أيضاً، وولي بعده ببرو وهو خسرو باني قصر شيرين وحلوان، وكان لابتداء ملكه سنة (٦٠٨٣) من هبوط آدم عليه السلام ومبعثُ النبي ﷺ في سنة (٦١٠٣) من هبوط آدم عليه السلام الهبوط، وأدركَ البعثة وهو الذي قاتل هرقل واستولى على القدس، وفيه أنزل: ﴿الٓمٓ ① غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ② فِىٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ﴾ إلخ.كذا ذكره بعضُ المتأخرين من علماء الروم ممن وقف على ألف وثلاث مئة كتاب من كتب التواريخ، وذكرها في مقدمة تاريخه الكبير المسمى بالقدلكي منه منه». اهـ. وفي بعض المذكور هاهنا نظر.

(٢) انظر: «جمع الجوامع» (١٧/ ٦٤٣).

٥ ـ حديث: «الإيمانُ عُريان، فلِباسُه التقوى، وزينتُه الحياءُ، وثمرتُه العلمُ»[١].

أورده الحافظُ السيوطيُّ في «جمع الجوامع» بلفظ: «الإيمانُ عُريان، وزينتُه الحياءُ، ولباسُه التقوى، ومالُهُ الفِقه» وعزاه لابن النَّجار عن أبي هريرة، والخَرائطي في «مكارم الأخلاق» عن وَهْب بن مُنبِّه موقوفاً[٢].

٦ ـ حديث: «الولدُ سِرُّ أبيهِ»[٣].

قال السخاويُّ: «الولد سرُّ أبيه» لا أصلَ له[٤].

قلت: وكذلك لم أَره في كُتب الحديثِ، ولكن أَورده الشمسُ الفناري في

= وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٣٤١)، والحكيم الترمذي في «النوادر» (١٠٠٠)، وابن عساكر في «تاريخه» (١١/ ٣٥٨ ـ ٣٥٩)، و(٦٩/ ٢٠٢)، وابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١/ ١٩٧)، وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٨٢٩): إسناد فيه ضعف. وقال ابن حجر: هذا حديث غريب، وأخرجه الحاكم في «الإكليل» هكذا، والبيهقي في «الدلائل» من طريقه، ورجال إسناده كلهم كوفيون إلى العماني، وأبو حمزة الثمالي، فيه مقال، وكذا في ضرار بن صرد اهـ.

قلت: وحميد بن زياد الراوي عن علي لم يسمعه.

(١) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٣١).

(٢) انظر: «جمع الجوامع» للسيوطي (٣/ ٥٧٧)، ولم أقف عليه في «ذيل تاريخ بغداد» لابن النجار. وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٣٠٤)، وابن أبي شيبة (٣٦٣٨٣) وابن عساكر في «تاريخه» (٦٣/ ٣٨٩) من قول وهب بن منبه.

(٣) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٣٢)، و«التذكرة» للزركشي (ص: ٢١١)، و«المقاصد الحسنة» (ص: ٧٠٦)، و«الأسرار المرفوعة» (ص: ٣٧٨)، و«الفوائد الموضوعة» (١١٧)، و«كشف الخفا» (٢/ ٤١٢).

(٤) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٧٠٦).

«مصباح الأنس»(١) في تقريرِ قول الماتِن: «إن الشيءَ لا يُثمر ما يضادُّه» بصيغةِ الجزم من غيرِ عَزْوٍ ولا سندٍ.

حيثُ قال: إثمارُ الشيءِ: إما مِن حيثُ هو؛ أي: لا بوجهٍ خاصٍّ من وجوهه، ولا باعتبارِ شرطٍ زائدٍ، كثمراتِ الأوصافِ والأخلاقِ والكمالاتِ التي يحصِّلُها الولدُ بالسراية مِن والدِهِ على ما قاله عليه الصلاةُ والسلام: «الولدُ سرُّ أبيه».

وإما مِن حيثُ الوجهُ الخاصُّ الذي يعرفُه المحقِّقون، وهو الوجهُ الذي للقلبِ إلى حَضْرة الغيبِ الإلهيِّ وعالمِ المعاني من وجوهِه الخمسةِ، وباعتباره يتعيَّن التجلِّي الإلهيِّ الذي هو سرُّه، كأوصافِ الولدِ وأخلاقِهِ التي على خلافِ حالِ وَالديهِ، حيث قال: ﴿يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ﴾ [الأنعام: ٩٥]؛ أي: المؤمنَ من الكافرِ، وأمثاله..، إلى آخرِ ما بَسطَ في ذلك رحمه الله تعالى(٢).

فظهر أنَّ معناهُ صحيحٌ وإنْ لم يصحَّ الحديثُ نَقْلاً، والله أعلمُ.

٧ ـ حديث: «المُسْتَحِي محرومٌ»(٣).

لم أَقفُ عليه بهذا اللفظِ.

٨ ـ ولا حديث: «الحياءُ يمنعُ الرزقَ»(٤).

---

(١) هو كتاب «مصباح الأنس بين المعقول والمشهود في شرح مفتاح غيب الجمع والوجود» لمحمد بن حمزة شمس الدين الفناري الرومي (ت ٨٣٤هـ). شرح بهذا الكتاب «مفتاح الغيب» لصدر الدين القونوي (٦٧٣هـ).

(٢) انظر: «مصباح الأنس» (ص: ٨٦ ـ ٨٧).

(٣) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٣٣).

(٤) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٨٢).

ولكـن فـي «جمـع الجوامـع» للسـيوطي: «إنَّ الحيـاءَ والعفـافَ والعـيَّ ـ عَـيَّ اللسـانِ لا عـيَّ القلـبِ ـ مـن الإيمـانِ، وإنهنَّ يَـزِدْنَ في الآخـرةِ ويَنْقُصنَ مـن الدُّنيا، ولَمَـا يَـزِدْنَ فـي الآخرةِ أكثرُ ممـا يَنْقُصنَ من الدُّنيا، وإنَّ الشـحَّ والفحـشَ والبَذاءَ مِن النفـاقِ، وإنَّهـنَّ ينقصنَ مـن الآخرةِ ويَزِدنَ فـي الدنيا، ولَمَـا يَنْقُصنَ من الآخـرةِ أكثرُ مما يَـزِدنَ فـي الدُّنيا».

عَزاهُ ليعقوب بنِ سفيان، والطَّبرانيِّ في «الكبير»، وأبي نُعيم في «الحلية»، والبيهقي في «السنن»، والخطيب، وابنِ عساكر، من طريقِ إياس بن معاوية بن قُرَّة المُزَني، عن أبيه، عن جده[1].

وفي «الجامع الصغير»: «ثلاثٌ من الإيمانِ: الحياءُ، والعفافُ، والعَيُّ ـ عَيُّ اللسانِ غيرُ عَيِّ الفِقهِ والعلم ـ وهنَّ مما يَنقصنَ من الدُّنيا ويَزِدنَ في الآخرةِ، وما يَزِدنَ في الآخرةِ أكثرُ مما يَنقصنَ من الدنيا، وثلاثٌ من النِّفاقِ: البَذاءُ، والفُحشُ، والشُّحُّ، وهنَّ مما يَزِدنَ في الدنيا ويَنقصنَ مِن الآخرة، وما يَنقصنَ من الآخرة أكثرُ

(١) انظر: «جمع الجوامع» للسيوطي (٢/ ٣٠٤)، و(٢٢/ ٨).
وأخرجه يعقوب بن سفيان الفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/ ١٣٨)، والطبراني في «الكبير» (١٩/ ٢٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٢٥)، والبيهقي في «السنن» (٢١٣٢٩)، وفي «الشعب» (٧٣١٣)، وابن عساكر في «تاريخه» (١٠/ ٧)، ورواه أيضاً البخاري في «التاريخ» (٧/ ١٨٠)، من طريق محمد بن أبي السري، عن بكر بن بشر الترمذي، عن عبد بن الحميد بن سوار، عن إياس بن معاوية بن قرة المزني، عن أبيه، عن جده مرفوعاً.
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٢٧): فيه عبد الحميد بن سوار، وهو ضعيف اهـ.
وفيه أيضاً: بكر بن بشر، قال أبو حاتم: مجهول اهـ. ومحمد بن أبي السري قال الحافظ: صدوق عارف، له أوهام كثيرة.

مما يَزِدن في الدنيا». عَزاه لرُسْتَة، عن عون بن عبد الله بن عُتْبة بلاغاً. انتهى[١].

فمعنى كونِ المستحي محروماً، وكونِ الحياء يمْنعُ الرِّزقَ، أنَّه يُنقِصُ من دُنياه. والله أعلم.

٩ ـ حديث: «عَجِّلوا بالصلاةِ قبل الفَوْتِ، وعَجِّلُوا بالتوبةِ قبلَ الموتِ»[٢].

لم أقف له على أصلٍ، ولا[٣] أظنُّه يصحُّ مرفوعاً بهذا اللفظِ، ومضمونُه صحيحٌ، والله أعلم.

١٠ ـ حديث: «حبُّ الدُّنيا رأسُ كلِّ خطيئة»[٤].

قال السخاويُّ رواه البيهقيُّ في الحادي والسبعين من «شعب الإيمان» بإسنادٍ حسن إلى الحسن البصري رَفعَه مرسلاً[٥].

وأورده الديلميُّ في «الفردوس» وتَبِعه ولدُه بلا إسنادٍ عن عليٍّ رَفَعه، به[٦].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢١٠٦٤) عن معمر، عن قرة، عن عون بن عبد الله موقوفاً عليه، وهو معضل. وانظر: «الجامع الصغير» رقم (٦٢٨٢).

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٣٤).

(٣) في (م): «فلا».

(٤) انظر: «الموضوعات للصغاني» (٣٥)، و«المقاصد الحسنة» (ص: ٢٩٦)، و«التذكرة» (ص: ١٢٢)، و«الأسرار المرفوعة» (ص: ١٧٩)، و«الفوائد الموضوعة» (١٢٢)، و«الدرر المنتثرة» (ص: ١٠٥)، و«كشف الخفا» (١/ ٣٩٧).

(٥) أخرجه البيهقي في «الشعب» (١٠٠١٩)، وابن أبي الدنيا في «الزهد» (٩)، عن الحسن مرسلاً. وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٩٧٤)، وأحمد في «الزهد» (٤٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٨٨)، وابن أبي الدنيا في «الزهد» (٥١)، من رواية سفيان الثوري عن عيسى بن مريم عليه السلام.

(٦) انظر: «مسند الفردوس» (٤٥٨٥)، وهو فيه بنحوه.

وجَزَم ابنُ تيميةَ بأنَّه من قولِ جُنْدب البَجَلي رضي الله عنه[١].

وبالأول يُردُّ عليه وعلى غيرِه ممن صرَّح بالحُكم عليه بالوَضْعِ، لقولِ ابن المَديني: مرسلاتُ الحسنِ إذا رَواها الثقاتُ صحاحٌ، ما أقلَّ ما يسقطُ منها. انتهى[٢].

١١ ـ حديث: «الدُّنيا جِيفةٌ، وطالبوها كِلابٌ»[٣].

لم أَقف عليه في كُتب الحديثِ بهذا اللفظ[٤].

لكني رأيتُ بعد حينٍ في «مسند الفردوس» عن عليٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: أَوحى اللهُ إلى داودَ: يا داودُ، مثلُ الدنيا كمَثلِ جيفةٍ اجتمعتْ عليها الكِلابُ يَجرُّونها، أَفتحبُّ أن تكونَ كلباً مثلَهم فتُجرَّ معهم». الحديث[٥].

١٢ ـ حديث «الدُّنيا قَنْطَرةُ الآخرةِ، فاعْبُروها ولا تَعْمُروها»[٦].

---

(١) انظر: «أحاديث القصاص» (٥٨).

(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٢٦٩).

(٣) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٣٦)، و«الدرر المنتثرة» (ص: ١١٩)، و«كشف الخفا» (١/ ٤٦٨).

(٤) أخرجه المزكي في «المزكيات» (١٥٢)، والشجري في «أماليه» (٢٣٨٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٢٣٧ ـ ٢٣٨)، من طريق ابن المسيب، عن عبد الله بن خبيق، عن يوسف بن أسباط، عن علي موقوفاً، ولفظه عندهم سوى الشجري: «الدنيا جيفة، فمن أرادها فليصبر على مخالطة الكلاب»، وأما لفظ الشجري فهو بمثل الصغاني.

وإسناده ضعيف، يوسف بن أسباط، قال أبو حاتم: لا يحتج به، وضعفه البخاري، وروايته عن علي منقطعة، وعبد الله بن خبيق، أدركه أبو حاتم ولم يكتب عنه، وابن المسيب: هو محمد بن المسيب الأرغياني.

(٥) أورده الديلمي في «الفردوس» (٥٠٢).

(٦) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٣٧)، و«المقاصد الحسنة» (٣٥١)، و«كشف الخفا» (١/ ٤٧١).

قال السَّخاويُّ: رواه الدَّيلميُّ في «الفردوس» بلا سندٍ عن ابنِ عمر مرفوعاً[١].

١٣ ـ حديث: «العلمُ عِلمانِ علمُ الأَبدانِ، وعلمُ الأديانِ»[٢].

أَورده الشمسُ محمد بن حمزة الفناري في كتابه «مصباح الأنس» فقال: رُوي عن النبي ﷺ أنه قال: «العلمُ عِلمان: علم الأبدانِ، وعِلم الأديانِ»[٣].

لكن قال داود الأنطاكيُّ في «التذكرة في الطب»: إنَّه مِن كلامِ الإمام الشافعيِّ، نقله عنه في «شرح المهذب»، والله أعلم[٤].

ثم رأيته في «الفوائد الثَّقفيات» مُسْنَداً عن الشافعيِّ رحمه الله، والله أعلم.

قال الرئيسُ أبو عبد الله القاسم بن الفضل الثَّقفي: سمعتُ أبا عمرٍو محمد بن محمد بالويه الصَّائغ، قال: سمعتُ أبا العباس محمد بن يعقوب بن يوسف الأصم يقولُ: سمعتُ الربيعَ بن سليمان يقول: سمعتُ الشافعيَّ رحمه الله يقول: العلمُ عِلمانِ: علمُ الفقهِ للأديان، وعلمُ الطبِّ للأبدانِ[٥].

ثم رأيتهُ في كتاب «الانتفاء في فضائل الثلاثة الفقهاء» لابن عبد البر مُسْنداً

---

(١) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٣٥١)، وأورده الديلمي في «الفردوس» (٣١٠٢).
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٥٣) من قول يحيى بن معاذ الرازي الواعظ.

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٣٨)، و«الأسرار المرفوعة» (ص: ٢٤٧)، و«كشف الخفا» (٢/ ٨٠).

(٣) انظر: «مصباح الأنس» (ص: ١٢٦).

(٤) انظر: «التذكرة» للأنطاكي (ص: ١١).

(٥) أخرجه ابن حجر في «توالي التأسيس» (ص: ١٦٩) من طريق الثقفي، بهذا الإسناد.
وأخرجه البيهقي في «مناقب الشافعي» (٢/ ١١٤) من طريق الأصم، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ١٤٢) من طريق محمد بن سهل الطوسي، كلاهما عن الربيع، عن الشافعي.

عن الشافعيِّ أيضاً قال: حدثنا خَلَف بن قاسم قال: حدثنا محمد بن سفيان بن سعيد الإمام، قال: سمعتُ الربيعَ بن سليمان، يقول: سمعتُ الشافعيَّ يقول: العلمُ علمانِ: علمُ الأديانِ، وعلمُ الأبدان. انتهى[١].

١٤ ـ حديث: «عليكُم بدينِ العَجائزِ»[٢].

قال السخاويُّ: لا أصلَ له بهذا اللفظِ، ولكن عند الدَّيلميِّ من حديثِ محمد بن عبد الرحمن ابن البَيْلَماني، عن أبيه، عن ابنِ عمر مرفوعاً: «إذا كانَ في آخرِ الزمانِ واختلفتِ الأهواءُ، فعَلَيكم بدينِ أهلِ البادِية والنساءِ»[٣] وابنُ البَيْلَماني ضعيفٌ جداً.

وعند رَزينٌ في «جامعه» ما أضَافَه لعمر بن عبد العزيز، يَنْميِهِ لعمر بنِ الخطاب، قال: تركتُكم على الواضِحة، ليلُها كنهارِها، كونوا على دينِ الأعرابِ والغِلْمانِ والكُتَّاب.

قال ابنُ الأثير في «جامع الأصول»: أَراد بقولهِ: «دين الأعرابِ والغِلمان»:

---

(١) انظر: «الانتفاء» (ص: ٨٣ ـ ٨٤).

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٧٦)، و«معرفة التذكرة» لابن طاهر (٥١١)، و«تذكرة الحفاظ» لابن طاهر (٥٢٧)، و«المقاصد الحسنة» (ص: ٤٦٤)، و«الدرر المنتثرة» (ص: ١٥٠)، و«الأسرار المرفوعة» (ص: ٢٤٨)، و«كشف الخفا» (٢/ ٨٣).

(٣) انظر: «مسند الفردوس» (٩٩٦).

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٦٤)، والجوزقاني في «الأباطيل» (٢٨٧)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٢٧١)، من طريق ابن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر.

وقال ابن حبان: ابن البيلماني حدث عن أبيه بنسخة شبيهاً بمئتي حديث كلها موضوعة، لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكرُه في الكتب إلا من جهة التعجب.

الوقوفَ عند قَبول ظاهرِ الشريعةِ واتباعِها من غيرِ تفتيشٍ عن الشُّبهِ وتَنْقِيرٍ عن أقوالِ أهل الزَّيغِ والأهواءِ، ومثلُه قولُه: «عليكم بدين العَجائز» انتهى[١].

١٥ ـ حديث: «الفقرُ فَخْري»[٢].

قال السخاويُّ: قال شيخُنا ـ يعني الحافظَ ابن حجر: ـ هو باطلٌ موضوعٌ. انتهى[٣].

قلت: قال الشيخُ الجامعُ بين الفقهِ والحديثِ والتصوفِ، الشهابُ أحمد بنُ أبي بكر الرَّداد الصِّدِّيقي الزَّبيدي رحمه الله تعالى في كتابِهِ «عدة المرشدين وعمدة المسترشدين»[٤] ما لفظُه: وقال ﷺ: «الفقرُ فَخْري، وبه أَفْتَخِر».

فأَوردَه بصيغةِ الجَزْمِ من غيرِ عَزْوٍ ولا سندٍ، ولعلَّه مما خُرِّج في بعضِ كُتبِ

---

(١) انظر: «جامع الأصول» (١/ ٢٩٢)، وانظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٤٦٥).

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٥٢)، و«المقاصد الحسنة» (ص: ٤٨٠)، و«الأسرار المرفوعة» (ص: ٢٥٥)، و«الفوائد الموضوعة» (١٢٧)، و«كشف الخفا» (٢/ ١٠٢).

(٣) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٤٨٠).

(٤) وهو كتاب في أحكام الخرقة والنسبة للباس والصحبة. والمذكور كان شيخ شُيُوخ المتصوفة بزبيد، تعلم القرآن وحفظه صَغِيراً، ثم قرأ بالعربية فبرع بهَا، ثمَّ قَرَأَ بالفقه وانتفع، وأجاز له الأئمَّة الكِبَار، ثمَّ دخل طريقة القوم يعني الصُّوفِيَّة في سنة سبع وسِتِّين وسبع مئة وكانت له رياضة حسنة اجتهد فيها نحو عشْرين سنة، ولزِمَ مجْلِس الشَّيْخ المَعْرُوف إسماعيل بن إِبْرَاهِيم الجبرتي، وصنف في طريق الصُّوفِيَّة تصانيف منها كتاب «تَلْخِيص القواعد الوفية فِي أصل خرقة الصُّوفِيَّة» وكتاب «عدَّة المرشدين وعمدة المسترشدين» وله غير ذَلِك نظماً ونثراً، ونال الْحَظ الأوفر عِنْد السُّلْطَان الأَشْرَف بن الأَفْضَل ثمَّ عند ولده النَّاصِر، توفِّي سنة إحدى وعشرين وثمان مئة، ودفن بمقابر مدينة زَبيد في القبَّة الَّتِي دفن فيها الشيخ إسماعيل الجبرتي. انظر: «طبقات صلحاء اليمن» المعروف بتاريخ البريهي (ص: ٢٩٩).

الحفَّاظ ولم يصِلْ إلينا، كما قال السيوطيُّ رحمه الله في «الجامع الصغير» بعد عَزْوه حديثَ: «اختلافُ أُمتي رحمةٌ» إلى جماعةٍ من العُلماءِ من غير سندٍ، ما نصُّه: ولعلَّه خُرِّج في بعضِ كُتب الحُفَّاظِ التي لم تَصل إلينا. انتهى[1]، والله أعلم.

والحديثُ مشهورٌ في كُتب التَّصوف، قال الشيخُ عبد الرزاق الكاشاني في «شرح منازِل السائرين»: السلامةُ مِن الدنيا طَلباً وتَركاً هو الفلاحُ، وهو أن لا يكونَ لها قَدْر عندَه لتُطْلَب أو تُتْرك، وهذا هو الفقرُ الذي تكلَّموا في شَرفه، حتى رُوي عن النبي ﷺ: «الفَقْرُ فَخْري». انتهى[2].

وقال في موضعٍ آخر: إنَّ مقامَ الفقرِ ـ الذي هو الذُّهول عن الغيرِ وعدم الالتفاتِ إلى ما سِوى الحق ـ لا يكون إلا بكمالِ الغِنى بالحقِّ، وعند ذلكَ يعصمُه اللهُ مِن المخالفة. انتهى.

وقال في «لطائف الأعلام»: الفقرُ هو الخُلو عن آثارِ الكثرةِ والانحرافاتِ، وأحكامِ العاداتِ، والمرادات الخَلْقية والحَقيَّة، بحيثُ يصير القلبُ نقيّاً عن جميعِ الآثار الكونيةِ، نقيّاً عن أحكامِ القيودِ الظاهرية والباطنية، بالانخلاعِ عن جميع أحكامِ الغيرِ والغَيْريةِ. انتهى[3].

ومن هنا قال الصَّدر القونويُّ قدِّس سرَّه في تفسيرِ الفاتحة المسمَّى بـ«إعجاز البيان» ما نصُّه: والفقرُ الجامعُ المقابلُ للغنى الجامعِ لا يصحُّ إلا للإنسانِ الكاملِ، فافهم. انتهى[4].

---

(١) انظر: «الجامع الصغير» (١٢٤٣).

(٢) انظر: «شرح منازل السائرين» للكاشاني (ص: ١٣٠).

(٣) انظر: «لطائف الأعلام في إشارات أهل الإلهام» (ص: ٥٦٥).

(٤) انظر: «إعجاز البيان في تفسير أم القرآن» (ص: ١٥٧).

وإيضاحُ ذلكَ بلسانِ أهلِه: هو أنَّ الله سبحانه كانَ ولم يكُنْ شيءٌ غيرُه، فاللهُ اسمٌ لمرتبة الأَحديةِ التي لها الإطلاقُ، والنبيُّ ﷺ مَظْهرهُ، فإنَّه صاحبُ مقام ﴿أَوۡ أَدۡنَىٰ﴾ [النجم: ٩] فله الإطلاقُ اختصاصاً إلهياً، إذ لا يصحُّ أن يكون مَظْهراً للاسمِ الجامعِ لجميعِ الأسماءِ الغنيِّ عما سِواه بذاتِه، إلا بالفقرِ التامِّ، والسَّعةِ التامة، وهو ﷺ، لكونه بَرْزخَ البرازخِ، صاحبَ هذا المقامِ اختصاصاً إلهيّاً، وورثتُه على قَدَمه، والظهورُ بصورةِ أَحديةِ الجمعِ لا رتبة فوقَه أصلاً، ولا شكَّ أن الفقرَ بهذا المَعْنى فخرٌ، وبالله التوفيق.

١٦ ـ حديث: «الفقرُ سَوادُ الوجهِ في الدَّارين»[١].

لم أقف عليه في كُتبِ الحديث، ولكنَّه مشهورٌ في كُتب التصوف.

قال الشيخُ عبد الرزاق في «شرح منازل السائرين»: فَقْرُ الصُّوفيـة: هو الفَناءُ في أَحدِيـة جمعِ الـذَّاتِ، وهـو الذي قـال ﷺ: «الفَقْـرُ سَـوادُ الوجهِ فـي الدَّارين» أي: الفَنـاءُ الصِّـرف، والعـدمُ المحـضِ فـي الدُّنيـا والآخـرة، وهو الاسـتهلاكُ في عيـنِ الـذَّات، لأن العـدمَ هو السَّـوادُ والظُّلمـةُ، والوجودُ هـو البَيـاضُ والنُّور، ولا مقـامَ أعلى منـه. انتهى[٢].

وقال في «لطائف الإعلام»: سئلَ بعضُهم عن الفَقْرِ، فقال: هو سوادُ الوجهِ في الدَّارين[٣].

وهذا يدلُّ على أنَّه من كلام الصُّوفيةِ غيرَ مرفوعٍ إلى النبيِّ ﷺ. والله أعلم.

---

(١) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٨٠)، و«كشف الخفا» (٢/ ١٠٢).

(٢) انظر: «شرح منازل السائرين» (ص: ١٣١).

(٣) انظر: «لطائف الإعلام» (ص: ٤٣٨).

ثم قال في «لطائف الإعلام»: قيل: معنى السَّوادِ المذكور في الدَّارين: هو رؤيةُ المرءِ، وسُقوط قَدْرِه، وتفاهةُ قيمتِهِ، وحقارةُ منزلتِهِ في الدنيا والآخرة، فهو لا يَرى له عملاً مُنْجِياً في الآخرةِ، ولا فضلاً على أحدٍ في الدنيا، وذلك لتحقُّقه بفقرِ الصوفيةِ، وهو الانحباسُ في بَيداءِ التَّجريدِ، الذي هو المقامُ الذي يَبيدُ فيه كلُّ ما سوى الحقِّ تعالى وتقدَّس؛ أي: يعدم، وحينئذ يتحقَّقُ صاحبُ هذا الحالةِ بالفقرِ الحقيقيِّ الذي هو فَقْدُ الأنانيةِ في وجودِ حقيقةِ الحقائقِ، وحينئذٍ يرى سوادَ وَجْهِه ـ وهو ظلمةُ عَدميتِهِ في الدَّارينِ ـ في الدنيا والآخرة[1].

ثم قال: قال الشيخُ محيي الدين: والوجهُ هنا يرادُ به حقيقةُ العبدِ وذاتُه وعَيْنُه. وقال: إنَّ المرادَ بذلك بقاؤه مع رُؤيةِ عبوديتِهِ مُسْتصحِباً الحالَ فيها، بحيثُ لا يَرى له ربوبيةً بوجهٍ من الوجوهِ، ولا بنسبةٍ من النِّسبِ. انتهى[2].

١٧ ـ حديث: «شرفُ المؤمنِ قيامُه بالليلِ، وعِزُّه استغناؤه عن الناسِ»[3].

قال السخاوي: رواه الطَّبرانيُّ في «الأوسط» من حديث محمد بن حميد، والقضاعيُّ من حديث عبد الصمد بن موسى القطان، وابنُ حميد والشِّيرازي في «الألقاب» من حديث إسماعيل بن توبة، ثلاثتُهم عن زافِر بن سليمان، عن محمد بن عُتبة، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال: جاء جبريلُ إلى النبيِّ ﷺ فقال: «يا محمد، عِشْ ما شئتَ فإنكَ ميِّتٌ، واعْمَل ما شئتَ فإنَّك مَجْزِيٌّ به، وأَحبب مَن شئتَ فإنَّكَ مُفارِقه، واعلم أنَّ شرفَ المؤمن قيامُ الليل، وعزَّه استغناؤه عن الناس»[4].

---

(١) انظر: «لطائف الإعلام» (ص: ٤٣٨).

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٧٩).

(٤) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٢٧٨)، والقضاعي في «الشهاب» (١٥١) و(٧٤٦)، وأبو نعيم =

وهو عند أبي الشيخ، وأبي نُعيم وغيرهما كالحاكم، وصحَّح إسنادَه، وحسَّنه العراقيُّ. انتهى[(١)].

وقال الحافظُ السيوطيِّ في «التعقبات» ـ بعدما نقل عن ابن الجوزي أنَّ فيه محمد بن حُميد، كذَّبه أبو زُرْعة وغيره، وزافِر لا يُتابع على عامَّة ما يَرويه[(٢)] ـ قال: قلتُ: أخرجه الحاكمُ من طريق عيسى بن صبح، عن زافر، وصحَّحه، وأخرجه البيهقيُّ في «الشعب» من طريق محمد بن حُميد عن زافرٍ[(٣)].

قال الحافظ ابنُ حجرٍ[(٤)]: تفرَّد به بهذا الإسناد زافرٌ، وما له طريقٌ غيره، وهو شيخٌ بصريٌّ صدوقٌ، سيِّئُ الحفظِ، كثيرُ الوهم، والراوي عنه محمد بن حُميد فيه مقالٌ، لكنه تُوبع، قال: وقد اختَلفَ فيه نظرُ حافظَين، فسَلكَا فيه طريقينِ متقابلينِ، فصحَّحه الحاكمُ في «المستدرك»، ووَهَّاه ابنُ الجوزيِّ فأَخرجه في «الموضوعات»، واتَّهم به محمداً وزافِراً، ومحمد تُوبع، وزافر لم يتَّهم بكذبٍ، والصوابُ أنَّه لا يُحكم عليه بالوَضْعِ، ولا له بالصِّحة، ولو تُوبع زافرُ لكان حسناً. انتهى[(٥)].

= في «الحلية» (٣/ ٢٥٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٠٥٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٠٨) من طريق محمد بن حميد، وقرن القضاعي به عبد الصمد بن موسى القطان، كلاهما عن زافر بن سليمان، به.

(١) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٤٥٦)، وأخرجه الحاكم (٧٩٢١) من طريق عيسى بن صبيح، عن زافر بن سليمان، به. وصححه. وحسَّنه العراقي في رسالته في الرد على موضوعات الصغاني (ورقة ١٥٦).

(٢) انظر: «الموضوعات» (٢/ ١٠٨).

(٣) سلف تخريجه قبل قليل.

(٤) في «أماليه» كما ذكر السيوطي في «التعقبات» (ص: ٩٤).

(٥) انظر: «التعقبات» للسيوطي (ص: ٩٤).

قال السيوطيُّ: قلت: قد حَكَم بحسنهِ الحافظُ المنذريُّ في «الترغيب». انتهى[١].

وقد مرَّ أن الزينَ العراقيَّ شيخَ ابنِ حجرٍ حسَّنه أيضاً، فالحديثُ ليس بموضوعٍ، بل إما صحيحٌ أو[٢] حسنٌ، وبالله التوفيق.

١٨ ـ حديث: «حبُّ الوطنِ من الإيمان»[٣].

قال السخاوي: لم أقف عليه، ومعناه صحيحٌ. انتهى[٤].

١٩ ـ حديث: «حبُّ الهِرَّة مِن الإيمان»[٥].

لم أَقف عليه في كُتبِ الحديث[٦].

٢٠ ـ حديثٌ: «قلوبُ الشُّعراء خَزائنُ اللهِ»[٧].

لم أقف عليه، ولكن صح «إنَّ مِن الشعرِ حكمةً»[٨] والقلوبُ مواضعُ الحِكمِ، ومواضعُها من الخَزائنِ.

٢١ ـ حديث: «خيرُ خَلِّكُم خَلُّ خَمْرِكُم»[٩].

---

(١) انظر: «التعقبات» (ص: ٩٥)، و«الترغيب والترهيب» للمنذري (١/ ٢٤٣).

(٢) (ز): «وإما».

(٣) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٨١).

(٤) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٢٩٧)، و«الدرر المنتثرة» للسيوطي (ص: ١٠٨)، و«الأسرار المرفوعة» (ص: ١٨٠)، و«الفوائد الموضوعة» (١٧٣)، و«كشف الخفا» (١/ ٣٩٨).

(٥) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٨٣).

(٦) انظر: «الأسرار المرفوعة» (ص: ١٨٢)، و«كشف الخفا» (١/ ٤٠٠).

(٧) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٨٤)، و«كشف الخفا» (٢/ ١٢١).

(٨) أخرجه البخاري (٦١٤٥) من حديث أبي بن كعب.

(٩) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٨٥)، و«التحقيق» لابن الجوزي (١/ ١١١)، وقال: لا أصل له، و«الدرر المنتثرة» (ص: ١١٦)، و«كشف الخفا» (١/ ٤٤٨).

قال السخاوي: رواه البيهقيُّ في «المعرفة» من حديث المُغيرةِ بن زياد ـ وقال: إنَّه ليس بالقوي ـ عن أبي الزُّبير، عن جابر، به، مرفوعاً. انتهى[١].

فغايةُ ما يقال فيه: إنَّه ضعيفٌ، لا موضوعٌ[٢].

٢٢ ـ حديث: «لولا أنَّ السُّؤَّالَ يَكْذِبونَ ما قُدِّسَ مَنْ ردَّهم»[٣].

٢٣ ـ وحديث: «لو صَدَق السائلُ ما أَفْلَح مَنْ رَدَّه»[٤].

قال السخاويُّ في اللفظِ الأخير: رُوي ـ كما قال ابنُ عبد البر في «الاستذكار» ـ

---

(١) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٣٣٣)، وليس فيه: «رواه»، وإنما أورده تعليقاً البيهقيُّ في «معرفة السنن والآثار» (١١٧٢٣)، وقال: وأهل الحجاز يسمون خلَّ العنبِ خلَّ خمرٍ. اهـ.

(٢) البيهقي ضعَّف المغيرة بن زياد ولم يذكر إسناد الحديث بتمامه، وفيه أبو الزبير وكان مدلساً وقد عنعنه، وقال ابن القيم في «إعلام الموقعين» (٢/ ٢٩٢): حديث واهٍ، وذكر أن مغيرة صاحب مناكير اهـ. وقال ابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٢١/ ٤٨٥): هذا الكلام لم يقله النبي ﷺ، ومن نقله عنه فقد أخطأ، وهو كلام صحيح.

(٣) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٧٨).

وأخرجه الدينوري في «المجالسة» (٢٤٧١)، والقضاعي في «الشهاب» (١٢٤٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣١٢٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٥/ ٢٩٦)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٧٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٥٦) من طريق عبد الله بن عبد الملك القرشي، عن يزيد بن رومان، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً، به. وقال العقيلي: عبد الله بن عبد الملك منكر الحديث، وقال: لا يتابع عليه من جهة تثبت.

وقال ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٧): يروي عن يزيد بن رومان وأهل المدينة العجائب لا يشبه حديثه حديث الثقات. وقال الدارقطني في التعليقات عليه (١٧٤): لا أصل لهذا الحديث.

(٤) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٨٨)، و«التذكرة» للزركشي (ص: ٣١)، و«الدرر المنتثرة» (ص: ١٦٨)، و«المقاصد الحسنة» (ص: ٥٤٧)، و«الأسرار المرفوعة» (ص: ٢٨٩)، و«كشف الخفا» (١/ ١٦٢).

من جهة جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده، به مرفوعاً، ومن جهةِ يزيد بن رُوْمان، عن عروةَ، عن عائشة أيضاً: «لولا أنَّ السُّؤَّال يكذبونَ ما أَفْلَح مَنْ ردَّهم»[١].

وحديثُ عائشة عند القُضاعي بلفظ: «ما قدس»[٢].

قال ابن عبد البر: وأَسانيدُها ليست بالقويةِ[٣]، وسَبَقه ابنُ المديني، فأَدرجه في خمسة أحاديث قال: إنَّه لا أصلَ لها.

وكذا رواه العقيليُّ في «الضعفاء» من حديث عائشةَ وابنِ عمر، وقال: إنَّه لا يصحُّ في هذا البابِ شيءٌ[٤].

وعند الطَّبرانيِّ بسندٍ ضعيفٍ أيضاً من حديث أبي أمامة مرفوعاً: «لولا أنَّ السائلينَ يكذِبونَ ما أَفلح مَنْ ردَّهم». انتهى[٥].

قلت: حديثُ أبي أُمامةَ عند الطَّبراني، أَورده الحافظُ السيوطيُّ في «الجامع

---

(١) انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٥/ ٢٩٧)، وقال في لفظ: «لو صدق...»: هذا حديث منكر لا أصل له.

(٢) انظر: «مسند الشهاب» (١٢٤٨).

(٣) انظر: «الاستذكار» (٢٧/ ٤٠٤).

(٤) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٥٤٧)، وقد سلف تخريج حديث عائشة عند العقيلي في الصفحة السابقة.

(٥) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٥٤٧)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٩٦٧) وابن عدي في «الكامل» (٦/ ١٣)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» (٢/ ١٠٤)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ١٤١) من حديث أبي أمامة مرفوعاً، به.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ١٠٢): رواه كله الطبراني في «الكبير»، وفيه جعفر بن الزبير، وهو ضعيف. وقال العقيلي: حديث منكر اهـ. وقال ابن حجر في «التقريب»: جعفر بن الزبير متروك.

الصغير» بلفظ: «لولا أنَّ المساكينَ يكذِبونَ ما أَفلَح مَن ردَّهم»[١]، وقد قال في خطبتِهِ: وبالغتُ في تحريرِ التَّخريجِ وتركتُ القِشرَ وأخذتُ اللُّباب، وصِنتُه عما تفرَّد به وضاعٌ أو كذَّاب. انتهى.

فلا يقالُ في الحديثِ: إنه موضوعٌ. والله أعلم.

٢٤ ـ حديث: «مَن كَثُر صلاتُه بالليلِ حَسُنَ وجهُه بالنهارِ»[٢].

قال السخاويُّ: لا أصلَ له وإنْ رُويَ من طرقٍ، عند ابنِ ماجه بعضُها، وأَورد الكثيرَ منها القُضاعِي وغيرُه، ولكن قد رأيتُ بخطِّ شيخِنا في بعض أجوبتِهِ أنَّه ضعيفٌ، بل قوَّاه بعضهم، والمعتمدُ الأولُ. إلى هنا كلام السخاوي[٣].

---

(١) انظر: «الجامع الصغير» (٧٥١٥).

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٨٩)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ١٠٩)، و«الأسرار المرفوعة» (ص: ٣٥٧)، و«الفوائد الموضوعة» (١٩٥)، و«اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٩)، و«تنزيه الشريعة» (٢/ ١٠٦)، و«كشف الخفا» (٢/ ٣١٨)، وقال أبو حاتم في «العلل» (٢/ ٣٧): الحديث موضوع.

(٣) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٦٦٦)، وتمام كلامه: وقد أطنب ابن عدي في ردِّه، ومثلوا به في الموضوع غير المقصود، قال ابن طاهر: ظن القضاعي أن الحديث صحيح لكثرة طرقه، وهو معذور، لأنه لم يكن حافظاً انتهى. واتفق أئمة الحديث: ابن عدي والدارقطني والعقيلي وابن حبان والحاكم، على أنه من قول شريك، قاله لثابت لما دخل عليه، وقال ابن عدي: سرقه جماعة من ثابت، كعبد الله بن شبرمة الشريكي وعبد الحميد بن بحر وغيرهما، وأوردت من الكلام عليه في «شرح الألفية» والحاشية ما يستفاد اهـ.

وانظر: «مسند الشهاب» للقضاعي (١/ ٢٥٢) وما بعدها، و«الكامل» لابن عدي (٢/ ٣٠٤ـ٣٠٥)، و(٣/ ٢٠١)، و(٧/ ٥٦٨)، (٨/ ٦٥)، و«المجروحين» لابن حبان (١/ ٢٠٧) و(٢/ ١٤٢)، و«الضعفاء» للعقيلي (١/ ١٧٦)، و«المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٣/ ١٧١٨)، و«الفصل للوصل المدرج» للخطيب (١/ ٢٧)، و«فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٣٢٧ـ٣٢٨).

واعتمدَ الآخرَ الشيخُ ابن حجرٍ المكيُّ حيث قال في «الإيضاح والبيان»[(١)]: ذَكَره ابنُ الجوزي في «الموضوعات» من طُرقٍ كثيرةٍ، وأعلَّها كلَّها، وتعقَّبوه بأنَّ الحديثَ أخرجه ابنُ ماجه والبيهقيُّ، وبأنَّ جماعةً من الحفَّاظِ رَوَوه، وما طَعَن أحدٌ منهم في سندِه ولا متنِه.

والحاصلُ: أنَّه جاء من طُرقٍ كثيرةٍ وعن ثقاتٍ عدَّةٍ، وأنَّ مَن طَعَن فيهم لم يُحِط بجميع طُرقهِ.

انتهى[(٢)]، والله أعلم.

* * *

* أحاديث فضل رجب:

قال الصَّغاني: ومنها الأحاديثُ الموضوعةُ في فضيلةِ رجب، وقولهم: «رجبُ شهرُ اللهِ، وشعبانُ شَهْري، ورمضانُ شهرُ أمتي» وفضيلةِ كلِّ شهرٍ وليلةٍ ويومٍ[(٣)].

قلتُ: الحكمُ على كلِّ ما وَرَد في ذلك بالوَضْعِ ليس بصوابٍ، فإنَّ الأحاديثَ الواردةَ في ذلك كثيرةٌ، منها ما ليست بموضوعةٍ، وغاية ما يُقال فيها: إنها ضعيفةٌ[(٤)].

---

(١) هو كتاب «الإيضاح والبيان لما جاء في ليلتي الرغائب والنصف من شعبان».

(٢) لكن نقل الزركشي في «التذكرة في الأحاديث المشتهرة» (ص: ١٥٥) عن قوام السنة أن هذا الحديث ضعيف لا تزيده كثرة طرقه إلا ضعفاً اهـ.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٣٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢٨٣٠) من حديث جابر مرفوعاً، وهو حديث مردود مرفوعاً، والصواب أنه من كلام شريك.

(٣) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١٢٨)، و«الأباطيل والمناكير» للجوزقاني (٢/ ١٣١)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ٢٠٥)، و«منهاج السنة» لابن تيمية (٧/ ٣٩)، و«الفوائد الموضوعة» لمرعي الكرمي (١١)، و«الأسرار المرفوعة» (ص: ٤٦٠).

(٤) بل بعضها موضوع كما سيرد.

٢٥ ـ **فمنها**: حديث أنسٍ مرفوعاً: «إنَّ في الجنةِ نَهْراً يُقال له: رجبٌ، ماؤه أبيضُ من اللَّبن، وأَحْلى من العسلِ، مَن صام يوماً مِن رجب سقاهُ الله مِن ذلك النَّهر»[(١)].

قال السيوطي في «فتاويه الحديثية»: إنه ليس بموضوعٍ، بل من قسمِ الضعيفِ الذي يجوزُ روايتُه في الفضائل، والحديثُ أخرجه أبو الشيخ ابن حيان في كتابِ الصيام، والأصبهاني وابن شاهين، كلاهما في «الترغيب»، والبيهقيُّ وغيرهم[(٢)].

---

(١) أخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٣٨)، والخلال في «فضائل شهر رجب» (٣)، من طريق منصور بن يزيد الأسدي، عن موسى بن عمير، عن أنس مرفوعاً، وقال ابن حبان: موسى بن عمير أبو هارون من أهل الكوفة...، وكان يزعم أنه سمع أنس بن مالك، كان يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، حتى ربما سبق إلى قلب المستمع لها أنه كان المتعمد لها.

وأخرجه البيهقي في «فضائل الأوقات» (٨)، وفي «الشعب» (٣٨٠٠)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٩١٢) من طريق منصور بن يزيد الأسدي، عن موسى بن عمران، عن أنس بن مالك، مرفوعاً، وقال ابن الجوزي: وهذا لا يصح، وفيه مجاهيل لا ندري من هم اهـ. وقال ابن حجر في «تبيين العجب» (ص: ١١): أما موسى بن عمران فلا يدرى من هو؟

وأخرجه قوام السنة في «الترغيب» (١٨٤٧)، وابن عساكر في «فضل رجب» (٩)، وابن حجر في «تبيين العجب بما ورد في فضل رجب» (ص: ١١) من طريق منصور بن زيد، عن موسى بن عبد الله الأنصاري، عن أنس. وقال ابن عساكر: نسبُ موسى هذا أصح من قول من قال: موسى بن عمران، وقال ابن حجر: أما موسى بن عبد الله بن يزيد الأنصاري، فإنه رجل ثقة معروف، أخرج له مسلم وغيره اهـ.

وكل هذه الطرق مروية عن منصور بن يزيد، قال ابن حجر: روى عنه جماعة، ولكن لم أقف فيه للمتقدمين على جرح ولا تعديل، نعم ذكره الذهبي في «الميزان» (٤/ ٣٨٧): منصور بن يزيد... في فضل رجب، لا يعرف، والخبر باطل، ثم ساقه بسنده.

ثم قال ابن حجر: فالإسناد ضعيف في الجملة، لكن لا يتهيأ الحكم عليه بالوضع.

(٢) انظر: «الحاوي للفتاوى» للسيوطي (١/ ٤١٩).

قال الحافظ ابنُ حجر: وليس في إسنادِه مَنْ يُنْظر في حالِهِ سوى منصور بن زائدة الأسديِّ، وقد روى عنه جماعةٌ، لكن لم أَر فيه تعديلاً، وقد ذكره الذهبي في «الميزان» وضعَّفه بهذا الحديث. انتهى[(١)].

وأورده في «الجامع الصغير» الذي قال فيه: وصنتُه عما تفرَّد به وضَّاعٌ أو كذَّاب، وعزاهُ للشِّيرازي في «الألقاب»، والبيهقيِّ عن أنس[(٢)].

فاتَضحَ أنَّ المرادَ بغيرِهم في «الفتاوى» منهم: الشيرازي.

٢٦ ـ ومنها: حديث ابن عباس مرفوعاً: «مَن صام من رجب يوماً كاملاً كان كصيام شهرٍ، ومَن صام منه سبعةَ أيامٍ غُلِّقت عنه أبوابُ الجَحيمِ السبعةِ، ومَن صام منه عشرةَ أيامٍ، بُدِّلت سيئاتُه حسناتٍ»[(٣)].

قال السيوطي في «فتاويه الحديثية» أيضاً: إنه ليس بموضوعٍ، بل من قسمِ الضعيفِ، أخرجه البيهقيُّ في «فضائل الأوقات» وغيرُه، وله طرقٌ وشواهدُ ضعيفةٌ لا تَثبتُ، إلا أنه يَرْتَقي عن كونهِ موضوعاً. انتهى[(٤)].

---

(١) انظر: «تبيين العجب بما ورد في فضل رجب» (ص: ١٢)، و«ميزان الاعتدال» (٤/ ٣٨٧).

(٢) انظر: «الجامع الصغير» (٢٣٢٦).

(٣) أورده السيوطي في «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤١٩) عن ابن عباس. ولم أقف عليه في مصادر التخريج من حديث ابن عباس.

(٤) انظر: «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٢٠) وأخرجه البيهقي في «فضائل الأوقات» (٩)، وفي «الشعب» (٣٥٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٥٣٨)، وقوام السنة في «الترغيب» (١٨٤٩) من طريق عثمان بن مطر، عن عبد الغفور بن سعيد، عن عبد العزيز بن سعيد عن أبيه، وكانت له صحبة، مرفوعاً به.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ١٨٨): فيه عبد الغفور، وهو متروك.

٢٧ ـ ومنها: حديث: «رجبُ شهرُ اللهِ، وشعبانُ شهري، ورمضانُ شهرُ أُمتي»[١].

أورده السيوطيُّ في «الجامع الصغير» المصونِ عمَّا تفرَّد بهِ وضَّاع أو كذَّاب، وعَزاه لأبي الفتحِ بن أبي الفوارسِ في «أماليه» عن الحسن مرسلاً[٢].

وقال السخاويُّ: رواه الديلميُّ وغيرُه عن أنس به مرفوعاً، وجاء في كون رِجبٍ شهرَ الله عن أبي سعيد وعائشة وغيرهما[٣].

= وقال ابن حجر في «تبيين العجب» (ص: ٢٠): عثمان بن مطر كذبه ابن حبان، وأجمع الأئمة على ضعفه.

(١) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١٢٩)، و«المقاصد الحسنة» (ص: ٣٦٢)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ٢٠٥)، و«الأسرار المرفوعة» (ص: ٤٦٠)، و«اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٤٧)، و«تنزيه الشريعة» (٢/ ١٥١)، و«كشف الخفا» (١/ ٤٨٥).

(٢) انظر: «الجامع الصغير» (٤٤١١).

وأخرجه قوام السنة في «الترغيب» (١٨٥٧) من طريق أبي الفتح بن أبي الفوارس، عن عبد الله ابن محمد بن جعفر، عن عبد الله بن محمد بن زكريا، عن يوسف بن إسحاق البابي وكان ثقة، عن محمد بن بشير البغدادي، عن قران بن تمام، عن يونس، عن الحسن مرسلاً.

وقال العراقي في «شرح الترمذي» كما في «فيض القدير» (٤/ ١٨): حديث ضعيف جداً، هو من مرسلات الحسن..، ومرسلات الحسن لا شيء عند أهل الحديث، ولا يصح في فضل رجب حديث. اهـ.

(٣) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٣٦٢)، و«مسند الفردوس» للديلمي (٣٢٧٦).

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٥٣٢)، وابن عساكر في «معجمه» (٢١٠)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٢٤)، من حديث أنس.

وقال البيهقي: قال الإمام أحمد: هذا إسناد منكر بمرة. وقال ابن عساكر: هذا حديث غريب جداً، وفي إسناده غير واحد من المجهولين.

وأخرجه السهمي في «تاريخ جرجان» (ص: ٢٢٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٠٥) =

٢٨ ـ ومنها: حديث: «شعبانُ شَهْري، ورمضانُ شهر الله، وشعبانُ المُطهِّر، ورمضانُ المُكفِّر».

قال السخاويُّ: رواه الدَّيلميُّ من حديثِ الحسن بن يحيى الخشني[١]، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عائشة، به مرفوعاً[٢].

وله من طريقِ الحاكم: عصام بن طليق، عن أبي هارون العَبْدي، عن أبي سعيد الخدري رَفَعه: «شهرُ رمضانَ شهرُ أُمتي، تَرمضُ فيه ذُنوبهم، فإذا صامَه عبدٌ مسلمٌ ولم يَكذِب ولم يكذّب، وفِطرهُ طيِّبٌ، خَرجَ من ذنوبهِ كما تَخرجُ الحيةُ من سَلْخها»[٣].

وفي «الجامع الصغير» بلفظ: «شهرُ رمضانَ شهرُ اللهِ، وشهرُ شعبانَ شهري، شعبانُ المطهِّرُ، ورمضانُ المُكفِّر». وعزَاه لابنِ عساكر عن عائشة[٤].

ثم الأحاديث في بعضِ الأيام والليالي المخصوصة كثيرة:

٢٩ ـ منها: حديث: «أربعٌ لياليهنَّ كأيامِهنَّ وأيامُهنَّ كلياليهنَّ، يُبرئُ الله فيهنَّ

= من حديث أبي سعيد الخدري، وإسناد السهمي ضعيف، فيه سختويه بن الجنيد وهو مجهول، وعطية العوفي وهو ضعيف يخطئ كثيراً.

(١) في النسخ: «الحسني». والتصويب من المصادر.

(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٥٩٥)، وأخرجه الديلمي كما في «الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس» لابن حجر (١٨٩٢)، وقال المناوي في «فيض القدير» (٤/ ١٦٢): فيه الحسن بن يحيى الخشني، قال الذهبي: تركه الدارقطني.

(٣) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٥٩٥)، وأخرجه الديلمي كما في «الغرائب الملتقطة» لابن حجر (١٨٧٥) بهذا الإسناد، وأبو هارون العبدي: متروك، وكذبه بعضهم، وعصام بن طليق ضعيف.

(٤) انظر: «الجامع الصغير» (٤٨٨٩)، وهو في «مختصر ابن عساكر» (٦/ ٨٤).

السَّقَم، ويُعتِقُ فيهنَّ النَّسَم، ويُعطِي فيهنَّ الجزيلَ: ليلةُ القَدْرِ وصباحُها، وليلةُ عَرفَة وصباحُها، وليلةُ النصفِ من شعبان وصباحُها، وليلةُ الجمعةِ وصباحُها».

أورده السيوطيُّ في «جمع الجوامع» وعزاه للدَّيلميِّ عن أنسٍ رضي الله عنه[١].

***

فضيلة ليلة أول جمعة من رجب

٣٠ـ قال الصَّغَاني: ومنها فضيلةُ ليلةِ أولِ جمعةٍ من رجب، والصلاةِ الموضوعة فيها المسمَّاةِ بصلاة الرَّغائب، لم تَثبتْ في السنة ولا عندَ أئمةِ الحديث، وإن كان ذَكَرها صاحب «الإحياء» وصاحب «قوت القلوب»، لكن السنَّةَ لا تَثبتُ إلا بقولِ النبيِّ ﷺ وفِعل النبيِّ وتقريراتِ النبيِّ، فافْهَم تَرْشدْ. انتهى[٢]، وهذا آخر السؤال.

فنقول وبالله التوفيق:

قوله: «لم تَثبتْ في السُّنةِ إلخ» إنْ كان مرادُه: مطلَقاً، لا عُموماً ولا خُصوصاً، فهو ممنوعٌ، لِمَا سيجيءُ مِن تقريرِ كونها مُنْدَرجةً تحت العُموماتِ الصَّحيحةِ، وإن أُريد بهِ على وجهِ الخُصوص بحدِيثها الواردِ فيها خاصَّة لكونِ الحُفَّاظ المتأخرين قالوا بضَعْفِه أو بوَضْعِه، فهو مُسلَّم وغيرُ مُضِرٍّ، لأنه لا يلزمُ من انتفاءِ دليلِ خاصٍّ لشيءٍ كونُه خارجاً من السُّنةِ مطلقاً، لجوازِ انْدِراجهِ تحت دليلٍ آخر.

---

(١) انظر: «جمع الجوامع» للسيوطي (١/ ٥٧٨)، وأخرجه الديلمي كما في «الغرائب الملتقطة» لابن حجر (٥٣٣) من طريق عبد المؤمن بن عمر، عن أبي حميد الشامي، عن أبان بن عياش، عن أنس مرفوعاً. وفيه: «يَبرُّ الله فيهنَّ القسم» بدل: «يبرئ الله فيهن السقم».

وأبان بن عياش ـ ولعله: أبان بن أبي عياش ـ متروك.

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١١٣).

فقوله: «لكنَّ السنةَ لا تَثبتُ إلا بقولِ النبي ﷺ إلخ» صحيحٌ، لكن القولَ أعمُّ من أن يكونَ وارداً في الشيءِ بخصوصِه، أو وارِداً في أمرٍ كُلِّي هو واحدٌ من أفرادِه.

وصلاةُ الرَّغائبِ من هذا القَبيلِ عند الشيخ تقي الدِّين أبي عَمْرو عثمان بن عبد الرحمن الكُردي الشَّهرزُوريِّ ثم الدِّمشقيِّ، المعروفِ بابن الصلاح رحمه الله تعالى، والقواعدُ تشهدُ له خلافاً لمن أَنكرَ عليه.

* * *

[صلاة الرغائب]

وتفصيلُ ذلك مما أَورده الشيخُ ابنُ حجرٍ المكي في كتابه «الإيضاح والبيان فيما جاء في ليلتي الرغائب والنصف من شعبان» مع اعتراضاتِ الإمامِ عزِّ الدين بنِ عبد السلام عليه، فَلْنُورِدهما مَمْزوجين بالاختصارِ، مع ما يحتاجُ إليه من مزيد بيانٍ، والله المستعان.

قال الشيخُ ابنُ حجر:

قال ابنُ الصَّلاح ما حاصِله: «إنَّ هذه صلاةً شاعَتْ بين الناسِ بعد الأَربع مئةٍ، ولم تكن تُعرف، والحديثُ الواردُ فيها بعَيْنِها وخُصوصِها ضعيفٌ ساقطُ الإسنادِ عند أهل الحديث، ثم منهم مَن يقول: هو موضوعٌ، وذلك هو[1] الذي نَظنُّه، ومنهم مَن يقتصِرُ على وَصْفِه بالضَّعْفِ، ولا يُستفاد صحتُه مِن ذِكْر رزينٍ له في كتابه «تجريد الصحاح»، ولا من ذكر صاحب «الإحياء» له، واعتمادِه عليه؛ لكثرةِ ما فيها من الحديث الضعيف، وإيرادُ رزينٍ مثلَه في كتابه من العَجَب»[2].

---

(١) «هو»: زيادة من (م).

(٢) انظر: «الإيضاح والبيان» لابن حجر (ص: ٧٤)، و«الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب» لابن =

ثم قال ابنُ حجرٍ بعد هذا بأوراقٍ: وحديثُها كَذِبٌ موضوعٌ مختلق، وَذِكْرُ بعضِ الحفَّاظ أنَّه حسنٌ غريبٌ، تساهلٌ منه، ولا يعوَّلُ عليه. انتهى[(١)].

قلت[(٢)]: قال الحافظ زين الدِّين العراقيُّ في «أماليه»: وقد تساهلَ الحافظُ أبو الفضل محمد بن ناصر السَّلامي في إيرادِه حديثاً طويلاً لأنسٍ في فَضْلِ صوم رجب، وصلاةِ الراغبِ في ليلةِ أول جُمعةٍ منه، وثوابِ ذلك، وقولِه: إنَّه حديثٌ حسنٌ غريبٌ في فضل رجب والصلاةِ فيه، وقال: لا أعلمُ يرويهِ إلا الشيخُ أبو الحسن ابن جَهْضم صاحب كتاب «بهجة الأسرار» قال: ولم يَبلغنا إلا من جِهتِهِ[(٣)].

قلتُ: وابن جَهْضم: هو علي بن عبد الله بن الحسن بن جهضم، مُتَّهمٌ بوَضْعِ الحديثِ، قاله صاحب «الميزان»، وحكى أيضاً: أنَّه اتُّهمَ بوَضْعِ حديث صلاةِ الرَّاغب. انتهى[(٤)].

قلت: قال الحافظُ ابنُ حجر في «لسان الميزان» بعد نقلِ قول الذَّهبي: (قيل: إنَّه يَكْذِبُ): وقال غيرُه: اتَّهموه بوَضْع حديثِ صلاةِ الرَّغائب، توفي سنة (٤١٤). انتهى[(٥)].

= الصلاح (ص ١٥ ـ ١٦)، و«قوت القلوب» (١/ ١١٤)، و«إحياء علوم الدين» (١/ ٢٠٢).

(١) انظر: «الإيضاح والبيان» (ص: ٩١).

(٢) من هنا بمقدار صفحتين، هو زيادة من (ز)، وهامش (م)، بخط مختلف، وسنذكر نهايته في موضعها.

(٣) قاله العراقي في أماليه من أمالي ابن الحصين فيما ذكر ابن عراق في «تنزيه الشريعة» (٢/ ٩٢).
وابن جهضم: هو أبو الحسن علي بن عبد الله بن جهضم المجاور، شيخ الصوفية بالحرم، والمتوفى سنة (٤١٤هـ)، قال الذهبي في «السير» (١٧/ ٢٧٦): ليس بثقة، بل متهم، يأتي بمصائب. قال ابن خيرون: قيل: إنه يكذب.

(٤) انظر: «ميزان الاعتدال» (٣/ ١٥٣).

(٥) انظر: «لسان الميزان» (٥/ ٥٥٤).

قال: القائلُ ذلكَ هو ابنُ الجَوْزي، مع أنَّ في الإسنادِ إليه مجاهيلَ.

ثم قال الحافظ: روى عنه عبد الله بن سعيد، وأبو طالب العشاري، ومحمد بن سلامة القُضاعي، وأبو علي الأهوازي، وخلقٌ كثيرٌ.

قال شيرويه: كان ثقةً، صدوقاً، عالماً، زاهداً، حسنَ المعاملة، حسنَ المعرفة.

وقال الرافعي: وكان شيخَ الحرمِ ـ أي: المكيِّ ـ وإمامَه. انتهى[١].

قلت: وشيرويه صاحب «الطبقات» (٥٠٩)[٢]، وهو الحافظُ أبو شجاع الدَّيلمي، ومحمد بن ناصر الحافظ مات سنة (٥٥٠).

وقد ظَهرَ أن الديلميَّ الحافظَ قد سبَقَه إلى توثيق الجَهْضَمي صريحاً، ورَزين التزاماً، لكونه أَوردَ الحديثَ في كتابهِ «تجريد الصحاح» المستلزم لتوثيقِ ابنِ جَهْضم ومَن فوقَه إلى حميدٍ، ورزين مات بعد عشرين وخمس مئة، وابنُ الجوزيِّ تلميذُ ابن ناصرٍ، ولدَ سنةَ ماتَ شيرويه[٣]، أو قبلها بسنة، أو بعدها بسنة، والله أعلم، وبالله التوفيق.

ثم نَرجعُ ونقول:

قال الحافظُ ابنُ رجب في «الطبقات»: قال أبو موسى المدني: محمد بن ناصر مقدَّمُ أصحاب الحديثِ في وقتهِ ببغداد. وقال ابنُ الجوزي: كان حافظاً ضابطاً، متقناً ثقة، من أهل السُّنةِ، لا مَغْمَز فيه. انتهى[٤].

---

(١) انظر المصدر السابق.

(٢) في (م): «مات سنة ٤٥٩» والمثبت هو الصواب.

(٣) شيرويه هو صاحب كتاب «الفردوس»، و«تاريخ همدان»، قال الذهبي: هو متوسط الحفظ، انظر: «السير» (١٩/ ٢٩٥).

(٤) انظر: «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٢/ ٥٥).

ثم وقفتُ على كتاب «وظائف الأوقات» للحافظ أبي موسى محمد بن عمر الأصبهاني المدني[١]، فقال في فَضْل رجب: صلاةُ ليلة الرغائب؛ أنا أبو الفتح البزار المقرئ، نا أبو القاسم عبد العزيز بن بُنْدار الشيرازي، وأبو عبد الله الحسين بن عمار بن محمد بمكة جميعاً.

(ح) وأنا الحافظ أبو زكريا يحيى بنُ عبد الوهاب رحمه الله فيما أَذِن لي، أنا عمي رحمه الله هو عبد الرحمن بن عبد الوهَّاب، قالوا:

أنا أبو الحسن علي بن عبد الله بن الحسن بن جَهْضم الهمداني بمكة، نا أبو الحسن علي بن محمد بن سعيد البصري، نا أبي، نا خلف بن عبيد الله الصَّغاني، عن حُميد، عن أنس مرفوعاً بطوله[٢].

---

(١) في (م): «المديني».

(٢) أخرجه أبو معشر الطبري في «جزء فضل رجب» رقم (١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٢٤)، والجيلاني في «الغنية» (١/ ٣٣٠)، والذهبي في «تاريخ الإسلام» (٩/ ٢٣٨)، من طريق علي بن عبد الله بن جهضم، بهذا الإسناد.

وقال ابن الجوزي: حديث موضوع على رسول الله ﷺ، وقد اتهموا به ابن جهضم، ونسبوه إلى الكذب، وسمعت شيخنا عبد الوهاب الحافظ يقول: رجاله مجهولون، وقد فتشت عليهم في جميع الكتب فما وجدتهم اهـ. وقال الذهبي في «تلخيص الموضوعات» (ص: ١٨٥): بل لعلهم لم يخلقوا.

وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام»: وقد رواه عنه عبد العزيز بن بندار الشيرازي نزيل مكة وغيره، ولقد أتى بمصائب يشهد القلب ببطلانها في كتاب «بهجة الأسرار».

وقال ابن حجر في «تبيين العجب» (ص: ٢٥): وأخرج هذا الحديث أبو محمد عبد العزيز الكناني الحافظ في كتاب «فضل رجب» له، فقال: ذكر علي بن محمد بن سعيد البصري، أخبرنا أبو بكر، فذكره بطوله، وأخطأ عبد العزيز في هذا، فإنه أوهم أن الحديث عنده عن غير علي بن عبد الله ابن =

وقال في آخره، هذا حديثٌ غريبٌ، لا أعلم أني كتبتُه إلا من رواية ابن جَهْضم، ورجال إسناده غيرُ معروفين إلى حُميد. انتهى[١].

والحافظُ أبو موسى مولده سنة (٥٠١) وتوفي سنة (٥٨١).

وقد تقدَّم أنَّ ابن جَهْضم ثقةٌ عند الدَّيلمي، وبقيةُ رجالِه إلى حميدٍ لم يتَّهمُوا بكذبٍ، لأن المجهولَ داخلٌ فيمَن لم يُتَّهم بكذبٍ، ثم إنه لا يلزمُ من كونِهم مجاهيلَ عند أبي موسى أن يكونوا كذلك عند ابن ناصر ورزين، فإن تحسين ابن ناصر للحديث وتصحيحَ رزين يدل على أنهما عرفاهم، وأنهم ثقات عندهما فلا تساهل من ابن ناصر[٢]، وإنْ قال ابن الجوزي: سمعتُ شيخَنا عبد الوهاب الأَنماطيَّ الحافظَ يقول: رجالُه مجهولون، وقد فتشتُ عليهم الكُتبَ فما عرفتُهم. انتهى[٣]= لاحتمال التساهل في التَّفتيشِ، فإنَّ ابنَ الجوزيَّ قال في خَبرِ ابنِ عَرفةَ: لا يُدْرى مَن هو، وقد قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ردّاً عليه: قلت: هو محدثٌ مصريٌّ مشهورٌ...إلخ[٤].

وعلى تقدير الاستقراءِ التام من الأَنماطيِّ، فغايةُ ما يقالُ في الحديث: إنَّه

= جهضم، وليس الأمر كذلك، فإنه إنما أخذه عنه، فحذفه لشهرته بوضع الحديث وارتقى إلى شيخه، مع أن شيخه مجهول، وكذا شيخ شيخه، وكذا خلف، والله أعلم.

(١) لم أقف على كتاب «الوظائف» للأصبهاني.

(٢) في (ز): «ثم إنه لا يلزمُ من كونِهم مجاهيل عند أبي موسى أن يكونوا كذلك عند ابن ناصرٍ، فإن تحسينَه للحديثِ يدلُّ على أنَّه عَرفَهم، وأنَّهم ثقاتٌ عنده». اهـ. وقد سلف هذا حسبما نقل عن العراقي. اهـ.

(٣) انظر: «الموضوعات» (٢/ ١٢٥).

(٤) انظر: «الإصابة» (٢/ ٢٦٣).

ضعيفٌ، لا موضوعٌ، فيكون ابنُ ناصرٍ حينئذٍ متساهِلاً في التَّحسين، والله أعلم، وبالله التوفيق[١].

ثم نرجع ونقول:

وقال الشيخ ابن حجرٍ قَبْل ما مرَّ عنه بأوراقٍ عن النَّووي في «شرح المهذب»: وأمَّا صلاةُ الرَّغائبِ، وهي ثِنتا عشرة ركعةً بين المغرب والعشاء ليلةَ أول جُمعةٍ من رجب، وصلاة النِّصف من شعبان مئةَ ركعةٍ، فليستا بسُنَّتين، بل هما بِدعتانِ قَبيحتانِ مَذْمومتانِ، ولا يُغترُّ بذكر أبي طالبٍ المكيِّ لهما في «قوت القلوب»، ولا بذِكْرِ حُجةِ الإسلام الغزالي لهما في «إحياء علوم الدين»، ولا بالحديثِ المذكور فيهما، فإنَّ كلَّ ذلك باطلٌ...، إلى آخرِ ما ساقَ عنه[٢].

والحاصل: أنَّ الحديثَ قِيل فيه: إنه حسنٌ غريبٌ، وأورده رزينٌ في «تجريد الصحاح»، وقيل: ضعيفٌ. وقيل: موضوعٌ، وعليه المتأخِّرونَ.

لكن يُنظر قولُهم: إنَّها لم تَحدُث إلا بعد ثمانين وأربعِ مئة من الهجرة، كما سيجيءُ في قول العِزِّ بن عبد السلام، من قولهم: إنها مذكورةٌ في «قوت القلوب» لأبي طالبٍ المكيِّ، وأبو طالبٍ كان وفاته سنة (٣٨٦)، فبَينَ حدُوثها ببيتِ المقدس، وبينَ وفاة أبي طالبٍ أربع وتسعون سنة، ومِن المعلومِ أنَّ ذِكْرَه في «القوت» كان قبل ذلكَ، فكانت موجودةً قبل ذلك بنحوِ مئةِ سنةٍ، وهذا يُوضِّح تَوْهينَ قولِ ابنِ الجوزي في كونِ ابن جَهْضم مُتَّهماً بوَضْعِها، لوُجودِها قبل ابنِ جهَضْم، وأنَّ الحافظ ابنَ ناصرٍ لم يَتساهَل في تحسينِ الحديثِ، لكون ابنِ جَهْضم

---

(١) هنا تنتهي زيادة (ز)، وهامش (م).

(٢) انظر: «المجموع شرح المهذب» (٤/ ٥٦).

عنـده ثقـةً صدوقـاً، كما قاله الحافظُ شـيرويه، فـلا يضرُّ تفـرُّدُه به عنـده، والله أعلم[١].

وأما نفس صلاة الرغائب: فقد قال العزُّ بن عبد السلام وتَبِعه غيرُه كالنَّوويِّ: إنها بدعةٌ قبيحةٌ مذمومةٌ.

وقال الشيخ تقيُّ الدين ابنُ الصلاح ـ فيما نَقلَه عنه ابنُ حجرٍ المكيُّ في «الإيضاح والبيان»[٢] ـ: إنَّه لا يلزمُ من ضَعْفِ الحديث بُطلانُ صلاةِ الرغائبِ والمنعُ منها، لأنَّها داخلةٌ تحت الأمرِ الواردِ في السُّنة بمطلقِ الصلاةِ، فهي إذاً مستحبةٌ بعُمومِ نُصوص الشَّريعةِ الكثيرةِ الناطقةِ باستحبابِ مُطلقِ الصلاة، منها خبرُ مسلمٍ: «الصلاةُ نورٌ»[٣] والخبرُ الصحيحُ: «واعلَمُوا أنَّ خيرَ أعمالِكم الصلاةُ»[٤] وما فيها من الأوصافِ الزائدةِ تُوجبُ نوعيةً وخصوصيةً غيرَ مانعةٍ من الدُّخول في هذا العُموم، على ما هو معروفٌ عند أهل العلم.

فلو لم يَرِدْ حديثٌ أصلاً بصلاةِ الرغائبِ بعَيْنها وصفَتِها لكانَ فِعْلُها مشروعاً؛ لِمَا ذَكَرناهُ، وكم مِن صلاةٍ مقبولةٍ مشتمِلةٍ على وَصْفٍ خاصٍّ لم يَرِدْ بوَصْفِها ذلك نصٌّ خاصٌّ من كتابٍ ولا سنَّةٍ، لا يقال فيها: إنها بِدْعةٌ، ومَن يقولُه يقيِّده بأنَّها بِدعةٌ حسنةٌ، لرجوعِها إلى أصلٍ من الكتابِ أو السنةِ، كمَن صلَّى جُنْحَ الليلِ مثلاً خمسَ عشَرة ركعةً بتسليمةٍ واحدةٍ، وقرأَ في كلِّ ركعةٍ منها شيئاً خاصّاً، فهذه صلاةٌ مخصوصةٌ غيرُ مردودةٍ، وليس لأحدٍ أن يزعمَ وصفَها بالبدعةِ لعدمِ ورودِها

---

(١) انظر: «فتاوى النووي» (ص: ٥٧)، وفيه: بدعة قبيحة منكرة.

(٢) انظر: «الإيضاح والبيان» (ص: ٧٤).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٣) من حديث أبي مالك الأشعري.

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٣٧٨)، وابن ماجه (٢٧٧)، والحاكم (٤٤٨) وصححه، من حديث ثوبان مرفوعاً.

بخصوصِها، ولو وُضِع لها حديثٌ بإسنادٍ لأَبطلناهُ وأنكرناهُ، ولم نُنكِرِ الصلاةَ، فكذلكَ صلاةُ الرَّغائبِ، ولهذا شواهدُ ونظائرُ لا تَخفى.

نعم ما يشتملُ على صفةٍ مُنكرةٍ يردُّها شيءٌ من أصولِ الشريعةِ، هو الذي يُحكم عليهِ بأنَّه بدعةٌ مذمومةٌ، وصلاةُ الرغائبِ سالمةٌ مِن ذلك[1]. إلى هنا كلامُ ابنِ الصلاح رحمه الله تعالى.

وحاصله: أنَّ كلَّ ما لَمَ يَرِدْ بخصوصهِ في كتابٍ أو سنَّةٍ، لا يلزمُ أن يكونَ من البِدع المردودةِ، بل إذا لم يكُن عليه أمرُ رسولِ الله ﷺ ولم يكن مِن دينهِ بوجهٍ، لقولهِ ﷺ: «مَن عَمِل عَمَلاً ليس عليه أمرُنا فهو ردٌّ»[2]، وفي لفظٍ «مَن أَحدثَ في أمرِنا ـ أو في دِيننا ـ هذا ما ليس منه فهو ردٌّ»[3]. وفي لفظٍ عند الدَّارقطني: «مَن فَعلَ أمراً ليسَ عليه أمرُنا فهو ردٌّ»[4] فإنَّه يدلُّ على أنَّ مِن المُحدَثِ ما هو من الدِّين، فسمِّي مُحدَثاً باعتبارِ أنَّه لم يَسبق فعلُه[5] لمثلِه، وهو من الدِّين لكونهِ عليه أمرُ رسولِ الله ﷺ باندراجهِ تحت العُموماتِ، وسمِّي في الحديث: «سنةً حسنةً» [6]وفي عبارةِ العلماء: بدعةً حسنةً، وبدعةً محمودةً.

قال الإمام الشافعيُّ رضي الله عنه ـ فيما نَقلَه عنه ابنُ حجرٍ المكيُّ في «الفتح

---

(١) انظر: «الإيضاح والبيان» (ص: ٧٥)، و«الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب» لابن الصلاح (ص: ١٦ ـ ١٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٧١٨) من حديث عائشة.

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة.

(٤) أخرجه الدارقطني (٤٥٣٦) من حديث عائشة.

(٥) في (م): «فعل».

(٦) أخرجه مسلم (١٠١٧) من حديث جرير بن عبد الله.

المبين» ـ: ما أُحدِثَ وخالفَ كتاباً أو سنةً أو إجماعاً أو أثراً فهو البِدعةُ الضالَّةُ، وما أُحدَث من الخيرِ ولم يُخالِف شيئاً من ذلك فهو البِدعةُ المحمودةُ. انتهى[١].

وهذا الكلامُ من الإمامِ ـ شَكَر اللهُ سَعْيَه ـ تفصيلٌ لإجمالِ حديثِ: «مَن أحدثَ في أمرنا ـ أو: في ديننا ـ هذا ما ليسَ منه» السابقِ، وحديثِ: «مَن سنَّ سنةً حسنةً» الحديث، فإنَّ حُسنَها إنَّما يتمُّ بموافقةِ شيءٍ من الأصولِ المذكورةِ، وإلا كانت سنَّةً سيئةً.

هذا ولا شكَّ أن الصلاةَ بمقتضى الخبرِ الصحيحِ: «الصلاةُ خيرُ موضوعٍ، فاسْتكثِر منها أو أقِلَّ»[٢]. وما في معناه من الأحاديثِ الكثيرةِ من الخيرِ.

ومجردُ تقييدِها بعددٍ خاصٍّ وقراءةٍ خاصةٍ ووقتٍ خاصٍّ لا يُخرجها من كونِها جُزئيّاً من جُزئياتِ مُطلقِ الصلاةِ المطلوبةِ شَرْعاً، إذ كلُّ صلاةٍ لا يردُّها شيءٌ من أُصول الشريعةِ داخلةٌ تحت هذا المُطلقِ، بأيِّ كيفيةٍ وخصوصيةٍ كانت، على اختلافِ الكيفياتِ والخصوصياتِ، وصلاةُ الرَّغائب ـ كما قال ابنُ الصلاحِ ـ سالمةٌ مما يردُّها الأصول كما سيتضح، فهي من جُزئياتِ الصلاةِ المطلوبةِ شرعاً، وهو المطلوب.

واعتَرض عليه عَصْريُّه الشيخُ عزُّ الدين بنُ عبد السلام: بأنَّها من البِدع المخالِفةِ للشرعِ، موضوعةٌ على رسولِ الله ﷺ وكَذِبٌ عليه، ذَكَر ذلك أبو الفرج ابنُ الجوزي، وكذا قال أبو بكر محمد الطُّرطوشي[٣] أنَّها لم تحدثْ ببيتِ المقدس إلا بعد ثمانينَ

---

(١) انظر: «الفتح المبين بشرح الأربعين» (ص: ٢٢٣)، و«المدخل إلى السنن» للبيهقي (٢٥٣).

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٤٣) من حديث أبي هريرة، وإسناده متروك. وأخرجه أحمد (٢٢٢٨٨) من حديث أبي أمامة، وإسناده ضعيف جداً.

(٣) انظر: «الحوادث والبدع» للطرطوشي (ص: ١٣٢)، والطرطوشي: هو أبو بكر محمد بن الوليد بن خلف الطرطوشي المالكي، المتوفى سنة (٥٢٠هـ)، انظر: «السير» (١٩/ ٤٩٠).

وأربعِ مئةٍ من الهجرةِ، وهي مع ذلك مخالِفةٌ للشرعِ من وجوهٍ يختصُّ العلماءُ ببعضِها، وبعضُها يعمُّ العالمَ والجاهلَ.

أما ما يختصُّ به العالمُ فضربانِ:

أحدهما: أنَّ العالِمَ إذا صلَّاها كان مُوهِماً للعامةِ أنَّها من السُّنةِ، فيكون كاذِباً بلسانِ الحال.

ثانيهما: أنَّه يتسبَّبُ بفعلِ ذلكَ إلى أن يكذبَ العامةُ على رسولِ الله ﷺ، فيقولونَ: هذه سُنةٌ من السُّنن(١).

قلت: إنَّ ابن الصلاح لم يعتمد على حَدِيثها الواردِ فيها خاصةً، وإنْ أَوردها رَزينٌ في «تجريد الصحاح»، وإنْ قال غيرُه كالحافظِ ابنِ ناصر: إنَّه حسنٌ غريب، وإنما اعتمدَ على اندراجِها تحت العموماتِ، مع سلامتها عمَّا يَردُّه الأصولُ، وهو كذلك كما سيتضحُ فلا يَرِدُ عليه شيءٌ من الأمرين.

وأما قولُ العِزِّ ثانياً: إنَّها تُوهِم العامةَ أنَّها سنةٌ، وإنَّ تعاطيَها يُوقع العامَّة في أن يَكذِبوا على رسول الله ﷺ، وإنَّه يُغْرِي الواضعينَ لها على الوَضْعِ.

فجوابُه: أنَّ هذه الأمورَ إنما تَرِدُ إذا أَظهروا أنَّ فِعْلها للاعتمادِ على حدِيثها الخاصِّ بها الموضوعِ، وأمَّا إذا أَظهروا أنَّ الاعتمادَ ليس عليهِ، وإنَّما هو على العُموماتِ الشاملةِ لها ولغيرِها، فيندفعُ الإيهامُ والإيقاعُ والإغراءُ، كما هو ظاهرٌ.

وقد صرَّح ابنُ الصلاحِ بذلك بقلمِهِ ولسانِه، كما نَقلَه ابنُ حجرٍ.

قال العزُّ: وأما ما يَعمُّ العالمَ والجاهلَ فمن وجوه؛ أحدِها: أنَّ فِعل البِدع مما

---

(١) انظر: «الترغيب عن صلاة الرغائب» للعز بن عبد السلام (ص: ٤ ـ ٥).

يُغْرِي المبتدعينَ الواضعينَ على وَضْعِها، والإغراءُ بالباطل ممنوعٌ[١].

قلت: إنَّها عند ابن الصلاحِ سنَّةٌ حسنةٌ لا بدعة، والإغراءُ يندفعُ بالتصريحِ بأنَّ الاعتمادَ على العموماتِ لا على هذا الخاصِّ، وقد صرَّح.

قال العزُّ: الثاني: أنَّها مخالفُة لسنةِ السكونِ في الصلاةِ، من جهةِ أنَّ فيها تعديدَ سورةِ الإخلاصِ اثنتي عشرَة مرةً، وتعديدَ سورةِ القدر، ولا يأتي بذلك غالباً إلا بتحريكِ بعض أعضائه، فيخالِفُ السنةَ في تحريكِ أعضائه[٢].

قال ابنُ الصلاح: وتكريرُ سورةِ الإخلاصِ غير مُنكَرٍ لوُرودِ تَكْريرِها في بعضِ الأحاديث[٣].

وأمَّا ما فيها مِن عدِّ السُّورِ والتَّسبيحِ وأنَّ ذلك يَشغلُ القلبَ، فَلْيكُن مكروهاً.

فجوابه: أنَّ ذلك غيرُ مُسلَّمٍ، بل هو مختلفٌ باختلافِ القلوبِ وأحوالِ الناس.

وقد رُوي عدُّ[٤] الآياتِ في الصلاةِ عن عائشةَ، وطاوسٍ، وابنِ سيرين، وسعيد بن جُبير، والحسن، وابن أبي مُلَيكة، في عددٍ كثيرٍ من السَّلف.

وقال الشافعيُّ رضي الله عنه: لا بأسَ بعدِّ الآيِ في الصلاةِ[٥].

وحكاه ابنُ المُنذر عنه وعن مالكٍ وأحمد وإسحاق والثوري، وغيرهم[٦].

---

(١) انظر المصدر السابق (ص: ٦).

(٢) انظر المصدر السابق (ص: ٦).

(٣) انظر: «الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب» (ص: ١٩).

(٤) في النسخ: «عدد»، والمثبت من رسالة ابن الصلاح (ص: ٢١).

(٥) انظر: «الأم» للشافعي (٧/ ١٥٠).

(٦) انظر: «الأوسط» لابن المنذر (٣/ ٤٥٨).

ويشهدُ له حديثُ صلاة التَّسبيحِ[١].

قال العزُّ: وما ذَكَره في تكريرِ السُّورة مردودٌ بأنَّا لم نُنكِره إلا مِن حيثُ شَغْلُه ـ مِن حيثُ العدُّ ـ القلبَ عن الخُشوعِ، على أنَّه إنْ أَراد بما ذَكَره مِن ورُود التكريرِ نحوَ تسبيحِ الركوعِ والسجودِ، وتكبيرِ العيد، لم يتَّضح، لأنه عددٌ قليلٌ، ومثلُه لا يَشغلُ، على أنَّ مشروعيتَه تدفعُ التكريرَ الذي لم يُشْرَع، وهو ما في صلاةِ الرَّغائب، وليس للقياسِ مجالٌ هنا، وزَعْمُه تكريرَ سورةِ الإخلاص في بعضِ الأحاديث جوابهُ: أنه لم يصحَّ هذا الحديثُ، فلا يَرِدُ، وإلا فهو إنَّما يدلُّ على الجوازِ، وصلاةُ التَّسبيحِ لا يصحُّ الاستشهادُ بها[٢].

قلت: حاصلُ كلامِهِ: أنَّ العددَ الكثيرَ مُشْغِل للقلبِ عن الخشوعِ، والخشوعُ مطلوبٌ في الصلاة، وما يَشغلُ القلبَ عن المطلوبِ فيها ليس بمشروعٍ فيها، وإنما المشروعُ العدُّ القليلُ، وهو لا يَشغلُ.

وجوابه: أنَّ العدَّ الكثيرَ أيضاً مشروعٌ في صلاةِ التَّسبيح بحديثٍ يُحتجُّ به، صحيحٍ لغيره، حسنٍ لذاته، كما سيتضحُ إنْ شاء الله تعالى، فإنَّ فيها عدَّ الباقياتِ الصالحاتِ في كلِّ ركعةٍ خمساً وسبعين مرةً، وهو دليلٌ على أنَّ العدَّ الكثيرَ لا يُنافي الخشوعَ، وإلا لَمَا أَمكنَ أن يُشرعَ في صلاةٍ ما، لكنه مشروعٌ في صلاة التَّسبيح، فلا يكونُ العدُّ الكثيرُ مِن حيث هو منافياً للخشوعِ، وهو المطلوبُ، وحينئذٍ فلا مخالفةَ للسُّنة في صلاةِ الرَّغائبِ من تلك الجِهة.

---

(١) انظر: «الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب» (ص: ٢٣).

(٢) انظر: «الإيضاح والبيان» لابن حجر (ص: ٨٠ ـ ٨١)، نقلًا عن العز، وهو بنحوه في «تفنيد رد ابن الصلاح» (ص: ٣٤ ـ ٣٥).

ويزيده وضوحاً: أنَّه وَردَ: «مَن قَرَأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ عشرَ مرات، بنَى اللهُ له بيتاً في الجنة». رواه الإمام أحمد بسندٍ حسنٍ عن معاذ بن أنس[١].

وقد قال النوويُّ رحمه الله تعالى في «الأذكار»: اعلم أنَّ قراءةَ القرآنِ هي أفضلُ الأذكارِ، وأن أفضلَ القرآنِ ما كان في الصلاةِ. انتهى[٢].

فنقول: إذا ثَبتَ فَضْلُ التكرارِ مطلقاً من غيرِ تقييدٍ بخارجِ الصلاةِ بحديثٍ يحتجُّ به، وثَبتَ أن أفضلَ القراءةِ ما كان في الصلاةِ، ثبَتَ أن التكرارَ لِمَا في تكراره فضيلة في الصلاة أفضل منه في غيرها.

ولعلَّه لهذا قدَّمه في حديثِ فَيْروز الدَّيلميِّ عند الطَّبراني الذي أَشار إليه ابنُ الصلاحِ، وهو: «مَن قَرَأ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ مئة مرة في الصلاة أو غيرها كَتبَ اللهُ له براءةً من النار». كذا في «الجامع الصغير»[٣]، وسندُه ضعيفٌ كما قاله شارحُه[٤]، وأشار إليه العزُّ، لكن المطلوبَ حَصَل بما يحتجُّ به، ولله الحمد.

ثم رأيتُ في فضائلِ القرآن من «صحيح البخاري» ما يزيدُه تأييداً، وهو أنَّه أسندَ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ: أنَّ رجلاً سَمِع رجلاً يقرأُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُردِّدها، فلما أَصبحَ جاء إلى النبيِّ ﷺ فذَكَر ذلك له، وكأنَّ الرجلُ يَتقالُّها،

---

(١) أخرجه أحمد (١٥٦١٠)، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٩٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٩٤)، من حديث معاذ بن أنس، وفي إسناده زبان بن فائد، قال أحمد: أحاديثه أحاديث مناكير. وعدَّ العقيلي هذا الحديث فيها. وفيه أيضاً سهل بن معاذ، وهو ضعيف في رواية زبان عنه.

(٢) انظر: «الأذكار» (ص: ١٠١)، و(ص: ١٠٣).

(٣) انظر: «الجامع الصغير» (٨٩٤٩). وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/ ٨٥٢). وقال الهيثمي في «المجمع» (٧/ ١٤٥): فيه محمد بن قدامة الجوهري، وهو ضعيف.

(٤) انظر: «فيض القدير» (٦/ ٢٠٢).

فقال النبيُّ ﷺ: «والذي نفسي بيدِه إنَّها لَتعدلُ ثلثَ القرآن»[(١)].

ومِن وجهٍ آخر قال ـ أي: أبو سعيد ـ: أَخبرني أخي قتادةُ بن النعمان: أنَّ رجلاً قامَ في زمِن النبيِّ ﷺ يَقرأُ من السَّحر: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ لا يزيدُ عليها، فلما أَصبحنا أَتى رجلٌ النبيَّ ﷺ، نحوَه[(٢)].

ولفظُه عند الإسماعيلي ـ كما في «فتح الباري» ـ: فقال: يا رسولَ الله، إنَّ فلاناً قام الليلَة من السَّحر يقرأُ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فساقَ السورةَ، يردِّدها، لا يزيد عليها، وكأنَّ الرجلَ...، الحديثَ[(٣)].

قال الحافظُ ابنُ حجر: القارئُ هو قتادةُ بن النُّعمان، أخرج أحمدُ عن أبي سعيد قال: بات قَتادةُ بن النُّعمان يَقرأُ مِن الليل ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ لا يزيدُ عليها...، الحديثَ. والذي سَمِعه لعلَّه أبو سعيد راوي الحديثِ، لأنه أَخوه لأمِّه، وكانا مُتَجاورين[(٤)].

وأخرج الدَّارقطنيُّ من طريقِ إسحاق بن الطباع عن مالكٍ في هذا الحديثِ بلفظ: «إن لي جاراً يقومُ بالليلِ، فلا يقرأُ إلا بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ يردِّدها. انتهى[(٥)].

فأقول: إنَّه ﷺ قد أَقرَّ الصحابيَّ على ترديدِ السورةِ، وأَزال الاستقلالَ ببيانِ[(٦)]

---

(١) «صحيح البخاري» (٥٠١٣).

(٢) «صحيح البخاري» (٥٠١٤).

(٣) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٦٠).

(٤) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٥٩)، وأخرجه أحمد (١١١١٥)، وإسناده ضعيف.

(٥) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٥٩ ـ ٦٠).

(٦) الجار والمجرور متعلقان بـ«أزال».

فَضْلِها، فإن كان ذلك التَّرديدُ في الصلاة ـ كما هو ظاهرُ: (قامَ الليلةَ) و: (يقومُ بالليلِ) ـ فهو نصٌّ في محلِّ النزاعِ، وإنْ كان خارجَ الصلاةِ فبضمِّ[1] ما ذُكِر في «الأذكار» يتمُّ المطلوب كما تَبين، وبالله التوفيق.

ووجهُ كونِ العدِّ الكثيرِ إذا كان مَشْروعاً غيرَ منافٍ للخشوعِ: هو أنَّ الاشتغالَ به اشتغالٌ عن أمرِ الله بما طَلَبَ اللهُ، وهو مِن أقسامِ الذِّكرِ لله، فلا يكونُ مُنافياً للخشوعِ.

وأما حديث صلاة التسبيح:

فقد قال النوويُّ في «الأذكار» بعد إيرادِه حديثَ أبي رافعٍ عند الترمذيِّ وابن ماجه:

قال الإمامُ أبو بكر بنُ العربي: حديثُ أبي رافع هذا ضعيفٌ.

وقال العُقيلي: ليس في صلاةِ التَّسبيحِ حديثٌ يثبتُ.

وذَكَر أبو الفرح ابنُ الجوزيِّ أحاديثَ صلاةِ التَّسبيح وطُرقَها، ثم ضَعَّفها كلَّها، وبيَّن ضعفَها في كتابه[2] في «الموضوعات»، ونَقَلَ عن الدَّارقطني أنَّه قال: أصحُّ شيء في فضائلِ الصلواتِ فضلُ صلاةِ التَّسبيح. ثم أوَّله بأنَّ المرادَ: أرجحُه وأقلُّه ضَعْفاً. إلى هنا كلامُه مختصراً[3].

والحافظُ ابنُ حجر شَكَر اللهُ سَعْيَه بَسَط الكلامَ على طُرقِهِ في «تخريج أحاديث الأذكار» في نحو خمسَ عشْرةَ ورقةً[4].

---

(١) في النسخ: «فيضم إلى»، والصواب المثبت.

(٢) لفظ: «في كتابه»: لم يرد في (ز).

(٣) انظر: «الأذكار» (ص: ١٨٦)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ١٤٣ ـ ١٤٦).

(٤) انظر: «نتائج الأفكار» (٥/ ١٥٦) وما بعدها.

وحاصله: أنَّ الحديثَ وَرَدَ عن أنسٍ، وابن عباسٍ، وعبد الله بن عَمْرو، والفضلِ بن العباس، وأبي رافعٍ، وابن عمر، والعباس بن عبد المطلب، وعلي بنِ أبي طالب، وأخيه جعفرٍ، وعبد الله بن جعفرٍ، وأمِّ سلمةَ، والأنصاري غير مسمًّى، ثم ساق الطُّرُقَ، وتكلَّم على أسانيدِها بنَفَسِ حافظٍ متقنٍ، فقال في حديثِ ابن عباس من طريق عكرمة: حديثٌ حسنٌ، أخرجه أبو داود وابن ماجه[1].

ثم قال: قال ابنُ شاهين: سمعتُ أبا بكرِ بن أبي داود يقول: سمعتُ أبي يقول: أصحُّ حديثٍ في صلاةِ التسبيحِ حديثُ ابن عباس هذا، وقال الحاكم: ومما يستدلُّ به على صحتهِ استعمالُ الأئمةِ له، كابنِ المبارك[2].

ثم **قال الحافظ ابن حجر** في حديثِ عبد الله بن عمرو من طريق أبي الجَوْزاء. هو أَوْس بن عبد الله البصريُّ من ثقاتِ التابعين عند أبي داود. قال المنذري: رواةُ هذا الحديثِ ثقاتٌ[3].

وقال في حديث الأنصاريِّ الذي لم يُسمَّ بعد نقلهِ عن المزيِّ أَنَّه جابر، وقال ابنُ حجرٍ: إنه أبو كبشة الأنماري، فلعلَّ الميمَ كبرت قليلاً فأَشبهت الصادَ.

قال: وعلى التَّقديرينِ فسَنَدُ هذا الحديثِ لا ينحطُّ عن درجةِ الحَسَنِ، فكيف إذا ضُمَّ إلى روايةِ أبي الجَوْزاء عن عبدِ الله بن عمرٍو التي أخرجها أبو داود، وقد حسَّنها المنذريُّ[4].

---

(١) انظر: «نتائج الأفكار» (٥/ ١٦٣).

(٢) انظر: «نتائج الأفكار» (٥/ ١٦٥).

(٣) انظر: «نتائج الأفكار» (٥/ ١٧١).

(٤) انظر: «نتائج الأفكار» (٥/ ١٧٩).

ويَردُ مجموعُ ذلك على كلامِ القاضي أبي بكرٍ ابنِ العربيِّ الذي نَقَله عنه الشيخ ـ يعني: النوويَّ ـ وأقرَّه.

ويُبطِل دعوى ابن الجوزي أنَّ الحديثَ موضوعٌ.

وقول الشيخِ ـ يعني النوويَّ ـ: إنَّ ابن الجوزيِّ ذَكرَ طُرقَه وضَعَّفَها، يُوهِمُ أنه استوعَبَها، وليس كذلك، فإنَّه لم يذكُره إلا من ثلاثِ طرقٍ:

أحدها: عن أبي رافعٍ، وفيها موسى بنُ عُبيدةَ، ضعيفٌ.

ثانيها: حديثُ ابن عباسٍ من رواية عكرمةَ عنه، وأعلَّها بموسى بن عبد العزيز، ونَقَل عن العُقيلي أنَّه مجهولٌ، وقد وثَّقه ابنُ معينٍ والنَّسائي وابنُ حبان.

ثالثها: حديثُ العباس، وضعَّفه بصَدَقة، وصدقةُ هو الدِّمشقيُّ ابن[1] عبد الله، ويعرف بالسَّمين، وثَّقه جماعةٌ، وظنَّ ابنُ الجوزي أنَّه ابنُ يزيدَ الخراسانيُّ، وهو متروكٌ عند الأكثرِ، ووَهِمَ، ولم يذكر طريقَ عبد الله بن عمرو ـ أي: التي حسَّنها المنذريُّ ـ ولا الأنصاريَّ.

ومجموعُ ما ذَكَره لا يقتضِي ضعفَ الحديث، فَضْلاً عن ادِّعاءِ بُطلانِه.

وأما قولُ العُقيليِّ: «لا يَثبتُ» فكأنَّه أرادَ نفيَ الصحةِ، فلا ينتفِي الحُسنُ، أو أراد وَصْفَه لذاتِه، فلا يَنتفي بالمجموعِ.

وأما تأويلُ الشيخِ كلامَ الدَّارقطنيِّ، فلا يتعيَّنُ أحدُ الاحتمالين، لكن يترجَّحُ جانبُ التقويةِ بموافقةِ مَن قوَّاه، فقد أَطلقَ عليه الصحةَ أو الحُسنَ جماعةٌ من الأئمةِ، منهم: أبو داود، وأبو بكر الآجُرِّيُّ، وأبو بكرٍ الخطيبُ، وأبو سعدٍ السَّمْعانيُّ، وأبو موسى المَدينيُّ، وأبو الحسن ابنُ المفضَّل، والمنذريُّ، وابن الصلاح.

---

(١) «بن»: زيادة من (م).

أخبرنا مُسند الشام شِهابُ الدين ابنُ العزِّ إجازةً مكاتبةً، عن محمد بن يوسف، عن الإمام تقي الدين ابن الصلاح قال: صلاةُ التَّسبيحِ سُنَّةٌ غيرُ بدعةٍ، وحديثُها حسنٌ معمولٌ بهِ ـ والمُنكرُ غيرُ مصيبٍ..، إلى آخر كلامِه في ذلك، واللهُ المستعان[1].

ثم قال الحافظ: وأخبرنا شيخُ الحُفَّاظ أبو الفضل ابن الحسين، عن الإمام تقيِّ الدِّين السُّبكيِّ رحمةُ الله تعالى عليهما، قال: صلاةُ التسبيحِ من مُهمَّاتِ المسائلِ في الدِّين، وحديثُها حسنٌ، ونصَّ على استحبابِها الشيخُ أبو حامدٍ وصاحبُه المحامليُّ، والشيخ أبو محمد وولده إمام الحرمين، وصاحبُه الغزالي، وغيرُهم[2].

قال: ولا يُغترُّ بما وَقعَ في «الأذكار» فإنَّه اقتصرَ على ذِكْرِ حديثِ أبي رافعٍ، وهو ضعيفٌ، واعتمدَ على قولِ العُقيلي: أنَّ حديثَها لا يثبتُ.

قال: والظنُّ بهِ أنَّه لو اسْتَحَضَر حديثَ ابن عباسٍ الذي أخرجه أبو داود وابن خُزيمة والحاكم لَمَا قال ذلك.

قال الحافظ ابن حجر: قلتُ: وهو ـ أي: النوويُّ ـ وإن ضَعَّفَ الحديثَ، فآخِر كلامِهِ يقتضي التَّرغيبَ في فِعْلِها، فقد قال بعد ذكر كلام الرُّوياني: فيَكْثُرُ القائلُ بهذا الحكمِ.

قلت: ويستفادُ مما نَقَله السبكيُّ زيادةَ القائلين بها من الشافعيةِ، وممن لم يذكراه: القاضي حسين، وصاحباهُ البغويُّ والمتولِّي، ومن قدمائهم: أبو عليٍّ زاهر بن أحمد السَّرخسيُّ؛ قال: ثَبتَ ذكرُ صلاةِ التسبيحِ بإسنادٍ حسنٍ، ومن متأخِّريهم: محمد بن إسماعيل بن أبي الصيف، والمنذري، وابن الصلاح.

---

(١) انظر: «نتائج الأفكار» (٥/ ١٧٩ ـ ١٨٠)، و«فتاوى ابن الصلاح» (ص: ٢٣٥).

(٢) انظر: «أمالي الأذكار» لابن حجر (ص: ٤٣).

وقد اختلفَ كلامُ الشيخ ـ أي: النووي ـ فيها:

فقال في «الأذكار» ما تقدَّم.

وقال في «تهذيب الأسماء»: فيها حديثٌ حسنٌ.

وقال في «شرح المهذب»: حديثها لا يثبتُ، وفيها تَغييرٌ لنَظْمِ الصلاةِ، فينبغِي أن لا تُفْعل.

وقال في كتاب «التحقيق» نحوَ هذا[1].

وأجاب السبكيُّ بأنَّه ليس فيها تَغييرٌ إلا في الجلوسِ قبل القيامِ إلى الركعةِ الثانيةِ، وكذا الرابعةُ، وذلك محلُّ جلسةِ الاستراحةِ، فليس فيه إلا تَطْويلُها، لكنه بالذِّكر.

وأجاب شيخُنا ـ يعني: الزَّينَ العراقيَّ ـ في «شرح الترمذي»: بأنَّ النافلةَ يجوزُ فيها القيامُ والقُعود، حتى في الركعةِ الواحدةِ.

وظَهَر لي جوابٌ ثالثٌ، وهو أنَّ هذه الجلسةَ ثبتَتْ مشروعيتُها في صلاةِ التسبيحِ، فهي كالركوعِ الثاني في صلاةِ الكُسوف، واللهُ أعلم. إلى هُنا كلامُ الحافظِ ابن حجر، وفيه الكفاية إن شاء الله تعالى[2].

وحاصله: أنَّ حديثَ صلاةِ التَّسبيحِ حسنٌ لِذاتِه صحيحٌ لغيرِه، فهو صالحٌ للاحتجاجِ به، وفيه هذا التَّعديدُ الكثيرُ للأذكار فهو مشروعٌ فلا يكون منافياً للخُشوعِ وهو المطلوبُ، وبالله التوفيقُ.

---

(١) انظر: «الأذكار» (١٨٦)، و«تهذيب الأسماء» (٣/ ١٤٤)، و«شرح المهذب» (٤/ ٥٥)، و«التحقيق» (ص: ٢٣١).

(٢) انظر: «أمالي الأذكار» (ص: ٤٣).

[متابعة حديث صلاة الرغائب]

ثم نرجع ونقول:

قال ابن الصلاح: وأما ما فيها من التَّقييدِ بعدَدٍ خاصٍّ من غير نصٍّ فهو لا يَضرُّ، كمَن يَتقيَّد بقراءةِ سُبعِ القرآن أو رُبعهِ كلَّ يومٍ، وكتَقَيُّدِ العابدِين بأَوْرادِهم التي يختارونَها، لا يزيدونَ فيها ولا ينقصونَ[1].

أي: وذلك لاندراجِه تحت العُموماتِ من غيرِ معارضةٍ لشيءٍ من الأصول.

قال ابنُ حجرٍ: قال ابنُ الصلاح في آخِر عُمره: صلاةُ نصفِ شعبان وصلاةُ الرَّغائب وإنْ كانَتا بِدْعتينِ، لا مَنْع منهما، لدُخولِهما تحت الأمرِ الواردِ بمطلقِ الصلاة.

قال: وردَّ عليه التَّقيُّ السبكيُّ بأنَّ ما لم يَرِد فيه إلا مطلقُ طَلَبِ الصلاةِ، وأنها خيرُ موضوعٍ، فلا يُطلب منه شيءٌ بخصوصِه، فمَن جَعَل شيئاً منه مقيَّداً بزمانٍ أو نحوِ ذلك، دَخَل في قسمِ البدعةِ، وإنما المطلوبُ عُمومه، فيُفعلُ لِمَا فيهِ من العمومِ، لا لكونهِ مطلوباً بالخصوصِ. انتهى[2].

قلت: ابنُ الصلاح لم يَقُل إنَّها تطلب بخصوصِها، بل لاندراجِها تحتَ العمومِ، ولكنَّ المطلقَ لا يوجدُ إلا في ضمن جُزئيٍّ، فلا بدَّ من نوع خُصوصيةٍ، وذلك غيرُ مُضرٍّ إلا إذا عارَض شيئاً من الأصولِ، وصلاةُ الرَّغائبِ عند ابنِ الصلاح سالمةٌ من

---

(١) انظر: «الرد على الترغيب عن صلاة الرغائب» لابن الصلاح (ص: ٢١)، و«الإيضاح والبيان» لابن حجر (ص: ٧٥).

(٢) انظر: «الإيضاح والبيان» لابن حجر (ص: ٥٨).

ذلك، وهو كذلكَ، كما سيتضحُ إنْ شاء الله بعد استيفاءِ أجوبةِ اعتراضاتِ العِزِّ، فلا تدخلُ في قسم البِدْعةِ المذمومةِ.

يوضِّحُه: أنَّ النوويَّ قال في «الأذكار»: اعلم أنَّ المصافحةَ سنةٌ مُجمعٌ عليها عند التَّلاقِي، وأنَّها مستحبةٌ عند كلِّ لقاءٍ، وأما ما اعتادَهُ الناسُ من المصافحةِ بعد صلاتَي الصبحِ والعصرِ فلا أصلَ له في الشرعِ على هذا الوجهِ، ولكن لا بأسَ به، فإنَّ أصلَ المصافحةِ سنةٌ، وكونُهم حافظوا عليها في بعض الأحوالِ، وفرَّطُوا فيها في كثيرٍ من الأحوالِ أو أكثرِها، لا يُخرج ذلك البعضَ من كونهِ من المصافحةِ التي وَرَد الشرعُ بأصلِها. انتهى[1].

وهو اعترافٌ بأنَّ ما لفعلهِ أصلٌ في السُّنةِ في مطلقِ الأوقاتِ التي يتحقَّقُ فيها شرطهُ، لا يضرُّ تقييدُه ببعضِها، ومن المعلوم أنَّ كلَّ صلاةٍ موافِقةٍ للأصولِ تُطلبُ في مطلقِ الأوقاتِ التي لا تُكْره فيها الصلاةُ، فلا يضرُّ تقييدُها ببعضِ الأوقاتِ، لأنَّها من جملةِ الأفرادِ المطلوبة، والله أعلم.

قال العزُّ: وقد صحَّ في مسلمٍ النَّهيُ عن تخصيصِ ليلةِ الجمعةِ بالقيامِ من بين الليالي، وقد شَرطَ واضعُ هذه الصلاةِ أن تُوقَع في الليلةِ التي نَهى رسول الله ﷺ عن اختصاصِها بالقيام[2].

قال ابنُ الصلاح: وزَعْمُ أنَّ في ذلك اختصاصَ ليلةِ الجمعةِ بالقيامِ وهو مَنْهي

---

(١) انظر: «الأذكار» (ص: ٢٦٥ و٢٦٦).

(٢) انظر: «الترغيب عن صلاة الرغائب» للعز (ص: ٣٠)، والحديث أخرجه مسلم (١١٤٤) من حديث أبي هريرة.

عنه، ليس بشيءٍ، لأنَّه ليس بلازمٍ من حالِ مَن يصلِّي صلاةَ الرغائبِ أن يدعَ باقيَ لياليهِ صلاةَ الليل[1].

أي: فينْبغي لمن يُصلِّي الرغائبَ أن يقومَ غيرَ ليلةِ الجمعةِ، ليخرجَ عن النهيِ.

قال العزُّ: الثالثُ: إنَّها مخالِفةٌ لسنَّةِ خُشوعهِ في الصلاة، فإنَّه إذا لَاحظَ عدَّ السورةِ بقلبِه كان مُلْتفتاً عن اللهِ تعالى، مُعْرِضاً عنه بأمرٍ لم يَشْرعه في الصلاةِ[2].

قلت: قد مرَّ الجوابُ عنه بأنَّ التعديدَ مشروعٌ، فلا يكون مُلْتَفتاً عن الله مُعرِضاً عنه، بل ملتفتاً للهِ، من مطلوبٍ لله إلى مطلوبٍ لله، عن أمر الله، فهو في عين التفاتهِ ذاكرٌ لله، فهو مقبلٌ على الله بالامتثال لا مُعْرِض.

قال العزُّ:

الرابع: أنها مخالِفةٌ لسنَّةِ النوافلِ، [فإن السنَّة فيها] أنَّ فِعْلها في البيتِ أفضلُ منه في المسجدِ، إلا ما استثناه الشارعُ [كصلاة الاستسقاء والكسوف].

الخامس: أنها مخالفةٌ لسنةِ الانفرادِ بالنوافلِ، إلا فيما طَلَب الشارعُ فيه الجماعةَ، وليست هذه منه[3].

قال ابنُ الصلاح: وأما فِعلُها جماعةً مع اختصاصِ الجماعة بنحوِ العيدِ، فجوابه: أنَّ غايةَ الأمر أنَّها لا تُسنُّ، لا أنَّها منهيٌّ عنها، وقد نصَّ الشافعيُّ على أنَّه لا بأسَ بها في النوافلِ، وصحَّ أنه ﷺ أمَّ أنساً وأمَّه وخالتَه في التطوُّع[4].

---

(١) انظر: «الرد على الترغيب» لابن الصلاح (ص: ٢٦).

(٢) انظر: «الترغيب عن صلاة الرغائب» (ص: ٦).

(٣) انظر: «الترغيب عن صلاة الرغائب» للعز (ص: ٦ ـ ٧)، وما بين معكوفتين منه.

(٤) انظر: «الرد على الترغيب» (ص: ٢٣ ـ ٢٥)، وسيرد تخريج حديث أنس قريباً.

قال العزُّ: وزَعْمُ جوازِ الاقتداءِ في النوافلِ لا يُفيده، لأَنَّا لم نُنكر الجوازَ، وإنما أَثبتنا أنَّه خلافُ السنةِ، ووقوعه منه ﷺ لبيانِ الجواز، على أنَّه لم يجعله شعاراً ظاهراً، وصلاتُه بأنسٍ ومَن معه كان نادراً غيرُ متكرِّرٍ، فتعيَّن حملُه على الجواز[١].

قال ابن الصلاح: وأمَّا كونُ هذه الصلاة صارت شعاراً ظاهراً حادثاً، ويمتنعُ إحداثُ شِعارٍ ظاهرٍ في الدين.

فجوابُه: أنَّ حاصلَ ذلك يرجعُ إلى أنَّها عبادةٌ لها أصلٌ في الشريعةِ، ظَهَرت وكَثُرت الرغباتُ فيها، وهذا لا يوجب أن ينكرَ عليها بقَطْعِها من أصلِها فإنَّ ما اختصَّ به علماءُ المسلمينَ في سائرِ العلوم من التأصيلِ والتفريعِ والتدقيقِ والتصنيفِ والتدريسِ، شعارٌ ظاهر حَدَث في الدينِ، لم يكن في صدرِ الإسلام، فلمَ لا يجعل ذلك مبتَدَعاً ينبغي قَطْعُه، وشعاراً ظاهراً يتعيَّن اجتنابُه[٢].

قلت: قال البخاريُّ في بابِ المرأة وَحْدها تكون صفاً: ثنا عبد الله بن محمد، ثنا سفيان، عن إسحاق، عن أنس بن مالك قال: صليتُ أنا ويتيمٌ في بيتِنا خَلْفَ النبيِّ ﷺ، وأُمي أُمُّ سُليم خَلْفنا[٣].

وقال في بابِ الصلاة على الحَصِير: ثنا عبد الله بن يوسف، أنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك: أنَّ جدتَه مُلَيكة دَعَتْ رسولَ الله ﷺ لطعام صَنَعته له، فأَكلَ منه، ثم قال: «قُوموا فلأُصَلِّ لكم» قال أنس: فقمتُ إلى حصيرٍ لنا قد اسودَّ من طُولِ ما لُبِسَ، فنَضَحْتُه بماءٍ، فقام رسولُ الله ﷺ، وصَفَفتُ أنا

---

(١) انظر: «تفنيد على رد الترغيب» (ص: ٣٧).

(٢) انظر: «الرد على الترغيب» (ص: ٢٥ ـ ٢٦).

(٣) «صحيح البخاري» (٧٢٧).

واليتيمُ وراءَه، والعجوزُ من ورائنا، فصلَّى لنا رسولُ الله ﷺ ركعتين، ثم انصَرفَ[١].

ونقل الحافظ ابنُ حجر خلافَ العلماءِ في أنَّ الضميرَ في «جدته» يعود على إسحاق أو أنس؟

فعلى الأولِ: هي مُلَيكةُ أُمُّ سليمٍ بنتُ ملحان أُمُّ أنسٍ، لأن إسحاقَ بن عبدِ الله بن أبي طلحة من أُم سُليم أُمِّ أنسٍ.

وعلى الثاني: هي مُليكةُ بنت مالكِ بن عديٍّ أُمُّ أُمِّ سليمٍ.

ثم قال ابنُ حجرٍ بناءً على أنَّ الضميرَ لأنسٍ: والقصةُ واحدةٌ، طوَّلها مالكٌ، واختَصَرها سفيانُ، ويحتملُ تعدُّدَها، وكونُ مليكةَ جدة أنس لا ينفي كونَها جدةَ إسحاق، لما بيَّناه. انتهى ملخصاً[٢].

قلت: ويرجِّحُ التعدُّدَ لأنسٍ ما وقفتُ عليه بعد مدةٍ في «مسند عبد بن حميد» بسندٍ رجالُه ثقاتٌ، عن ثابتٍ، عن أنس قال: دخَلَ النبيُّ ﷺ علينا، وما هو إلا أنا وأُمي وأُمُّ حرامٍ خالتي، قال: «قُوموا فلأُصلِّي بكُم» في غيرِ وقتِ صلاةٍ، فصلَّى بنا، فقال رجلٌ لثابتٍ: أين جَعَل أنساً[٣] منه؟ قال: جَعَله عن يمينِهِ، ثم دعا لنا أهلَ البيتِ، الحديث.

وذلكَ لأنَّه ذَكَر أمَّ حرامٍ ولم يذكر اليتيمَ، وأَورده بصيغةِ الحَصْرِ، وجَعَل أنساً[٤]

---

(١) «صحيح البخاري» (٣٨٠).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١/ ٤٨٩).

(٣) في النسخ سوى (ل): «النساء»، والتصويب منها، و«المنتخب من مسند عبد بن حميد» (١٢٦٥)، و«مسند أحمد» (١٣٠١٣). وإسناده صحيح.

(٤) في النسخ سوى (ل): «وجعلها»، والتصويب منها.

في هذه القصةِ على اليمينِ، وفي الأُخرى جَعَله خَلْفه، فقصةُ أنسٍ ظاهرةُ التعدُّد بهذا الحديثِ، وإنْ لم يَظْهرَ من حديثِ البخاري، والله أعلم.

ثم قال الحافظُ ابنُ حجر: وفي هذا الحديثِ من الفوائدِ: صلاةُ النافلةِ جماعةً في البيوت، وأنَّ محلَّ الفضلِ الواردَ في صلاةِ النافلةِ منفرداً حيثُ لا يكون هناكَ مصلحةٌ كالتعليم، بل يمكنُ أن يقالَ: هو إذ ذاكَ أفضلُ، ولا سيما في حقِّه ﷺ. انتهى[١].

وقال في بابِ المساجدِ في البيوت: إنَّ عِتْبان بن مالك أَتى رسولَ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، قد أَنكرتُ بَصَري، وأنا أُصلِّي لقومي، فإذا كانت الأمطارُ سالَ الوادي الذي بَيْني وبينهم لم أَستطِع أن آتي مسجِدَهم فأُصلِّي بهم، ووَدِدتُ يا رسولَ الله أنك تأتيني فتُصلِّي في بيتي فأتخذه مصلًّى، فقال له رسولُ الله ﷺ: «سأَفْعلُ إنْ شاء الله» قال عِتْبان: فغَدَا عليَّ رسولُ الله ﷺ وأبو بكر حين ارتَفَع النهارُ، فاستَأْذنَ رسولُ اللهِ، فأَذِنتُ له، فلم يجلِسْ حتى دَخَل البيتَ، ثم قال: «أين تُحبُّ أَنْ أُصلِّي من بيتِكَ؟» قال: فأشرتُ له إلى ناحيةٍ من البيتِ، فقام رسولُ الله ﷺ فكبَّر، فقُمْنا فصَفَفنا، فصلَّى ركعتينِ ثم سلَّم..، الحديثَ بطولِه[٢].

وأَورد البخاريُّ هذا الحديثَ في بابِ (إذا دَخلَ بيتاً يُصلِّي حيث يشاءُ أو حيث أُمر)[٣]، وفي باب (الرُّخصة في المطرِ)[٤]، وفي باب (إذا زارَ الإمامُ قوماً أَمَّهم)[٥]،

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١/ ٤٩٠ ـ ٤٩١).

(٢) «صحيح البخاري» (٤٢٥).

(٣) «صحيح البخاري» (٤٢٤).

(٤) «صحيح البخاري» (٦٦٧).

(٥) «صحيح البخاري» (٦٨٦).

وفي بابِ (سلام المأموم حين يسلِّم الإمام)[١]، وفي باب (مَنْ لم يَر ردَّ السلامَ على الإمامِ)[٢]، وفي باب (صلاةِ النوافل جماعةً)[٣].

قال الحافظُ ابن حجر في «فتح الباري» عن الطَّبراني: أَنَّ عِتْبان قال للنبِّي ﷺ يومَ جمعةٍ: لو أَتيتَني يا رسولَ الله، وإنَّه أَتاه يومَ السبتِ[٤].

ثم قال: لم يذكر جمهُور الرواةِ غيرَ أبي بكرٍ، ولكن في روايةِ أبي أويس: ومعه أبو بكر وعمر[٥].

ولمسلمٍ: فأَتى ومَن شاءَ الله من أصحابِهِ[٦].

وللطبراني: في نَفَرٍ من أصحابِه[٧].

فيحتملُ الجمع بأنَّ أبا بكرٍ صَحِبه وَحْدَه في ابتداءِ التوجُّه، ثم عند الدخولِ أو قَبْله اجتَمَع عمرُ وغيره من الصحابةِ، فدَخَلُوا معه. انتهى[٨].

والمقصود: بيانُ وقوع النَّفل جماعةً مِن رسولِ الله ﷺ مكرَّراً، وخصوصاً إذا

---

(١) «صحيح البخاري» (٨٣٨).

(٢) «صحيح البخاري» (٨٤٠).

(٣) «صحيح البخاري» (١١٨٦).

(٤) انظر: «فتح الباري» (١/ ٥١٩)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/ ٥٢) من رواية أبي أويس، عن الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عتبان، به. وفيه: «يوم السبت ومعه أبو بكر وعمر».

(٥) انظر الحاشية السابقة.

(٦) «صحيح مسلم» (٣٣).

(٧) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/ ٤٤).

(٨) انظر: «فتح الباري» (١/ ٥١٩ ـ ٥٢١).

قُلنا بتعدُّد القصةِ من[١] حديثِ أنسٍ، فلا يتعيَّنُ حملُه على بيانِ الجوازِ، كما قال العِزُّ، بل الظاهرُ أنَّه ﷺ إنما صلَّى جماعةً في ذلك المكان بمَن معه من الصحابةِ ليصِيرَ ذلك المكانُ بصلاتِهم فيه جماعةً أَبْركَ وأفضلَ مما لو صلَّى فيه منفرِداً، تكميلاً لغَرضِ عِتْبان الصحابيِّ رضي الله عنه، إذْ مِن الواضحِ أن عِتْبان قَصَد بصلاةِ رسولِ الله ﷺ في ذلك المكان حصولَ البركةِ والفضلِ فيه، ليتَّخذَه مسجداً حين يَمنَعُه السيلُ من صلاةِ الجماعةِ في مسجدِ قومهِ، ليكونَ ذلك كالجابرِ، وذلك المعنى في صلاتهِ جماعةً أتمُّ وأكملُ وأبركُ وأفضلُ. والله أعلم.

وإذا ثَبتَ منه ﷺ فِعْلُها جماعةً مكرَّراً، وتبينَ أنَّ ذلكَ يدلُّ على أن فِعْلَها جماعةً أفضلُ، ظَهَر أنَّ كونَها في المسجد ليس مخالِفاً للسُّنةِ، ولا سيما إذا قَصَدوا مع ذلك التعاونَ على البرِّ، والله أعلم.

* * *

قال العِزُّ: السادسُ: أنها مخالِفةٌ للسُّنةِ في تَعْجِيل الفِطْرِ الثابتِ في الخبرِ الصحيح، ووجه ذلكَ: أنَّ فاعِلِيْها يفعلونها بين المغربِ والعشاءِ، ولا يُفْطِرون من صومِ يومِ الخميس إلا بعد العِشاء.

السابع: إنَّها مخالِفةٌ للسنةِ في تَفْريغِ القلبِ عن الشَّواغل المُقلقة قبل الدُّخولِ في الصلاةِ، فإنهم يدخلُونَ فيها وهم جياعٌ ظمآنونَ ولا سيما أيامَ الحرِّ الشديدِ[٢].

قلتُ: ابنُ الصلاحِ لم يَقُلْ بذلكَ، بل إنه قال للمُنكِر: «صلِّها واتْرك

---

(١) في (م): «في».

(٢) انظر: «الترغيب عن صلاة الرغائب» للعز (ص: ٧)، و«الإيضاح والبيان» (ص: ٧٠).

خُصوصياتها»[١] فلا يَرِدُ على ابنِ الصلاح، وإنما يَرِدُ على مَن يفعلُ ذلكَ، فعليهِ أن يُعجِّلَ الفطرَ ثم يصلِّي ليوافقَ السُّنةَ.

فقولُ العِزِّ: «قولُه للمُنكرِ لها: صلِّها واتْرك خُصوصياتِها» لا يفيدُه، لأَنَّها حينئذٍ غيرُ صلاةِ الرَّغائب، والذي وَقَع الإنكارُ عليه إنما هو صلاةُ الرَّغائبِ، المشتملةُ على تلك الخُصوصياتِ والتوابعِ واللَّواحقِ[٢]= غيرُ واردٍ على ابن الصلاحِ، لأَنَّه لم يلتزِمْ أَنْ تُفعلَ بجميع خُصوصياتها، بل بما لا يُعارض أصلاً منها، لاندِراجها حينئذٍ تحت العموماتِ، فلا خلافَ في المعنى لصيرورةِ النزاعِ لفظيًّا.

قال العِزُّ: الثامن: إنَّ سجدتَيها مكروهةٌ[٣].

قال ابنُ حجرٍ: أي: كراهةُ تحريمٍ على المذهبِ، فإنَّ الشريعةَ لم تَرِدْ بالتقرُّبِ إلى الله بسجدةٍ منفردةٍ، ولا سبب لها. انتهى[٤].

قلت: فيه نَظَر، فقد أخرج النسائيُّ، والحاكمُ في «المستدرك»، واللفظُ للنَّسائي، عن علي قال: لمَّا كان يومُ بدرٍ قاتلتُ شيئاً مِن قتالٍ، ثم جئتُ إلى رسولِ الله ﷺ أَنظرُ ما صَنَع، فجئتُ فإذا هو ساجدٌ يقولُ: «يا حيُّ يا قيُّوم، يا حيُّ يا قيُّوم»، ثم رجعتُ إلى القتالِ، ثم جئتُ فإذا هو ساجدٌ، لا يزيدُ على ذلكَ، ثم ذهبتُ إلى القِتالِ، ثم رجعت[٥] فإذا هو ساجدٌ يقولُ ذلكَ، ففتَحَ اللهُ عليه[٦]. انتهى.

---

(١) انظر: «تفنيد رد ابن الصلاح» (ص: ٣٨)، و«الإيضاح والبيان» (ص: ٨٢).

(٢) انظر: «الإيضاح والبيان» (ص: ٨٢).

(٣) انظر: «الترغيب عن صلاة الرغائب» (ص: ٧).

(٤) انظر: «الإيضاح والبيان» (ص: ٧٠).

(٥) في (م): «جئت».

(٦) أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٧٢)، والحاكم (٨٠٩)، وقال: حديث صحيح الإسناد =

فإنَّ ظاهرَه أنَّه استفتَحَ اللهَ بسجدةٍ منفردة[١]، وأطَالها بذكرِ الاسمينِ المذكورين لا يَزيدُ على ذلك، وكأنَّه اختارَ الاستفتاحَ في السُّجودِ لحديثِ: «أقربُ ما يكونُ العبدُ إلى ربِّه إذا كان ساجِداً»[٢]. وحديثِ: «أفضلُ ما يُتقرَّبُ به إلى اللهِ السجود» رواه الطَّبرانيُّ من حديثِ معاذٍ[٣].

وظاهره يدلُّ على أن السببَ ليس منحصراً في الشُّكرِ والتلاوةِ، بل الاهتمامُ الكليُّ والاعتناءُ التام بحاجةٍ مّا من الأسبابِ أيضاً، لكون الدُّعاء فيها أقربَ إلى الإجابةِ، والله أعلم.

قال ابنُ الصلاح: والسَّجدتانِ الفردتان عَقِب هذه الصلاةِ، اختلفَ أئمتُنا في كراهةِ مثلِ ذلك، فإن كان المنازِعُ ممن يختارُ كراهتَهما فَلْيتركهُما دونَ أصل الصلاة، ليَبقى الناسُ على ما اعتادُوه من شَغْلِ هذا الوقتِ الفاضلِ، وصيانتِهم من التَّركِ لا إلى خَلفٍ[٤].

قال العزُّ: التاسع: لو فُرِضَ صحةُ هاتين السجدتينِ لكانَ الاشتغالُ بما قيل فيهما من عَدَد التسبيحِ مخالفاً للخُشوع بباطنِهِ[٥].

= ولم يخرجاه، وليس في إسناده مذكور بجرح. وتعقبه الذهبي بقوله: أما ابن وهب فاختلف فيه، وإسماعيل فيه جهالة اهـ. قلت: لكن حسَّنه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٤٧)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٤/ ٧٧ ـ ٧٨).

(١) بل غير ظاهر أنه في سجدة مفردة. والاستفتاح: هو طلب الفتح والنصر.

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٢) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٩١٠٥)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٨٤٦) وضعفه.

(٤) انظر: «الرد على الترغيب» (ص: ٢٠ ـ ٢١).

(٥) انظر: «الترغيب عن صلاة الرغائب» (ص: ٨).

قلتُ: قد مرَّ في نظيرِهِ جوابُه.

قال العزُّ: العاشر: أنه ﷺ قال: «لا تَخصُّوا ليلةَ الجمعةِ بقيامٍ» الحديث[١].

والجواب: أنَّ ابن الصلاح لم يَقُل بالإفرادِ، بل قال: ليس بلازمٍ أن يدَعَ باقي لياليهِ، فإذا لم يَترك خَرجَ عن النَّهي[٢].

قال العزُّ: الحادي عشر: إنَّ في ذلك مخالفةٌ للسنةِ فيما اختاره ﷺ في أذكارِ السُّجود، فإنَّه لمَّا نَزلَ عليه قولُه تعالى: ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾ قال ﷺ: «اجْعَلوها في سُجودِكم»[٣]، وقولهُ: «سبُّوح قدُّوس» وإن صحَّ عن النبيِّ ﷺ[٤]، فلم يصحَّ أنه أَفرَدها بدونِ «سبحان ربي الأعلى»، ولا أنَّه وظَّفها على أُمته، ومن المعلومِ أنَّه لا يوظِّفُ إلا أَوْلى المذكوراتِ، وفي قوله: «سبحان ربي الأعلى» من الثَّناء ما ليس في قولِهِ: «سبُّوح قدُّوس»[٥].

قال ابنُ حجرٍ: كذا قال في هذا الحادي عشر، وفيه أنظارٌ شتَّى. انتهى[٦].

قلت: لعلَّه منها: أنَّ السيوطيَّ أورد في «جمع الجوامع» عن عائشة

---

(١) انظر المصدر السابق (ص: ٨)، والحديث أخرجه مسلم (١١٤٤) من حديث أبي هريرة.

(٢) انظر: «الرد على الترغيب» (ص: ٢٦).

(٣) أخرجه أبو داود (٨٦٩)، وابن خزيمة (٦٧٠)، وأحمد (١٧٤١٤)، والحاكم وصححه (٨١٨) من حديث عقبة بن عامر. وقال الذهبي: إياس ليس بمعروف اه.
لكن ابن حبان قال في «صحيحه» عقب الحديث (١٨٩٨): إياس بن عامر من ثقات المصريين.
وقال العجلي: لا بأس به.

(٤) أخرجه مسلم (٤٨٧) من حديث عائشة.

(٥) انظر: «الترغيب عن صلاة الرغائب» (ص: ٨ ـ ٩).

(٦) انظر: «الإيضاح والبيان» (ص: ٧٢).

رضي الله عنها: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقولُ في سُجودِه وركوعِه: «سبوحاً قدوساً، ربَّ الملائكة والروح». عزاه لعبد الرزاق[1].

ثم مِن المعلوم أنَّه لا يلزمُ من الأَوْلويةِ خلافُ السنةِ، فعلى تقديرِ تسليمِ ما قرَّره في الأولوية لا يلزمُ أن يكونَ في «سبوح قدوس» خلافٌ للسنةِ، وهو ظاهر.

وهذا آخر اعتراضاتِ العِزِّ مع ما يَسَّره اللهُ تعالى من أَجوبتِها، وبتمامِها تمَّ الكلامُ على ما أُفرِدَ بالسؤالِ من رسالة الصَّغاني، فَلْنلتَفِتْ إلى إلحاقِ ما تيسَّر من بقيتِها بالسؤالِ، فإنَّ الزيادةَ في الجوابِ على السؤالِ من السُّنَّةِ إذا اقتضاهُ الحالُ، فنقول وبالله التوفيق:

٣١ ـ منها: حديث: «اتقُوا فِراسةَ المؤمنِ، فإنَّه ينظرُ بنورِ الله»[2].

قال السخاويُّ: رواه الترمذيُّ في التفسير من «جامعه»، والعسكريُّ في «الأمثال» كلاهما من حديثِ عمرو بن قيس المُلائيِّ، عن عطية العَوْفي، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً، ثم قرأ ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ﴾[3] [الحجر: ٧٥]. وقال الترمذي: إنه غريب.

---

(١) انظر: «جمع الجوامع» (٢٣/ ٨٢٢)، وهو فيه عن عطاء مرسلًا. وهو كذلك في «مصنف عبد الرزاق» (٢٨٩٨).

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٧٤).

(٣) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٣٥٤)، والترمذي في «جامعه» (٣١٢٧) من طريق مصعب بن سلام، وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (١٢٧)، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٤٣)، وأبو نعيم في «الطب» (٦٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ١٢٩)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٤٦) من طريق محمد بن كثير، كلاهما (مصعب ومحمد) عن عمرو بن قيس الملائي، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً.

ورواه العقيلي من طريق سفيان، عن عمرو بن قيس الملائي قال: كان يقال: اتقوا فراسة...، وقال: =

ثم ساق طُرقاً عن أبي أمامة، وابن عمر، وأبي هريرة، وثوبان، وأبي الدَّرداء، وقال في آخرها: وكلُّها ضعيفةٌ، وفي بعضِها ما هو مُتَماسكٌ لا يليقُ مع وجودِها الحكمَ على الحديثِ بالوَضْعِ، ولا سيما وللبزَّار والطَّبراني وغيرهما كأبي نُعيمٍ في «الطب» بسندٍ حسن عن أنسٍ رَفَعه: «إنَّ للهِ عباداً يَعرفون الناسَ بالتوسُّمِ»[١].

قلتُ: بل له شاهدٌ صحيحٌ من حديث أبي هريرة عند البخاري: «فإذا أَحببتُه كنتُ سمعَه» إلى قوله: «وبَصَره الذي يُبْصِر به»[٢].

ومِن المعلوم أنَّ الله من أسمائه النُّور، فإذا كان الحقُّ سبحانَه يتجلَّى اسمُه النورُ بَصَراً له، صحَّ أنه ينظرُ بنورِ اللهِ.

وقد مرَّ عن ابن عباسٍ في قوله تعالى: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ﴾ [النور: ٣٥] مثلُ نورِه الذي أَعطاه المؤمنَ كمشكاةٍ[٣].

وقال تعالى: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ إلى قوله: ﴿وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِۦ﴾ [الحديد: ٢٨] وقال تعالى: ﴿إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا﴾ [الأنفال: ٢٩] وبالله التوفيق.

= هذا أولى. اهـ. يعني من المرفوع السابق، الذي يرويه محمد بن كثير عن عمرو بن قيس، ونقل عن البخاري قوله: محمد بن كثير القرشي كوفي منكر الحديث اهـ.

وقال البخاري في «تاريخه»: قال أحمد: انقلبتْ على مصعب بن سلام أحاديث يوسف بن صهيب...

(١) أخرجه البزار (٦٩٣٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٣٥)، وأبو نعيم في «الطب» (٦٧) من طريق أبي بشر المزلق، عن ثابت، عن أنس، به. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٢٦٨): إسناده حسن. اهـ. قلت: وأبو بشر هو بكر بن الحكم، قال الذهبي في «الميزان»: روى خبراً منكراً. وذكر له هذا الخبر. وانظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٥٩ ـ ٦٠).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٠٢).

(٣) سلف تخريجه.

وعن حارثة: أنَّ النبيَّ ﷺ قال له: «مؤمنٌ نَوَّر اللهُ قلبَه، عَرفتَ فالْزَمْ» أخرجه الطَّبرانيُّ[(١)]، وأخرجه البزَّار عن أنس[(٢)].

وقال السيوطيُّ في «التعقبات»: أورده ابنُ الجوزيِّ من حديثِ أبي سعيدٍ، وقال: تفرَّد به محمد بن كثير عن عمرو بن قَيْس، وهو ضعيفٌ جداً.

ومن حديث أبي أُمامة، وقال: فيه عبد الله بن صالح، ليس بشيءٍ.

ومن حديث ابن عمرو، قال: فيه الفُرات بن السَّائب، متروك، وأحمد بن محمد بن عمر اليَماني، كذابٌ.

ومن حديثِ أبي هريرة وقال: فيه سليمان بن أرقم الصائغ، متروكٌ[(٣)].

قال السيوطيُّ: قلتُ: حديثُ أبي سعيدٍ لم يَنْفرد به محمد بن كثير، بل تابعه مصعبُ بن سلام عن عمرو بن قيس، ومن طريقِهِ أخرجه البخاريُّ في «تاريخه»،

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٣/ ٣٣٦٧) من حديث الحارث بن مالك، وليس فيه: «مؤمن نور الله قلبه»، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٥٧): فيه ابن لهيعة، وفيه من يحتاج إلى الكشف عنه اهـ.

وأخرجه بهذا اللفظ: ابن أبي شيبة (١١٥) من حديث زبيد مرسلاً، وقوام السنة في «الترغيب» (٢٢) من حديث الحسن مرسلاً.

(٢) أخرجه البزار في «مسنده» (٦٩٤٨)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٤٥٥)، والبيهقي في «الشعب» (١٠١٠٦) من طريق يوسف بن عطية، عن ثابت، عن أنس مرفوعاً. وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث إسناد يثبت. وقد ذكره العقيلي في مناكير يوسف بن عطية، ونقل عن البخاري: يوسف بن عطية منكر الحديث اهـ. ونقل ابن حجر في «الإصابة» (١/ ٦٩٠) عن البيهقي: هذا منكر، وقد خبط فيه يوسف، فقال مرة: الحارث، وقال مرة: حارثة.

(٣) انظر: «التعقبات على الموضوعات» (ص: ٢٦٣)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (٣/ ١٤٧).

والترمذيُّ، وابن جرير، وابنُ أبي حاتم[١]، ومصعبٌ وثَّقه ابنُ معينٍ في روايتِهِ[٢]. وقال أبو حاتم: محلُّه الصدقُ. ومحمد بن كثيرٍ، مشَّاه ابنُ معين، وقال: شيعيٌّ، لا بأسَ به[٣]. فحديثُه بالمتابعةِ حسن[٤].

وله متابعٌ آخر عن عمرو بنِ قيسٍ عند ابن مَرْدَويه في «تفسيره»، وهو محمد بن مروان، لكنَّه واهٍ.

---

(١) أخرجه البخاري في «التاريخ» (٧/ ٣٥٤)، والترمذي (٣١٢٧)، من طريق مصعب بن سلام وابن جرير في «تفسيره» (١٤/ ٩٦) من طريق محمد بن كثير، كلاهما عن عمرو بن قيس، عن عطية، عن أبي سعيد وقال البخاري: قال أحمد: انقلبتْ على مصعب بن سلام أحاديث يوسف بن صهيب وقال ابن حبان: انقلبت صحائفه.

قلت: وهذه ليست متابعة بل وهم وخطأ.

وقد اختلف فيه على عمرو بن قيس: فرواه محمد بن كثير عنه عن عطية عن أبي سعيد مرفوعاً. وخالفه سفيان ـ فيما أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٤/ ١٢٩) ـ فرواه عن عمرو بن قيس، قال كان يقال: اتقوا فراسة المؤمن...، وقال: هذا أولى اهـ. يعني: هو المحفوظ، ونقل عن البخاري: محمد بن كثير القرشي كوفي منكر الحديث، وقد سلف تخريجه في الصفحة السابقة.

(٢) انظر: «ميزان الاعتدال» (٤/ ٣٣٧)، قال الذهبي: لابن معين فيه قولان. وضعفه علي بن المديني، وقال ابن حبان: كثير الغلط، لا يحتج به.

(٣) انظر: «ميزان الاعتدال» (٤/ ٢٤٩)، ونقل عن أحمد: خرقنا حديثه، والبخاري: منكر الحديث، وعن ابن المديني: كتبنا عنه عجائب وخططت على حديثه اهـ. ومشاه ابن معين. وذكر الذهبي هذا الحديث من مناكيره.

(٤) لا يرقى إلى درجة الحسن، لأن المرفوع منه شاذ، والموقوف على عمرو بن قيس هو المحفوظ، والمتابعة المذكورة لا يفرح بها، فهي مما وقع فيها الوهم، وكذلك متابعة محمد بن مروان ـ كما سيأتي ـ وهو السدي الصغير، لأنه متهم بالكذب.

وحديثُ أبي أُمامةَ أخرجه الطَّبرانيُّ وهو حسنٌ، وعبدُ الله بن صالح ثقةٌ معروفٌ[١].

وحديثُ ابن عمر لم ينفرد به اليَمانيُّ، فأخرجه ابنُ جرير وأبو نُعيم في «الأربعين»[٢].

وله شاهدٌ من حديثِ أنسٍ أخرجه ابنُ جريرٍ والبزَّار والطَّبرانيُّ في «الأوسط»[٣]. انتهى[٤].

٣٢ ـ ومنها: حديث: «إذا أتاكُم كريمُ قومٍ فأكرمُوه»[٥].

أورده السيوطيُّ في «الجامع الصغير»، وعزاهُ لابن ماجه (عن ابن عمر)[٦]،

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٧٤٩٧)، وأبو نعيم في «الطب» (٦٥) في «الحلية» (٦/ ١١٨)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١١٩٧)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ٣٤٥)، و(٨/ ١٤٥)، من طريق عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن راشد بن سعد، عن أبي أمامة، به.
وقال ابن عدي: عبد الله بن صالح عنده عن معاوية بن صالح نسخة كبيرة، وقال: وهو عندي مستقيم الحديث، إلا أنه يقع في حديثه في أسانيده ومتونه غلط، ولا يتعمد الكذب، وقال في معاوية بن صالح: هو عندي صدوق، إلا أنه يقع في أحاديثه إفرادات.

(٢) أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٤/ ٩٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٩٤) وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٤٦)، وقد تفرد به الفرات بن السائب، قال البخاري: تركوه منكر الحديث، وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء، وقال النسائي والدارقطني: متروك.

(٣) أخرجه البزار (٦٩٣٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٩٣٥)، وأبو نعيم في «الطب» (٦٧)، وقد تقدم تخريجه قريباً، وأن الذهبي ذكر أنه خبر منكر.

(٤) انظر: «التعقبات للسيوطي» (ص: ٢٦٤).

(٥) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١٠٣).

(٦) أخرجه ابن ماجه (٣٧١٢)، وفي إسناده سعيد بن مسلمة، وهو ضعيف.

والبزَّارِ وابن خُزيمة والطَّبراني وابن عدي والبيهقيِّ (عن جرير)[١]، والبزارِ (عن أبي هريرة)[٢]، وابنِ عدي (عن معاذٍ وأبي قتادة)[٣]، والحاكمِ (عن جابر)[٤]، والطَّبرانيِّ (عن ابن عباس وعن عبد الله بن حمزة)، وابنِ عساكر (عن أنس وعن عدي بن أبي حاتم)[٥] والدولابيِّ في «الكنى» وابن عساكر (عن أبي راشد عن عبد الرحمن[٦] بن عبد) بلفظ: «شريف قوم». قال الشارحُ العزيزيُّ عن شيخهِ حجازي الواعظِ: حديثٌ صحيح[٧]. انتهى.

٣٣ ـ ومنها: حديث: «اطلبُوا الخيرَ عند حِسانِ الوُجوهِ»[٨].

---

(١) أخرجه البزار (٢٧٣٩) (زوائد)، والطبراني في «الكبير» (٢٣٥٨)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٣٠٠ ـ ٣٠١)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٤٨٧)، وفي «السنن» (١٦٦٨٧)، وابن خزيمة كما في «إتحاف المهرة» (٤/ ٦٩). وفي إسناده حصين بن عمر الأحمسي، وهو منكر الحديث فيما قال البيهقي، وقال ابن عدي: عامة أحاديثه معاضيل. اهـ. وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٤٢): في إسناده حصين بن عمر مجمع على ضعفه وكذبه.

(٢) أخرجه البزار في «مسنده» (٨٠٢٧)، وفي إسناده مراجم بن العوام بن مراجم وهو مجهول، وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/ ١٥ ـ ١٦): فيه من لم أعرفهم.

(٣) أورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٦/ ٣١٢) عن أبي قتادة، وقال: حديث باطل.

(٤) أخرجه الحاكم (٧٧٩١) وصحح إسناده، لكن في إسناده معبد بن خالد الأنصاري وأبوه، ولا يعرفان.

(٥) أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٤٠/ ٧٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣٥٢) من حديث عدي بن حاتم. وفي إسناده الهيثم بن عدي، **كان يكذب**، وهذا من مناكيره. انظر: «الميزان» (٥/ ٧٦).

(٦) كذا في النسخ، وصوابه: عن أبي راشد عبد الرحمن. انظر: «الجامع الصغير» (٢٦٩).

(٧) انظر: «السراج المنير» للعزيزي (١/ ٧٥).

(٨) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٩١).

أورده السيوطيُّ في «الجامع الصغير»[١] وعزاه للبخاريِّ في «التاريخ»، وابنِ أبي الدنيا في «قضاء الحوائج»، وابن عدي والطَّبراني عن عائشة[٢].

وعزاه لجماعةٍ من حديث ابن عباسٍ، وابن عمر، وأنس، وجابر، وأبي هريرة، وأبي بكر رضي الله عنهم أجمعين. وحسَّنه الشارح[٣].

وأورده السخاويُّ بلفظ: «الْتَمسُوا الخيرَ عند حِسان الوجوهِ».

قال: وهو مشهورٌ، له طرقٌ مشهورةٌ عن أنسٍ[٤]، وجابرٍ[٥]، وعائشةَ[٦]، وابن

---

(١) انظر: «الجامع الصغير» (٢٨٢٨).

(٢) أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (١/ ١٥٧)، من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، عن امرأته جبرة، عن أبيها، عن عائشة. وإسناده ضعيف لضعف المليكي، ولجهالة جبرة.
وأخرجه ابن أبي الدنيا في «قضاء الحوائج» (٥١) من طريق إسماعيل بن عياش، عن جبرة، عن أبيها، عن عائشة.
وإسناده ضعيف، إسماعيل بن عياش الحمصي مخلط في روايته عن غير أهل بلده، وهذا منها، ولجهالة جبرة.
وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/ ٣٣٥) من طريق وهب بن وهب البختري، عن ابن أبي أخي الزهري، عن الزهري، عن عائشة. ووهب بن وهب قال أحمد: يضع الحديث.

(٣) انظر: «السراج المنير» للعزيزي (١/ ٣٢٦).

(٤) أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٦١) من حديث أنس وفي إسناده سليمان بن سلمة متهم بالكذب.

(٥) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦١١٧)، وابن عدي (٤/ ٢٩٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ١٣٨) من طريق عمر بن صهبان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، به. وعمر بن صهبان متروك. وله طرق كثيرة عن جابر كلها واهية.

(٦) سلف تخريجه قبل قليل.

عباسٍ[١]، وابن عمرَ[٢]، ويزيد القسملي[٣]، وأبي بكرةَ[٤]، وأبي هريرة [٥]، ولفظ أكثرهم: «اطلبوا الخيرَ عند حِسان الوجوهِ» وساق الكلامَ إلى أن قال: وطُرقه كلُّها ضعيفةٌ، وبعضُها أشدُّ في ذلك مِن بعضٍ، وأحسنها ما أخرجه تمَّامُ في «فوائده» من جهة سفيان الثَّوري، عن طلحة بن عمرو، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس رَفَعه بلفظ: «التَمِسوا الخيرَ»[٦]. وساق طُرقاً إلى أن قال: ومع هذا لا يَتهيَّأُ الحكم على المَتْنِ بالوَضْعِ، كما أشار إليه شيخُنا. انتهى[٧].

والسيوطيُّ بعد أن نَقَل عن ابن الجوزيِّ أنَّه أَورده في «الموضوعات»[٨] من طرقٍ قال: قلتُ: أصحُّ طُرقهِ حديثُ عائشةَ وابنِ عباسٍ[٩].

وساق الكلامَ على ذلك إلى أن قال: وله عن ابنِ عباسٍ طريقٌ خامسٌ أخرجه

---

(١) سيرد تخريجه بعد قليل.

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٤٠١)، وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن المجبر، قال البخاري: سكتوا عنه.

(٣) لعله يزيد أبا الحجاج، روى الحديث عنه ابنه الحجاج، رواه أحمد بن منيع كما في «المطالب العالية» (٢٦٦١)، وابن الجوزي في «الموضوعات». ويزيد هذا مختلف في صحبته.

(٤) أخرجه تمام في «الفوائد» (٨٦٤)، وإسناده تالف فيه محمد بن هارون كان متهماً، وأبو يعقوب الأفطس منكر الحديث.

(٥) أخرجه تمام في «الفوائد» (١٧٩٨)، وفي إسناده طلحة بن عمرو، وهو متروك.

(٦) أخرجه تمام في «الفوائد» (٨٦٥)، وفي إسناده طلحة بن عمرو المكي، وهو متروك.

(٧) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ١٤٧ ـ ١٤٨).

(٨) انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ١٥٩).

(٩) انظر: «التعقبات» للسيوطي (ص: ٢٢٠).

الطَّبرانيُّ في «الكبير»[١] بسندٍ رجالُه ثقاتٌ، إلا عبد الله بن خِراش وثَّقه ابنُ حبان، وضعَّفه غيرهُ.

وهذه الطريقُ على انفرادِها، على شرطِ الحسن[٢]، فكيف ولها متابعاتٌ من حديثِ ابن عباسٍ، ومتابعانِ أو ثلاثةٌ من حديثِ عائشة. انتهى[٣].

٣٤ ـ ومنها: حديث: «أعْرُوا النِّساءَ يَلْزمنَ الحِجالَ»[٤].

أَورده في «الجامع الصغير»، وعَزاه للطبرانيِّ عن مَسْلَمة بن مَخْلد[٥].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١١١٠) من طريق عبد الله بن خراش، عن العوام بن حوشب، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: أراه رفعه، فذكره. وإسناده واه، عبد الله بن خراش، قال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن عمار: كذاب. وذكره ابن حبان في «الثقات».

(٢) كيف هو على شرط الحسن؟ من أجل توثيق ابن حبان؟! كيف وقيل فيه: منكر الحديث، وكذاب؟ وطرق المتابعات من حديث ابن عباس لا تخلو من متروك أو متهم بالكذب. انظر بسط ذلك في تخريج أحاديث رسالة: «تحسين الطرق والوجوه في قوله عليه السلام: اطلبوا الخير عند حسان الوجوه» لمرعي الكرمي ضمن «مجموع رسائله» (ط: دار اللباب) (٢/ ١٥٢ ـ ١٥٣).

(٣) انظر: «التعقبات» (ص: ٢٢١).

(٤) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٧٣).

(٥) في النسخ الخطية: سلمة بن مخلد. والتصويب من «الجامع الصغير» للسيوطي (١١٥٥)، ومصادر التخريج، وهو صحابي مشهور.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٩/ ١٠٦٣)، وفي «الأوسط» (٣٠٧٣)، والقضاعي في «الشهاب» (٦٨٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٠٦١)، والخطيب «في تاريخه» (١٠/ ٥٠٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٨٢) من طريق شعيب بن يحيى، عن يحيى بن أيوب، عن عمرو بن الحارث، عن مجمع بن كعب، عن مسلمة بن مخلد، به.

وقال الطبراني: لا يروى عن النبي ﷺ إلا بهذا الإسناد.

وأورده في «التعقبات على ابن الجوزي» وقال: فيه شعيب[١] بنُ يحيى، ليس بمعروف.

قال السيوطي: قلتُ: كذا قال فيه أبو حاتم، وقد عَرَفه غيرُه، وهو التُّجيبي، قال في «الميزان»: مصريٌّ صدوقٌ، أخرج له النَّسائي[٢]. وبقيةُ رجالِ الإسناد ثقاتٌ..، إلى أن قال: والحديثُ حسنٌ[٣].

٣٥ ـ ومنها: حديث: «البلاءُ موكَّلٌ بالمَنْطِق، أو بالقول»[٤].

أورده السخاويُّ عن القُضاعي عن حُذَيفة وعليٍّ مرفوعاً[٥]، ومن رواية ابنِ

= وقال ابن الجوزي: قال أبو حاتم: شعيب بن يحيى ليس بمعروف، وقال إبراهيم: الحربي: ليس لهذا الحديث أصل. اهـ. وتعقبه الذهبي في «تلخيص الموضوعات» (ص: ٢٣٧) بقوله: ينبغي أن يُخْرَج من الموضوعات، أكثرُ ما تعلق أبو الفرج في سنده على شعيب بقول أبي حاتم: ليس بمعروف، وما ذا بجرحٍ، فإن النسائي احتج به.

وقال الهيثمي في «المجمع» (٥/ ١٣٨): فيه مجمع بن كعب، ولم أعرفه اهـ. وقد ترجم له البخاري والرازي ولم يذكراه بجرح ولا تعديل، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال الولي العراقي في «تحفة التحصيل» (ص: ٢٩٥): قال أبي: مجمع لم يدرك مسلمة. وقال في «جامع التحصيل» (ص: ٢٧٤): قال أبو حاتم: مجمع لم يدرك مسلمة.

(١) في النسخ: «سعيد». والتصويب من «التعقبات» (ص: ٢٣٩) ومصادر التخريج.

(٢) انظر: «الميزان» (٢/ ٢٥٧)، وفيه: قال ابن يونس: صالح عابد.

(٣) انظر: «التعقبات» (ص: ٢٤٠)، وقوله هذا فيه نظر، ففيه جهالة مجمع بن كعب، وانقطاعُه، فهو لم يدرك مسلمة. والحديث ضعيف.

(٤) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١٠١).

(٥) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٢٤٠)، وأخرجه القضاعي في «الشهاب» (٢٢٧) من حديث حذيفة، و(٢٢٨) من حديث علي.

لَال عن ابن عباسٍ مرفوعاً، ومن روايةِ الدَّيْلميِّ عن ابن مسعودٍ[١]، كلُّهم بلفظ: «البلاءُ موكَّل بالقولِ».

وعند ابنِ أبي شيبة عن ابن مسعودٍ والدَّيلْميِّ عن أبي الدَّرداء وغيرهما بلفظ: «البلاءُ موكَّلٌ بالمنطقِ»[٢].

ثم قال: وقد أورد ابنُ الجوزيِّ هذا الحديثَ في «الموضوعات» من حدِيْثَي أبي الدَّرداءِ وابنِ مسعودٍ، ولا يَحْسنُ بمجموعٍ ما ذكرناهُ الحكمُ عليهِ بذلكَ. انتهى[٣].

٣٦ ـ ومنها: حديث: «تَجاوَزوا عن ذَنْبِ السَّخِيِّ، فإنَّ اللهَ آخِذٌ بيدِه كلَّما عَثَر»[٤].

أورده السيوطيُّ في «الجامع الصغير» وعزاه للدَّارقطنيِّ في «الأفراد»،

---

(١) أورده الديلمي في «الفردوس» (٢٢٢٠). وأخرجه ابن الجعد في «مسنده» (١٦٩٣) من حديث ابن مسعود موقوفاً.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/ ١١٦) عن ابن مسعود موقوفاً، وفيه: بالقول.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٨٣) من حديث ابن مسعود مرفوعاً، وفي إسناده نصر بن باب، وهو متروك، وقال يحيى: كذاب.

وأخرجه أبو الشيخ في «الأمثال» (٥٠)، والبيهقي في «الشعب» (٤٥٩٨)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٤٢٨) من حديث أبي الدرداء مرفوعاً، وفي إسناده محمد بن أبي الزعيزعة الأذرعي، وهو منكر الحديث جداً فيما قال ابن عدي.

وأخرجه ابن الجوزي (٣/ ٨٤)، وفي إسناده عبد الملك بن هارون بن عنترة، قال يحيى: كذاب، وقال ابن حبان: يضع الحديث.

(٣) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٢٤١).

(٤) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١١٠).

والطَّبرانـيِّ وأبـي نُعيـم فـي «الحليـة»، والبيهقي، عـن ابن مسـعود[١]. وسـندُه كما قـال العَزيـزيُّ الشـارحُ: ضعيف[٢].

والسيوطيُّ بعد أن نَقَل عن ابن الجوزي أنه تَفرَّد به عبدُ الرحيم بن عباد، وقد حدَّث عن الأعمشِ بما ليس من حديثِهِ، قال: ولم يَنْفرِد به، بل تابَعه عن الأعمشِ: محمد بنُ حميد العَتكي، أخرجه الطَّبرانيُّ عن حُذيفة[٣].

---

(١) انظـر: «الجامـع الصغيـر» (٣٢٣٥) وهـو فـي «الأفـراد» للدارقطنـي (٤/ ١٦٥)، وقـال: تفـرد به عبد الرحمن بن حماد عن الأعمش، عن إبراهيم أو عن أبي وائل، بالشك.
وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ١٠٨)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٤٩)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٨٥)، من طريق عبد الرحيم بن حماد، عن الأعمش، عن إبراهيم أو أبي وائل، عن ابن مسعود.
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١١٩٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٥٨)، من طريق بشر بن عبيد الله الدارسي، عن محمد بن حميد العتكي، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة عن ابن مسعود مرفوعاً. قال الهيثمي في «المجمع» (٦/ ٢٨٢)، وفيه بشر بن عبيد الله الدارسي، وهو ضعيف. اهـ. وقال ابن عدي: منكر الحديث عن الأئمة، بيِّن الضعف.

(٢) انظر: «السراج المنير» (٣/ ٢١).

(٣) كذا في النسخ: «عن حذيفة»! وصوابه: «من طريقه» كما في «التعقبات» (ص: ٢٤٢) وقد سلف تخريجه من طريق الطبراني، ولا يُروى الحديث عن حذيفة.
بل روي عن ابن عباس؛ أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٧١٠)، والقضاعي في «الشهاب» (٧٢٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٣٩٧)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٣٧١) وقال: في إسناده مجاهيل.
وقال الذهبي في «السير» (١٧/ ٢٦١): هذا حديث منكر.
قلت: وفي إسناده ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف.
وقال العراقي في رسالته «الرد على الصغاني» (ورقة ١٥٦): ليس في إسناده أحد ممن يتهم بالكذب. وقال أيضاً: يشبه أن يكون إسناده حسناً.

٣٧ ـ ومنها: حديث: «تَزَوَّجُوا ولا تُطَلِّقُوا، فإنَّ الطلاقَ يهتزُّ له عَرْشُ الرحمن»(١).

أورده السيوطيُّ في «الجامع الصغير»، وعزاهُ لابن عديٍّ عن عليٍّ(٢).

قال العزيزيُّ: وهو حديث ضعيفٌ(٣).

٣٨ ـ ومنها: حديث: «تَعشَّوا ولو بكَفٍّ مِن حَشَفٍ، فإنَّ تَرْكَ العَشاء مَهْرَمة»(٤).

عزَاه في «الجامع الصغير» للترمذيِّ عن أنس(٥).

قال الشارحُ: وهو ضعيفٌ(٦).

---

(١) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٩٧).

(٢) انظر: «الجامع الصغير» (٣٢٨٩).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ١٩٦)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١٩٤)، والخطيب في «تاريخه» (١٤/ ٩٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٧٧)، من طريق عمرو بن جميع، عن جويبر، عن الضحاك، عن النزال عن علي، به.

وذكر ابن عدي أن عمرو بن جميع روايتُه ليس بمحفوظة وهي منكرة، وكان يتهم بوضعها.

وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح، الضحاك مجروح وجويبر ليس بشيء، وذكر قول ابن عدي السالف.

(٣) انظر: «السراج المنير» (٣/ ٢٨).

(٤) انظر: «الموضوعات» (١٤١).

(٥) أخرجه الترمذي (١٨٥٦) من طريق عنبسة بن الرحمن القرشي، عن عبد الملك بن علاَّق، عن أنس مرفوعاً. وقال: هذا حديث منكر، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وعنبسة يضعف في الحديث، وعبد الملك بن علاق مجهول. اهـ.

وذكر ابن عدي في «الكامل» (٦/ ٤٦٣) هذا الحديث لعنبسة وقال: وهو منكر الحديث.

(٦) انظر: «السراج المنير» (٣/ ٣١).

قال في «التعقبات على ابن الجوزي»: إن فيه عَنْبَسَةَ ضعيفٌ، وعبد الملك بنُ علَّاق مجهولٌ.

قال: قلتُ: أخرجه الترمذيُّ مِن هذا الطريقِ، وله شاهدٌ من حديثِ جابرِ بن عبد الله، أخرجه ابنُ ماجه. انتهى[١].

٣٩ ـ ومنها: حديث: «الجمعةُ حجُّ المساكين»[٢]

عزاهُ في «الجامع الصغير» لابن زَنْجويه في «ترغيبه» والقُضاعي عن ابن عباسٍ[٣]، وإسناده كما قال الشارحُ: ضعيفٌ[٤].

٤٠ ـ ومنها: حديث: «الحقُّ بعدِي مع عُمرَ حيثُ كانَ»[٥].

---

(١) انظر: «التعقبات» (ص: ١٩٩)، و«الموضوعات» لابن الجوزي (٣/ ٣٦) وأخرجه ابن ماجه (٣٣٥٥) من حديث جابر، وإسناده واهٍ جداً، فيه إبراهيم بن عبد السلام وهو متروك واتهمه ابن عدي بسرقة الحديث، وفيه عبد الله بن ميمون وهو القداح، وهو واهي الحديث.

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٧١).

(٣) انظر: «الجامع الصغير» (٣٦٣٥).

وأخرجه القضاعي في «الشهاب» (٧٨) و(٧٩)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٢٣٧٨)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/ ١٦٠) من طريق عيسى بن إبراهيم الهاشمي، عن مقاتل بن قيس، عن الضحاك، عن ابن عباس.

وإسناده واهٍ جداً، عيسى بن إبراهيم، قال البخاري: منكر الحديث، وقال النسائي، وأبو حاتم: متروك الحديث، وذكر الذهبي هذا الحديث من مناكيره، وهو منقطع الإسناد، الضحاك بن مزاحم لم يلق ابن عباس، وقال السخاوي في «المقاصد» (ص: ٢٨٥): مقاتل ضعيف.

(٤) انظر: «السراج المنير» (٣/ ٨٢).

(٥) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١٣٦).

عزاهُ في «الجامع الصغير» للحكيم عن الفضل بن عباس[١].

٤١ ـ ومنها: حديث: «خيرُ الناسِ بعدَ المئتينِ الخفيفُ الحاذِ الذي لا أهلَ له ولا وَلَد»[٢]

أورده السيوطيُّ في «الجامع الصغير» بلفظ: «خيرُكم في المئتينِ كلُّ خفيفِ الحاذِ الذي لا أَهلَ له ولا وَلَد». وعزاهُ لأبي يعلى عن حُذَيفة[٣].

---

(١) انظر: «الجامع» (٥١٤١).

وأخرجه البزار (٢١٥٤)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٧١٨)، والحكيم الترمذي في «النوادر» (١٢٢٣)، والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٤٨٢)، والبخاري في «التاريخ» (٧/ ١١٤)، وقد تفرد به القاسم بن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن أبيه، عن عطاء، عن ابن عباس، عن الفضل بن عباس، به.

وقال الذهبي في «الميزان» (٣/ ٣٨٠): حديثه منكر، ذكره العقيلي بطرق معللة.

وعطاء قال العقيلي: أخاف أن يكون عطاء الخراساني، لأنه يرسل عن ابن عباس. قال الذهبي: أخاف أن يكون كذباً مختلقاً.

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٩٨).

(٣) انظر: «الجامع الصغير» (٦٦٦٤)، ورمز له بـ(ع). ورمز له في «جمع الجوامع» (٢٠/ ٣٠) (كر) ابن عساكر. ولم أقف عليه في «مسند أبي يعلى».

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١٨٣٠)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٦٧)، والخطيب في «تاريخه» (٧/ ١٤٩)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ٣٩) (الرشد)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٥٦) (التأصيل)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ١٤٦)، وابن عساكر في «تاريخه» (١٨/ ٢١١) من طريق عباس الترقفي، عن رواد بن الجراح، عن سفيان، عن منصور، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة.

قال البيهقي: تفرد به رواد بن الجراح العسقلاني عن سفيان الثوري.

ونقل العقيلي عن أحمد أن رواد حدث عن سفيان أحاديث مناكير اهـ. وقال: حدث رواد بمناكير. وأورد هذا الحديث فيها. وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه عليه الناس. اهـ. =

قال الشارحُ العزيزيُّ: بإسنادٍ ضعيف[١].

قال المناويُّ: الذي في الأُصول الصحيحة بلفظ: «بعد المائتين». انتهى[٢].

ولصَدْرِهِ شاهدٌ صحيحٌ من حديث أبي أُمامة عند أحمد، والترمذي، وابن ماجة، بلفظ: «إنَّ أَغبطَ الناسِ عندي لَمُؤمنٌ خفيفُ الحاذِ» الحديث[٣].

٤٢ ـ ومنها: حديث: «دفنُ البناتِ من المَكرماتُ»[٤].

عزاهُ في «الجامع الصغير» للخطيبِ عن ابن عُمر[٥].

= وقال أبو حاتم الرازي كما في «العلل» (٥/ ١٦٦ ـ ١٦٧): هذا حديث باطل.

(١) انظر: «السراج المنير» (٣/ ١٤٢).

(٢) انظر: «فيض القدير» (٣/ ٤٩٧).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢١٦٧)، والترمذي (٢٣٤٧)، وابن ماجه (٤١١٧)، والحاكم (٧١٤٨) وصححه، وقال الترمذي: هذا حديث حسن.
وقوله: «خفيف الحاذ» أي: خفيف الحال قليل المال.

(٤) انظر: «الموضوعات» (٩٢).

(٥) انظر: «الجامع الصغير» (٤٢٢٩)، وأخرجه الخطيب في «تاريخه» (٨/ ٢٤١)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٨٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٣٥) من طريق حميد بن حماد بن أبي الخوار، عن مسعر بن كدام، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر. وقال ابن عدي: حميد بن حماد بصري يحدث عن الثقات بالمناكير، وقال: هذا الحديث غير محفوظ. اهـ.
وقال الذهبي في «تلخيص الموضوعات» (ص: ٣٤٥): سنده في «تاريخ الخطيب» مظلم.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٠٣٥)، والقضاعي في «الشهاب» (٢٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥/ ٢٠٩)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٢٩١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٣٦) من طريق عثمان بن عطاء، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس. ونقل ابن عدي أن عثمان بن عطاء الخراساني منكر الحديث.

قال الشارحُ عن شيخهِ حجازي الواعظِ: حديثٌ حسنٌ لغيره[١].

٤٣ ـ ومنها: حديث: «الدُّنيا سجنُ المؤمنِ وجنةُ الكافرِ»[٢].

عزاهُ في «الجامع الصغير» للإمامِ أحمد، ومسلم، والتِّرمذي، وابن ماجه، عن أبي هريرة[٣]. والطَّبرانيِّ والحاكمِ عن سَلْمان[٤]. والبزار عن ابن عمر[٥] رضي الله عنهم.

وإيراد الصَّغاني مثل هذا الحديثِ في الموضوعاتُ يذكِّر الناظرَ قولَه تعالى: ﴿وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [المدثر: ٥٦] ولا قوة إلا بالله.

٤٤ ـ ومنها: حديث: «سافِروا تَصحُّوا».

عزاه السخاويُّ[٦] للطبرانيِّ والحاكم عن ابن عباسٍ بلفظ: «سافِروا تَصحُّوا وتَغْنَموا»[٧].

---

(١) انظر: «السراج المنير» (٣/ ١٥٦)، وقال في حديث ابن عباس (٣/ ١٠٨): وإسناده ضعيف.

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٦٣).

(٣) انظر: «الجامع الصغير» (٤٢٧٥)، وأخرجه أحمد (٨٢٨٩)، ومسلم (٢٩٥٦)، والترمذي (٢٣٢٤)، وابن ماجه (٤١١٣) من حديث أبي هريرة.

(٤) انظر: «الجامع الصغير» (٤٢٧٥). وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٨٣)، والحاكم (٦٥٤٥) وصححه.

(٥) أخرجه البزار (٦١٠٨)، وإسناده ضعيف.

(٦) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٣٨١).

(٧) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٨/ ٣٢٤) من حديث ابن عباس، وفي إسناده نهشل بن سعيد، وهو متروك.

وأخرجه البيهقي في «السنن» (١٣٥٨٩) من حديث ابن عباس وفي إسناده بسطام بن حبيب لم نقف له على ترجمة، وقال الذهبي في «المهذب في اختصار السنن» (٥/ ٢٦٨٠): القاسم ضعفه =

وللطبرانيِّ عن ابن عمر مثلُه[١].

ولأبي نعيم عن ابن عمر بلفظ: «سافِروا تَصحُّوا وتَسْلموا»[٢].

وعن أبي سعيد بلفظ الترجمة[٣].

٤٥ ـ ومنها: حديث: «شِرار أُمتي عُزَّابُها»[٤]

قال السخاويُّ: حديث: «شراركُم عُزَّابكم» رواه أبو يعلى والطَّبراني من حديث أبي هريرة، أنه قال: لو لم يبقَ من أَجَلي إلا يومٌ واحدٌ لقيتُ اللهَ بزوجةٍ، سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «شِراركُم عُزَّابكم»[٥].

= أبو حاتم، والخبر منكر.

(١) أخرجه عبد الرزاق (٩٢٦٩) من حديث عمر موقوفاً. وإسناده منقطع بين طاوس وعمر.

(٢) أخرجه أبو نعيم في «الطب» (١١٩)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٤٥) من طريق عبد الله ابن عيسى الفروي، عن مطرف، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، قال ابن حبان: عبد الله بن عيسى الفروي، يروي عن ابن نافع ومطرف بن عبد الله بن الأصم العجائب، ويقلب على الثقات الأخبار.
وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٤٠٢)، والبيهقي في «السنن» (١٣٥٨٨)، والقضاعي (٦٢٢) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن رداد، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر مرفوعاً.
ومحمد بن عبد الرحمن بن الرداد قال ابن عدي: رواياته ليست محفوظة، وضعفه الرازيَّان.

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الطب» (١٢٠)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ٥٣٢) من طريق سوار بن مصعب، عن عطية، عن أبي سعيد مرفوعاً.
وقال البخاري: سوار بن مصعب الهمداني حديثه في الكوفيين عن عطية وكليب بن وائل، منكر الحديث.
وقال ابن عدي: عامة ما يرويه ليست محفوظة، وهو ضعيف كما ذكروه.

(٤) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٤٤).

(٥) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٤٠٣)، وقال: في سنده خالد بن إسماعيل المخزومي وهو متروك، =

ثم أَورده من حديثِ عطية بن بُسر[١] المازني وأبي ذرٍّ مرفوعاً[٢].

ثم قال: إلى غيرِها من الأحاديثِ التي لا تَخْلو من ضَعْفٍ واضطرابٍ، لكن لا يبلغُ الحكمَ بالوضعِ[٣].

ورواه ابنُ الجوزيُّ بلفظ: «شِراركُم عُزَّابكُم»، وقال: فيه خالد بن إسماعيل يَضعُ، وله طريقٌ ثانٍ عنه فيه يوسف بن أبي السفر، متروكٌ[٤].

قال السيوطيُّ: وَردَ بهذا اللفظِ من حديثِ أبي ذرٍّ، أخرجه أحمدُ في «مسنده»

= وأخرجه أبو يعلى (٢٠٤٢)، والطبراني في «الأوسط» (٤٤٧٦)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٢٨٢)، وابن عدي في «الكامل» (٣/ ٤٧٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٥٨) من حديث أبي هريرة. وفيه خالد بن إسماعيل المخزومي، وقال ابن حيان: خالد بن إسماعيل المخزومي يروي عن عبد الله بن عمر العجائب لا يجوز الاحتجاج به بحال. وقال ابن عدي: حديث منكر.

(١) في النسخ: «بشر». وهو تصحيف.

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٨/ ١٥٨)، وأبو يعلى (٦٨٥٦)، وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٣)، والبيهقي في «الشعب» (٥٠٩٤) من طريق معاوية بن يحيى الصدفي الأطرابلسي، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن غضيف بن الحارث، عن عطية بن بسر المازني، به. ومعاوية بن يحيى ضعيف.
وأخرجه أحمد (٢١٤٥٠)، وعبد الرزاق (١٠٣٨٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٩٩٩) من حديث أبي ذر. وإسناده ضعيف فيه راوٍ لم يسم، ولاضطرابه كما بينه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» (٤/ ٤٤٢)، وقال: والطرق المذكورة كلها لا تخلو من ضعف واضطراب اهـ. قلت: وحديث عطية بن بسر السابق هو أحد وجوه الاضطراب.

(٣) انظر: «المقاصد الحسنة» (٤٠٣ ـ ٤٠٤).

(٤) انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ٢٥٨).

بسندٍ رجالُه ثقات[١].

٤٦ ـ ومنها: حديث: «الصُّبْحةُ[٢] تَمنعُ الرِّزقَ»[٣].

عزاهُ في «الجامع الصغير» لعبد الله بن الإمام أحمد في «زوائد المسند»، وابن عدي، والبيهقي، عن عثمان[٤].

والبيهقيِّ عن أنس[٥].

وأورده بلفظ: «إن الصُّبحةَ تَمنعُ بعضَ الرِّزقِ» وعزاهُ لأبي نُعيم في «الحلية» عن عثمان[٦].

---

(١) انظر: «التعقبات» للسيوطي (ص: ١٧٦)، وقد سلف أن في إسناده مبهماً، وأنه مضطرب.

(٢) في هامش (ز): «قال السخاوي الصبحة نوم أول النهار، وجوز الزمخشري في «الفائق» في صادها الضمَّ والفتح. منه».

(٣) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٩٠).

(٤) انظر: «الجامع» (٥١٢٩). وأخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على «المسند» (٥٣٠)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٥٣١)، والبيهقي في «الشعب» (٤٤٠٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٦٨)، وإسناده ضعيف جداً، فيه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، قال البخاري: تركوه، وقال ابن المديني: منكر الحديث، وقال الرازيان والنسائي والدارقطني: متروك الحديث، وقال ابن عدي: لا يتابعه أحد على أسانيده ولا على متونه. اهـ. وقد اختلف عليه فيه، انظر ما بعده.

(٥) أخرجه ابن عدي (١/ ٥٣٢) ـ ومن طريقه البيهقي (٤٤٠٢)، عن مسلمة، عن إسماعيل بن عياش، عن رجل، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، به. قال ابن عدي: وهذا الرجل الذي لم يسمه في هذا الإسناد: هو ابن أبي فروة، وقد خلط ابن أبي فروة في هذا الإسناد، وهذا الحديث لا يعرف إلا به.

(٦) انظر: «الجامع الصغير» (٢٠٤٠).

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٥١) من طريق سليمان بن أرقم، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان به. وإسناده واهٍ، سليمان بن أرقم متروك.

قال الشارحُ العزيزيُّ: وإسنادُه ضعيفٌ[١].

وأورده ابنُ الجوزيِّ بلفظِ: «نومُ الصُّبحةِ يَمنعُ الرِّزقَ»، وقال: فيه إسحاق بن أبي فروة، متروكٌ[٢].

قال السيوطيُّ: أخرجه من هذا الطريقِ عبدُ الله بن أحمد في «زيادات المسند» ولم ينفرد به إسحاقُ، فأخرجه أبو نُعيم في «الحلية» من طريق سُليمان بن أرقم، عن الزُّهري، وعن سعيد بنِ المسيِّب، عن عثمان.

وله شاهدٌ مِن حديث ابن عباسٍ، أخرجه الطَّبرانيُّ بلفظ: «إذا صلَّيتُم الفجرَ فلا تَنامُوا عن طَلَب أَرْزاقِكُم». انتهى[٣].

وعُزي في «جمع الجوامع» لابن النجَّار عن فاطمة بنتِ رسول الله ﷺ ورضي الله عنها قالت: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا مُضْطجِعةٌ، فحرّكَني برجلِهِ، وقال: «يا بُنَيَّتي قُومي فاشْهَدي رِزْقَ ربِّكِ، ولا تَكونِنَّ من الغافِلينَ، فإنَّ اللهَ يقسمُ أَرزاقَ الناسِ ما بين طُلوع الفجرِ إلى طُلوعِ الشمس»[٤].

---

(١) انظر: «السراج المنير» (٢/ ٤٤).

(٢) انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي (٣/ ٦٨).

(٣) انظر: «التعقبات» للسيوطي (ص: ٢٥١).

وحديث ابن عباس هو في «الجامع الصغير» (٧٣٢) ولم أقف عليه في مطبوع الطبراني.

(٤) انظر: «جمع الجوامع» (٢٣/ ٥٠٥).

وأخرجه ابن بشران في «أماليه» (٢٣٥)، والبيهقي في «الشعب» (٤٤٠٥)، من طريق عبد الملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، عن فاطمة. وقال البيهقي: إسناده ضعيف. اهـ. وعبد الملك بن هارون منكر الحديث.

قال الشارح العزيزي: وليس مَن حَضَر القسمةَ كمَن غابَ عنها. انتهى[١].

٤٧ ـ ومنها: حديث: «صُومُوا تَصحُّوا»[٢].

أورده السخاويُّ بلفظ: «سافِروا تَرْبحوا، وصومُوا تَصحُّوا، واغْزُوا تَغْنَمُوا»، وعزاهُ لأحمد عن أبي هريرة به مرفوعاً، ثم ساق له طُرقاً كثيرةً[٣].

وعزاه في «الجامع الصغير» لابن السُّني، وأبي نُعيم في «الطب» عن عائشة.

قال الشارح: وإسنادهُ ضعيفٌ[٤].

٤٨ ـ ومنها: حديث: «عليكَ بالسَّرارِي، فإنَّهنَّ مباركاتُ الأرحامِ»[٥].

عزاهُ في «الجامع الصغير» إلى الطَّبرانيِّ في «الأوسط» والحاكم عن أبي الدرداء، وأبي داود في «مراسيله» والعَدَني عن رجلٍ من بني هاشم مرسلاً[٦].

---

(١) انظر: «السراج المنير» (٢/ ٤٤).

(٢) انظر: «الموضوعات» (٧٢).

(٣) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٣٨١).

والذي في «مسند أحمد» عن أبي هريرة بلفظ: «سافروا تصحوا» وقد سلف برقم (٤٤).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٣١٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٩٢)، وأبو نعيم في «الطب» (١١٣) من حديث أبي هريرة. وفي إسناده زهير بن محمد أبو المنذر، ونقل العقيلي عن البخاري أنه روى أهل الشام عنه أحاديث مناكير. وقال العقيلي: لا يتابع عليه إلا من وجه فيه لين.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٨/ ٣٢٤) من حديث ابن عباس، وفيه نهشل بن سعيد، وهو متروك الحديث، واتهم بالكذب. وقال ابن عدي: غير محفوظ.

(٤) انظر: «الجامع الصغير» (٤٦٢٧)، و«السراج المنير» (٣/ ٢٦٧) من حديث أبي هريرة، وقد سلف، ولم أقف عليه من حديث عائشة.

(٥) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٦٧).

(٦) انظر: «الجامع الصغير» (٥٥٢٧).

قال العزيزي: وإسنادهُ ضعيف[١].

٤٩ ـ ومنها: حديث: «عُمر سِراجُ أهلِ الجنةِ»[٢].

في الجزء الثامن من «الفوائد الثقفيات»: ثنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن محمد بن الفضل القطَّان ببغداد، ثنا إسماعيل بنُ محمد بن إسماعيل الصفَّار، ثنا الحسن بن عَرَفة العَبْدي، حدثني عبد الله بن إبراهيم الغِفاري، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «عُمر سراج أهل الجنة»[٣].

= وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٣٥٣)، والحاكم كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٤/ ٣٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٢٧٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٥٩) من حديث أبي الدرداء.

وفي إسناد الطبراني والحاكم: عمرو بن الحصين وعثمان بن عطاء الخراساني، وكلاهما متروك.

وقال الحافظ ابن حجر في «المطالب العالية» (٨/ ٤٧٨): إسناده واه جداً.

وقال في إسناد العقيلي: هذا باطل، وحفص بن عمر يحدث بالبواطيل، والسراري لا يصح فيه عن النبي عليه السلام شيء. اهـ.

وأخرجه أبو داود في «المراسيل» (٢٠٥)، والعدني ـ كما في «إتحاف الخيرة المهرة» (٤/ ٣٧) ـ من طريق الزبير بن سعيد الهاشمي، عن ابن عم له من بني هاشم مرسلاً.

وقال الحافظ في «المطالب العالية» (٨/ ٤٧٨): هذا مرسل لا بأس بإسناده اهـ.

وهذا إسناد ضعيف لضعف الزبير بن سعيد وجهالة ابن عمه ولإرساله.

(١) انظر: «السراج المنير» (٣/ ٣٢٦).

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٦٠).

(٣) أخرجه الحسن بن عرفة في «جزئه» (٥) ـ ومن طريقه البزار (٢٥٠٢) (زوائد)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ٣١٥) ـ عن عبد الله بن إبراهيم الغفاري، به. وقال البزار: تفرد به عبد الرحمن بن زيد. وقال: عبد الله بن إبراهيم عامة ما يرويه لا يتابعه الثقات عليه.

قال الحافظ ابنُ حجر في «التقريب»: عبد الله بن إبراهيم ابن أبي عمرو الغِفاريُّ أبو محمد المدني، متروكٌ، ونسبه ابنُ حِبان إلى الوضع. انتهى[١].

قلتُ: لكن الحديثَ لم يَنْفرِد به، فقد أَورده السيوطيُّ في «الجامع الصغير» الذي قال فيه: وصِنْتُه عما تَفَّرد به وضَّاع أو كذَّاب، بلفظ: «عُمر بن الخطاب سِراجُ أهل الجنة» وعَزاه للبزَّار عن ابن عمر. ولأبي نُعيم في «الحلية» عن أبي هريرة. ولابن عساكر عن الصَّعبِ بن جثَّامة[٢]. فلا يصحُّ الحُكم بوَضْعِه، والله أعلم.

٥٠ ـ ومنها: حديث: «الغِيبةُ أشدُّ من الزِّنا»[٣].

أَورده في «الجامع الصغير» بلفظ: «إيَّاكم والغِيبة، فإنَّ الغِيبةَ أشدُّ من الزِّنا، إنَّ الرجلَ قد يَزْني ويتوبُ فيتوبُ اللهَ عليهِ، وإنَّ صاحبَ الغِيبةِ لا يُغفرُ له حتى يَغفِرَ له صاحبهُ».

وعزاهُ لابنِ أبي الدُّنيا في «ذم الغيبة»، وأبي الشيخ في «التوبيخ» عن جابر

---

(١) انظر: «التقريب» (ص: ٢٣٧).

(٢) انظر: «الجامع الصغير» (٥٦٠٩). وقد سلف تخريجه من حديث ابن عمر.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٣٣)، وابن عساكر في «تاريخه» (٤٤/ ١٦٧)، من حديث أبي هريرة. وقال أبو نعيم: غريب من حديث مالك، تفرد به عنه الواقدي اهـ. قلت: والواقدي متروك.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٤٤/ ١٦٧) من حديث الصعب بن جثامة وفي إسناده الواقدي أيضا، وهو متروك.

(٣) انظر: «الموضوعات» (٩٥).

وأبي سعيد[١]، وإسنادُه ضعيفٌ كما قاله الشارحُ[٢].

٥١ ـ ومنها: حديث: «القاصُّ يَنتظرُ المَقْتَ، والمستمعُ إليه ينتظرُ الرحمةَ»[٣].

أورده السخاويُّ عن الطَّبرانيِّ والقُضاعي، من حديثِ الثَّوري عن مجاهدٍ عن العبادلةِ به مرفوعاً[٤].

٥٢ ـ ومنها: حديث: «القرآنُ كلامُ اللهِ غيرُ مَخْلوق»[٥].

قال السيوطيُّ في «الدر المنثور» في قوله تعالى: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾

---

(١) انظر: «الجامع الصغير» (٢٩١٩).

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «ذم الغيبة» (٢٦)، وأبو الشيخ في «التوبيخ» (١٧١)، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٩٠)، والبيهقي في «الشعب» (٦٣١٥)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٦٨) من حديث جابر وأبي سعيد. وقد تفرد به عباد بن كثير الكاهلي، وهو متروك الحديث.

(٢) انظر: «السراج المنير» (٢/ ٢٢٧).

(٣) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٩٣)، وفيه: «القاص ينتظر المقت، والمحتكر ينتظر اللعنة».

(٤) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٤٨٣).

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢/ ١٣٥٦٧)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٤٢)، من طريق بشر بن عبد الرحمن الأنصاري، عن عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه مجاهد، عن العبادلة عبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير مرفوعاً به. وقال ابن الجوزي: فيه عبد الوهاب كان الثوري يرميه بالكذب.

وأخرجه القضاعي في «الشهاب» (٣١١)، وابن عدي (٢/ ١٦٨) من طريق بشر بن إبراهيم، عن الثوري، عن منصور، عن مجاهد، عن العبادلة، به. وقال ابن عدي: هذا الحديث عن الثوري غير محفوظ، وهو باطل، لا أعلم يرويه عن الثوري غير بشر هذا اهـ. وبشر بن إبراهيم الأنصاري قال ابن عدي: هو عندي ممن يضع الحديث. وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات.

(٥) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١٣٤)، وزاد: «فمَن قال مَخْلُوقٌ فهو كافرٌ باللهِ».

[الزمر: ٢٨] بعد نَقْلِه عن ابن عباسٍ وأنسٍ مرفوعاً تفسيرَه بقولهِ: (غيرُ مخلوق) ما نصُّه: وأخرج ابنُ شاهين في «السُّنة» عن أبي الدَّرداء عن النبيِّ ﷺ قال: «القرآنُ كلامُ اللهِ غيرُ مخلوقٍ» انتهى(١).

قال السخاويُّ في «المقاصد»: قال البيهقيُّ في «الأسماء والصفات»: ونُقل إلينا عن أبي الدَّرداءِ مرفوعاً: «القرآن كلام الله غير مخلوق» ورُوي ذلك أيضاً عن معاذٍ، وابنِ مسعود، وجابرٍ مرفوعاً، ولا يصحُّ شيءٌ من ذلك، أسانيدُه مظلمةٌ، لا يَنْبغي أن يُحتجَّ بشيءٍ منها، ولا أن يُسْتَشهدَ بها، وسرَدَ من الأدلةِ المرفوعةِ لمعنى «القرآن كلام الله غير مخلوق» ما فيه الكفايةُ. انتهى(٢).

قلت: غايةُ ما يَلزمُ مِن ذلكَ أن تكونَ أسانيدُه ضعيفةً، لا يَنْبغِي أن يُحتجَّ بشيءٍ منها بمفردِها، ولا يلزمُ مِن ذلك أن يكونَ الحديثُ موضُوعاً، على أنَّ الأحاديثَ المرفوعةَ الصحيحةَ إذا دلَّت على هذا المَعْنى كانت شواهدَ له، فأسانيدُه وإنْ كانت مظلمةً، لكنَّها تَتنوَّر بنورِ شواهدِه الصحيحةِ(٣)، وبالله التوفيق.

وقد أَوْضَحنا معنى كونهِ غيرَ مخلوقٍ في «إفاضة العلَّام بتحقيق مسألةِ الكلام».

وحاصله: أنَّ القرآنَ القديمَ في مرتبةِ كونه نَفْسِيّاً وإن تَنزَّل في المراتبِ الخياليةِ واللفظيةِ والنَّقْشيةِ الكتابيةِ الحادثاتِ، لا يقالُ له: إنه مخلوقٌ؛ لأنَّها صورُ حقيقةِ

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٢٢٣).

وأخرجه ابن بطة في «الإبانة» (٥١)، والخطيب في «المتفق والمفترق» (٣/ ١٥٠١)، من طريق أحمد بن إبراهيم المصري، عن الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي الدرداء مرفوعاً. وقال الخطيب: حسان لم يدرك أبا الدرداء، وأحمد بن إبراهيم المصري مجهول.

(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٤٨٧)، و«الأسماء والصفات» للبيهقي (١/ ٥٨٣).

(٣) والواقع أنه لا شواهد له صحيحة.

صفتِه الأزلية، لا صوَرُ حقائقِ مخلوقاته من الجواهرِ والأعراضِ، فلا يُنْسب القرآنُ في جميعِ هذه المراتبِ الحادثةِ إلى الله تعالى إلا[1] كما تنسب حقيقتُها إليه تعالى، فالقرآنُ لا يقال له في جميعِ هذه المراتبِ إلا أنَّه كلامُ اللهِ، لا أنَّه مخلوقُ اللهِ، وإنْ كانت مراتبُ الخياليةُ واللفظيةُ والنَّقشية حادثةً، ومَن أراد البَسْطَ فليراجِع «الإفاضةَ»، وبالله التوفيق.

٥٣ ـ ومنها: حديث: «قلبُ المؤمنِ عَرْشُ اللهِ»[2]

لم أَقف عليه بهذا اللفظِ، ولكن معناهُ صحيحٌ، فإنَّه في معنى الحديثِ القُدسي الصحيحِ كَشْفاً لا نَقْلاً: «ما وَسِعني أَرْضي ولا سمائي، ووَسِعني قلبُ عَبْدي المؤمنِ التَّقيِّ النَّقِي الوادِع»[3] فإنَّ استواءه تعالى بالاسمِ الجامعِ للكمالاتِ المتقابلة عليه هو مَعْنى سَعته له تعالى، كما مرَّ تقريرُه.

ومرَّ عن الشيخ محيي الدين أنَّ العرشَ المجيدَ هو العقلُ الأولُ، الذي هو القلمُ الأَعْلى والنُّورُ النبويُّ، وهو ﷺ قلبُ الوجودِ، ومستوى الاسمِ الجامع اختصاصاً إلهياً، وكَمُلَ اتِّباعُه كذلك إرْثاً نبوياً[4].

قال السخاويُّ: حديث: «القلبُ بيتُ الرَّبِّ» ليس له أصلٌ في المرفوعِ، والقلبُ بيتُ الإيمانِ باللهِ ومعرفتِه ومحبتِه. انتهى[5].

---

(١) في (ز) و(ل): «لا».

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٧٠).

(٣) سلف عند الحديث رقم (٢).

(٤) سلف عند الحديث رقم (١).

(٥) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٤٩٢).

٥٤ ـ ومنها: حديث: «لَأَنْ يُؤَدِّبَ الرجلُ وَلَده خيرٌ له مِن أَنْ يتصدَّق بصاعٍ»[١].

عزاهُ في «الجامع الصغير» للتِّرمذي عن جابر[٢].

قال حجازيٌّ الواعظ: حديث صحيح[٣].

٥٥ ـ ومنها: حديث: «لَوْ لم أُبعَثْ لَبُعِثتَ يا عُمر»[٤]

أورده في «التعقبات» بلفظ: «لَوْ لم أُبعَثْ فيكم لَبعِثَ عُمر» من حديثِ بلالٍ، وفيه زكريا بن يحيى كذَّاب[٥].

---

(١) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٥٩).

(٢) انظر: «الجامع الصغير» (٧٢١٠).

وأخرجه الترمذي (١٩٥١)، وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٥٤)، والعقيلي في «الضعفاء» (٤/ ٣١١)، وابن عدي (٨/ ٣٠٢) من طريق ناصح، عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة، به.

وقال: حديث غريب، وناصح هو ابن العلاء، كوفي ليس عند أهل الحديث بالقوي، ولا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه اهـ. وتعقبه المزي في «تهذيب الكمال» (٢٩/ ٢٦٤) بقوله: وهم في قوله: هو ابن العلاء، إنما ابن العلاء البصري لا الكوفي.

وقال ابن حبان: ناصح بن عبد الله يروي عن الثقات ما ليس يشبه حديث الأثبات، وينفرد بالمناكير عن ثقات مشاهير، غلب عليه الصلاح، فكان يتأتى بالشيء على التوهم، فلما فحش ذلك منه استحق الترك اهـ.

وقال ابن عدي: هو في جملة متشيعي أهل الكوفة، وهو ممن يكتب حديثه.

وأورده ابن أبي حاتم في «العلل» (٥/ ٦١٣)، وقال: قال أبي: هذا حديث بهذا الإسناد منكر، وناصح ضعيف الحديث اهـ.

(٣) انظر: «السراج المنير» (٤/ ١١٩). وقوله: «صحيح»! غير صحيح.

(٤) انظر: «الموضوعات» (١٣٧) للصغاني، ولفظه فيه: «لو لم أبعث لبعثت بعدي يا عمر».

(٥) انظر: «التعقبات» (ص: ٣٢٦ ـ ٣٢٧).

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٧٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٣٢٠)، وابن =

ومن حديثِ عُقبة بن عامر، وفيه عبد الله بن واقدٍ، متروكٌ[(١)].

ثم قال: قلتُ: ابنُ واقدٍ وثَّقه أحمدُ[(٢)]، وزكريا ذَكَره ابنُ حبان في «الثقات»[(٣)].

وللحديثِ شاهدٌ من حديثِ أبي بكرٍ الصِّديق وأبي هريرة، أَخرجهُما الدَّيلميُّ[(٤)].

٥٦ ـ ومنها: حديث: «مَن اسْتَشفَى بغيرِ القُرآنِ فلا شَفاهُ اللهُ»[(٥)].

في «الجامع الصغير» بلفظ: «اسْتَشفُوا بما حَمِدَ اللهُ به نفسَه قبلَ أَنْ يحمَدَه خلقُه، وبما مَدَح اللهُ به نفسَه ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ فمَن لم يَشْفِه

= عساكر في «تاريخه» (٤٤/ ١١٦) من حديث بلال.

وقال ابن عدي: وهذا عن بلال بهذا الإسناد غير محفوظ، وإنما يروى عن عقبة بن عامر وبلال عن النبي ﷺ، ومع هذا ما قَلَب متنه، لأن الرواية: «لو كان بعدي نبي لكان عمر»، وقال: زكريا بن يحيى أبو يحيى الوقار، مصري يضع الحديث ويوصلها.

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ٣٢٤)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٣٢٠)، من طريق عبد الله بن واقد، عن حيوة بن شريح، عن بكر بن عمرو، عن مشرح بن هاعان، عن عقبة بن عامر. وعبد الله بن واقد، قال البخاري: سكتوا عنه، وقال: تركوه وأخرجه أحمد في «الفضائل» (٦٧٦) من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ، عن حيوة بن شريح، عن مشرح بن هاعان، عن رجل، عن عقبة، به. وفي إسناده رجل مبهم.

(٢) انظر: «ميزان الاعتدال» (٢/ ٤٦١).

(٣) انظر: «الثقات» (٨/ ٢٥٣)، لكنه قال: يخطئ ويخالف.

(٤) انظر: «مسند الفردوس» (٣/ ٣٧٢)، وانظر: «التعقبات» (ص: ٣٢٧).

(٥) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١٣٨).

وأورده السيوطي في «جمع الجوامع» (١٠/ ١٧٨) ونسبه للدارقطني في «الأفراد» عن أبي هريرة، ولفظه: «مَن لم يستشف بالقرآن فلا شفاه الله».

القـرآنُ فلا شَـفاهُ اللهُ» عـزاهُ لابن قانعٍ عـن رجـاءٍ الغَنَوي[(١)].

٥٧ ـ ومنها: حديث: «مَنْ اكتَحَل بالإِثمدِ يومَ عاشُوراء لم تَرْمَدْ عيناهُ أبداً»[(٢)].

عزاه في «الجامع الصغير» إلى البيهقيِّ في «شعب الإيمان» عن ابن عباس[(٣)]، وليس فيه لفظُ: «عيناه» كما أورده الصَّغاني.

قال الشارحُ العزيزي: قال العَلْقَمي: حاصلُ كلامِ شيخِنا ـ يعني السيوطي ـ فيما كَتَبَه على «الموضوعات» أنَّه ليس بموضوعٍ. انتهى[(٤)].

قال السيوطي في «اللآلئ المصنوعة»: قد التَزَمَ البيهقيُّ أَن لا يُخرِّج في تصانيفهِ حديثاً يعلمُ أنَّه موضوعٌ. انتهى[(٥)].

---

(١) انظر: «الجامع الصغير» (٩٧٧).

وهو في «معجم الصحابة» لابن قانع (١/ ٢١٣) دون إسناد، وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢٨٣١)، والخلال في «فضائل سورة الإخلاص» (٣٣)، من حديث رجاء الغنوي، وفي إسناده أحمد بن الحارث الغساني، قال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال البخاري: فيه نظر. اهـ.

وهو يروي عن ساكنة بنت الجعد، وهي مجهولة، وهي عن رجاء الغنوي، وقد اختلف في صحبته، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقال: يروي المراسيل.

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١٤٠).

(٣) أورده السيوطي في «الجامع الصغير» (٨٥٠٦)، وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٥١٧)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٠٣) من حديث ابن عباس.

وقال البيهقي: وجويبر ضعيف، والضحاك لم يلق ابن عباس.

وقال ابن الجوزي: الاكتحال يوم عاشوراء لم يرو عن رسول الله ﷺ فيه أثر، وهو بدعة ابتدعها قتلة الحسين عليه السلام، ونقل عن النسائي والدارقطني: أن جويبراً متروك.

(٤) انظر: «السراج المنير» (٤/ ٢٧٤).

(٥) انظر: «اللآلئ المصنوعة» (١/ ٨١).

وقد أَخرج هذا الحديثَ في «شعب الإيمان»، فلا يكونُ عنده مَوْضوعاً.

قلت: ويؤِّيده أنَّ الحافظَ أبا طاهرٍ السِّلفي رواه بسندِه عن سُليمان الفارسيِّ، به مرفوعاً[١].

تكملة: قال حافظُ عَصْره الزَّينُ العِراقي في «أماليه»: حديث أبي هريرة مرفوعاً: «مَن أَوسعَ على عيالِهِ وأهلِهِ يومَ عاشُوراء أَوْسَعَ اللهُ عليه سائرَ سَنَتِهِ» حديثٌ حسنٌ على رأي ابنِ حبان، وله طريقٌ آخر صحَّحه الحافظُ أبو الفضل محمد بن ناصر[٢].

٥٨ ـ ومنها: حديث: «مَن حَجَّ ولَم يُزْرني فقد جَفاني»[٣].

أورده السيوطي في «جمع الجوامع» بلفظ: «مَن حجَّ البيتَ ولم يَزُرني فقد جَفاني». وعزاه لابن حبَّان في «الضعفاء» والدَّيلمي عن ابن عمر، قال: وأورده ابنُ الجوزيِّ في «الموضوعات» فلم يُصِب[٤].

---

(١) انظر: «تنزيه الشريعة» (٢/ ١٥٧)، قال ابن عراق: وفي سنده محمد بن عبد الرحمن بن بجير اهـ.
قلت: قد اتهمه ابن عدي، وقال الخطيب: كذاب.

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٤١٧)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ٢٢٩) من حديث أبي هريرة، وإسناده واهٍ، فيه محمد بن ذكوان الجهضمي، قال ابن عدي: منكر الحديث، وعامة ما يرويه إفرادات وغرائب ومع ضعفه يكتب حديثه. اهـ. وفيه سليمان بن أبي عبد الله وهو لا يعرف.
ونقل الحافظ ابن ناصر الدين في «الرد الوافر» (ص: ١٠٨) تصحيح الحافظ أبي الفضل ابن ناصر لطريق أبي هريرة ثم قال: وفيه زيادات منكرة.

(٣) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٥٢)، وفيه: «من حج البيت...»

(٤) انظر: «جمع الجوامع» (٩/ ١٠٣).
وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٧٣)، وابن عدي في «الكامل» (٨/ ٢٤٨) وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢١٧) من حديث ابن عمر.
وفيه النعمان بن شبل، قال ابن حبان: يأتي عن الثقات بالطامات وعن الأثبات بالمقلوبات. وقال =

٥٩ ـ ومنها: حديث: «مَنْ عَزَّى مُصاباً فله مثلُ أجرِه»[1].

عزاه في «الجامع الصغير» للتِّرمذيِّ وابنِ ماجه عن ابن مسعودٍ[2].

قال الشارح: وإسناده ضعيفٌ[3].

وقد أطالَ السيوطيُّ في «التعقبات» الكلامَ على رجالِهِ وطُرقِه[4].

٦٠ ـ ومنها: حديث: «مَنْ عَيَّر أخاهُ بذنبٍ لم يَمتْ حتى يَعْمَلَه»[5].

= الدارقطني في «التعليقات عليه» (ص: ٢٧٢): هذا الحديث غير محفوظ عن النعمان إلا من رواية ابن ابنه عنه، والطعن فيه عليه، لا على النعمان. اهـ.

وقال ابن عدي: لا أعلم رواه عن مالك غيره (يعني: النعمان بن شبل).

وقال الذهبي في «تلخيص الموضوعات» (ص: ٢١١): آفته محمد بن محمد بن النعمان بن شبل، وقال في «الميزان» (٥/ ٢٨): هذا موضوع.

(١) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٦٦).

(٢) انظر: «الجامع الصغير» (٨٨٥١).

وأخرجه الترمذي (١٠٧٣)، وابن ماجه (١٦٠٢)، والبزار (١٦٣٢) والعقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٢٤٦)، وابن عدي في «الكامل» (٦/ ٣٢٦)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢٢٣).

وقال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث علي بن عاصم، وروى بعضهم: عن محمد بن سوقة بهذا الإسناد مثله موقوفاً ولم يرفعه، ويقال: أكثر ما ابتلي به علي بن عاصم بهذا الحديث نقموا عليه.

وقال العقيلي: لم يتابعه عليه ثقة. اهـ يعني: علي بن عاصم.

وقال ابن عدي: لا يتابع عليه.

(٣) انظر: «السراج المنير» (٤/ ٣١١).

(٤) انظر: «التعقبات» (ص: ١٣٧ ـ ١٣٨)، وكلها طرق لا تخلو من ضعف.

(٥) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٥٨).

عزاه في «الجامع الصغير» للتِّرمذيِّ عن معاذٍ[١].

٦١ ـ ومنها: حديث: «مَن قادَ أعمَى أربعينَ خطوةً، غَفَر اللهُ له ما تقدَّم مِن ذَنْبِهِ»[٢].

عزاه في «الجامع الصغير» للخطيبِ عن ابن عمر[٣].

وقال في «التعقبات»: وقد أخرج البيهقيُّ في «الشعب» حديث ابنَ عمر من طريقٍ لم يُورِدِه ابنُ الجوزيِّ، وحَكَم بضَعْفِه[٤].

---

(١) أورده السيوطي في «الجامع الصغير» (٨٨٦٩).

وأخرجه الترمذي (٢٥٠٥)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٧٦)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٣٧٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٨٢) من طريق محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن معاذ، به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وليس إسناده بمتصل، وخالد بن معدان لم يدرك معاذ بن جبل.

وقال ابن حبان: محمد بن الحسن الهمداني، منكر الحديث، يروي عن الثقات المعضلات.

ونقل ابن عدي اختلاف قول الأئمة فيه، فقيل: متروك، وقيل: يكذب، وقيل: ضعيف، وقال ابن عدي: مع ضعفه يكتب حديثه.

(٢) انظر: «الموضوعات» (٥٧).

(٣) أورده في «الجامع الصغير» (٨٨٩٤).

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» (١٠/ ٢٩٥)، وتمام في «الفوائد» (٦٩٥)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ١٧٤) من حديث ابن عمر. وفي إسناده عبيد الله بن أبي حميد، وهو متروك.

(٤) انظر: «التعقبات» (ص: ٢٣٩). وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٧٦٢٥).

وقال الذهبي في «تلخيص الموضوعات» (ص: ٢٠٠): جاء عن ابن عمر وابن عباس وأنس وجابر وأبي هريرة، وكل طرقة ساقطة.

٦٢ ـ ومنها: حديث: «مَن ماتَ بين الحَرَمينِ بُعث آمِناً يومَ القيامةِ، ومَنْ ماتَ في طريقِ مكةَ حاجّاً لم يعارِضْهُ اللهُ ولم يُحاسِبْهُ»(١).

أورده السيوطيُّ في «جمع الجوامع» بلفظ: «مَن ماتَ بين الحرمينِ حاجّاً أو مُعْتَمراً، بَعثَه اللهُ يومَ القيامةِ لا حسابَ عليه» الحديثَ بطولِه، عزاه للدَّيلمي عن ابن عُمر [وفيه أحمد بن صالح الشمومي] قال ابنُ حجرٍ: هذا من مناكيرِه. انتهى(٢).

وعزاه في «جمع الجوامع» للطبراني عن جابرٍ: «مَن ماتَ في أَحدِ الحَرَمينِ بُعث آمِناً يومَ القيامة»(٣).

وللطبرانيِّ والبيهقيِّ وضعَّفه عن سَلْمان: «مَنْ ماتَ في أحدِ الحَرمينِ اسْتَوْجَبَ شفاعَتي، وكان يومَ القيامةِ من الآمِنين»(٤).

---

(١) انظر: «الموضوعات» (٥١).

(٢) انظر: «جمع الجوامع» (١٠/ ٢٠٧)، وما بين معكوفتين منه، وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢١٩)، وقال: وهذا لا يصح، قال البخاري: عبد الله بن نافع منكر، وقال يحيى: ليس بشيء، وقال النسائي: متروك الحديث.

(٣) انظر: «جمع الجوامع» (١٠/ ٢٠٨).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٨٨٣)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٨٣)، وابن عدي (٥/ ٢٢٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢١٨) من حديث جابر.

تفرد به عبد الله بن المؤمل، قال أحمد: أحاديثه مناكير وضعفه ابن معين والنسائي والدارقطني، وقال ابن عدي: حديثه غير محفوظ.

(٤) انظر: «جمع الجوامع» (١٠/ ٢٠١).

أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/ ٦١٠٤)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٨٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢١٨) من حديث سلمان. وقال البيهقي: عبد الغفور هذا ضعيف. وقال ابن الجوزي: المتهم به عبد الغفور، قال البخاري: منكر الحديث تركوه. وقال ابن حبان: كان يضع الحديث على الثقات، لا يحل كتب حديثه إلا على التعجب.

ولابـن مَنْـدة فـي «أخبـار أصبهان» عـن ابن عمـر: «مَنْ مـاتَ في طريـقِ مكةَ فـي البـداء أو فـي الرَّجْعـةِ، وهـو يريدُ الحـجَّ والعمـرةَ، لم يُعـرَض ولم يُحاسَـبْ، ودَخَـلَ الجنة»[١].

٦٣ ـ ومنها: حديث: «المؤمنُ حُلْو يحبُّ الحُلْو»[٢].

أورده في «التعقبات» بلفظ: «قَلْبُ المؤمنِ حلوٌ يحبُ الحلاوةَ» من حديث أبي موسى[٣].

قال الخطيبُ: رجالُه ثقاتٌ، غير محمد بن العباس بن سهل البزَّار، وهو الذي وَضَعه وركَّبه على الإسنادِ.

قال السيوطي: قلتُ: وَردَ من حديثِ أبي أُمامة، أخرجه الحاكمُ في «التاريخ»، والبيهقي في «الشعب» وقال: متنُه منكرٌ، وفي إسنادهِ مَن هو مجهولٌ[٤]. انتهى.

٦٤ ـ ومنها: حديث: «الموتُ كفَّارةُ كلِّ مسلمٍ»[٥].

قال السيوطيُّ في «التعقبات»: أخرجه البيهقيُّ في «شعب الإيمان»[٦].

---

(١) انظر: «جمع الجوامع» (١٠/ ١٩٢).

وأورده السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ١٠٨) وفي إسناده علي بن قرين، وهو كذاب.

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١٠٢).

(٣) أخرجه الخطيب في «تاريخه» (٤/ ١٩٢)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ١٩).

(٤) انظر: «التعقبات» (ص: ٢٠٠).

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٥٣٤) من طريق الحاكم. وقال: أورده شيخنا في التاريخ في ترجمة سهل بن بشر بن القاسم.

(٥) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٦٢).

(٦) انظر: «التعقبات» للسيوطي (ص: ١٣٠).

وصحَّحه الحافظُ أبو بكرٍ ابنُ العربي في كتابه «سراج المريدين»[١].

قال الحافظُ أبو الفضل العراقيُّ: قد وَردَ من طرقٍ تبلغُ رتبةَ الحَسنِ. وجمَعَها في جُزءٍ. انتهى[٢].

وقال السخاويُّ: ولم يُصِب ابنُ الجوزيِّ في ذِكْره في «الموضوعات» وتَبِعه الصَّغانيُّ. انتهى[٣].

تنبيه: وَقَع لنا هذا الحديثُ بسندٍ فيه خمسةٌ من الصحابةِ، منهم ثلاثةٌ من الخُلفاء الراشدين رضوان الله عليهم أجمعين، فلنُورِدْه تبرُّكاً، فعند ذِكْرهم تَنزل الرحمةُ.

فأقولُ وبالله التوفيق: أنا شيخُنا الإمام صفيُّ الدين أحمد قدَّس سره بسندهِ السابق أولَ الكتابِ إلى القاضي زكريا، عن محمد بن مُقْبِل الحلبي، عن أحمد بن عبد العزيز الحرَّانيِّ ثم الحلبيِّ، عن الحافظ شَرفِ الدين عبد المؤمن الدِّمياطي، أنا الحافظُ يوسف بن خليل أبو الحجَّاج الدِّمشقي نزيلُ حلب، أنا ذاكر بن كامل، أنا أبو زكريا يحيى بن أبي عُمر الأصفهاني، أنا أبو علي الحسين بن أحمد البرذعي، أنا محمد بن العباس، أنا محمد بن حيّان الأنصاري، أنا الشَّاذَكُوني، أنا سفيان بن عُيَينة، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيِّب، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن

= وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٤١٩) (٩٤٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٢١) والقضاعي في «الشهاب» (١٧١)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣/ ٢١٨).

(١) انظر: «سراج المريدين» لابن العربي (١/ ٢٤٨)، وفيه: صحيح حسن.

(٢) انظر: «تخريج الإحياء» للعراقي (ص: ١٨٢٧) ـ وله جزء في الرد على الصغاني (ورقة ١٥٧) ـ و«التعقبات» (ص: ١٣٠).

(٣) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٦٨١).

عثمان بن عفان، عن عمر بن الخطاب، عن أبي بكر الصديق، عن بلالٍ رضي الله عنهم أجمعين، عن رسولِ الله ﷺ أنَّه قال: «الموتُ كفَّارةٌ لكلِّ مسلمٍ»[١].

٦٥ ـ ومنها: حديث: «الوضوءُ قبلَ الطعامِ يَنْفي الفَقْرَ، وبعدَه يَنْفي اللَّمَمَ ويُصحُّ البَصَر»[٢].

لم أقف عليه بهذا اللَّفظ، ولكن في «الجامع الصغير» بلفظ: «الوضوءُ قبلَ الطعامِ وبعدَه يَنْفِي الفقرَ وهو من سُنَنِ المرسلينَ» وعزاه للطَّبراني عن ابن عباسٍ[٣].

وفيه أيضاً: «بركةُ الطعامِ الوضوءُ قبلَه وبعدَه» وعزاهُ للإمام أحمد في «مسنده» وأبي داودَ، والترمذيِّ، والحاكم، عن سلمان[٤]، بإسنادٍ حسنٍ على ما في «الشرح»[٥].

وعزاه لابن ماجه عن أنسٍ حديث: «مَن أحبَّ أن يُكثِرَ اللهُ خيرَ بيتهِ فَلْيتوضَّأ إذا حَضَر غَداؤُه وإذا رُفِع»[٦].

---

(١) أخرجه السيوطي في «الفانيد في حلاوة الأسانيد» (٢) عن محمد بن مقبل الحلبي، بهذا الإسناد.

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١١٣) ولفظه: «الوضوء قبل الطعام ينفي اللمم ويصلح البصر».

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧١٦٦) من حديث ابن عباس. وفي إسناده نهشل بن سعيد، وهو متروك متهم، والضحاك لم يلق ابن عباس.

(٤) انظر: «الجامع الصغير» (٣١٤٠).

وأخرجه أحمد (٢٣٧٣٢)، وأبو داود (٣٧٦١)، والترمذي (١٨٤٦)، والحاكم (٥٦٤٦)، وابن عدي (٧/ ١٦٨)، من حديث سلمان. وقال أبو داود: وهو ضعيف. اهـ. يعني: من أجل قيس بن الربيع. وقال الترمذي: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع، وقيس بن الربيع يضعف في الحديث.

(٥) انظر: «السراج المنير» (٣/ ٦).

(٦) انظر: «الجامع الصغير» (٨٣١١).

وأخرجه ابن ماجه (٣٢٦٠). وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤/ ٧): هذا إسناد ضعيف =

قال الشارحُ: وضعَّفه المنذريُّ[(١)].

وعزا للحاكمِ في «تاريخه» عن عائشة: «الوضوءُ قبلَ الطعامِ حسنةٌ، وبعدَ الطعامِ حسنتانِ»[(٢)].

وعزا لأبي الشيخ عن عبد الله بن جَراد: «طهورُ الطعامِ يزيدُ في الطَّعامِ والدِّينِ والرِّزقِ»[(٣)]. وضعَّفه حجازيٌّ الواعظُ[(٤)].

٦٦ ـ ومنها: حديث: «لا تَجْعلُوني كقَدَحِ الرَّاكبِ»[(٥)].

قال الحافظ السَّخاوي في «القول البديع»: عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تَجعلُوني كَقَدحِ الرَّاكبِ» قيل: وما قَدَحُ الراكبِ؟ قال: إنَّ المسافرَ إذا فَرغَ من حاجتهِ صبَّ في قَدَحهِ ماءً، فإن كان له إليه حاجةٌ توضَّأ منه أو شَرِب منه، وإلا أَهْراقَه، اجْعَلُوني في أولِ الدُّعاءِ وأَوْسَطِه وآخرِه».

= لضعف كثير وجبارة اهـ. وقال النسائي: متروك. وقال أبو زرعة: واهٍ، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال ابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٠٠): هذه الرواية عن أنس غير محفوظة.

(١) انظر: «السراج المنير» (٤/ ٢٥١).

(٢) انظر: «الجامع الصغير» (٩٦٨٢).

وأورده ابن حجر في «الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس» (٢٨٢٦) عن الحاكم بإسناده عن عائشة، وفي إسناده الحكم بن عبد الله الأيلي، قال البخاري: تركوه، وقال أبو حاتم: كان يكذب.

(٣) انظر: «الجامع الصغير» (٥٢٨٣).

وأورده ابن حجر في «الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس» (١٩٩٢) عن أبي الشيخ بإسناده عن عبد الله بن جراد، وفي إسناده يعلى بن الأشدق، قال أبو زرعة: لا يصدق، وقال ابن حبان: وضعوا له أحاديث فحدث بها ولم يدر. وقال الذهبي: حدث عن عمه عبد الله بن جراد وزعم أن له صحبة.

(٤) انظر: «السراج المنير» (٣/ ٢٩٥)، وقوله: «ضعيف» غير مقبول، كيف وفيه مَن لا يصدق؟!

(٥) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١١٨).

رواه عَبْد بن حُميد، والبزَّار في «مسنديهما»، وعبد الرزاق في «جامعه»، وابن أبي عاصم في «الصلاة» له، والتَّيمي في «الترغيب»، والطَّبراني، والبيهقي في «الشعب»، والضياء، وأبو نعيم في «الحلية»، ومن طريقِهِ الدَّيلمي، من طريقِ موسى بن عُبَيدة الرَّبَذي، وهو ضعيفٌ، والحديثُ غريبٌ[1].

ثم قال: ورواه سفيانُ بن عُيينة في «جامعه» من طريق يعقوب بن زيد بن طلحة، يَبْلغُ به النبيَّ ﷺ قال: «لا تَجعلُوني كقَدَحِ الرَّاكبِ، اجْعَلُوني أولَ دُعائكم، وأوسطَه، وآخرَه».

وسندُه مرسلٌ أو مُعْضَلٌ، فإنْ كان يعقوبُ أَخذَه من غير موسى تقوَّت به روايةُ موسى، والعلمُ عند الله تعالى. انتهى[2].

قلتُ: أورده السيوطيُّ في «جمع الجوامع» بلفظ: «لا تَجْعَلوني كقَدَحِ الرَّاكبِ، يجعلُ ماءً في قَدَحِهِ، فإن احتاجَ إليه شَرِبهُ، وإلا صبَّه، اجْعَلُوني في[3]

---

(١) انظر: «القول البديع» (ص: ٢٢٢).

وأخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (١١٣٢)، والبزار (٣١٥٦) (زوائد) وعبد الرزاق في «المصنف» (٣١١٧)، وابن أبي عاصم في «الصلاة على النبي» (٧١) وقوام السنة التيمي في «الترغيب» (١٦٩٥)، والبيهقي في «الشعب» (١٤٧٦) والديلمي كما في «الغرائب الملتقطة» لابن حجر (٢٨٨٥)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٦١)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٢٣٦). وانفرد به موسى الربذي قال البخاري: لم يثبت حديثه. وقال ابن عدي: لا يتابع عليه. وقال ابن حبان: يروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات من غير تعمد له، فبطل الاحتجاج به من جهة النقل وإن كان فاضلاً.

(٢) انظر: «القول البديع» (٢٢٢)، و«نتائج الأفكار» لابن حجر (٤/ ٥١).

(٣) «في»: ليس من (م).

أولِ كلامِكُم وأوسَطِه وآخرِه». وعزاهُ لابن النجَّار عن ابن مسعودٍ[١].

٦٧ ـ ومنها: حديث: **«لا تَقْطَعوا الخبزَ واللحمَ بالسِّكينِ كما تَقْطَعُ الأعاجمِ ـ أو: كما تَفعلُ الأعاجمُ ـ ولكن انْهشُوا نَهْشاً»**[٢].

أورده السيوطيُّ في «التعقبات» بلفظ: «لا تَقْطَعُوا اللَّحمَ بالسكينِ، فإنَّ ذلكَ صُنْعَ الأعاجمِ».

قال ابنُ الجوزي: فيه أبو مَعْشر، ليس بشيءٍ[٣].

قال السيوطيُّ: قلتُ: أخرجه أبو داود في «سننه» وقال: ليس هذا بالقوي. والبيهقيُّ في «الشعب» وقال: تفرَّد به أبو مَعْشر المدني، وليس بالقوي[٤].

ثم أخرجه البيهقيُّ من طريقٍ آخر من حديثِ أُمِّ سلمةَ[٥]. انتهى[٦].

وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ في «فتح الباري» في باب (قطع اللحم بالسكِّين): قال ابن بطَّال: هذا الحديثُ ـ أي: حديث عَمْرو بن أمية: أنَّه رأى النبيَّ ﷺ يَحتزُّ من كتف شاةٍ في يدهِ، فدُعيَ إلى الصلاةِ، فألقاها والسكينَ التي يَحتزُّ بها، الحديثَ ـ يَردُّ حديث أبي معشرٍ عن هشام بنِ عروة عن عائشة رَفَعته: «لا تَقْطعوا

---

(١) انظر: «جمع الجوامع» (١١/ ٢٣).

(٢) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١١٩).

(٣) انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي (٢/ ٣٠٣).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٧٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (٥٥٠٦)، وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ٦٠)، وابن عدي في «الكامل» (٨/ ٣١٩)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٣٠٣).

(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٣/ ٦٢٤)، والبيهقي في «الشعب» (٥٦٠٦) من حديث أم سلمة، وفي إسناده عباد بن كثير الثقفي، وهو متروك.

(٦) انظر: «التعقبات» للسيوطي (١٩٥ ـ ١٩٦).

اللحمَّ بالسِّكينِ، فإنَّه مِن صُنْعِ الأعاجمِ، وانهشُوه فإنه أَهنأُ وأَمْرأُ». قال أبو داود: هو حديثٌ ليس بالقوي.

قلتُ: له شاهدٌ مِن حديث صفوان بنِ أميةَ أخرجه الترمذيُّ بلفظ: «انْهشُوا اللحمَ نَهْشاً، فإنَّه أَهنأُ وأَمْرأُ» وقال: (لا نعرفُه إلا مِن عند عبدِ الكريم)[1]، هو أبو أمية بن أبي المُخارِق، ضعيفٌ.

لكن أخرجه ابنُ أبي عاصمٍ من وجهٍ آخر عن صفوان بن أُمية، فهو حسنٌ، لكن ليس فيه ما زادَهُ أبو مَعْشر مِن التَّصريح بالنَّهي عن قَطْعِ اللحمِ بالسِّكين، وأكثرُ ما في حديثِ صفوان أنَّ النَّهشَ أَوْلَى. انتهى[2].

وقال في باب النَّهْشِ وانتشالِ اللَّحم: ولعلَّ البخاريَّ أشارَ بهذه الترجمةِ إلى تَضْعيفِ حديثِ أبي مَعْشرٍ في النَّهي عن قَطْعِ اللحمِ بالسِّكين. انتهى[3].

فالحاصل: الحديثُ إما حسنٌ، أو ضعيفٌ، وليس بموضوع، والله أعلم.

٦٨ ـ **ومنها: حديث: «لا صلاةَ لجارِ المسجدِ إلا في المسجدِ»**[4].

أورده السخاويُّ من حديثِ أبي هريرة، وعلي، وعائشة من طُرقٍ، وقال: أسانيدُها ضعيفةٌ[5].

---

(١) أخرجه الترمذي (١٨٣٥)، وفيه: (...إلا من حديث عبد الكريم).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٥٤٧).

(٣) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٥٤٥).

(٤) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٥٠).

(٥) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٧٢٦).

وأخرجه الحاكم (٨٩٨)، والبيهقي في «السنن» (٤٩٤٥)، والدارقطني (١٥٥٣) من حديث أبي هريرة، وفي إسناده سليمان بن داود اليمامي، ضعيف لا يتابع عليه فيما قال ابن القطان في «بيان =

٦٩ ـ ومنها: حديث: «لا هَمَّ إلا هَمُّ الدَّين، ولا وَجَع كوجَعِ العينِ»[١].

عزاه السيوطيُّ في «الجامع الصغير» بلفظ: «لا هَمَّ إلا هَمُّ الدَّين، ولا وَجَع إلا وَجَعُ العين» لابن عَدي والبيهقي عن جابرٍ[٢].

وقال في حديث جابر في «التعقبات»: أخرجه البيهقيُّ في «الشعب» وقال: حديث منكر[٣].

ولـه طريـقٌ آخر مـن حديث ابـن عمر، أخرجـه الشـيرازيُّ في «الألقـاب»[٤]. انتهى.

= الوهم والإيهام» (٣/ ٣٤٣).

وأخرجه البيهقي في «السنن» (٤٩٤٢) من حديث علي موقوفاً.

وأخرجه ابن حيان في «المجروحين» (٢/ ٩٤)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١/ ٤١٣) من حديث عائشة، وفي إسناده عمر بن راشد الجاري، قال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات.

(١) انظر: «الموضوعات» للصغاني (٤٥).

(٢) انظر: «الجامع الصغير» (٩٩٢٩).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٠٦٤)، والبيهقي في «الشعب» (٨٧٥٩)، وأبو نعيم في «الطب» (٢٥٠)، وأبو الشيخ في «الأمثال» (٢٣٩)، وابن حبان في «المجروحين» (١/ ٣٥٠)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ٥١٦)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/ ٢٤٤) من حديث جابر. وفي إسناده قرين بن سهل، قال ابن عدي: هو منكر الحديث، وقال: حديث منكر باطل.

وقال ابن حبان: يلزق المراسيل والمقاطيع بأقوام مشاهير فيسندها عنهم لا يجوز الاحتجاج به. اهـ.

وأبوه سهل بن قرين، كذبه الأزدي.

(٣) انظر: «التعقبات» (ص: ١١٨)، و«شعب الإيمان» للبيهقي (٨٧٥٩).

(٤) أورده السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ١٢٦) بإسناده. وفيه: يحيى بن عبد الله بن خاقان يرويه عن مالك، قال الخطيب: منكر عن مالك، يعني: موضوع على مالك.

٧٠ ـ ومنها: حديث: «مَن أَخْلَصَ للهِ أربعينَ صباحاً، نوَّر اللهُ قَبْره، ويُجري ينابيعَ الحكمةِ مِن قلبهِ على لسانهِ»[1].

أورده السخاويُّ بلفظِ: «مَنْ أَخْلَص للهِ أربعينَ يوماً ظَهَرت ينابيعُ الحِكمةِ مِن قلبهِ على لسانهِ». وليس فيه زيادة: «نَوَّر اللهُ قَبْره» وعزاه لأبي نُعيم في «الحلية» من جهة مكحولٍ، عن أبي أيوب، به مرفوعاً. وسندهُ ضعيفٌ[2].

وقال السيوطيُّ في «التعقبات»: إن ابنَ الجوزيِّ أورد حديثَ: «مَن أخلصَ للهِ أربعينَ يوماً ظَهَرت ينابيعُ الحِكمةِ من قَلْبِهِ على لسانِهِ» من حديث أبي أيوب. وفيه: محمد بن إسماعيل مجهولٌ، روى عن يزيدَ الواسطيِّ كثيرُ الخطأ، عن حجاجٍ مجروحٌ، عن مكحول عن أبي أيوب، ولم يدركه.

ومن حديث ابن عباس وفيه سوار بن مصعب متروك.

ومن حديث أبي موسى، وفيه عبد الملك بن مروان الرفاعي مجهول[3].

قال السيوطي: قلتُ: ما فيهم متَّهم بالكذبِ، ويزيدُ الواسطيُّ قال فيه ابنُ عدي: حسن الحديث. وقال أحمد: ليس به بأس. انتهى[4].

قلت: قال الشيخُ شهابُ الدين، أبو حفصٍ، عمر بن محمد السُّهْرَوَرْديُّ قدِّس

---

(١) انظر: «الموضوعات» للصغاني (١١٧).

(٢) انظر: «المقاصد الحسنة» (ص: ٦٢٠)، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٥/ ١٨٩)، وقال: كذا رواه يزيد الواسطي متصلاً، ورواه ابن هارون، ورواه أبو معاوية عن الحجاج فأرسله. وأخرج المرسل أبو نعيم (١٠/ ٧٠).

(٣) انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي (٣/ ١٤٤ ـ ١٤٥).

(٤) انظر: «التعقبات» (ص: ٢٢٩).

سرُّه في الباب (٢٦) من «عوارف المعارف»: إن الأربعينَ خُصَّت بالذكرِ في قول رسولِ الله ﷺ: «مَن أَخْلَص للهِ أربعينَ صباحاً ظَهَرت ينابيعُ الحكمةِ من قلبهِ على لسانِهِ»، وقد خصَّ الله الأربعينَ بالذكرِ في قصةِ موسى عليه السلام وأَمره بتخصيصِ الأربعينَ بمزيدِ تَبتُّل[1].

وساق الكلامَ إلى أن قالَ: فدلَّ على أنَّ خُلُوَّ المعدةِ من الطعامِ أصلٌ كبيرٌ في البابِ، حتى احتاجَ موسى إلى ذلك مستعِدّاً به لمُكالمةِ الله عز وجل، والعلومُ اللَّدنيَّة في قلوبِ المنقطعين إليه ضَرْبٌ من المُكالمة، ومَن انقطَع إلى اللهِ أربعينَ يوماً مُخْلِصاً مُتَعاهِداً نفسَه بخفةِ المعدةِ يفتَحِ اللهُ عليه العلومَ اللَّدنيَّة كما أَخبر رسولُ اللهِ ﷺ بذلكَ، فالتحديدُ والتقييدُ بالأربعينَ والحكمةُ فيه، لا يطلَّعُ أحدٌ على حقيقةِ ذلك إلا الأنبياءُ عليهم السلام إذا عرَّفهم الحقُّ ذلك، أو مَن يخصُّه الله بتعريفِ ذلك غيرَ الأنبياءِ.

ويَلوح في سرِّ ذلك معنًى والله أعلم، وذلك: أنَّ الله تعالى [لمَّا أراد] بتكوينِ آدمَ من تُرابٍ قَدَّر التخمير بذلك القَدْر من العدد؛ كما ورد: خمَّر طينةَ آدم بيده أربعين صباحاً، وكأن آدم عليه الصلاةُ والسلام لمَّا كان مُسْتَصلِحاً لعِمارة الدَّارين، وأرادَ اللهُ منه عِمارةَ الدنيا كما أَرادَ منه عِمارةَ الجنةِ، كوَّنه مِن التُّراب تركيباً يُناسب عالَم الحكمةِ والشهادةِ، وهذه الدَّارُ الدُّنيا، وما كانت عِمارةُ الدُّنيا تَتَأتَّى منه وهو غيرُ مخلوقٍ من أجزاءٍ أَرْضيةٍ سفليةٍ بحسبِ قانون الحِكمةِ، فمن التُّراب كوَّنه، وأربعينَ صباحاً خَمَّر طينَه ليبعدَ بالتَّخمير أربعينَ صباحاً بأربعينَ حِجاباً من الحَضْرةِ الإلهيةِ، كلُّ حجابٍ هو معنًى مُودَعٌ فيه يصلحُ به لِعمارة الدُّنيا، ويتعوَّقُ به عن الحَضْرةِ

---

(١) انظر: «عوارف المعارف» (ص: ٢٢٧)، وما بين معكوفتين منه.

الإلهيةِ ومواطنِ القُربِ، إذ لو لم يتعوَّق بهذا الحِجابِ ما تعمَّرت الدُّنيا، فتأصَّل البعدُ عن مقام القُربِ لعِمارة عالم الحكمةِ وخلافةِ الله تعالى في الأرضِ.

فبالتَّبتُّلِ إلى طاعةِ الله تعالى والإقبالِ عليه، والانتزاعِ عن التوجُّه إلى أمرِ المَعاشِ بكلِّ يوم، يخرجُ عن حجابٍ هو مَعنًى مُودَعٌ فيه، وعلى قَدْرِ زوالِ كُلِّ حجابٍ يتخذُ مَنْزلاً في القُربِ من الحَضْرةِ الإلهيةِ التي هي مَجْمعُ العلومِ ومصدرُها، فإذا تمَّت الأربعون زالتِ الحُجُب، وانصبَّت إليه العلومُ والمعارفُ انصِباباً. إلى هنا كلامهُ قدِّس سرُّه[1].

وهذا آخرُ ما تيسَّر إلحاقهُ بالسؤالِ من بقيةِ الرسالةِ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ العليِّ العظيمِ.

سبحانكَ اللهمَّ وبحَمْدكَ، أشهدُ أن لا إلهَ إلا أنتَ، أستغفرُكَ وأتوبُ إليكَ، سبحانَ ربِّكَ ربِّ العِزة عما يصفُونَ، وسلامٌ على المرسلينَ، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

قال مؤلفه عفا الله عنه: تمَّ تسويدُه يومَ الأحد (٢٥) من ذي الحجة الحرام، سنة (١٠٧٤) بمنزلي بظاهِر المدينةِ المنورةِ، على ساكِنها أفضلُ الصلاةِ والسلامِ، عَدَدَ خَلْقِ الله بدوامِ اللهِ الملكِ العلَّام، والحمدُ لله ربِّ العالمين[2].

---

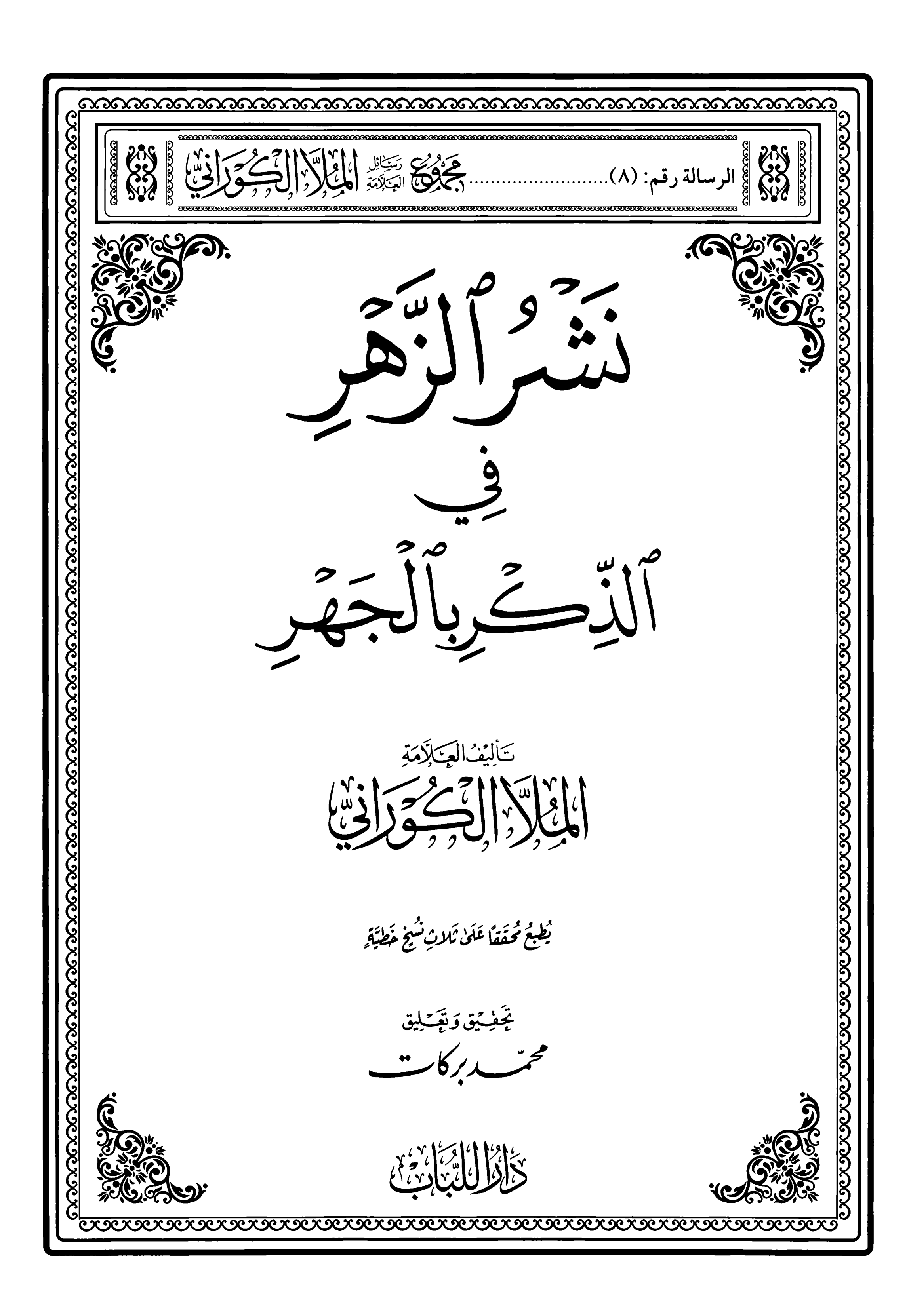
(١) انظر: «عوارف المعارف» (ص: ٢٢٧ ـ ٢٢٨).

(٢) في (م): «وتم كتابه يوم الجمعة (١٩) من المحرم الحرام سنة ١٠٩٤».

وجاء في (ز): «وتم نسخه بيد أفقر العباد غلام حسن نزيل طيبة الطيبة حرسها الله من جميع البليات والآفات يوم الأربعاء تاسع شهر صفر سنة خمس وثمانين وألف، اللهم اغفر لمالكه وكاتبه ووالديهما وجميع أمة محمد بحرمة محمد خاتم الأنبياء والمرسلين صلوات الله عليه وعلى آله =

= وصحبه أجمعين برحمتك يا أرحم الراحمين والحمد لله وحده».

وجاء في (ل): «تمت الرسالة بحمد الله وعونه وحسن توفيقه، وكان الفراغ من كتابتها في يوم الأحد المبارك ثاني عشر جمادى الآخر من شهور عام (١٠٨٤)، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم».



مجموع رسائل العلامة الملا الكوراني .... الرسالة رقم: (٨)

نشر الزهر في الذكر بالجهر

تأليف العلامة

الملا الكوراني

يطبع محققاً على ثلاث نسخ خطية

تحقيق وتعليق

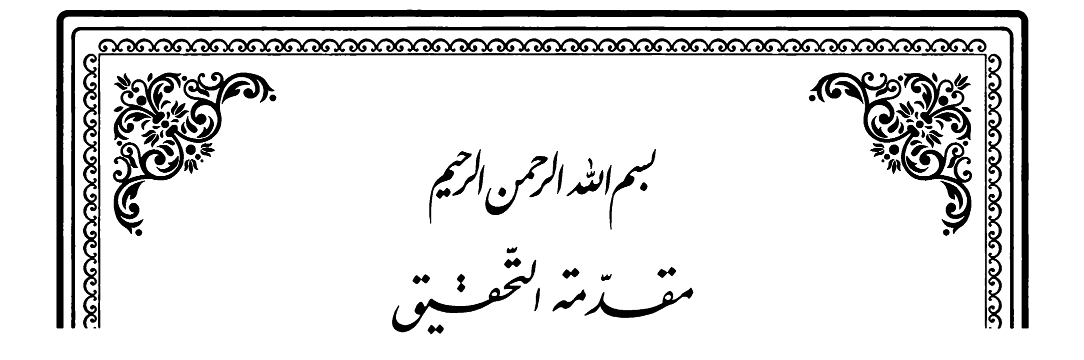
محمد بركات

دار اللباب

مكتبة رشيد أفندي (ر)

مكتبة المسجد النبوي (ح)

المكتبة الأزهرية (ز)



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة التحقيق

الحمد لله حمد الذاكرين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فهذه رسالة «نشر الزهر في الذكر بالجهر» للعلامة برهان الدين إبراهيم بن حسن الكوراني الكردي الشافعي المدني رحمه الله، وهي رسالة لطيفة نافعة، جمع فيها المصنف الأدلة في مشروعية الذكر بالجهر، وردَّ فيها على مَن حرَّم الجهر بالذكر من علماء الحنفية ممن عاصره، وذلك سنة (١٠٧٨هـ)، فيما ذكر المصنف في رسالته. وكان سبب تأليفه لها ما ذكره المصنف في مقدمتها أن بعض الوعَّاظ يُحرِّم ذكر الله جهراً في المساجد وغيرها، وقد طلب أحدهم من المصنف تحقيق هذه المسألة، فأجابه لذلك.

وبدأ هذه الرسالة بذكر فتوى الفقهاء الأربعة في جواز الجهر بالذكر، وهو قول الشافعية وأحد قولي مالك، وظاهر مذهب أحمد، ورواية عن أبي حنيفة وصاحبيه.

وذكر أن خطته في هذه الرسالة أمران:

ـ إيراد الأدلة من الكتاب والسنة التي تدل على جواز الجهر بل استحبابه.

ـ ردُّ الشبهات حول مشروعية الجهر بالذكر.

وقد رتب كتابه وفق التالي:

ـ مقدمة مهَّد فيه بقواعد أصولية، يصل بها إلى أن الأمر إن كان غيرَ مقيَّدٍ بالسر أو الجهر، فالامتثالُ حاصل بالجهر وحاصل بالسر، والأمر المطلق أمر بفردٍ من أفراده الممكِنة، والجهرُ من أفراده الممكنة.

ـ ثم سرد الأدلة من الكتاب والسنة لِمَا يدل لمشروعية الجهر. سواء كان الجهر المأمور به مقيَّداً بوقت معيَّن، أو مطلقاً.

ـ تنبيه: ذكر فيه حكم الترنم وتحسين الصوت في الذكر.

ـ تبصرة: أوضح فيها أن الجهر بالدعاء ليس من الاعتداء فيه.

ـ تتميم: فيه حكم الجهر بالتكبير يوم العيد، وتناول ذلك من سبعة وجوه.

ـ تنبيه آخر: ذكر فيه حكم الجهر بالذكر عند الحنفية والشافعية في الأحوال المختلفة: عند غسل الميت، وفي الحمام...

ـ تذكرة: فيها فتوى النووي في حكم الجماعة يقرؤون القرآن ويذكرون في الجامع.

ـ تذييل: ذكر فيه تنبيهان:

التنبيه الأول: وفيه قول السيوطي في «تعريف الفئة بأجوبة الأسئلة المئة» لمَّا سئل: أيهما أفضل: الذكر سرّاً أم علانية؟

التنبيه الثاني: وفيه قول السيوطي في رسالته: «نتيجة الفكر في الجهر

بالذكر» في الجواب عما يفعله الصوفية من عَقد حِلَقِ الذِّكر في المساجد ورفع الصوت فيها.

ـ خاتمة أورد فيها عشرة أحاديث مسندة في فضل الذكر.

وهذه الرسالة بجملتها نصرت القول بأن الذكر بالجهر جائز، بل هو مستحب، وهذا الجهر غيرُ المفْرِط والزائد على قَدْر الحاجة.

وكانت مصادر المصنف في هذه الرسالة، هي كتب الحافظ السيوطي، وأئمة الحديث من الشافعية كابن حجر والنووي، وكتب الفقه الحنفي التي استعملها في الرد على المحرِّم للجهر، وهو من الوعاظ الحنفية، وقد أوضح أن مذهب الحنفية فيه قولان.

لكن مما يؤخذ على المصنف إيراد بعض الأحاديث الواهية، وبيان الحكم عليها بالاعتماد على أقوال بعض العلماء في تصحيحها، مع إغفال قول علماء آخرين ضعفوا فيها هذه الأحاديث.

وكان لزاماً عليَّ بيانُ ذلك أثناء تخريج تلك الأحاديث وعزوها إلى مصادرها.

كما أننا لا ننسى أن نذكِّر القارئ أن للمصنف رسالة أخرى في ذات الموضوع، وسماها: «إتحاف المنيب الأوَّاه بفضل الجهر بذكر الله» وهي أوسع وأطول، وكان تأليفها بعد تأليف هذه الرسالة. وقد قمنا بالعناية بها ونشرها بعد هذه الرسالة بفضل الله.

هذا وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ خطية، وهي:

١ ـ النسخة الأزهرية وتاريخ نسخها (١٠٧٩هـ)، وقد ذهبت الورقة الأولى منها بالتصوير ورمزها (ز).

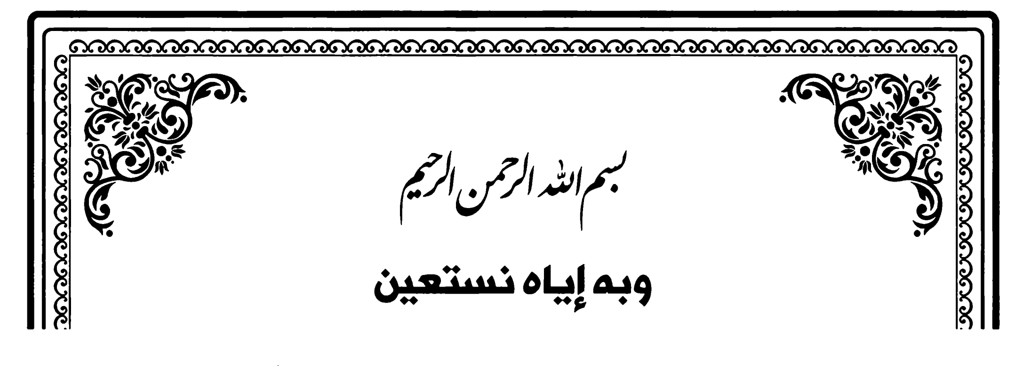
٢ ـ نسخة المسجد النبوي، وتاريخ نسخها (١٠٨١هـ)، ورمزها (ح).

٣ ـ نسخة رشيد أفندي، ورمزها (ر).

وفي الختام أسأل الله أن يجعل علمنا خالصاً لوجهه، ويعفو عما وقع من زلل أو خلل، إنه تعالى سميع مجيب الدعاء، وصلى الله عليه وسلم.

المحقق

* * *



الحمدُ للهِ المُنزل: ﴿وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ۝٢٥ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَٱسْجُدْ لَهُۥ وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا﴾ [الإنسان: ٢٥ ـ ٢٦] وصلَّى الله وسلم على سيدِنا محمَّدٍ المُشرَّف بخطابِ ﴿وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا ۝٨ رَّبُّ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَٱتَّخِذْهُ وَكِيلًا﴾ [المزمل: ٨ ـ ٩] وعلى آلهِ وأصحابهِ المكرَّمين بأوَّليةِ خطابِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١] سرًّا وجهراً، وعلى كلِّ حالٍ يحوَّل فيه العبد تحويلاً، وصلاةً وسلاماً فائضَي البركات عَدَد خَلْقِ الله بدوامِ اللهِ، الهادِي مَن يشاءُ من عبادِه إلى أن يكبِّروه تكبيراً ويهلِّلوه تَهليلاً.

أما بعدُ:

فقد ذكرتَ أيُّها الأخُ المكرَّم أيَّدكَ اللهُ تعالى أنَّ بعضَ الوُعَّاظِ من عُلماء الحنفية يَعِظُ الناسَ بأن ذِكْرَ اللهِ تعالى جهراً حرامٌ في المساجدِ وغيرِها، وطلبتَ تحقيقَ ذلك مِن الكتبِ المُعتَبرة.

فأقولُ ـ وباللهِ التوفيق ـ: إنَّ النهيَ عن المنكرِ وإنْ كان مِن فروضِ الكفاية[1]، لكن محلُّه في محرَّمٍ مجمَعٍ عليه، أو في اعتقادِ الفاعلِ، وليس لعالمٍ أن يُنكر مُختلَفاً فيه حتى يعلمَ مِن الفاعل أنَّه حالَ ارتكابِهِ معتقِدٌ لتحريمه؛ لاحتمالِ أنه حينئذٍ قلَّد مَن يرى

(١) في (ر): «الكفايات».

حلَّه، أو جَهِل حرمتَه، أما مَن ارتكب ما يرى إباحتَه بتقليدٍ صحيحٍ فلا يجوزُ الإنكارُ عليه، ولا شك أنَّ هذا منه، فإنَّ الجهرَ بالذِّكر مطلقاً جائزٌ، بل أفضلُ من الإخفاءِ حيث لا محذورَ شرعيّاً في مذهبِ الإمام الشافعيِّ رضي الله عنه، كما يأتي عن «فتاوى النووي»[١]، وهو ظاهرُ مذهبِ الإمام أحمد[٢]، وإحدى الروايتين عن الإمامِ مالكٍ[٣] رضي الله عنهما، وهو أحدُ قولي قاضِي خان، وهو قولُ الإمامين في تكبيرِ عيدِ الفِطر، بل روايةٌ عن الإمامِ أبي حنيفة نفسِه رضي الله عنهم، كما يأتي جميعُ ذلك.

إذا علمتَ هذا، فليس لحنفيٍّ يعتقدُ كراهةَ الذِّكرِ جهراً أو حرمتَه أَنْ يُنكرَ على مَن يعتقدُ استحبابَه كشافعيٍّ، أو جوازَه كمَن قلَّد مالكاً في إحدى الروايتين عنه أو أحمد، بل وعلى حنفيٍّ، حتى يعلمَ أنَّه لم يقلِّده القائلُ بجوازِه أو استحبابِه، على أنَّ دلائلَ حرمةِ الجهرِ أو كراهتِه غيرُ تامةٍ، ودلائلَ جوازِه بل استحبابِه تامةٌ.

فَلْنُورِد من **الآيات والأحاديث والآثار** ما يسَّره اللهُ مما يدلُّ على جوازِ الذِّكرِ جَهْراً، بل على استحبابِه؛ إبانةً للمرامِ، وإزاحَةً لشُبهاتِ الأوهامِ، بتوفيقِ اللهِ العليمِ العلَّام.

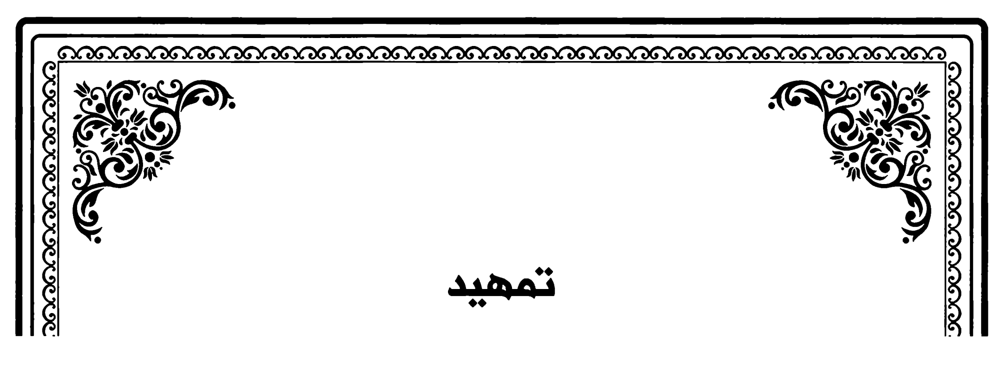
وَلْنُقدِّم بين يدَي المَطْلب أصلاً يُنْتفَع به في المقصودِ بإذنِ الله النَّصيرِ المَعبودِ المَحمودِ.

***

(١) سيرد ضمن الرسالة.

(٢) انظر: «الكافي» لابن قدامة (١/ ٢٦١)، و«فتح الباري» لابن رجب (٧/ ٣٩٩).

(٣) انظر: «الذخيرة» للقرافي (٢/ ٦٣)، و«فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٣٢٦).



تمهيد

من المقرَّر في الأصولِ: أن الآمرَ إذا أَمرَ بفعلٍ مطلقٍ، أي: غيرِ مقيدٍ في اللفظ بقيدٍ خاصٍّ، كقوله: «اذْكُر» من غيرِ أن يقيِّده بكونهِ سرّاً أو جهراً، وقوله: «اضْرِب» من غير أن يقيِّده بكونهِ مُبَرِّحاً أو غيرَ مُبرِّح، فالمطلوبُ به الفعلُ الجزئيُّ الممكِنُ المطابقُ للماهيَّةِ الكليَّة المشتركةِ، أي: فردٌ مّا مِن الأفرادِ الممكِنة لتلك الماهيَّةِ، لا نفس الماهيَّةِ المشتركةِ الكلية.

ولهذا قالوا: صِيغةُ الأمرِ لا تقتضِي التكرارَ، لأنَّ مدلولها طلبُ الحقيقةِ الصادقةِ بأيِّ جزئيٍّ كان، والمرةُ والتكرارُ زائِدان على الحقيقةِ، خارجانِ عنها، فيجبُ أن يحصلَ الامتثالُ مع أيِّهما حَصَل، ولا يَتقيَّد بأحدِهما دونَ الآخر.

ومن المقرَّر أيضاً فيه: أنَّ المطلَقَ ينقسمُ إلى حقيقيٍّ وإضافيٍّ، والمطلق يشملُ كلًّا منهما، فقولنا: «رقبةٌ مؤمنةٌ»، مطلقٌ بالنسبةِ إلى قولنا: «رقبةٌ مؤمنةٌ سليمةٌ من العُيوبِ»، ومقيَّد بالنسبةِ إلى قولنا: «رقبة».

إذا تمهَّد هذا فنقول: كلُّ أمر من الذِّكرِ في القرآنِ أو[1] الأخبار:

إنْ وَردَ مقيَّداً بالجهرِ، صريحاً أو التزاماً، فهو نصٌّ في محلِّ النزاعِ.

---

(١) في (ر): «و».

وإنْ وَردَ غيرَ مقيَّد بالجهرِ ولا بالسرِّ، سواءٌ قيِّد بقيدٍ آخر ـ ككونِه: كثيراً، أو: بكرةً وأصيلاً ـ أَوْ لا، فالامتثالُ حاصلٌ بالجهرِ كما هو حاصِلٌ بالسرِّ، لأنَّ كلًّا منهما مِن أفرادِ الذِّكر المطلقِ، والأمرُ بالمطلقِ أمرٌ بفَرْدٍ مّا من أفرادِه الممكِنةِ، والجهرُ مِن أفرادِه المُمكِنة عقلاً الجائزةِ شرعاً.

أما الأول[1]: فظاهرٌ.

[الأدلة من الكتاب والسنة]

وأما الثاني: فثابتٌ بالدليلِ من الكتابِ والأخبارِ والآثارِ.

فمنها: ما يدلُّ على أن الجهرَ مأمورٌ به في وقتٍ معين.

ومنها: ما يدلُّ على أنه مشروعٌ مأمورٌ به مطلقاً.

أما الأول:

١ ـ **فمنها:** قولُه تعالى ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠].

وجه الدلالة: أن العربَ كانوا يتفاخَرونَ في المواسم فيذكُرونَ فِعالَ آبائهم وأيامَهم ومجالسهم، ولا شكَّ أن ذلك كان بالجهر، إذ التَّفاخرُ لا يحصلُ إلا بالإسماعِ، وهو ظاهرٌ، وقد أُمِروا أن يذكُروا اللهَ كذِكْرِهم آباءَهم أو أشدَّ، فكان أَمْراً بالجهرِ التزاماً، وقد امتثلُوا الأمرَ على هذا الوجه.

فقد أخرج البيهقيُّ عن عُبيد بن عُمير: أنَّ عُمر رضي الله عنه كانَ يُكبِّر في قُبَّتِهِ

(١) أي: كونه من الأفراد الممكنة عقلًا.

بمنًى، فيسمعُه أهلُ المسجدِ، فيكبِّرون بتكبيرِه[١]، فيسمَعهُم أهلُ السوقِ، فيكبِّرون بتكبيرِهم[٢] حتى تَرتجَّ منًى تكبيراً[٣].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله في «نتائج الأفكار بتخريج أحاديث الأذكار»: هذا موقوفٌ صحيحٌ، علَّقه البخاريُّ بالجزمِ، قال: (وكان عُمر..)، فذَكَره، وقال بعده: (وكان ابنُ عمر يكبِّر بمنًى تلك الأيامَ خلفَ الصلواتِ وعلى فِراشه وفي فُسطاطِه ومجلسِه ومَمْشاه تلكَ الأيام جميعاً)[٤].

وهذا أخرجه ابنُ المنذر في «الكِتاب الكبير»، والفاكهي في «كتاب مكة»، كلاهُما من طريقِ ابن جُريج، عن نافعٍ، وسندُه صحيحٌ. ونَقَل ابنُ المنذر عن الرَّبيعِ عن الشَّافعيِّ نحو ذلك[٥].

وأخرج البيهقيُّ عن تميمِ بن سَلَمة، قال: خَرَج عبدُ اللهِ بنُ الزبير رضي الله عنهما يومَ النَّحرِ فلم يَرَهم يُكبِّرون، فقال: ما لَهم لا يكبِّرونَ، لقد رأيتُنا في العَسْكرِ ما يُرى طرفاهُ، فيُكبِّر الرجلُ، فيُكبِّر الذي يَليهِ حتى يرتجَّ العسكرُ تَكْبيراً[٦]. قال الحافظ ابنُ حجر: هذا موقوفٌ صحيح.

---

(١) في (ر): «تكبيره».

(٢) في (ر): «تكبيرهم».

(٣) أخرجه البيهقي في «السنن» (٦٢٦٧)، وهو موقوف في إسناده ابن جريج وهو ثقة لكنه مدلس وقد عنعن.

(٤) علقهما البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (٩٧٠)، ووصلهما الحافظ في «تغليق التعليق» (٢/ ٣٧٩).

(٥) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٩٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤/ ٢٢٨) من طريق ابن جريج، أخبرني نافع، عن ابن عمر.

(٦) أخرجه البيهقي في «السنن» (٦١٣٣).

وأخرج البيهقيُّ عن عمرو بن دينار قال: سمعتُ ابنَ عباس رضي الله عنهما يُكبِّر يومَ الصَّدَر، ويأمرُ مَن حولَه أن يُكبِّروا، فما أَدري تأوَّل قولَه تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣] أو قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٠٠][١].

قال الحافظُ ابنُ حجر: هذا موقوف صحيحٌ، أَخرجه مسدَّد عن سفيان ووقع في روايته: «يوم النفر»[٢]. انتهى[٣].

وأخرج مالكٌ عن يحيى بن سعيد، أنَّه بلَغَه أنَّ عمرَ بنَ الخطاب رضي الله عنه خَرَج الغَدَ مِن يومِ النَّحر بمنًى حين ارتَفَع النهارُ شيئاً، فكبَّر وكبَّر الناسُ بتكبيرِهِ، ثمَّ خَرَج الثانيةَ مِن يومِه ذلك بعدَ ارتفاعِ النهارِ، فكبَّر وكبَّر الناسُ بتكبيره، حتى بَلَغ تكبيرُهم البيتَ، ثمَّ خَرَجَ الثالثة من يومِه ذلك حين زاغتْ الشمسُ، فكبَّر وكبَّر الناسُ بتكبيرِه، فعُرِفَ أنَّ عمر قد خَرَج يَرْمي. أورده السيوطي في «الدر المنثور»[٤].

فهذا ثبوتُ الذِّكر جَهْراً في المسجِدِ وغيره من السُّوق والفُسطاطِ والمجلسِ والمَمْشى وغيرِها، هذا الجهرُ الذي يَرتجُّ له منًى والجمُّ الغفير من العَسكرِ، فالله أكبر.

٢ ـ ومنها: حديثُ أنسٍ عند البخاري قال: صلَّى النبيُّ ﷺ بالمدينةِ الظُّهرَ أربعاً والعصرَ بذي الحُليفةِ ركعتين، وسمعتُهم يصرخُونَ بِهما جميعاً[٥].

---

(١) أخرجه البيهقي في «السنن» (٦٢٧٠).

(٢) أخرجه مسدد في كما في «المطالب العالية» (٥/ ١٤٢).

(٣) لم أقف عليه في المطبوع من «نتائج الأفكار».

(٤) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٦٣)، وأخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٤٠٤)، وهو معضل.

(٥) أخرجه البخاري (١٥٤٨).

قال الحافظُ ابنُ حجر: وفيه حجةٌ للجمهورِ في استحبابِ رَفْع الأصواتِ بالتَّلبية[١].

وقد روى مالكٌ في «الموطأ» وأصحاب السُّنن، وصحَّحه الترمذيُّ، وابنُ خزيمةَ، والحاكمُ، من طريق خلَّاد بنِ السَّائب، عن أبيه مرفوعاً: «جاءَني جبريلُ فأَمرني أَنْ آمُرَ أصحابي يَرْفَعون أصواتَهم بالإِهلال»[٢]. ورجاله ثقاتٌ.

وروى ابنُ أبي شيبة بإسنادٍ صحيحٍ عن بكر بن عبد الله المُزَني قال: كنتُ مع ابنِ عُمر، فلبَّى حتى أَسمعَ ما بين الجَبلين[٣].

وأَخرج أيضاً بإسنادٍ صحيحٍ عن بكر بن عبد الله المُزَني من طريقِ المطَّلب بن عبد الله قال: كان أصحابُ رسولِ الله ﷺ يرفعون أصواتَهم بالتلبيةِ، حتى تُبحَّ أصواتُهم. انتهى[٤].

٣ ـ ومنها: حديثُ أنسٍ عند البخاري أيضاً: قال صلَّى النَّبيُّ ﷺ بالمدينةِ ونحنُ معه الظُّهرَ أربعاً، والعصرَ بذي الحُليفةِ ركعتين، ثم باتَ بها حتى أصبحَ، ثم ركِبَ حتى استوتْ به على البَيْداءِ، حَمِد اللهَ وسبَّح وكبَّر، ثمَّ أَهلَّ...، الحديثَ[٥].

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٣/ ٤٠٨).

(٢) أخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٣٣٤)، وأبو داود (١٨١٤)، والترمذي (٨٢٩)، والنسائي (٢٧٥٣)، وابن ماجه (٢٩٢٢)، وابن خزيمة (٢٦٢٧)، والحاكم (١٦٥٢)، وانظر: «فتح الباري» (٣/ ٤٠٨).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٠٥٠).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٥٠٥٧).

(٥) أخرجه البخاري (١٥٥١).

قال الحافظ ابنُ حجرٍ في «فتح الباري»: استحبابُ التَّسبيحِ وما ذُكر معه قبلَ الإهلالِ قلَّ مَن تعرَّض لذكرِهِ مع ثبوته، انتهى[1].

فهذا جَهْرُ النبيِّ ﷺ وإسماعُه الصحابةَ بأنواعٍ مِن الذكرِ من التَّحميد والتَّسبيح والتكبير قبلَ التلبيةِ التي هي من أنواعِ الذِّكر أيضاً.

وأما الثاني: أي: ما يدلُّ على أَنَّ الجهرَ بالذكرِ مشروعٌ مندرجٌ تحتَ الأقسامِ المأمورِ بها بأمرِ: «اذكر» الواردِ في القرآن والأحاديث.

١ـ فمنها: قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٤١].

٢ ـ ومنها: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيۡتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمٗا وَقُعُودٗا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمۡ﴾ [النساء: ١٠٣].

فقد أخرج ابنُ جريرٍ وابنُ المنذرِ وابنُ أبي حاتم عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما في الآيةِ الأُولى يقول: لا يَفرضُ على عِباده فريضةً إلا جَعَل لها حدًّا معلوماً، ثم عَذَر أهلَها في حال عُذرٍ، غيرَ الذكر فإنَّ الله لم يجعل له حدًّا ينتهي إليه، ولم يَعذر أحداً في تركِهِ إلا مغلوباً على عَقْلِه، فقال: اذكُروا اللهَ قِياماً وقُعوداً وعلى جُنوبكم، بالليلِ والنهارِ، في البرِّ والبحرِ، في السفرِ والحضرِ، في الغنى والفقر، والصحةِ والسقمِ، والسرِّ والعلانيةِ، وعلى كل حالٍ، وقال: ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكۡرَةٗ وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤١] فإذا فعلتُم ذلك صلَّى عليكم هو وملائكتُه، قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي يُصَلِّي عَلَيۡكُمۡ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب: ٤٣] كذا في «الدر المنثور»[2].

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٣/ ٤١٢).

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٦/ ٦١٨)، وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٧/ ٤٤٦)، و(١٩/ ١٢٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٧٧٠١).

وأخرج ابنُ جريرٍ وابنُ المنذرِ وابنُ أبي حاتم، عن ابن عباس في الآيةِ الثانية، قال: بالليل[١] والنهار، في البرِّ والبحرِ، وفي السفرِ والحضر، والغنى والفقر، والسَّقمِ والصحةِ، والسرِّ والعَلانية، وعلى كلِّ حالٍ. كذا في «الدر المنثور» أيضاً[٢].

أي: على كلِّ حالٍ لم يكُن الشرعُ استثناه، كحالةِ الجلوس على قضاءِ الحاجةِ، وحالةِ الجِماع، وحالةِ الخطبة لمن يسمعُ صوتَ الخطيبِ، وغيرهما مما هو مفصَّل في مظانِّه للذَّاكر باللسانِ.

وجه الدلالة: أنَّ ابنَ عباسٍ ذلك المقدَّمَ في التفسيرِ لقوله ﷺ له: «نِعم تُرجمانُ القرآنِ أنتَ»[٣].

وفي لفظٍ: «نِعْمَ تُرجمانُ القرآنِ عبدُ الله بنُ عباسٍ»[٤].

وقال ابن عباس: انتهيتُ إلى النبيِّ ﷺ وعنده جبريلُ، فقال: «إنَّه كائنٌ حَبْرَ هذه الأمةِ، فاستوصِ به خيراً»[٥].

---

(١) في (ر): «في الليل».

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٢/ ٦٦٦)، وأخرجه ابن جرير في «تفسيره» (٧/ ٤٤٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥٩١١).

(٣) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٧٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده عبد الله بن خراش، وهو ضعيف، واتهم بالكذب أيضاً.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٢٢٢٠)، وأحمد في «فضائل الصحابة» (١٥٥٦)، وصححه الحاكم (٦٢٩١)، عن ابن مسعود موقوفاً.

(٥) أخرجه الآجري في «الشريعة» (١٧٥٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣١٦)، وفي «معرفة الصحابة» (٤٢٥٦)، من طريقين عن عبد المؤمن بن خالد المروزي، قال: سمعت عبد الله بن بريدة يُحدث عن ابن عباس، فذكره. وقال أبو نعيم: تفرد به عبد المؤمن بن خالد، وهو حديثه. اهـ. وقال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣/ ٣٣٩): حديث منكر.

فسَّر الآيتين بما يفيدُ العمومَ لأحوالِ الذَّاكرين؛ أي: غيرِ المستثناة شرعاً، وأحوالِ الذكرِ التي منها السرُّ والعَلانية.

فالجهرُ من المأمورِ به بهاتين الآيتين على تفسيرِ ابنِ عباس تُرْجمانِ القرآن وحَبْر الأمةِ، ولا شيء من المأمورِ به بحرامٍ، فلا شيء من الجهرِ بالذكرِ بحرامٍ، وهو المطلوب.

وإذا كان الأمرُ بالإكثارِ مُقْتضِياً لعمومِ الأحوالِ إلا ما استثناهُ الشرعُ بتفسيرِ ابنِ عباس، فلا بدَّ لكمالِ الامتثالِ من الذكرِ بالجهرِ كالسرِّ.

وقد وَردَ في فضلِ الإكثارِ أحاديثُ كثيرة:

كقوله ﷺ: «أفضلُ العِباد درجةً عندَ الله يومَ القيامةِ الذَّاكرونَ الله كثيراً والذَّاكراتِ». رواه الإمامُ أحمد والترمذي عن أبي سعيد[1].

وقولِه ﷺ: «أَكْثِروا ذِكْر اللهِ عزَّ وجلَّ على كلِّ حالٍ، فإنَّه ليس عملٌ أحبَّ إلى اللهِ، ولا أَنْجى لعبدٍ من كلِّ سيئةٍ في الدنيا والآخرة، من ذِكْرِ الله». الحديثَ بطوله. عزاه السُّيوطي إلى ابن صَصْري في «أماليه» عن معاذٍ رضي الله عنه[2].

---

(١) أخرجه أحمد (١١٧٢٠)، والترمذي (٢٣٧٦) من طريق ابن لهيعة، عن دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري، به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من حديث دراج اهـ. وإسناده ضعيف لضعف ابن لهيعة، ولضعف رواية دراج عن أبي الهيثم.

(٢) انظر: «الجامع الكبير» (٢٢/ ١٣٧)، وقد اختلف في رفع الحديث ووقفه على معاذ.

فأخرجه مالك في «الموطأ» (١/ ٢١١)، وابن ماجه (٣٧٩٠) موقوفاً على معاذ، وإسناده منقطع.

وأخرجه أحمد (٢٢٠٧٩) من حديث معاذ مرفوعاً، وإسناده منقطع أيضاً. ورجح الدارقطني في «العلل» (٦/ ٦٤) الموقوف. وقد خرجناه بأوسع مما هاهنا في «إتحاف المنيب الأواه» للمصنف، والمطبوع ضمن هذا المجموع.

كما وَردَ فيمن تَركَ الإكثارَ الوعيدُ الشديد:

فقد أخرج الطبرانيُّ في «الأوسط» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن لم يُكْثِرِ ذِكْرَ اللهِ فقد بَرئَ من الإيمانِ»، كذا في «الدر المنثور»[١]، وكأنَّه يشيرُ إلى قوله تعالى في المنافقين: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢]، كما[٢] يوضِّحه حديثُ الطبراني عن أبي هريرة: «مَن أكثرَ ذِكْرَ الله فقد بَرِئ من النِّفاقِ»[٣].

فإكثارُ الذِّكر على عمومِ الأحوال ـ التي منها الجهرُ ـ علامةُ الإيمانِ ومنتج السَّبق، لقوله ﷺ: «سِيْروا، سَبَقَ المفرِّدونَ» قالوا: وما المُفرِّدُونَ يا رسول الله؟ قال: «الذَّاكرونَ اللهِ كثيراً والذَّاكرات». رواه مسلمٌ وغيرُه من حديثِ أبي هريرة رضي الله عنه[٤].

---

(١) لم أقف عليه في «الدر المنثور»، وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٩) وقال: رواه الطبراني في «الصغير» و«الأوسط» عن شيخه محمد بن سهل المهاجر، عن مؤمل بن إسماعيل، وفي «الميزان»: محمد بن سهل، عن مؤمل بن إسماعيل يروي الموضوعات، فإن كان هو ابن المهاجر فهو ضعيف، وإن كان غيره فالحديث حسن اهـ. وانظر تخريج الحديث الآتي.

(٢) «كما» زيادة من (ر).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٩٣١)، وفي «الصغير» (٩٧٤) عن محمد بن سهل بن حماد بن المهاجر الرقي، عن مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح عن أخيه عن أبيه، عن أبي هريرة، به، وقال: لم يرو هذا الحديث عن حماد بن سلمة إلا مؤمل بن إسماعيل اهـ. ومؤمل بن إسماعيل يروي الموضوعات.
وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٢) من طريق علي بن الجعد، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن كعب موقوفاً عليه. وقال: قيل: عن حماد، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي السليل عن كعب، وهو أصح من رواية مؤمل، والله أعلم اهـ. فالصحيح أنه من قول كعب الأحبار لا مرفوعاً.

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٧٦).

وقوله: «يا معاذُ، أين السَّابقون؟» فقلتُ: مَضَوا وتخلَّف ناسٌ، فقال «إنَّ السابقينَ الذينَ يَهتِرُونَ بذِكْرِ الله عزَّ وجل، مَن أحبَّ أنْ يرتَع في رياضِ الجنة فَلْيُكْثِر مِن ذِكْر الله» رواه ابنُ راهويه عن معاذ[١].

قال الحافظ ابن حجر: و«يهترون» ـ بكسر المثنَّاة الفَوْقانية معناه: يُدِيمون. و«المُفرِّدون» بتشديد الراء وبتخفيفها، والتشديد المشهور، والراءُ مفتوحة، وقيل: مكسورة، يُقال: فرَّد الرجلُ، مشدَّداً ومخففاً، وتَفرَّد وانفرَد، والكلُّ بمعنًى. انتهى[٢].

٣ ـ ومنها: الحديثُ الصحيح: «اذْكُروا اللهَ حتى يقولُوا: مجنون». أخرجه الإمامُ أحمد وابنُ عدي، والحاكم والبيهقيُّ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه مرفوعاً[٣].

قال العَزيزي في «السراج المنير»: قال المناوي: صححه الحاكمُ، واقتَصَر ابنُ حجرٍ على تحسِينه[٤].

---

(١) أخرجه إسحاق بن راهويه ـ كما في «نتائج الأفكار» (١/ ٣٦) عن إسحاق بن سليمان، قال: سمعت موسى بن عبيدة يحدث عن أبي عبد الله القراط، عن معاذ بن جبل، به. وقال الحافظ ابن حجر: وموسى ضعيف، لكن يقوى بحديث أبي هريرة، يعني السالف.

(٢) انظر: «نتائج الأفكار» (١/ ٣٧).

(٣) أخرجه أحمد (١١٦٥٣)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١١)، والحاكم (١٨٣٩) وصححه، والبيهقي في «الشعب» (٥٢٣)، من طريق دراج أبي السمح عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً، وإسناده ضعيف، دراج أبي السمح ضعيف في روايته عن أبي الهيثم، وقد أنكر ابن عدي عليه هذا الحديث.

(٤) انظر: «السراج المنير في شرح الجامع الصغير» للعزيزي (١/ ٢٨١)، و«فيض القدير» للمناوي (٢/ ٨٤)، وقد نقل عن ابن حجر تحسينه في «أماليه».

وحديثُ ابن عباس مرفوعاً عند الطبراني: «أكْثِروا ذِكْرَ الله حتى يقولَ المنافقون: إنَّكم مُراؤون»(١).

وحديثُ أبي الجَوْزاء مرسلاً عند سعيد بنِ منصور، والإمام أحمد في «الزهد»، والبيهقيِّ: «اذْكروا اللهَ حتى يقولَ المنافقون: إنكم مراؤون»(٢).

ودلالتُهما على المطلوبِ ظاهرةٌ، لأن ذلك كما قال السيوطيُّ في «نتيجة الفكر»: إنما يُقال عند الجَهْر دونَ الإسرار(٣).

فنقول: الذِّكر جَهْراً مأمورٌ به من غيرِ تعيينِ وقتٍ، ولا شيء من المأمورِ به بحرامٍ، فلا شيء من الذكرِ جَهْراً بحرامٍ، وهو المطلوب.

وفي الحديثِ تحذيرٌ للمُنْكِرين للجهرِ، وتنبيهٌ على أنَّ الذَّاكرَ بالجَهْرِ المُخلِصَ يَنْبغي له أَنْ لا يُباليَ بكلامِ النَّاسِ، ولا يَتْركَ الذكرَ، وإن قيل فيه: إنه مجنونٌ أو مُراءٍ، وله في ذلكَ أسوةٌ بمتبوعِه المَعْصومِ ﷺ حيث يقول تعالى: ﴿وَإِن يَكَادُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَٰرِهِمْ لَمَّا سَمِعُواْ ٱلذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُۥ لَمَجْنُونٌ﴾ [القلم: ٥١] فقال تعالى في ردِّهم: ﴿وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ [القلم: ٥٢]، وقال تعالى في أول السورة: ﴿نٓ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ۝١ مَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ۝٢ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ۝٣ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ١ ـ ٤].

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٧٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٨٠)، من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن عقبة بن أبي ثبيت الراسبي، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس مرفوعاً. وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٧٦): فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف. اهـ.

(٢) أخرجه مرسلًا أحمد في «الزهد» (٥٥٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٢٤) وابن المبارك في «الزهد» (١٠٢٢)، وفي إسناده عمرو بن مالك الفكري قال الحافظ: صدوق له أوهام اهـ.

(٣) انظر: «نتيجة الفكر» المطبوع ضمن «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٦٦).

قال البَيضاويُّ: إذ تَحتمِلُ مِن قومكَ ما لا يَحتملُه أمثالُكَ[١].

فالكامل في الاتِّباع لا بدَّ له مِن تَحمُّلِ الأذى، وتَوطينِ النفس على ذلكَ، والصبرِ عليه تخلُّقاً، فإنَّ ذلكَ مِن لوازمِ أهلِ الطريق إذا صحَّ الانتسابُ ﴿ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْاْ ﴾ [الأحزاب: ٦٢] والله المستعان.

٤ ـ **ومنها:** ما أخرجه الإمامُ أحمد في «مسنده»، والبزار، والطبراني، والحاكم من طريق يَعْلى بن شدَّاد بن أوس قال: حدَّثني أبي شدَّاد بنُ أوسٍ وعُبادةُ حاضرٌ فصدَّقه ـ ولفظ الطبراني: وعُبادة بنُ الصامت يُصدِّقه ـ قال واللَّفظُ للبزارِ: بايعنا رسولَ الله ﷺ فقال: «هل[٢] فيكُم غريبٌ؟» يعني: أهلَ الكتابِ، فقُلنا: لا يا رسولَ الله، فأَمر بغَلْقِ البابِ، وقال: «ارفَعُوا أيديكم فقُولوا: لا إله إلا الله» فرَفَعْنا أيدِيَنا ساعةً ـ زاد الطبرانيُّ: ثم وَضَع النبيُّ ﷺ يدَه، ثم قال: «الحمدُ للهِ» ثم اتفقا ـ: «اللهمَّ إنَّك بَعَثتنِي بهذهِ الكلمةِ، وأَمرتَني بها، ووَعَدتني عليها الجنةَ، وإنَّك لا تُخلِف الميعادَ» ثم قال: «أَبْشِروا، فإنَّ اللهَ قَد غَفَر لكم»[٣].

وهذا صريحٌ في أنَّه ﷺ جَهَر به وأَسْمعَهم، وظاهرٌ أنه لم يكن نصًّا في أنه[٤] أَمرهم بالجَهْر.

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ٢٣٣).

(٢) «هل» زيادة من (ر).

(٣) أخرجه أحمد (١٧١٢١)، والبزار في «مسنده» (٢٧١٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٠٣)، والحاكم (١٨٤٤) من طريق راشد بن داود عن يعلى بن شداد به، وزيادة الطبراني هي عندهم سوى الحاكم، وأورده المنذري في «الترغيب» (٢/ ٤١٥)، وحسَّن إسناده، وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٨١)، وقال: راشد بن داود فيه ضعف.

(٤) «أنه» زيادة من (ر).

ثم فيه دليلٌ لذكرِ جماعةٍ مجتمعينَ على الذِّكر، ودليلٌ لتَلْقِين الذِّكر للمُريدين كما يفعلُه المشايخُ، ودليلٌ لإخلاءِ المجلسِ عن الأَجْنبي والمنكرِ لهذا الشأنِ حالةَ التَّلقينِ، وغير ذلك مما فصَّلناهُ في «إنباه الأَنباه على تحقيقِ إعراب لا إله إلا الله» وبالله التوفيق.

٥ ـ ومنها: ما أَخرجه البيهقيُّ عن زيد بنِ أسلم قال: قال ابنُ الأدرع: انطلقتُ مع النبيِّ ﷺ ليلةً، فمرَّ برجلٍ في المسجدِ يرفعُ صوتَه، فقلتُ: يا رسولَ الله، عسى أن يكونَ هذا مُرائياً؟ قال: «لا، ولكنه أوَّاه»[١].

وأخرج البيهقيُّ عن عُقبةَ بن عامر: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجلٍ يُقال له ذو البِجادَين: «إنه أَواهٌ» وذلك أنَّه كان يذكُر الله[٢].

وأخرج البيهقيُّ عن جابر بنِ عبد الله: أنَّ رجلاً كان يَرفعُ صوتَه بالذِّكر، فقال رجلٌ: لو أنَّ هذا خَفَض من صوتِه، فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهُ، فإنه أواهٌ»[٣].

قال الحافظ ابنُ حجرٍ رحمه الله في كتابه «الإصابة في تمييز الصحابة»: عبد الله بن عبد نَهْم بن عَفيف بن سُحيم بن عدي بن ثَعلبة أبي سعدٍ المُزني، وهو عمُّ عبد الله بن مُغفَّل المُزنيِّ، قال ابنُ إسحاق: حدَّثني محمد بنُ إبراهيم[٤]

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٦)، وأحمد (١٨٩٧١). وقال البيهقي: وإسناد هذا الحديث مرسل اهـ. قلت: وفي إسناده هشام بن سعد، وهو ضعيف يعتبر به.

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٥). وفي إسناده ابن لهيعة، وهو سيء الحفظ.

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٩)، والحاكم (١٣٦١). وفي إسناده إسحاق بن منصور السلولي متكلم فيه، ومحمد بن مسلم الطائفي وهو صدوق يخطئ، روى له مسلم متابعة.

(٤) في النسخ: «محمد بن الأصم» والتصويب من «الإصابة» لابن حجر (٤/ ١٣٩)، و«إتحاف المنيب» للمصنف.

التَّيمي قال: كان عبدُ الله رجلاً من مُزينةَ، وهو ذو البِجادَين يتيم في حِجْر عمِّه، وكان مُحسِناً له، فبَلَغ عمَّه أنه أَسلم، فَنزعَ منه كلَّ شيءٍ أَعطاه، حتَّى جرَّده من ثوبه، فأتى أمَّه، فقَطعتْ له بِجاداً لها باثنتين، فائْتَزر نِصْفاً، وارتدى نصفاً، ثم أصبحَ فقال له النبيُّ ﷺ: «أنتَ عبد الله ذو البِجادينِ فالْزَم بابي» فلزم بابَه، وكان يرفعُ صوتَه بالذِّكر، فقال عمرُ: أَمُراءٍ هو؟ فقال: «بل هو أحدُ الأَوَّاهين»(١).

ثم قال: وأَخرجَ أحمدُ وجعفر بنُ محمد الفِريابي في «كتاب الذكر» من طريق ابن لَهيعة، عن الحارث بن يزيد، عن عُليّ بن رَباح، عن عُقبة بن عامر: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجلٍ يُقال له ذو البِجادَين: «إنَّه أَوَّاه» وذلك أنَّه كان يُكْثِر ذكرَ الله بالقرآنِ والدُّعاء ويرفعُ صوتَه. انتهى(٢).

قال ابنُ الأثير في «النهاية»: الأَواه: المُتأوِّه المُتضرِّع، وقيل: هو الكَثيرُ البُكاءِ، وقيل: هو الكَثيرُ الدُّعاءِ. انتهى(٣).

هذا حديثٌ حسنٌ على شرط التِّرمذي لوُرودِه من غير وجهٍ، وعدمِ اتهامِ أحدٍ من رُواتِه بالكَذبِ.

فهذا رفعُ الصوتِ بالذِّكرِ في المسجد قد أَقرَّه النبيُّ ﷺ، ولو كان حراماً لمَا أَقرَّه.

---

(١) انظر: «الإصابة» (٤/ ١٣٩)، وحديث ابن إسحاق أخرجه البغوي في «معجم الصحابة» (٤/ ١١٦ ـ ١١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٣٦٨)، ومحمد بن إبراهيم التيمي روايته عن الصحابة منقطعة.

(٢) من قوله: «قال الحافظ ابن حجر» إلى هاهنا زيادة من (ر).

وانظر: «الإصابة» (٤/ ١٣٩)، وأخرجه أحمد (١٧٤٥٣)، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف.

(٣) انظر: «النهاية» (مادة: أوه).

٦ ـ **ومنها**: حديثُ كعبٍ في «صحيح البخاري»: أنَّه تَقاضى ابنَ أبي حَدْرَدٍ دَيْناً كان له عليه في المسجدِ، فارتَفَعت أصواتُهما، حتى سَمعَهما النبيُّ ﷺ وهو في بيتِه، فخَرَج إليهما حتى كَشَف سِجْفَ حُجْرته، فنادى: «يا كعبُ» قال: لَبيكَ يا رسولَ الله، قال: «ضَعْ مِن دَيْنِك هذا» وأَومأَ إليه؛ أي: الشَّطرَ، قال: لقد فعلتُ يا رسولَ الله، قال: «قُمْ فاقْضِه»[١].

قال الحافظ ابنُ حجر في «فتح الباري»: وفي الحديثِ جوازُ رَفْعِ الصوتِ في المسجدِ، وهو كذلك ما لَم يتفاحَش، والمنقولُ عن مالك مَنْعُه في المسجدِ مطلقاً، وعنه: التفرقةُ بين رفعِ الصوتِ بالعِلْم والخيرِ وما لا بدَّ منه، فيجوزُ، وبين رَفْعِه باللَّغَطِ ونحوِه، فلا.

قال المهلَّب: لو كان رَفْعُ الصوتِ في المسجدِ لا يجوزُ لمَا تركَهُما النبيُّ ﷺ. انتهى[٢].

ولا شكَّ أن الذكرَ من الخيرِ، فرفعُ الصوتِ به في المساجد ـ ما لم يَستلزمْ مَحذوراً شرعيّاً ـ جائزٌ في مذهبِ الشافعي وإحدى الرِّوايتين عن مالك.

وقال القاضي شمسُ الدين البساطيُّ المالكي[٣] في «شرح مختصر خليل» ـ بعد سَوْقِ أشياء يُكرَه تعاطِيها في المسجد ـ ما نصُّه: ويكرهُ فيه أيضاً أَن يرفعَ فيه الصوتَ إلا للتبليغِ، ولو كان ذلكَ الشيءُ الذي يَرفع صوتَه به مما يُنْدبُ أو يُباح في المسجد كإِقراءِ العلم. انتهى.

---

(١) أخرجه البخاري (٤٥٧).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١/ ٥٥٢).

(٣) هو محمد بن أحمد بن عثمان البساطي (٨٤٢هـ)، له: «شرح مختصر خليل» ولم يطبع بعد.

وأقرَّه التَّتائي[١] في «شرح مختصر خليل» حيث قال: وكَرِه فيهِ رَفْعَ صوتٍ بعلمٍ[٢] أو غيرِه البساطيُّ، إلا للتبليغِ. انتهى.

فظَهرَ أنَّ الكراهةَ في هذه الروايةِ مقيَّدةٌ أيضاً، والله أعلم.

وهذا التَّقييدُ يتعيَّنُ، فإنه الموافقُ للدليلِ، فإنَّه لمَّا استدلَّ البخاريُّ على جَواز رَفْعِ الصوتِ بالعلم بحديث ابن عمرٍو: فنادى بأَعْلى صوتِه: «ويلٌ للأعقاب من النار»[٣].

قال الحافظ ابنُ حجر: وإنما يتمُّ الاستدلالُ بذلكَ حيثُ تدعو الحاجةُ إليه، لبُعْدٍ أو كثرةِ جمعٍ أو غير ذلك، ويلتحقُ بذلك ما إذا كان في موعظةٍ، كما ثَبتَ ذلك في حديث جابرٍ: كان النبيُّ ﷺ إذا خَطَب وذَكَر الساعةَ اشتدَّ غَضبُه وعَلا صوتُه. الحديثَ. أخرجه مسلم[٤].

ولأحمد من حديث النُّعمان في معناه، وزاد: حتى لو أنَّ رجلاً بالسُّوق لسَمِعه[٥]. انتهى[٦].

٧ـ ومنها: حديثُ أبي هريرة رضي الله عنه عند البخاري مرفوعاً: «مَن لم يَتغنَّ بالقرآنِ فليس منّا»[٧].

---

(١) هو شمس الدين محمد بن إبراهيم التتائي المالكي قاضي القضاة بالديار المصرية، والمتوفى سنة (٩٤٢هـ)، له: «جواهر الدرر في حل ألفاظ المختصر».

(٢) في (ر): «الصوت بذكر» بدل من «صوت بعلم».

(٣) أخرجه البخاري (٦٠).

(٤) أخرجه مسلم (٨٦٧).

(٥) أخرجه أحمد (١٨٣٩٨)، وإسناده حسن.

(٦) انظر: «فتح الباري» (١/ ١٤٣).

(٧) أخرجه البخاري (٧٥٢٧)، ولفظه: «ليس منا من لم يتغن بالقرآن».

وحديثُ أبي هريرة عند البخاري أيضاً مرفوعاً: «لم يَأْذنِ اللهُ لشيءٍ ما أَذِن لنبيٍّ يتغنى بالقرآنِ»، وقال صاحبٌ له: يريدُ: يَجهرُ به[١].

والضميرُ في «له» لأبي سلمةَ الراوي، وصاحبه: عبد الحميد كما في «فتح الباري»[٢].

وفي لفظ للبخاري: «ما أَذِن اللهُ لشيءٍ ما أذِن للنبيِّ أن يتغَنَّى بالقرآن»[٣].

وعند مسلم بلفظِ: «ما أَذِن اللهُ لشيءٍ كأَذَنِه لنبيٍّ يتغنَّى بالقرآنِ يجهرُ به»[٤].

قال الحافظ ابنُ حجر في «فتح الباري»: والأَذَنُ بفتحتين: الاستماعُ، وأَذِن؛ أي: اسْتَمع[٥].

وذَكَر الطبريُّ عن الشافعي أنه سُئل عن تأويلِ ابنِ عُيينة التَّغنيَ بالاستغناءِ، فلمْ يَرتَضِه وقال: لو أَرادَ الاستغناءَ لقال: لم يَسْتغنِ، وإنما أَراد تحسينَ الصوتِ[٦].

ويؤيِّده روايةُ عبد الأعلى عن مَعْمر عن ابن شهابٍ: «ما أَذِن في التَّرنُّم بالقرآنِ»[٧].

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٢٣).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٦٩).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٢٤).

(٤) أخرجه مسلم (٧٩٣).

(٥) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٦٩).

(٦) انظر: «تفسير الطبري» (١٤/ ١٢٧).

(٧) قال ابن حجر في «فتح الباري» (٩/ ٧١): أخرجه الطبري. اهـ. ولم أقف عليه في «تفسيره». وأخرجه عبد الرزاق (٤١٦٨) من طريق عمرو بن دينار، عن أبي سلمة مرسلاً.

وروايةُ عبد الرزاق عن مَعْمر: «ما أَذِن لنبيٍّ حَسنِ الصوت»[١]. وفي لفظٍ: «حَسنِ التَّرنم بالقرآن»[٢].

قال الطبري: والتَّرنمُّ لا يكونُ إلا بالصوتِ إذا حسَّنه القارئُ وطَرِب به.

قال: ولو كان معناهُ الاستغناءَ لَمَا كان لذكرِ الصوتِ ولا لِذِكْر الجَهْر معنًى[٣].

وأخرج ابنُ ماجه، وصحَّحه ابنُ حبان، من حديث فضالة بن عُبيد مرفوعاً: «اللهُ أشدُّ أَذَناً ـ أي: استماعاً ـ للرَّجلِ الحسنِ الصَّوتِ بالقرآنِ مِن صاحبِ القَيْنَةِ إلى قَيْنَتِه»[٤]. والقَيْنة: المغنِّية.

قال الحافظُ ابنُ حجر: ظواهرُ الأخبارِ تُرجِّح أنَّ المرادَ تحسينُ الصوتِ، ويؤيِّده قولُه: «يجهرُ به»، فإنَّها إن[٥] كانت مرفوعةً قامتِ الحجةُ، وإن كانت موقوفةً فالراوي أعرفُ بمعنى الخبرِ مِن غيره، ولا سيما إذا كان فقيهاً.

---

(١) ونسبها في «فتح الباري» (٩/ ٧١) إلى الطبري أيضاً. وقال: وهذا اللفظ عند مسلم من رواية محمد بن إبراهيم التيمي عن أبي سلمة اهـ.

وهو في «صحيح البخاري» (٧٥٤٤)، ومسلم (٧٩٢) من طريق محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٤١٦٨) من حديث أبي سلمة مرسلًا.

(٣) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٧١).

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٠)، وابن حبان (٧٥٤)، وأحمد (٢٣٩٤٧)، والحاكم (٢٠٩٧) وصححه، وتعقبه الذهبي بقوله: بل هو منقطع اهـ.

قلت: وفي إسنادهم سوى الحاكم: ميسرة مولى فضالة، وهو مجهول، وقد سقط في إسناد الحاكم اسم ميسرة، فكان منقطعاً.

(٥) في (ر): «إذا».

وقد جَزمَ الحَلِيمي بأنَّها من قولِ أبي هريرةَ، وساقَ الكلامَ إلى أنْ نَقَل الإجماعَ على استحبابِ سَماعِ القرآن من ذي الصَّوتِ الحسنِ، حيثُ قال: وكان بين السَّلفِ اختلافٌ في جوازِ القراءة بالألحانِ، أما تحسينُ الصوتِ وتقديمُ حسنِ الصوت على غيرِه فلا نِزاعَ في ذلك. انتهى[1].

وقال في حديثِ البخاريِّ عن عبد الله بن مُغفَّل المُزني في تَرْجِيع النبيِّ ﷺ يومَ الفتحِ بقراءتِه سورةَ الفتح على ناقةٍ ما نصُّه: وفي جَهْره بذلكَ إرشادٌ إلى أنَّ الجهرَ بالعِبادة قد يكونُ في بعضِ المواضعِ أفضلَ من الإسرارِ، وهو عند التعليمِ، وإيقاظِ الغافلِ، ونحوِ ذلك. انتهى[2].

ولا شكَّ أنَّ القرآنَ مِن الذكرِ، إذ سمَّاه اللهُ ذِكْراً، ومع هذا فهو مشتمِلٌ على أنواعٍ من الذِّكر، كالتَّهليلِ والتَّحميدِ، والتَّسبيحِ، ولهذا قال بعضُ المحقِّقين: يَنْبغي للذَّاكرِ بـ«لا إله إلا الله» و«سبحان الله» و«الحمد لله» ونحوها، مما هو موجودٌ في القرآنِ أن يَقصدَ به القرآنَ، ليُكتبَ له أجرُ القرآنِ: كلُّ حرفٍ بحسنةٍ، والحسنةُ بعشرِ أمثالِها.

وقال السيوطيُّ في «فتاويه» لما سُئل: هل «لا إله إلا الله» أفضلُ من كلمةٍ بَقدْرِها من القرآن، والاشتغالُ بها أفضلُ مِن التلاوةِ، أم القراءة أفضلُ؟

أجاب: بأن «لا إله إلا الله» من جملةِ كلماتِ القرآن، فتفضِيلُها على بقيةِ كلماتِه من بابِ تفضيلِ بعضِ القرآنِ على بعضٍ، لا مِن بابِ تفضيلِ غيرِ القرآن على القرآنِ. انتهى[3].

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٧١)، و«المنهاج» للحليمي (٢/ ٢٣٠).

(٢) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٩٢)، وحديث عبد الله بن مغفل عند البخاري برقم (٥٠٤٧).

(٣) انظر: «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٠١).

وروى الإمامُ أحمد والحاكمُ عن أبي هريرة حديثَ: «جَدِّدوا إيمانَكم، أَكثروا مِن قَوْلِ: لا إله إلا الله»[١]. كذا في «جامع السيوطي»[٢].

قال الشارحُ العَزيزي في «السراج المنير»: وإسنادُ أحمد صحيح. انتهى[٣].

فنقول: قد دلَّ الأحاديثُ الصحيحةُ بل الإجماعُ على أنَّ الجهرَ بالقرآنِ وتحسينَ الصوتِ به جائزٌ، بل محبوبٌ عند اللهِ، والقرآنُ مشتملٌ على أنواعٍ من الذِّكرِ، منها: «لا إله إلا الله»، والإكثار مِن «لا إله إلا الله» مطلوبٌ بنصِّ الحديثِ الصحيحِ خُصوصاً، ونصِّ نحو: ﴿اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ عُموماً، كما مرَّ، فهو مأمورٌ به، محبوبٌ عند الله في المسجدِ وغيرِه، ما لم يترتَّب عليه محذورٌ شرعيٌّ، فالذكرُ جَهْراً بقيدِه محبوبٌ عند الله، ولا شيءَ مِن المحبوب عند الله بحرامٍ، فلا شيء من الذكرِ جَهْراً بقيده بحرامٍ، وهو المطلوبُ، وباللهِ التوفيق.

***

---

(١) أخرجه أحمد (٨٧١٠)، والحاكم (٧٦٥٧) وصححه، وابن عدي (٥/ ١٢٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٥٧)، وتعقب الذهبي تصحيح الحاكم بقوله: فيه صدقة بن موسى ضعفوه. اهـ.
وذكر البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٢/ ٣٤٦) أن مدار إسناده على صدقة بن موسى، وهو ضعيف.
قلت: ومع ذلك حسَّنَ إسناده المنذري في «الترغيب» (٢/ ٤١٥)، بل وصحح إسناده العزيزي كما سيرد في «السراج المنير» (٣/ ٧٦).

(٢) انظر: «الجامع الكبير» (٤/ ٥٥٥).

(٣) انظر: «السراج المنير» (٣/ ٧٦).

[التَّرنم وتحسين الصوت]

تنبيه

قال الشيخُ تقيُّ الدين ابنُ النجَّار الحنبليُّ في «شرح منتهى الإرادات»: تحسينُ الصوتِ والتَّرنمُّ بالقرآنِ مُستحبٌّ إذا لم يُفضِ إلى زيادةِ حرفٍ أو تَغيير لفظةٍ.

وأما قراءةُ جماعةٍ له مجتمعينَ بصوتٍ واحدٍ فغيرُ مكروهةٍ على الصحيحِ.

وأما رَفْعُ الصوتِ بحيثُ يُفْضِي إلى تَغليطِ مَن بحضرتهِ من المُصلينَ فمكروهٌ، لِمَا رَوى أبو سعيدٍ قال: اعتكَف رسولُ الله ﷺ في المسجدِ، فسمعتُهم يَجْهرونَ بالقراءةِ، وهو في قُبةٍ له، فكشَفَ السُّتورَ وقال: «أَلا كُلُّكم مُناجٍ ربَّه، فلا يُؤْذِينَّ بعضُكم بعضاً، ولا يَرفعنَّ بعضُكم على بعضٍ في القراءةِ، أو قال: في الصلاة». رواه أحمد[١]. انتهى[٢].

ونَقل الحافظُ ابنُ رجب في «الطبقات» في ترجمة ابن الجَوْزي ما مُلخَّصُه: أنَّه أَنكر على مَن يَرفعُ الصوتَ في أواخرِ الليل بالذِّكر على المَنارةِ، لكونهِ يمنعُ الناسَ نَوْمَهم، ويُخلِّط على المُتهجِّدين قراءَتهم. انتهى[٣].

فهذا ظاهرٌ أنَّه كمذهب الشافعيِّ في جَواز رَفْع الصوتِ ـ بل استحبابه ـ بالذِّكر

---

(١) أخرجه أحمد (١١٨٩٦)، وأبو داود (١٣٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣٨)، وإسناده صحيح.

(٢) انظر: «معونة أولي النهى شرح المنتهى» لمحمد بن أحمد الفتوحي، تقي الدين ابن النجار (٢/ ٣٠٦).

(٣) انظر: «ذيل طبقات الحنابلة» لابن رجب (٢/ ٥١٨)، وقد عزاه إلى كتاب «تلبيس إبليس» لابن الجوزي.

حيث لا مَحْذور شرعيّاً، فإنَّ الحديثَ الذي احتجَّ به ليس فيهِ إلا النَّهيُ عن رَفْعِ بعضِهم على بعضٍ، المُتضمِّنِ للإيذاءِ لا مُطْلقاً. والله أعلم.

ويؤيِّده ما سيأتي مِن روايةِ الإمامِ أحمد في «الزهد»: عن أبي وائلٍ قال: هؤلاءِ الذين يَزْعمونَ أنَّ عبدَ الله بنَ مسعودٍ كان يَنْهى عن الذِّكر! ما جالستُ عبدَ اللهِ مَجْلِساً قطُّ إلا ذَكَر اللهَ تعالى فيه(١). فإنَّه صريحٌ في أنَّ عبدَ الله بنَ مسعودٍ كان يجهرُ بالذكرِ في مجالِسه بحيثُ يسمعُ أصحابُه.

٨ ـ **ومنها**: ما أَخرجه الإمامُ أبو حنيفةَ رحمه الله تعالى: عن عُمر بن الخطاب رضي الله عنه أنَّه أَبصَرهم يُهلِّلونَ ويُكبِّرونَ، فقال: هِي هِي وربِّ الكعبةِ، فقيل: وما هِيْ؟ قال: ﴿كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓاْ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: ٢٦] رواه عنه الحافظُ أبو عبد الله الحسين بن محمد بن خَسْرو البَلْخِي مؤلِّف «مسند الإمام أبي حنيفة رحمه الله» على ما في «الجامع الكبير» للسيوطيِّ(٢).

ومِن المعلومِ أنَّ عمرَ لم يُبْصِرهم كذلكَ إلا لكونِهم جَهَروا بالتَّكبيرِ والتَّهليلِ، لأن التهليلَ والتكبيرَ مما لا يُرى، فإنْ لم يَسْمعهم يَجهرون بها، كيف أَبصَرهم يُهلِّلون ويكبِّرون؟ وهو ظاهر.

ويزيدُه وضوحاً: ما أَخرج عبد الرزَّاق، وسعيد بنُ منصور، وابنُ جريرٍ، وابن

---

(١) لم أقف عليه في مطبوع «كتاب الزهد» لأحمد، وانظر: «الحاوي للفتاوى» للسيوطي (١/ ٤٧٢).

(٢) انظر: «الجامع الكبير» (١٦/ ٤٤٣).

وأخرجه أبو يوسف في «الآثار» (٥٥٦) عن أبي حنيفة بإسناده إلى عمر بن الخطاب وفي إسناده مجهول، وقد تكلف المصنف في رسالته «إتحاف المنيب» ـ المطبوعة ضمن هذا المجموع ـ تصحيحه أو تحسينه، فانظره ثمة.

المنذرِ، وابن مَرْدويه، والبيهقيُّ، عن عليٍّ الأَزْدِي قال: كنتُ مع ابنِ عُمر..، وساقَ نحوَ حديثِ عُمر، وفيه: فسَمِع الناسَ يقولونَ: لا إلهَ إلا الله، واللهُ أكبر. كما في «الدر المنثور»[١]، وذلك أنَّ الأزديَّ صرَّح بأن ابنَ عُمر سَمِع الناسَ.

ويزيدُه قوةً: ما أَورده السُّيوطيُّ رحمه الله تعالى في «فتاويه» فيما تَرْجَم عليه بـ«تعريف الفِئة بأجوبةِ الأسئلةِ المئةِ» للآيةِ في جوابِ السُّؤال الثالث والثلاثين، وهو: هل أفضلُ الذِّكر سرّاً أم عَلانية؟ ما نصُّه: ورُوي: أنَّ الناسَ كانوا يَذْكُرونَ الله تعالى عند غُروب الشمسِ، ويَرْفَعُون أصواتَهم بالذِّكر، فإذا خَفِيت أَرسلَ إليهم عُمر بنَ الخطاب: أَنْ نَوِّروا الذِّكر، أي: ارْفَعوا به أصواتَكم. انتهى[٢].

فالحديثُ حسنٌ على شَرْط الترمذيِّ، والأخبارُ في هذا المعنى كثيرةٌ، واستيفاؤها يَطولُ، وفيما ذكرناهُ كفايةٌ، ذلك ذِكْرى للذَّاكرينَ، والذِّكرى تَنْفَعُ المؤمنينَ.

***

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٥٣٧).

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٩٨)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢١/ ٣١٣)، والطبراني في «الدعاء» (٨٧٣)، من طريق ابن عيينة، عن شيخ مؤذن كان لأهل مكة ـ وسماه الطبري: خالد بن أبي يزيد ـ عن علي الأزدي، به. وإسناده ضعيف لجهالة خالد المكي، وذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٩/ ٣٠٠): يزيد أبو خالد مؤذن أهل مكة مولى ابن مشاط، روى عن علي الأزدي، روى عنه سفيان بن عيينة، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(٢) انظر: «تعريف الفئة» ضمن «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٣٧٦)، ولم أقف على أثر عمر بهذا اللفظ.

تبصرة

[الجهر بالدعاء ليس من الاعتداء إليه]

فإن قلتَ: قد قال تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] وفُسِّر الاعتداءُ بالجَهْر في الدُّعاء، كما رواه ابنُ أبي حاتمٍ عن زيد بن أسلم[١]، فيكون الجهرُ مكروها، فلا يكون الذِّكرُ جَهْراً مِن الأفرادِ المُمْكِنة شرعاً للذكر، فلا يقعُ الامتثالُ به.

قلتُ: قد فُسِّر أيضاً التَّضرُّعُ بالعَلانيةِ، والخُفْيةُ بالسرِّ، كما رواه أبو الشيخ عن قتادة[٢].

فالاعتداءُ في الدُّعاء إذا فُسِّر بالجَهْرِ يُراد به رَفْعُ الصوتِ الزَّائد على قَدْرِ الحاجة، لا مُطْلَقُ الجهر، جَمْعاً بين الأدلة.

وبذلك فَسَّره الحافظُ ابنُ حجر في «فتح الباري» حيثُ قال: الاعتداءُ في الدُّعاء يَقَع بزيادةِ الرَّفْعِ فوقَ الحاجة، أو بطَلَبِ ما لا يُستحبُّ[٣] حصولُه شرعاً، أو بطلبِ معصيةٍ، أو بما لم يُؤثَّر، خصوصاً ما ورَدتْ كراهتُه كالسَّجْعِ المُتكلَّف. انتهى[٤].

وعليه يَتَنزَّلُ قولُ ابنِ جُريجٍ: إنَّ مِن الدُّعاء اعتداءً، يُكره رفعُ الصوتِ، والنداءُ والصياحُ بالدعاء. أخرجه عنه ابنُ جريرٍ وأبو الشيخ[٥].

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٠٠).

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٤٧٥).

(٣) في «فتح الباري» (٨/ ٢٩٨): «أو بطلب ما يستحيل».

(٤) انظر: «فتح الباري» (٨/ ٢٩٨)، وفيه: «أو بطلب ما لا يستحب حصوله».

(٥) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٤٦٧)، وأخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٢٤٩).

ومن هُنا قال أصحابُنا وغيرُهم: يستحبُّ رفع الصوتِ بالتَّلبيةِ بحيثُ لا يُجْهِدُ نفسَه، ويدلُّ لذلك صريحاً حديثُ أبي موسى الأشعري في «الصحيحين» وغيرهما، واللفظُ للبخاري في الجهادِ، قال: كنَّا مع رسولِ الله ﷺ، فكُنَّا إذا أَشْرفنا على وادٍ هلَّلنا وكبَّرنا، ارتفعت أصواتُنا، فقال النبيُّ ﷺ: «يا أيُّها الناسُ اِرْبَعُوا على أَنْفُسِكم» الحديث[1].

قال الحافظ ابن حجر: «ارْبَعُوا» بهمزةِ وَصْلٍ مكسورةٍ، ثم موحَّدةٍ مفتوحةٍ؛ أي: ارفقُوا ولا تُجهِدوا أنفسكم. انتهى[2].

فإنَّه ﷺ إنما أمَرهم بالرِّفق، وهو إنما يقتضِي تَرْكَ الصياحِ المُفْرِط، لا تركَ أصلِ الجَهْرِ جمعاً بين الأدلةِ.

ومنه يظهرُ أنَّ المرادَ بالجهرِ في قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] أيضاً هو الصِّياحُ البالغُ، لا مطلقُ الجهرِ، جَمْعاً بينه وبينَ الأحاديثِ الصحيحةِ الدالةِ على مَشْروعيةِ الجهرِ بالقَولِ في الذِّكر، واستحبابه، وبالله التوفيق، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

وبما تقرَّر مِن الجمعِ بين الأدلةِ يَظْهرُ أن رَفْعَ الصوتِ بالذِّكر ليس بدعةً مخالفةً للأمرِ في آيةِ ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

فما نقلَه في «البحر الرَّائق» عن الكمالِ ابنِ الهُمام في «فتح القدير» ما نصُّه: قال أبو حنيفة: رَفْعُ الصوتِ بالذِّكر بدعةٌ مخالفةٌ للأمر، من قولِهِ تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] فيقتصرُ على

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤).

(٢) انظر: «فتح الباري» (١١/ ١٨٨).

مَوْرِدِ الشرعِ، وقد ورَدَ به في الأَضْحى، وهو قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣] جاء في التفسيرِ أنَّ المرادَ التكبيرُ في هذهِ الأيام. انتهى[١].

جوابه: أنَّا نقولُ بالموجِب مِن الاقتصارِ على مَوْرِدِ الشرع، لكن قد وَرَد الأحاديثُ الصحيحةُ الدَّالة على استحبابِ الجهرِ بالذكر مُطْلقاً ومقيَّداً إذا كان دونَ الجَهْرِ المُفْرِط والزَّائدِ على قَدْرِ الحاجة، فنسلكُ حيثُ سَلَكَ بنا الدليلُ، ونقفُ حيثُ وَقَف بنا.

ومن المقرَّر في الأصولِ أنَّ الجمعَ بين المُتَعارِضَين مقدَّمٌ على التَّرجيح مهما أَمْكَن؛ لأن إعمالَ الدَّليلين أَوْلى من إلغاءِ أحدِهما، وبالجمعِ المذكور يتحقَّقُ إعمالُ الدليلين، وكلَّما كان كذلكَ لمْ يكُنْ رَفْعُ الصوتِ بالذكرِ بدعةً مخالفةً للأمرِ في الآيةِ المذكورةِ، وهو المطلوبُ، وباللهِ التوفيق.

على أنَّ ما رواهُ الإمامُ أبو حنيفة رحمه الله تعالى في «مسنده» عن عمر بنِ الخطاب رضي الله عنه ـ أَعْني: الأثَرَ السابق ـ يدلُّ على أنَّ الإمامَ قائلٌ بجوازِ الجهرِ بالذِّكرِ في غير الأَضْحى أيضاً، لأنَّ الظاهرَ أنه لا يَرْوي إلا ما يَحتجُّ به، إلا ما نَصَّ على ضَعْفِه وأنه لا يُحتجُّ به، وهذا الأثرُ ليس كذلكَ، كيف وقد مرَّ أنَّه حسنٌ على شَرْطِ الترمذي.

ولا شكَّ أنَّه دالٌّ على أنَّ عمر رآهم يَجْهرونَ فلم يُنْكِر عليهم، بل أَثْنى عليهم بما أَثْنى اللهُ، وكذلك ابنُ عمرَ، فأقلُّ درجاتِ هذا أن يكونَ روايةً عن الإمامِ أبي حنيفة بجوازِ رَفْعِ الصَّوتِ بالذكر.

وإذا تعارضت الرِّوايتانِ عنه ولم يُمكن الجمعُ يقدَّم ما وَافَق الدليلَ التامَّ،

---

(١) انظر: «البحر الرائق» لابن نجيم (٢/ ١٧٢)، و«فتح القدير» (٢/ ١٧٢).

فـإن المنقولَ عـن الحَنَفية أنَّهـم يقدِّمون الحديـثَ على القيـاسِ، والحمدُ لله.

ودليلُ جوازِ رَفْعِ الصوت بالذِّكرِ دونَ الجَهْرِ المُفْرِط إذا لم يُشوِّش على نحوِ مُصلٍّ تامٌّ، بخلاف دليلِ كونه بدعةً مطلقاً، فالجوازُ أرجحُ الرِّوايتين عن أبي حنيفةَ رحمه الله تعالى، وهو المطلوبُ، وبالله التوفيق، والحمدُ للهِ ربِّ العالمين.

تتميم

مما يناسبُ المقامَ إيرادُه أنَّ الإمامَ أبا حنيفةَ رُوي عنه نَفْيُ التكبيرِ يومَ الفِطْر، وعندهما: يُكبِّرُ ويُخافت، وهو إحدى الرِّوايتين عن أبي حنيفة[1].

قال العلَّامة ابنُ نجيم في قول «الكنز»: (ثم يتوجَّهُ إلى المصلَّى غيرَ مُكبِّر): ظاهرُ كلامِه أنَّه لا يكبِّر يومَ الفِطر قبلَ صلاةِ العيدِ، لا سرًّا ولا جَهْراً، ولكن أفاد بعد ذلك أنَّ أحكامَ الأَضْحى كالفِطر، إلا أنَّه يُكبِّر في الطريقِ جَهْراً، فصار معنى كلامِه هُنا: أنَّه لا يُكبِّر في الطريقِ جَهْراً.

ثم نَقَل عن صاحب «الخلاصة»: أن الأصحَّ أنَّه لا يُكبِّر في عيدِ الفطر[2].

ولمَّا رأَى صاحبُ «غاية البيان» وغيرُه كالكمالِ ابنِ الهُمام في «فتح القدير» أنَّ الدليلَ إنما يُساعد إثباتَ التكبيرِ لا نَفْيَه، والظنُّ بالإمامِ أنه لا يُخالف الدليلَ، قال في «غاية البيان»: المرادُ من نَفْي التكبيرِ: التكبيرُ بصفة الجهرِ، لأن التكبيرَ خيرُ موضوعٍ، لا خلافَ في جوازِه بصفةِ الإخفاءِ[3].

---

(١) جاء بعدها في (ز) زيادة: «ورجح صاحب الخلاصة رواية النفي».

(٢) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢).

(٣) انظر: «فتح القدير» (٢/ ٧٢).

وقال في «فتح القدير» ردّاً لصاحب «الخلاصة» ما نصُّه: أنَّه ليس بشيءٍ، إذ لا يُمنعُ من ذِكْرِ الله بسائرِ الألفاظِ في شيءٍ من الأوقاتِ، بل مِن إيقاعِهِ على وجهِ البدعةِ، إلخ[١].

وقال في «غنية المتملي»: والذي يَنْبغي أن يكونَ الخلافُ في استحبابِ الجَهْرِ وعَدَمه، لا في كراهتِه وعدَمِها، فعندهما يستحبُّ، وعنده الإخفاءُ أَفضلُ، وذلك لأنَّ الجهرَ قد نُقِلَ عن كثيرٍ من السَّلفِ، كابن عُمر، وعلي، وأبي أُمامة الباهلي، والنَّخعي، وابنِ جُبيرٍ، وعمر بن عبد العزيز، وابن أبي ليلى، وأبانِ بنِ عثمان، والحكم، وحماد، ومالك، وأحمد، وأبي ثوْر، ومثله عن الشَّافعي ذَكَره ابنُ المنذر في «الإشراف»[٢]. انتهى الغَرضُ منه.

فمالَ هؤلاءِ الجماعةُ إلى نَفْي صحةِ النَّقل عن أبي حنيفةَ بنِفَيْ التكبير، لعدم الدليلِ على النَّفي، ووجودِ الدليل على الإثباتِ، ولم يَعتدُّوا بإثباتِ صاحبِ «الخلاصة» الخلافَ وجَعْلَه النفيَ أصحَّ الرِّوايتين، فإنه لم يُبيِّن أصحِّيَّته، بل ولا صحتَه بالنقلِ ولا بالدليلِ، ولا شاهِدَ له في متن «الكنز»؛ لِمَا اعترَفَ به صاحبُ «البحر» بأنَّ الذي استقرَّ عليه كلامُه آخراً أنَّه لا يُكبِّر في الطريقِ جَهْراً، وما لا يُوجد دليلٌ على ثبوتِه، ويُوجدُ الدليلُ على نَفْيِهِ، ولا يُوجد عن الإمامِ له سندٌ صحيحٌ، فالظنُّ بالإمام أنَّه لا يقولُ به، وهذا هو الحامِلُ لهؤلاءِ على الإنكار.

فقولُ العلَّامةِ ابن نجيمٍ في «البحر الرائق» ـ بعد نَقْلِ قولِ ابنِ الهُمام ـ: وهو مردودٌ لأنَّ صاحبَ «الخُلاصة» أعلمُ بالخلافِ منه. انتهى[٣]= غيرُ جيدٍ، لأن أعلميته

---

(١) انظر: «الفتح القدير» (٢/ ٧٢).

(٢) انظر: «غنية المتملي» (٥٦٧)، و«الإشراف» لابن المنذر (٢/ ١٥٩).

(٣) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢).

بالنقلِ مِن حيثُ الاطلاعُ على روايةٍ لم يطَّلع عليها ابنُ الهمام ـ على فَرْضِ تسليمِه ـ لا يُوجِب كونَ ذلك النقلِ صحيحاً، فَضْلاً عن كونِه أصحَّ، فإنه اكتفى بمجرَّد الدَّعوى وهؤلاء أَبانُوا عن الدليلِ، فإذا انضمَّ إلى حُسْنِ الظنِّ بالإمامِ أنَّه لا يُخالف الدليلَ اتَّجه الإنكارُ وإنْ سلِّم أن صاحبَ «الخلاصة» أوسعُ اطلاعاً على النُّقول، إذ ليس كلُّ ما نُقِل عن إمامٍ صحَّ عَزْوه إليه.

بل نقولُ: الأَوْلى تَرجيحُ الروايةِ الموافقةِ لقول الإمامين، وهي روايةُ الجَهْرِ بالتَّكبير يومَ الفِطْر عن الإمام أبي حنيفةَ، لا روايةُ الإخفاءِ، إذ كلُّ ما أجابَ به العلَّامة الحلبيُّ عن استدلالِ الإمامين غيرُ تامٍّ، فَلْننقُلْه ونُبيِّن ما فيهِ، فنقول وبالله التوفيق:

قال العلَّامةُ البرهان الحلبيُّ في «غُنية المتملي»: ويستحبُّ التَّكبيرُ جَهْراً في طريقِ المصلَّى يومَ الأَضْحى اتفاقاً؛ للإجماع، وأما يومُ الفِطْر فقال أبو حنيفة: لا يَجْهرُ به، وقالا: يجهرُ به.

وعن أبي حنيفة كقولِهما؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وروى الدَّارقطنيُّ عن سالمٍ: أنَّ عبدَ الله بنَ عمر رضي الله عنهما أَخبره: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُكبِّر في الفِطْرِ مِن حينِ يَخرجُ مِن بيتِه حتى يَأْتيَ المُصلَّى(١).

ولأبي حنيفةَ: أنَّ رَفْعَ الصوتِ بالذِّكرِ بدعةٌ مخالفةٌ للأمرِ في قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] إلا ما خَصَّ الإجماعُ.

---

(١) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٧١٤)، وفي إسناده موسى بن محمد بن محمد بن عطاء والوليد بن محمد الموقري، وكلاهما ضعيف، وضعَّف الحديث ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٢/ ٢١٠)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٣٩٥).

والجوابُ عما استدلَّا:

أمَّا الآيةُ: فإنَّها يُحتمل أنْ يُرادَ بها التكبيرُ في الصَّلاةِ، أو يرادَ بها نفسُ الصلاةِ، والتكبيرُ بمعنى التَّعظِيم، على أنَّها لا دلالةَ فيها على الجَهْرِ.

وأما الحديثُ فإنَّه ضعيفٌ بموسى بن محمد بن عطاء: أبو الطَّاهر المقدسي.

ثم ليسَ فيه أيضاً ما يدلُّ على أنَّه كان يَجْهَرُ به، نَعم رَوى الدارقطنيُّ موقوفاً عن نافعٍ، أنَّ ابنَ عُمر كان إذا غَدا يومَ الفِطْر ويومَ الأَضْحى يجهرُ بالتكبيرِ، حتّى يأتيَ المُصلَّى ثمَّ يكبِّر حتى يأتيَ الإمامُ[1].

وقال البيهقيُّ: الصحيحُ وَقْفُه على ابنِ عُمر[2].

وهو قولُ صحابيٍّ قد عارَضَه قولُ صحابيٍّ آخر:

روى ابنُ المُنذرِ عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما: أنَّه سَمع الناسَ يُكبِّرون، فقال لقائِده: أَكبَّر الإمامُ؟ قيل: لا، قال: أَفجُنَّ الناسُ، أَدركنا مثلَ هذا اليومِ مع النبيِّ ﷺ، فما أحدٌ يُكبِّرُ قَبْلَ الإمامِ[3].

فيَبْقى مفادُ الآيةِ بلا معارِضٍ، على أنَّ قولَ الصحابيِّ لا يعارضُه هذا. انتهى[4].

وفيه بحث من وجوه:

أما أولاً[5]: فلأنَّ ابنَ عباسٍ تَرْجمانِ القرآن قال: حقٌّ على المسلمينَ إذا نَظَروا

---

(١) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٧١٦).

(٢) انظر: «السنن» للبيهقي (٣/ ٣٩٥).

(٣) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٠٤).

(٤) انظر: «غنية المتملي» (٥٦٦ ـ ٥٦٧).

(٥) في (ر): «الأول».

إلى هِلال شوال أنْ يُكبِّروا اللهَ حتى يَفرغُوا مِن عِيدهم؛ لأنَّ الله يقولُ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥] رواه عنه ابنُ جريرٍ كما في «الدر المنثور»[1]، وهو صريحٌ في أنَّ[2] الصلاةَ ليست بمرادةٍ، وأنَّ المرادَ ليس مُنْحصِراً في التكبيرِ في الصلاةِ، ولا شكَّ أنَّ ابنَ عباسٍ مقدَّمٌ على مَن يُؤوِّل هذا التأويلَ.

وأما ثانياً: فلأنَّ حديثَ ابن عمر ـ وإنْ كان من طريقِ سالمٍ ـ فيه موسى بن محمد، وقد ضُعِّف، لكن وَرَد من وجهٍ آخر، فقد أَخرج البيهقيُّ في «الشعب» مِن طريقِ نافعٍ عن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يخرجُ إلى العِيدين رافِعاً صوتَه بالتَّهليلِ والتَّكبيرِ[3]، فيتقوَّى به طريقُ سالمٍ، ويَنْجبرُ به ضَعْفُه.

فإنْ قيلَ كما في «العناية»: مدارُ الحديثِ على الوليد بنِ محمد عن الزهري، والوليد متروكُ الحديث[4].

قلتُ: صرَّح الحافظُ السيوطيُّ في «التعقُّبات»: بأنَّ المتروكَ والمنكرَ إذا تعدَّدت طُرُقه قد يَرْتقي إلى درجةِ الحَسنِ[5].

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٤٦٨)، وأخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٢٢) من طريق ابن وهب، قال: قال ابن زيد: كان ابن عباس يقول، فذكره.

(٢) في (ر): «بأن» بدل من «في أن».

(٣) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٣٤٤١) من طريق ابن خزيمة، وهو في «صحيحه» (١٤٣١)، وفي إسناده عبد الله بن عمر العمري، وهو ضعيف.

(٤) انظر: «العناية شرح الهداية» للبابرتي (٢/ ٧٣).

(٥) انظر: «النكت البديعات على الموضوعات» (تعقبات السيوطي) (ص ٣٤١)، وفيه: ارتقى إلى درجة الضعيف القريب، بل ربما يرتقي إلى الحسن اهـ. وقول السيوطي هذا لم يُسلَّم له، بل المنكر مردود لا يؤخذ به، ومثله شديد الضعف. انظر: «فتح المغيث» للسخاوي (١/ ٩٧)، و«النكت الوفية» للبقاعي (١/ ٢٤٨)، و«توجيه النظر» (١/ ٣٩٣).

وهذا الحديثُ كذلك، فقد أَخرج الطبرانيُّ عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «زَيِّنُوا أَعيادَكم بالتَّكبيرِ»[(١)].

والأعيادُ: جمعٌ مضافٌ، وهو مِن صيغِ العُمومِ، فيَعمُّ الفِطْرَ والأضحى، وليس في سندِه موسى ولا الوليد، لكن فيه بقيةُ بن الوليدِ، وقد صرَّح بالتحديثِ، ثمَّ رواتُه كما قال الحافظُ ابنُ حجر في «نتائج الأفكار»: لا بأسَ بهم، إلا عُمر بن راشدٍ اليَمامي فضعيفٌ، لكن له شاهدٌ صحيحٌ[(٢)]:

فقد أخرج المَروزيُّ والدَّارقطنيُّ والبيهقيُّ في «السنن» عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي قال: كانوا في الفِطْر أشدَّ منهم في الأَضحى، يعني: في التَّكبير. كذا في «الدر المنثور»[(٣)].

وساقَ الحافظُ ابنُ حجرٍ سندَه إلى الدّارقطنيِّ قال: حدثنا محمد بن مخلدٍ حدثنا قَبيصةُ، حدثنا سفيان، عن عطاء بن أبي السَّائبِ، عن أبي عبد الرحمن السُّلمي قال: كانوا في التَّكبير في الفِطر أشدَّ منهم في الأَضحى. ثم قال: هذا موقوفٌ صحيحٌ، وأبو عبد الرحمن مِن كبارِ التَّابعين، فالظاهرُ أنَّ مرادَه الصحابةُ، وعطاءٌ سمع منه سفيانُ قبل اختلاطِه. انتهى[(٤)].

وقال في «قوة الحِجاج»: إنَّ الحديثَ المقبولَ ما اتصلَ سندُه وعُدِّلتْ رجالُه،

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣٧٣)، وفي «الصغير» (٥٩٩)، وبقية بن الوليد وعمر بن راشد كلاهما ضعيف.

(٢) لم أقف عليه في «نتائج الأفكار».

(٣) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٤٦٨)، وأخرجه الدارقطني (١٧١٣)، والحاكم (١١٠٧)، والبيهقي في «السنن» (٦١٣٢)، وفي «الخلافيات» (٢٨٧٥) من طريق قبيصة بالإسناد الآتي.

(٤) لم أقف عليه في «نتائج الأفكار».

أو اعتَضَد بعضُ طرقِه ببعضٍ حتَّى تحصلَ القوةُ بالصُّورة المجموعة، ولو كان كلُّ طريقٍ لو انفردَتْ لم تكن قويةً.

وبهذا يظهرُ عُذْر أهلِ الحديثِ في تَكْثِيرهم طُرقَ الحديثِ الواحدِ ليُعْتَمد عليه، إذ الإعراضُ عن ذلك يَسْتَلزمُ تركَ الفقيهِ العملَ بكثيرٍ من الأحاديثِ اعتماداً على ضَعْفِ الطريقِ التي اتصلَتْ إليه. انتهى[1].

وها هُو ذا قد رأيتَ أنَّ حديثَ الجهرِ بالتكبيرِ في الفِطْرِ قد تعدَّدت طرقُه، فيَعتضِدُ بعضُها ببعضٍ، فيرتَقي بالمجموعِ إلى درجةِ الحسنِ على شرطِ التِّرمذي.

وأما ثالثاً: فلأنَّ ابنَ عُمر جَعَل لتكبيرهِ ﷺ مَبْدأً وغايةً، فقال: «مِن حين يخرجُ من بيتِه حتى يأتيَ المُصلَّى»، فإن لم يكن سَمعهُ لجهرهِ به، فمِن أين يَدْري أنَّه كان يُكبِّر مِن كذا إلى كذا؟ وهو ظاهرٌ.

وأيضاً: فإنَّ الزينةَ لا تحصلُ إلا بالجَهرِ، وهي مأمورٌ بها في الأعيادِ كلِّها، ومنها الفطرُ.

وأيضاً: قد مرَّ عن أبي عبد الرحمن السُّلمي أنَّهم كانوا في الفِطر أشدَّ منهم في الأضحى[2].

وأيضاً: فإنَّ طريقَ نافعٍ عند البيهقيِّ صريحةٌ في رَفْعِ الصوتِ، فهو نصٌّ في المقصودِ، وقد مرَّ أنه حسنٌ لشواهدِه.

ومنه: يظهرُ أنَّ الجهرَ هو المأمورُ به في آية: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾

---

(١) انظر: «قوة الحجاج في عموم المغفرة للحُجاج» (ص: ١٩).

(٢) تقدم.

[البقرة: ١٨٥]، فإنَّه ﷺ امتثلَ الأمرَ رافعاً صوتَه، وإليه فُوِّضَ بيانُ ما نَزلَ إلينا، وليس بعدَ بيانِه بيانٌ.

فانْدفَع قولُه: على أنَّها لا دلالةَ فيها على الجَهْرِ.

وانْدفَع أيضاً قولُ القُهُستاني: والمختارُ عند أكثرِ المشايخِ أن يُكبِّر فيهما خُفيةً، وبه نأخذُ كما في «المضمرات» تحرُّزاً عن بدعةِ الجهرِ بالذِّكرِ، ومدارُ الأمر أن الفعلَ متى حامَ حولَ السُّنَّةِ والبِدعةِ معاً، كان تَرْكُه أَوْلى من إتيانِه. انتهى[1]= وذلك لأنَّ الجهرَ فيهما دلَّ عليه الكتابُ والسنةُ بلا مُعارِضٍ محقَّقٍ كما تَراه، فلا يُترك، فَضْلاً أن يكونَ أَوْلى.

وأما رابعاً: فلأنَّ قولَ البيهقيِّ: الصحيحُ وَقْفُه على ابنِ عمر[2] ـ أي: على الانفراد ـ لا يُنافي حُسنَ رَفْعِه باعتبارِ مجموعِ الطُّرقِ، كما بيَّنَّاه.

وأما خامساً: فلأنَّ حديثَ الدَّارقطنيِّ قولُ تابعيٍّ ـ هو نافعٌ ـ يَحكي فعلَ صحابيٍّ هو ابنُ عمر، لا قولُ صحابي حتى يَردَّ قولَه أنَّه قد عارَضَه قولُ صحابيٍّ آخر؛ أي: فلا يكون حجةً.

وأما سادساً: فلأنَّ ابنَ عباسٍ لم يُنْكِر الجهرَ مطلقاً حتى يُعارِض جَهْرَ ابنِ عمر، وإنما أَنكر جهرَ الناسِ قبل أن يُكبِّر الإمامُ، وأما جَهْرُهم معه تبَعاً له فلا، وفيه المطلوبُ.

على أنَّه لا معارضةَ فيه محقَّقةً لفعلِ ابن عُمر وإنْ كبَّر قبلَ خروجِ الإمامِ، إذ يُمكن الجَمْعُ بأنَّ ابنَ عُمر قد ثَبتَ عنده بالمشاهدةِ أنَّه ﷺ كان يُكبِّر في الفِطْرِ من

---

(١) انظر: «جامع الرموز شرح مختصر الوقاية» لشمس الدين القهستاني (ص: ١٦٩).

(٢) سلف في التتميم.

حين يَخرجُ مِن بيتِه حتى يأتيَ المُصلَّى[1]، فكان ذلك سنةً لكلِّ خارجٍ إلى المصلَّى مع الإمامِ أو قَبْلَه أو بعدَه، إذ لم يَرِد نهيٌ عن أن يخرجَ أحدٌ قبلَ الإمامِ، ولا أمرٌ بأنْ ينتظِروه بالتَّكبيرِ حتى يخرجَ إليهم، فيُحمل قولُ ابنِ عباسٍ على أنَّهم إذا كانُوا مع الإمامِ فلا يُكبِّرونَ قبلَ أن يُكبِّر الإمامِ، لا مُطْلَقاً.

وابنُ عمر قد كان خَرجَ قبلَ الإمامِ، فعدمُ متابعتِه للإمامِ في التكبيرِ لعدمِ حُضور الإمامِ، ولا مخالفةَ في ذلك، إذ لا تَناقضَ بين قولنا: لا يُكبِّر قبلَ الإمامِ إذا كان خارِجاً معه، وقولنا: يُكبِّر إن كان خارِجاً قبله.

يُوضِّحه: أنَّ ذلكَ ثابتٌ عن فعلِ كثيرٍ من الصحابة، فقد أَخرجَ الحافظُ ابنُ حجر في «نتائج الأفكار» عن محمد بن إبراهيم قال: كان أبو قتادةَ يخرجُ يومَ العيدِ فيُكبِّر ويذكرُ اللهَ حتى يأتيَ المُصلَّى، ويُكبِّر حتى يخرجَ الإمامُ[2].

قال ابنُ المنذر: ورُوي عن أبي أُمامةَ وأبي رُهْم وناسٍ من الصحابة نحوُ ذلك[3]. انتهى.

وأما سابعاً: فلأنَّ الجهرَ بالتَّكبير في يوم الفِطْرِ لا معارَضةَ فيه لمفاد آيةِ ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] لِمَا تبيَّن أنَّ المرادَ مِن الجهرِ في الآية الرفعُ الزائدُ على قَدْرِ الحاجة، لا مطلقُ الجهر، وكيف يكونُ معارضاً لمفاد آيةِ: ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ وهو مفادُ آية: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ١٨٥] ببيانِ رسولِ الله ﷺ فِعْلاً،

---

(١) سلف في التتميم.

(٢) أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤/ ٣٩)، ولم أقف عليه في مطبوع «نتائج الأفكار».

(٣) انظر: «الإشراف» لابن المنذر (٢/ ١٥٩)، و«الأوسط» له (٤/ ٣٤٩)، وفيهما زيادة علي بن أبي طالب.

وبتَفْسير تَرجمانِ القرآنِ قَوْلاً وفِعْلاً كما مرَّ، بل هو مندرجٌ في جُزئياتِ أمرِ ﴿ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١] وغيرِه بتفسيرِ ابن عباسٍ كما مرَّ، ولا تناقضَ في القرآنِ، فإنه نَزلَ يُصدِّقُ بعضُه بعضاً، لا يُكذِّب بعضُه بعضاً ﴿تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢] وباللهِ التوفيقُ وليُّ التأييدِ، والحمد لله رب العالمين.

* * *

* تنبيه:

قال في «البحر الرائق»: وصرَّح قاضي خان في «فتاويه» بكراهةِ الذكرِ جَهْراً، وتَبِعه على ذلك صاحب «المصفَّى». انتهى[(١)].

والذي رأيتُه في «فتاوي قاضي خان» في باب غَسْل الميت: ويُكره رَفْعُ الصوتِ بالذِّكرِ، فإنْ أرادَ أن يذكرَ الله تعالى يذكُره في نفسِه. انتهى[(٢)].

وهذا إنَّما هو لمن يُشيِّع الجنازةَ، لا مطلقاً كما تُفهمه عبارةُ «البحر الرائق»، ولا يَلزمُ من كراهةِ الرَّفع في حالةٍ مخصوصةٍ كراهةُ الرَّفع مطلقاً، أَوَلا يُرى أنَّ النوويَّ مع تصريحِه في «فتاويه» بأنَّ الجهرَ بالذكرِ أفضلُ حيثُ لا مَحْذور شرعيّاً[(٣)]، يقولُ في «المنهاج» وغيره: ويُكره اللَّغَطُ في الجنازةِ[(٤)]. أي: في المَشْي معها.

قال المحليُّ: بل المستحبُّ الفِكرُ في الموتِ وما بعدَه وفناءِ الدنيا، ونحوِ ذلك[(٥)].

---

(١) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢)، وكتاب «المصفى» منظومة في الخلافيات للنسفي (٧١٠هـ).

(٢) انظر: «فتاوى قاضيخان» (١/ ٩٣)، و«البحر الرائق» (٢/ ٢٠٧).

(٣) انظر: «فتاوى النووي» (ص: ٢٤٦).

(٤) انظر: «روضة الطالبين» (٢/ ١١٦).

(٥) انظر: «حاشية المحلي على شرح المنهاج» (١/ ٤٠٦).

ومستَنَدُه في ذلك ما رواه في «شرح المهذَّب» عن قيسِ بن عُباد ـ بضمِّ العين، وتخفيفِ الموحدة ـ أنَّ الصحابةَ رضي الله عنهم كانوا يَكْرهونَ رَفْع الصوتِ عند الجنائز.

وعن الحسن: أنهم كانوا يستحبُّونَ خَفْضَ الصوتِ عندها(١).

قال ابنُ عبد الحق في «حاشيته»: والمرادُ باللَّغطِ رَفْعُ الصوتِ، وهو شاملٌ لرفعِ الصوتِ بالقراءةِ والذكرِ ونحوِهما، وهو كذلكَ كما قال المصنفُ ـ يعني النَّووي ـ أنَّه المختارُ، والصوابُ قال: فيشتغلُ بما ذُكِر، أو بالقراءةِ والذكرِ سرًّا. انتهى ملخصاً(٢).

قلت: ويؤيِّدُه حديثُ أنسٍ عند الدَّيلمي في «مسند الفردوس»: «أَكْثِروا في الجنازةِ قولَ: لا إله إلا الله»(٣).

فَظَهر أن نَقْلَ «البحر» عن قاضي خان على وَجْهٍ يُوهِم(٤) إطلاقَ الكراهةِ، مع كونِه مقيَّداً عندهُ، غيرُ لائقٍ، كيفَ وقد قال في «فتاويه» أيضاً في ترجمةِ «مسائل كيفية القراءة» ما نصُّه: وأمَّا قراءةُ القرآنِ في الحمَّام إنْ لم يَكُنْ فيه أحدٌ مكشوفَ العورةِ، وكان الحمَّامُ طاهِراً، لا بأسَ بأن يَرفَع صوتَه، وإنْ لم يكُنْ كذلكَ، فإنْ قَرأَ في نفسِه ولم يَرْفَع صوتَه لا بأسَ، ولا بأسَ بالتَّهليلِ والتَّسبيحِ وإنْ رَفعَ صوتَه بذلكَ. انتهى(٥).

---

(١) انظر: «المجموع في شرح المهذب» (٥/ ٣٢١).

(٢) انظر: «نهاية المحتاج» (٣/ ٢٣)، وابن عبد الحق هو أحمد بن عبد الحق السنباطي الشافعي (٩٩٠هـ).

(٣) انظر: «كنز العمال» (١٥/ ٦٥٠)، و«فيض القدير» (٢/ ٨٨)، وذكر المناوي أن في سنده مقالًا.

(٤) في (ر): «يفهم».

(٥) انظر: «فتاوى قاضيخان» (١/ ٧٩).

فإذا جوَّز في الحمَّامِ رَفْعَ الصوتِ بالتَّهليلِ والتَّسبيحِ ففي المساجِد التي هي ﴿بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [النور: ٣٦] أَوْلى، ما لم يُهوِّش على نحوِ مُصلٍّ، وبالجملة: ما لم يترتَّب عليهِ مفسدةٌ شرعيةٌ، وكذا في غيرِ المسجدِ ما لم يدلَّ دليلٌ على استثنائِه، وعلى تقديرِ ثُبوتِ النَّقلِ عنه بإطلاقِ الكراهةِ للجَهْرِ، فهو معارِضٌ لقولهِ بتَجْوِيز الرفعِ بلا كراهةٍ في الحمَّامِ المُقاسِ عليه المسجدُ بالأَوْلى.

فعلى هذا لقاضِي خان قولانِ في الذِّكْرِ جَهْراً، في غير المَشْي مع الجنازةِ: الكراهةُ وعدمُها، والثاني شرطُه[1] هو الموافقُ للدليلِ كما تبيَّن بما لا يُنازِع فيه مُنْصِفٌ، ويمكن الجمعُ بمثلِ ما مرَّ من الجمعِ بين الأحاديثِ والآيةِ، والله أعلم.

* * *

* تذكرة:

في فتاوى الإمام النووي ما نصُّه:

مسألةٌ: جماعةٌ يقرؤون القرآنَ في الجامعِ يومَ الجمعةِ جَهْراً، وينتفعُ بسماعِ قراءتِهم أُناس، ويُهوِّشُون على بعضِ الناس، هل قراءتُهم أفضلُ أم تَرْكُها؟

الجواب: إن كانت المنفعةُ فيها وانتفاعُ الناسِ بها أكثرَ من المفسدةِ المذكورةِ، فالقراءةُ أفضلُ، وإن كانت المفسدةُ أكثرَ كُرهتِ القراءةُ.

مسألة: قراءةُ القرآنِ في غيرِ الصلاةِ: هل الأفضلُ فيها الجهرُ أم الإسرارُ؟ وما الأفضلُ في القراءةِ في التهجُّدِ بالليل؟

الجواب: الجهرُ في التلاوةِ في غيرِ الصلاةِ أفضلُ من الإسرارِ، إلا أن يترتَّب على الجهرِ مفسدةٌ، كرياءٍ أو إعجابٍ، أو تهويشٍ على مصلٍّ أو مريضٍ، أو نائمٍ معذورٍ،

---

(١) في (ر): «بشرطه».

أو جماعةٍ مشتغلينَ بطاعةٍ أو مباحٍ، وأما قراءةُ التهجُّدِ فالأفضلُ فيها التوسُّط بين الجهرِ والإسرارِ، هذا هو الأصحُّ، وقيل: الجهرُ أفضلُ بالشرطِ المذكور. انتهى[١].

وفيه دليلٌ على جواز الذِّكر بالجهرِ في مذهبِ الشافعيِّ بالشرطِ المذكور، والله أعلم.

وأصرحُ منه ما في أواخرِ[٢] «فتاوى النووي» حيثُ قال:

مسألة: «خيرُ الذِّكرُ الخفيُّ، وخيرُ المالِ ما يَكْفِي» هل هو ثابتٌ، وما معناهُ؟

الجواب: ليس بثابتٍ، ومعناهُ: الذِّكرُ الخفيُّ أبعدُ من الرِّياءِ ونحوه من القَبائحِ، وهذا محمولٌ على مَن كان في موضعٍ يُخاف فيه الرياءُ أو الإعجابُ أو نحوهما، فإن كان في بَرِيَّةٍ أو غيرِها وأَمِن ذلكَ، فالجهرُ أفضلُ. انتهى الغرضُ منه بلفظِه رحمه الله[٣].

وهو نصٌّ في المسألةِ في مذهب الشافعيِّ من محرِّر المذهبِ بلا دفاع، والحمدُ لله رب العالمين.

لكنَّ الحديثَ عزاه السيوطيُّ في «الجامع» إلى الإمامِ أحمد، وابن حبان، والبيهقي، عن سعد بن أبي وقاص[٤]، وقال الشارحُ العَزيزي في «السراج المنير»:

---

(١) انظر هذه المسائل في «فتاوى النووي» (ص: ٤٥ ـ ٤٦).

(٢) في (ر): «آخر».

(٣) انظر: «فتاوى النووي» (٢٦١ ـ ٢٦٢).

(٤) أخرج حديث «خير الذكر الخفي» أحمد (١٤٧٧)، وابن حبان (٨٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٨٤) من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً، وإسناده ضعيف، فيه ابن أبي لبيبة، وهو ضعيف، يرويه عن سعد ولم يدركه.

إسنادُه صحيحٌ[١]، وكأنَّه لهذا حاول السيوطيُّ الجمعَ بينه وبين الأحاديثِ الدالةِ على استحبابِ الجهرِ كما سيأتي، والله أعلم.

***

* تذييل:

فيه تنبيهان:

الأول: قال السيوطيُّ رحمه الله تعالى في رسالته المسماة: «تعريف الفئة بأجوبة الأسئلة المئة»[٢] في جواب السؤال الثالث والثلاثين، وهو: هل أفضل الذكر سرًّا أم علانيةً؟ ما نصُّه:

وأما السؤالُ الثالث والثلاثون فقد وَرَدت أحاديثُ تقتضي استحبابَ الجهرِ بالذِّكر، وأحاديثُ تقتضي الإسرارَ به، والجَمْعُ بينَهما: أنَّ ذلك يختلفُ باختلافِ الأحوالِ والأشخاصِ.

قال سيدي الشيخُ يوسف العجميُّ رضي الله عنه: قد اعتَرَض بعضُ الفُضلاءِ على الجَهْرِ بالذكرِ مُستدِلًّا بقوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعٗا وَخِيفَةٗ وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقوله ﷺ: «خير الذِّكرِ ما خَفِي»[٣].

والجوابُ: فذَكَر مِن الآياتِ وبيانِها ما يدلُّ على تفاوتِ مراتبِ الخاصَّة والعامَّة في الخِطاب الإلهيِّ الواردِ في القرآن الدالِّ على اختلافِ مراتبِ الأعمالِ باختلافِ الأحوالِ والأشخاصِ، فقال:

إنَّ اللهَ خاطَبَ عامَّةَ عبادِه بمثل قوله: ﴿أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلۡإِبِلِ كَيۡفَ خُلِقَتۡ﴾

---

(١) انظر: «السراج المنير» (٣/ ١٣١).

(٢) انظر: «تعريف الفئة» ضمن «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٣٧٥).

(٣) هو حديث سعد رضي الله عنه المتقدم قريباً.

[الغاشية: ١٧] وخاطَبَ الخاصَّة بمثل قوله: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَآ﴾ [محمد: ٢٤] وخاطَب سيدَ أهلِ الحَضْرةِ محمد ﷺ بعد أن عرَّفه ربَّه ونفسَه وأراهُ كيف مدَّ الظلَّ بمثلِ قوله: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ [الأحزاب: ٢٠٥] وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾ [الفرقان: ٤٥]، ومَن لا يعرفُ ربَّه ولا نفسَه ولا أَراه كيف مدَّ الظلَّ، فكيفَ يذكرُ ربَّه في نفسِه، أو كيفَ يرى مدَّ الظلِّ، بل هم المخاطَبُون بمثل قولهِ تعالى: ﴿ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١].

وأما الذِّكرُ الخفيُّ فهو ما خَفِي على الحَفظةِ، لا ما يَخفضُ فيه صوتَه، وهو أيضاً خاصٌّ به ﷺ وبمَن له بهِ أسوةٌ حسنةٌ[1].

ثم ساقَ أحاديثَ من «صحيح البخاري» وغيرِه دالةً على استحبابِ الجَهْرِ، منها: أَثرُ عُمر السابقِ، أعني: قولَه: «نَوِّروا الذِّكر»[2]؛ أي: ارْفَعوا به أصواتَكم.

ثم قال: والجمعُ بين الأدلةِ: أنَّ الذَّاكرين إذا كانوا مجتمِعينَ على الذِّكرِ، فالأَوْلى في حقِّهم رَفْعُ الصوتِ بالذِّكرِ والقوة، وأما إذا كان الذَّاكرُ وَحْدَه، فإنْ كان مِن الخاصَّةِ فالإخفاءُ في حقِّه أَوْلى، وإن كان مِن العامَّة فالجهرُ في حقِّه أفضلُ.

وقد شبَّه الغزاليُّ رحمه الله تعالى ذِكْرَ شخصٍ واحدٍ وذِكْرَ جماعةٍ مجتمعين بمؤذِّنٍ واحدٍ وجماعةٍ مؤذنين، فكَما أنَّ أصواتَ الجماعةِ تقطعُ جُرْمَ الهواءِ أكثرَ مِن صوتِ شخصٍ واحدٍ، فكذا ذِكْرُ جَماعةٍ على قَلْبٍ واحدٍ أكثرُ تأثيراً في رَفْعِ الحُجبِ من ذكرِ شخصٍ واحدٍ، ومن حيثُ الثوابُ، فلكُلٍّ واحدٍ ثوابُ ذِكْرِ نفسِه، وثوابُ سماعِ ذِكْرِ رفقائِه.

---

(١) انظر: «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٣٧٦).

(٢) لم أقف عليه بهذا اللفظ، وهو في «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٣٧٦) بلفظ: «ثوروا الذكر» ولم أقف عليه في مصادر التخريج.

وأما قوله: «إنَّه أَكثرُ تأثيراً في رَفْعِ الحُجب» فلأنَّ اللهَ تعالى شبَّه القلوبَ بالحِجارة بقوله: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِىَ كَٱلْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾ [البقرة: ٧٤] ومعلوم أنَّ الحجرَ لا ينكسرُ إلا بقوةٍ، فقوةُ ذِكْرِ جماعةٍ مجتمعين على قلبٍ واحدٍ أشدُّ من قوةِ ذكرِ شخصٍ واحدٍ، ولهذا قال الشيخُ نجم الدين الكبري رحمه الله تعالى: إنَّ القوةَ في الذِّكرِ شرطٌ، واستدلَّ بهذه الآية. انتهى ما نقَلَه السيوطيُّ عن الشيخِ يوسف العجميِّ الكوراني قدِّس سرُّه(١).

قلتُ: وأَوضحُ منه أن يُستدلَّ بحديث البيهقيِّ عن ابن عُمر مرفوعاً: «لكلِّ شيءٍ سقالةٌ، وإنَّ سقالة القلوب ذِكْرُ الله» الحديث(٢).

والسَّقْل بالسين: هو الصَّقْل بالصاد، يقال: صَقَله، أي: جَلاهُ.

ومن المعلوم أن الصَّقل يحتاجُ إلى القوةِ، إذ بها تَصِلُ الحرارةُ إلى القلبِ، وهي تُذِيبُ شحمَ القلبِ بالتدريجِ، وبذلك يحصلُ للقلبِ الرقةُ والصَّفاءُ واللينُ والاطمئنانُ، وهي من الصفاتِ المحبوبةِ عند الله للقلبِ، فقد قال ﷺ: «إنَّ للهِ آنيةً مِن أهلِ الأرضِ، وآنيةُ ربِّكم قلوبُ عبادِه الصالحينَ، وأحبُّها إليه أَلينُها وأرقُّها». رواه الطبرانيُّ عن أبي عِنَبة الخولاني رضي الله عنه(٣).

---

(١) انظر: «تعريف الفئة» ضمن «الحاوي للفتاوى» (٢/ ٣٧٧).

والشيخ نجم الدين الكبري: هو أحمد بن عمر الخوارزمي، المحدث الصوفي، شيخ خراسان، توفي (٦١٨هـ)، له: «رسالة إلى الهائم الخائف».

(٢) أخرجه البيهقي «شعب الإيمان» (٥١٩) من حديث ابن عمر، وإسناده واهٍ، فيه سعيد بن سنان وهو متروك، ورماه الدارقطني وغيره بالوضع.

(٣) أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٨٤٠) من طريق بقية بن الوليد، عن محمد بن زياد، عن أبي عنبة الخولاني، قال العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٨٩٠) فيه بقية بن الوليد، وهو مدلس لكنه صرح فيه بالتحديث. اهـ. =

وفي «مسند الإمام أحمد» بلفظ: «القلوبُ آنيةُ اللهِ في أرضِه، فأحبُّها إليه أصلبُها وأرقُّها وأَصفاها». كذا في «شفاء العليل» لابن القيِّم رحمه الله تعالى(١).

والقلبُ يُطلبُ فيه اللِّينُ لقَبولِ الحقِّ، والصفاءُ والرقَّةُ لرؤيتِه، والصلابةُ لحفظِه، فهي الصلابةُ المجامِعةُ لِلِّينِ لا المنافيةُ له، فلا تَنافي بين الرِّوايتين.

وهذا الحديثُ شاهدٌ للحديثِ القُدسيِّ الصحيحِ كَشْفاً، أعني: قولَه ﷺ روايةً عن ربِّه تعالى وتقدَّس: «ما وَسِعني أَرْضِي ولا سمائي، ووَسِعني قلبُ عبدِي المؤمنِ التقيِّ النَّقيِّ الوادِع»(٢).

= قلت: لكن هو في مطبوع «مسند الشاميين» روى بالعنعنة، وبقية ضعيف.

وقال المزي في «تهذيب الكمال» (٣٤/ ١٥١): رواه أبو مطيع الأطرابلسي عن محمد بن زياد، عن أبي عنبة الخولاني اهـ. وأبو مطيع ـ وهو معاوية بن يحيى ـ ضعيف.

(١) انظر: «شفاء العليل» (ص ١٠٦)، ولم أقف عليه في «مسند أحمد»، وهو عند أحمد في «الزهد» (٢٢٦٤) عن عبد الله بن الحارث، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، قال: إن لله تبارك وتعالى في الأرض آنية، وأحب آنية الله إليه ما رقَّ منها وصفا، وآنية الله في الأرض قلوب عباده الصالحين» وهذا أثر إسناده صحيح، وخالد بن معدان تابعي ثقة.

وأخرجه أحمد في «الزهد» (٨٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٩٧) من طريق محمد بن القاسم، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة مرفوعاً بمثل سابقه، وقال أبو نعيم: غريب من حديث ثور، لم نكتبه إلا من حديث محمد بن القاسم. اهـ ومحمد بن القاسم هو الأسدي الشامي، قال الحافظ: كذبوه.

(٢) أورده الغزالي في «الإحياء» (٣/ ١٥)، وقال العراقي في تخريجه: لم أر له أصلًا.

ونقل الملا علي القاري في «الأسرار المرفوعة» (ص: ٣١٠)، وفي «المصنوع» له (ص: ١٦٤) عن الزركشي: وضعه الملاحدة، ونقل عن ابن تيمية قوله: هو مذكور في الإسرائيليات، وليس له إسناد معروف عن النبي ﷺ. والخبر الآتي يصدق قول ابن تيمية أنه من الإسرائيليات.

والتصحيح بالكشف مردود، وإلا لما أفنى العلماء أعمارهم في دراسة الأسانيد ورجالها، وهو باب =

وفي رواية الإمام أحمد في «الزهد» عن وهبِ بن مُنَبِّهٍ بلفظِ: «إن السماواتِ والأرضَ ضَعُفْنَ عن أَنْ يَسعنني، ووَسِعني قلبُ عبدِي المؤمنِ الوادعِ اللَّيِّن»[١].

والوادِعُ بالدالِ المهملةِ: الساكنُ المطمئنُّ، من «وَدُع» أي: سَكَن واستقرَّ، فهو بسُكونِه يحفظُ الحقَّ، فهو في معنى الصَّلابةِ.

والتَّقى بالتاء في معنى الرقيقِ الصَّافي، لأن القاسِيَ اليابسَ لا تَقْوى فيه.

والنَّقي بالنون في معنَى الصَّافي.

قال الشيخُ صَدْر الدين القُونوي قدِّس سرُّه في «النفحات»: «التقى» هاهنا: الاحترازُ من أن يجتاز بالقلب شيءٌ غيرُ الحقِّ، أو يبقى فيه متَّسع لكونٍ أصلاً، و«النقاء»: كمال الطهارة عن التعلُّق بالسِّوى. انتهى[٢].

وقد بَسَطنا[٣] القولَ في شَرْح هذا الحديث القُدسي في «المَسْلك الوسط إلى الدُّر المُلتَقط» فمَن أَراده فَلْيُراجِعه إنْ وُجِد[٤]، واللهُ يَجتبي إليه مَن يشاءُ، ويَهدي إليه مَنْ يُنيب، والحمد لله رب العالمين.

والحاصل: أنَّ رفعَ الصوتِ بالذِّكر يختلفُ باختلافِ مراتبِ الذَّاكرينَ، فإنَّ

= يُدخل فيه شياطين الإنس في الدين ما شاؤوا بالكذب على رسول الله ﷺ، ثم يأتي من يصحح ذلك بالكشف، أعاذنا الله من أمثال هذه المذاهب والأقوال!

(١) أخرجه أحمد في «الزهد» (٤٢٣)، وفيه: «إن السماوات والأرض لم تطق أن تحملني وضقن من أن تسعني، وسعني قلب المؤمن الوادع اللين» اهـ وهو من الإسرائيليات.

(٢) انظر: «النفحات الإلهية» للقونوي (ص: ١١٦)، والقونوي: هو صدر الدين محمد بن إسحاق القونوي (ت ٦٧٣هـ).

(٣) في (ر): «بسطت».

(٤) انظر: «المسلك الوسط الداني إلى الدر الملتقط للصغاني» المطبوع ضمن هذا المجموع.

المبتدئَ المـريد والسـالكَ عـاملٌ على جَلاء قلبِه، محتاجٌ إلى الجهرِ والقوةِ فيه لتحصيلِ الرِّقةِ والصفاءِ، كما مرَّ.

وأمـا المنتهـي العـارفُ والمحقـقُ، فلـه حكـمٌ آخـر، فـإذا جَهَـر فلـه مَلْحـظٌ آخـر، لكونـه أكمـل، كمـا يَظهرُ مما قالـه بعـضُ المحقِّقِيـن، أنَّ مَن ذَكَره فـي المَلأِ فقـد ذَكَـره في نفسِـه، فإنَّ ذِكـر النَّفسِ متقدِّمٌ بلا شـكٍّ، ومـا كلُّ مَن ذَكَره في نفسِـه ذَكَـره في مـلأٍ، فهذه حالـةٌ زائدةٌ علـى ذِكْرِ النفـسِ، لها مرتبـةٌ تفوتُ صاحـبَ ذِكْر النفـسِ. انتهى.

وقال بعضُهم: الذِّكرُ بالجَهْرِ له حالةٌ لا تُوجد في ذِكْرِ النفس، وهو الجَمْعُ بين الظُّهور والبُطون، فإنَّ الذاكرَ يتصوَّره في النفسِ أوّلاً، ثم ينطقُ به فيسمعُه فيستحضِرُه ثانياً بعد سماعِه، فيتمُّ الدَّور، فهو أكملُ وأجمعُ، فإنَّ الله هو الأولُ والآخرُ والظاهرُ والباطنُ، وله الحمدُ في الآخرةِ والأُولى.

التنبيه الثاني:

قال السيوطيُّ رحمه الله في «نتيجة الفكر في الجهر بالذكر»:

سألتَ أكرمكَ اللهُ تعالى عما اعتادَه السادةُ الصُّوفيةُ مِن عَقْدِ حِلَقِ الذِّكرِ في المساجدِ، ورَفْعِ الصَّوتِ بالتَّهليلِ، وهل ذلك مكروهٌ؟

والجواب: أنَّه لا كراهةَ في شيءٍ من ذلكَ، وقد وَرَدت أحاديثُ تقتضِي استحبابَ الجَهْرِ بالذِّكرِ، وأحاديثُ تَقتضِي استحبابَ الإسرار به، والجَمْعُ بينهما: أنَّ ذلكَ يختلفُ باختلافِ الأحوالِ والأشخاصِ، كما جَمعَ النَّوويُّ بذلكَ بين الأحاديثِ الواردةِ باستحبابِ الجَهْرِ بقراءةِ القرآنِ، والأحاديثِ الواردةِ باستحبابِ الإسرارِ بها.

وها أنا أُبيِّن ذلك فَصْلاً فَصْلاً:

ذكرُ الأحاديثِ الدالَّةِ على استحبابِ الجَهْرِ بالذِّكر تَصْريحاً والتزاماً[١]، ثم ساقَ أربعةً وعشرين حديثاً.

ثم قال: فصلٌ: إذا تأمَّلتَ ما أَوْردناه من الأحاديثِ عرفتَ مِن مجموعِها أنَّه لا كراهةَ ألبتةَ في الجَهْرِ بالذكرِ، بل فيها ما يدلُّ على استحبابِهِ إما صريحاً أو التزاماً، كما أشرنا إليه.

وأما معارضتُه بحديثِ «خير الذكر الخفيُّ»[٢] فهو نَظيرُ معارضةِ أحاديث الجَهْرِ بالقرآن بحديثِ: «المُسِرُّ بالقرآنِ كالمُسرِّ بالصَّدقةِ»[٣].

وقد جَمَع النوويُّ: بأن الإخفاءَ أفضلُ حيثُ خافَ الرياءَ أو تأذَّى به مُصلُّونَ أو نيامٌ، والجهرَ أفضلُ في غيرِ ذلكَ[٤]، لأنَّ العمَل فيه أكثرُ، ولأنَّ فائدتَه تَتعدَّى إلى السَّامعينَ، ولأنه يُوقِظُ قَلْبَ القارِئ ويجمعُ همَّه إلى الفكرِ، ويصرفُ سمعَهُ إليه، ويطردُ النومَ، ويزيدُ في النشاطِ.

وقال بعضُهم: يستحبُّ الجهرُ ببعضِ القراءةِ، والإسرارُ ببعضِها، لأنَّ المُسِرُّ قد يَملُّ فيأْنَسُ بالجَهْرِ، والجاهِرَ قد يَكَلُّ فيستريحُ بالأسرارِ. انتهى.

وكذلك نقولُ في الذِّكرِ: إنَّه على هذا التفصيلِ، وبه يحصلُ الجَمْعُ بينَ الأحاديث.

---

(١) انظر: «نتيجة الفكر» ضمن «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٦٦).

(٢) تقدم قريباً.

(٣) أخرجه أحمد (١٧٣٦٨)، وأبو داود (١٣٣٣)، والترمذي (٢٩١٩)، والنسائي (٢٥٦١) من حديث عقبة بن عامر مرفوعاً، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٤) انظر: «فتاوى النووي» (ص: ٢٦١ ـ ٢٦٢).

قال: فإنْ قُلتَ: قد قال الله تعالى ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

قلتُ: الجوابُ عن هذهِ الآية من ثلاثةِ أَوْجهٍ:

الأول: أنَّها مكيةٌ كآية الإسراءِ: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الآية: ١١٠] وقد نَزلَتْ حين كان النبيُّ ﷺ يَجهرُ بالقرآنِ فيسمعُه المشركون فيسُبُّون القرآنَ ومَن أَنزلَه، فأُمِر بالتَّركِ سدًّا للذَّريعة[١]، كما نُهي عن سبِّ الأصنامِ لذلكَ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا ٱللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٠٨][٢].

قلتُ: وقد جاءَ عن ابن عباسٍ سببٌ آخرُ:

فأخرج ابنُ مَرْدويه في «التفسير» من روايةِ يزيد النحويِّ، عن عكرمة، عن ابن عباس بعد ذِكْرِ السببِ المذكور، أعني: سبَّ المشركين القرآنَ ومَن أَنزله، فنزَلَتْ ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ فكان لا يُسمعُ مَن خلفَه من المؤمنين، فشقَّ عليهم، فنزلت: ﴿وَلَا تَجْهَرْ﴾ [الأسراء: ١١٠][٣].

قال الحافظُ ابن حجر في «نتائج الأفكار»: وقد رجَّح بعضُهم السببَ الثانيَ، ويمكنُ الجمع بأَنْ تكونَ الآية نزلَتْ في الأمرين معاً. انتهى[٤].

وهو دليلٌ على أنَّ الجهرَ في قوله تعالى: ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥]

---

(١) أخرج سبب النزول: البخاري (٤٧٢٢)، ومسلم (٤٤٦).

(٢) انظر: «نتيجة الفكر» ضمن «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٧٠ ـ ٤٧١).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٥/ ٣٥٠)، وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٥/ ١٣٩) من طريق الضحاك، عن ابن عباس. وإسناده منقطع، الضحاك لم يلق ابن عباس.

(٤) انظر: «نتائج الأفكار» (١/ ٣٥).

هو الجهرُ الزائدُ على قَدْر الحاجةِ؛ لأنَّ الصحابةَ لمَّا شقَّ عليهم كونُ النبيِّ ﷺ لا يُسمعُهم أنزلَ اللهُ تعالى: ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] بحيثُ لا تُسمع مَنْ خلفكَ من المؤمنين، فإذاً أسمعَهم فقد جَهَر بقَدْر الحاجةِ بلا شكٍّ، وحينئذٍ فالجهرُ المَنْهيُّ عنه بقوله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ﴾ [الإسراء: ١١٠] هو الزائدُ على قَدْر الحاجةِ، وهو المطلوب، وبالله التوفيق.

ولنرجع إلى نقل تمام كلام السيوطي رحمه الله تعالى، قال:

الثاني: إنَّ جماعةً من المفسِّرينَ ـ منهم عبدُ الرحمن بن زيد بن أسلم شيخُ مالكٍ، وابنُ جريرٍ[1] ـ حَملوا الآيةَ على الذِّكرِ حالَ قراءةِ القرآن، وأنَّه أمرٌ له بالذكرِ على هذه الصِّفةِ تعظيماً للقرآنِ أَنْ تُرفعَ عنده الأصواتُ، ويُقوِّيه اتصالُها بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا﴾ [الأعراف: ٢٠٤][2].

الثالث: ما ذكره السادة الصوفية: أن الأمر في الآية خاص بالنبي ﷺ الكامل المكمَّل، وأما غيره ممن هو محلٌّ للوساوس والخواطر الردية فمأمور بالجهر لأنه أشدُّ تأثيراً في دفعها.

قال السيوطي: قلتُ: ويُؤيِّدهُ من الحديثِ ما أخرجه البَزَّارُ عن معاذِ بن جبلٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن صلَّى منكم من اللَّيلِ فَلْيَجْهَر بقراءتِه، فإنَّ الملائكةَ تُصلِّي بصلاتِه وتَسمعُ لقراءتِه، وإنَّ مُؤمِني الجنِّ الذين يكونونَ في الهواء وجيرانُه معه في مَسْكنهِ يُصلُّون بصلاتِه ويَستمِعُون قراءتَه، وإنه يَنْطَردُ بجَهْره بقراءتِه عن دارِه وعن الدُّورِ التي حَوْله فُسَّاقُ الجنِّ ومَردةُ الشَّياطين»[3].

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (١٠/ ٦٥٨ و٦٦٣).

(٢) انظر: «نتيجة الفكر» (الحاوي) (١/ ٤٧١).

(٣) أخرجه البزار في «مسنده» (٢٦٥٥)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (٢/ ٢٠). وقال البزار: وهذا =

قال: فإنْ قُلتَ: فقد قال تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] وقد فُسِّر الاعتداءِ بالجَهْرِ في الدُّعاءِ.

قلتُ: الجوابُ عنه من وجهين:

أحدُهما: أنَّ الراجِحَ في تفسيره أنَّه تَجاوزُ المأمورِ به، واختراعُ دعوةٍ لا أصلَ لها في الشَّرع.

الثاني: على تقديرِ التَّسليم، فالآيةُ في الدُّعاء لا في الذِّكرِ، والدعاءُ بخصوصِه الأفضلُ فيه الإسرارُ، لأنه أقربُ إلى الإجابةِ، ولذا قال تعالى: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣][(١)].

قلتُ: ومع هذا فليست الأَفضليةُ على إطلاقِها، فقد يكونُ رَفْعُ الصوتِ في الدُّعاء أفضلَ عند الحاجة إليه؛ لِمَا في كتابِ ابنِ السُّني عن أبي بَرْزة رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى الصُّبحَ ـ قال الرَّاوي: لا أعلمُ إلا قالَ: في سفرٍ ـ رَفَع صوتَه حتى يسمعَ أصحابُه: «اللهمَّ أَصْلِح لي دِيْني الذي جَعلتَه عِصْمةَ أَمْري» الحديثَ بطولِه، كذا في «الأذكار»[(٢)]، وله شواهدُ ومتابعاتٌ قويةٌ[(٣)]

= الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، ولم يسمع خالد بن معدان من معاذ. وقال ابن حجر: وفيه مع انقطاعه نصر بن عبد الله ما عرفته، وبقية رجاله ثقات.

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٣٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١/ ٤١٠) من حديث عبادة بن الصامت، وقال العقيلي: هذا حديث باطل.

(١) انظر: «نتيجة الفكر» (الحاوي) (١/ ٤٧٢).

(٢) انظر: «الأذكار» (ص ٣٦٦)، وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٢٧)، وفي إسناده إسحاق بن يحيى بن طلحة ضعيف.

(٣) في (ر): «تقويه».

ساقَها الحافظُ ابنُ حجر في «تخريج الأذكار»[١]، والله أعلم.

ثم قال السيوطيُّ: فإن قلتَ: فقد نُقِلَ عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه أنّه رأى قوماً يُهلِّلونَ برَفْعِ الصوتِ في المسجدِ، فقال: ما أَراكُم إلا مُبْتَدِعِينَ، حتى أَخْرجَهم من المسجد.

قلتُ: هذا الأثرُ عن ابن مسعودٍ يحتاجُ إلى بيانِ سندِه ومَن خرَّجه مِن الأئمةِ الحُفَّاظِ، وعلى تقديرِ ثُبوته، فهو معارَضٌ بالأحاديثِ الكثيرةِ الثابتةِ، وهي مقدَّمةٌ عليه عند التعارضِ، ثم رأيتُ ما يقتضي إنكارَ ذلكَ عن ابن مسعودٍ، قال الإمامُ أحمد بنُ حنبل رضي الله عنه في «كتاب الزهد»: حدّثنا حسينُ بن محمد، قال: حدَّثنا المَسْعُوديُّ، عن عامرٍ، عن شقيقٍ أبي وائل، قال: هؤلاء الذين يَزْعُمون أنَّ عبدَ الله كان يَنْهى عن الذِّكرِ، ما جالَستُ عبد الله مجلِساً قطُّ إلا ذَكَر اللهَ تعالى فيه[٢].

وأخرج أحمدُ في «الزهد» عن ثابتٍ البُناني قال: إنَّ أهلَ ذِكْرِ الله لَيجلِسُون إلى ذِكْرِ اللهِ وإنَّ عليهم من الآثامِ أمثالَ الجبالِ، وإنَّهم ليقومُونَ مِن ذِكْرِ الله ما عليهم مِنها شيء[٣]. انتهى كلامُ السيوطيِّ رحمه الله تعالى وشَكَر سَعْيَه.

قلتُ: وعلى تقديرِ ثُبوتِ ذلك الأثرِ عن ابن مسعودٍ يُمكن الجَمْعُ بينَه وبينَ الأحاديث الثابتةِ: بأنَّ الرفعَ الذي صَدَر مِن القومِ الذين رآهم يُهلِّلونَ في المسجدِ كان رَفْعاً زائداً عن حدِّ الاعتدالِ، وجَهْرَه الذي كان يُلازمه في مجالسِه بشهادةِ أبي وائلٍ كان على وَجْهِ الاعتدالِ، وباللهِ التوفيقُ الكبير المتعال، والحمدُ لله رب العالمين.

---

(١) لم أقف عليه في مطبوع «نتائج الأفكار».

(٢) لم أقف عليه في مطبوع «الزهد» لأحمد.

(٣) لم أقف عليه في مطبوع «الزهد»، وانظر: «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٧٢).



خاتمة

نُوردُ فيها ما تيسَّر من **الأحاديثِ الواردةِ في فَضْلِ الذِّكر**، تَرْغيباً وبُشْرى للرَّاغبين، وتَبركاً وذكرى للذَّاكرين ﴿فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥] جَعَلنا اللهُ الكريمُ المنَّانُ منهم بفَضْلِه، آمين.

فمنها: ما أَورده البخاريُّ في (باب فَضْل الذِّكر) من أواخرِ (كتابِ الدَّعوات)، ولنُوردِ ولو حديثاً واحداً بالإسنادِ المتصلِ، تَبركاً برجالِ السَّنَدِ، واسْتِنزالاً للرحمة بذِكْرِهم، فعندَ ذِكْرِ الصَّالحين تَنزلُ الرحمةُ.

وقد قال سفيانُ بنُ عُيينة في قولِه تعالى: ﴿وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النساء: ٦٩] قال: الصالحونُ أهلُ الحديثِ[1]. انتهى.

والْتِماساً لبركةِ دعاءِ النبيِّ ﷺ فيما رَويناه في «الأربعين المكية»[2] للجمال المرشدي بسندِه عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما قال: سمعتُ عليَّ بن أبي طالبٍ رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ ارْحَم خُلفائي» قُلنا: مَن خُلفاؤك؟ قال: «الذين يَأْتُون مِن بعدِي، يَروون أحادِيثي وسُنَّتي ويُعلِّمونَها الناسَ»[3].

---

(١) انظر: «سير أعلام النبلاء» (٨/ ٤٦٩).

(٢) «الأربعين المكية في أحاديث الفقهاء الحنفية» للجمال محمد بن إبراهيم المرشدي الحنفي محدث مكة، مات سنة (٨٣٩هـ).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» كما في «مجمع الزوائد» (١/ ١٢٦)، والرامهرمزي في «المحدث =

ومِن هنا قال بعضُ المحقِّقين: المحدِّثون الذين يَروونَ الأحاديثَ بالأسانيدِ المتصلةِ بالرَّسول ﷺ هُم العُلماء والأئمةُ على الحقيقة، إذ هم نَقَلةُ الوحي، وورثةُ الأنبياءِ في التَّبليغ، فيُحْشَرون يومَ القيامةِ مع الرُّسلِ والفقهاءِ، إذا لم يكن لهم نصيبٌ في روايةِ الحديثِ فليس لهم هذه الدَّرجة، وكذلك الزُّهاد والعُباد وأهلُ الآخرة، مَن لم يكُن من أهلِ الحديث منهم، كان حكمُه حكمَ الفقهاء، ولا يَتميَّزون في الوَرثةِ ولا يُحشرون مع الرُّسل، بل يُحشرون مع عُمومِ الناس، ويَتميَّزون عنهم بأعمالِهم الصالحةِ لا غير، كما أنَّ الفقهاءَ أهلَ الاجتهادِ يتميَّزون بعلْمِهم عن العامة. انتهى.

ورجاءً لنَيْلِ ما وَردَ في فضلِ التَّأْديةِ، فروينا في «الأربعين المكية» للجمال المرشديِّ بسندِه عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن أدَّى إلى أُمَّتي حديثاً واحداً، يُقيم به سنةً، ويَردُّ به بدعةً، فله الجنةُ». انتهى[1].

فأقولُ وبالله التوفيقِ:

١ ـ أخبرنا شيخُنا العارفُ بالله المحقِّق الراسخ صفيُّ الدين أحمد بنُ محمدٍ المقدسيُّ ثم المدنيُّ الأنصاريُّ، المعروف بالقَشَّاشي، قدَّس الله روحَه وأعلى في أعلى المقربين فُتُوحَه، عن الشمسِ محمد بن أحمد الرَّملي إجازةً عامةً، عن شيخِ

= الفاصل» (٢)، والخطيب في «شرف أصحاب الحديث (ص: ٣٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (١/ ١١١).

وقال الطبراني: تفرد به أحمد بن عيسى أبو طاهر العلوي، وقال الذهبي في الميزان (١/ ١٤٨): قال الدارقطني: كذاب، والحديث باطل. انظر: «كنز العمال» (١٠/ ٢٢٩).

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (١٠/ ٤٤) من طريق عبد الرحيم بن حبيب، عن إسماعيل بن يحيى التيمي، عن سفيان، عن ليث، عن طاوس، عن ابن عباس، به.

وإسماعيل بن يحيى كذاب فيما قال الذهبي، وانظر: «لسان الميزان» (٢/ ١٦٦).

الإسلام زكريا بن محمد الأنصاريِّ السُّنَيكيِّ القاهري، عن إمام الحُفَّاظ في زمانِه الشهابِ أحمد بن علي بن حَجَر العسقلاني بأسانيدِه، وأَعلاها كما قال في أول «فتح الباري» من حيثُ العدد روايةُ الدَّاودي، فَساقَها من طُرقٍ[١] منها:

عن النَّجم عبدِ الرحيم بن عبدِ الوهاب الحَمويِّ ثم المصريِّ، عن أبي العباسِ أحمد بنِ أبي طالب الحجَّار، عن أبي عبد الله الحسين بن المبارك الزُّبيدي، عن أبي الوَقْت عبد الأوَّل بن عيسى السِّجْزِيِّ، عن أبي الحسن عبد الرحمن بن محمد الدَّاوديِّ، عن أبي محمد عبد الله بن أحمد الحَمَوي السَّرخسيِّ، عن أبي عبد الله محمد بن يوسف الفِرَبري، عن الإمام المحدِّث أبي عبد الله محمدِ بن إسماعيل البخاريِّ رحمه الله تعالى قال: حدثنا قُتيبة، ثنا جَرير هو ابن عبد الحميد، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ للهِ ملائكةً يطوفونَ في الطُّرق يَلْتمسِونَ أهلَ الذِّكر، فإذا وَجدُوا قوماً يذكُرونَ اللهَ تَنادَوا هَلمُّوا إلى حاجتِكم، قال: فيَحفُّونَهم بأجنحتِهم إلى السماءِ الدُّنيا، قال: فيسألُهم ربُّهم وهو أَعلمُ منهم ـ وفي رواية: بهم ـ ما يقولُ عبادِي؟ قال: يقولونَ يُسبِّحونكَ ويُكبِّرونكَ ويَحمدُونكَ ويُمجِّدونَكَ، قال: فيقولُ: هل رَأَوني؟ قال: فيقولون: لا واللهِ ما رَأَوكَ، قال: فيقولُ: كيفَ لَوْ رَأَوني؟ قال: يقولون: لو رأَوكَ كانوا أشدَّ لك عبادةً، وأشدَّ لك تَمْجيداً، وأكثرَ لك تسبيحاً، قال: فيقولُ: فما يَسألُوني؟ قال: يسألُونكَ الجنةَ، قال: يقول: هل رَأَوها؟ قال: يقولُونَ: لا واللهِ يا ربِّ ما رَأَوها، قال: يقولُ: فكيفَ لو رَأَوها؟ قال: يقولُونَ: لو أنَّهم رَأَوها كانوا أشدَّ عليها حِرْصاً، وأشدَّ لها طَلَباً، وأعظمَ فيها رغبةً، قال: مِمَّ يَتعوَّذُونَ؟ قال: يقولون:

---

(١) لم أقف عليه في مطبوع «فتح الباري».

مِن النارِ، قال: يقولُ: وهل رَأَوها؟ قال: يقولُون: لا واللهِ، يا ربِّ ما رَأَوها، قال: يقولُ: وكيفَ لَوْ رَأَوها؟ قال: يقولون: لَوْ رَأَوها كانوا أشدَّ مِنها فِراراً، وأشدَّ مخافةً، قال: فيقولُ: فأُشهِدكم أَنِّي قد غَفَرتُ لهم، قال: يقولُ مَلكٌ مِن الملائكةِ: فيهم فلانٌ ليس مِنهم، إنما جاءَ لحاجةٍ، قال: هُمُ الجُلساءُ لا يَشْقَى بهم جَلِيْسُهم»(١).

قلتُ: هذا الحديثُ من خُماسيات البخاريِّ، وبالسَّندِ المذكورِ بينَنا وبينَ النبيِّ ﷺ سبعةَ عَشر رجلاً.

وأَرْويه أعلى منه بدرجتينِ: عن شيخِنا العارف بالله صَفيِّ الدِّين أحمد بن محمد المدني الأنصاري قُدِّس سرُّه، عن شيخِه العارف باللهِ أبي المُواهبِ أحمد ابن عليِّ بن عبد القُدُّوس القُرشي العبَّاسي الشِّناوي ثم المدنيِّ قُدِّس سرُّه، عن قطب الدِّين محمد بن علاء الدِّين أحمد القُطْبِي النَّهْروالي ثم المكيِّ، عن والدِه العلاءِ أحمدَ بن الشمس محمد النَّهْروالي ثم المكيِّ، عن الحافظِ أبي الفُتوح أحمدَ بن عبد الله الطَّاوسيِّ، عن المُعَمَّر أبي يوسف الهَروي، المشهورِ بسِيْصَدْسَالَه، عن المُعَمَّر أبي عبد الرحمن محمد بن شادبَخْتِ الفَرْغاني، عن المُعمَّر أبي لُقمان يحيى بن عمار الخَتْلاني، عن الفِرَبْري، عن البخاريِّ، به.

وبهذا السَّندِ يَقعُ لنا «ثلاثيات البخاري» بثلاثةَ عَشَر واسطة، ومِن طريقِ ابنِ حَجَرٍ بخمسةَ عَشَر واسطة، وهذا مِن أعلى ما يُوجد في هذا الوقتِ، وللهِ الحمد.

ورويناه في «**صحيح مسلم**» في بابِ فضل مجالسِ الذِّكر بالسَّند إلى الحافظِ ابنِ حجرٍ، عن أبي الحسنِ علي بن محمد البالِسي، عن أبي محمد عبدِ الرحمن بن

(١) أخرجه البخاري (٦٤٠٨).

عبدِ الحميد المَقْدسيِّ الصالحي، عن أبي العباس أحمد بن عبد الدائم النَّابلسي، عن أبي عبد الله محمد بن علي بن صَدقة الحَرَّاني.

(ح) وبه إلى ابن حجرٍ: عن محمد بن ياسين الجزولي ثم المصريِّ المالكي إجازةً، عن الشريف عزِّ الدِّين موسى بن علي بن أبي طالب العَلوي، عن الحافظ أبي عَمْرو عثمان ابنِ الصَّلاح الكُرْدي الشَّهرَزُوي، عن أبي الحسن المؤيَّد بن محمد بن علي المقرئ الطُّوسي.

قالا ـ أَعْني الحرَّاني والطُّوسي ـ: أنا فَقيهُ الحَرم أبو عبد الله محمد بن الفضل بن أحمد الصَّاعدي الفُراوي، أنا أبو الحسين عبدُ الغافِر بن محمد الفارسي النيسابوريُّ، أنا أبو أحمد محمد بن عيسى الجُلُودِي النَّيسابوري، أنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفقيهُ الزاهدُ، أنا الإمامُ أبو الحسين مُسْلم بنُ الحَجَّاج القُشَيريُّ رحمه الله تعالى، ثنا محمد بنُ حاتم بن مَيْمون، ثنا بَهْز هو ابنُ أسدٍ، ثنا وُهَيبٌ هو ابن خالد، ثنا سُهيلٌ، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ للهِ تباركَ وتَعالى ملائكةً سيَّارةً فُضُلًا يَتبعونَ مجالسَ الذِّكرِ، فإذا وجدوا مَجْلساً فيه ذِكْرٌ قَعَدوا معهم، وحفَّ بعضُهم بعضاً بأجنحتِهم حتى يَمْلؤوا ما بينَهم وبينَ السماءِ الدنيا، فإذا تَفَّرقوا عَرجُوا وصَعَدوا إلى السماءِ الدنيا، قال: فيسألُهم اللهُ عزَّ وجلَّ وهو أعلمُ: مِنْ أينَ جِئتُم؟ فيقولُون: جِئنا من عندِ عبادِك في الأرضِ، يُسبِّحونكَ، ويكبِّرونكَ، ويُهلِّلونكَ، ويَحمدُونكَ، ويسألونك، قال: وماذا يَسألُوني؟ قال: يسألونَكَ جَنَّتكَ، قال: وهل رَأَوا جنَّتي؟ قالوا: لا، أَيْ ربِّ، قال: فكيفَ لو رَأَوا جنَّتي؟ قالوا: ويَستجِيرونَكَ، قال: ومما يستجيروني؟ قالوا: مِن ناركَ يا ربِّ، قال: وهَل رَأَوا نارِي؟ قالوا: لا، قال: فكيفَ لو رَأَوا نارِي؟ قالوا: يستغفِرونكَ، قال: فيقولُ: قد غفرتُ لهم وأعطيتُهم ما سأَلوا، وأَجَرتُهم مما استجارُوا، قال: يقولون:

ربِّ فيهم عبدٌ خطّاءٌ، إنما مرَّ فجَلَس معهم، قال: فيقولُ: ولَه غَفرتُ، هم القومُ لا يَشْقى بِهِم جَلِيْسُهم»[١].

ورَويناهُ في «**جامع الترمذي**» في أواخرِ كتاب الدَّعوات قال: حدثنا أبو كُريب، ثنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة أو عن أبي سعيدٍ رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ للهِ ملائكةً سيَّاحينَ في الأرضِ فُضُلاً عن كتابِ الناسِ، فإذا وَجَدوا أقواماً يذكُرونَ الله تَنادَوا: هَلمُّوا إلى بُغْيَتِكم، وساقَ الحديثَ بنحوِ حديثِ الصحيحينِ، وقال في آخره: «فيقولُ: فإنِّي أُشْهِدكم أنِّي قد غَفرتُ لهم، فيقولونَ: إنَّ فيهم فُلاناً الخَطَّاء لم يُرِدهم، إنما جاءَهم لحاجةٍ؟ فيقول: هُمْ القومُ لا يَشْقَى لهم جليسٌ»[٢].

و«فُضلاً» بضمَّتين، أو ضمٍّ فسكونٌ، معناه: ملائكةٌ زائِدون على الحَفَظةِ وغيرِهم من المُرتَّبين مع الخَلائق، فهؤلاء السَّيَّارة لا وظيفةَ لهم، وإنما مَقْصُودُهم حِلَقُ الذِّكرِ. كذا في «شرح مسلم للنووي»[٣].

هذا ورَوَيناه في «**مسند البزار**» عن أنس رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «إنَّ للهِ سيَّارةً من الملائكةِ يطلبُونَ حِلَقَ الذِّكْرِ، فإذا أَتوا عليهم حَفُّوا بهم، وبَعثُوا رائدَهم إلى السَّماءِ إلى ربِّ العِزَّةِ سبحانه، فيقولون وهُو أعلمُ: أَتينا على عِبادٍ من عِبادكُ يعظِّمونَ آلَاءَكَ ويتلُونَ كتابَكَ، ويصلُّونَ على نبيِّكَ، ويسألونَكَ لآخرتهم ودُنياهم، فيقول: غَشُّوهم رَحْمتِي، هم القومُ لا يَشْقَى بِهِم جليسُهم»[٤].

---

(١) أخرجه مسلم (٢٦٨٩).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٠٠).

(٣) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٧/ ١٤).

(٤) أخرجه البزار في «مسنده» (٦٤٩٤).

قـال الحافـظُ ابـنُ حجرٍ فـي «فتح البـاري»: ويؤخـذُ من مجمـوعِ هـذه الطُّرقِ المـرادُ بمجالـسِ الذكـرِ، وأنَّها التي تَشْـتَمل علـى ذِكْرِ الله بأنـواع الذكرِ الـواردةِ من تَسْبيحٍ وتكبيرٍ وغيرِهمـا، وعلـى تـلاوةِ كتابِ الله سـبحانه وتعالـى، وعلـى الدُّعاءِ بخيرِ[١] الدُّنيـا والآخـرةِ، وفـي دخـولِ قـراءةِ الحديـثِ النبـوي ومُدارسـةِ العلـمِ الشـرعيِّ ومُذاكرتِـه، والاجتماع على صـلاةِ النافلةِ في هذه المجالسِ نَظَرٌ، والأشـبهُ اختصـاصُ ذلكَ بمجالسِ التَّسـبيحِ والتَّكبيـرِ ونحوِهما والتلاوةِ حسـب، وإنْ كانت قـراءةُ الحديـثِ ومُدارسـةُ العلمِ والمناظـرةُ فيـه من جُملةِ مـا يدخلُ تحت مسـمَّى ذِكْـرِ الله تعالـى. انتهى[٢].

أي: لكن لَيستْ من جُملة ما يدخلُ في هذه المجالسِ المذكورةِ في هذه الأحاديثِ، فإنَّها تختصُّ بالأنواعِ المذكورةِ فيها على الأشبهِ، وهو ظاهرٌ جداً.

ثم قال الحافظ ابن حجر:

وفي الحديثِ فَضْلُ مجالسِ الذِّكرِ والذَّاكرين، وفَضْلُ الاجتماع على ذلك، وأن جَلِيْسَهم يندرجُ معهم في جميعِ ما يتفضَّلُ الله تعالى بهِ عليهم إكْراماً لهم، ولو لم يُشارِكْهم في أصلِ الذِّكر.

وفيه: محبةُ الملائكةِ لَبني آدمَ واعتناؤهم بهم.

وفيه: أنَّ السؤالَ قد يَصْدرُ من السائلِ ـ وهو أعلمُ بالمسؤولِ عنه مِن المسؤولِ ـ لإظهارِ العنايةِ بالمَسؤولِ عنه، والتَّنويهِ بقَدْرِه والإعلانِ بشَرفِ منزلتِه.

وقيل: إنَّ في خُصوصِ سؤالِ اللهِ الملائكةَ عن أَهْلِ الذِّكر الإشارةَ إلى قولهم:

---

(١) في «فتح الباري» (١١/ ٢١٢): «بخيري».

(٢) «انظر: «فتح الباري» (١١/ ٢١٢).

﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ [البقرة: ٣٠] فكأنَّه قيل لهم: انظُروا إلى ما حَصَل منهم مِن التَّسبيحِ والتَّقديسِ مع ما سُلِّطَ عليهم من الشَّهواتِ ووَساوِس الشياطينِ، وكيفَ عالجُوا ذلك وضاهُوكُم في التَّسبيحِ والتَّقديسِ. انتهى[١].

أي: وذلكَ مِن جملةِ[٢] ما دَخَل تحتَ قوله تعالى في جوابِهم: ﴿إِنِّيٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠].

٢ ـ **ومنها**: ما رويناه في «مسند عَبْد بن حُميد الكَسِّي» بالسَّندِ السابقِ إلى القاضي زكريا، عن محمد بن مُقْبِل الحلبي، عن المُسْنِدةِ أُمِّ البر جُوَيرية بنتِ الحافظ الشهابِ أبي العباس أحمد بن أحمد بن الحسين الكردي الهَكَّاري بسماعِها بقراءةِ أَبيها على المُسندِ أبي علي الحسن بنِ عمر بن عيسى الكرديِّ الهَكَّاري.

وبروايتها عن أبيها أحمدَ بسماعِه على الفقيه المُسندِ أبي العباس أحمد بن عبد الرحمن الشَّهرزُوري بروايتِه والحسنِ الهَكَّاري.

عن أبي المُنجَّا عبد الله بن عمر بن اللَّتيِّ بسماعِه من أبي الوَقْت عبد الأوَّل السِّجْزِي عن الدَّاودي، عن السَّرخسيِّ، قال: أنا إبراهيم بن خُزيم الشَّاشي، ثنا أبو محمد عبد بن حُميد بن نصر، ثني حبَّان بن هلال، ثنا بِشْر بن المُفضَّل، ثنا عمر بن عبد الله مولى غُفْرة، عن أيوب بن خالد بن صفوان الأنصاريِّ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: خَرجَ علينا رسولُ الله ﷺ فقال: «إنَّ للهِ عزَّ وجلَّ سَرايا من الملائكةِ تَحلُّ وتَقفُ على مجالسِ الذِّكر في الأرضِ، فارْتَعوا في رياضِ الجنةِ»

---

(١) انظر: «فتح الباري» (١١/ ٢١٣).

(٢) «من جملة» ليس من (ر).

قالوا: وأينَ رياضُ الجنَّة؟ قال: «مجالسُ الذكرِ، فاغْدُوا ورُوْحُوا في ذِكْرِ اللهِ وذكِّروه بأنفسِكم، مَن كان يحبُّ أن يعلمَ منزلتَه عندَ اللهِ فَلْينظُر كيف منزلَة اللهِ عنده، فإنَّ اللهَ يُنزل العبدَ منه حيثُ أَنزلَه مِن نفسِه»[1].

قلتُ: يعني: أن الحقَّ سبحانَه وتعالى مع عبادِه بحسب أحوالِهم، فإنْ ذَكَروهُ ذَكَرهم، كما قال تعالى في الحديثِ القُدسي الصحيح: «أنا عند ظَنِّ عبدي بي، وأنا مَعه إذا ذَكَرني، فإنْ ذَكرني في نفسِه ذكرته في نفسي، وإن ذَكَرني في ملأٍ ذكرتُه في ملأٍ خيرٍ منه»[2].

والضدُّ بالضدِّ، كما قال تعالى: ﴿فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُوا۟ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا﴾ [الأعراف: ٥١] وقال تعالى: ﴿وَقِيلَ ٱلْيَوْمَ نَنسَىٰكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا﴾ [الجاثية: ٣٤] وقال تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ أَتَتْكَ ءَايَٰتُنَا فَنَسِيتَهَا ۖ وَكَذَٰلِكَ ٱلْيَوْمَ تُنسَىٰ﴾ [طه: ١٢٦] وقال تعالى: ﴿فَذُوقُوا۟ بِمَا نَسِيتُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَآ إِنَّا نَسِينَٰكُمْ﴾ [السجدة: ١٤] هذا مع قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

ومن هنا قال بعضُ المحقِّقين: الحقُّ مع عبادِه بحسب أحوالِهم، فإن فَعَل العبدُ ما يُسخِطه أَسخَطه، وإن فَعَل ما يَرضى أَرضاه. انتهى.

ورَوَيناه بالسَّند إلى الحافظ ابنِ حجرٍ بسنده في «نتائج الأفكار» من طريق جعفر بن محمد الفِريابيِّ عن جابرٍ مرفوعاً، بلفظ: «يا أيُّها الناسُ، إذا مَررتم برياضِ الجنةِ فارْتَعوا» قلنا: يا رسولَ لله، وأين رياضُ الجنةِ؟ قال: «مجالس الذكر»[3].

---

(١) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (١١٠٨).

(٢) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٢)، وقال: مداره على عمر بن عبد الله مولى غفرة، وهو ضعيف.

وبسندِه من طريق الإمامِ أحمدَ، عـن أنسٍ رضي الله عنه مرفوعاً بلفظ: «إذا مَرَرتُم برياضِ الجنةِ فارْتَعوا» قالوا: وما رياضُ الجنةِ؟ قال: «حِلَقُ الذِّكرِ»[١].

وبسنـدِه مـن طريـقِ أبـي نُعيـم عـن أنـسٍ أيضـاً مرفوعـاً، بلفـظ: «إذا مَررتُـم بريـاضِ الجنـةِ فارْتَعـوا» قالـوا: وأنـى لنـا بريـاضِ الجنـةِ فـي الدُّنيـا؟ قـال: «إنها مجالـسُ الذكـرِ»[٢].

وبسَـنَدِه عـن أبـي هريـرة رضـي الله عنـه: أنَّ رسـولَ الله ﷺ قـال لأَبـي بكـرٍ رضـي الله عنـه: «يا أبا بكـرٍ، إذا مَـرَرتَ بريـاضِ الجنةِ فارْتَـع فيها» قال: ومـا الرَّتْعُ فيهـا يا رسـول الله؟ قـال: «سـبحانَ اللهِ، والحمـدُ للهِ، ولا إلـه إلا الله، واللهُ أكبر»[٣].

وسياقُه عند الترمذيِّ أتمُّ ولفظُه: «إذا مَرَرتُم برياضِ الجنةِ فارْتَعُوا فيها» قلتُ: وما رِياضُ الجنةِ؟ قال: «المساجدُ» قلتُ: وما الرَّتعُ فيها؟ فذَكَره[٤].

٣ ـ **ومنها**: ما رَوَيناهُ في «صحيح مسلم» بالسَّندِ السابقِ إليه قال: ثنا أبو بكرِ بن أبي شَيْبة، ثنا مَرْحُوم بنُ عبد العزيز، عن أبي نَعامةَ السَّعديِّ، عن أبي عثمان، عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضي الله عنه قال: خَرجَ معاويةُ على حَلْقةٍ في المسجدِ، فقال:

---

(١) أخرجـه أحمـد (١٢٥٢٣)، ومـن طريقـه ابن حجـر في «نتائـج الأفـكار» (١/ ٢٣)، وفي إسـناده محمـد بـن ثابـت البنانـي، وهـو ضعيـف، وقد نقـل ابن حجـر تضعيفـه عن ابـن عدي.

(٢) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٤) من طريق زائدة بن أبي الرقاد، عن زياد النميري، عن أنس، به. وزياد وزائدة كلاهما ضعيف.

وهو في «الحلية» لأبي نعيم (٦/ ٢٦٨) بلفظ: «حلق الذكر» بدل «مجالس الذكر».

(٣) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ٢٦)، وقال: رواته ثقات إلا حميد المكي فإنه مجهول، ولم يرو عنه إلا زيد بن الحباب.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٥٠٩)، وقال: حديث غريب اهـ. وعلته حميد المكي، وهو مجهول.

ما أَجْلَسكُم؟ قالوا: جَلَسنا نَذكُر اللهَ، قال: آللهِ ما أَجْلَسكُم إلا ذاكَ؟ قالوا: واللهِ ما أَجْلسنا إلا ذاكَ، قال: أَمَا إنِّي لم[1] أَسْتَحلِفكُم تُهْمةً لكُم، وما كان أحدٌ بمنزلتي مِن رسولِ الله ﷺ أقلَّ عنهُ حديثاً منِّي، وإنَّ رسولَ الله ﷺ خَرجَ على حَلْقةٍ من أصحابِه، فقال: «ما أَجْلسكُم؟» قالوا: جَلَسنا نذكُر اللهَ ونَحمدُه على ما هَدانا للإسلام ومَنَّ بِهِ علينا، قال: «آللهِ ما أَجْلسكُم إلا ذاكَ، أما إنِّي لم أَسْتَحَلِفكُم تهمةً لكم، ولكنَّه أَتاني جبريلُ فأَخبرني أنَّ اللهَ يُباهي بكُم الملائكةَ»[2].

قال النَّووي: معناهُ: يُظهرُ فَضلَكم لهم، ويُريهِم حُسنَ عملِكم، ويُثْني عليكم عندهم. انتهى[3].

٤ـ **ومنها**: ما رويناه في «صحيح مسلم» عن أبي هريرة وأبي سعيدٍ، أنَّهما شَهِدا على النبيِّ ﷺ أنَّه قال: «لا يَقْعُد قومٌ يذكُرونَ اللهَ، إلا حَفَّتْهم الملائكةُ وغَشِيَتْهم الرَّحمةُ، ونَزلَت عليهم السَّكينةُ، وذَكَرهم اللهُ فيمَن عندَه»[4].

٥ ـ **ومنها**: ما رَويناه في «صحيح مسلم» عن أبي هريرةَ رضي الله عنه قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يسيرُ في طريقِ مكةَ، فمرَّ على جبلٍ يُقال له: جُمْدانُ، فقال: «سِيروا هذا جُمْدانُ، سَبَق المُفرِّدُونَ» قالوا: وما المُفرِّدونَ يا رسولَ الله؟ قال: «الذَّاكِرونَ اللهَ كثيراً والذَّاكراتُ»[5].

---

(١) في (ر): «لا».

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠١).

(٣) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٧/ ٢٣).

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٠٠).

(٥) أخرجه مسلم (٢٦٧٦).

ورَوَيناه في «جامع التِّرمذي» عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبَق المُفرِّدونَ» قال: يا رسولَ اللهِ، وما المُفرِّدون؟ قال: المُسْتَهتَرونَ بذِكْرِ اللهِ، يضعُ الذِّكرُ عنهم أثقالَهم، فيَأْتُونَ يومَ القيامةِ خِفافاً»[1].

وفي روايةِ إسحاق بنِ رَاهَويه من حديثِ معاذٍ بلفظِ: «يا مُعاذ، أين السَّابقُونَ؟» فقلتُ: «مَضَوا وتَخلَّف ناسٌ، فقال: «إنَّ السابِقينَ الذين يَهتِرُونَ بذكرِ اللهِ عزَّ وجلَّ» الحديثَ، وقد سَبَقَ[2].

٥ـ **ومنها**: ما رَويناهُ في «الجامع الصغير» للسيوطيِّ رحمه الله تعالى مِن حديثِ أنسٍ عندَ البيهقيِّ: لَأَنْ أَذْكُر اللهَ مع قومٍ بعدَ صلاةِ الفجرِ إلى طُلوعِ الشَّمسِ أحبُّ إليَّ مِن الدُّنيا وما فِيها، ولَأَن أَذكُر اللهَ تعالى مَع قومٍ بعدَ صلاةِ العَصْرِ إلى أنْ تَغيبَ الشمسُ أحبُّ إليَّ مِن الدُّنيا وما فِيها»[3].

قال في «السراج المنير»: وإسنادُه حسنٌ[4].

وفي «الجامع» أيضاً: حديث: «ما مِن بُقْعةٍ يُذْكرُ اسمُ اللهِ فيها إلا اسْتَبشَرتْ بذكرِ اللهِ إلى مُنْتهاها من سَبْع أرضين، وإلا فَخرَتْ على ما حَوْلَها مِن بِقاعِ الأرضِ، وإنَّ المؤمنَ إذا أَراد الصلاةَ مِن الأرض تَزخرفَتْ له الأرضُ». عزاهُ لأبي الشيخِ في «العظمة» عن أنس[5].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٩٦)، وقال: حديث حسن غريب.

(٢) تقدم في أوائل الكتاب.

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٥)، و(٥٥٦). وفي الإسناد الأول انقطاع، وفي الثاني: يزيد الرقاشي، وهو ضعيف. وانظر: «الجامع الصغير» (١٠١٠٧).

(٤) انظر: «السراج المنير» (٤/ ١١٧).

(٥) انظر: «الجامع الصغير» (١١٩٤٥).

قال في «السراج المنير»: ورواه عنه أبو يعلى والبيهقيُّ، وإسنادُه حسن. انتهى[١].

وفي «الجامع» أيضاً: حديث: «إنَّ البيتَ الذي يُذْكرُ اللهُ فيه لَيُضِيء لأهلِ السماءِ كما تُضِيء النُّجوم لأهلِ الأرضِ». عزاه لأبي نُعيم في «المعرفة» عن سابط[٢].

وفي «نتيجة الفكر» مَعْزوّاً للبيهقيِّ عن ابن مسعودٍ قال: «إنَّ الجَبلَ ليُنادِي الجَبلَ باسمِه: يا فلانُ، هل مرَّ بكَ اليومَ ذاكرٌ للهِ؟ فإن قالَ: نعم، استَبشَرَ»[٣].

وفي «النتيجة» أيضاً معزوَّاً لابن جرير في «تفسيره» عن ابن عباسٍ في قوله تعالى: ﴿فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [الدخان: ٢٩] قال: «إنَّ المؤمنَ إذا ماتَ بكى عليهِ مِن الأرضِ المَوْضعِ الذي كان يصلِّي فيه ويذكرُ اللهَ فيه»[٤].

= وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (٥/ ١٧١٢)، وأبو يعلى (٤١١٠) من حديث أنس مرفوعاً، وإسناده ضعيف، فيه موسى بن عبيدة الربذي، ويزيد الرقاشي، كلاهما ضعيف.
وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٣٩) من حديث أنس موقوفاً، وعلته كسابقه.

(١) انظر: «السراج المنير» (٤/ ٢١٣).

(٢) انظر: «الجامع الصغير» (١٩٦١)، وأخرجه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٦٥٢) من طريق الحسن بن عمارة، عن طلحة، عن عبد الرحمن بن سابط، عن أبيه سابط، وإسناده واهٍ، الحسن بن عمارة متروك، وعبد الرحمن بن سابط ضعيف.

(٣) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (١٤٠٨) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٥٢٤)، والبيهقي في «الشعب» (٦٨٠) من حديث ابن مسعود موقوفاً، وانظر: «نتيجة الفكر» ضمن «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٦٨).

(٤) انظر: «نتيجة الفكر» ضمن «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٦٨)، ولم أقف عليه بهذا اللفظ، وهو بنحوه في «تفسير الطبري» (٢١/ ٤٢).

ومَعْزوّاً لابنِ أبي الدُّنيا عن أبي عُبيد قال: «إنَّ المُؤمنَ إذا ماتَ تَنادتْ بِقاعُ الأرضِ: عبدُ الله المؤمنُ ماتَ، فتبكي عليهِ الأرضُ والسماءُ، فيقول الرحمنُ: ما يُبْكِيكُما على عَبْدِي، فيقولان: ربَّنا لمْ يَمشِ في ناحيةٍ منا قطُّ إلا وَجَّه بذِكْرِكَ»[١].

٦ـ **ومنها**: ما رَوَيناهُ عن الحافظ ابنِ حجرٍ من طريق الفِرْيابي، عن أبي الدَّرداء مرفوعاً: «الذين لا تَزالُ أَلسنتُهم رطبةً مِن ذِكْرِ الله، يَدخلُ أحدُهم الجنةَ وهو يَضحكُ»[٢].

ومن طريق الطبراني عن معاذ قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أيُّ الأعمالِ أحبُّ إلى اللهِ تعالى؟ قال: «أَنْ تموتَ ولسانُكَ رَطْبٌ مِن ذِكْر اللهِ عز وجل»[٣].

ومن طريق الفِريابي عن عبد الله بن بُسْرٍ قال: جاء رجلٌ إلى رسولِ الله ﷺ فقال: يا رسولَ الله، قد كَثُرت عليَّ خِلال الإسلامِ وشَرائعُه، فَمُرْني بأمرٍ يكفِيني، قال: «لا يَزالُ لسانُكَ رطباً مِن ذِكْرِ اللهِ عزَّ وجلَّ» قال: يكفِيني؟ قال: «نعم، ويَفْضُل عنك»[٤]. انتهى.

---

(١) انظر: «نتيجة الفكر» ضمن «الحاوي للفتاوى» (١/ ٤٦٨)، وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢/ ٤١).

(٢) أخرجه ابن حجر في «نتائج الفكر» (١/ ٩٥)، وابن أبي شيبة (٣٠٠٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٢١٩)، وقال الحافظ: حديث حسن موقوف.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ١٨١ و٢٠٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص: ٤) وابن حبان (٨١٨)، والبيهقي في «الشعب» (٥١٣)، وقال الحافظ في «نتائج الأفكار» (١/ ٩٥) حديث حسن.

(٤) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ٩٤)، وبنحوه الترمذي (٣٣٧٥)، وابن ماجه (٣٧٩٣)، وأحمد (١٧٦٨٠)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

٧ ـ **ومنها**: حديث: «إنَّ الذينَ يذكُرونَ من جَلالِ اللهِ وتَسبيحِه وتَكبيرِه وتَحميدِه وتَهليلِه، يَتعاطَفْنَ حَوْلَ العرشِ، لَهن دَويٌّ كدويِّ النحلِ يُذكِّرنَ بصاحبِهنَّ، أفلا يحبُّ أحدُكُم أن لا يَزالَ لَه عندَ الرحمنِ شيءٌ يذكِّرُ به»؟ عزاه السيوطيُّ للإمامِ أحمد، وابنِ أَبي شَيبةَ، والطَّبراني، والحاكم، عن النُّعمان بن بَشير[1].

قال ابنُ الأثير: الدَّويُّ صوتٌ ليس بالعَالي، كصوتِ النَّحلِ ونحوِه[2].

٨ ـ **ومنها**: حديث: «لَيبعثنَّ اللهُ أقواماً يومَ القيامة في وجوهِهم النُّورُ على منابِرَ اللُّؤلؤ، يَغْبِطُهم الناسُ، ليسُوا بأنبياءَ ولا شُهداء، وهم المُتَحابُّون في اللهِ، من قبائلَ شتَّى وبلادٍ شتَّى[3]، يجتمعونَ على ذِكْرِ الله يَذْكُرونَه». عزاه السُّيوطي إلى الطبرانيِّ عن أبي الدَّرداء[4].

٩ ـ **ومنها**: حديثُ: «ما جَلَس قومٌ يذكُرونَ الله تعالى فيقومُونَ حتى يُقال لهم: قُوموا قد غَفَر اللهُ لكم ذُنوبَكم، وبُدِّلت سيئاتُكم حسنات». عزاه السُّيوطي للطَّبرانيِّ والبيهقيِّ والضياءِ، عن سَهْل بن الحَنْظلية[5].

---

(١) أخرجه أحمد (١٨٣٦٢)، وابن أبي شيبة (٣٠٠٢٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٩٣)، والحاكم (١٨٤١)، وابن ماجه (٣٨٠٩)، وإسناده صحيح.

(٢) انظر: «النهاية» (٢/ ١٤٣).

(٣) «وبلاد شتى» ليس من (ر).

(٤) أخرجه الطبراني كما في «جامع المسانيد» (٩/ ٢٨٤) ـ من طريق فرج بن فضالة، عن أسد بن وداعة، عن أبي الدرداء، به. وإسناده ضعيف لضعف فرج بن فضالة، وقال الهيثمي في «الجمع» (١٠/ ٧٧): إسناده حسن، وانظر: «الجامع الكبير» للسيوطي (٧/ ٢٠٣).

(٥) انظر: «الجامع الكبير» (٧/ ٥٩٤)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٠٣٩)، والبيهقي في «الشعب» (٦٨٤) وفي إسناده محمد بن أبي السري (المتوكل بن عبد الرحمن) العسقلاني، وهو صاحب أوهام، وله غرائب وأفراد. =

قال العَزيزيُّ: بإسناد حسن. انتهى[(١)].

١٠ ـ **ومنها**: حديث: «ما جَلَس قومٌ يذكُرونَ اللهَ تعالى إلا نادَاهم مُنادٍ من السماءِ: قُومُوا مَغْفوراً لكم». عَزاه السيوطيُّ للإمامِ أحمد والضياءِ عن أنسٍ[(٢)].

قال الشارح العَزيزي: بإسنادٍ صحيح. انتهى[(٣)].

والأحاديثُ في هذ المعنى كثيرةٌ، وفيما أَوردناهُ كفايةٌ للرَّاغبينَ، فَلْنكتَفِ به.

وَلْنَختِم بحديثِ «غراس الجنة» الذي رواه النبيُّ الأميُّ خاتم النبيين محمدٌ حبيبُ اللهِ الأمينُ، عن أبيه الأَوَّاهِ المُنيبِ الحليمِ الصدِّيق النبيِّ إبراهيمَ خليلِ الرحمن، صلواتُ اللهِ الملكِ الديَّان وسلامُه عليهما وعلى سائرِ الأنبياءِ والمرسلين، وعلى آلهم وصحبِهم أجمعين، آمين.

وهو ما رَويناهُ بالسَّندِ إلى الحافظ ابنِ حجرٍ من طريق الطَّبراني، عن عبد الله بنِ مسعودٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رأيتُ إبراهيمَ عليه السلام ليلةَ أُسرِي بي، فقال: يا محمد، اقْرأْ على أُمَّتكَ منِّي السلام، وأَخبِرهم أنَّ الجنةَ طيبةُ التُّربةِ، عذبةُ الماءِ،

= وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٧): فيه المتوكل بن عبد الرحمن والد محمد بن أبي السري، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات اهـ، والمتوكل ليس في إسناد الطبراني عندنا، بل ابنه محمد، كما سلف.

(١) انظر: «السراج المنير» (٤/ ١٩٨).

(٢) انظر: «الجامع الكبير» (٧/ ٥٩٣)، وأخرجه أحمد (١٢٤٥٣)، والضياء في «المختارة» (٢٦٧٨)، والبزار في «مسنده» (٦٤٦٧)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٠٧)، وأبو يعلى (٤١٤١). وضعف إسناده العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢/ ٧٢٣)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٧٦): فيه ميمون المرئي وثقه جماعة وفيه ضعف.

(٣) لم أقف عليه في «السراج المنير».

وأنَّها قيعانٌ، وغِراسُها قولُ: سبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلا الله، واللهُ أكبرُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ»[١].

قال الحافظُ: وأخرجه الترمذيُّ، واختَصَر الحَوْقَلة في آخرِه، وحسَّنه لشواهدِه[٢].

ومن **شواهده**: ما رَويناهُ بسندِه إلى سالمِ بنِ عبد الله بنِ عمر، قال: أَخبرني أبو أيوب الأنصاريُّ، أنَّ رسولَ الله ﷺ ليلةَ أُسرِي به مَرَّ على إبراهيمَ خليلِ الرحمن عليه السلامُ، فقال إبراهيمُ عليه السلامُ: يا محمد، مُرْ أُمَّتَكَ فيكثِرُوا من غِراس الجنَّةِ، فإنَّ تُرْبَتَها طيبةٌ، وأرضَها واسعةٌ، فقال النبيُّ ﷺ: وما غِراسُ الجنةِ؟ قال: «لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله».

قال الحافظُ: هذا حديثٌ حسنٌ أخرجه الإمامُ أحمد. انتهى[٣].

فنقولُ امتِثالاً لأمرِ ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا﴾ [النساء: ٨٦] على نَبيِّنا وعليهِ الصلاةُ والسلام، ورحمة الله وبركاتُه بدوامِ اللهِ ذِي الجلالِ والإكرام.

ونقولُ امتثالاً لأمرِ «فَلْيُكثِروا سبحانَ اللهِ، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ» عَدَد خَلْقِ الله بدوامِ الله، بينَ يَدَي كلِّ نفَسٍ، ولحظةٍ، ولمحةٍ، وطرفةٍ يطرفُ بها أهلُ السماواتِ وأهلُ الأرضِ من كلِّ شيءٍ هو كائنٌ في علمِ الله أَوْ قَدْ كانَ.

---

(١) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٠١ ـ ١٠٢)، والطبراني في «الأوسط» (٤١٧٠)، و«الكبير» (١٠٣٦٣)، وقال: لم يروه عن القاسم إلا عبد الرحمن بن إسحاق... ومثله قال الدارقطني، وقال ابن حجر: عبد الرحمن بن إسحاق ضعفوه، وهو أبو شيبة الواسطي.

(٢) انظر: «نتائج الأفكار» (١/ ١٠٢)، وأخرجه الترمذي (٣٤٦٢)، وقال: حسن غريب.

(٣) أخرجه ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/ ١٠٢ ـ ١٠٣)، وأحمد في «المسند» (٢٣٥٥٢).

فيا ذا الجُودِ والإحسانِ صلِّ وسلم على سيِّدنا ونَبيِّنا محمدٍ، وعلى سائرِ آبائِه وإخوانِه مِن الأنبياءِ والمرسلين، وعلى آلِهم وصحبِهم والتابعين، صلاةً وتَسْليماً فائضِي البركاتِ، على السابقينَ واللَّاحقينَ، آمين.

سبحانَ ربِّك ربِّ العزَّةِ عمّا يصفونَ، وسلامٌ على المرسلينَ، والحمد لله ربِّ العالمين.

قال المؤلفُ عفا الله عنهُ بكرمِه[١] آمين: تمَّ تسويدُه يوم الاثنين (٢٢) من ذِي الحجة الحرام، خاتمة سنة (١٠٧٨) بمنزلِي بظاهرِ المدينةِ المنورةِ، على ساكنِها أفضلُ الصلاةِ والسلامِ، عَدَد خَلْق الله، بدَوامِ اللهِ العلَّام. انتهى[٢].

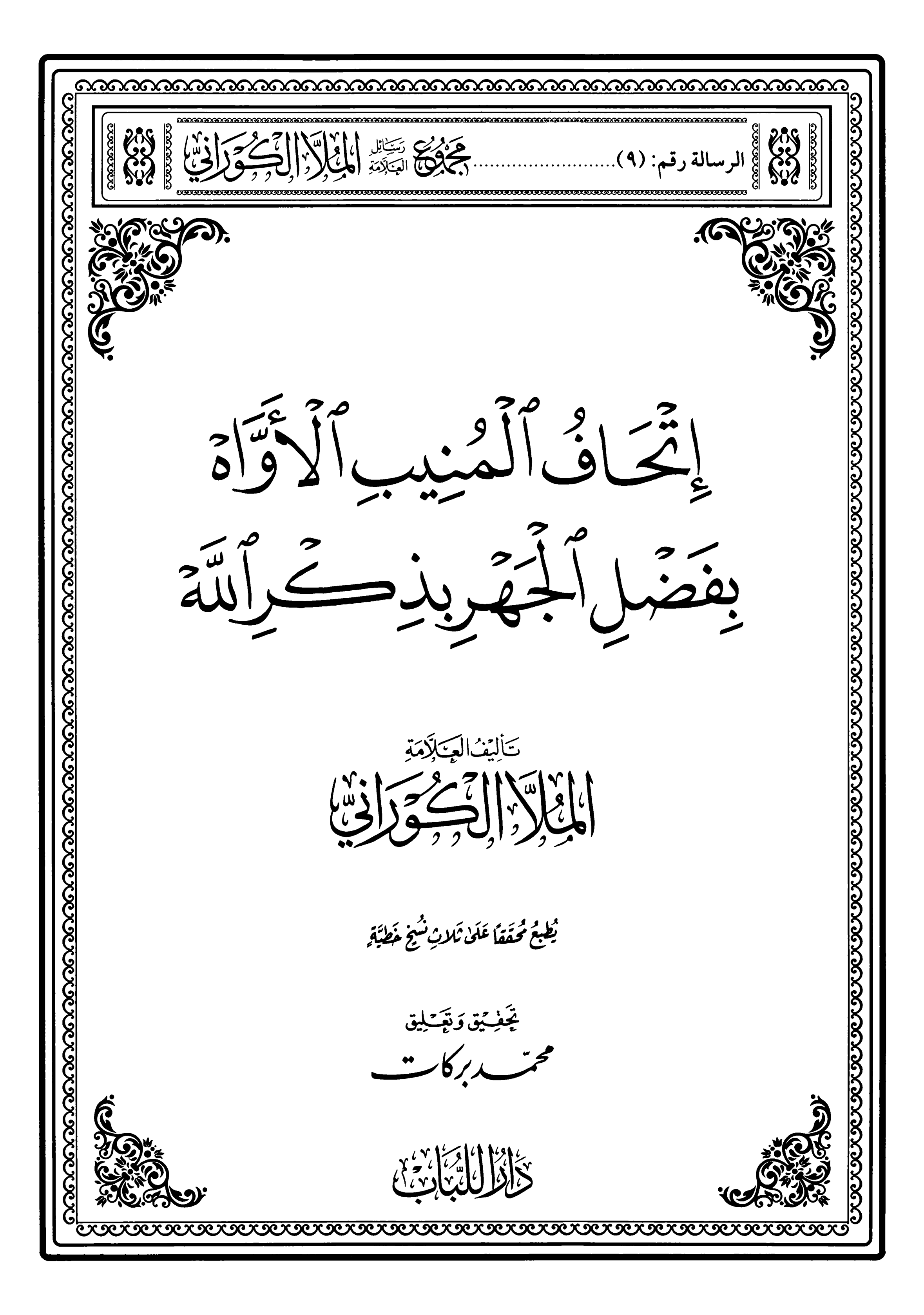
* * *

(١) في (ر): «سلمه الله وأفاض علينا من بركاته وبركات علومه» بدل: «عفى الله عنه بكرمه».

(٢) جاء في خاتمة نسخة (ز): «حررت، وأنا الفقير محمد بن الشيخ مصطفى أفندي الاسكداري في (٥) شهر ذي القعدة سنة (١٠٧٩).

وجاء في خاتمة (ب) ما نصه: «قد وقع الفراغ من كتابة هذه الرسالة بيد الفقير إلى الله تعالى محمد سعيد بن حاجي حسين القرشي الكوكني النقشبندي، لشيخنا المؤلف متّعنا الله بحياته، يوم السبت (٢٤) خلت من جمادى الأخرى سنة (١٠٨١) في المدينة المنورة، غفر الله له، ولوالديه، ولمشايخه، ولجميع المسلمين والمسلمات. آمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

وفي خاتمة (ر): «تم مقابلة بحسب الوسع والطاقة بمشيئة الله وقدرته وحوله وقوته».



إتحاف المنيب الأواه بفضل الجهر بذكر الله

تأليف العلامة
الملا الكوراني

يطبع محققاً على ثلاث نسخ خطية

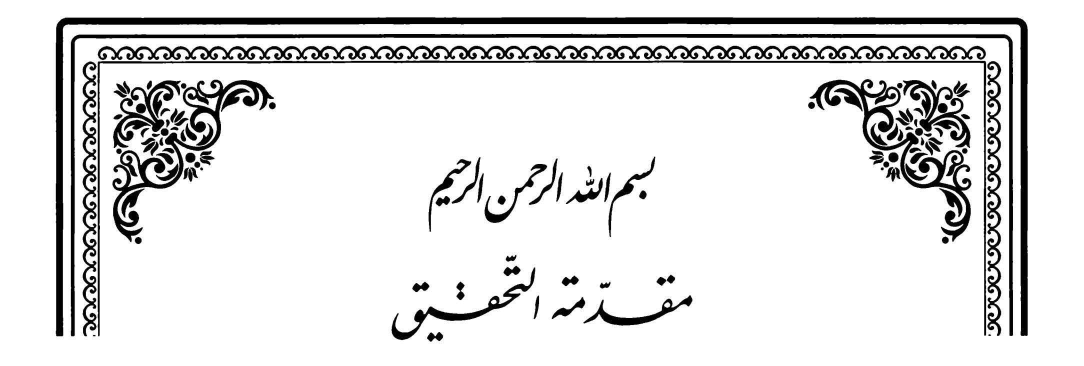
تحقيق وتعليق
محمد بركات

دار اللباب

مكتبة الحرم المكي (ح)

مكتبة عاطف أفندي (ع)

مكتبة رشيد أفندي (ر)



بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة التحقيق

الحمد لله حمدَ الذَّاكرين الشاكرين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فهذه رسالة «إتحاف المنيب الأوَّاه بفضل الجهر بذكر الله» للعلامة المحقِّق برهان الدين إبراهيم بن حسن الكُوراني الكُرديِّ الشافعي المدنيِّ.

وهي رسالة نافعة جامعة، نَصَرَ فيها المصنفُ جوازَ الجهر بالذكر، بل واستحبابه، مع الردِّ على المعترضين على مشروعية الجهر بالذكر.

هذا وبعد أن صنف الكوراني «نشر الزهر في الذكر بالجهر» ثنَّى به مصنفاً آخر هو هذا الكتاب الذي بين أيدينا، وسماه:

«إتحاف المنيب الأواه بفضل الجهر بذكر الله»

وكان تاريخ تصنيفها سنة (١٠٧٩هـ) حيث وقف المصنف على رسالة لبعض علماء الحنفية، وهو أحد أعيان دولة «أُلْغ بيك ابن شاه رَخْ» التيمورية، وأن مضمونها أن الجهر بالذكر بدعة محرمة.

وكان سبب تأليف هذه الرسالة مختلف عن تأليف رسالته السابقة «نشر الزهر»، التي كان سبب تأليفها الفتوى من بعض الحنفية بحرمة الجهر بالذكر، وقد بيَّن ذلك المصنف في مقدمة هذه الرسالة.

وذكَرَ المصنفُ خطتَه فيها، وهي:

ـ إيراد الأدلة الدالة على أن الجهر بالذكر من أحب الأعمال.

ـ بيان أن إطلاق القول بالبدعة إطلاق مردودٌ.

ـ الرد على تفاصيل ما ذكره صاحبُ الرسالة من أقوال وأدلة.

وبدأ رسالته هذه بمقدمة ذكر فيها تنبيهين:

التنبيه الأول: فيه أدلة نقلية تُعرِّف بالبدعة.

والتنبيه الثاني: وفيه الدليل العقلي في بيان البدعة.

ثم شرع المصنف في ذكر الأدلة من الكتاب والسنة على جواز الجهر بالذكر:

١ً ـ الأدلة من الكتاب، وهي سبعة، وقد ذكرها مع بيان وجه الاستدلال فيها. وكان مصدره الأول فيها «الدر المنثور» للحافظ السيوطي.

٢ً ـ والأدلة من السنة، وقد بلغت تسعة وعشرين دليلاً، ذكرها مع بيان وجه الدلالة فيها، وكان مصدره في هذه الأدلة كتاب السيوطي «نتيجة الفكر في الجهر بالذكر»، و«الأذكار» للنووي، و«نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار» لابن حجر العسقلاني، و«الدر المنثور في التفسير بالمأثور»، و«الجامع الكبير» و«الجامع الصغير» للحافظ السيوطي.

ـ ثم عقد فصلاً في تأصيل الذكر، وتفصيله: الذكر القلبي، والذكر اللساني، والسِّريّ، والجهري.

ـ ثم ذكر تبصيراً، قال: تبصير الطالب بتنوير الغياهب، للردِّ على المانعين للجهر للاحتجاج بقوله: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ وقد سلك في الجواب مسلكين.

ـ ثم أورد تنبيهاً: ذكر فيه جواب السيوطي في «نتيجة الفكر» على الآية السابق، وكان الجواب من ثلاثة أوجه.

ـ ثم وصلاً: وفيه بيان أن الجهر بالدعاء ليس من الاعتداء فيه.

ـ ثم تنبيهاً آخر: وفيه جواب السيوطي على مَن فسَّر الاعتداء بالجهر في الدعاء، وجوابه من وجهين.

ـ ثم فائدةً: وفيها ذكر المصنف بإسناده إلى الإمام أبي حنيفة، وهو بإسناده إلى عمر بن الخطاب موقوفاً: أنه أبصرهم يهللون ويكبرون، فقال: هي، هي، ورب الكعبة....

ـ ثم تنبيهاً: وفيه ذكر فتاوى الحنفية في رفع الصوت بالذكر.

ـ ثم تنبيهاً آخر: فيه ذكر فتوى العلامة الحلبي الحنفي.

ـ ثم تذكرة: وفيها ذكر حديث: «خير الذكر الخفي».

ـ ثم شرع في ذكر أقوال المنكر للجهر بالذكر، والرد عليها، فقال: «مشرع المقال في ردِّ ما تمسك به المنكر من الأقوال» حيث ذكر المصنف أولاً قطعة من كتاب المنكر فيها بيان مفاسد البدعة، ومنها الجهر بالذكر.

ثم شرع المصنفُ في الردِّ على المنكِر، يتعقَّبه فصلاً فصلاً، وقد بلغت تلك الفصولُ ثلاثة وعشرين، وهذا يدل على أن كتاب المنكِر ـ فيما سماه المصنف ـ كبير الحجم، وإن لم نقف عليه، ولم نعرف اسمه ولا اسم مصنفه.

وفصول المنكِر الثلاثة والعشرون، هي:

١ ـ فصل في بيان أن الجهر بالذكر بدعة.

٢ ـ فصل في أن ذكر الجهر بالتكبير مكروه

٣ ـ فصل في بيان أن الذكر بالجهر منهي عنه.

٤ ـ فصل في بيان أن الجهر خلاف السنة.

٥ ـ فصل في بيان أن الجهر بالذكر خلاف المعهود.

٦ ـ فصل في أن الجهر بالذكر خلاف الأصل والدليل.

٧ ـ فصل في بيان أن الجهر بالذكر خلاف النصوص.

٨ ـ فصل في أن الجهر بالذكر واجب الترك.

٩ ـ فصل في أن الجهر بالذكر ترك الواجب.

١٠ ـ فصل في أن الجهر غير محبوب عند الله.

١١ ـ فصل في أن الجهر بالذكر ليس بعمل صالح.

١٢ ـ فصل في أن الجهر بالذكر معصية.

١٣ ـ فصل في أن الجهر بالذكر خلاف الشرع.

١٤ ـ فصل في أن الجهر بالذكر حرام.

١٥ ـ فصل في أن الجهر بالذكر ترك الأدب.

١٦ ـ فصل في أن الجهر بالذكر مبطل للعمل الصالح.

١٧ ـ فصل في أن الجهر بالذكر مردود.

١٨ ـ فصل في أن الجهر بالذكر ظلم.

١٩ ـ فصل في أن الجهر بالذكر ضلالة.

٢٠ ـ فصل في أن الجهر بالذكر خلاف الإجماع.

٢١ ـ فصل في أن الجهر بالذكر خلاف المعقول.

٢٢ ـ فصل في أن الجهر بالذكر سبب لمعصية الغير وإثمه.

٢٣ ـ فصل في أن الجهر بالذكر فتنة.

وكان المصنف يذكر عنوان الفصل، ويقتبس منه بعضه، أو خلاصته، ثم يشرع بالرد عليه، ويبدأ بعبارة: «قال المنكر» أو «قال» ثم يرد عليه بـ «أقول».

ومجمل ردِّ المصنف يعتمد على النصوص التي أوردها المصنف في جملة الأدلة ساقها قبلاً، وكذلك النقولات السابقة والأدلة العقلية.

وهذا يبرِّر للمصنف تكرار الأدلة سواء المختصرة أو المطولة، وكذا الحال بالنسبة للأدلة العقلية والفتاوى الشرعية.

كما أن الفصول الواردة عند المنكر، فيها تكرار من حيث المعنى، ولذلك كرر المصنف الأدلة بغية الرد عليه.

وأخيراً ختم المصنف كتابه بخاتمةٍ سَرَد فيها خمسة أحاديث مسندة، قال المصنف: تبركاً وذكرى وترغيباً وبشرى.

هذا ومما يؤخذ على المصنف في هذه الرسالة اعتماده في تصحيح بعض الأحاديث بناء على الكَشْف والمنامات، وهذا أمر لا يقره العلماء المحققون من أهل الحديث.

كما أنه كان يتبنى قول السيوطي في تصحيح بعض الأحاديث، وهي أقوال فيها تساهل، خاصة الحديث المنكر والمتروك، حيث يرتقي إلى درجة الحديث الحسن بالمتابعات! وهو قول لا يقره العلماء وينكرونه.

وقد نبهنا على تلك الأحاديث وتعقبناها بما ذكره العلماء في بيان الحكم على الحديث بما يوافق جمهور العلماء في هذه المسألة.

وقد اعتمدنا في تحقيق هذه الرسالة على ثلاث نسخ:

النسخة الأولى: نسخة مكتبة الحرم المكي، ورمزها (ح)، وتاريخ نسخها سنة (١٠٨١هـ).

والنسخة الثانية: نسخة مكتبة عاطف أفندي، ورمزها (ع).

والنسخة الثالثة: نسخة مكتبة رشيد أفندي، ورمزها (ر)، وكان تاريخ نسخها سنة (١١٤٣هـ).

وفي الختام نسأل الله تعالى الكريم الوهاب أن يتقبل منا أعمالنا، ويَهَبنا القبول، ويعفو عن الزلل والخطأ، إنه تعالى سميع قريب مجيب، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المحقق

* * *



بسم الله الرحمن الرحيم

وبه إياه[1] نستعين

الحمدُ لله العليِّ القريب الأَقْرب الأعلى، الكبيرِ الأكبرِ[2]، القائلِ: «لا يَذْكُرني عبدٌ في ملأٍ إلا ذَكَرتُه في الرَّفيقِ الأعلى»[3]، و«في ملأٍ خيرٍ منهم وأكثر»[4].

وأشهدُ أنْ لا إله إلا الله القادرُ على كلِّ شيءٍ، المنَّان بمضمونِ قولِهِ: «أنا مع عبدي ما ذَكَرني وتحرَّكتْ بي شَفتاهُ»[5].

---

(١) لفظ «إياه» ليس من (ع).

(٢) لفظ «الأكبر» ليس من (ع).

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٩١) من حديث معاذ بن أنس الجهني، عن النبي ﷺ، عن ربه عز وجل، ولفظه: «لا يذكرني عبد في نفسه إلا ذكرته في ملأ من ملائكتي، ولا يذكرني في ملأ إلا ذكرته في الرفيق الأعلى». وحسَّن إسناده المنذري في «الترغيب» (٢/ ٢٥٢)، والهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٧٨)! لكن في إسناده زبان بن فائد، وهو ضعيف، وسهل بن معاذ بن أنس الجهني، قال الحافظ في «التقريب»: لا بأس به، إلا في روايات زبان عنه.

(٤) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٤٧) من حديث ابن عباس، وفيه: «وإن ذكرتني في ملأ ذكرتك في ملأ خير منهم وأكبر». وأخرجه أحمد (١٢٤٠٥) من حديث أنس بن مالك، بمثله. وإسناده صحيح.

(٥) علَّقه البخاري قبل الحديث (٧٥٢٤)، ووصله أحمد (١٠٩٧٥)، وابن ماجه (٣٧٩٢) من حديث =

وأشهدُ أنَّ سيدنا محمداً عبدُه المُرْسل رحمةً للعالمين، القائلُ: «أُمرتُ أن أُقاتلَ الناسَ حتى يقولوا: لا إله إلا الله»[١] فَما فَتح الإسلامُ على المسلمين إلا بقول: لا إله إلا الله، من الآمرِ والمأمورِ جهراً، ولا يُقبل من المأمورِ إلا بالجَهْر، قالها طوعاً أو تحت ظِلالِ السُّيوف قَهْراً.

وإذ قد ظَهَر ظُهوراً لا خفاءَ به أنَّ الجهرَ بـ«لا إله إلا الله» هو المفتاحُ لدينِ الإسلام، تبيَّن أن الجهرَ هو الأصل السابقُ، لا الإسرار، وإنْ ورَدَ في فضلهِ: «خيرُ الذِّكرِ الخفيُّ»[٢]، فإنَّ فيه تفصيلاً يأتي فيما بعدُ إن شاءَ الله الملكُ العلَّام.

وقد دلَّ حديثُ: «أَكثِرُوا من شهادةِ أَنْ لا إله إلا الله ولَقِّنُوها موتاكُم»[٣] على أنَّ

= أبي هريرة، وإسناده صحيح.

(١) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢) من حديث ابن عمر.

(٢) أخرجه أحمد (١٤٧٧)، وابن حبان (٨٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٨٤)، من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً، وإسناده ضعيف، فيه ابن أبي لبيبة وهو ضعيف، يروي عن سعد، ولم يدركه.

(٣) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١١٤٣)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٦٥)، من حديث أبي هريرة مرفوعاً. وفي إسناده ضمام بن إسماعيل المصري، قال الحافظ: صدوق ربما أخطأ، وقد تفرد به ولم يتابع عليه، فيما ذكر ابن عدي.

وأخرج الشطر الأول من الحديث: أحمد (٨٧١٠)، والحاكم (٧٦٥٧) من حديث أبي هريرة. وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. اهـ. وتعقبه الذهبي بقوله: صدقة [يعني: ابن موسى الدقيقي] ضعفوه.

وأخرج شطره الثاني: مسلم (٩١٦) من حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «لقنوا موتاكم قول: لا إله إلا الله».

الجهرَ بالتوحيد هو الخِتامُ كما أنه المفتاحُ، فهو الأولُ والآخرُ، بشهادةِ مَن لا ينطقُ عن الهوى محمدٍ رسولِ الله المهيمن الفتاح[١]، ﷺ، وعلى آله الغرِّ الكرام، وأصحابه الأمجاد الأعلام، صلاةً وتسليماً فائضَي البركاتِ على السابقينَ واللَّاحقينَ، عددَ خَلْقِ الله، بدوامِ الله الملكِ العلَّام.

أما بعد: فقد وقفتُ سابعَ ذي الحجة الحرام سنة (١٠٧٩) على رسالة لبعض أهل القرن التاسع من علماء الحنفية، من أعيان دولة ميرزا أُلُغ بيك ابن شاه رخ الكوركاني[٢]، مضمونُها: أنَّ الجهرَ بالذِّكر بدعةٌ محرمةٌ، وجَزَم بذلك، وأطلق من غير تقييدٍ بمذهبٍ، مع أنَّ الجهرَ بالذكرِ حيثُ لا محذورَ شرعيّاً مشروعٌ مندوبٌ إليه، بل أفضلُ من الإخفاءِ في مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه بنصِّ محرِّر مذهبهِ الإمامِ النوويِّ رحمه الله تعالى في «فتاويه»[٣]، وهو ظاهرُ مذهب الإمام أحمدَ بن حنبل[٤] رضي الله عنه، وإحدى الرِّوايتين عن الإمام مالك رضي الله عنه، بنقل الحافظ ابنِ حجرٍ في «فتح الباري»[٥].

(١) قوله: «فهو الأول والآخر بشهادة من لا ينطق عن الهوى محمد رسول الله المهيمن الفتاح» ليس من (ع).

(٢) يعني دولة تيمورلنك، وقد حكمها بعد تيمورلنك ابنه شاه رخ سنة (٨٠٧ ـ ٨٥٠)، وزالت تلك الدولة عام (٩٠٧هـ) وأصحبت دويلات، إلى أن قضى عليها الإنكليز سنة (١٢٧٤هـ).
وميرزا ألغ بيك: هو ابن معين الدين شاه رخّ، ابن الطاغية تيمورلنك، ولَّاه أبوه شاه رخ: سمرقند، فحكمها إلى سنة وفاته (٨٥٣هـ) انظر: «شذرات الذهب» (٩/ ٤٠٣)، وكوركاني: نسبة إلى كوركان، وهي قرية تقع في إيران في قسم (سياهو).

(٣) انظر: «فتاوى النووي» (ص: ٢٦٢)، و(ص: ٤٥).

(٤) انظر: «الكافي» لابن قدامة (١/ ٢٦١)، و«فتح الباري» لابن رجب (٧/ ٣٩٩).

(٥) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (٢/ ٣٢٦)، و«الذخيرة» للقرافي (٢/ ٦٣).

وهو قولٌ لقاضي خان في «فتاويه» في ترجمة: مسائل كيفية القراءة[١].

وأما قوله في باب غَسْل الميت: «ويكره رَفْعُ الصوت بالذكر»[٢]. فإنما هو لمَنْ يمشي مع الجَنازةِ لا مطلقاً؛ كما تُفهمُه عبارة «البحر الرائق»[٣] وغيره، وهو قول الإمامين في تكبير عيد الفطر كالأضحى[٤]، ورواية عن الإمام أبي حنيفة نفسه[٥] رضي الله عنه، بل في «مسند الإمام أبي حنيفة» ما يدلُّ على استحباب الجَهْر بالذِّكر مطلقاً، كما سنُورده بسنَدَنا إليه، مع إيراد تأييدهِ بما وصَّى به الإمامُ أبو حنيفة أبا يوسف رحمه الله تعالى[٦]، مما يدلُّ على أنَّ مختارَ الإمام أبي حنيفة استحبابُ الجهرِ بالذكِر إذا دَعَت إليه حاجةٌ إن شاء الله تعالى.

فإن كان جَزْمُه بذلك وإطلاقهُ لعدم اطلاعهِ على مذاهبِ الأئمةِ، فلا يَنْبغي لمتورِّعٍ أن يجزمَ بمسألةٍ في دينِ الله قبل أن يُراجع كتبَ مذاهبِ الأئمةِ، ويعلمَ ما هو الراجحُ عندهم فيها[٧].

---

(١) انظر: «فتاوى قاضيخان» (١/ ٧٩).

(٢) انظر: «فتاوى قاضيخان» (١/ ٩٣).

(٣) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ٢٠٧).

(٤) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٢٧).

(٥) المرجع السابق (٢/ ١٧٢).

(٦) للإمام أبي حنيفة أكثر من وصية، منها وصية بيّن فيها بعض المسائل العقدية، وقد شرحها البابرتي وغيره، كما أن له وصية لتلميذه أبي يوسف، وفيها جملة من النصائح والوعظ في طلب العلم، وقد أوردها ابن نجيم في آخر «الأشباه والنظائر» (ص: ٣٦٧)، وهي مقصود المصنف هاهنا. انظر: «الأشباه» (ص: ٣٧٠)، وعبارة الإمام أبي حنيفة: «وأكثر ذكر الله تعالى فيما بين الناس ليتعلموا ذلك منك».

(٧) لفظ «فيها» لم يرد في (ح).

وإن كان قد اطَّلع وسكَتَ عن البيان، فليس هذا من التَّناصحِ في العلمِ المأمورِ به في الحديث الشريف، فقد رُوِّينا في «المعجم الكبير» للطبراني بسندٍ رجالهُ موثقون ـ فيما نقله الحافظ جلال الدين السيوطي في «التعقُّبات»[1] عن الحافظ نور الدين أبي الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد»[2] ـ عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً: «تَناصحُوا في العِلم، ولا يكتُم بعضُكم بعضاً، فإن خيانةَ أحدكم في علمِه أشدُّ من خيانتِه في مالِه، وإنَّ الله مُسائلُكُم يومَ القيامة»[3]. انتهى.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَـٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧] وقال تعالى: ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ ۖ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ۝٧ وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ﴾ [الأعراف: ٦ ـ ٨].

---

(١) انظر: «النكت البديعات على الموضوعات» (التعقيبات) (ص: ٥٩)، و«اللآلىء المصنوعة» (١/ ١٨٩)، وعبارة السيوطي فيه: قال الهيثمي: رجاله موثوقون، وأبو سعد هو البقال ـ سعيد بن المرزبان ـ صدوق مدلس. اهـ.

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» (١/ ١٤١)، وعبارته: فيه أبو سعد البقال، قال أبو زرعة: لين الحديث مدلس، قيل: هو صدوق؟ قال: نعم، كان لا يكذب. وقال أبو هشام: حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا أبو سعد البقال وكان ثقة، وضعفه شعبة لتدليسه، والبخاري ويحيى بن معين، وبقية رجاله موثقون. اهـ.

(٣) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٧٠١) من طريق أبي سعد، عن عكرمة، عن ابن عباس، به، وليس فيه لفظ: «ولا يكتم بعضكم بعضاً».

وهذه الزيادة في رواية أخرى عن ابن عباس، أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٩/ ٢٠) من طريق يحيى بن سعيد الحمصي، عن إبراهيم بن محمد، عن الضحاك، عن ابن عباس، وإسناده ضعيف، الضحاك لم يلق ابن عباس.

اللهم إني أعوذُ بكَ من مُنْكرات الأخلاقِ والأعمالِ والأهواءِ والأدواءِ، اللهم لا تُخزِنا يومَ القيامةِ ولا تَفْضحنا يومَ اللِّقاء، آمين.

وذلك أنَّ النهيَ عن المُنكر ـ الذي منه البدعةُ المحرَّمة ـ وإن كان من فروض الكفاياتِ، لكنَّ محلَّه في مُحرَّمٍ مُجْمعٍ عليه، أو في اعتقادِ الفاعل، وليس لعالمٍ[1] أن يُنْكر مختلَفاً فيه حتى يُعلَم مِن الفاعِل أنَّه حالَ ارتكابِهِ معتقِدٌ لتحريمه، أما مَن ارتكبَ ما يَرى إباحتَه بتقليدِ صحيحٍ، فلا يجوزُ الإنكارُ عليه، ولا شكَّ أنَّ هذا منه، لما مرَّ مِن نقل مذاهبِ الأئمة في ذلك إجمالاً.

فليس لحنفيٍّ يعتقدُ كراهةَ الذِّكرِ جَهْراً أو حُرمتَه ـ تقليداً للقائل به ـ أن يُنكرَ على مَن يعتقدُ استحبابَه وأنه أفضلُ من الإخفاء ـ حيث لا محذورَ شرعياً ـ كشافعيٍّ، أو جوازَه كمالكيٍّ في إحدى الروايتين عنه، بل ولا على حنفيٍّ حتى يعلمَ أنَّه لم يُقلِّد القائلَ بجوازه أو استحبابِهِ حين الشروعِ، على أنَّ أدلةَ كون الجَهْر بالذِّكر بدعةً محرَّمةً غيرُ تامةٍ، وأدلةَ مشروعيتهِ بل استحبابه تامةٌ.

وكنَّا قد كَتَبنا في ذلك آخر العام الماضي رسالةً سميتها[2]: «نشر الزهر في الذكر بالجهر» بطلبِ بعض إخوانِنا الذَّاكرين اللهَ كثيراً مِن أهل آمدَ، أيَّدهم الله تعالى آمين، وفيها الكفايةُ للمُنْصفين.

ولكني لما وقفتُ على هذه الرسالةِ، ورأيتُ أن[3] صاحبَها شطَّ في كلامهِ

(١) في (ح): «للعالم».

(٢) في (ر) و(ع): «سميناها بـ».

(٣) «أن» ليست في (ح).

شَطَطاً، وأَطلقَ القولَ بالتحريم غَلَطاً، وغَمطَ أهلَ الجهرِ بالذِّكر غَمْطاً، وأجرى في ميدانِ ازْدِرائهم شَوْطاً، وسلكَ مسلكَ إفراط، حتى زعم أنَّ الجهرَ بالذِّكر للعملِ الصالح ذو إحباط، استخرتُ اللهَ تعالى في وَضْع رسالةٍ أُخرى تَشْتملُ على:

إيرادِ ما تيسَّر من الأدلةِ على أنَّ الذكرَ بالجهرِ من أحبِّ الأعمال.

وبيان أنَّ إطلاقَ القولِ بأنه من البِدع المحرَّمةِ إطلاقٌ مردودٌ عند كلِّ من له معرفةٌ بالسُّنَّةِ وسَلِم من الجِدال.

ثم يقعُ التعرُّض لردِّ تفاصيل ما تمسَّك به المنكِرُ من الأقوالِ، مختصَراً أو مبسوطاً على حَسْب ما يقتضيه الوقتُ ويُبرزه الله الكريمُ المتعال، نصيحةً في الدِّين، وتناصُحاً في العلم للمُستَبِين، وتَرْغيباً للذَّاكرينَ، ورجاءً لدعوةٍ صالحةٍ من الشَّاكرين.

واللهَ أسألُ بلسانِ الذُّلِّ والافتقارِ أن يَهْدِيَني سواء السَّبيل، ويَمْنحَني سَديدَ القولِ وصوابَه، وأن يُنيلَني من بركاتِ قوله ﷺ: «مَن أَنْعَشَ حقّاً بلسانِه، جرى له أجرهُ حتى يأتي اللهَ يوم القيامةِ فيُوفِّيه ثوابه»(١).

والله المستعانُ، وعليه التُّكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العليِّ العظيمِ.

* * *

---

(١) أخرجه الطبراني في «مكارم الأخلاق» (٧٦) - ومن طريقه أبو نعيم في «حلية الأولياء» (٨/ ١٧٩) - من طريق عبيد الله بن موهب، عن مالك بن محمد الأنصاري، عن أنس، به.
وإسناده ضعيف لانقطاعه، مالك بن محمد الأنصاري لم يسمع أنساً، ولضعف عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب.

فنقولُ وبالله التوفيق:

مقدمة

فيها تنبيهان

الأول: قال البخاريُّ رحمه الله تعالى في «صحيحه»: حدَّثنا يعقوبُ هو ابن محمد قال: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه هو سعد بنُ إبراهيم بنُ عبد الرحمن بن عوف، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال النبيُّ ﷺ: «مَن أَحْدثَ في أمرِنا هذا ما ليسَ منهُ فهو رَدٌّ»[١]. رواه مسلم بلفظ: «مَن عَمِل عَملاً ليسَ عليه أمرُنا فهو رَدٌّ»[٢].

ورواه الدارقطني بلفظ: «مَنْ فَعلَ أمراً ليس عليهِ أمرُنا فهو رَدٌّ»[٣].

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: وهذا الحديثُ معدودٌ من أصولِ الإسلام، وقاعدةٌ من قواعدِهِ، فإنَّ معناهُ: مَن اخترَعَ في الدينِ ما لا[٤] يَشْهدُ له من أصولِهِ شيءٌ فلا يُلْتفتُ إليه.

قال النَّوويُّ: هذا الحديثُ مما يَنْبغي تَحفُّظُه واستعمالُه في إبطالِ المنكراتِ، وإشاعةُ الاستدلالِ به. انتهى[٥].

وقد روى البيهقيُّ في «مناقب الشافعي» بإسنادِهِ إليه رحمه الله تعالى، أنه قال ما نصُّه: المحدَثاتُ من الأمور ضربانِ:

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٦٩٧).

(٢) «صحيح مسلم» (١٧١٨) (١٨).

(٣) «سنن الدارقطني» (٤٥٣٦)، وفيه: «فهو مردود».

(٤) في (ح): «لم». والمثبت موافق لما في «فتح الباري» (٥/ ٣٠٢).

(٥) انظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (١٢/ ١٦)، و«فتح الباري» (٥/ ٣٠٢ـ ٣٠٣).

أحدُهما: ما أُحدث مما يخالفُ كتاباً أو سنةً أو أَثراً أو إجماعاً، فهذه البِدعةُ الضَّلالُة.

والثانية: ما أُحدث مِن الخير - لا خلافَ فيه لواحدٍ من هذا وهذا - محدثةٌ غيرُ مَذْمومةٍ، وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في قيام شهر رمضان: «نِعْمَتِ البِدْعةُ هذه» يعني: أنها مُحْدثةٌ لم تكُنْ، وإذا كانت ليس فيها ردٌّ لِمَا مضى[1].

هذا آخر كلام الشافعي رضي الله عنه وشَكَر سعيه، وهو تفصيلٌ لإجمالِ حديثِ: «مَن أَحدثَ في أمرِنا هذا ما ليس منه فهو ردٌّ» السابقِ، وحديث: «مَن سنَّ سُنةً حسنةً فله أجرُها وأَجْرُ مَن عمِل بها» الحديث[2]، إذ حُسْنها إنما يتم بموافقة الأصول المذكورة وإلا كانت سنَّةً سيئةً.

والحاصل: أنَّ كلَّ ما لم يَرِدْ بخصوصهِ في كتابٍ أو سنةٍ مثلاً، لا يلزم أن يكون بمجرَّدِ هذا من البِدعِ المردودةِ، بل إنما يكون مَرْدوداً إذا كان مخالفاً لشيءٍ من الأُصولِ، وذلك بأنْ لم يكُنْ عليه أمرُ رسول الله ﷺ، ولم يكن من دينهِ بوجهٍ، وأما ما كان عليهِ أمرهُ وكان من دينهِ لكونهِ لا خلافَ فيه لشيءٍ من الأصول، فليس بمردودٍ، بل هو مقبولٌ كما هو مُقْتضى مفهومِ الحديث المذكورِ، لدلالتهِ على أنَّ من المُحْدَثِ ما هو من الدِّينِ لكونه غيرَ مخالفٍ لشيءٍ من الأصول، وإنما سمِّي مُحْدَثاً لكونه لم يَسبِق فعلٌ لمثلهِ في العهد الأولِ، ولا يلزم من ذلك أن يكونَ معارِضاً للأصولِ، وإذا لم يُعارض شيئاً منها فهو من الدينِ، ولا سيما إذا كان مُنْدرجاً تحت العُموماتِ الواردةِ في الكتابِ والسنةِ، وبالله التوفيق.

---

(١) «مناقب الشافعي» للبيهقي (١/ ٤٦٩)، وأخرج قول عمر بن الخطاب: مالك في «الموطأ» (١/ ١١٤).

(٢) أخرجه مسلم (١٠١٧)، وأحمد (١٩٢٠٠) من حديث جرير بن عبد الله.

الثاني: إنَّ الحديثَ المذكور بمنْطُوقِهِ يقعُ كُبْرى في كلِّ دليل يُراد فيه إثباتُ حكمِ الأمرِ المخالفِ للشرع كائناً ما كان، وبمفهومه يقعُ كبرى في كلِّ دليلٍ يُراد فيه إثباتُ حكمِ الأمرِ الموافقِ للشرعِ، وموضوع الصُّغرى في الأول[1] الأمرُ المردودُ، وفي الثاني الأمرُ المقبول.

ومثَّل في «فتح الباري» نقلاً عن الطُّوفي للأولِ بقوله: الوضوء بماء نجسٍ ليس من أمر الشرع، وكلُّ ما كان كذلك فهو مردودٌ، فهذا العملُ مردودٌ. وللثاني بقوله: الوضوء بالنيةِ عليه أمرُ الشرعِ، وكلُّ ما كان عليه أمرُ الشرعِ فهو صحيحٌ، ولهذا قال: هذا الحديث يصلحُ أن يسمَّى نصفَ أدلةِ الشرعِ[2].

إذا تمهَّد هذا فنقول:

الذِّكرُ جَهْراً عليه أمر الشرع، وكلُّ ما كان عليه أمرُ الشرعِ فهو مقبولٌ شرعاً، فالذِّكرُ جَهْراً مقبولٌ شرعاً، أما الكبرى فقد تقدَّم بيانُها، وأما الصُّغرى فبيانُها: أن الأمرَ بالذِّكرِ مُطْلقاً واردٌ في الكتابِ والسنةِ، والأمرُ بفعلٍ مطلقاً أمرٌ بفردٍ مّا من أفرادِهِ المُمْكِنة، مطابقٍ للماهيَّةِ الكليةِ المشتركةِ، فأيُّ جزئيٍّ ممكنٍ مطابقٌ للماهيةِ الكليةِ أتى به المأمورُ يحصل بِهِ امتثالُ الأمرِ، والجهرُ من أفراد الذِّكر المُمْكنةِ عقلاً الجائزةِ شرعاً، فيحصلُ به الامتثالُ كما يحصلُ بالسِّرِّ، وكلَّما كان الذكرُ جَهْراً مأموراً بِهِ في الأمرِ بمطلق الذِّكر، كان عليه أمرُ الشرعِ، وكلَّما كان عليه أمرُ الشرع فهو مقبولٌ شرعاً، فالذِّكرُ جَهْراً مقبولٌ شرعاً، وكلما كان مقبولاً شَرْعاً لم يكن بِدعةً محرمةً، فالذكرُ جَهْراً ليس بدعةً محرَّمةً، وهو المطلوب.

أما أنَّه من الأفرادِ المُمْكنةِ عقلاً، فظاهرٌ.

---

(١) في (ح): «الأولى».

(٢) انظر: «فتح الباري» (٥/ ٣٠٣).

وأما أنَّه من الأفرادِ الجائزةِ شرعاً المندوبِ إليها، فثابتٌ بالكتابِ والسنة:

١ـ أما الكتاب، فآيات:

١ ـ منها: قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١] وذلك أنَّ ابنَ عباسٍ تُرْجمانَ القرآن وحَبْرَ هذه الأمةِ والمَدعوِّ لهُ بـ: «اللهمَّ علِّمه تأويلَ الكتابِ»[١] فسَّر الآيةَ بمقتضى تَقْييدِ الذكر بالكَثْرةِ بما يدلُّ على شُموله لأنواعِ الذكرِ التي منها الجَهْرُ، وأنواعُ أحوالِ الذاكرينَ.

ففي «**الدر المنثور**» للحافظ جلال الدين السيوطي رحمه الله تعالى ما نصُّه:

وأخرج ابن المنذر وابن أبي حاتمٍ عن ابن عباس رضي الله عنهما في هذه الآية قال: لا يَفرضُ على عبادهِ فريضةً إلا جَعَل لها حدّاً معلوماً، ثم عَذَر أهلَها في حالِ عُذرٍ، غيرَ الذكر، فإنَّ اللهَ لم يجعل له حدّاً ينتهي إليه، ولم يَعذر أحداً في تركهِ إلا مَغْلوباً على عَقْلهِ، فقال: اذكُروا الله قياماً وقُعوداً وعلى جُنوبِكم، بالليلِ والنهارِ، في البرِّ والبحرِ، في السفرِ والحَضرِ، في الغنى والفقر، والصحةِ والسقمِ، والسرِّ والعَلانيةِ، وعلى كلِّ حالٍ، وقال: ﴿وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٢] فإذا فعلتُم ذلك صلَّى عليكُم وملائكتُهُ، قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَـٰٓئِكَتُهُۥ﴾ [الأحزاب: ٤٣] انتهى[٢].

فصرَّح ابنُ عباس بأنَّ الذكرَ بالعلانيةِ مأمورٌ بِهِ بهذهِ الآية كالسرِّ، ولا شيءَ من المأمورِ به بحرامٍ، فلا شيءَ من الذكرِ جَهْراً بحرام، وهو المطلوبُ.

---

(١) أخرجه أحمد (٢٣٩٧)، والحاكم (٦٢٨٠) من حديث ابن عباس وصححه.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٦/ ٦١٨)، وزاد نسبته إلى ابن جرير، وهو في «تفسير ابن جرير الطبري» (٧/ ٤٤٦) و(١٩/ ١٢٤)، و«تفسير ابن أبي حاتم» (١٧٧٠١).

٢ ـ ومنها: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ [النساء: ١٠٣].

وجه الدلالة: أنَّ ابن عباس رضي الله عنهما فسَّر هذه الآيَةَ أيضاً بما يدلُّ على أن الذكرَ مطلوبٌ على جميع الأحوال التي منها السرُّ والعلانيةُ.

ففي «**الدر المنثور**» أيضاً في هذه الآية ما نصُّه:

وأخرج ابن جريرٍ وابن المنذر وابن أبي حاتمٍ عن ابن عباس قال: بالليلِ والنهارِ، في البرِّ والبحرِ، في السفرِ والحضرِ، والغنى والفقرِ، والسَّقَم والصحةِ، والسِّر والعلانيةِ، وعلى كلِّ حالٍ. انتهى[١].

أي: على كلِّ حالٍ لم يكُن الشرعُ استثناهُ للذَّاكرِ باللسانِ، كحالة الجلوسِ على قضاءِ الحاجة، وحالةِ الجماعِ، وحالةِ الخُطبةِ لمن يسمعُ صوتَ الخطيبِ، وغيرِها مما هو مُفصَّلٌ في مظَانِّه.

فصرَّح ابن عباسٍ بأن الجهرَ من الأحوال المأمور بها في هذه الآيةِ، ولا شيء من المأمورِ به بحرامٍ، فلا شيءَ من الذكرِ جَهْراً في حالٍ مّا ـ غير ما استثناهُ الشَرعُ ـ بحرامٍ، وهو المطلوب.

٣ ـ ومنها: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَٰسِكَكُمْ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَذِكْرِكُمْ ءَابَآءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠].

وجه الدلالة: أن العربَ كانوا يتفاخَرُون في المواسمِ، فيذكرونَ فِعال آبائهم وأيامَهم ومجالسَهم، ولا شك أن ذلك كان بالجهر، إذ التفاخرُ لا يحصلُ إلا

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٢/ ٦٦٦)، و«تفسير ابن جرير» (٧/ ٤٤٦)، و«تفسير ابن أبي حاتم» (٥٩١١).

بالإسماعِ، وقد أُمروا أن يذكُروا اللهَ كذِكْرِهم آباءهم أو أشدَّ ذكراً[١]، فكان أمراً بالجَهْرِ التزاماً، ولذلك امتثلوا الأمرَ على هذا الوجهِ.

فقد أخرج سعيد بن منصور من روايةِ عُبيد بن عمير قال: كان عُمر يُكبّر في قُبَّته بمنًى ويُكبِّر أهلُ المسجدِ، ويكبِّر أهلُ السوق، حتى تَرْتَجَّ منًى تكبيراً[٢].

وأخرجها أبو عُبيد القاسم بن سلَّام ـ ومن طريقه البيهقي ـ عن عُبيد بن عميرٍ بلفظ: أنَّ عُمر رضي الله عنه كان يكبِّر في قُبَّته بمنىً، فيسمعُه أهلُ المسجد فيكبِّرونَ بتكبيرِهِ، فيسمعُهم أهلُ السوقِ فيكبِّرونَ بتكبيرِهم حتى تَرْتجَّ منىً تكبيراً[٣].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في «نتائج الأفكار بتخريج أحاديث الأذكار»[٤]: هذا موقوفٌ صحيح علَّقه البخاريُّ بالجزم، قال: وكان عمر..، فذكره، وقال بعده: وكان ابنُ عمر يُكَبِّر بمنىً تلك الأيامَ خَلْفَ الصلواتِ، وعلى فراشِه، وفي فسطاطه، ومجلسه وممشاه، تلكَ الأيامَ جميعاً[٥].

---

(١) انظر: «تفسير ابن جرير الطبري» (٣/ ٥٣٧)، و«الدر المنثور» (١/ ٥٥٧).

(٢) أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» كما في «تغليق التعليق» لابن حجر (٢/ ٣٧٩) عن سفيان، عن عمرو ـ وهو ابن دينار ـ عن عبيد بن عمير.
وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٥٨٠) من طريق سفيان، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، به. وإسناده صحيح. وقد علقه البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (٩٧٠).

(٣) أخرجه البيهقي في «السنن» (٦٢٦٧) من طريق أبي عبيد، عن يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، به. وابن جريج ـ واسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ـ ثقة لكن يدلس، ولم يصرح بالتحديث هاهنا.

(٤) لم أقف عليه في مطبوع «نتائج الأفكار» (٥/ ٧١).

(٥) علَّقهما البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (٩٧٠)، وقد وصلهما ابن حجر في «التغليق» (٢/ ٣٧٩).

وهذا أخرجه ابن المنذر في «الكتاب الكبير»[١]، والفاكهي في «كتاب مكة»، كلاهما من طريق ابن جُريجٍ عن نافعٍ[٢]. وسندهُ صحيحٌ، ونقل ابن المنذرِ عن الربيع عن الشافعيِّ نحوَ ذلك.

وأخرج البيهقيُّ عن تميمِ بن سَلَمة قال: خَرجَ عبدُ الله بن الزُّبير رضي الله عنهما يومَ النحرِ فلَمْ يَرَهُم يكبِّرون، فقال: ما لَهم لا يُكبِّرون، لقد رأيتُنا في العسكرِ ما يُرى طرفاهُ، فيُكبِّر الرجلُ، فيُكبِّر الذي يليهِ، حتى يرتجَّ العسكرُ تكبيراً[٣]. قال الحافظ ابن حجر: هذا موقوفٌ صحيح.

وأخرج البيهقيُّ عن عمرو بن دينار قال سمعتُ ابن عباس رضي الله عنهما يُكبِّر يوَم الصَّدَرِ، ويأمرُ من حولَه أن يكبِّروا، فما أَدري تأوَّل قولَه تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡدُودَٰتٖ﴾ [البقرة: ٢٠٣] أو قوله تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيۡتُم مَّنَٰسِكَكُمۡ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٠٠][٤].

قال الحافظ ابن حجر: هذا موقوفٌ صحيحٌ، أخرجه مسدَّد عن سفيان، ووقع في روايته: يوم النفر[٥] انتهى.

وأخرج مالك في «الموطأ» عن يحيى بن سعيد أنه بَلَغه: أنَّ عمر بن الخطاب خَرجَ الغدَ من يومِ النحرِ بمنىً حين ارتَفعَ النهارُ شيئاً، فكبَّر، وكبَّر الناسُ لتكبيرِهِ،

---

(١) الكتاب الكبير لابن المنذر، سماه ابن حجر في «التغليق» (٢/ ٣٧٩): كتاب الاختلاف.

(٢) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٩٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤/ ٢٢٨) من طريق ابن جريج، أخبرني نافع، عن ابن عمر.

(٣) أخرجه البيهقي في «السنن» (٦١٣٣).

(٤) أخرجه البيهقي في «السنن» (٦٢٧٠).

(٥) أخرجه مسدد، كما في «المطالب العالية» (٥/ ١٤٢).

ثم خَرجَ الثانيةَ من يومِهِ ذلك بعدَ ارتفاعِ النهار، فكبَّر وكبَّر الناسُ بتكبيرِهِ، حتى بَلَغ تكبيرُهم البيتَ، ثم خَرجَ الثالثةَ من يومِهِ ذلك حين زاغتِ الشمسُ، فكبَّر وكبَّر الناسُ بتكبيرِهِ، حتى يتصلَ التكبيرُ ويبلغَ البيتَ، فيُعرف أن عمرَ قد خَرجَ يَرْمي[1]. انتهى.

فهذا قد امتَثَلُوا الأمرَ بالجَهْر في المسجدِ وغيرِهِ من السُّوقِ والفُسطاطِ والمَمْشى وغيرِها.

٤ ـ **ومنها:** قوله تعالى: ﴿فَإِذَآ أَفَضۡتُم مِّنۡ عَرَفَٰتٖ فَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ عِندَ ٱلۡمَشۡعَرِ ٱلۡحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٨].

ففي «**الدر المنثور**»: أخرج ابن خُزيمة عن ابن عمر رضي الله عنهما: أنَّ رسول الله ﷺ وَقَف حتى غربتِ الشمسُ، فأقبل يكبِّر اللهَ ويُهلِّله ويعظِّمه ويمجِّدهُ، حتى انتهى إلى المزدلفة[2].

وأخرج ابن خُزيمة عن ابن عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقفُ عند المَشْعرِ الحرامِ، ويقفُ الناسُ يَدْعُون اللهَ تعالى ويكبِّرونَه ويهلِّلونَه ويُمجِّدونه ويعظِّمونَه حتى يَدْفَعَ إلى منى[3].

فهذا النبيُّ ﷺ قد جَهَر بالتكبير والتهليل بعد الإفاضةِ إلى المزدلفة، حتى سمعَهُ ابن عمر وعَرَف مَبْدأَه وغايتَه، وكذا في المشعر الحرام، والناسُ معه، ورسولُ الله

---

(١) «الموطأ» (١/ ٤٠٤)، باختلاف في بعض متنه، لكن المصنف نقله عنه بواسطة «الدر المنثور» للسيوطي (١/ ٥٦٣)، كما أشار إلى ذلك في رسالته: «نشر الزهر في الذكر بالجهر».

(٢) في (ح): «مزدلفة» والمثبت موافق لما في «الدر المنثور» (١/ ٥٣٨)، و«صحيح ابن خزيمة» (٢٨٤٦). وإسناده ضعيف لضعف عمرو بن مجمع السكوني.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٤٠)، وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٨٥٦) وفي إسناده عمرو بن مجمع السكوني، وقد ضعفوه.

ﷺ أعلمُ الناس بما أُنزل إليه، فالجهرُ في الآية وإن لم يكن مَنْصُوصاً عليه، لكنه عُلِم من امتثال رسولِ الله ﷺ الأمرَ بالجهرِ أنَّه مرادٌ بهذا الأمر، وليس بعد بيانهِ بيانٌ.

٥ ـ ومنها: قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ﴾ [البقرة: ١٩٨].

ففي حديثِ جابرٍ في قصة حجَّةِ الوَداع عند مسلمٍ وغيرِه: «ورسولُ الله ﷺ بين أَظْهُرِنا، وعليه يَنزلُ القرآنُ، وهو يعلمُ تأويلَه، فما عَمِل به من شيءٍ عَمِلنا به». وساقَ الحديثَ، إلى أن قال: فبدَأَ بالصَّفا فَرَقي عليه حتى رأَى البيتَ، فكبَّر اللهَ ووحَّدَه، وقال: «لا إله إلا الله وَحْدَه لا شريكَ له» إلى قوله: «وهَزَم الأحزابَ وَحْدَه»[1].

فهذا جَهْر رسولِ الله ﷺ بالتَّهليلِ والتكبيرِ على وجهٍ أَسْمعَ الصحابةَ، حتى حفِظُوا عنه ورَوَوه، وصيغةُ التكبير مُصرَّحٌ بها في المناسك: (الله أكبر) ثلاثاً[2]، ولله الحمدُ، اللهُ أكبر على ما هدانا، والحمدُ لله على ما أَوْلانا.. إلخ. إشارة إلى تأويلِ قولهِ تعالى: ﴿وَٱذۡكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمۡ﴾ [البقرة: ١٩٨] وأنَّ المرادَ به الجهرُ؛ لقول الصحابي: «وعليه ينزلُ القرآن وهو يعلمُ تأويله» الحديث.

وقد قال تعالى: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ﴾ [النحل: ٤٤].

وأخرج سعيد بنُ منصور عن ابن عمر: أنَّه كان يَدْعُو على الصَّفا والمروةِ، يكبِّر ثلاثاً ثلاثا، سبعَ مرارٍ، ثم يقول: «لا إله إلا الله وَحْدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، لا إله إلا الله، ولا نعبدُ إلا إيَّاهُ مُخْلصينَ له الدينَ ولو كَرِهِ الكافرون»، وكان يَدْعُو بدعاءٍ كثيرٍ حتى يُبطئنا وإنَّا لشباب[3].

---

(١) أخرجه مسلم (٣١)، وأبو داود (١٩٠٥).

(٢) في (ح) و(ر): «٣» بدل: «ثلاثاً».

(٣) أخرجه سعيد بن منصور كما في «الدر المنثور» (١/ ٣٨٩).

وكان من دعائه: «اللَّهم اعْصِمني بدِينكَ» الدعاءَ بطولِهِ[1].

وهذا يدلُّ على أنَّ جهرَ النبيِّ ﷺ لم يكن بمجرَّدِ التعليمِ، وإلا لمَا جَهَر الصحابةُ بالذكرِ والدعاءِ بعد ما علِمُوا أنَّه مشروعٌ، وأنه يُخفي، وهو ظاهرٌ لمن أنصفَ.

٦ ـ **ومنها**: قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣].

ففي «الدر المنثور»: وأخرج المَرْوزيُّ، وابنُ جرير، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «سننه»، عن عمرو بن دينار قال: رأيتُ ابن عباس يُكبِّر يومَ النَّحرِ، ويتلُو: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣][2].

وعن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير وغيرهم: أنَّ الأيامَ المعدوداتِ هي أيام التشريق[3].

وأخرج ابنُ أبي الدنيا عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلَّى صلاةَ الغَداةِ يومَ عَرفة جثا على رُكْبتيهِ، فقال: «اللهُ أكبر، اللهُ أكبر، لا إلهَ إلا الله، واللهُ أكبر وللهِ الحمدُ» إلى آخرِ أيامِ التَّشريقِ يكبِّرُ في العصرِ[4].

وفي «صحيح مسلم» وغيره: «أيامُ التَّشريق أيامُ أكلٍ وشُربٍ وذِكْرٍ للهِ»[5].

---

(١) أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢/ ٢١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (١/ ٣٠٨)، من حديث ابن عمر موقوفاً. وإسناده صحيح.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٦٢)، وأخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٣/ ٥٥٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٨٩٢)، والبيهقي في «السنن» (١٠١٤٦)، وإسناده صحيح.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٦٢).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٥٦)، وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٥٤٠) وقال: في هذا الإسناد ضعف.

(٥) أخرجه مسلم (١١٤١) من حديث نبيشة الهذلي مرفوعاً.

فهذا قد وَقعَ امتثالُ الأمر بالجَهْرِ، فهو المرادُ، ومن المرادِ من مُطلق «اذكروا الله»(١) في الآية، ومطلقِ ذكر الله في حديثِ مسلمٍ، إذ إليه فوَّضَ بيان ما أُنزل إلينا(٢)، وقد قال تعالى لنا: ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام: ١٥٥] وقال ﷺ: «خُذوا عنِّي مناسِكَكُم»(٣).

٧ ـ **ومنها**: قوله تعالى: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ٣].

بيان ذلك: أنَّه ﷺ كان يُكثر من التَّسبيحِ والاستغفارِ بعد نُزولِ ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ﴾ جَهْراً، وهو أعلمُ بما أُنزلَ إليه، فالجهرُ هو المأمورُ به المرادُ تحقيقاً لامتثال الأمر.

ففي «الدر المنثور»: وأخرج عبد الرزاق، وأحمد، والبخاري، ومسلم، وأبو داود، والنسائي، وابن ماجه، وأبو جرير، وابن المنذر، وابن مردويه، عن عائشة قالت: كان النبيُّ ﷺ يُكثر أن يقولَ في ركوعه وسُجودِهِ: «سبحانَكَ اللهمَّ وبحمدِك، اللهم اغفر لي» يتأوَّلُ القرآنَ، يعني: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ٣](٤).

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: «يتأوَّل القرآن»؛ أي: يفعلُ ما أُمر بهِ فيهِ، والمراد بالقرآنِ: بعضُه، وهو السورة المذكورة. انتهى(٥).

---

(١) (ح): «أو من المراد من مطلق اذكر الله».

(٢) «إلينا» زيادة من (ع).

(٣) أخرجه مسلم (١٢٩٧)، والنسائي (٣٠٦٢) من حديث جابر مرفوعاً.

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٦٦٣)، وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٢٨٧٨)، وأحمد (٢٤٢٢٣)، والبخاري (٨١٧)، ومسلم (٤٨٤)، وأبو داود (٨٧٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٥٩)، وابن ماجه (٨٨٩)، وابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٧١٠).

(٥) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٢٩٩).

وفي «الدر المنثور»: وأخرج ابن جرير وابن مردويه عن أم سلمة قالت: كان رسولُ الله ﷺ في آخرِ أمرِهِ لا يقومُ ولا يَقْعدُ ولا يذهبُ ولا يَجيءُ إلا قال: «سبحانكَ اللهمَّ وبحمدك، أستغفركَ وأتوبُ إليك». فقلتُ له، فقال لي: «إني أُمرتُ بها»، وقرأ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ﴾ إلى آخر السورة. انتهى[1].

وفي «المعجم الصغير» للطبراني عن أم سلمة قالت: كان النبيُّ ﷺ قبلَ أن يموتَ يُكثرُ أن يقولَ: «سبحانَكَ اللهمَّ وبحمدكَ، أستغفرُكَ وأتوبُ إليكَ» قلتُ له: يا رسول الله! إنِّي أراك[2] تُكثر أن تقولَ: «سبحانَكَ اللهمَّ وبحمدك، أستغفرُكَ وأتوبُ إليك»؟ قال: «إنِّي أُمرتُ بأمرٍ»، فقرأ: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾. انتهى[3].

وهذا صريحٌ في أنَّ جهرَهُ كان امتثالاً للأمرِ، لا للتعليمِ، وبالله التوفيق.

٢ ـ [الأدلة من السنة]

وأما السنة، فأحاديث:

١ ـ منها: الحديث الصحيح: «اذكُروا اللهَ حتى يقولُوا: مجنون».

أخرجه الإمامُ أحمد، وابن عدي، والحاكم، والبيهقي، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً[4].

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٨/ ٦٦٣)، وأخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢٤/ ٧١١).

(٢) في (ح): «قلت: يا رسول الله أراك».

(٣) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٧٧)، وفي «الأوسط» (٤٧٣٤)، وقال: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا حفص، تفرد به سهل بن عثمان اهـ.

وسهل قال الحافظ في «التقريب»: له غرائب، ثم إن فيه: الشعبي عن أم سلمة، وفي سماع الشعبي منها اختلاف.

(٤) أخرجه أحمد (١١٦٥٣)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١١)، والحاكم (١٨٣٩) وصححه، =

قال العزيزي في «السراج المنير»: قال المناوي: صحَّحه الحاكمُ، واقتصر ابن حجر على تَحْسينِه. انتهى[١].

وحديث ابن عباس مرفوعاً عند الطبراني: «أَكثروا ذِكْرَ اللهِ حتى يقولَ المنافقون: إنَّكم مُراؤُونَ»[٢].

وحديث ابن الجَوزاء[٣] مرسلاً عند سعيد بن منصور، والإمام أحمد في «الزهد»، والبيهقي: «اذكُروا اللهَ حتى يقولَ المنافقون: إنكم مراؤون».

قلت: أَخبرنا شيخُنا الإمامُ صفيُّ الدين أحمد بنُ محمد المدني قُدِّس سرُّه إجازةً[٤]، عن شيخِ الإسلامِ الشمس محمد بن أحمد الرَّمليِّ إجازةً عامةً، عن شيخِ الإسلامِ الزَّين زكريا الأنصاريِّ، عن الحافظ ابن حجرٍ أنه قال في «نتائج الأفكار»:

= والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢١)، وفي «الشعب» (٥٢٣)، من طريق دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «أكثروا ذكر الله....». ودراج أبو السمح ضعيف في روايته عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو العتواري، وقد أنكر ابن عدي عليه هذا الحديث.

(١) انظر: «السراج المنير» للعزيزي (١/ ٢٨١)، و«فيض القدير» للمناوي (٢/ ٨٤)، وقد نقل عن ابن حجر تحسينه في «أماليه».

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٧٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٨٠) من طريق سعيد بن سفيان الجحدري، عن الحسن بن أبي جعفر، عن عقبة بن أبي ثبيت الراسبي، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «اذكروا الله...» وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٧٦): فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو ضعيف اهـ.

(٣) كذا في النسخ، وصوابه: أبي الجوزاء ـ واسمه: أوس بن عبد الله الربعي ـ كما في «الزهد» لأحمد (٥٥٧)، و«شعب الإيمان» للبيهقي (٥٢٤)، و«الزهد» لابن المبارك (١٠٢٢)، و«السراج المنير» (١/ ٢٨١)، وفي إسناده عمرو بن مالك النكري، قال الحافظ: صدوق له أوهام.

(٤) «إجازة» ليس من (ع).

قرأتُ على فاطمةَ بنت المُنجا عن سليمان بن حمزة، قال: أخبرنا إسماعيل بن ظفر، قال: أخبرنا أبو عبد الله الكراني، قال: أخبرنا أبو القاسم الصيرفي[١]، قال: أنبأنا أبو الحسين بن فاذشاه، قال: أخبرنا أبو القاسم الطبراني، قال: حدثنا أحمد بن رِشْدينَ ويحيى بن عثمان، قال الأول: حدثنا أحمد بن صالح، وقال الثاني: حدثنا أَصْبغ بن الفَرَج، قالا: أخبرنا عبد الله بن وَهْب، عن عَمْرو بن الحارث، عن درَّاج ـ بمهملتين وجيم، والدالِ المفتوحةِ والراءُ ثقيلةٌ ـ عن أبي الهَيْثم، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَكْثروا ذِكْرَ الله حتى يقولوا: مجنون».

قال الحافظ ابن حجر: وهذا حديثٌ حسنٌ، أخرجه أحمد عن سُريج، عن يونس[٢]، عن ابن وَهْبٍ، وأخرجه الحاكم من رواية أحمد بن عيسى ومن رواية أصبغ وغيرهما عن ابن وهب، وقال: هذه نسخةٌ صحيحةٌ للمصريين[٣].

ثم قال الحافظ ابن حجر: وأخرجه أحمد أيضاً وأبو يعلى من طريق ابن لَهيعةَ، عن دَرَّاج، ولفظه: «اذكروا الله ذكراً كثيراً» والباقي مثلُه[٤].

وله شاهدٌ عن ابن عباسٍ عند أبي يعلى مثلُه، لكن في آخِره: «حتى يقول المنافقون: مراؤون»[٥]. انتهى.

---

(١) كذا في النسخ: «أبو القاسم الصيرفي»، والذي في «نتائج الأفكار»، و«المجمع المؤسس» (١/ ٢٦٤): محمود بن إسماعيل الصيرفي، وكنيته: أبو منصور، وهو راوي «المعجم الكبير» للطبراني.

(٢) جاء في النسخ: «عن شريح عن يونس»، وصوابه: عن سريج، وقوله: «عن يونس» مقحم، لم يرد في «مسند أحمد» (١١٦٥٣).

(٣) «المستدرك» للحاكم (١٨٣٩).

(٤) أخرجه أحمد (١١٦٧٤)، وأبو يعلى كما في «المقصد العلي» (١٦٢٤)، ولفظه عندهما: «أكثروا ذكر الله...».

(٥) سلف تخريجه من حديث ابن عباس عند الطبراني وأبي نعيم، ولم أقف عليه عند أبي يعلى.

ودلالةُ هذه الأحاديثِ على أنَّ الجهرَ هو المرادُ بهذا الأمرِ ظاهرةٌ، لأنَّ ذلك كما قال السيوطي في «نتيجة الفكر»: إنما يُقال عندَ الجهرِ دونَ الإسرارِ[١]. انتهى.

وذلكَ لأنَّ الخفيَّ نَفْسيّاً كان أو مَسْموعاً لنفسِه فقط لا اطِّلاع للناس عليه عادةً، حتى يقولُوا في صاحبِهِ: إنه مجنونٌ أو مُراءٍ.

ويُؤيِّده أنَّ الجهرَ هو المتبادرُ من الأمرِ بالذِّكرِ مُطلقاً أو بنوعٍ مخصوصٍ منه، بدليلِ أنَّه ﷺ امْتَثَل أمرَ ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ﴾ جَهْراً، ولا قرينةَ على المرادِ سوى المتبادر[٢].

ويزيدُه ظُهوراً: ما أخرجه البيهقيُّ في «الشُّعب» عن بُكَير بن عُتَيق قال: حَجَجتُ فتوسَّمتُ رجلاً أَقْتدي به، فإذا سالم بن عبد الله في الموقف يقول: لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدهَ لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، بيدِهِ الخيرُ، وهو على كلِّ شيءٍ قدير، لا إلهَ إلا اللهُ إلهاً واحداً ونحنُ له مسلمونَ، لا إلهَ إلا اللهُ ولو كَرِه المشركون، لا إله إلا الله ربُّنا وربُّ آبائنا الأولين، فلم يَزَلْ يقولُ هذا حتى غابتِ الشمسُ، ثم نَظَر إليَّ وقال: حدَّثني أبي عن أبيه عمر بن الخطاب، عن النبيِّ ﷺ قال: «يقولُ اللهُ تباركَ وتعالَى: مَنْ شَغَله ذِكْري عن مسألَتِي، أَعْطيتُه أفضلَ ما أُعطي السائلين»[٣].

---

(١) انظر: «نتيجة الفكر» كما في (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٦٦).

(٢) في (ع) و(ح): «التبادر».

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٨٦) من طريق عثمان بن زفر، عن صفوان بن أبي الصبهاء، عن بكير بن عتيق، به، وقال ابن حبان في «المجروحين» (١/ ٣٧٦): هذا موضوع، ما رواه إلا هذا الشيخ بهذا الإسناد، يعني: صفوان بن أبي الصبهاء، وقال: منكر الحديث، يروي عن الأثبات ما لا أصل له من حديث الثقات، لا يجوز الاحتجاج به إلا فيما وافق الثقات من الروايات. اهـ.

ونقل السيوطي في «اللآلئ المصنوعة» (٢/ ٢٨٨) عن الحافظ ابن حجر قوله: وأورده ابن الجوزي =

بيان ذلك: أنَّ الراوي أعلمُ بمعنى الحديثِ الذي يَرْويه، وقد اشتغَلَ بالذكرِ جَهْراً، فلو لم يكُنْ فَهِم من الحديثِ أنَّ الجهرَ هو المرادُ لأنه المُتبادر ـ أو مِن المراد ـ لم يكن ممن شَغَلَهُ ذِكْرُهُ تعالى عن مَسْأَلته، لكنَّ اللازمَ باطلٌ، فالملزومُ مثلهُ.

فالجهرُ إنْ لم يكن هو المرادَ بالحديث، فلا أقلَّ مِن أنَّه فَهم أنَّ الجهرَ مما يصحُّ أنْ يُرادَ به، بل وأنه أفضلُ من السرِّ، ولذا اختاره عليه، فإذا كان الجهرُ مما يرادُ من حديثِ: «مَن شَغَلَهُ ذِكْري» مع كونه مطلقاً ولا قرينةَ على إرادةِ الجهرِ غيرُ التبادر، فكيف لا يُراد من حديثِ: «اذكروا اللهَ حتى يقولَ المنافقون: إنكم مراؤون» مع وضُوحِ دلالةِ قرينةِ قوله: «مجنون» أو «مراء» على أنَّ المرادَ به الجهرُ؟

فنقول: الذكرُ جهراً مأمورٌ به، ولا شيءَ من المأمورِ به بحرامٍ، فلا شيءَ من الذِّكر جَهْراً بحرامٍ.

٢ ـ ومنها: حديث أبي هريرة في «صحيح البخاري» قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا عِند ظنِّ عَبْدِي بي، وأنا مَعهُ إذا ذَكَرني، فإن ذَكَرني في نفسِه ذكرتُه في نفسِي، وإنْ ذَكَرني في ملأٍ ذكرتهُ في ملأٍ خيرٍ منهم»[(١)].

قال الحافظ السيوطي في «نتيجة الفكر»: والذكرُ في الملأِ لا يكون إلا عن جهر. انتهى[(٢)].

= في الموضوعات فلم يصب، واستند إلى ذكر ابن حبان لصفوان في الضعفاء، ولم يستمر ابن حبان على ذلك، بل ذكر صفوان في كتاب الثقات (٨/ ٣٢١).

وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول، اختلف فيه قول ابن حبان.

(١) «صحيح البخاري» (٧٤٠٥).

(٢) «نتيجة الفكر» (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٦٦).

وذلك لأنَّه قابلَه بالذِّكر في النَّفسِ، والمتبادِرُ منه الذِّكر بالخُفية، وهو الذِّكْر بالكلام النَّفسِي أو اللِّساني الذي لا يسمعُه غيرهُ، بل يكون سماعاً مَقْصوراً على نفسِه، فلا يكون إلا سرّاً فمقابلُه لا يكون إلا عن جَهْرٍ.

ويحتملُ أن يُراد من الذِّكرِ في النَّفسِ: الذكرُ مُنْفرداً؛ سرًّا كان أو جهراً، كما يدلُّ عليه روايةُ: «عبدي إذا ذَكَرتني خالياً ذكرتُكَ خالياً، وإن ذَكَرتني في ملأٍ ذكرتُكَ في ملأٍ خيرٍ منهم وأكثر»[1].

وعليه فالجهرُ يصحُّ أن يرادَ من الشقَّين، ولا يختصُّ بالشقِّ الأخيرِ، لكنَّ المتبادرَ من الذِّكرِ في الملأِ أن يكونَ بين الناسِ بحيثُ يسمعُه الملأُ، وهو فوق أَدْنى الجهرِ من المراتبِ المتوسطةِ التي تمسُّ الحاجةُ إليها، وتختلفُ باختلافِ الأحوالِ والأشخاص.

وعلى هذا ففيهِ دليلٌ على ذِكْر جماعةٍ مجتمعين على الذِّكر في المسجدِ وغيره، وذلك لأنَّ الذكرَ في الملأِ إذا كان مَنْدُوباً إليه ويجازي[2] اللهُ بذكرهِ تعالى إيَّاه في ملأٍ خيرٍ منهم، كان لكلِّ واحدٍ من الجماعةِ أن يَذْكرَ جَهْراً ليكون ذاكِراً في ملأٍ، رغبةً في الجزاءِ المذكورِ، فكان اجتماعُهم على الَجْهر مَنْدُوباً إليه، كجَهْرِ واحدٍ، وهو المطلوبُ.

ويؤيِّدهُ ما مرَّ: «أنَّ عمر كان يُكبِّر فيسعمه أهلُ المسجدِ، فيُكبِّرونَ بتكبيرهِ»

---

(١) أخرجه البزار في «مسنده» (٥١٣٨)، والبيهقي في «الشعب» (٥٤٧)، من حديث ابن عباس مرفوعاً، وفيه: «في ملأ خير منهم وأكبر». وصحح إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٣٩٤).

(٢) في (ح) و(ر): «يجازيه».

إلى أن قال: «حتى ترتجَّ مِنًى تكبيراً»(١). فهذا هو الاجتماعُ على الذِّكرِ بالجَهْرِ في المسجدِ وغيرِهِ في أيامِ منًى، ولم يصحَّ نَهْيٌ عنه في غيرِها، بل حديثُ: «مَن ذَكَرني في ملأٍ»(٢) يعمُّ الأوقات والأمكنةَ إلا ما استُثْني منهما.

ويزيدُه وضوحاً: ما وَردَ من طرقٍ عديدةٍ: «أنَّ سورةَ الأنعامِ نَزلتَ بمكةَ مَعها موكبٌ من الملائكةِ يُشيِّعونَها، قد سدُّوا ما بين الخافقَينِ، لهم زَجَلٌ بالتَّسبيحِ والتَّقديسِ، والأرضُ ترتجُّ أو كادت أن تَرتجَّ».

فقد قال في «الدر المنثور»:

وأخرج أبو عُبيد وابن الضُّريس في «فضائلهما»، وابنُ المنذر والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس قال: نَزلَت سورةُ الأنعامِ بمكةَ ليلاً جُمْلةً وحولَها سبعونَ ألفَ ملكٍ، يَجْأَرون حولَها بالتَّسبيح(٣).

وأخرج ابنُ الضُّريس عن ابن عباس: قال أُنزلت سورةُ الأنعامِ جميعاً بمكةَ، معها موكبٌ من الملائكةِ يُشيِّعونَها، قد طَبَّقُوا ما بين السماءِ والأرضِ، لهم زَجَلٌ بالتَّسبيحِ، حتى كادت الأرضُ أَنْ تَرتجَّ من زَجَلِهم بالتَّسبيحِ ارْتجاجاً، فلمَّا سَمِع النبيُّ ﷺ زَجَلهُم بالتَّسبيح رَهِبَ مِن ذلكَ، فخَرَّ ساجِداً حتى أُنزِلت عليه(٤).

---

(١) سلف تخريجه قريباً.

(٢) سلف تخريجه في الصفحة السابقة.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٢٤٣)، وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٤٠) و(ص: ٣٣٦)، وابن الضريس (١٩٦)، والطبراني في «الأوسط» (١٢٩٣٠) من طريق حماد بن سلمة، عن علي بن زيد بن جدعان، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس. وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان ويوسف بن مهران.

(٤) أخرجه ابن الضريس في «الفضائل» (٢٠١) عن إسماعيل بن عياش، عن أبان، عن شهر بن =

وأخرج الطبرانيُّ وأبو الشيخِ وابنُ مَرْدويه والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» والسِّلَفي في «الطيوريات»[1] عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «نزلت سورةُ الأنعامِ ومَعَها موكبٌ من الملائكةِ تَسدُّ ما بين الخافِقَينِ، لهم زَجَلٌ بالتَّسبيحِ والتقديسِ والأرضُ تَرْتجُّ»، ورسولُ الله ﷺ يقول: «سبحانَ اللهِ العظيم، سبحانَ الله العظيمِ»[2].

وأخرج أبو الشيخِ عن أُبي بن كعبٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «أُنزلت عليَّ سورةُ الأنعامِ جُملةً واحدةً، يُشيِّعُها سبعونَ ألفَ ملكٍ، لهم زَجَلٌ بالتَّسبيحِ والتَّحميدِ والتَّكبيرِ والتَّهليلِ». انتهى[3].

ومِن المعلومِ أنَّ الله تعالى قد أَثْنى على الملائكةِ بأنَّهم ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم: ٦] والأصحُّ أنَّ النبيَّ ﷺ مبعوثٌ إليهم كما رجَّحه التقيُّ السبكيُّ، والبارزي، والسُّيوطي في «الخصائص»[4]، وبَسطَ الكلامَ فيما يدلُّ على ذلك في «تزيين الآرائك»[5].

= حوشب، قال سمعت ابن عباس، به. وإسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وإسماعيل بن عياش الحمصي يروي عن أبان بن صالح المدني وهو ضعيف في روايته عن غير أهل بلده.

(١) في (ع): «والسلفي في انتخاب السلفي من حديث» والمثبت من (ح) و(ر)، وهو الموافق لما في «الدر المنثور» (٣/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤).

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤)، وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٦٤٤٧) والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٢١٠)، وقال الطبراني: تفرد به أحمد بن محمد السالمي اهـ. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٢٠): رواه الطبراني عن شيخه محمد بن عبد الله بن عرس، عن أحمد بن محمد بن أبي بكر السالمي، ولم أعرفهما، وبقية رجاله ثقات.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٢٤٤).

(٤) انظر: «الخصائص الكبرى» للسيوطي (٢/ ٣٢١)، و«فتاوى السبكي» (١/ ٣٨).

(٥) انظر: «تزيين الأرائك في إرسال النبي ﷺ إلى الملائك» ضمن «الحاوي للفتاوى» (٢/ ١٦٨).

فكان جَهْرُهم بذكرِ اللهِ عن أمرِ اللهِ، لا بدعةً، فيكون طاعةً لا حراماً ومعصيةً، بل هو مِن الأمورِ المحبوبة للهِ[1] في الدُّنيا والآخرةِ، لا في الدنيا فقط، فقد وَرَدَ[2] في «مسند عبد بن حميد» من حديثِ ابن عمرَ الطويلِ في ذِكْرِ الجنةِ ونَعِيمِها ما نصُّه: «حتى إذا بَلَغ النعيمُ منهم كلَّ مبلغٍ، وظنُّوا أَنْ لا نعيمَ أفضلُ منه، تجلَّى لهم الربُّ تباركَ وتعالى، فنَظَروا إلى وجهِ الرحمنِ عزَّ وجلَّ، فَنَسُوا كلَّ نعيمٍ عايَنُوه حين نَظَروا إلى وَجْهِ الرحمنِ عزَّ وجلَّ، فيقول: يا أهلَ الجنةِ هلِّلُوني، فيتجاوَبُون بالتَّهليلِ، فيقول: يا داودُ قُمْ فمَجِّدْني كما كُنتَ تُمجِّدني في الدنيا، فيُمَجِّد داودُ ربَّه عز وجل». انتهى[3].

وفيه دليلٌ أيضاً على أنَّ المتبادِر من الأمرِ بالذِّكر هو الجهرُ به، فلهذا يتَجاوبُ أهلُ الجنةِ من الأولينَ والآخرينَ بالتَّهليلِ جَهْراً.

وفيه إشارةٌ إلى أنَّ التَّهليلَ هو الذي أَنتجَ لهم سُكنى الجنةِ ونعيمَ النظرِ.

يوضِّحه حديثُ ابنِ عمر عند ابنِ الجزري في «النشر»؛ قال في المدِّ لقَصْدِ المبالغة: ومنه مدُّ التَّعظيمِ في نحو: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ قال: رَوَينا في ذلك حديثين مرفوعين:

---

(١) لفظ: «لله» زيادة من (ع).

(٢) في (ر) و(ع): «روينا».

(٣) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (٨٥١)، والدارمي في «الرد على الجهمية» (١٨٩)، والدارقطني في «رؤية الله» (١٧٦) من طريق أبي شهاب الخياط، عن خالد بن دينار، عن حماد بن جعفر، عن عبد الله بن عمر مرفوعاً. وإسناده ضعيف، قال البوصيري في «اتحاف الخيرة المهرة» (٨/ ٢٤١): في إسناده من لا أعرفه الآن. اهـ. وحماد بن جعفر: لين الحديث، ولا يُعرف له سماع من ابن عمر.

أحدهما: عن ابن عمر: «مَن قال: لا إله إلا الله ومدَّ بها صوتَه، أسكَنَه اللهَ دارَ الجَلالِ ـ داراً[١] سمَّى بها نفسَه، فقال: ذو الجَلال والإكرامِ ـ ورَزقَه النَّظرَ إلى وجْهِهِ»[٢].

والآخر: عن أنس: «مَن قال لا إله إلا الله ـ ومدَّها ـ هَدَمتْ له أربعةَ آلافِ ذَنْبٍ»[٣].

وكلاهما ضعيفان ولكنَّهما في فضائلِ الأعمال. انتهى[٤].

٣ ـ ومنها: ما أخرجه البخاريُّ عن ابن عباس: أنَّ رفعَ الصوتِ بالذِّكرِ حين يَنْصرفُ الناسُ من المكتوبةِ كانَ على عهد النبيِّ ﷺ[٥].

---

(١) في (ع): «دار».

(٢) أخرجه الحارث بن أبي أسامة ـ كما في «بغية الباحث» (٦٢٢) ـ عن داود بن المحبر، عن عباد بن كثير، عن نافع، عن ابن عمر، وعن رجل عن عبد الله بن عمرو، مطولاً. وقال البوصيري في «إتحاف الخيرة المهرة» (٥/ ٨٨): إسناده ضعيف لضعف داود بن المحبر اهـ.

قلت: وعباد بن كثير: هو الثقفي الكاهلي، كان يروي الأباطيل والمناكير.

وأخرجه ابن حبان في «المجروحين» (٢/ ١٦٨)، والديلمي ـ كما في «الزيادات على الموضوعات» (٧٢٠) ـ من طريق عباد بن كثير، عن نافع، عن ابن عمر، به، وقال السيوطي: عباد بن كثير يضع الحديث.

(٣) أخرجه السيوطي في «الزيادات على الموضوعات» (٧٢١) من طريق يغنم بن سالم، عن أنس، به. وقال: يغنم كذاب.

وأخرجه ابن النجار في «الذيل على تاريخ بغداد» ـ كما في «لسان الميزان» (٨/ ٢٨٨) من طريق نعيم بن تمام، عن أنس، به. وقال: هذا حديث باطل، وأظنه: يغنم بن سالم...، تصحف اسمه واسم أبيه. اهـ.

(٤) انظر: «النشر» (٢/ ١١٠٧، و١١٠٨ ـ ١١٠٩)، والحديثان كما ترى موضوعان، وليسا ضعيفين، فلا يعمل بهما حتى في الفضائل.

(٥) «صحيح البخاري» (٨٤١).

٤ ـ **ومنها**: ما أسنده الشافعيُّ رضي الله عنه عن ابنِ الزُّبير يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا سلَّم من صلاتهِ يقولُ بصوته الأعلى: «لا إلهَ إلا الله وَحْدَهُ لا شريكَ له» الحديث[١].

وسيأتي تمامُ الكلامِ في ذلك في الفصلِ الثالثِ إن شاء الله تعالى.

٥ ـ **ومنها**: ما أخرجه الإمامُ أحمد في «مسنده»، والبزار، والطبراني، والحاكم، من طريق يعلى بن شداد بن أوس، قال: حدثني أبي شدادُ بنُ أوسٍ وعبادةُ حاضرٌ فصدَّقه قال ـ واللفظ للبزار ـ: بايعْنا رسولَ الله ﷺ فقال: «فيكم غَريبٌ؟» يعني: أهلَ الكتاب، قلنا: لا يا رسول الله، فأَمَر بغَلْقِ البابِ، وقال: «ارْفَعوا أيديكم فقولوا: لا إلهَ إلا الله» فرفَعنا أيدينا ساعةً ـ زاد الطبراني: ثم وَضَع النبيُّ ﷺ يدَه ثم قال: «الحمدُ للهِ» ـ ثم اتَّفقا: «اللهمَّ إنَّك بَعَثتني بهذهِ الكلمةِ، وأَمرتَني بها ووَعَدتني عليها الجنةَ، وإنَّك لا تُخلفُ الميعادَ» ثم قال: «أَبشروا، فإنَّ الله قد غَفَر لكم»[٢]. انتهى.

وهذا صريحٌ في أنه ﷺ جَهَر بالتَّهليل، وأَسمعَهم بأَمْرِهِ إياهم بها، وظاهرٌ في أنهم امتثلوا أمره كذلك، وصريحٌ في أنَّه جَهَر بالتَّحميدِ والدُّعاء أيضاً، وهو دليلُ الجَهْرِ في الملأِ، ودليلُ جَهْةِ جماعةٍ مجتمعينَ على الذِّكْر.

وفي قوله: «أفيكم غريب؟» إشارةٌ إلى أنَّهم ينبغي أن يكونُوا على قلبٍ واحدٍ،

---

(١) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٧١٢١)، والبزار في «مسنده» (٢٧١٧)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١١٠٣)، والحاكم (١٨٤٤)، من طريق راشد بن داود، عن يعلى بن شداد، به. وجاءت هذه الزيادة عندهم سوى الحاكم. وحسَّن إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٢/ ٤١٥)، لكن قال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٨١): راشد بن داود فيه ضعف. اهـ. وقال الذهبي في «الكاشف»: مختلف فيه، وثقه ابن معين وضعفه الدارقطني. وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق له أوهام.

فإنه أَجمعُ لِلْهم وأقربُ إلى الحضور، فإن شُؤْمَ المنكرِ إذا حَضَرهم يُشتِّت الهَمَّ، فيَقلُّ الحضورُ، فتقلُّ البركةُ، واللهَ المستعانُ.

٦ ـ **ومنها**: حديثُ معاذٍ عند ابن صَصْري في «أماليه»: «أكْثِروا ذِكْرَ اللهِ عزَّ وجلَّ على كلِّ حالٍ، فإنه ليسَ عملٌ أحبَّ إلى الله ولا أَنْجى لعبدٍ من كلِّ سيئةٍ في الدنيا والآخرة مِنْ ذكرِ الله»[1] انتهى.

وجه الدلالة: أنَّ الإكثارَ على كلِّ حالٍ يشملُ الجهرَ كما يَشملُ السرَّ، وغيرَهما من الأحوال المذكورة سابقاً في حديثِ ابن عباسٍ في تفسير قوله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤١] بل مرَّ أن المتبادرَ مِن مُطلَق الذِّكرِ هو الجهرُ،

---

(١) أخرجه ابن صصري في «أماليه» كما في «الجامع الكبير» للسيوطي (٢٢/ ١٣٧)، هذا وقد اختلف في رفع هذا الحديث ووقفه على معاذ.
فأخرجه مالك في «الموطأ» (٥٢٥) (رواية الزهري)، ورواية يحيى (١/ ٢١١)، وابن ماجه (٣٧٩٠)، والحاكم (١٨٢٥) وصححه، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٦)، من طريق زياد بن أبي زياد عن معاذ موقوفاً، وإسناده ضعيف لانقطاعه، زياد بن أبي زياد لم يدرك معاذاً.
وأخرجه أحمد (٢٢٠٧٩) عن طريق زياد بن أبي زياد، أنه بلغه عن معاذ مرفوعاً، فذكره، وإسناده منقطع.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٥٢)، وابن أبي شيبة (٢٩٤٥٢) و(٣٥٠٤٦) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أبي الزبير، عن طاوس عن معاذ مرفوعاً. وذكر الدارقطني في «العلل» (٦/ ٦٤) أنه اختلف فيه على يحيى بن سعيد، رفعه بعضهم ووقفه آخرون، وأن الأصح الموقوف.
وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٨) من طريق مروان بن سالم، عن الأحوص بن حكيم، عن خالد بن معدان، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ مرفوعاً، ومروان بن سالم متروك. اتهم بالوضع.
وللحديث طرق كثيرة لا يخلو واحد منها من ضعف.

بدليلِ جَهْرِهِ ﷺ بالتَّسبيحِ والاستغفارِ امتثالاً لأمرِ ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ﴾ [النصر: ٣] فيكون من الأفرادِ المأمورِ بها، ولا شيء من المأمورِ به بحرامٍ.

٧ ـ **ومنها**: ما أخرجه البيهقيُّ عن زيد بن أسلم قال: قال ابنُ الأدرع: انطلقتُ مع النبيِّ ﷺ ليلةً فمرَّ برجلٍ في المسجد يرفعُ صوتَه، فقلت: يا رسول الله عسى أن يكونَ هذا مُرائياً؟ قال: «لا، ولكنَّه أوَّاهٌ»(١).

قال الحافظ ابن حجر في كتابه «الإصابة في تمييز الصحابة»: عبد الله بن عبد نَهْم بن عفيف بن سُحيم بن عدي بن ثعلبة بن سعد المُزني، وهو عمُّ عبد الله بن مغفَّل المزني، قال ابنُ إسحاق: حدثني محمد بن إبراهيم التَّيمي قال: كان عبدُ الله رجلاً من مُزَينةَ ـ وهو ذو البِجادَين ـ يتيماً في حِجْرِ عمِّه، وكان مُحسِناً له، فبلغ عمَّه أنه أَسلم، فَنَزع منه كلَّ شيءٍ أعطاهُ، حتى جرَّده من ثوبه، فأتى أمَّة فقطعت له بِجاداً لها باثنين، فاتَّزر نصفاً وارتدى نصفاً، ثم أصبح فقال له النبي ﷺ: «أنتَ عبد الله ذو البِجادينِ فالْزَمْ بابي» فلَزِم بابَه، وكان يرفعُ صوتَه بالذِّكرِ، فقال عمر: أَمُراءٍ هو؟ فقال: «بل هو أحدُ الأوَّاهين»(٢).

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٦)، وأحمد (١٨٩٧١) من طريق جعفر بن عون، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، به.
وقال البيهقي: وإسناد هذا الحديث مرسل. اهـ. قلت: وفي إسناده هشام بن سعد، وهو ضعيف، وقد تفرد به.
وأخرجه البيهقي أيضاً (٥٧٦) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن سلمة بن الأكوع، فذكره، وقال: وهذا ليس بشيء، والصحيح رواية جعفر بن عون.

(٢) انظر: «الإصابة» (٤/ ١٣٩)، وحديث ابن إسحاق، أخرجه البغوي في «معجم الصحابة» (٤/ ١١٦ ـ ١١٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٣٦٨). ومحمد بن إبراهيم التيمي روايته عن الصحابة منقطعة.

ثم قال: وأخرج أحمد، وجعفر بن محمد الفِريابي في كتاب «الذكر» من طريق ابن لَهيعَة، عن الحارث بن يزيد، عن عُليّ بن رَباح، عن عُقبة بن عامر: أنَّ رسولَ الله صلى الله عليه سلم قال لرجل ـ يُقال له: ذُو البجادين: «إنه أوَّاهٌ»، وذلك أنَّه كان يُكْثِرُ ذكرَ اللهِ بالقرآنِ والدعاءِ ويرفعُ صوتَه[1]. انتهى.

وأخرج البيهقيُّ عن عقبة بن عامر: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال لرجلٍ ـ يُقال له: ذو البِجادين ـ: «إنه أواه»، وذلكَ أنَّه كان يذكُر الله[2].

وأخرج البيهقيُّ عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أنَّ رجلاً كان يرفَعُ صوتَه بالذِّكر، فقال رجلُ: لو أنَّ هذا خَفَضَ من صوتهِ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «دَعْهُ، فإنَّه أوَّاه»[3]. انتهى.

فهذا هو الجَهرُ بالذِّكرِ في المسجد قد أَقرَّه النبيُّ ﷺ وأَزالَ عن قلبِ الصحابي الشُّبهةَ التي حمَلَته على أَنْ نَطَق بقوله: «عسى أن يكونَ هذا مُرائياً» وقوله: «لو أنَّ هذا خَفَض مِن صوته» بشهادتِه له: «أنَّه أوَّاه» لا مُراءٍ، وما يَنْطقُ عن الهوى ﷺ.

٨ ـ ومنها: حديث أبي هريرة عند الإمامِ أحمد والحاكمِ مرفوعاً: «جَدِّدوا

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٥٣)، وفي إسناده ابن لهيعة، وهو سيِّئُ الحفظ.

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٥) من طريق ابن لهيعة، بالإسناد السابق، وعلته ابن لهيعة.

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٩)، والحاكم (١٣٦١) من طريق أحمد بن عبد الحميد الحارثي، عن إسحاق بن منصور السلولي، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن جابر، به. وإسحاق بن منصور السلولي متكلم فيه للتشيع، ومحمد بن مسلم الطائفي صدوق يخطئ، روى له مسلم متابعة.

إيمانكم، أَكْثِروا مِن قولِ لا إله إلا الله»[١]. قال العزيزي في «السراج المنير»: وإسنادُ أحمد صحيحٌ. انتهى[٢].

وقد مرَّ بيانُ دلالتِه على المقصودِ بأنَّ الإكثارَ بمقتضى تفسيرِ ابن عباسٍ يشملُ أحوالاً، منها: الجهر، وشمولُه للجهرِ فرعُ كونِ الجهر مَنْدوباً إليه، إذ البدعةُ المحرَّمةُ ليستْ من أفرادِ المندوبِ إليه المأمورِ بالإكثار منه، لكنَّ الجهرَ بالذِّكْرِ من المأمورِ به بأدلةِ الكتابِ والسنةِ التي مرَّ بعضُها، بل مرَّ أن الجَهْرَ هو المُتبادِر، ولا شيء من المأمورِ به بحرامٍ، فلا شيء من الجهرِ بالذِّكرِ حيثُ لا مَحْذورَ شرعيّاً بحرامٍ، فهو من أفرادِ الذِّكرِ المأمورِ بالإكثارِ منه، وهو المطلوبُ.

٩ ـ **ومنها**: حديث أبي هريرة في «صحيح مسلم» مرفوعاً: «هذا جُمْدانُ، سِيرُوا، سَبَق المُفرِّدونَ» قالوا: وما المفرِّدونَ يا رسولَ الله؟ قال: «الذَّاكرونَ الله كثيراً والذَّاكرات»[٣].

والوجه: ما مرَّ مِن أن الإكثارَ يشملُ الجهرَ كالسرِّ بمقتضى قول تُرْجمانِ القرآنِ، ولا يَشْمَلُه إلا لكونِهِ عنده من الأفرادِ المندوبِ إليها، وهو كذلكَ بما سَبَق من الأدلةِ، وبل مرَّ أنَّه المتبادر، ولا شيء من المندوبِ إليه بحرامٍ.

---

(١) أخرجه أحمد (٨٧١٠)، والحاكم (٧٦٥٧) وصححه، وأبو نعيم في «الحلية» (٢/ ٣٥٧)، وابن عدي (٥/ ١٢٠)، وإسناده ضعيف، فيه صدقة بن موسى الدقيقي، وذكر البوصيري في «اتحاف الخيرة المهرة» (٢/ ٣٤٦)، أن مدار الإسناد عليه، وهو ضعيف اهـ. وقال الذهبي متعقباً الحاكم: فيه صدقة بن موسى ضعفوه، اهـ. ومع ذلك حسَّن إسناده المنذريُّ في «الترغيب» (٢/ ٤١٥).

(٢) انظر: «السراج المنير» (٣/ ٧٦).

(٣) «صحيح مسلم» (٢٦٧٦).

١٠ ـ ومنها: حديث أنس عند الإمام أحمد مرفوعاً: «إذا مَرَرتُم برياضِ الجنةِ فارْتَعُوا» قالوا: وما رياضُ الجنةِ؟ قال: «حِلَقُ الذكر»[١].

وفي رواية أبي نُعيم بلفظٍ: «إنَّها مجالسُ الذكرِ»[٢].

وفي رواية الترمذي من حديث أبي هريرة: قلتُ: وما رياض الجنة؟ قال: «المساجد» قلت: وما الرَّتع فيها يا رسول الله؟ قال: «سبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر»[٣].

وجه الدلالة: أنَّ الرتعَ في رياضِ الجنةِ المُفَسَّرَ بالذِّكرِ في مجالس الذكرِ: هو الذكر[٤] في الملأ.

وقد مرَّ أنَّ المتبادرَ من الذكرِ في الملأ أن يكونَ بحيث يَسْمعُه الملأ الذي فيهم، ولهذا جَزمَ السيوطيُّ بأن الذكرَ في الملأِ لا يكون إلا جَهْراً[٥]، بل المتبادرُ من إطلاقِ الذكرِ هو الجهرُ، ولهذا امتثَلَ ﷺ أمرَ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ٣] بالجَهْرِ، ولا قرينةَ سوى التَّبادُر.

وعَمِل سالم بنُ عبد الله بن عمر بن الخطاب بالمتبادرِ من الحديثِ القُدسيِّ

---

(١) أخرجه أحمد (١٢٥٢٣)، وفي إسناده محمد بن ثابت البناني، وهو ضعيف.

(٢) أخرجها أبو نعيم كما في «تحفة الأبرار بنكت الأذكار» (ص: ٢٦) من طريق زائدة بن أبي الرماد عن زياد النميري، عن أنس به، وزائدة وزياد كلاهما ضعيف، وهو في «حلية الأولياء» لأبي نعيم (٦/ ٢٦٨) بلفظ: «حلق الذكر».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٥١٠)، وقال: حسن غريب من هذا الوجه من حديث ثابت عن أنس اهـ وفي إسناده محمد بن ثابت، وهو ضعيف.

(٤) في (ح): «هو الذي».

(٥) انظر: «نتيجة الفكر» ضمن (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٦٦)، وقد تقدم.

الذي رَواهُ عن أبيه عن جدِّه مرفوعاً: «يقول الله تبارك وتعالى: مَن شَغَله ذِكْري عن مسألتِي، أَعطيتُه أفضلَ ما أُعطي السائلينَ»[1] فإنَّه اشتغَلَ في الموقفِ بالذِّكر جَهْراً حتى غابتِ الشمسُ، ولم يسأل حوائِجَه بصورةِ الدعاءِ، مع أنَّ المَوْطِنَ مَوْطنُ الدُّعاءِ.

واحتجَّ على إيثارِ الذِّكر على الدُّعاء بهذا الحديثِ، مع أنَّه لا نَصَّ فيه على الجَهْرِ ولا على السرِّ، فلولا أنَّه المتبادر، وأنَّه الأفضلُ عنده ما اختارَهُ على السرِّ، وعلى التَّقديرين فهو دليلٌ على أنَّ الجهرَ من الأفرادِ المندوبِ إليها، وهو ظاهرٌ لكل مُنْصِفٍ والخطاب معه.

وأما المُعانِدونَ فيقال لهم: ﴿لَنَآ أَعۡمَٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَٰلُكُمۡ سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡ﴾ [القصص: ٥٥] قال تعالى: ﴿فَأَعۡرِضۡ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكۡرِنَا﴾ [النجم: ٢٩] وقال تعالى: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدۡعُۖ وَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَۖ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡۖ وَقُلۡ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٖۖ وَأُمِرۡتُ لِأَعۡدِلَ بَيۡنَكُمُۖ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمۡۖ لَنَآ أَعۡمَٰلُنَا وَلَكُمۡ أَعۡمَٰلُكُمۡۖ لَا حُجَّةَ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمُۖ ٱللَّهُ يَجۡمَعُ بَيۡنَنَاۖ وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾ [الشورى: ١٥].

١١ ـ **ومنها**: ما أورده الإمامُ النوويُّ رحمه الله في «الأذكار»[2] في بابِ تكبيرِ المسافرِ إذا صَعِد الثَّنايا، وتسبِيحه إذا هَبَطَ الأوديةَ ونحوَها، قال: رُوِّينا في «صحيح البخاري» عن جابر رضي الله عنه قال: «كنا إذا صَعِدنا كَبَّرنا، وإذا نَزلنا سبَّحنا»[3].

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٨٦) وتقدم الكلام عليه.

(٢) «الأذكار» (ص: ٣٦٨).

(٣) «صحيح البخاري» (٢٩٩٣).

ورُوِّينا في «سُنَن أبي داود» عن ابنِ عُمر قال: كان رسولُ الله ﷺ وجُيوشُه إذا عَلَوا الثَّنايا كبَّروا، وإذا هَبَطُوا سَبَّحوا[1].

ورُوِّينا في «صحيحي»[2] البخاري ومسلم، عن ابن عُمر رضي الله عنهما قال: كان النبيُّ ﷺ إذا قَفَل مِن الحجِّ أو العُمْرة ـ قال الراوي: ولا أعلمه إلا قال: الغزو ـ وكلَّما أَوْفى على ثَنيَّةٍ أو فَدْفَدٍ كبَّر ثلاثاً، ثم قال: «لا إله إلا الله وَحْدَهُ لا شريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، آيبُون تائبُونَ، عابِدون ساجِدونَ، لربِّنا حامِدونَ، صدق اللهُ وَعْدَه، ونَصَرَ عَبْدَه، وهَزَمَ الأحزابَ وَحْدَه». هذا لفظُ روايةِ البخاري[3].

وروايةُ مسلم مثلُه، إلا أنَّه ليس فيها: ولا أعلمُه إلا قال: الغزو. وفيها: إذا قَفَل من الجيوش أو السَّرايا أو الحَجِّ أو العُمْرة[4].

ثم قال: «أوفى»؛ أي: ارتفع. وقوله: «فَدْفَد» بفتح الفاءين بينهما دالٌ مهملةٌ، وآخره دالٌ: هو الغَليظُ المرتَفعُ من الأرض[5].

ثم قال: باب النَّهي عن المُبالغة في رَفْع الصوت بالتَّكبيرِ ونحوِه. وأَوردَ فيه حديثَ أبي موسى الأشعريِّ في «الصحيحين» قال: كنَّا مع النبيِّ ﷺ وكُنَّا إذا أَشْرفنا على وادٍ هلَّلنا وكبَّرنا ارتَفَعت أصواتُنا، فقال النبيُّ ﷺ: «يا أَيُّها الناسُ، اربَعُوا على

---

(١) «سنن أبي داود» (٢٥٩٩).

(٢) في (ح) و(ع): «صحيح»، والمثبت من (ر)، وهو الموافق لما في «الأذكار» (ص ٣٦٨).

(٣) «صحيح البخاري» (٢٩٩٥).

(٤) «صحيح مسلم» (١٣٤٤).

(٥) «الأذكار» (ص: ٣٦٩).

أَنفسِكُم، فإنَّكم لا تَدْعُونَ أصمَّ ولا غائِباً، إنَّه معكُم، إنه سميعٌ قريبٌ»[١].

قال: قلتُ: «ارْبَعُوا» بفتح الباءِ الموحَّدة، ومعناه: ارْفُقُوا بأنفسِكم. انتهى[٢].

وهو إشارةٌ إلى الجمعِ بين هذا وبين الأحاديثِ الدالةِ على رَفْع الصَّوتِ منه ﷺ ومن جُيوشِه بالتَّكبير والتَّسبيح ـ السابقِ بعضُها ـ بأنَّ النهيَ المستفادَ التزاماً من أمرِ[٣] «ارْبَعُوا» الذي بمعنى: ارْفُقوا ولا تُجْهِدوا أنفسَكم، إنما هو النهيُ عن المبالغةِ في رَفْعِ الصوتِ، لا عن الرفع المعتذَّر، فلا تَنافيَ، ومنه يظهرُ أنه لا حجةَ في حديث أبي موسى لمُنكري الجَهْرِ مطلقاً، وبالله التوفيق.

١٢ ـ **ومنها**: ما أخرجه أبو الشَّيخ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كبَّر على سِيفِ البحرِ تكبيرةً رافِعاً بها صوتَه، لا يلتمسُ بها رياءً ولا سُمعة، كَتَبَ الله له رِضوانَه الأكبر» الحديثَ، أورده في «الدر المنثور» في قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ﴾ [يونس: ٢٦] الآية[٤].

١٣ ـ **ومنها**: ما رواه أبو داود والنَّسائي من حديث أُبي بن كعب: أنَّ رسولَ الله ﷺ إذا سلَّم ـ يعني من الوتر ـ قال: «سبحانَ المَلكِ القُدُّوسِ» ثلاثَ مراتٍ، يمدُّ صوتَه في الثالثةِ ويَرفعُ[٥].

ولفظُه عند الدارقطني: فإذا سلَّم قال: «سبحانَ المَلكِ القُدُّوس» ثلاثَ مراتٍ،

---

(١) «صحيح البخاري» (٢٩٩٢)، و«صحيح مسلم» (٢٧٠٤).

(٢) «الأذكار» (ص: ٣٦٩).

(٣) «أمر» زيادة من (ع).

(٤) انظر: «الدر المنثور» (٢/ ٧٠٢)، وأخرجه أيضاً ابن أبي عاصم في «الجهاد» (٣١٠)، وإسناده ضعيف، وأبو الصلت الذي يروي عن أبي هريرة، قال الحافظ: مجهول.

(٥) أخرجه أبو داود (١٤٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (٤٤٦)، وإسناده صحيح.

يمدُّ بها صوتَه في الأخيرةِ، ويقول: «ربِّ الملائكةِ والرُّوح»[١].

١٤ ـ **ومنها:** ما رواه الحاكم في «المستدرك» عن أُسامة بن عُمير: أنَّه صلَّى مع النبي ﷺ ركعتي الفجرِ، فسمِعَه يقول: «اللهمَّ ربَّ جبريلَ وميكائيلَ وإسرافيل ومحمد ﷺ، أعوذُ بكَ مِن النارِ» ثلاث مرات[٢]. وفي روايةِ ابن السُّنِّي: ثم سمعهُ يقولُ وهو جالسٌ[٣].

١٥ ـ **ومنها:** ما رواه ابنُ ماجه عن ربيعةَ بن كعبٍ الأسلميِّ: أنَّه كان يَبيتُ عند بابِ رسول الله ﷺ، فكان يَسمعُ رسولَ الله ﷺ يقولُ من الليلِ: «سبحانَ اللهِ ربِّ العالمينَ» الهَويَّ، ثم يقول: «سبحانَ اللهِ وبحمدِهِ»[٤].

١٦ ـ **ومنها:** ما أخرجه الطبرانيُّ في «الصغير» عن رافعِ بن خديج قال: كان النبيُّ ﷺ لا يقومُ من مجلسٍ حتى يقول: «سبحانك اللهمَّ وبحمدِكَ، أستغفركَ وأتوبُ إليكَ» ثم يقول: «إنها كفارةُ المَجْلِس»[٥].

---

(١) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٦٦٠).

(٢) أخرجه الحاكم (٦٦١٠)، والطبراني في «الكبير» (٥٢٠)، وصححه الحاكم كما في «تحفة الذاكرين» (ص: ٢٠١)، لكن في إسناده يحيى بن أبي زكريا الغساني، وهو ضعيف، وفي إسناد الطبراني: عباد بن سعيد، وهو ضعيف أيضاً.

(٣) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٠٣)، ولم يذكر أسامة بن عمير، وفي إسناده: عباد بن سعيد، ضعفه الذهبي.

(٤) أخرجه ابن ماجه (٣٨٧٩)، وأحمد (١٦٥٧٤)، والترمذي (٣٤١٦) والنسائي في «الكبرى» (٣١٨)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقوله: «الهَوِيّ»: هو الزمان الطويل، وقيل: مختص بالليل. قاله في «النهاية».

(٥) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٢٠)، و«الأوسط» (٤٤٦٧)، وفي «الكبير» (٤/ ٤٤٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٨٨) من طريق أبي العالية، عن رافع، به، وفي إسناده مصعب بن =

وَصْلٌ

فيما وَردَ في الجهر بالدُّعاء

١٧ ـ منها: جَهْرُهُ ﷺ بالدُّعاء في كلِّ صباحٍ ومساءٍ، فقد رَوَينا في «مسند عَبْد بن حُميد» عن ابن عمر أنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في دُعائهِ حين يُمسِي وحين يُصبح، لم يَدعْهُ حتى فارَقَ الدُّنيا، أو حتى مات: «اللهمَّ إني أسألُكَ العافيةَ في الدُّنيا والآخرةِ، اللهمَّ إنِّي أسألُكَ العفْوَ والعافيةَ في دِيْني ودُنْياي وأَهْلِي ومالي، اللهُمَّ اسْتُر عورتي، وآمِنْ رَوْعَتي، اللهمَّ احْفَظني منِ بين يَدَيَّ، ومِن خَلْفِي، وعن يميني، وعن شمالي، ومِن فَوْقي، وأَعوذُ بِعَظَمتِكَ أن أُغتالَ مِن تحتي» وهو الخَسْفُ[1].

وهذه المُواظبة مِن أوضحِ الدلائل على أنَّ الجَهْرَ لم يكُنْ لمجرَّد التعليمِ، وبالله التوفيق.

١٨ ـ ومنها: جَهْره ﷺ به أدبارَ الصَّلواتِ المكتوبة، فقد رَوَينا عن الطبراني بسنده عن أنسٍ قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا صلَّى أَقْبَلَ علينا بوَجْهِهِ كالقَمر، فيقول: «اللهمَّ إني أَعوذُ بكَ من الهمِّ والحَزنَ، والعَجْزِ والكَسَل، والذلِّ والصَّغارِ، والفواحشِ ما ظَهَر منها وما بَطَن» فتعلَّمناهُ من غيرِ أن يُعلِّمنا من كَثْرةِ ما يُردِّدهُ[2].

= حيان، وهو لين الحديث، ومع ذلك قال المنذري في «الترغيب» (٢/ ٤١٢): إسناده جيد، وقال العراقي في «تخريج الإحياء» (٢/ ٨١٨): إسناده حسن، ثم إن الرازي في «العلل» (٥/ ٣٧٩) ذكر الاختلاف في إسناده، ورجح ما روي عن أبي العالية عن النبي ﷺ مرسلاً.

(١) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (٨٣٧)، وأحمد (٤٧٨٥)، وابن ماجه (٣٨٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩١٥)، وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٦٠) بهذا اللفظ من حديث ابن مسعود، وأما حديث أنس فأخرجه =

١٩ ـ ومنها: ما أخرجه الطبراني في «الصغير» عن أبي أَيوبَ قال: ما صليتُ خَلْفَ نَبيِّكم ﷺ إلا سمعتُه حين ينصرفُ يقول: «اللهمَّ اغْفِر لي خَطايايَ وذُنوبي كلِّها، اللهمَّ وأنْعِشْني، واجْبُرني، واهدِني لصالحِ الأعمالِ والأخلاقِ، إنَّه لا يَهْدي لصالِحها ولا يصرفُ سيِّئَها إلا أنتَ»[١].

وهذا أيضاً من أوضحِ الدَّلائل على أنَّ جَهْره لم يكن لمجرَّدِ التعليمِ.

٢٠ ـ ومنها: جَهْرهُ ﷺ بالاستغفارِ في مجالسِه، فقد قال: «إني لأَستغفرُ الله في اليوم مئةَ مرة»[٢].

الدليلُ على أنَّه كان جَهْراً حديثُ ابن عمر عند الأربعة: إنْ كُنَّا لنَعُدُّ لرسولِ الله ﷺ في المجلسِ يقولُ: «ربِّ اغْفِر لي وتُب عليَّ إنك أنتَ التوابُ الغفورُ» مئة مرة. وقال الترمذيُّ: حسنٌ صحيحٌ. وهذا لفظُ الترمذي والنَّسائي وابن ماجه[٣].

وعند أبي داود بلفظ: «التوابُ الرحيم»[٤].

= الطبراني (٦٥٨) بلفظ: «بسم الله الذي لا إله إلا إله غيره الرحمن الرحيم، اللهم أذهب عني الهم والحزن»، كما أخرج البخاري في «صحيحه» حديث أنس، وفيه: فكنت أسمعه كثيراً يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن...» ولم يذكر: «فتعلمناه من غير...».

(١) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦١٠)، و«الأوسط» (٤٤٤٢)، وقال: تفرد به محمد بن الصلت. اهـ. وفي إسناده عمر بن مسكين، وهو ضعيف قال البخاري: لا يتابع في حديثه. اهـ. وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١١)، وقال: إسناده جيد. وقوله: «أنعشني»: أي: ارفعني.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٩).

(٤) أخرجه أبو داود (١٥١٦).

وفي روايةٍ للنسائي: «اللهمَّ اغْفِر وارْحَمني وتُبْ عليَّ، إنك أنتَ التوابُ الغفورُ»[١].

٢١ ـ ومنها: جَهْرهُ في تَهجُّده بقوله: «اللهمَّ إني أعوذُ بِرضاكَ مِن سَخَطِكَ» الحديث[٢].

وهو دليلٌ أيضاً على أنَّ الجهرَ ليس لمجرَّد التعليمِ.

٢٢ ـ ومنها: ما في «الدر المنثور» من قوله: وأخرج الترمذيُّ وابنُ خُزيمةَ والبيهقيُّ عن علي بن أبي طالب قال: كان أكثرُ دعاءِ رسول الله ﷺ عشيةَ عرفةَ: «اللهمَّ لكَ الحمدُ كالذي نَقولُ وخيراً مما نَقولُ، اللهمَّ لكَ صلاتي ونُسُكي ومَحْيايي ومَماتي، وإليك مآبي، ولكَ ربي تُراثي، اللهمَّ إني أعوذُ بك من عذابِ القبرِ ووَسْوَسة الصَّدرِ وشَتاتِ الأمرِ، اللهمَّ إني أَسألُكَ مِن خيرِ ما يَجيءُ به الريحُ، وأعوذُ بكَ مِن شرِّ ما يَجيءُ به الريحُ»[٣].

فهذا جَهْر رسولِ الله ﷺ في المَوْقفِ عَشِيَّة عرفةَ بالدعاءِ، بحيثُ سمِعَه عليٌّ، وتكرَّر منه هذا الدعاءُ حتى كان أكثرَ دعائهِ، وحَفظَهُ عنه عليٌّ.

وقال تعالى لنا: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٨] وقال ﷺ: «خُذُوا عنِّي مناسِكَكُم»[٤].

---

(١) أخرجه النسائي (١٠٢٢٠).

(٢) أخرجه مسلم (٤٨٦)، وأبو داود (٨٧٩)، والترمذي (٣٨٠١)، وابن ماجه (٣٤٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٥٨) من حديث عائشة.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٤٨)، وأخرجه الترمذي (٣٥٢٠)، وابن خزيمة (٢٨٤١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٦٠) و(٣٧٧٩). وقال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه، وليس إسناده بالقوي. اهـ.

(٤) أخرجه مسلم (١٢٩٧)، والنسائي (٣٠٦٢) من حديث جابر مرفوعاً. وتقدم.

وفي «صحيح البخاري» عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً: «ما بالُ أقوامٍ[١] يَتنزَّهُونَ عن الشيءِ أصنعُه، فوالله إنِّي لأعلَمُهم باللهِ وأشدُّهم له خَشْيةً».

وعنـد أبـي داود بلفـظ: «والله إنِّـي لأَرجو أن أكـونَ أخشـاكُم للهِ وأعلَمكُم بما أَتَّبع»[٢].

٢٣ ـ ومنها: ما أخرجه الطبرانيُّ في «الدعاء» عن ابن عباس قال: كانَ مِن دعاءِ النبِّي ﷺ عشيَّةَ عَرفةَ: «اللهمَّ إنَّكَ ترى مكاني وتسمعُ كلامي، وتعلمُ سرِّي وعَلانيتي، ولا يَخْفى عليكَ شيءٌ من أَمْري، أنا البائسُ الفقيرُ، المستغيثُ المستجيرُ، الوَجِلُ المُشْفِقُ، المُقرُّ المُعْتَرفُ بذنبِه، أسأَلُكَ مسألةَ المسكينِ، وأَبتهلُ إليكَ ابتْهِالَ المُذْنبِ الذَّليلِ، وأَدْعوكَ دُعاءَ الخائفِ المَضْرورِ، مَن خَضَعت لكَ رقبتُه، وفاضَتْ لكَ عيناهُ، ونَحل لكَ جَسدُه، ورَغِم أنفهُ، اللهمَّ لا تَجعلني بِدُعائكَ شَقيّاً، وكُنْ بي رَؤُوفاً رحيماً، يا خَيْرَ المَسْؤُولينَ، ويا خيرَ المُعْطِينَ»[٣].

فهذا جَهْر رسول الله ﷺ بالدُّعاء، بحيث سمِعَهُ ابنُ عباسٍ وحَفِظَهُ عنه.

٢٤ ـ ومنها: أنَّه ﷺ سَـمعَ رجلاً يقول: اللهمَّ إنـي أَسأَلُكَ بأنَّك أنتَ اللهُ،

---

(١) في (ح) و(ر): «أقواماً»، والتصويب من (ع) و«صحيح البخاري» (٦١٠١).

(٢) «سنن أبي داود» (٢٣٨٩)، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٧٧)، وفي «الصغير» (٦٩٦)، وفي «الكبير» (١١/ ١١٤٠٥)، وابن الجوزي في «العلل الواهية» (٢/ ٢٦٠) من طريق يحيى بن بكير، عن يحيى بن صالح الأيلي، عن إسماعيل بن أمية، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، به، وضعفه العراقي في «تخريج الأحياء» (٢/ ٦٦٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٢٥٢): فيه يحيى بن صالح الأيلي، قال العقيلي: روى عنه يحيى بن بكير مناكير. اهـ. وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال الدارقطني: كان إسماعيل بن أمية يضع الحديث

الحديثَ، قال: «لقد سألتَ اللهَ باسمهِ الأعظم»[١] وأقرَّه على الجَهْرِ بالدُّعاء، وهو لا يُقِرُّ على مُنْكرٍ.

٢٥ ـ ومنها: ما أخرجه الطبرانيُّ عن أبي هريرة: أنَّ رجلاً قال: يا رسولَ الله سمعتُ دعاءَكَ الليلةَ، فالذي وَصَل إليَّ منه أنَّك تقولُ: «اللهمَّ اغْفرِ لي ذَنْبي، ووَسِّع لي في داري، وبارِكْ لي فيما رَزَقْتَني» فقال: «تَراهُنَّ تَركْنَ شيئاً؟»[٢].

٢٦ ـ ومنها: ما أخرجه الطبرانيُّ في «الدعاء» عن ابن عمر: أنَّه كانَ يرفعُ صوتَه عشيَّةَ عَرفَةَ يقول: «اللهمَّ اهْدِنا بالهُدى، وزيِّنَّا بالتَّقوى، واغْفِر لنا في الآخرةِ والأُولى» ثم يَخفِضُ صوتَه يقولُ: «اللهمَّ إني أَسأَلُكَ من فَضْلِكَ رِزقاً طيِّباً مباركاً، اللهمَّ إنَّك أَمرت بالدُّعاءِ، وقضيتَ على نفسِك بالإجابةِ، وإنَّكَ لا تُخلفُ وَعْدكَ، ولا تَنكُثُ عَهْدَك، اللهمَّ ما أَجبتَ من خيرٍ فحَبِّبه إلينا ويَسِّره لنا، وما كرهتَ من شَرٍّ فكَرِّهْهُ إلينا وجَنِّبناهُ، ولا تَنزع منَّا الإسلامَ بعد إذ أَعْطيتَناهُ»[٣].

فهذا التصريحُ بأنَّه يرفَعُ صوتَه ويَخفِضُ مع كون خفضِه مسموعاً أيضاً لغيره.

وفيه دليلٌ على أنَّ جهرَه ﷺ لم يكن لمجرَّد التعليمِ، وإلا لَمَا جَهَر الصحابيُّ بعد تَعلُّمه وعلمه بأنَّ الإخفاءَ هو السُّنَّةُ، وهو ظاهرٌ، بل فيه دليلٌ على أنَّ المتبادر

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٣)، والترمذي (٣٤٧٥)، وابن ماجه (٣٨٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٩) من حديث بريدة. وإسناده صحيح.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٠٠)، والطبراني في «الأوسط» (٦٨٩١) من حديث أبي هريرة، وقال الترمذي: حديث غريب اهـ. وإسناده ضعيف لضعف عبد الحميد بن الحسن الهلالي، ولانقطاعه، أبو السليل الضريب بن نقير روايته عن أبي هريرة منقطعة.

(٣) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٧٨).

مِن أمرِ ﴿ٱدۡعُونِيٓ﴾ [غافر: ٦٠] هو الجهرُ، حيث قال: «إنَّك أَمرتَ بالدُّعاء» يعني: وقد امْتَثلتُ أمرَكَ، مع أنَّه ما دعا إلا بالجَهْرِ.

٢٧ ـ ومنها: ما أخرجه عبد الرزاق في «المصنف»، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وأبو ذرٍّ الهَرويُّ في «المناسك»، عن أبي مِجْلَز قال: شهدتُ ابن عُمر بالموقِف بعرفات، فسمعتُه يقول: «اللهُ أكبر وللهِ الحمدُ» ثلاث مراتٍ، ثم يقول: «لا إلهَ إلا اللهُ وَحْدَه لا شريكَ له، له المُلكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ» مرةً واحدةً، ثم يقول: «اللهم اهْدِني بالهُدى، واعْصِمني بالتَّقوى، واغْفِر لي في الآخرةِ والأُولى» ثلاثَ مراتٍ «اللهمَّ اجْعَلهُ حجّاً مَبْروراً، وذَنْباً مَغْفوراً» ويسكتُ قَدْرَ ما يقرأُ فاتحةَ الكتابِ، ثم يعود فيقولُ مثلَ ذلكَ حتى أَفاضَ[(١)].

فهذا هو التَّصريحُ من أَبي مجلز بأنَّه سمع منه[(٢)] هذا الدُّعاءَ بعرفاتٍ، يُكرِّرها حتى أَفاض، والسماعُ فَرْعُ الجَهْرِ.

٢٨ ـ ومنها: ما أخرجه ابنُ أبي شيبةَ، وأحمدُ، والبخاريُّ، ومسلمٌ، وأبو داود، والنسائيُّ، وأبو يعلى، عن أنس قال: كان أكثرُ دَعْوةٍ يدعُو بها رسولُ الله ﷺ: «اللهمَّ ربَّنا آتِنا في الدُّنيا حسنةً وفي الآخِرة حسنةً، وقِنا عذابَ النارِ»[(٣)].

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٥٥٠)، وأخرجه ابن أبي شيبة (١٤٧٠٤)، ولم أقف عليه في «مصنف عبد الرزاق».

(٢) في النسخ: «سمعه»، والمثبت هو الأنسب بسياق الكلام.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٣٠٢)، وأحمد (١١٩٨١)، والبخاري (٦٣٨٩)، ومسلم (٢٦٩٠)، وأبو داود (١٥١٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٨٢٨)، وأبو يعلى (٣٨٩٣).

ومعلوم أنَّ أنساً إنَّما حَكَم بكونِ ذلك كان أكثرَ دعائِهِ ﷺ لكونِهِ سمع[1] منه أكثرَ مِن غيره، وهو دليلُ الجهرِ.

٢٩ ـ ومنها: ما أخرجه الترمذيُّ عن ابن عمر قال: قلَّ ما كانَ النبيُّ ﷺ يقومُ من مجلسٍ حتى يدعوَ بهؤلاءِ الدعواتِ لأصحابِهِ: «اللهم اقْسِم لنا مِن خَشْيَتكَ ما يَحولُ بينَنا وبينَ معاصِيكَ» الحديث[2].

والأحاديثُ في هذا كثيرةٌ، والاستيفاءُ يَطُول، والوقت يقتضي الاختصارَ، وفيما ذُكر كفايةٌ للمُنْصِفين والخطابُ معهم، والله يجتبي إليه مَن يشاءُ، ويَهدي إليه مَن يُنيب.

***

---

(١) في (ر) و(ع): «سمعه».

(٢) أخرجه الترمذي (٣٥٠٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠١٦١)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

تفصيل[١]
في تأصيل الذكر

إما قلبيٌّ: وهو الذكرُ بالكلام النَّفْسِي، أو: بالحضور.

وإما لساني: وهو الذِّكرُ بالكلامِ اللَّفظِيِّ.

ثم اللِّسانيُّ:

إما سرٌّ، وهو ما يَتلفَّظُ به بحيثُ يُسمع نفسَه، وإلا فلا يُعتدُّ به، قال الإمام النَّوويُّ في «الأذكار»: اعلم أنَّ الأذكارَ المَشروعَةَ في الصلاةِ وغيرِها واجبةً كانت أو مستحبةً لا يُحسَبُ شيءٌ منها ولا يُعتدُّ به حتى يَتلفَّظَ بِهِ بحيثُ يُسمع نفسَه، إذا كان صحيحَ السَّمْع لا عارضَ له. انتهى[٢].

وإما جهر، وأدناهُ أن يَتلفَّظَ به بحيثُ يُسمع غيرَه، وبينهُ وبينَ أَعلاه مراتبُ متوسطةٌ متفاوتةٌ، قال الشيخ ابن حجر الهَيْتَمي في «المنهج القويم»: وحدُّ الجَهْرِ أن يكونَ بحيثُ يُسمع غيرَه، والإسرارُ أن يكونَ بحيثُ يُسمع نفسَه. انتهى[٣].

وأَدْنى الجهر عند الحنفية في روايةٍ: إسماعُ نفسِه، وأدنى المُخافَتةِ تصحيحُ الحروفِ، وهو قولُ الكَرْخي، وفي كتاب الإمام محمد إشارةٌ إليه، فإنَّه قال: إن شاءَ قرأَ في نفسِه، وإن شاءَ جَهَر وأَسْمَع نفسَه. انتهى[٤].

---

(١) في (ع): «تأصيل».

(٢) «الأذكار» (ص: ٤٥).

(٣) «المنهاج القويم» (ص: ٩٩).

(٤) انظر: «البحر الرائق شرح كنز الدقائق» (١/ ٣٥٦)، و«البناية شرح الهداية» (٢/ ٣٠٠ ـ ٣٠١)، و«بدائع الصنائع» (١/ ١٦١ ـ ١٦٢)، و«فتح القدير» (١/ ٣٢٠) و«الأصل» لمحمد (١/ ١٦٣).

والأصحُّ كما في «المحيط» قولُ الشيخين الهِنْدُواني والفَضْلي، وهو الذي عليه الأكثرُ: أنَّ أدنى الجَهْرِ إسماعُ غيرِهِ، وأدنى المُخافتة إسماعُ نفسِه[١].

ومن هُنا قال في «فتح القدير»: إنَّ تصحيحَ الحُروفِ بلا صوتٍ إيماءٌ إلى الحروفِ بعَضَلات المخارجِ لا حروفُ، إذ الحروفُ كيفيةٌ تَعرِضُ للصَّوتِ، فإذا انْتَفى الصوتُ المَعْروضُ انتفَى الحرفُ العارِضُ، وحيثُ لا حرفَ، فلا كلامَ بمعنى المُتكلَّم به، فلا قراءةَ بمعنى التكلُّم[٢] الذي هو فعلُ اللِّسانِ، فلا مُخافتَة عند انتفاءِ الصوت، كما لا جَهْرَ. انتهى محرراً[٣].

تبصير الطالب بتنوير الغياهب

فإن قلتَ: احتَّج المانعونَ للجَهْرِ بقولهِ تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعٗا وَخِيفَةٗ وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

بيانُ ذلك: أنَّه قيَّد الأمرَ فيه بما دُون الجهرِ، والمتبادِرُ منه مُطْلَق الجَهْرِ، فيكونُ المأمورُ به هو الذِّكرَ النَّفسيَّ، والذكرَ الذي هو دون مُطلق الجهرِ، وهو الذِّكرُ اللِّساني الخفي الذي لا يُسمعُه غيرَ نفسِه، بقرينةِ المقابلة، وإذا انحصر المأمورُ به فيهما، لم يكن الجهرُ مما عليه أَمرُ الشرعِ.

قلت: لنا في الجوابِ عنه مَسْلكان:

الأول: لا نُسلِّم أنَ المرادَ مُطلقُ الجهرِ حتى يلزمَ منه انحصارُ المأمورِ به في الذِّكرِ النفسيِّ واللسانِ السريِّ، إذ لا شكَّ أنَّ ما تقدَّم إيرادهُ من الآياتِ

---

(١) انظر المصادر السابقة.

(٢) قوله: «به فلا قراءة بمعنى التكلم» ليس من (ع).

(٣) انظر: «فتح القدير» (١/ ٣٣١).

والأحاديث مما يدلُّ على أنَّ الجهرَ مأمورٌ به شرعاً، ومعلومٌ أنه لا يُسلك طريقُ التَّرجيح عند التعارضِ مهما أَمْكنَ الجمعُ، لما تقرَّر في الأصولِ أنَّ الجمعَ بين المُتعارضينِ مقدَّمٌ على التَّرجيحِ مَهْما أَمْكنَ الجمعُ، لأنَّ إعمالَ الدليلين أولى من إلغاءِ أحدِهما.

والجمعُ هنا ممكنٌ بأن يُقال: إن الجهر المأمورَ به هو الجهرُ المُعتدلُ وبقَدْرِ الحاجةِ ومُقتَضى الحال، والجهرَ المذكورَ في هذه الآية هو الجهرُ البالغُ أو الزَّائدُ على قَدْر الحاجةِ ومُقتَضى الحالِ، نبَّه على هذا غيرُ واحدٍ من العلماء، منهم: الإمامُ النوويُّ في «الأذكار» حيث تَرْجَم على حديث «الصحيحين»: «ارْبَعُوا على أَنْفسكم» بـ(بابِ النَّهي عن المُبالغة في رَفْعِ الصوتِ بالتكبيرِ ونحوِه)[1]، تَنْبيهاً على أنَّ المستفادَ من «ارْبَعُوا» الذي بمعنى: ارْفُقوا ولا تُجْهِدُوا أنفسَكم، إنما هو النَّهيُ عن المبالغةِ في رَفْعِ الصوتِ بالذِّكر، لا عن الرَّفْعِ مطلقاً، فلا تَنافيَ بين ما يدلُّ على كونِ الجهرِ مأموراً به، وبين ما يدلُّ على كونهِ مَنْهِيّاً عنه.

وعلى هذا ففي الآيةِ أمرٌ بالأقسامِ الثلاثةِ للذِّكرِ، أعني: الذكرَ النَّفسيَّ، والذكرَ اللِّسانيَّ بقِسْميهِ السريِّ والجهريِّ الشاملِ لأَدنى الجهرِ، والأوساطِ التي بين أَدْنى الجهرِ وبين حدِّ المبالغةِ الزائد على قَدْر الحاجةِ المنهيِّ عنها، لأنها تختلفُ باختلافِ الأحوالِ، وتَتفاوتُ، وكلُّها تندرجُ تحت ﴿دُونَ الجَهْرِ مِنَ القَولِ﴾ بالمعنى المذكورِ، وكان إيثارُه على نحو (خُفْية) لهذه النُّكتة؛ أي: لاحتوائهِ على الأقسام المشروعةِ المختلفةِ باختلافِ الأحوال، بخلافِ نحو (خُفْية)، والله أعلم.

---

(١) «الأذكار» (ص/ ٣٧٠، ٣٦٩)، و«صحيح البخاري» (٢٩٩٢)، و«صحيح مسلم» (٢٧٠٤).

المسلك الثاني:

سلَّمنا أنَّ المرادَ مُطلقُ الجهرِ، لكنَّه لا يَلزمُ منه كونُ المأمورِ به مُنْحصِراً في النَّفْسِي والسريِّ اللسانيِّ، وذلك لأنَّ التَّضَرُّعَ بمعنى الإعلانِ، بناءً على أنَّ البَيْضاويَّ قال في «تفسير» قولِهِ تعالى: ﴿تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأنعام: ٦٣]: مُعلِنينَ ومُسرِّينَ، أو: إعلاناً وإسراراً[(١)].

ووافقه المُفتيان أبو السُّعود وابنُ الكمال في المعنى، وقالوا وِفاقاً «للكشاف» في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ﴾ [النحل: ٥٣]: فما تَتضرَّعُون إلا إليه، والجُؤَار: رفعُ الصَّوتِ في الدُّعاء والاستغاثة. انتهى[(٢)].

ويشهدُ لهم حديثُ أبي هريرة: «إذا أَحبَّ اللهُ عَبْداً ابتلاهُ ليسمَعَ تَضرُّعهُ»[(٣)].

وعلى هذا يكونُ المعنى والله أعلم: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ﴾ مُسْتَحضراً معنَى الذِّكرِ ﴿فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا﴾ مُعْلِناً به بأَدْنى الجهرِ أو أحدِ الأوساطِ التي يَقْتضيهِ الحالُ

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢/ ١٦٦).

(٢) انظر: «الكشاف»، و«تفسير أبي السعود»، و«تفسير ابن كمال باشا»، عند تفسير الآية (٥٣) من سورة النحل.

(٣) أخرجه هناد في «الزهد» (٤٠٥)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٣١)، وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ١٢٢)، من طريق يحيى بن عبيد الله بن موهب التيمي، عن أبيه، عن أبي هريرة، وقال ابن عدي: يحيى بن عبيد الله يروي عن أبيه مالا أصل له، وأبوه ثقة، فلما كثر روايته عن أبيه ما ليس من حديثه سقط عن حد الاحتجاج به، وقال ابن معين: ليس بشيء. اهـ.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٣٢٩)، والشاشي في «مسنده» (٦١٢)، من طريق هشام، عن حماد، عن أبي وائل، عن ابن مسعود مرفوعاً، وحماد: هو ابن أبي سليمان، صدوق.

﴿وَخِيفَةً﴾ خافياً[1] لتربيةِ الحُضور، ﴿و﴾ متكلِّماً باللسان كلاماً ﴿دون الجهر من القول﴾؛ أي: مُسِرّاً.

وحاصله: واذكر ربك مُستحضِراً المعنَى في نفسِكَ، مُعْلِناً بالذِّكْرِ تارةً، ومُسِرّاً أُخرى، لتكونَ ذاكِراً جامِعاً بين القلبِ واللِّسانِ بحالتيهِ.

ويحتملُ أن يرادَ بالذِّكرِ في النَّفسِ: ما يُقابل الملأَ بالمعنى السابقِ في ثاني احتمَالَي حديثِ البخاريِّ، أعني: الذِّكرَ خالياً ومنفرداً عن الناس، فيكونُ حاصلُ المعنى على هذا: واذكر ربَّكَ خالِياً ومُنْفرِداً عن الناسِ، مُعْلِناً ومُسِرّاً بالغُدوِّ والآصال، ولا تَكُنْ من الغافِلينَ فيما بَيْنَهما، أو إذا كُنتَ في ملأٍ، بل حاضرَ القلبِ مع الذكر اللِّساني.

وعلى التقديرين يكونُ الجهرُ الذي بَقْدرِ الحاجةِ ومُقْتَضى الحالِ مأموراً به في صريحِ الآية، فلا يكون بدعةً، وهو المطلوبُ، وباللهِ التوفيقُ، والله أعلم.

ومما يؤيدُ أنَّ المرادَ بالجَهْرِ المَنْهيِّ عنه هو الجهرُ الزائدُ فوقَ الحاجةِ، حديثُ ابنِ عباسٍ عند البخاريِّ وغيرِهِ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ قال: نَزلَتْ ورسولُ الله ﷺ مُخْتفٍ بمكةَ، كانَ إذا صلَّى بأصحابهِ رَفَع صوتَه بالقرآنِ، وإذا سَمعَ المشركون سَبُّوا القرآنَ ومَن أَنزلهُ ومَن جاءَ به، فقال اللهُ تبارك وتعالى لنبيِّه: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ﴾؛ أي: بقراءتكَ فيسمعَ المشركون فيَسبُّوا القرآنَ ﴿وَلَا تُخَافِتْ بِهَا﴾ عن أصحابِكَ فلا تُسْمِعَهُم ﴿وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ١١٠] انتهى[2]= وذلكَ لوضوحِ دلالته على أنَّ الجهر المنهيَّ عنه هو ما زَادَ على قَدْرِ

---

(١) في النسخ: «خائفاً»، والمثبت هو الأنسب بالسياق.

(٢) «صحيح البخاري» (٤٧٢٢)، و«صحيح مسلم» (٤٤٦).

الحاجةِ من سماعِ أصحابِهِ بحيثُ يَنْتهي إلى المشركينَ، والمخافتةُ المنهيُّ عنها: أن يَخْفى بحيثُ يَقْصُر على قَدْرِ الحاجةِ من سماعِ أصحابه.

وقولنا: «الجهرُ الزائد على قَدْرِ الحاجة» أعمُّ من قولنا: «الجهر البالغ»، إذ الحاجةُ تختلفُ باختلافِ الأحوالِ والأشخاصِ، فقد تكون الحاجةُ إلى الجهر البالغ فيكونُ مَشْروعاً، كما في الأذانِ، فإنَّ عبد الله بن زيدٍ الأنصاريَّ رضي الله عنه لمَّا أُرِيَ الأذانَ وقصَّ الرُّؤيا على النبيِّ ﷺ قال: «إنها لرُؤيا حقٌّ إنْ شاءَ الله تعالى، فقُمْ مع بلالٍ فألْقِها عليهِ، فإنَّه أَنْدى صوتاً منك»[1]، فاختارَ الأرفعَ صوتاً، حتى إنَّه ﷺ أمرَ بلالاً أَنْ يُدْخل يديهِ في أُذنيهِ إذا أذَّن، وقال: «إنه أَرْفعُ لصوتكَ» أخرجه الطبرانيُّ عن سعدِ القَرظِ مؤذِّن رسولِ الله ﷺ[2].

وليس القصدُ في رَفْعِ الصَّوتِ بالأذانِ مَقْصوراً على إعلامِ الناس بالوقتِ، فقد أَمرَ أبو سعيد الخدريُّ عبدَ الله بنَ عبد الرحمن بن أبي صَعْصَعة الأنصاريَّ وكان يتيماً في حِجْرِ أبي سعيدٍ بذلكَ حين يكون في الباديةِ، حيث قال ـ كما[3] في الصحيح وغيره ـ: إنِّي أَراكَ تُحبُّ الغَنمَ والباديةَ، فإذا كنتَ في غَنَمِكَ وبادِيتكَ فأذَّنتَ للصلاةِ فارْفَعِ صوتَكَ بالنِّداءِ، فإنه «لا يسمعُ مَدَى صوتِ المؤذِّنِ بالنِّداء، جنٌّ ولا إنسٌ ولا حَجَرٌ ولا شجرٌ إلا شَهِدَ له يومَ القيامةِ» ـ وفي رواية: «يشهدُ له

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٩)، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، وأحمد (١٦٤٧٨) من حديث عبد الله بن زيد، وقال الترمذي: حديث عبد الله بن زيد حديث حسن صحيح اهـ. وقوله: «أندى صوتاً» أي: أرفع صوتاً، أفضل تفضيل من النداء.

(٢) أخرجه الطبراني في «الصغير» (١١٧٠)، وابن ماجه (٧١٠) مرفوعاً، وفي إسناده عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد القرظ، وهو ضعيف، وأبوه مجهول.

(٣) لفظ: «كما» لم يرد في (ح).

كلِّ رطبٍ ويابسٍ» ـ قال أبو سعيد: سمعتُه مِن رسولِ الله ﷺ[١].

فأرفَعُهم صوتاً أكثرُهم شهداءَ، وهذا من الحاجةِ.

وكما في تَبْليغِ العلم إذا كَثُر الجمعُ أو بَعُدوا، فإنَّ البخاريَّ لمَّا استدلَّ بحديثِ: فنادى بأعلى صوتهِ: «وَيْلٌ للأَعْقابِ من النارِ»[٢] على جواز رَفْعِ الصوتِ بالعِلم= قال الحافظ ابنُ حجرٍ: وإنما يتمُّ الاستدلالُ بذلكَ حيث تَدْعُو الحاجةُ إليهِ لبُعْدٍ أو كثرةِ جَمْعٍ، أو غيرِ ذلك، ويلتحقُ بذلكَ ما إذا كان في موعظةٍ كما ثَبَتَ ذلك[٣] في حديث جابرٍ: كان النبيُّ ﷺ إذا خَطَب وذَكَرَ الساعةَ اشتدَّ غَضَبُه وعَلَا صوتُه. أخرجه مسلمٌ، ولأحمدَ من حديث النُّعمانِ في معناه، وزاد: حتّى لو أنَّ رجلاً بالسُّوق لسَمِعَه. انتهى[٤].

ولا شكَّ في تفاوتِ مَراتبِ البُعْدِ والكَثْرةِ، وأنَّ منها ما يحتاجُ إلى النِّداء بَأعلى الصوتِ، كما في «الصحيح»[٥].

وكما في إسماع[٦] الصُّمِّ حتى يَفْقَه، فإنَّه من أنواع الصدقةِ، وقد يحتاجُ إلى الجهرِ البالغِ، ففي حديثِ أبي ذرٍّ عند أحمدَ والنَّسائيُّ وابن حِبان: «على كلِّ نفسٍ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩)، وابن ماجه (٧٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (١٦٢٠)، وأحمد (١١٣٠٥).
ولفظ: «ولا شجر ولا حجر» لم يرد عند البخاري والنسائي.
ورواية: «كل رطب ويابس» أخرجها النسائي (١٦٢١)، وابن خزيمة (٣٩٠) من حديث أبي هريرة.

(٢) «صحيح البخاري» (٦٠) باب مَنْ رفع صوته بالعلم.

(٣) لفظ: «ذلك» لم يرد في (ح).

(٤) انظر: «فتح الباري» (١/ ١٤٣)، وحديث جابر في «صحيح مسلم» (٨٦٧)، وحديث النعمان في «مسند أحمد» (١٨٣٩٨)، وإسناده حسن.

(٥) سلف قبل قليل.

(٦) في (ع): «سماع».

في كلِّ يومٍ طَلَعتْ عليهِ الشمسُ صدقةٌ منه على نفسِه... من أبوابِ الصَّدقةِ» وساقَ الحديثَ إلى أنْ قال: «وتُسْمِعُ الأصمَّ والأَبْكمَ حتى يَفْقَه» الحديثَ بطولِه[١].

ومن ذلكَ أحوالُ أهلِ الذِّكرِ، فإنَّ مِنْهم مَن يعملُ على جِلاءِ قلبِه، وهو محتاجٌ إلى الجَهْرِ والقوَّةِ لتحصيلِ الرِّقَّةِ والصَّفاءِ، لما رواه البيهقيُّ عن ابنِ عُمر مرفوعاً: «لكلِّ شيءٍ سِقالةٌ، وإنَّ سِقالةَ القلوبِ ذكرُ الله» الحديثَ[٢].

والصَّقْلُ يحتاجُ إلى القوةِ، إذ بها تَصلُ الحرارةُ إلى القلبِ، وهي تُذِيبُ شَحْمَ القلبِ بالتَّدريجِ، وبذلكَ يحصلُ للقلبِ الرِّقَّةُ والصَّفاءُ واللِّيْنُ والاطمئنانُ، وهي من الصِّفاتِ المحبوبةِ عند الله تعالى، فقد قال ﷺ: «إنَّ للهِ آنيةً من أهل الأرض، وآنيةُ ربِّكم قلوبُ عبادهِ الصَّالحينَ، وأحَبُّها إليهِ أَلْيَنُها وأرقُّها». رواه الطبرانيُّ عن أبي عِنَبة الخَوْلاني[٣].

وفي مسند الإمام أحمد بلفظ: «القلوبُ آنية اللهِ في أرضه، فأحبُّها إليه أَصْلَبُها وأَرَقُّها وأَصْفاها» كذا في «شفاء العليل» للعلامة ابنِ القيِّم[٤].

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٤٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٢٧)، وابن حبان مختصراً (٣٣٧٧).

(٢) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٩) من حديث ابن عمر، وفي إسناده سعيد بن سنان، قال الحافظ: متروك، ورماه الدارقطني وغيره بالوضع. و«سقالة» تروى بالسين والصاد، وهي: الجَلاءُ.

(٣) أخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (٨٤٠) من طريق بقية بن الوليد، عن محمد بن زياد، عن أبي عنبة الخولاني، قال العراقي في «تخريج الإحياء» (١/ ٨٩٠): فيه بقية بن الوليد، وهو مدلس لكنه صرح فيه بالتحديث. اهـ. قلت: لكنه في مطبوع «الشاميين» بالعنعنة.

وفي «تهذيب الكمال» للمزي (٣٤/ ١٥١): رواه أبو مطيع الأطرابلسي، عن محمد بن زياد، عن أبي عنبة الخولاني. وأبو مطيع ـ وهو معاوية بن يحيى ـ ضعيف.

(٤) كذا نسبه ابن القيم إلى «مسند أحمد» كما في «شفاء العليل» (ص: ١٠٦)، والخبر رواه أحمد في «الزهد» (٢٢٦٤) عن عبد الله بن الحارث، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان قال: «إن لله تبارك =

والقلبُ يُطلَبُ فيه اللِّينُ لقَبولِ الحقِّ، والصَّفاءُ والرقَّةُ لرؤيته، والصلابةُ لحفظه، فهي الصلابةُ المجامِعةُ للِّين لا المنافيةُ له، فلا تَنافي بين الروايتين، فالسَّالكُ العاملُ على جَلاء قَلْبِهِ محتاجٌ إلى الجهرِ والقوةِ لتحصيلِ الصفاتِ المحمودةِ للقلبِ، مُفْرداً كان أو في الجَمْع، وفي الجمعِ أشدُّ تأثيراً، ولهذا أَمرَ المارَّ برياضِ الجنة ـ المُفسَّرةِ بحِلَقِ الذكرِ ومجالسِه ـ بالرَّتْعِ فيها(١).

و﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴾ [الصف: ٤] والقتالُ في سبيلِ الله حسيٌّ ومعنويٌّ، ولهذا قال بعضُ المحقِّقين في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ﴾ [التوبة: ١٢٣]: إنَّ أولَ كافرٍ يَلِيْكَ نفسُكَ(٢)، فجِهادُها مقدَّمٌ على جِهاد الأبعدِ، ويدُ اللهِ مع الجماعةِ، فإذا كانوا على قلبٍ واحدٍ، كان الذكرُ أشدَّ تأثيراً بأَحَديةِ الجمع، وكانوا من المجاهدينَ في سبيلِ الله، الذينَ يُحبُّهم اللهُ، وبالله التوفيق.

* * *

= وتعالى في الأرض آنية، وأحب آنية الله إليه ما رقَّ منها وصفا، وآنية الله في الأرض قلوب عباده الصالحين»، وهذا ثر إسناده صحيح، وخالد بن معدان تابعي ثقة.

وأخرجه أحمد في «الزهد» (٨٣٠)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٩٧) من طريق محمد بن القاسم، عن ثور، عن خالد بن معدان، عن أبي أمامة مرفوعاً بمثل سابقه، وقال أبو نعيم: غريب من حديث ثور، لم نكتبه إلا من حديث محمد بن القاسم اهـ. ومحمد بن القاسم هو الأسدي الشامي قال الحافظ: كذبوه.

(١) أخرجه أحمد (١٢٥٢٣)، وفي إسناده محمد بن ثابت البناني، وهو ضعيف. وقد تقدم الحديث.

(٢) في هذا الكلام نظر، فإن ﴿ٱلْكُفَّارَ﴾ في الآية يراد بهم الكفار بالله بلا خلاف، فلا يليق أن توصف بذلك النفس المؤمنة بالله، فالنفس تبع لصاحبها، ولا شك أن المخاطب في هذا الكلام مؤمن.

تنبيه

[في جواب السيوطي على آية ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي...﴾]

قال الحافظ الجلالُ السيوطي في «نتيجة الفكر في الجهر بالذكر»:

فإنْ قلتَ: قد قال تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعٗا وَخِيفَةٗ وَدُونَ ٱلۡجَهۡرِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

قلتُ: الجوابُ عن هذه الآيةِ من ثلاثةِ أوجهٍ:

الأول: أنها مكيةٌ كآيةِ الإسراء: ﴿وَلَا تَجۡهَرۡ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتۡ بِهَا﴾ [الإسراء: ١١٠] وقد نَزَلت حين كان النبيُّ ﷺ يجهرُ بالقرآنِ، يَسمعُه المشركون فيسبُّون القرآنَ ومَن أَنزله، فأمرَ بالتَّركِ سدّاً للذَّريعةِ، كما نَهى عن سبِّ الأصنامِ لذلك في قوله: ﴿وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ﴾ [الأنعام: ١٠٨][(١)].

قلتُ: وفي «الدر المنثور» من حديثِ ابن عباس: ولمَّا هاجَرَ إلى المدينةِ سَقَط هذا كلُّه. رواه ابن أبي حاتم وابن مَرْدويه في «التفسير»[(٢)].

وفي «نتائج الأفكار» للحافظ ابنِ حجر: ذكرُ سببٍ آخرَ لنزولِ آية: ﴿وَلَا تَجۡهَرۡ﴾ فقد قال: أخرج ابن مَرْدويه في «التفسير» من رواية يزيد النَّحْوي عن عكرمة عن ابن عباس ـ بعد ذكرِ السببِ المذكور، أعني: سبَّ المشركينَ القرآنَ ومَنْ

---

(١) انظر: «نتيجة الفكر» (الحاوي) (١/ ٤٦٦)، وأخرج سبب النزول البخاري (٤٧٢٢)، ومسلم (٤٤٦) من حديث ابن عباس.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٥/ ٣٥٠)، وأخرجه الطبري في «تفسيره» (١٥/ ١٣٩)، من طريق الضحاك، عن ابن عباس، وإسناده منقطع، الضحاك لم يلق ابن عباس.

أَنزله ـ: ونزلت: ﴿ وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعٗا وَخِيفَةٗ ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] فكانَ لا يُسمِع مَن خَلْفَه من المؤمنينَ، فشقَّ عليهم، فنزلت: ﴿وَلَا تَجۡهَرۡ﴾[1].

قال الحافظُ ابن حجر: وقد رَجَّح بعضُهم السببَ الثاني، ويُمكن الجمع بأنَّ الآيَة نَزلت في الأمرين معاً. انتهى[2].

وهو دليلٌ على أنَّ الجهرَ المَنْهيَّ عنه في قوله: ﴿وَلَا تَجۡهَرۡ بِصَلَاتِكَ﴾ هو الزائدُ على قَدْرِ الحاجةِ كما مرَّ، فإنَّ الصحابةَ لمَّا شقَّ عليهم كونُه لا يُسمِعُهم أنزلَ الله: ﴿وَلَا تُخَافِتۡ بِهَا﴾ بحيثُ لا تُسْمِع مَن خَلْفَك من المؤمنين، فإذا أَسْمع مَن خَلْفه من الصُّفوف فقد جَهَر بقَدْرِ الحاجةِ بلا شكٍّ.

وقال السيوطيُّ رحمه الله في «لباب النقول»: وأَخرج البخاريُّ عن عائشة أَنَّها ـ أي: آية ﴿وَلَا تَجۡهَرۡ بِصَلَاتِكَ﴾ ـ نزلَتْ في الدُّعاء[3].

قال: ورجَّح ابنُ جرير والنَّوويُّ الروايةَ الأُولى ـ أي: أنَّ السببَ سبُّ المشركين القرآنَ.. إلخ ـ لكونها أصحَّ سنداً[4].

قال الحافظ ابن حجر: لكن يحتملُ الجمعَ بينهما بأَنَّها نَزلَت في الدُّعاء داخِلَ الصلاةِ، وقد أَخرجَ ابنُ مردويه من حديث أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلى عند البيتِ رَفَع صوتَه في الدُّعاء فنَزلَت. انتهى[5].

---

(١) انظر: «نتائج الأفكار» (١/ ٣٥).

(٢) انظر المصدر السابق.

(٣) انظر: «لباب النقول» (ص: ١٢٨)، و«صحيح البخاري» (٤٧٢٣)، و«صحيح مسلم» (٤٤٧).

(٤) انظر: «لباب النقول» (ص: ١٢٨)، و«تفسير الطبري» (٥/ ١٣٦)، و«المجموع شرح المهذب» للنووي (٣/ ٣٥٦).

(٥) انظر: «لباب النقول» (ص: ١٢٨)، و«فتح الباري» (٨/ ٤٠٥ ـ ٤٠٦).

وقال في «الدر المنثور»: وأخرج الطبرانيُّ والبيهقيُّ في «سننه» عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلَا تَجْهَرْ﴾ الآية قال: وكان الرجلُ إذا دعا في الصلاةِ رَفعَ صوتَه. انتهى[١].

وَلْنَرجع إلى تتمةِ كلام السُّيوطي في «نتيجة الفكر»، قال:

الثاني ـ أي: من أوجهِ الجوابِ عن آية: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ الآية ـ: أنَّ جماعةً من المفسِّرين منهم عبدُ الرحمن بنُ زيد بن أسلم شيخُ مالكٍ، وابنُ جرير، حَمَلوا الآيةَ على الذكرِ حالَ قراءة القرآنِ، وأنه أمرٌ له بالذِّكرِ على هذهِ الصفةِ تَعْظيماً للقرآن أن تُرفع عنده الأصواتُ، ويقوِّيه[٢] اتصالُها بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟﴾ [الأعراف: ٢٠٤][٣].

قلت: وعلى هذا يحتملُ أن يرادَ بقولهِ ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ﴾: دون الجهرِ الذي يُقرأ به القرآن. والله أعلم.

ثم قال السُّيوطيُّ:

الثالث ـ أي: من أوجهِ الجواب ـ: ما ذَكَره السادةُ الصُّوفية: أنَّ الأمرَ في الآيةِ خاصٌّ بالنبيِّ ﷺ الكاملِ المُكمَّل، وأما غيرُه ممن هو محلٌّ للوَساوِس والخَواطرِ الرَّديَّةِ فمأمورٌ بالجهرِ، لأنَّه أشدُّ تأثيراً في دَفْعِها[٤].

---

(١) انظر: «الدر المنثور» (٥/ ٣٤٩)، وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/ ١١٧١٠)، والبيهقي في «السنن» (٣٠١٠)، وقال البيهقي: كذا في هذه الرواية، وليست بقوية اهـ. قلت: في إسناده أشعث بن سوار ضعيف.

(٢) في (ع): «ويقربه».

(٣) انظر: «نتيجة الفكر» (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٧١).

(٤) المصدر السابق (١/ ٤٧١).

قلتُ: وكأنَّه يشيرُ إلى ما نَقَله في رسالته المسماة: «تعريف الفِئة بأجوبة الأسئلة المئة» في جواب السُّؤال الثالث والثلاثين، وهو: هل أَفْضلُ الذِّكرِ سرٌّ أم علانيةٌ؟ عن العارف بالله محيي الطريقة في مصرَ الشيخِ يوسفَ العَجَميِّ[1] المدفونِ بالقَرافةِ ـ قدَّس الله رُوْحَه ـ من قوله: إنَّ الله تعالى خاطَبَ سيدَ أهلِ الحَضْرة محمداً ﷺ بعد أَنْ عرَّفهَ [بربِّه و] نفسِه، وأَراه كيفَ مدَّ الظِّلَّ بمثلِ قوله تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعٗا وَخِيفَةٗ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقولهِ: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيۡفَ مَدَّ ٱلظِّلَّ﴾ [الفرقان: ٤٥] ومَن لا يعرفُ ربَّه ولا نفسَه، ولا أَراه كيف مدَّ الظِّلَّ، فكيفَ يذكُر ربَّه في نفسِه، أو كيفَ يَرى مدَّ الظِّلِّ؟ بل هم المُخاطَبون بمثل قوله تعالى: ﴿ٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ ذِكۡرٗا كَثِيرٗا﴾ [الأحزاب: ٤١] إلى هنا كلامه[2]، وهو كلامٌ موجزٌ، وتحتَه بحارٌ زاخرةٌ.

ثم قال: والجَمْعُ بين الأدلةِ: أنَّ الذَّاكرينَ إذا كانوا مجتمِعينَ على الذِّكرِ، فالأَوْلى في حقِّهم رَفْعُ الصوتِ بالذكرِ والقوةُ، وأما إذا كان الذَّاكرُ وَحْدَه، فإنْ كانَ من الخاصَّةِ فالإخفاءُ في حقِّه أَوْلى، وإن كان من العامَّةِ فالجهرُ في حقِّه أَفضلُ... إلى آخرِ ما نَقَلناه عنه في «نشر الزهر»[3].

قلت: وعلى فَرْضِ اختصاصِ الآية به ﷺ فليس أمراً بحَصْرِ الذكر في هذا النوع الخاصِّ الذي هو الذِّكرُ في النفس، بل به وبما هو دونَ الجهرِ البالغِ، أو الزَّائدِ على قَدْر الحاجة، فيكون الجهرُ المعتدلُ والجهرُ بقَدْر الحاجةِ داخلاً في المأمورِ

---

(١) هو يوسف بن عبد الله بن عمر الكوراني العجمي، المتوفى سنة (٧٦٨هـ) انظر ترجمته في: «طبقات الأولياء» لابن الملقن (ص: ٤٩٢)، و«السلوك» للمقريزي (٤/ ٣١٠).

(٢) انظر: «تعريف الفئة» (الحاوي للفتاوى) للسيوطي (٢/ ٣٧٦). وما بين معكوفتين منه.

(٣) المصدر السابق (٢/ ٣٧٦). وانظر: «نشر الزهر في الذكر بالجهر». وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع.

بهِ، الذي لا يختصُّ هو به بالاتفاق، وهذا متعيِّنٌ، فإنَّه ﷺ قد كانَ يجهرُ بالذِّكرِ إذا سلَّم من صلاتهِ بأعلى صوته، ويجهرُ في مجالسِه مع أصحابهِ حتى إن الصحابيَّ يقولُ: إنْ كُنَّا لنعدُّ له في المجلسِ «ربِّ اغفرِ وتُبْ عليَّ، إنَّكَ أنتَ التوابُ الغفورُ» مئةَ مرة[(١)].

وفي غيرِ ما موطنٍ من كلِّ شَرَف وواد وفَدْفَدٍ في الحجِّ والعُمرةِ والغَزْوِ، وفي الطَّوافِ، وفي السَّعي، وفي المَوْقفِ، وفي المُزْدلفةِ والمَشْعَر الحرام، وفي منىً، وفي بيتِهِ، وفي المسجد في تهجُّدِه، وغير ذلك مما سَبَق بعضُه مفصَّلاً في الأحاديثِ السابقة.

بل قد باشَرَ الأذانَ المحتاجَ إلى الرَّفْعِ البالغِ بنفسِه الشريفةِ ﷺ في السَّفرِ، فقد رُوِّينا في «جامع الترمذي» من حديث عَمْرو بن عثمان بن يَعْلَى بن مُرَّة، عن أبيه، عن جدِّه: أنَّهم كانوا في مَسيرٍ، فانْتَهوا إلى مَضِيقٍ، فحَضَرتِ الصلاةُ، فمُطِروا، السماءُ من فوقِهم والبِلَّةُ مِن أسفلَ منهم، فأذَّن رسولُ الله ﷺ وهو على راحِلَتِهِ وأقامَ. الحديثَ[(٢)].

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٧٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٩). وتقدم.

(٢) «الجامع» للترمذي (٤١١)، وقال: حديث غريب، تفرد به عمر بن الرمَّاح البلخي، لا يعرف إلا من حديثه، وقد روى عنه غير واحد من أهل العلم اهـ. وهو ثقة، لكن رواه عن عمرو بن عثمان بن يعلى بن مرة، عن أبيه عثمان بن يعلى، وكلاهما مجهول، وضعف الحديث البيهقي وابن القطان وابن العربي.

وقد أخرجه أحمد في «مسنده» (١٧٥٧٣) من حديث يعلى بن مرة أيضاً، وفيه: فحضرت الصلاة، فأمر المؤذن، فأذن فأقام.

وقال ابن حجر في «التمييز» (٢/ ٥٩٥): ورجح السهيلي هذه الرواية، لأنها بينت ما أجمل الترمذي، وإن كان الراوي له عن عمر بن الرماح عنده شديد الضعف اهـ.

قال الحافظ السيوطي في «قوت المغتذي»: استدلَّ بهذا النَّوويُّ وغيرُه على أنَّه ﷺ باشَرَ الأذانَ بنفسِه، وعلى استحبابِ الجَمْعِ بين الأَذانِ والإقامةِ. ذَكَره في «شرح المهذب» مَبْسوطاً، وفي «الروضة» مختصراً، ووَرَدَت روايةٌ أُخرى صريحةٌ في ذلك في «سنن سعيد بن منصور». انتهى[1].

فسواءٌ قُلنا: هذا كانَ بمكةَ ولمَّا هاجَرَ إلى المدينة سَقَط هذا كلُّه كما صرَّح به ابنُ عباسٍ[2]، أو: إنَّ المرادَ النَّهيُ عن الجهرِ حالَ قراءةِ القرآنِ تَعْظيماً للقرآن، أو: إنَّه مختصٌّ بالنبيِّ ﷺ؛ أي: في قِسْمِهِ الأول لا مطلقاً؛ لِمَا مرَّ، أو: النَّهيُ عن الجَهْرِ البالغِ أو الزائد على قَدْر الحاجة، فلا حُجَّةَ على جميع التَّقادير في الآيةِ لمُنكرِي الجهرِ على الإطلاق أصلاً، لأنَّ الجهر ثابتٌ بالكتاب، والسنة من النبيِّ ﷺ، ومن الصحابة، ليلاً ونهاراً، سفراً وحَضراً، سهلاً وجبلاً، وادياً وشَرَفاً، وصُعوداً وهُبوطاً، غزواً وحجّاً وعمرة، وغير ذلك، فلا يتأتَّى إنكارهُ كليّاً أصلاً، فلا بدَّ من أحدِ وجوهِ الجَمْع.

وأياًّ ما كانَ، فالمقصودُ ـ وهو مشروعيةُ الجهرِ المعتدل وبقَدْر الحاجة ـ حاصلٌ ألبتة، وهو المطلوبُ وباللهِ التوفيقُ.

* * *

(١) انظر: «قوت المغتذي» (١/ ١٩٤)، و«شرح المجموع» للنووي (٣/ ١٠٦) ولم أقف عليه في المطبوع من «سنن سعيد بن منصور».

(٢) تقدم قريباً.

وصل

[في أن الجهر بالدعاء ليس من الاعتداء فيه]

فإن قلتَ: قد قال تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] وفُسِّر الاعتداءُ بالجَهْرِ كما رواه ابنُ أبي حاتم عن زيد بن أسلم(١).

قلت: قد فُسِّر أيضاً التَّضرُّعَ بالعلانيةِ، والخفيةُ بالسرِّ، كما رواه أبو الشيخ عن قَتادة(٢).

ويؤيدهُ حديثُ أبي هريرة وابنِ مسعود عند البيهقيِّ والديلمي بسندٍ حسنٍ لغيره: «إذا أحبَّ اللهُ عبداً ابتلاهُ ليسمعَ تضرُّعَه»(٣) لدلالته على أنَّ التَّضرُّعَ مسموعٌ، وقد وَقَع في الآيةِ في مقابَلِة (خُفيةً) فيكون بمعنى العَلانية.

يوضِّحُه ما رواه الخليليُّ من حديث جابرٍ: إن المؤمنَ ليَدْعُو اللهَ تعالى فتُبْطِئ عليه الإجابةُ، فتضجُّ الملائكةُ لذلكَ، فيقول الله تعالى: «أُبطِئُ للمؤمنِ لئلا ينقطعَ عنِّي ويَذْكُرني، فإنِّي أُحبُّه، وأحبُّ تَضرُّعَه»(٤) مع قولهِ في حديث أنسٍ عند ابن النجَّار: «أنَّ العبدَ المؤمنَ ليدعو اللهَ، فيقول اللهُ تعالى لجبريل: «لا تُجِبه، فإني أُحبُّ أن أسمعَ صوتَه» الحديث(٥). حيث عبَّر بصوتهِ مكانَ تَضرُّعهِ.

وهذه الأحاديثُ مما يَشهدُ للبيضاويِّ في تفسيره التَّضرُّعَ بالإعلانِ، حيث

---

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٠٠).

(٢) انظر: «الدر المنثور» (٣/ ٤٧٥).

(٣) تقدم قريباً.

(٤) أورده المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢/ ٨٦).

(٥) أورده المتقي الهندي في «كنز العمال» (٢/ ٨٥)، وقال: فيه إسحاق بن أبي فروة اهـ. وهو متروك.

قال في قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأنعام: ٦٣]: مُعْلِنينَ ومُسرِّينَ، أو: إعلاناً وأسراراً[١].

وقال وِفاقاً «للكشاف» في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ﴾ [النحل: ٥٣]: فما تتضرَّعُونَ إلا إليه، والجُؤَارُ: رَفْعُ الصَّوتِ في الدُّعاءِ والاستغاثةِ[٢]. فإنهما فَسَّرا «تجأرون» بـ: تتضرَّعُونَ ـ وهو تفسيرُ مجاهدٍ كما في «الدر المنثور»[٣] ـ مع تفسيرِهما «الجؤار» برفع الصوت في الدعاءِ والاستغاثةِ.

ويزيدُ المقامَ تأييداً قولُه تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُم﴾ الآية [الأنفال: ٩] إذ الاستغاثةُ برَفْع الصوتِ في الدُّعاء.

وكذلكَ وَقَع يومَ بدرٍ، ففي «صحيح مسلم» و«جامع الترمذي» عن عمر رضي الله عنه قال: لما كانَ يومُ بدرٍ ونَظَر رسولُ الله ﷺ إلى المشركينَ وهم ألفٌ، وأصحابُه ثلاثُ مئةٍ وتسعةَ عَشَر ـ لفظ الترمذي: وبِضْعةَ عَشَر رجلاً ـ فاستقبل نبيُّ اللهِ القبلةَ ثم مَّد يديهِ، فجعَل يهتِفُ بربِّه: «اللهمَّ أنْجِزْ لي ما وَعَدتني، اللهم آتِ ما وَعَدتني، اللهمَّ إن تَهْلِكْ هذه العِصابةُ من أهل الإسلامِ لا تُعْبد في الأرض» فما زالَ يهتِفُ بربِّه، مادّاً يديهِ، مستقبِلاً القبلةَ، حتى سَقَط رداؤه عن مَنْكِبيهِ، فأتَاه أبو بكر فأَخذَ رداءَه فألقاهُ على مَنْكِبيه ثم التَزمهُ من وَرائهِ، فقال: يا نبيَّ الله كذاكَ مُناشدتك ربَّكَ ـ بالذال المعجمة عند جماهير رواة مسلمٍ، ولبعضهم: كفاكَ، بالفاء ـ فإنَّه سيُنْجِز لكَ ما وَعَدك. الحديث[٤].

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٢/ ١٦٦).

(٢) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/ ٢٢٩)، و«الكشاف» (٢/ ٦١١).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٥/ ١٣٧).

(٤) «صحيح مسلم» (١٧٦٣)، و«الجامع» للترمذي (٣٠٨١)، وفيهما: «كفاك» بالفاء، وقال القاضي =

وذلك أنَّه قال: «جَعَل يهتفُ بربِّه» والهتافُ: الصياح، ففي «القاموس»: هَتَف به هُتافاً بالضَّم: صاح[١].

وقد اجتهد ﷺ في الدُّعاءِ وتَعرُّضِه لطلبِ الحاجةِ تَضرُّعاً واستغاثةً، حيث استقبلَ القبلةَ مُبْتَهلاً، مادّاً يديهِ مُتضرِّعاً، رافعاً صوتَه مُتذلِّلاً مُخْلِصاً.

وفي «القاموس»: تَضرَّع إلى اللهِ: ابْتَهلَ وتذلَّل، أو: تَعرَّض بطَلَبِ الحاجةِ[٢].

والابتهالُ: الاجتهادُ في الدُّعاء وإخلاصه[٣]. انتهى.

وفي «سنن أبي داود» عن ابن عباس: الابتهال: أن تمدَّ يديكَ جميعاً. انتهى[٤].

وإيثارُه ﷺ الدُّعاءَ «تَضرُّعاً» على «خفية» في مثلِ هذا الموطنِ العظيمِ الذي قال الله تعالى فيه: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ [آل عمران: ١٢٣] دليلٌ على أنَّه أَحبُّ إلى الله تعالى، لما فيه من إظهارِ الافتقارِ حسّاً ومعنىً، والتوجهِ إلى الله بكُلِّيتهِ، وكأنَّه لهذا قُدِّم في الآيةِ على «خفية». والله أعلم.

ومما يدلُّ على أنَّ التَّضرعَ محبوبٌ عند الله قولُه تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ﴾ [الأنعام: ٤٢] وقولُه تعالى: ﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟﴾ [الأنعام: ٤٣] وقولُه: ﴿فَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ﴾ [المؤمنون: ٧٦]

= عياض في «إكمال المعلم» (٦/ ٩٤): «كذاك مناشدتك ربك» كذا لكافة الرواة، وللعذري بالفاء، وهما بمعنى، كذاك: حسبك.

(١) «القاموس» (ص: ٨٦١) (هتف).

(٢) «القاموس» (ص: ٧٤١) (ضرع).

(٣) «القاموس» (ص: ٩٧٠) (بهل).

(٤) «سنن أبي داود» (١٤٨٩).

وإذ قد تبيَّن صحةُ تفسيرِ التضرُّعِ برفع الصوتِ في الدُّعاء، وتبيَّنَ أنَّه محبوبٌ عندَ الله، ظَهرَ أنَّ الاعتداءَ في الدُّعاءِ إذا فُسِّر بالجهرِ يُراد به رَفْعُ الصوتِ الزَّائدِ على قَدْرِ الحاجةِ ومقتضى الحالِ، لا مطلقُ الجهر، جَمْعاً بين الأدلةِ، وتوفيقاً بين أولِ الآية وآخرِها.

وبذلك قيَّده الحافظُ ابن حجر في «فتح الباري» على تقديرِ تفسيرهِ برَفْعِ الصوتِ، حيثُ قال: الاعتداءُ في الدُّعاء يَقعُ بزيادةِ الرَّفْعِ فوق الحاجةِ، أو بطلبِ ما لا يُستحبُّ حصولُه شرعاً، أو بطلب معصية، أو بما لم يُؤْثَر، خصوصاً ما وَرَدت كراهتهُ كالسَّجعِ المُتكلَّف. انتهى[1]. وبالله التوفيق.

* * *

تنبيه

قال السيوطيُّ رحمه الله في «نتيجة الفكر»:

فإن قلت: قد قال تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ وقد فُسِّر الاعتداءُ بالجهرِ في الدُّعاء.

قلتُ: الجوابُ عنه من وجهين:

أحدهما: إنَّ الراجحَ في تفسيره أنَّه تجاوزُ المأمورِ به، واختراعُ دعوةٍ لا أصلَ لها في الشَّرع.

الثاني: على تقدير التَّسليمِ، فالآيةُ في الدُّعاء لا في الذِّكرِ، والدُّعاءُ بخصوصِه

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٨/ ٢٩٨)، وفيه: «أو بطلب ما يستحيل حصوله» بدل: «أو بطلب ما لا يستحب حصوله».

الأفضلُ فيه الإسرارُ لأنَّه أقربُ إلى الإجابةِ، ولذا قال تعالى: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣]. انتهى[1].

قلت: لا شاهدَ له في الآيةِ على أنَّ الإسرارَ بالمعنى المقابل لأَدْنى الجهرِ أفضلُ من الإعلانِ مُطلقاً، لما سيأتي في الفصل السابع: أنَّ النداءَ فوقَ المُناجاةِ، ومن لَوازمِ المُناجاةِ إسماعُ الغيرِ، فالنداءُ فوق أَدْنى الجَهْر، لكنَّه في الآيةِ وصِفَ بكونه ﴿خَفِيًّا﴾.

فغايةُ ما يَقتضيهِ الوَصْفُ بالخفَاء أن يكونَ فوقَ أَدْنى الجهرِ الذي هو المُناجاةُ، ودونَ أكثرِ أوساط الجهرِ المشروعةِ، أو يكونَ آخرَ درجةِ الأوساط.

وأيّاً ما كان ففي الآيةِ دليلٌ على أن دعاءَه ﷺ كان جَهْراً فوق أَدْنى الجهر، فكيف يُحتجُّ بها على أَفْضليةِ الإسرارِ بالمعنى المقابلِ لأَدْنى الجهر؟!

نعم إذا كان الدَّاعي بحيثُ يَخْشى شَوْبَ الرِّياء في الإعلانِ اتَّجهَ حينئذٍ أفضليةُ الإسرارِ، فليست الأفضليةُ على إطلاقِها، إذ قد يكونُ الجهرُ أفضلَ إذا تحقَّق الإخلاصُ، فإنه ﷺ كان يجهرُ بـ: «رب اغفر لي وتُبْ عليَّ إنك أنت التوابُ الغفور» في اليوم مئةَ مرةٍ في مجلِسه بين الصحابة، كما مرَّ، ومجردُ التعليمِ لا يُحْوِج إلى هذا التكرارِ كلَّ يومٍ مئةَ مرةٍ.

فلابدَّ أن يكونَ لإيثارهِ الجهرَ على الإخفاءِ وَجْهُ أفضليةٍ، ككون التَّضرع محبوباً عند الله تعالى كما مرَّ، أو لكونهِ متضمِّناً لإظهارِ الافتقارِ بظاهرهِ وباطنهِ، وهو أتمُّ في العبودية، وكأنَّه من هنا وَردَ حديثُ: «لا يقولُ أحدُكم: اللهمَّ اغْفِر لي إن شئتَ،

---

(١) انظر: «نتيجة الفكر» (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٧٢).

واللهمَّ ارْحَمني إنْ شئت»[١] فإنَّه وإنْ كان مِن وجهٍ استسلاماً، لكنَّه يُوهم الاستغناءَ من وجهٍ آخرَ، فلا يُناسب الدُّعاءَ الذي هو «مُخُّ العِبادةِ»[٢] وأشرفُها، ومفتاحُ الرحمة، ولهذا قال بعده: «وَلْيَعْزِم المسألةَ، فإنَّه يفعلُ ما يشاءُ، لا مُكْرِهَ له»[٣] فإنَّ العزمَ في المسألةِ من مؤكِّداتِ الافتقارِ والذُّلِّ الموجِبِ للدُّعاءِ.

كما أنَّ من مُؤكِّداتِهِ التأمينُ، ولذا وَرَد كما في حديث أبي هريرة عند ابن عَديٍّ: «إذا دعا أحدُكم فليُؤمِّن على دعاءِ نفسِه»[٤]، وذلك أنَّ التأمينَ على دعاءِ نفسِهِ أتمُّ في الذلِّ والافتقارِ، وذلك من أقرب الوسائلِ للسَّائل، يُوضِّحهُ أن السُّنةَ على الرَّاجحِ أن يجهرَ بالتأمينِ، كما سيأتي بيانهُ إن شاء الله تعالى، إذ في الجهرِ يتضاعَفُ وجوهُ الافتقارِ من القلبِ أولاً بالاهتمام، ومن اللسانِ ثانياً بالكلام، ومن الأذنِ ثالثاً باستماعٍ، ومن القلبِ رابعاً عَوْداً على بَدْءٍ بالتعقُّل وتجديدِ الرَّغبةِ، والله أعلم.

فائدة

[حديث «مسند أبي حنيفة» عن عمر بن الخطاب]

أخبرنا شيخنا الإمام صفيُّ الدين أحمد بن محمد المدني الأنصاري قُدِّس سرُّه إجازةً، عن شيخه المحقِّق أبي المواهب أحمد بن علي العيَّاشي الشِّنَّاويِّ ثم المدني قُدِّس سرُّه، عن شيخ الإسلام شمس الدين محمد بن أحمد الرَّمْليِّ، عن

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩) من حديث أبي هريرة.

(٢) أخرجه الترمذي (٣٣٧١)، والطبراني في «الدعاء» (٨) من حديث أنس، وقال الترمذي: حديث غريب، من هذا الوجه اهـ. وهو حديث حسن بشواهده.

(٣) قطعة من حديث أبي هريرة المخرج آنفاً.

(٤) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥/ ١٧٣) من حديث أبي هريرة، وفي إسناده طلحة بن عمرو الحضرمي وهو متروك، وقال ابن عدي: لا يتابع عليه.

شيخ الإسلام زين الدين زكريا بن محمد الأنصاري، عن قاضي الحرمين سراج الدين أبي المكارم عبد اللطيف ابن أبي الفتح محمد الحسنيِّ الفاسيِّ ثم المكيِّ الحنبليِّ، عن علم الدين أبي الربيع سليمان بن خالد الإسكندريِّ وصلاح الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن إبراهيم ابن أبي عمر الحنبليِّ، كلاهما عن فخر الدين أبي الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسيِّ الحنبليِّ المعروف بابن البخاريِّ، عن أبي طاهر بركات بن إبراهيم بن طاهر بن بركات بن إبراهيم[١] الخُشُوعي، عن الحافظ أبي عبد الله الحسين بن محمد بن خُسْرو البَلْخي، قال: أخبرنا الشيخ أبو الفضل ابن خَيْرون، قال: أخبرنا خالي أبو علي، قال: أخبرنا أبو عبد الله بن العلَّاف، قال: أخبرنا عمرو الأُشناني، قال: أخبرنا المنذر بن محمد، قال: أخبرنا أبي، قال: حدثنا عبيد الله بن الزبير، عن الإمام أبي حنيفة النُّعمان بن ثابتٍ الكوفي رضي الله عنه، عن موسى بن أبي كثير، عمَّن حدَّثه، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه: أنه أَبْصَرهم يُهلِّلُونَ ويكبِّرون، فقال: هِيْ هِيْ وربِّ الكعبةِ، فقيل له: وما هي؟ فقال: كلمةُ التَّقوى وكانوا أحقَّ بها وأَهْلَها[٢].

وهذا الحديث وإن كان في سَندِهِ مجهولٌ، لكنَّه يصحُّ الاحتجاج به على طريقةِ ابن حِبان وطريقة الترمذي، أما على طريقة ابن حِبان فلِمَا قال الحافظ ابن حجر: إنَّ لابن حبانَ طريقةً في التَّوثيقِ، وهي أنَّ الراوي إذا كان كلٌّ من شيخِهِ والرَّاوي عنه ثقةً، ولم يكن حديثُه منكراً، فهو عنده ثقةٌ وإن كان مجهولَ العين. انتهى[٣].

---

(١) لفظ: «بن إبراهيم بن طاهر بن بركات بن إبراهيم» لم يرد في (ر)، والمثبت من (ح) و(ع) وانظر ترجمته: «سير أعلام النبلاء» (٢١/ ٣٥٥).

(٢) أخرجه أبو يوسف في «الآثار» (٥٥٦) عن أبي حنيفة، به.

(٣) نقله البقاعي في «النكت الوفية» (٢/ ٤٤٦) عن شيخه ابن حجر.

وهذا الحديثُ كذلك، فإنَّ مجهولَ العينِ هنا شيخُه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولا كلاَم فيه، والرَّاوي عنه موسى بن أبي كثير شيخُ الإمام أبي حنيفة، وهو ثقةٌ، فقد قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: لم يُصِبْ مَن ضعَّفَه[١].

والحديثُ ليس بمنكرٍ، لأن تفسيرَ كلمةِ التَّقوى بـ«لا إله إلا الله» رُوي مرفوعاً عن عمرَ نفسِه من وجهٍ آخر[٢]، وعن أبي هريرة[٣]، وأبي بن كعب[٤]، وسلمة بن الأكوع[٥]، وموقوفاً عن علي[٦]، وابن عمر[٧]، وابن عباس[٨]، وكونهم جَهَروا بها رُوي عن ابن عُمر أيضاً في خصوصِ هذه الروايةِ التي بلفظ «كلمة التقوى» كما في «الدر المنثور»[٩].

وثَبتَ الجهرُ من غيرِ هذا الوجهِ عمَّن لا يُحصونَ هنا[١٠] من الصحابةِ رضي الله عنهم، فالحديث على طريقة ابن حِبان رجالهُ كلُّهم ثقاتٌ، فهو صحيحٌ أو حسنٌ لذاته.

وأمَّا على طريقةِ الترمذيِّ، فلأنَّه حسنٌ لغيره، لأنه عرَّف الحسنَ لغيرهِ بأنْ لا

---

(١) «التقريب» (ص: ٥٨٢).

(٢) أخرجه أحمد (٤٤٧)، وإسناده قوي.

(٣) أخرجه ابن حبان (٢١٨).

(٤) أخرجه الترمذي (٣٢٦٥).

(٥) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦٠٦).

(٦) أخرجه الحاكم (٣٧١٧) وصححه.

(٧) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٩٧٩٨).

(٨) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٦١١).

(٩) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٥٣٧)، ونسبه لعبد الرزاق وغيره.

(١٠) لفظ: «هنا» ليس في (ح).

يكونَ في إسنادِهِ مَن يُتَّهم بالكذبِ، ولا يكون الحديثُ شاذّاً، ويُروى من غيرِ وجهٍ نحوُ ذلك، وهذا الحديثُ كذلك، إذ قد علمتَ أنه ليس شاذاً، وأنه يُروى من غيرِ وجهٍ مرفوعاً وموقوفاً.

ومن المقرَّر أن مَن لا يُتَّهم بالكذبِ يدخلُ فيه المستورُ والمجهولُ كما صرَّح به الحافظ ابن حجرٍ، فالحديثُ مما يحتجُّ به على الطَّريقتين.

فنقول: هذا الحديثُ الصالحُ للاحتجاجِ به قد دلَّ على أن عمر رضي الله عنه رآهم يَجْهرونَ بالتَّهليلِ والتكبير، فلم يُنْكر عليهم، بل أثنى عليهم بما أَثْنى الله تعالى من أَنَّه تعالى ﴿وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓا۟ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا﴾ [الفتح: ٢٦] إلزاماً[١] باطناً بالتَّصديقِ، وظاهراً بالإكثارِ منها جَهْراً، فإنه علامةُ الإيمانِ، فإن المنافقَ لا يذكرُ الله سرّاً[٢] لعدمِ الإخلاصِ، وإذا ذَكَر ذَكَر مُراءاةً للناسِ ونِفاقاً، وذلك لا يكونُ إلا جَهْراً، وقد قال تعالى فيهم: ﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢] فسِرُّهم معدومٌ، وجهرهم قليلٌ، لعدم الإيمان، فالإكثارُ منها بالجهرِ علامةُ الإيمان، وعلامةُ إلزامِ الله قلبَهم كلمةَ التقوى والتصديقَ بها.

ولذا ما ساءَ اعتقادُهم في رسول الله ﷺ يومَ الحُديبيةِ، بل اعْتَقدُوا أَنَّه رسولُ الله ﷺ حقّاً، وأنه لا يعصي الله، وأنَّ الله ناصرُه، فبايَعُوه على الموتِ، أي: على أن لا يفرُّوا وإن أدَّى ذلك إلى الموتِ، فالصُّلحُ كان لحكمةٍ، لأنه تعالى حكيمٌ، لا لما يُتوهَّم من الضَّعفِ، لأنَّ الله تعالى هو القادرُ على كلِّ شيءٍ بمقتضى انحصارِ الأُلوهية فيه بمنطوقِ كلمةِ التَّقوى، وكانوا أحقَّ بها في علمِ الله وأهلَها، كما قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ إلى قوله: ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

---

(١) في (ر) و(ع): «ألزمهم».

(٢) لفظ: «سراً» ليس في (ح).

وظاهرٌ أنَّ الإمامَ أبا حنيفةَ رضي الله عنه لا يَروي إلا ما يحتجُّ به، إلا ما نصَّ على عدمِ الاحتجاج به، وهذا الحديثُ ليس كذلك، فأقلُّ درجاتِ هذا الحديث عن الإمامِ أن يكونَ روايةً بجوازِ رفع الصَّوتِ بالذِّكر، بل استحبابِهِ لوجودِ الثناءِ عليهم، ويؤيِّده أنَّ الإمامَ أبا حنيفةَ قال في «وصيته» لأبي يوسف رضي الله عنهما فيما ساقَها العلامةُ ابن نجيم في آخر «الأشباه والنظائر» ما نصُّه: وأَكْثِر ذِكْرَ الله تعالى فيما بينَ الناس ليتعلَّموا ذلكَ منك. انتهى[1].

ولا شكَّ أنَّ المرادَ الجهرُ، لتوقُّف التعلُّم[2] عليه، فدلَّ هذا على أنَّ الجهرَ عند الإمامِ ليس مخصوصاً بالتكبير في الأضحى كما سيأتي، بل هو مشروعٌ بحيث دَعَت إليه حاجةٌ كالتعليم، ومنها تحصيلُ الرِّقَّة والصَّفاء للقلب، المحتاجِ إلى الجَهْر والقوة الموجب[3] لوصول الحرارةِ إلى القلب، الموجبة للرقَّة والصّفاء واللِّين، كما مرَّ تقريرهُ.

ثم قال الإمام في «الوصية»: «واتَّخِذْ لنفسِكَ وِرْداً خَلْفَ الصلواتِ، تَقرأُ فيها القرآنَ، وتذكرُ اللهَ تعالى. انتهى.

وقد رُوي عن الإمامِ خلافُ هذا أيضاً، فقد قال العلَّامةُ ابن نُجيم في «البحر الرائق» نقلاً عن المحقِّق الكمالِ ابن الهُمام في «فتح القدير» ما نصُّه: قال أبو حنيفة: رَفْعُ الصوتِ بالذِّكر بِدعَةٌ مخالفةٌ للأمر من قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] فيُقتصر على مَوْردِ الشرعِ،

---

(١) انظر: «الأشباه والنظائر» (ص: ٣٧٠).

(٢) في (ع): «العلم».

(٣) في (ع): «الموجبة».

وقد وَرَد به في الأضحى، وهو قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ فِيٓ أَيَّامٍ مَّعْدُودَٰتٍ﴾ [البقرة: ٢٠٣] جاء في التَّفسير أنَّ المرادَ التكبيرُ في هذه الأيام. انتهى[1].

فقد تَعارَضت الرِّوايتان عنه:

فإن سَلَكنا مسلكَ الجمعِ ـ وهو المقدَّم مهما أَمْكَنَ ـ فالأمرُ واضحٌ؛ لما مرَّ[2] أن الآيةَ على جميعِ التقاديرِ المذكورةِ في تفسيرِها لا حُجَّة فيها لمنكرِ الجهرِ على الإطلاق، فيُجْمع بأحدِ وجوهِ الجمعِ السابقةِ، وأقربُها: أنَّ المنهيَّ عنه هو الجهرُ البالغُ، أو الزائد على قَدْر الحاجةِ، والمأمورُ به هو المعتدلُ أو بقَدْر الحاجةِ، فحينئذٍ فهو دليلٌ لاستحبابِ الجَهْرِ المُعتدلِ، لا لكون الجَهْرِ مطلقاً بدعةً، فيكون الرفعُ المُنتَهي إلى حدِّ المبالغة المَنْهيِّ عنها هو الذي حَكَم الإمامُ بكونه بدعةً.

وإن سلكنا مَسْلكَ التَّرجيح، فروايةُ جوازِ رفعِ الصوتِ بالذِّكر بل استحبابِه بقَدْر الحاجةِ ـ حيثُ لا محذورَ شرعيّاً ـ لها شواهدُ صحيحةٌ، وروايةُ كونِه بدعةً محرَّمةً مطلقاً ـ إلا في الأَضْحى ـ لا دليلَ عليها تامّاً، لِمَا عرفتَ أنَّ في تفسير الآيةِ المذكورةِ دليلاً على جوازِ الجَهْر المعتدلِ أو بقَدْر الحاجةِ، بل استحبابِه، كما مرَّ تقريرُهُ، فالجوازُ أرجحُ الرِّوايتين دليلاً عن الإمامِ أبي حنيفة رضي الله عنه، وهو المطلوب، وبالله التوفيق.

* * *

---

(١) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢)، و«فتح القدير» (٢/ ٧٢).

(٢) في أوائل الكتاب.

تنبيه

[من فتاوى الحنفية في رفع الصوت بالذكر]

قال العلَّامة ابن نُجيم في «البحر الرائق»: وصرَّح قاضي خان في «فتاويه» بكراهةِ الذِّكرِ جَهْراً، وتَبِعه على ذلك صاحبُ «المصفى». انتهى[١].

والذي رأيتهُ في «فتاوى قاضي خان» في باب غَسْل الميت وما يتعلَّق به: ولا بأسَ بالرُّكوب في الجنازة، والمَشْيُ أفضلُ، إلى أن قال: ويُكره رفعُ الصوتِ بالذِّكْر، فإنْ أَرادَ أن يذكُرَ الله تعالى، يَذْكُر في نفسِه، وعن إبراهيم رحمه الله: كانوا يَكْرهُونَ أن يقولَ الرجلُ وهو يمشي معها: اسْتَغفِروا لهُ غَفَر اللهُ لكم. انتهى[٢].

وهذا كما تَرى إنَّما هو فيمن يَمْشي مع الجنازةِ لا مُطْلقاً كما تُفهمُه عبارةُ «البحر الرائق».

ورَفْعُ الصوتِ في المَشْي مع الجَنازةِ مكروهٌ عند الشافعيةِ أيضاً، قال النَّوويُّ: ويكرهُ اللَّغَط في الجنازةِ[٣]. أي: في المشي معها.

قال الشارحُ المَحلِّي: بل المستحبُّ الفِكرُ في الموتِ وما بعدَه وفناءِ الدُّنيا، ونحوِ ذلك. والمستَندُ في ذلك ما رواه في «شرح المهذب» عن قيسِ بن عُبَاد ـ بضم العين وتخفيف الموحدة ـ أنَّ الصحابةَ رضي الله عنهم كانوا يكرهُونَ رفعَ الصوتِ

---

(١) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢).

(٢) انظر: «البحر البرائق» (٢/ ٢٠٧)، وأخرج قول إبراهيم: أبو يوسف في «الآثار» (٣٧٨)، وابن أبي شيبة (١١١٩١).

(٣) انظر: «روضة الطالبين» (٢/ ١١٦).

عند الجنائز. وعن الحسن: أنهم كانوا يستحبُّونَ خَفْضَ الصوتِ عندها[١].

قال ابن عبد الحق في «حاشيته»: والمرادُ باللَّغَطِ: رفعُ الصوتِ، وهو شاملٌ لرفعِ الصوتِ بالقراءةِ والذِّكر ونحوهما، وهو كذلك كما قال المصنف ـ يعني النووي ـ: أنَّه المختارُ والصوابُ.

قال: فيَشْتَغِل بما ذكر أو بالقراءة والذكر سرّاً. انتهى ملخصاً[٢].

ويُرجِّح اشتغالَه بالذِّكرِ حديثُ أنس عند الديلمي في «مسند الفردوس»: «أَكْثِروا في الجَنازةِ قولَ: لا إله إلا الله»[٣].

هـذا والشـافعيةُ مع قولهم بكراهة رَفْعِ الصوتِ في المَشْـي مـع الجنازة، قائلون باسـتحبابِ رَفْـع الصـوت بالذِّكر في غيـرهِ حيثُ لا محذورَ شـرعياً، بـل بأنه أفضل، كمـا صـرَّح بـه محـررُ المذهبِ الإمـام النـوويُّ فـي «فتاويه» حيـثُ قال فـي جواب مسـألة «خيـرُ الذكـرِ الخفـيُّ، وخيـرُ المال مـا يكفي» هـل هو ثابـتٌ، وما معنـاه؟ ما نصُّـه: الجـوابُ: ليـس بثابـتٍ، ومعنـاه: الذكـرُ الخفـيُّ أبعـدُ مـن الرِّياء ونحـوهِ من القبائـحِ، وهـذا محمولٌ علـى مَن كان فـي موضع يَخاف فيـه الريـاءَ أو الإعجابَ أو نحوَهمـا، فـإن كان فـي بَرِيَّةٍ أو غيرِهـا وأَمِن ذلـكَ، فالجهرُ أفضلُ. انتهـى[٤] الغرضُ منـه بلفظهِ رحمـه الله تعالى.

---

(١) انظر: «حاشية المحلي على شرح المنهاج» (١/ ٤٠٦)، وقد نقل المحلي العبارة الأولى من «روضة الطالبين» (٢/ ١١٦)، والعبارة الثانية في «المجموع في شرح المهذب» (٥/ ٣٢١).

(٢) انظر: «المنهاج» مع «نهاية المحتاج» (٣/ ٢٣).

(٣) انظر: «كنز العمال» (١٥/ ٦٥٠)، و«فيض القدير» (٢/ ٨٨)، وقال المناوي: بسند فيه مقال.

(٤) انظر: «فتاوى النووي» (ص: ٢٦٢).

فظَهَر أنه لا يلزمُ من القولِ بكراهةِ الرفع في المشي مع الجنازة[١] القولُ بكراهة الرفع مطلقاً، لأن الدليلَ هو المُتَّبع، فحيثُ دلَّ على كراهتِهِ قُلنا به، وحيثُ دلَّ على استحبابِهِ قُلنا به، وتبيَّن فيما قرَّرناهُ وجودُ الأدلةِ من الكتابِ والسنةِ على استحبابِ الجهرِ في غيرِ ما موطنٍ، فلا يلزمُ من قولِ قاضي خان بكراهةِ الرفعِ في المشي مع الجنازة القولُ بكراهتِهِ مطلقاً.

كيف وقد قال في «فتاويه» أيضاً في ترجمةِ مسائل كيفية القراءة ما نصُّه: وأمَّا قراءةُ القرآنِ في الحمَّام إنْ لم يكن فيه أحدٌ مكشوفُ العورةِ، وكان الحمَّامُ طاهراً، لا بأسَ بأن يرفعَ صوتَه، وإنْ لم يكُن كذلك فإن قَرَأ في نفسِه ولم يرفَعْ صوتَه لا بأسَ، ولا بأسَ بالتَّهليلِ والتَّسبيحِ وإن رَفَع صوتَه بذلك. انتهى[٢].

فإذا جوَّز في الحمَّام رَفْعَ الصوتِ بالتَّهليلِ والتَّسبيحِ، ففي المساجد التي هي[٣] ﴿بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ﴾ [النور: ٣٦] أَوْلى وأَحْرى حيثُ لا محذورَ، فعن أبي سعيد الخدري: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يقول الله عز وجل يومَ القيامةِ: سيعلمُ أهلُ الجَمْعِ مَن أهلُ الكَرمِ» فقيل: ومَن أهلُ الكَرم يا رسول الله؟ «قال: مجالسُ الذِّكرِ في المساجد». رواه الإمامُ أحمد بإسنادين أحدهما حسنٌ، وأبو يعلى كذلك، قاله الحافظ نور الدين الهَيْثَمي في «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد» رحمه الله تعالى[٤].

---

(١) في (ر) و(ع): «بكراهةِ الرَّفعِ في حالةٍ مخصوصةٍ يخصها».

(٢) «فتاوى قاضي خان» (١/ ٧٩).

(٣) في (ح): «المسجد».

(٤) أخرجه أحمد (١١٦٥٢)، و(١١٧٢٢)، وأبو يعلى (١٠٤٦) و(١٤٠٣) بإسنادين من طريق دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري وإسنادهما ضعيف، قال أحمد: أحاديث دراج =

وكذا في غيرِ المسجدِ، حيثُ لا دليلَ على استثنائه، إذ المُتَّبعُ هو الدليلُ نفياً وإثباتاً، فافهم.

نَقلَ «البحر الرائق» إطلاقَ القولِ بالكراهيةِ على قاضي خان، مع كونهِ مقيَّداً عنده، ولا يليقُ، فإنَّ العلمَ أمانةٌ، وقد قال ﷺ: «تَناصحُوا في العِلم، ولا يَكْتُم بعضُكم بعضاً» الحديثَ السابق[١].

وعلى فَرْضِ وجودِ قولهِ بإطلاقِ الكراهةِ، فهو مُعارَضٌ بما مرَّ منه من جَوازِ الرَّفع في الحمَّامِ المُقاس عليه المسجدُ وغيرُه بالأَوْلى حيث لا محذور، وإذا تعارَضا فالدليلُ التامُّ إنما يُرجِّح القولَ بالجواز، بل بالاستحبابِ، وبالله التوفيق.

تنبيه

قال العلَّامة الحلبيُّ في «غُنية المتملي»[٢]: ويكرهُ رَفْعُ الصوتِ فيها ـ أي: في الجنازةِ ـ بالذِّكْرِ وقراءةِ القرآنِ. ذكر في «فتاوى العصر»[٣] أنَّها كراهةُ تحريمٍ، واختاره مجدُ الأئمة الترجماني، وقال علاء الدين التاجري: تَرْكُ الأَوْلى. انتهى[٤].

= عن أبي الهيثم عن أبي سعيد فيها ضعف. وأنكره ابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٥)، وقال: لا يتابع دراج عليه. وانظر: «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٦).

(١) سلف تخريجه في أوائل الكتاب.

(٢) هو «غنية المتملي في شرح منية المصلي» لإبراهيم الحلبي (٩٥٦هـ).

(٣) هو «يتيمة الدهر في فتاوى العصر» لمحمد بن محمود الخوارزمي، علاء الدين الحنفي الشهير بالترجماني، المتوفى سنة (٦٥٥هـ)، انظر: «هدية العارفين» (٢/ ١٢٥)، و«كشف الظنون» (٢/ ٢٠٤٩).

(٤) انظر: «غنية المتملي» (ص: ٥٩٤)، و«البحر الرائق» لابن نجيم (٢/ ٢٠٧)، وفيه: علاء الدين الناصري.

تذكرة

قد ذكرنا في «نشر الزهر»[١]: أنَّ حديثَ: «خير الذكر الخفي» إسنادُهُ صحيح، وعزاه السيوطيُّ إلى الإمام أحمد وابن حبان والبيهقي عن سعد بن أبي وقاص[٢].

زاد الحافظُ أبو الفتح ابنُ الإمام في «سلاح المؤمن» فعَزاه إلى أبي عوانة في «مسنده الصحيح»، وساق الحديثَ بلفظ روايةِ ابن حبان، فقال: «خيرُ الذِّكرِ الخفيُّ، وخيرُ الرِّزق أو العيش ما يكفي» الشكُّ من ابن وهبٍ. انتهى[٣]، والله أعلم.

***

---

(١) وهي مطبوعة ضمن هذا المجموع.

(٢) انظر: «الجامع الكبير» للسيوطي (٢/ ٩١)، و«مسند أحمد» (١٤٢٧)، وابن حبان (٨٠٩)، و«شعب الإيمان» للبيهقي (٩٨٨٤)، وإسناده ضعيف.

(٣) انظر: «سلاح المؤمن» لأبي الفتح تقي الدين ابن الإمام برقم (٢١٣).

مَشْرَع المقالِ
في ردِّ ما تمسّك به المُنْكِرُ من الأقوال

قال مُنكر الذِّكر بالجَهْرِ - بعد بَسطٍ فيما وَرَد في إنكارِ البِدع، وبعد ذَمِّ الصُّوفيةِ الذاكرينَ بالجَهْر - ما نصُّه: «لا مَطْمع لحَصْر مفاسدِ البِدعة، ومفاسدُ الجَهْرِ ثابتةٌ بالكتابِ والسُّنَّة وإجماعِ الأمة، والمعقولِ، [كما][1] سنذكرُ إن شاءَ اللهُ تعالى، فهذه دلائلُ ومسائلُ نُقِلت بألفاظِها الـمَوْعدةِ في كُتبِ التفاسير والأحاديثِ والفقهِ، وغيرِ ذلك من الأصولِ والرسائلِ، يُتمسَّك بها على أن الجهرَ بالذكرِ بدعةٌ ومكروهٌ، ومنهيٌّ عنه، وخلافُ السُّنَّةِ، وخلافُ المَعْهودِ، وخلافُ النُّصوص، وخلافُ الدليلِ، وواجبُ التركِ، وتركُ الواجب، وغيرُ محبوبٍ عند الله تعالى، وليس بعملٍ صالحٍ، ومعصيةٌ، وسببٌ لمعصيةِ الغيرِ وإثمه، وحرامٌ، ومبطلٌ للعملِ الصالحِ، وتَرْكُ الأدبِ، وغيرُ معقول، وغيرُ مشروعٍ، وخلافُ الإجماعِ، وضلالةٌ، وظلمٌ، ومردودٌ، وفتنةٌ.

وقد اتفقَ آراءُ أئمةِ زماننا وفقهاءِ عَصْرِنا على أن الجَهْرَ بالذِّكْرِ بدعةٌ وغيرُ مَشْروعٍ، ولمن تصدَّى بالأمرِ بالمعروفِ والنَّهي عن المنكرِ أن يمنعَ هؤلاءِ الضُّلَّالَ المُضلِّينَ من هذا الصَّنيع[2]».

إلى أن قال: «وأَفتوا بذلكَ وهم خمسونَ ونيِّفاً من أئمةِ سَمرقَنْد، وبُخارى، وأُوْش، وفَرْغانة، وتُركستان، وخَوَارزم، وخُراسان، وكَشّ، ونَسَف، وتِرمْذ، وصَغَان، وغيرها».

---

(١) زيادة يقتضيها السياق.

(٢) «الصنيع» زيادة من (ع).

قال: «وإني بعد أن جمعتُ فتاواهم راجعتُ الكُتبَ المعتبرةَ، فوجدتُ فتاواهم موافقةً لروايات هذه الكُتب، فجمعتُ هذه الرواياتِ وفتاواهم ليكونَ دليلاً على سَواء السَّبيل، وتمسُّكاً لأهل الحقِّ في ردِّ الأباطيلِ، ورتَّبتُها وفصَّلتُها، تذكرةً مني للإخوان»، إلى هنا كلامُه بلفظهِ مع الاقتصار.

ولا يَخفى أن هذه العبارةَ مع رَكَاكتِها يُسْتغنى ببعضِ ألفاظِها عن أكثرِها، إذ يُستغنى بكونهِ بدعةً محرَّمةً عن أكثر بقيةِ ألفاظِها المُتعاطفةِ، ثم إنَّ اتفاقَ علماءِ هذه البلدان التي ذَكرها وقال: إنَّهم خمسون ونيفاً، ليس إجماعَ الأمةِ، لأنَّهم بعض علماء الحَنفيةُ ـ والحَنفيةُ من أوَّلهم إلى زمانِ هذا المُنْكر ـ لو اجتمعُوا على أمرٍ لا يكونُ اجتماعُهم حجةً على الأمةِ كلِّها إذا خالفهم واحدٌ من مُجتهدِي الأمةِ من غيرهم كالشافعيِّ مثلاً، أو مالك أو أحمد، فكيفَ وهم لم يتَّفقُوا كلُّهم أيضاً على تحريمِ رَفْعِ الصوتِ بالذكر.

فهذا قاضي خان ـ ممن يُعتدُّ به في الوِفاق والخِلاف ـ صرَّح بجوازِ رَفْع الصوتِ بالذِّكرِ في الحمَّامِ المُقاسِ عليه المسجدُ وغيرُه بالأولى، وقولهُ بكراهةِ الرَّفْعِ في الجَنازة أيضاً لم يتَّفقوا على أنَّه كراهةُ التَّحريمِ، بل مرَّ عن علاءِ الدين التاجري: أنه تَرْكُ الأوْلى.

بل هذا الإمامُ أبو حنيفة رضي الله عنه بنفسهِ ثَبَت عنه في «مسنده» روايةٌ بجوازِ رَفْع الصوتِ بالذِّكر، بل استحبابه، كما مرَّ بالسند إليه، بل مرَّ أنه أَوْصى أبا يوسف بإكثارِ الذكرِ فيما بينَ الناسِ ليتعلَّموا منه، المُستلزمُ للقولِ باستحبابِ الجهرِ إذا دَعت إليه الحاجةُ.

وكيف يصحُّ نَقْلُ الإجماعِ على مسألةٍ يقومُ شواهدُ الكتابِ والسنَّةِ الصحيحةِ

وآثارِ الصحابة ثم أقوالُ جمٍّ غفيرٍ من أهل الحلِّ والعقدِ من الأُمة المحمَّديةِ كالشافعية على خلافها، وقد قال ﷺ: «إن الله لا يَجمعُ أُمَّتي على ضلالةٍ»[1].

وقال ﷺ: «إن اللهَ تباركَ وتعالى أَجاركم من ثلاثٍ» وعدَّ منها: «وأنْ لا تَجتمعوا على ضلالةٍ»[2]، والاجتماعُ على خلافِ الكتابِ والسنةِ الصحيحةِ ـ لو وَقَع ـ اجتماعٌ على الضَّلالة، والله بكَرمِهِ قد أَجارنا منه، ولله الحمدُ، وإن الله لا يُخلِف الميعادَ.

١ ـ **قال المنكِر** ـ وهو أول فصوله ـ: «**فصل في بيانِ أنَّ الجهرَ بالذكر بدعةٌ**».

قال صاحب «الهداية» رحمه الله تعالى: ويَبدأُ تكبيراتِ التشريقِ بعد صلاةِ الفجرِ من يومِ عَرفَة، ويَختمُ عَقيبَ العصرِ يومَ النحرِ عند أبي حنيفةَ رحمه الله، وقالا: يَختمُ عَقيبَ العصرِ من آخرِ أيام التَّشريقِ، والمسألةُ مختلِفةٌ بين الصحابةِ رضوان الله عليهم أَجمعين، فأَخَذَا بقول عليٍّ رضي الله عنه أَخْذاً بالأكثر، إذ هو الاحتياطُ في العباداتِ، وأَخذَ أبو حنيفة رحمه الله بقول ابن مسعودٍ رضي الله عنه أَخْذاً بالأقلِّ؛ لأنَّ الجهرَ بالتكبيرِ بدعةٌ[3]. لأنَّ السنَّةَ فيه المُخافَتةُ والإخفاءُ على ما

---

(١) أخرجه الترمذي (٢١٦٧) من حديث ابن عمر، وقال: حديث غريب. وأخرجه ابن ماجه (٣٩٥٠) من حديث أنس، وأحمد (٧٢٢٤) من حديث أبي بصرة الغفاري، والحاكم (٣٩٩) من حديث ابن عباس.

قال الحافظ ابن حجر في «موافقة الخبر الخبر» (١/ ١٠٥): هو حديث مشهور المتن، له أسانيد كثيرة من رواية جماعة من الصحابة بألفاظ مختلفة. اهـ.

(٢) أخرجه أبو داود (٤٢٥٣)، والطبراني في «الكبير» (٣٤٤٠) من حديث أبي مالك الأشعري، وإسناده ضعيف، ذكر الحافظ في «موافقة الخبر الخبر» (١/ ١٠٧) أن في إسناده انقطاعاً، وضعف محمد بن إسماعيل.

(٣) انظر: «الهداية» للمرغيناني (١/ ٨٦).

وَرد به النُّصوص، فلا يجوزُ الجهرُ فيه إلا بقَدْرِ ما وَردَ به الشرعُ بيقينٍ، وذلك فيما قُلنا، وفي الزيادةِ شكٌّ، فيَبْقَى على الأصلِ.

ثم نَقَلَ هذا المعنى بعباراتٍ متقاربة عن بضعةَ عشرَ كتاباً آخر من كُتبٍ، منها ما نَقَله عن «شرح الهداية» لشاه الكرماني: «وإنما قُلنا: إنه بدعة، إذ السنةُ فيه الإخفاءُ، قال سبحانه: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] وقال الله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقال عليه الصلاةُ والسلامُ لمن رَفَع صوته: «إنك لم تَدْعُ أصمَّ ولا غائباً»[١] فيُؤخَذ بالمتفقِ، ومدارُ الأمرِ أنَّ الفعلَ متى حامَ حول السُّنةِ والبِدعةِ، كان تَرْكُه أَولى من إتيانه. انتهى بلفظه.

أقول وبالله التوفيق: قد تبيَّن فيما قرَّرناهُ أنه لا حجة في شيءٍ من الآيتينِ والحديثِ المذكور لمنكرِ الجَهْرِ مطلقاً أصلاً.

أما الآية الأولى: فلِمَا مرَّ أن التضرُّعَ فسَّره قتادةُ بالعَلانيةِ، وقد مرَّ تأييدُه بشواهده. وأما الاعتداءُ فقد فُسِّر برفعِ الصوتِ الزائدِ على قَدْرِ الحاجةِ وبغيره، فإن فُسِّر بغيرهِ فلا حُجَّة في كراهةِ الجهرِ أصلاً، فينتقل هو في الاحتجاجِ إلى قوله: ﴿وَخُفْيَةً﴾ المفسَّر بالسرِّ، فننتقل نحن إلى لفظ: ﴿تَضَرُّعًا﴾ المفسَّر بالعَلانية.

وقد تقدَّم أن الجَمْعَ مقدَّم على التَّرجيح، وعلى تقديرِ الجمعِ وإنْ فُسِّر الاعتداءِ برفع الصوتِ، كان المنهيُّ عنه الرفعَ فوقَ الحاجةِ، لا مطلقَ الرفع، وهو مُسلَّم ولا حُجَّةَ فيه لتركِ الجهرِ بالتكبير في أيام التشريقِ، ولا لتركِ الجهرِ بالذكرِ والدعاءِ في سائر الأوقات، بل فيه حجةٌ على استحبابِ الجهرِ المعتدل بالدُّعاءِ أو بقَدْر الحاجة،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤) من حديث أبي موسى الأشعري.

وعليه كان عمله ﷺ، لما مرَّ: أنَّه يَعدُّ الصحابةُ له في المجلسِ في اليومِ مئةَ مرة: «رب اغْفِر لي وتُبْ علي، إنك أنتَ التوابُ الغفورُ»[١].

وهو أعلمُ بما أُنزل إليهِ، وإليه فوِّض البيانُ، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، وليس بعد بيانهِ بيانٌ، ونحن مأمورونَ باتباعهِ، وبالله التوفيق.

وأما الآية الثانية: فلِمَا قرَّرناه مِن أن الجهرَ فيها ليس المرادُ منه مُطلَقَ الجهرِ حتى يلزمَ أن يكونَ ما دونَ الجهرِ مختصّاً بالخفيِّ اللسانيِّ، لِمَا تبيَّن من كون الجَهْرِ مأموراً به في الكتاب والسُّنَّةِ، مع صحةِ النهيِ عن الجهرِ، فإذا سلَكْنا طريقَ الجمعِ بين الأدلةِ المقدَّمِ على التَّرجيحِ، كان المرادُ: فوقَ السرِّ دونَ الجهرِ البالغِ أو الزائدِ فوق الحاجة، لا دون الجهرِ مطلقاً.

وهذا لا حُجَّة فيه على تركِ الجهر بالتكبيرِ أيامَ التشريقِ، ولا على تَرْكِ الذِّكر جهراً مُطْلَقاً أَصْلاً، بل بيَّنا أن الآيةَ حجةٌ على استحبابِ الذكرِ بالجهرِ المعتدلِ أو الجهرِ بقَدْر الحاجةِ بصريحها، بناءً على تفسير التَّضرُّع بالإعلانِ، وإن أُريد بالجهرِ منها مُطلقُ الجهر.

وأما حديثُ «الصحيحين» فأوَّله: «يا أيها الناسُ ارْبَعُوا على أنفسِكم»[٢] ومعناه: ارْفقُوا، كما صرَّح به غيرُ واحدٍ من الأئمةِ، والأمرُ بالرفقِ إنما يَستلزمُ النهيَ عن الجهرِ البالغِ، ولهذا تَرجَم عليه النوويُّ في «الأذكار»: «باب النهي عن المبالغة في رفع الصوت»[٣] فأصلُ الجهر مشروعٌ مندوبٌ إليه، فلا يكونُ بدعةً، وهذا لا

---

(١) تقدم غير مرة.

(٢) «صحيح البخاري» (٢٩٩٢)، و«صحيح مسلم» (٢٧٠٤). وتقدم.

(٣) «الأذكار» (ص: ٣٦٨).

حجةَ فيه لتَركِ الجهرِ بالتَّكبير، ولا بالذكر مطلقاً أصلاً كما ترى، بل فيه حجةٌ على مشروعية الجهر المعتدلِ، وبقَدْر الحاجة، وبالله التوفيق.

٢ ـ قال المنكر: «فصل في أن ذكر الجهر بالتكبير مكروه».

ذكر في «مدارك التنزيل» في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ﴾ [الأعراف: ٥٥] عن ابن جُريج: الصياحُ في الدُّعاء مكروهٌ وبدعةٌ[١].

وذكر في «الحقائق»: أنَّ الجهرَ بالتكبير بدعةٌ، والأخذُ بالأقلِّ أَوْلى[٢].

وبهذا يُستدلُّ على كراهةِ الذكرِ جَهْراً من حيثُ إنَّ تكبيرَ التشريقِ واجبٌ ومع هذا أَخذَ بالأقلِّ حِذارَ بدعةِ الجهر، ففي غيرِ الواجبِ أَوْلى، وكراهتُه منصوصٌ عليها في «فتاوى قاضي خان»[٣] وغيره.

وذكر في «الوقعات» السمرقنديُّ لصاحب «المحيط»: قد صحَّ أنه قيل لابن مسعود: إنَّ قوماً اجتمعُوا في مسجدٍ يُهلِّلونَ ويصلُّون على النبيِّ، ويَرفعُون الأصواتَ، فذهب إليهم ابنُ مسعودٍ وقال: ما عَهِدنا هذا على عهدِ رسولِ الله ﷺ، وما أَراكُم إلا مُبْتدِعِينَ، فما زالَ يذكر ذلكَ حتى أَخرجَهُم عن المسجد[٤].

أقول: قد مرَّ الجوابُ عن الاحتجاجِ بالآيةِ، ومرَّ أنَّ قاضي خان لم ينصَّ إلا على كَراهةِ رَفْعِ الصوتِ بالذكر في المشي مع الجنازة، لا مطلقاً، ومع هذا فالكراهةُ بمعنى تَرْكِ الأَوْلى عند علاء التاجري كما مرَّ.

---

(١) لم أقف عليه في «مدارك التنزيل» للنسفي (١/ ٥٧٤)، وهو في «الكشاف» للزمخشري (٦/ ٤٠٩).

(٢) انظر: «تبيين الحقائق» للزيلعي (١/ ٢٢٧).

(٣) «فتاوى قاضي خان» (١/ ٧٩).

(٤) انظر: «المحيط البرهاني» لابن مازة البخاري (٥/ ٣١٤).

وأما **أَثر ابن مسعودٍ**: فَنَقْلُ دعوى الصحةِ فيه مِن الفقهاءِ عجيبٌ، مع عدمِ اطلاعِ الحُفَّاظ على سندهِ ولا على مَن خرَّجه من الحُفَّاظِ.

فهذا جلالُ السيوطيُّ حافظُ عصرِه باتفاق أهلِ مصرِه، قال في «نتيجة الفكر»:

فإن قلتَ: قد نُقِلَ عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه: أَنَّه رأى قوماً يُهلِّلون برفع الصوتِ في المسجد، فقال ما أَراكم إلا مُبْتدِعِين، حتى أَخرجَهم من المسجد.

قلتُ: هذا الأثرُ عن ابن مسعودٍ يحتاجُ إلى بيانِ سندهِ ومَن خرَّجه مِن الأئمةِ الحفَّاظِ في كُتبهم، وعلى تقديرِ ثُبوتهِ فهو مُعارَضٌ بالأحاديثِ الكثيرةِ الثابتةِ المتقدمة ـ يعني: التي ساقَها في «نتيجة الفكر» وهي نحوُ أربعةٍ وعشرين حديثاً ـ وهي متقدمة عليه عند التعارض[(١)].

قال: ثم رأيتُ ما يقتضي إنكارَ ذلكَ عن ابن مسعودٍ، قال الإمام أحمدُ بن حنبل في «كتاب الزهد»: حدَّثنا حسين بن محمد، قال حدثنا المسعودي، عن عامر، عن شقيق أبي وائل، قال: هؤلاءِ الذين يَزْعمُونَ أن عبد الله كان يَنْهى عن الذِّكر، ما جالستُ عبد الله مَجْلساً قطُّ إلا ذكَر الله تعالى فيه. انتهى كلامُ السيوطي[(٢)].

فهذا تصريحُ أبي وائلٍ بأنه ما جالَسَ عبد الله بن مسعود مجلساً قطُّ إلا

---

(١) انظر: «نتيجة الفكر» (الحاوي للفتاوى) (١/ ٤٧٢)، وما بين معترضتين من كلام المصنف الكوراني.

(٢) انظر المصدر السابق (١/ ٤٧٢)، ولم أقف على أثر ابن مسعود في «الزهد».

ذَكَر الله تعالى فيه، يعني جَهْراً، بدليلِ سَماعه منه وروايتِهِ عنه، وهو فرعُ الجهرِ، فلو كان الجهرُ عنده بدعةً مطلقاً وصحَّ أنه كان يَنْهى عنه، كان هو أولَ تاركٍ له، وحيثُ لا تركَ فلا بدعةَ ولا نهي، وهو المطلوب.

قلتُ: ويؤيِّد الإنكارَ ما في «**الجامع الكبير**» للحافظ السيوطي مَعْزوّاً لابن عساكر: عن كُهيل قال: قال عمر بن الخطاب: كنتُ مع رسولِ الله ﷺ ومعه أبو بكرٍ ومَن شاء الله، فمَررنا بعبد الله بن مسعود وهو يصلِّي، فقال رسول الله ﷺ: «من هذا الذي يقرأ؟» فقيل له: هذا عبدُ الله، ابنُ أم عبدٍ، فقال: «إنَّ عبد الله يَقرأ القرآنَ غَضّاً كما أُنزل» فأَثنى عبدُ الله على ربِّه وحَمِده كأحسنِ ما أَثنى عبدٌ على ربِّه، ثم سأَله فأَخفى المسألةَ، وسأَله كأحسنِ مسألةِ عبدٍ ربَّه، ثم قال: اللهمَّ إنِّي أَسأَلُكَ إيماناً لا يرتدُّ، ويَقِيناً لا يَنفدُ، ومرافقة محمدٍ ﷺ في أعلى عِلِّيِّين في جِنانكَ جِنان الخُلْدِ، وكان رسولُ الله ﷺ يقول: «سَلْ تُعْطَه، سَلْ تُعْطَه»، فانطلقتُ لأُبشِّره، فوجدتُ أبا بكر قد سَبَقني، وكان سبَّاقاً بالخير. انتهى[1].

فهذا جهرُ ابن مسعود بالدُّعاء هذا الجهرَ الذي سمَعهُ الصحابيُّ وحفظَه ورَواه، مع بُعْدهم عنه بُعْداً لم يَسْمع فيه قولَ النبي ﷺ: «سَلْ تُعْطَه، سَلْ تُعْطَه» ولهذا احتاجَ أن يَنْطلق إليه ليُبشِّره، وأقرَّه رسولُ الله ﷺ، وكان ذلك في المسجدِ، كما هو مصرَّح به في رواية الترمذيِّ والنسائيِّ وغيرِهما[2].

---

(١) انظر: «الجامع الكبير» (١٦/ ٤٤٣)، ونسبه لابن عساكر، وقال: هذا غريب، والمحفوظ عن عمر ما تقدم أول المسند اهـ. وهو في «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٣٣/ ٩٦ ـ ٩٧)، وفيهما: «كميل» بدل: «كهيل».

(٢) أخرجه الترمذي (٥٩٣)، والنسائي في «الكبرى» (٨٢٠٠)، وأحمد (٤٢٥٥) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

ثم نَقَلَ المنكرُ في هذا الفصلِ نُقولاً أُخر في معنى ما سَبقَ وما يقاربهُ، إلى أن قال في آخرِ الفصلِ: «وفي «الملتقط» ذكر شمسُ الأئمة السَّرخسي في أوائل كتاب «السير» في باب رفع الصوت: أن أصحابَ رسول الله ﷺ رضي الله عنهم أجمعين كانوا يَكرهُونَ الصوتَ عند الجنائزِ والقرآنِ والذكرِ». انتهى بلفظه[1].

قلتُ: أَخرج البيهقيُّ في «سننه» عن قيس بن عُبَاد: أنَّ الصحابةَ كرِهوا رفعَ الصوتِ عند الجنائز والقتالِ والذكر[2]. فجعل «القتالَ» مكان «القرآن»، وكلٌّ منهما قد رُوي من غيرِ هذا الطريقِ.

ففي «الدر المنثور» في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ [الأنفال: ٤٥] ما نصُّه:

وأخرج الحاكم وصحَّحه عن أبي موسى: أن رسول الله ﷺ كان يكرهُ الصوتَ عند القتالِ[3].

وأخرج ابنُ أبي شيبة والحاكمُ عن قيس بن عُباد قال: كان أصحابُ رسولِ الله ﷺ يستحبُّونَ خَفْضَ الصوتِ عند ثلاثٍ: عند القرآنِ، وعند القتالِ، وعند الجنائز[4].

---

(١) انظر: «شرح السير الكبير» (ص: ٨٩)، وفيه: القتال، بدل: القرآن، ولم أقف عليه في كتاب «الملتقط في الفتاوى الحنفية» لناصر الدين السمرقندي (ت ٥٥٦هـ).

(٢) أخرجه البيهقي في «السنن» (٧١٨٢)، وابن أبي شيبة (٣٣٤٢٠)، ومختصراً بذكر القتال: أبو داود (٢٦٥٦)، وإسناده صحيح.

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٤/ ٧٦)، وأخرجه الحاكم (٢٥٤٤) وصححه على شرطهما، وقال الذهبي: هذا أصح، يعني: من حديث قيس بن عباد.

(٤) لفظه في «الدر المنثور» (٤/ ٧٦): «كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون الصوت عند القتال» ونسبه لابن أبي شيبة والحاكم. =

وأخرج ابنُ أبي شيبة عن الحسن: أنَّ النبي ﷺ كان يكرهُ رفعَ الصوتِ عند ثلاثٍ: عند الجَنازةِ، وإذا التقى الزَّحفان، وعند قراءةِ القرآن[١].

فتلخَّص من هذهِ الرواياتِ كراهةُ رفعِ الصوتِ عند أربعٍ: عند الجنازة، والقتال، والذكر، والقرآن. ولا دلالة فيها على كَراهةِ الرَّفعِ مطلقاً، فلا حُجةَ فيها على دَعْوى المُنْكِرِ تحريمَ الرفعِ مُطلقاً، وبالله التوفيق.

٣ ـ ثم قال المنكر: «فصل في بيان أنَّ الذكرَ بالجهر مَنْهيٌّ عنه».

ذكر[٢] في «أصول شمس الأئمة السرخسي»: ولهذا من فاتَته صلواتٌ من أيام التكبير فَقضاها بعد أيام التكبير، لم يكبر عَقِبها، لأن الجهرَ بالتكبيرِ دُبر الصلواتِ غيرُ مشروعٍ للعيدِ في غير أيام التكبير، بل هو منهي عنه[٣].

وفي «تجنيس الفتاوى»: ولا يجهرُ بشيءٍ من الحَمْدِ والثناءِ والصلواتِ، لأنَّ هذا ذكرٌ كلُّه[٤].

= وأما بلفظ: «يستحبون خفض الصوت» فقد نسبه لابن أبي شيبة وحده.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٣٤٢٠) بلفظ: «يكرهون رفع الصوت عند ثلاث: عند القتال، وعند الجنائز، وعند الذكر».

وأخرجه الحاكم (٢٥٤٣) بلفظ: «يكرهون الصوت عند القتال».

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢٤٧) ـ ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (٥/ ٣٢٥) ـ بلفظ: يستحبون خفض الصوت عند القتال، وعند القرآن، وعند الجنائز.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٢٠٤).

(٢) «ذكر» ليس من (ع).

(٣) انظر: «أصول السرخسي» (١/ ٤٦)، وفيه: غير مشروع للعبد، بدل: غير مشروع للعيد.

(٤) هو في «البناية» للعيني (٣/ ٢٢٢)، و«تجنيس الفتاوى» لبرهان الدين المرغيناني الحنفي (ت ٥٩٣هـ).

أقول: أما كلام «التجنيس» فهو عينُ المُتنازَع فيه، فلا يكون حجةً على الخَصْم، نعم هو حجةٌ على مَن يقلِّده.

وأما كلام السَّرخسي، فالظاهرُ أن مراده أن التكبيرَ المعهودَ أيامَ التشريق أدبارَ الصلواتِ برفعِ الصوتِ من شعارِ الوقتِ، فلا تقضي على تلك الهيئةِ بعد مضيِّ الوقتِ.

وهذا صحيحٌ، وهو كذلك عند الشافعية، ولا يلزمُ من ذلك أن يكونَ رفعُ الصوت بالذكرِ مطلقاً أو بالتكبيرِ الذي ليس مِن شعار الوقت منهيًّا عنه، لأن الدعوى عامةٌ والدليلَ خاصٌّ.

ففي «فتح الباري» نقلاً عن ابن بطَّال: عن ابن حَبيبٍ في «الواضحة»: أنهم كانوا يَستحبُّونَ التكبيرَ في العساكرِ عقبَ الصُّبح والعشاءِ تكبيراً عالياً، وهو قديمٌ من شأن الناس. انتهى[١].

قلتُ: ويشهدُ له ما في البخاريِّ عن أنسٍ قال: صلَّى النبيُّ ﷺ الصبحَ قريباً من خَيبرَ بغَلسٍ، ثم قال: «اللهُ أكبرُ خَرِبت خيبرُ» الحديث[٢].

هذا وقد صحَّ عن ابن عباس: أن رفعَ الصوتِ بالذِّكرِ حين ينصرفُ الناسُ من المكتوبةِ كان على عهد النبيِّ ﷺ، وأنَّه قال: كنتُ أَعرفُ انقضاءَ صلاةِ رسولِ الله ﷺ بالتكبيرِ[٣].

---

(١) انظر: «شرح صحيح البخاري» لابن بطال (٢/ ٤٥٨)، و«فتح الباري» (٢/ ٣٢٦).

(٢) «صحيح البخاري» (٤٢٠٠).

(٣) «صحيح البخاري» (٨٤٢)، ومسلم (٥٨٣) (١٢١).

وأنَّه قال: كنتُ أعلمُ إذا انْصَرفوا بذلكَ إذا سمعتُه[١].

وأخبرنا شيخُنا الإمام صفيُّ الدين أحمد بنُ محمد المدني قدِّس سرُّه، عن الشمس محمد الرمليِّ إجازةً عامةً، عن الزَّين زكريا، عن محمد بن مُقْبل، عن الصلاح محمد بن أبي عمر، عن الفخر علي ابن البخاري، عن أبي المكارم أحمد بن اللَّبان، عن أبي علي الحسن بن أحمد الحدّاد، عن أبي نُعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، قال: أخبرنا الربيع بن سليمان المُرادي، قال: أخبرنا الشافعي رضي الله عنه، قال: أخبرنا إبراهيم بن محمد، قال: حدثني موسى بن عُقبة، عن أبي الزُّبير، أنه سمع عبد الله بن الزبير يقول: كان رسولُ الله ﷺ إذا سلَّم مِن صلاتهِ يقول بصوتهِ الأعلى: «لا إلهَ إلا الله وَحْدَه لا شريكَ له، له الملكُ، وله الحمد، وهو على كلِّ شيء قدير، لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله، ولا نعبدُ إلا إياه، له النِّعمةُ، وله الفَضلُ، وله الثَّناءُ الحسنُ، لا إله إلا الله مُخلصينَ له الدينَ ولو كره الكافرون». انتهى[٢].

وهي صريحةٌ في الجهرِ، ظاهرةٌ في الدَّوام، لكنَّهم حَمَلوها على أنَّهم جَهروا به وقتاً يسيرًا لأجلِ تعليمِ صفةِ الذكر، لا أنَّهم دامُوا على الجهرِ به.

قال الشيخ ابنُ حجرٍ المكي: واستَبْعَده الأذرعيُّ، واختار نَدْبَ الجماعةِ رَفْعَ أصواتِهم بالذِّكر دائماً. انتهى[٣].

---

(١) «صحيح البخاري (٨٤١)، ومسلم (٥٨٣) (١٢٢).

(٢) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤).

(٣) انظر: «الفتاوى الكبرى» (١/ ١٥٨).

وقال الزَّركشيُّ في «الخادم»: وفي كلام المتولِّي وغيرِه ما يقضي استحبابَ رفعِ الجماعةِ الصوتَ بالذكر دائماً، وهو ظاهرُ الأحاديث. انتهى(١).

قلتُ: بل حديثُ ابن عمر عند عَبْد بن حُميد صريحٌ في دوامِ الجهرِ بالدُّعاء من النبيِّ ﷺ، حيثُ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول في دُعائه حين يُمسي وحين يُصبح، لم يَدَعْهُ حتى فارقَ الدُّنيا وحتى ماتَ: «اللهمَّ إني أَسألُكَ العافيةَ في الدُّنيا والآخرة» الحديثَ السابق(٢).

وكذلك حديثُ أبي أيوب عند الطبراني: ما صليتُ خلفَ نبيِّكم إلا سمعتُه حين ينصرفُ يقول: «اللهم اغْفِر لي خَطاياي وذُنوبي كلَّها» الحديثَ الذي سَبَق(٣).

وقال النووي في حديثِ ابن عباس السابقِ: هذا دليلٌ لما قالَه بعضُ السَّلفِ أنَّه يُستحبُّ رفعُ الصوتِ بالتكبيرِ والذكرِ عَقبَ المكتوبةِ وممَن استحبَّه من المتأخِّرين ابنُ حَزْمٍ الظاهريُّ. انتهى(٤).

ثم ذَكر المُنكر كلاماً يشتمل على الإشارةِ إلى الاحتجاج بآية: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ﴾ [الأعراف: ٥٥] وآية: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وحديث: «ارْبَعُوا على أنفسكم»(٥) وقد مرَّ الجوابُ عنها غير مرةٍ.

---

(١) المصدر السابق.

(٢) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (٨٣٧)، وأبو داود (٥٠٧٤)، وابن ماجه (٣٨٧١)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٣٢٥) من حديث ابن عمر، وإسناده صحيح.

(٣) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦١٠)، و«الأوسط» (٤٤٤٢)، وقال: تفرد به محمد بن الصلت. اهـ. وفي إسناده عمر بن مسكين، وهو ضعيف قال البخاري: لا يتابع في حديثه. اهـ. وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١١)، وقال: إسناده جيد.

(٤) انظر: «شرح صحيح مسلم» (٥/ ٨٤).

(٥) تقدم قريباً.

٤ ـ ثم قال المنكر: «فصلٌ في بيان أنَّ الجهر خلافُ السُّنة».

ذكر في «القُنية»[(١)]: «التكبيرُ جهراً في غيرِ أيام التشريقِ لا يُسنُّ إلا بإِزاء العدوِّ واللُّصوصِ، وقاسَ عليه بعضُهم الحريقَ والغريقَ والمخاوفَ كلَّها»[(٢)].

أقول: فيه ما مرَّ من عدمِ انطباقِ الدليلِ على الدَّعوى لكونهِ خاصّاً، والدعوى عامةٌ، ومع هذا فهذا الحَصْر ممنوعٌ.

أما أولاً: فلأنَّ التكبيرَ من أقسامِ الذكرِ، والجهرُ بالذكرِ مطلقاً مندوبٌ إليه، حيث لا محذورَ شرعيّاً كما تبيَّن بالكتاب والسنة.

وأما ثانياً: فلِمَا مرَّ أنَّه قد صحَّ رفعُ الصوتِ بالذكرِ والتكبيرِ والتسبيحِ والتحميدِ أَدبار الصلواتِ في عهد النبيِّ ﷺ، فهو سنةٌ:

إمَّا دائماً كما هو ظاهرُ الأحاديثِ، وحكاه النوويُّ عن بعض السلف، ومن المتأخِّرين عن ابن حَزْمٍ الظاهري، واختاره المتولِّي وغيرهُ فيما نَقلَه الزركشيُّ، واختاره الأذرعيُّ فيما نقله ابن حجر المكيُّ[(٣)].

أو مدةَ التعليمِ فقط، حيثُ احتيجَ إليه أولاً وآخراً، كما اختاره جمهورُ الأصحابِ.

وأما ثالثاً: فلقوله ﷺ: «إذا رأيتُم الحريقَ فكبِّروا، فإنَّ التكبيرَ يُطفيهِ». رواه ابنُ السُّني وابنُ عدي وابنُ عساكر عن ابن عمرو[(٤)].

---

(١) هو «القنية المتمة للمنية»، لمحمد بن محمود الزاهدي الحنفي المتوفى سنة (٦٥٨هـ).

(٢) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢).

(٣) كما سلف في الصفحة السابقة.

(٤) أخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٢٩٤)، وابن عدي في «الكامل» (٥/ ٢٤٩)، وابن =

وفي لفظ: «إذا رأيتُم الحريقَ فكبِّروا، فإنَّه يُطفئ النارَ». رواه ابن عدي عن ابن عباس[1]، وهو حديثٌ حسن لغيره.

ومنه يظهرُ أنَّ التكبيرَ عند رؤيةِ الحريقِ لا يحتاجُ إلى القياسِ بعد النص.

وأما رابعاً: فلقوله ﷺ: «إذا تَغوَّلت لكم الغِيلانُ فنادُوا بالأذان» الحديث. رواه الطبرانيُّ في «الأوسط» من حديث أبي هريرة[2] بسندٍ حسنٍ، فيما قاله الشيخ حجازيٌّ الواعظُ[3].

وأما خامساً: فلحديثِ عُبادةَ بن الصامت قال: كان ﷺ إذا رأَى الهلالَ قال: «الله أكبر، الله أكبر، الحمد لله، لا حول ولا قوة إلا بالله» الحديث. رواه الطبراني وغيره[4].

وأما سادساً: فلِمَا صحَّ أنَّهم كانوا إذا عَلَوا الثَّنايا كبَّروا[5]. وقد مرَّ.

= عساكر في «تاريخه» (٥١/ ٢٩)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ٢٩٥) من حديث عبد الله بن عمرو، ومداره على القاسم بن عبد الله العمري، وهو متروك، رماه أحمد بالكذب.

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٦/ ١٩٩)، وفي إسناده عمرو بن جميع، قال ابن عدي: ليس بمحفوظ، منكر، وكان يتهم بالوضع اهـ. قلت: ومثله لا يكون حسناً لغيره.

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٤٣٦)، وفي إسناده عدي بن الفضل، وهو متروك، ومثله لا يكون حسناً، بل ضعيف جداً، لكن للحديث شاهد من حديث جابر عند أحمد (١٤٢٧٧)، وإسناده ضعيف.

(٣) حجازي الواعظ: هو محمد بن محمد القلقشندي، المتوفى سنة (١٠٣٥هـ)، له كتاب: فتح المولى النصير بشرح الجامع الصغير للسيوطي.

(٤) أورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ١٣٩) ونسبه للطبراني، وقال: فيه راوٍ لم يسم.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٩٧٢٧)، وعبد الله بن أحمد كما في «المسند» (٢٢٧٩١)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٣٨٧) من حديث عبادة، وإسناده ضعيف لإبهام الراوي عن عبادة.

(٥) رواه أبو داود (٢٥٩٩).

وأما سابعاً: فلما مرَّ أيضاً أنَّه ﷺ إذا قَفَل من حجٍّ أو عُمرة كبَّر ثلاثاً[١].

وأما ثامناً: فلحديث أُبي: أنَّه ﷺ أَمره إذا بَلغَ ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ أن يكبِّر عند خاتمةِ كلِّ سورةٍ حتى يَختم. صحَّحه الحاكم[٢].

وأما تاسعاً: فلما أَخرجه ابن أبي حاتم، وابنُ مردويه، عن جابر بن عبد الله قال: نَزلت هذه الآيةُ على رسولِ الله ﷺ وهو في المسجدِ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم﴾ الآية [التوبة: ١١١] فكبَّر الناسُ في المسجدِ، الحديثَ. وأقرَّهم النبيُّ ﷺ[٣].

وأما عاشراً: فلِما صحَّ عن عُمر أنَّه قال: قلتُ: يا رسولَ الله! أَطلَّقتَ نساءَك؟ قال: «لا» قلتُ: اللهُ أكبر. الحديثَ بطوله[٤].

إلى غيرِ ذلك مما يَظهرُ للمُتتبِّع.

ثم **نَقل المنكِرُ** عن «مختار الفتاوى» بالتركية ما حاصلهُ: الصوفيةُ يجتمعونَ ويقولون: الله. هذا الفعلُ[٥] سنةٌ أم لا؟

---

(١) رواه البخاري (٢٩٩٥)، ومسلم (١٣٤٤).

(٢) أخرجه الحاكم (٥٣٢٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٩١٤)، وصححه الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: البزي قد تكلم به. وقال أبو حاتم الرازي كما في «العلل» (٤/ ٦٧٠): هذا حديث منكر. اهـ. وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال» (١/ ١٤٥): هذا حديث غريب، وهو مما أنكر على البزي.

(٣) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (٤/ ٢٩٤)، وأخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٠٠٠٣)، من طريق عطاء الخراساني عن جابر، وإسناده منقطع، عطاء لم يسمع من جابر، وكان يرسل ويدلس كثيراً.

(٤) أخرجه البخاري (٨٩).

(٥) «الفعل» زيادة من (ر) و(ع).

الجواب: لا، إلا أن يكونَ خفيةً. انتهى.

وهذا أيضاً أولُ[١] البحث، وعينُ المتنازَع فيه، فلا يكونُ حجةً إلا على مَن يقلِّده، وقد تبيَّنَ أن ذكرَ الله تعالى مندوبٌ إليه سرّاً وجَهْراً، جماعةً وفُرادَى، حيث لا محذور شرعياً.

وقد ورد **في فضل الاجتماع على ذِكْر الله** أحاديثُ كثيرة:

منها: حديثُ أبي هريرة عند البخاري: «إنَّ للهِ ملائكةً يطوفُونَ في الطُّرق، يَتلمسُونَ أهلَ الذكر، فإذا وَجَدوا قوماً يذكُرونَ الله تَنادَوا هَلمُّوا إلى حاجتِكم» الحديثَ بطولِهِ[٢].

وعند مسلم بلفظ: «إنَّ للهِ ملائكةً سيَّارةً فُضُلاً يتَّبعونَ مجالسَ الذكر، فإذا وَجَدوا مجلساً فيه ذِكْرٌ قَعدوا معهم» الحديث[٣].

وعند الترمذي بلفظ: «إن للهِ ملائكةً سيَّاحينَ في الأرض فُضُلاً عن كُتَّابِ الناسِ، فإذا وَجَدوا أقواماً يذكُرونَ تَنادَوا: هَلمُّوا إلى بُغْيتِكم» الحديث[٤]. وهو ظاهرٌ في الجَهْر جداً.

ومنها: حديثُ أبي الدَّرداء مرفوعاً عند الطبراني: «لَيبعثنَّ اللهُ أقواماً يومَ القيامةِ، في وجوهِهم النُّورُ، على منابرِ اللُّؤلؤِ، يَغبِطُهم الناسُ، ليسُوا بأنبياءَ ولا شهداءَ، هم المتحابُّونَ في اللهِ من قبائلَ شتَّى، يجتمعونَ على ذِكْر اللهِ يذكرونَهُ»[٥] انتهى.

---

(١) لفظ: «أول» ليس في (ح).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٠٨) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٨٩) من حديث أبي هريرة.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٦٠٠) من حديث أبي هريرة أو أبي سعيد. وقال: حديث حسن صحيح.

(٥) رواه الطبراني كما في «جامع المسانيد» لابن كثير (٩/ ٢٨٤) ـ من طريق فرج بن فضالة، عن =

أعاد اللهُ علينا من بركاتِهم، آمين.

ثم قال المنكِر: «وفي «الكشف الكبير»: قال علماؤنا: السنةُ في التأمينِ الإخفاءُ دونَ الجهرِ ـ خلافاً للشَّافعية ـ لأنَّه ذكرٌ؛ أي: دعاء؛ لأنَّ معناه: استَجبْ دعاءَنا.

قال اللهُ تعالى لموسى وهارون صلوات الله عليهما ﴿قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا﴾ [يونس: ٨٩].

وروي: أنَّ موسى كان يدعُو وهارون كان يُؤمِّنُ عليهما الصلاة والسلام[١]، فكانت سنةُ الإخفاءِ[٢]، كما في سائر الأدعيةِ، إذ الأصلُ فيها الإخفاءُ؛ لقوله تعالى: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥].

أقول: لا حجةَ في الآيةِ على أن الأصلَ في الأدعيةِ الإخفاءُ، لما مرَّ: أن التضرُّعَ بمعنى الإعلان، فيكون الإعلانُ مأموراً به كالإخفاء، وقد قُدِّم ﴿تَضَرُّعًا﴾ في الآية على ﴿وَخُفْيَةً﴾ فيكونُ أحبَّ، فكيف يصحُّ الاحتجاجُ بها على أنَّ الأصلَ في الأدعيةِ وأن السنةَ في التأمينِ الإخفاءُ؟!

بل نقولُ: السنةُ في التأمينِ الجهرُ، فقد قال الحافظ ابنُ حجر في «تخريج

= أسد بن وداعة، عن أبي الدرداء، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٧٧): إسناده حسن اهـ. لكن فرج بن فضالة ضعيف. وأسد بن وداعة، قال الذهبي في «المغني في الضعفاء» (ص: ٧٦): شامي ناصبي، سبَّاب، عداده في التابعين.

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٢/ ٢٧٢) عن عكرمة.

(٢) انظر: «بدائع الصنائع» (١/ ٢٠٧).

أحاديث الرافعي»: روى الطبرانيُّ[(١)] من طريق الزُّبيدي عن الزُّهري، عن سعيد[(٢)] وأبي سلمة، عن أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا فَرغَ من قراءةِ أُمِّ القرآنِ، رَفَع صوتَه، وقال: «آمين»[(٣)].

قال الدَّارقطني: إسناده حسن. والحاكم: صحيح على شرطهما. والبيهقي: حسن صحيح.

وعند النسائي من طريق نُعيمٍ المُجْمِرِ، عن أبي هريرة: صلَّى بنا أبو هريرة حتى بَلَغ ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ قال: آمين. ثم قال: والذي نفسِي بيده إني لأَشبَهُكم صلاةً برسولِ الله ﷺ[(٤)]. علَّقه البخاريُّ[(٥)]. انتهى[(٦)].

وقال السيوطي في «الدر المنثور»: وأخرج وكيع، وابن أبي شيبة، وأحمد، وأبو داود، والترمذي وحسنه، والنسائي، وابن ماجه، والحاكم وصححه، والبيهقي في «سننه»، عن وائل بن حُجْرٍ الحضرميِّ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ قرأ: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقال: «آمين» يمدُّ بها صوتَه[(٧)].

---

(١) كذا في النسخ: «الطبراني»، والذي في «التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير» (١/ ٥٨٠): الدارقطني والحاكم. وهو الصواب كما سيرد في تخريج الحديث. والحديث ليس عند الطبراني.

(٢) في النسخ: «سعد»، والتصويب من «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٠)، ومصادر التخريج الآتية.

(٣) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٢٧٤)، والحاكم (٨١٢)، والبيهقي في «السنن» (٢٤٥٢).

(٤) أخرجه النسائي (٩٠٥).

(٥) علقه البخاري عقب الحديث رقم (٧٨٢).

(٦) انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٠).

(٧) أورده السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٤٣)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٧٩٦٠)، وأحمد (١٨٨٤٢)، =

وقال الحافظ ابنُ حجر في «تخريج أحاديث الرافعي»: حديث وائل بن حجر: صليتُ خَلْفَ النبيِّ ﷺ فلمَّا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ قال: «آمين» ومدَّ بها صوتَه. رواه الترمذيُّ وأبو داود والدَّارقطني وابنُ حبان من طريقِ الثوريِّ، عن سَلَمة بن كُهيل، عن حُجْر بن عَنْبسٍ عنه.

وفي رواية أبي داود: «ورفع بها صوته». وسندهُ صحيحٌ، وصحَّحه الدارقطني[1].

ورواه ابنُ ماجه من طريق أُخرى عن عبد الجبَّار بن وائل، عن أبيه قال: صليتُ مع النبيِّ ﷺ فلمَّا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فسَمِعناها منه[2]. ورواه أحمدُ والدارقطنيُّ من هذا الوجهِ بلفظ: «مدَّ بها صوتَه»[3]. انتهى الغرض منه هنا.

وقال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: وقد رَوى روحُ بن عبادة عن مالكٍ: قال ابن شهاب: وكان رسولُ الله ﷺ إذا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ جهَر بآمين. أخرجه السرَّاج[4].

= وأبو داود (٩٣٢)، والترمذي (٢٤٨)، والنسائي في «الكبرى» (٩٥٥)، وابن ماجه (٨٥٥)، والحاكم (٢٩١٣)، والبيهقي في «السنن» (٢٤٤٥)، وعند أبي داود والبيهقي: «رفع بها صوته» وعند الحاكم: «يخفض بها صوته»، وهو خطأ من الراوي، فقد نقل الترمذي عن البخاري أن شعبة أخطأ فذكر الخفض بدل الرفع.

(١) انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨١)، وأخرجه الترمذي (٢٤٨)، وأبو داود (٩٣٢)، والدارقطني (١٢٦٧)، وابن حبان (١٨٠٥) من طريق الثوري، به.

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٥٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٨٧٣)، والدارقطني (١٢٧١) من طريق عبد الجبار، به. وعند أحمد: «يجهر». وانظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨١).

(٤) أخرجه السراج في «حديث السراج» (٤١٦) عن طريق روح بن عبادة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة، به.

ولابن حِبان من رواية الزُّبِيدي: كان إذا فَرغَ من قراءةِ أُم القرآن رَفعَ صوتَه، وقال: «آمين»[(١)].

وللحميدي نحوُه، ولأبي داود مثلُه، وزاد: حتى يسمعَ مَن يليهِ من الصفِّ الأول[(٢)].

ولأبي داود وصحَّحه ابنُ حبان من حديث وائلِ بن حُجرٍ الحضرمي نحوُ روايةِ الزُّبيدي[(٣)]، وفيه ردٌّ على مَن أَومأ إلى النسخِ فقال: إنما كان ﷺ يَجهرُ بالتأمينِ في ابتداءِ الإسلامِ ليعلِّمهم، فإنَّ وائلَ بن حُجرٍ إنما أَسلم في أواخرِ الأمر. انتهى[(٤)].

قلت: وأيضاً لو كان السُّنةُ في التأمينِ الإخفاءُ مطلقاً ـ أي: الإمام والمأموم ـ لمَا جَهَر به الصحابةُ، لكنَّهم قد جَهَروا، ففي حديثِ أبي هريرة عند ابن ماجه: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يقول: «آمين»، حتى يسمعُها الصفُّ الأولُ ويَرتجُّ بها المسجدُ[(٥)].

وهذا يوضِّحُ: أنَّ الجهرَ لم يكُنْ للتعليمِ، ويزيدُه وُضوحاً أنهم كانوا يَجهرونَ به بعد زمانهِ ﷺ، فقد رَوى البيهقيُّ عن عطاءٍ قال: أدركتُ مئتين من أصحابِ رسول الله في هذا المسجدِ، إذا قالَ الإمام: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ سمعتُ لهم رجَّةً بآمينَ[(٦)].

---

(١) أخرجه ابن حبان (١٨٠٦) من طريق الزبيدي، عن ابن شهاب، بمثل سابقه.

(٢) أخرجه أبو داود (٩٣٤).

(٣) أخرجه أبو داود (٩٣٢)، وابن حبان (١٨٠٥).

(٤) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٢٦٤).

(٥) أخرجه ابن ماجه (٨٥٣)، وإسناده ضعيف.

(٦) أخرجه البيهقي في «السنن» (٢٤٥٥).

وأخرج عبد الرزاق عن ابن جُريجٍ عن عطاء قال: قلتُ له: أَكان ابن الزبير يُؤمِّن على إِثْر أُمِّ القرآن؟ قال: نعم، ويُؤمِّنُ وراءَه، حتى إن للمسجدِ للَجَّةً[١]. وهو الصوتُ المرتفع. ورُوي: «للجَبَة» بموحدة وتخفيف الجيم، وهي الأصواتُ المختلفة[٢].

فإن قلتَ: قال العلامةُ الحلبي في «غنية المتملي في منية المصلي» عند قوله: «ويخفونها»: أي: يُخفي الإمامُ والمقتدون «آمين» لقول ابنِ مسعود: أربعٌ يُخفيهنَّ الإمامُ، وعدَّ منها: آمين[٣].

وقد روى أحمدُ، وأبو يعلى، والطبراني، والدارقطني، والحاكم في «المستدرك» من حديث شُعبة، عن سَلَمة بن كُهيل، عن حُجْر أبي العَنْبَس[٤]، عن علقمة بن وائل، عن أبيه: أنَّه صلَّى مع رسول الله ﷺ، فلمَّا بلَغَ ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: «آمين» وأَخْفى بها صوته[٥].

وقال الشافعي وأحمد: يجهر الإمامُ والمأمومُ بآمين، لِمَا روى ابنُ ماجه: كان عليه السلام إذا تلا ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قال: «آمين». حتى يَسمَعَ مَن [في] الصفِّ الأول، فيرتجُّ المسجد[٦].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٦٤٠).

(٢) في (ر) و(ع): «المختلطة».

(٣) انظر: «غنية المتملي» (ص: ٣٠٩).

(٤) في (ع): «ابن العنبس».

(٥) أخرجه أحمد (١٨٨٥٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٢/ ٣)، والدارقطني (١٢٧٠)، والحاكم (٢٩١٣).

(٦) أخرجه ابن ماجه (٨٥٣) من حديث أبي هريرة، ولفظه: «حتى يسمعها أهل الصف الأول». وما بين معكوفتين من «غنية المتملي». والحديث إسناده ضعيف.

قلنا: تعارَضَ روايتا الجهرِ والإخفاءِ في فعله[١]، فيرجَّح الإخفاءُ بإشارةِ قوله: فإنَّ الإمامَ يقولُها، وبأنه الأصلُ في الدعاءِ، و«آمين» دعاء، فإنَّ معناهُ: استَجِبْ. انتهى[٢].

قلت: إنْ سَلَكنا طريقَ الترجيحِ، فلا يتمُّ الترجيحُ إلا للجهرِ بآمين، فقد قال الحافظ ابن حجر في «تخريج أحاديث الرافعي»: قال الترمذيُّ في «جامعه»: رواه شعبةُ عن سَلَمة بن كُهيل، فأدخل بين حُجر ووائل: «علقمةَ بن وائل»، وقال: «وخفض بها صوتَه»، قال: وسمعتُ محمداً ـ يعني البخاري ـ يقول: حديثُ سفيان أصحُّ، وأخطأَ فيه شُعبة في مواضعَ، قال: «عن حُجْر أبي العنبس»، وإنما هو: أبو السكن. وزاد فيه: «علقَمَة» وليس فيه: «علقمة». وقال: «خفض بها صوته» وإنما هو: «ومدَّ بها صوتَه». وكذا قال أبو زُرْعة، قال الترمذي: ورَوى العلاء بنُ صالح عن سَلَمة نحوَ روايةِ سفيانَ[٣]، يعني التي فيها: «وَرفَع بها صوته».

وكذا قال أبو بكر الأَثْرم: اضطربَ فيه شعبةُ في إسنادهِ ومَتْنه، ورواه سفيانُ فضَبَطه ولم يَضْطربْ في إسنادِه ولا في مَتْنه.

وقال الدَّارقطني: يُقال: وَهِم فيه شعبةُ، وقد تابعَ سفيانَ محمد بنُ سلمةَ بن كُهيل عن أبيه[٤].

وقال ابن القطَّان: اختلفَ شعبةُ وسفيانُ فيه، فقال شعبةُ: «خفض» وقال

---

(١) في النسخ: «تعارَض روايتنا الجهر والإخفاء في قوله» والمثبت من «غنية المتملي».

(٢) «غنية المتملي» (ص: ٣٠٩).

(٣) انظر: «الجامع» للترمذي عقب الحديث (٢٤٨).

(٤) انظر: «سنن الدارقطني» (٢/ ١٢٨)، عقب الحديث (١٢٧٠).

الثوري: «رفع»؟ وقال شعبةُ: «حُجْر أبي العَنْبس». وقال الثوريُّ: «حجر بن العنبس» وصوبَ البخاريُّ وأبو زُرْعةَ قولَ الثوريِّ، وما أدري لِمَ لم يُصوبا القولين حتى يكونَ: حُجْر بن عَنْبس، هو أبو العَنْبس[١].

قال الحافظ ابن حجر: قلتُ: وبهذا جَزَم ابنُ حِبان في «الثقات»: أنَّ كُنيته كاسمِ أبيهِ، ولكنْ قال البخاريُّ: إن كُنْيته: أبو السكن. ولا مانعَ أن يكونَ له كُنْيتانِ[٢].

قال: واختلفا أيضاً في شيءٍ آخرَ، فالثوريُّ يقول: «حجر عن وائل»، وشعبةُ يقول: «حُجْر عن علقمة بن وائل عن أبيه»[٣].

قال ابنُ حجر: قلتُ: لم يَقفْ ابن القطَّان على ما رواه مسلمٌ الكَجِّيُّ في «سننه»: حدثنا عمرو بن مَرْزوق، ثنا شعبة، عن سَلَمة بن كُهيل، عن حجر، عن[٤] علقمة بن وائل، عن وائل[٥] ـ قال: وقد سَمعهُ حجر من وائل ـ قال: صلَّى النبيُّ ﷺ، فذَكَر الحديث[٦].

وهكذا رواهُ أبو داود الطَّيالسيُّ في «مسنده» عن شُعبة، عن سَلَمة، سمعتُ

---

(١) انظر: «بيان الوهم والإيهام» (٣/ ٣٧٤).

(٢) انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٢)، و«الثقات» لابن حبان (٤/ ١٧٧)، و«التاريخ الكبير» للبخاري (٣/ ٧٣).

(٣) انظر: «بيان الوهم والإيهام» (٣/ ٣٧٤).

(٤) في النسخ الخطية: «بن»، والتصويب من «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٢).

(٥) «عن وائل» ليس من (ع).

(٦) انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٢).

حُجْراً أبا العَنْبس، سمعتُ علقمةَ بن وائل، عن وائلٍ، قال: وسمعتُه من وائل[١].
فبِهَذَا تَنْتَفِي وجوهُ الاضطرابِ عن هذا الحديثِ، وما بقي إلا التعارضُ الواقعُ بين شُعبةَ وسفيان فيه، وقد رُجِّحت روايةُ سفيان بمتابعةِ اثنين له، بخلاف شُعبة، فلذلكَ جَزمَ النُّقَّادُ بأنَّ روايتَه أصحُّ، والله أعلم. انتهى كلام الحافظ ابن حجر[٢].

قلتُ: يعني: لا منافاةَ بين قولِ الثوريِّ: «ابن عنبس»، وقول شعبة: «أبي العنبس» لقولِ ابن حبان: أنَّ كنيتَه كاسمِ أبيه، ولا بين قولِ البخاري: «كنيتُه أبو السَّكن»، وقول ابن حبان: «كنيته أبو العنبس» لجوازِ أن يكونَ له كُنيتانِ، وبعد أَنْ رَوى الكجيُّ والطيالسيُّ أن حُجْراً سمِعه من وائل أيضاً، كان زيادةُ علقمةَ فيه من المزيدِ في متصلِ الإسناد، فلا اضطرابَ في السَّند أَصْلاً من هذه الوجوه.

وما بقي إلا التعارضُ بين الرَّفْع عند الثوريِّ، والخَفْضِ عند شُعبة، وقد رُجِّحت روايةُ سفيان بمتابعة العلاءِ بن صالحٍ عن سَلَمة، ومحمد بن سلمة، عن أبيه، فهي أصح.

وأما ترجيحُ الحلبيِّ روايةَ الإخفاءِ بإشارة «فإن الإمام يقولها» فلا يتمُّ؛ لِمَا سيتبيَّنُ إن شاء الله تعالى مما حاصله: أنَّ هذا الحديثَ لمَنْ تَباعدَ عن الإمامِ، وحديثَ: «إذا أمَّن الإمامُ فأمِّنوا»[٣] لمَنْ قَرُبَ منه، لأن الجهرَ بالتأمينِ كان أخفضَ من الجهرِ بالقراءةِ، فقد صحَّ أن مَن كان يطوفُ خارجَ الصفوفِ كان يسمعُ قراءةَ النبيِّ ﷺ، وكان غايةُ الجهرِ بالتأمين إسماعَ أهل الصفِّ الأول.

---

(١) «مسند الطيالسي» (١١١٧).

(٢) انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٣).

(٣) أخرجه البخاري (٧٨٠)، ومسلم (٤١٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

لكنِّي أقولُ: طريقُ الجمع هو الذي يَنْبغي أن يُسلك، لأنَّ الجمعَ مهما أَمكَن مقدَّم على التَّرجيح، والجمع هنا ممكنٌ، فإنَّ الجهرَ قد صحَّ على وجهٍ لا يقبلُ التأويلَ، إذ غايةُ ما يمكنُ أن يقالَ ما ذكره الحافظ ابن حجرٍ في «تخريج أحاديث الرافعي» نقلاً عن الرَّافعيِّ في «أماليه» أنه قال: يجوز حَمْلُ حديثِ وائلٍ على أنَّه تكلَّم بها على لغةِ المدِّ دون القصر من جهةِ اللفظ.

ثم قال ردّاً عليه: ولكن روايةُ مَن قال: «رفع صوته» تُبعدُ هذا الاحتمالَ، ولهذا قال الترمذيُّ عقبه: وبه يقولُ غيرُ واحدٍ، يَرون أنَّه يرفعُ صوتَه. انتهى[1].

أقول: ومع هذا فالمقصودُ حاصلٌ، لأنَّ الصحابيَّ ما رُوي عنه أنه مدَّ بها صوتَه إلا لكونهِ سمعهُ كذلك، وهو عينُ الدليلِ على كونهِ جَهَر بها حتى أَسمعَ مَن يليهِ، مع زيادةِ فائدةٍ هي التكلُّم بها على لُغة المدِّ لا القَصْر، فعلى فَرْضِ قبولهِ هذا التأويلَ لا يكونُ تأويلاً قادحاً.

على أنَّ روايةَ: «إذا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ جَهَر بآمين». تنصُّ على ما يُقابل الإخفاءَ، وبالله التوفيقُ ذو الجودِ والآلاءِ.

وأما رواية: «وأخفى بها صوتَه» فيحتمل أن يكونَ المرادُ: وأَخْفى بها صوتَه بالنسبةِ إلى جهرِ القراءةِ، وهذا واضحٌ لمن التفت، فإنَّ الظاهرَ أن الصحابيَّ ما قال: «وأخفى بها صوته» إلا لكونهِ سِمعَها منه بصوتٍ خفيٍّ بالنسبة، وإلا لقال: (أسرَّ بآمينَ فلم يُسْمِعناها) مثلاً.

يوضِّحهُ روايةُ مَعْمرٍ عن ابن شهابٍ بلفظ: «إذا قال الإمامُ ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾

---

(١) انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٣)، و«الجامع» للترمذي عقب الحديث (٢٤٨).

فقولوا: آمين، فإنَّ الملائكةَ تقولُ: آمين، وإن الإمام يقول» الحديث. فلولَا أن الإمامَ يُخفي صوتَه بها بالنسبةِ إلى القراءةِ حتى يَخْفى على بعض مَن سمعَ القراءةَ لم يَحتجْ إلى قوله: «فإنَّ الإمامَ يقول».

ولولا أنَّ الجهرَ قد صحَّ على وجهٍ لا يقبلُ التأويلَ لكانَ هذا دليلاً على إسرارِ الإمام بآمينَ.

وإذ قد صحَّ نصّاً، فالحملُ على ما ذكرناهُ هو الوجهُ، إذ الجمعُ مقدَّم على التَّرجيح مهما أَمْكن، ويزيدُه وضوحاً ما قال الحافظ ابنُ حجر نقلاً عن الخطابيِّ: إن حديثَ: «إذا أمَّنَ الإمامُ فأمِّنوا» لمن قَرُبَ من الإمام، وحديثَ: «إذا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ فقُولوا: آمينَ». لمن تَباعَد عنه، لأنَّ جَهْرَ الإمام بالتأمينِ أَخفضَ مِن جَهْره بالقراءةِ، فقد يَسمعُ قراءَته مَن لا يَسمعُ تأمينَه، فمن سمعَ تأمينَه أمَّن معه، وأَنْ لا يؤمِّن إذا سَمِعَه يقولُ ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ لأنَّه وقتُ تأمينِه. انتهى[١].

يزيدهُ تقريراً: ما رواه ابنُ ماجه عن أبي هريرة قال: تَركَ الناسُ التأمينَ وكان رسولُ الله ﷺ إذا قال: ﴿غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾ قال: آمين. حتى يسمعها أهلُ الصفِّ الأولِ، فيرتَجُّ بها المسجد[٢].

فجَعلَ غايةَ الجهرِ بالتأمينِ سماعَ[٣] الصفِّ الأولِ، والجهرُ بالقراءةِ كان فوقَ هذا، لما في «صحيح البخاري» في كتاب الحج، عن أمِّ سلمة رضي الله عنها قالت:

---

(١) انظر: «فتح الباري» (٢/ ٢٦٤).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٥٣)، وفي إسناده بشر بن رافع، وهو ضعيف.

(٣) في (ع): «بسماع».

شكوتُ إلى رسولِ الله ﷺ أنّي أَشتكي فقال: «طُوفي مِن وراءِ الناس وأنتِ راكبة» فَطُفتُ ورسولُ ﷺ حينئذٍ يصلي إلى جَنْب البيتِ وهو يقرأُ ﴿وَالطُّورِ ۝١ وَكِتَابٍ مَّسْطُورٍ﴾[1].

وفي روايةٍ أُخرى له في كتابِ الحج أيضاً بلفظ: «إذا أُقيمتِ الصلاةُ للصبحِ فطُوفي على بَعيركِ والناسُ يصلُّون» ففعلْتُ[2].

ولهذا تَرْجم البخاريُّ على الحديث الأولِ في كتاب الصلاة: «بابُ الجهرِ بقراءة صلاةِ الصبح»[3] إشارةً إلى هذه الرواية.

قال الحافظ ابن حجر: إنْ كان الطائفُ بحيث يمرُّ بين يدي المصلين[4]، فيمتَنعُ له الطوافُ، وإلا فيجوزُ، وحالُ أمِّ سَلَمة هو الثاني، لأنَّها طافت مِن وراءِ الصفوف. انتهى.

فهذه أمُّ سلمة رضي الله عنها مع أنها طافَتْ وراءَ الصُّفوف سمعت قراءةَ رسول الله ﷺ يقرأُ: ﴿وَالطُّورِ﴾ إلخ، فكان جَهْراً زائداً على الصفِّ الأولِ، متجاوزاً عن الصفوف، وبالله التوفيقُ في كلِّ سير[5] ووقوف.

بل روى الطبرانيُّ عن جُبير بن مُطْعمٍ قال: أَتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو يصلِّي بأصحابهِ المغربَ، فسمعتُه وهو يقول ـ وقد خَرجَ صوته من المسجد ـ

(١) أخرجه البخاري (٤٦٤).

(٢) أخرجه البخاري (١٦٢٦).

(٣) «صحيح البخاري»، قبل الحديث (٧٧٣).

(٤) في (ح): «المصلي»، والمثبت من (ع) و(ر)، وهو الموافق لما في «فتح الباري» (٢/ ٢٥٤).

(٥) في (ع): «مسير».

﴿إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ ۝٧ مَا لَهُۥ مِن دَافِعٍ﴾ [الطور: ٧ ـ ٨] فكأنَّما صُدِعَ قلبي[١].

وأمَّا أنَّه دعاءٌ، والأصلُ في الدعاءِ الإخفاءُ؛ لقولهِ تعالى: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] فقد مرَّ: أنَّه لا حُجَّةَ فيه على إخفاءِ الدُّعاء، بل فيه حجةٌ على أنَّ الجهرَ أيضاً مأمورٌ به كالإخفاء، بل على أنَّه أحبُّ حيثُ قُدِّم ﴿تَضَرُّعًا﴾ في الآية على ﴿وَخُفْيَةً﴾ وقد جَهَر النبيُّ ﷺ بالدُّعاء في غيرِ ما موطنٍ، كما مرَّ.

ولو كان لمجرَّدِ التعليمِ لما استمرَّ الجهرُ، لكنَّه استمرَّ لحديث: «إنِّي لأستغفرُ اللهَ في اليومِ مئةَ مرةٍ»[٢].

وكان ذلك جَهْرًا لحديثِ ابن عمر عند الأربعة: إنْ كُنَّا لنَعدُّ لرسولِ الله ﷺ في المجلسِ يقول: «ربِّ اغْفِر لي وتُب عليَّ، إنَّكَ أنتَ التواب الغفورُ» مئةَ مرةٍ[٣].

وحديثِ ابن عمر: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ في دعائه حين يُمْسي وحين يُصْبح، لم يَدَعْهُ حتى فارقَ الدُّنيا أو حتى ماتَ: «اللهمَّ إني أسألُكَ العافيةَ» الحديث[٤].

وحديثِ أبي أَيوب: ما صليتُ خلفَ نَبيِّكم إلا سمعتُه حين ينصرفُ يقول: «اللهمَّ اغْفِر لي خَطاياي وذُنوبي كلَّها» الحديثَ[٥]، وقد مرَّ.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦/ ١٤٩٩)، وإسناده ضعيف، سفيان بن حسين ضعيف في الزهري.

(٢) أخرجه مسلم (٢٧٠٢) من حديث الأغر المزني. وتقدم.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٩). وتقدم.

(٤) أخرجه أبو داود (٥٠٧٤)، وابن ماجه (٣٨٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩١٥). وإسناده صحيح.

(٥) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦١٠)، و«الأوسط» (٤٤٤٢)، وقال: تفرد به محمد بن الصلت. =

وأما قول النووي في «الروضة»: ويسنُّ الدعاءُ بعد السلامِ سرّاً، إلا أن يكونَ إمامًا يريدُ تعليمَ الحاضرينَ. انتهى[١].

فقد قال فيه الزَّركشيُّ: قد يُقال: له الجهرُ وإنْ لم يحتاجوا إلى التعليمِ، من جهةِ أن وظيفتَهم التأمينُ على دعائه، فلا بدَّ من سماعِهم ما يُؤمِّنونَ عليه، وإلا فعلى أيِّ دُعاءٍ يؤمِّن وهو لا يعلمُ ما دعا بهِ الإمامُ، ولا يَدْري أهو مقصودُه أو غيرُه؟ موافقٌ لاختيار المأموم[٢] أو مضادٌّ له؟

إلى أن قال: فقولُهم: سرّاً إلا أن يريدَ تعليمَ الحاضرين فيَجْهر، غيرُ مُجْرى على إطلاقهِ، بل ينبغي إذا قَصد تأمينَهم أن يُعلِمهم بما يدعو به، إما بالجهرِ أو بغيرهِ. انتهى.

وأيضاً: لو كان الكلامُ لمجرَّد التعليمِ لمَا جَهَر به إلا بينَ للناسِ، وليس كذلك، لحديث عائشة: فقدتُ رسولَ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ من فِراشهِ، فالتمستُه فوقَعتْ يدي على بطنِ قدميه، وهو في المسجدِ، وهما منصوبتان، وهو يقول: «اللهمَّ إني أَعوذُ برِضاكَ من سَخَطكَ، وبمُعافاتِك من عُقوبتك، وأعوذُ بكَ منك، لا أُحصي ثناءً عليكَ أنتَ كما أَثنيتَ على نفسِك»[٣].

وأيضاً: **قد جَهَر الصحابةُ واطَّلع على ذلك النبيُّ ﷺ وأقرَّهم عليه.**

= اه. وفي إسناده عمر بن مسكين، وهو ضعيف قال البخاري: لا يتابع في حديثه. اه. وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١١)، وقال: إسناده جيد.

(١) انظر: «روضة الطالبين» (١/ ٢٦٨).

(٢) في (ع): «المأمور».

(٣) أخرجه مسلم (٤٨٦).

منها: ما أخرجه ابن أبي شيبةَ، وابن حبان، والحاكم، عن بُريدة قال: سمع النبيُّ ﷺ رجلاً يقول: اللهمَّ إني أَسألكَ بأَنَّك أنتَ اللهُ الله الذي لا إلهَ إلا أنتَ الأحدُ الصَّمدُ، الذي لم يَلدْ ولم يُولَد، ولم يكُنْ له كُفواً أحد، قال ﷺ: «لقد سألتَ الله باسمِه الأعظمِ الذي إذا سُئلَ به أَعطى، وإذا دُعي به أَجاب»[1].

ومنها: ما أَخرجه الإمام أحمد، والنسائيُّ، وابن حبان، عن أنس قال: سمع النبيُّ ﷺ رجلاً يدعو: اللهم إنِّي أسأُلكَ بأنَّ لكَ الحمدَ، لا إلهَ إلا أنتَ الحنَّانُ المنَّانُ، بديعُ السماواتِ والأرض، يا ذا الجَلال والإِكرام، يا حيُّ يا قيُّوم. قال: «والذي نفسِي بيدِهِ لقد سأَلَ الله باسمه العظيمِ الذي إذا دُعِي به أَجابَ، وإذا سُئل به أَعطى»[2].

ومنها: ما أخرجه أبو داود عن أبي زُهير النُّميريِّ قال: خَرَجنا مع رسولِ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ، فأَتينا على رجلٍ قد أَلَحَّ في المسألةِ، فوقَفَ النبيُّ ﷺ يسمعُ منه، فقال النبيُّ ﷺ: «أَوْجَبَ إنْ خَتَم» فقال له رجلٌ من القوم: بأيِّ شيءٍ يَختم؟ قال: «بآمين، فإنه إنْ خَتَم بآمينَ فقد أَوْجَبَ»، فانصرفَ الرجلُ الذي سأل النبيَّ ﷺ فأتى الرجلَ فقال له: اختِمْ يا فلانُ بآمينَ وأَبْشِر[3].

فهذا صريحٌ بأَنَّه ﷺ سَمِع منهم، وأَنَّه أقرَّهم، ولو كان الجهرُ لمجرَّد التعليمِ لما

---

(١) أخرجه أبو داود (١٤٩٣)، والترمذي (٣٤٧٥)، وابن ماجه (٣٨٥٧)، والنسائي في «الكبرى» (٧٦١٩)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٢) أخرجه أحمد (١٢٦١١)، والنسائي في «الكبرى» (١٢٢٤)، وابن حبان (٨٩٣) وهو حديث صحيح.

(٣) أخرجه أبو داود (٩٣٨)، وإسناده ضعيف لجهالة صبيح بن محرز الحمصي.

كان الصحابةُ يجهرونَ به بعدما تعلَّموا، لكنَّهم جَهَروا به، فدلَّ ذلك على أنَّهم على علمٍ بأنَّ الجهرَ أيضاً سُنَّةٌ كالإخفاءِ.

كيفَ لا وقد تبيَّنَ أن التَّضرُّعَ بمعنى الإعلانِ، وقد قال تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] فللدَّاعي أن يدعَو بأحدِهما، وأن يجمعَ بينهما، كما مرَّ من حديثِ عمرَ بنِ الخطاب عن ابن مسعودٍ: أنَّه أَثْنى على ربِّه، ثم سأله فأخفى المسألَةَ، ثم جَهَر فقال: اللهمَّ إنِّي أسألَك إيماناً لا يرتدُّ...، الحديثَ السابقَ، ورسولُ الله ﷺ أقرَّه على إخفائهِ وجهرِهِ، وقال له: «سَلْ تُعْطَه» مرتين[١]. فالجهرُ سنةٌ كالإخفاء، وبالله التوفيقُ ربِّ الأرض والسماء.

وأما قول المنكر فيما بعدُ: «أنَّ الأصلَ في كلِّ ذكرٍ[٢] الإخفاءُ»، فهو أولُ البحث وعين المتنازع فيه، ولا دليلَ عليه تامّاً، إذ قد مرَّ أنه لا حُجَّة في آية: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] ولا في آية: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] ولا في حديث: «ارْبَعُوا على أنفسكم»، ولا في أثر ابن مسعود، ولا في حديث: «خيرُ الذكرِ الخفيُّ».

وقد تبيَّن أيضاً بالكتابِ والسنةِ أنَّ الجهرَ من الأفرادِ المأمورِ بها شرعاً، ولا دليل تامّاً على أن الإخفاء هو الأصلُ في كلِّ ذكرٍ.

بل لو قُلنا: إنَّ الأصلَ في الذِّكر هو الجهرُ، لقام عليه الدليلُ التامُّ، وهو حديثُ «الصحيحين» وغيرهما، المرويُّ عن أربعةَ عشرَ صحابياً، المعدودُ في المتواتر عند

---

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٣/ ٩٦ ـ ٩٧). وتقدم.

(٢) في (ع): «ذلك».

السُّيوطيِّ: «أُمرتُ أن أُقاتلَ الناسَ حتى يقُولوا: لا إلهَ إلا الله»[١]، فإنَّ الآمرَ لا شكَّ يَجهرُ بِهِ حين يَعرضُ الإسلامَ على المطلوبِ منه التوحيدَ ليُسْمعَه، وهو لا بدَّ أن يجهرَ به حتى نعلمَ أنَّه دخلَ في الإسلام ظاهراً، وحسابُه على الله تعالى في مُواطأةِ قلبِهِ للسانِهِ، كما قال في آخر الحديث: «فإذا قالُوها عَصَموا مني دماءَهم وأموالَهم إلا بحقِّها، وحسابُهم على الله».

قال في «شرح المقاصد»: المُصِرُّ على عدم الإقرارِ بعد المطالبةِ كافرٌ وِفاقاً[٢].

وقال المحقِّقُ ابن الهمام في «المسايرة»: إن طُولبَ ولم يُقرَّ، فهو ـ أي كفُّه عن الإقرارِ ـ كُفْرُ عنادٍ. انتهى[٣].

وهذا من وجوه معنى قوله ﷺ: «لا إله إلا الله» لا يسبقُها عملٌ، ولا تتركُ ذنباً، لأنه مفتاحُ الإسلامِ وأساسه[٤]، وعليه تُبنى الأعمالُ، وظاهرٌ أنَّ مَبْنى الأعمال لا يسبقُها عملٌ، فإذا كان الجهرُ «بلا إله إلا الله» لا يسبقُها عملٌ من هذا الوجه، فكيفَ يكون الإخفاءُ هو الأصل؟

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢) من حديث ابن عمر، والبخاري (١٣٩٩) ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة، والبخاري (٣٩٢) من حديث أنس، ومسلم (٢١) من حديث جابر. وانظر: «نظم المتناثر» للسيوطي (ص: ٣٩).

(٢) انظر: «شرح المقاصد» للتفتازاني، المقصد السادس (٣/ ٤٢١).

(٣) انظر: «المسايرة» مع حاشية ابن أبي شريف (ص: ٢٧٩).

(٤) في (ع): «وأسنانه» والمثبت من (ر)، وسقطت من (ح).

٥ ـ ثم قال المنكِر: «فصل في بيان أنَّ الجهرَ بالذِّكر خلافُ المعهود».

ذكر فيه كلاماً حاصلُه: أن الجهرَ بالتكبيراتِ في أدبارِ الصلواتِ خلافُ المعهودِ، وذا بدعةٌ في الأصلِ، إذ الأصلُ في الذكرِ والدعاءِ الإخفاءُ، وساق آيةَ ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ﴾ [الأعراف: ٥٥] وأثَرَ ابن مسعود[١]، وقد مرَّ أنَّه لا حجةَ في الأولِ، ولا يصحُّ الثاني، على أن المعهودَ في الأولِ إنما هو الجهرُ.

ففي «البخاري» عن ابن عباس: أن رفعَ الصوتِ بالذكر حين يَنصرفُ الناسُ من المكتوبةِ كان على عَهْد النبيِّ ﷺ، وأنه قال: كنتُ أعرفُ انقضاءَ صلاةِ رسول الله ﷺ بالتكبيرِ[٢].

وفي «مسند الشافعي» رضي الله عنه: أنَّه ﷺ كان إذا سلَّم من صلاتهِ يقولُ بصوتهِ الأعلى: «لا إله إلا الله وَحْدَه» الحديث[٣]. وقد مرَّ كلُّ ذلك.

٦ ـ ثم قال: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكرِ خلافُ الأصلِ والدليلِ».

ذَكَر فيه ما حاصلُه: أنَّ الأصلَ في الأذكارِ تَرْكُ الجهرِ، بدليلِ قولهِ تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] وقولهِ تعالى: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ﴾ الآية [الأعراف: ٢٠٥]، وحديثِ «ارْبَعُوا على أنفسكم»[٤]، وأثرِ ابن مسعودٍ[٥]، وقد مرَّ أنَّ الأخيرَ لا يصحُّ، والبواقي لا حُجَّة فيها على دعواه، بل مرَّ أنَّها حجةٌ

(١) تقدم في ثاني فصول المنكر: «فصل في أن ذكر الجهر بالتكبير مكروه».

(٢) «صحيح البخاري» (٨٤١) و(٨٤٢).

(٣) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤). وقد تقدم أكثر من مرة.

(٤) رواه البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤). وقد تقدم.

(٥) تقدم في ثاني فصول المنكر: «فصل في أن ذكر الجهر بالتكبير مكروه».

علـى أنَّ الجهـرَ الذي هـو دونَ حدِّ المبالغةِ مطلوبٌ شـرعاً، وأنَّ الأصـلَ في الذكرِ هـو الجهرُ.

ثم قال في آخر الفصل:

«وفي «ملتقى البحار»[(١)]: ولا يجوزُ في طريق الفِطْر تكبيرهُ في قولهِ بالجهرِ، قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: لا يُكبِّر جَهْراً في يومِ العيدِ في طريقِ المُصلَّى، وقالا: يُكبِّر في الأضحى. وله ما مرَّ أن الأصلَ في الثناءِ والدعاءِ الإخفاءُ، والشَّرعُ وَردَ به في الأضحى لأنَّه يومُ تكبيرٍ، دون الفِطْرِ وغيرِ ذلك»[(٢)].

أقـول: أمَّـا أنَّ الأصـلَ في الثنـاءِ والدُّعـاء الإخفـاءُ، فقد مـرَّ أنَّه لا يقـومُ عليه دليـلٌ تامٌّ.

وأمَّـا أنَّـه لا يُجهـر فـي عيدِ الفِطْـر بالتَّكبير فـي طريـقِ المُصلَّى عنـد أبي حنيفة رضـي الله عنـه، فهذه إحـدى الرِّوايتينِ عنـه، وعنه أيضـاً: يَجهرُ به كقولهمـا. ورجَّح العلَّامـة الحلبيُّ في «شـرح منيـة المصلي» روايةَ الإخفاءِ[(٣)]، وسـقنا كلامَه في «نشـر الزهـر» اسـتطراداً مع البحث معه، وهـذا المحلُّ أَليقُ بـه، فلنُورِدْه هنـا أيضاً، فنقول: قـال في «غنية المتملي»: ويسـتحبُّ التكبيرُ جَهْـراً في طريق المصلَّى يـومَ الأَضحى اتفاقاً للإجماع.

وأمـا يومَ الفطرِ، فقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: لا يُجهرُ به. وقالا: يُجهر.

---

(١) هـو «ملتقـى البحـار من منتقـى الأخبار» لمحمد بـن محمود الزوزني (٦٩٩هـ) شـرح بـه «منظومة الخلافيـات»، ولـم يطبع بعد.

(٢) انظر: «البحر الرائق» (٢/ ١٧٢).

(٣) انظر: «غنية المتملي» (ص: ٣٠٩).

وعن أبي حنيفة كقولهما، لقوله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥].

وروى الدَّارقطنيُّ عن سالمٍ: أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أَخبره: أن رسولَ الله ﷺ كان يُكبِّر في الفِطر من حينِ يَخرجُ من بيتهِ حتى يأتيَ المُصلَّى[1].

ولأبي حنيفة رضي الله عنه: أنَّ رفعَ الصوتِ بالذكر بدعةٌ مخالفةٌ للأمرِ في قوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] إلا ما خَصَّ الإجماعُ.

والجواب عمَّا استدلَّا: أمَّا الآيةُ، فإنها يُحتمل أن يُرادَ بها التكبيرُ في الصلاةِ، أو يُراد بها نفسُ الصلاةِ، والتكبيرُ بمعنى: التَّعظيمِ، على أنَّها لا دلالةَ فيها على الجَهْرِ.

وأما الحديثُ، فإنه ضعيفٌ بموسى بن محمد بن عطاء: أبو طاهر المقدسيُّ، ثم ليس فيه أيضاً ما يدلُّ على أنه يجهر به.

نعم رَوى الدارقطنيُّ موقوفاً عن نافع: أنَّ ابنَ عمر كان إذا غَدا يومَ الفِطْر ويومَ الأَضحى يَجهُر بالتكبيرِ حتى يأتيَ المصلَّى، ثم يُكبِّر حتى يأتيَ الإمام[2]. وقال البيهقيُّ: الصحيحُ وَقْفُه على ابن عمر[3].

وهو قولُ صحابيٍّ قد عارَضَه قولُ صحابيٍّ آخر؛ رَوى ابنُ المنذر عن ابن

---

(١) انظر: «غنية المتملي» (ص: ٥٦٦)، و«سنن الدارقطني» (١٧١٤)، وفي إسناده موسى بن محمد بن عطاء والوليد بن محمد الموقري، وكلاهما ضعيف، وضعف الحديث ابن القطان في «بيان الوهم» (٢/ ٢١٠)، والبيهقي في «السنن» (٣/ ٣٩٥).

(٢) أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٧١٦).

(٣) انظر: «السنن» للبيهقي (٣/ ٣٩٥).

عباس رضي الله عنهما: أنَّه سمعَ الناسَ يُكبِّرونَ، فقال لقائده: أَكبَّر الإمامُ؟ قيل: لا. قال: أَفجنَّ الناسُ، أَدركنا مثلَ هذا اليوم مع النبيِّ ﷺ، فما أحدٌ يكبِّر قبلَ الإمامِ[١].

فيبقى مُفاد الآيةِ بلا معارضٍ، على أن قولَ الصحابي لا يعارضه. انتهى[٢].

وفيه بحث من وجوه:

أما أولاً: فلأنَّ ابن عباس تُرْجمان القرآنِ قال: حقٌّ على المسلمينَ إذا نَظَروا إلى هِلالِ شوال أَنْ يكبِّروا اللهَ حتى يفرغُوا من عِيدهم، لأنَّ اللهَ يقولُ: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥].

رواه عنه ابنُ جُريج[٣] كما في «الدر المنثور».

وهو صريحٌ في أنَّ الصلاةَ ليست بمرادةٍ، وأنَّ المرادَ ليس مُنْحصِراً في التكبيرِ في الصلاة، ولا شكَّ أن ابن عباسٍ رضي الله عنهما مُقدَّم على مَن يؤوِّل هذا التأويلَ.

وأما ثانياً: فلأنَّ حديثَ ابنَ عمر وإنْ كانَ من طريقِ سالمٍ فيه موسى بن محمد، وقد ضُعِّف، لكن وَرَد من وجهٍ آخر، فقد أَخرجَ البيهقيُّ في «الشعب» من طريق نافع عن عبد الله: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يخرجُ إلى العيدينِ رافعاً صوتَه بالتَّهليلِ والتَّكبير[٤]. فيتقوَّى به طريقُ سالمٍ، ويَنْجبرُ به ضَعْفُه.

---

(١) أخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٠٤).

(٢) انظر: «غنية المتملي» (٥٦٦ ـ ٥٦٧).

(٣) كذا في النسخ: «ابن جريج»، وصوابه: ابن جرير، كما أورده السيوطي في «الدر المنثور» (١/ ٤٦٨)، وكما جاء في «نشر الزهر»، وأخرجه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٢٢) من طريق ابن وهب، قال: قال ابن زيد، كان ابن عباس يقول، فذكره.

(٤) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٤٤١) من طريق ابن خزيمة كما في «صحيحه» (١٤٣١). وفي إسناده عبد الله بن عمر العمري، وهو ضعيف.

فإن قيل ـ كما في «العناية» ـ: مدارُ الحديث على الوليدِ بن محمد، عن الزُّهري، والوليدُ متروكُ الحديث[١].

قلت: صرَّح الحافظُ السيوطيُّ في «التعقبات» بأن المتروكَ والمنكرَ إذا تعدَّدت طُرقه قد يَرْتقِي إلى دَرجة الحسن[٢]، وهذا الحديث كذلك، فقد أخرج الطبرانيُّ عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «زَيِّنُوا أعيادكم بالتَّكبيرِ»[٣]. والأعياد جمعٌ مضافٌ، وهو من صِيغ العُموم فيعمُّ الفطرَ والأَضحى، وليس في سنده موسى ولا الوليد، لكن فيه بقيةُ بن الوليد، وقد صرَّح بالتحديثِ، ثم رواتُه كما قال الحافظ ابنُ حجر في «نتائج الأفكار»: لا بأسِ بهم، إلا عمر بن راشد اليَمامي فضعيفٌ، لكن له شاهدٌ صحيح[٤].

فقد أخرج المروزيُّ والدارقطنيُّ والبيهقيُّ في «السنن» عن أبي عبد الرحمن السُّلمي قال: كانوا في الفِطر أشدَّ منهم في الأَضحى، يعني: في التكبير. كذا في «الدر المنثور»[٥].

---

(١) انظر: «العناية شرح الهداية» للبابرتي (٢/ ٧٣).

(٢) انظر: «النكت البديعات على الموضوعات» (تعقبات السيوطي) (ص: ٣٤١)، وفيه: ارتقى إلى درجة الضعيف القريب، بل ربما يرتقي إلى الحسن اهـ. وقول السيوطي هذا لم يسلم له، بل إن المنكر مردود لا يؤخذ به بحال، وشديد الضعف لا ينجبر، انظر: «فتح المغيث» (١/ ٩٧)، و«النكت الوفية» (١/ ٢٤٨)، و«توجيه النظر» (١/ ٣٩٣).

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٣٧٣)، وفي «الصغير» (٥٩٩)، تفرد به محمد بن أحمد بن أبي السري، يرويه عن بقية بن الوليد، عن عمر بن راشد اليمامي، عن أبي كثير يزيد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة مرفوعاً.

(٤) لم أقف عليه في المطبوع من «نتائج الأفكار».

(٥) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٤٦٨).

وساق الحافظ ابن حجرٍ سنده إلى الدَّارقطني قال: حدثنا محمد بن مخلد، حدثنا قَبيصةُ، حدثنا سفيان، عن عطاء بن السَّائب، عن أبي عبد الرحمن السُّلمي، قال: كانوا في التَّكبير في الفِطْر أشدَّ منهم في الأضحى[١]. ثم قال: هذا موقوفٌ صحيح، وأبو عبد الرحمن من كبار التابعين، فالظاهر أنَّ مرادَه الصحابةُ، وعطاء سمع منه سفيان قبل اختلاطه. انتهى[٢].

وقال الحافظ ابنُ حجرٍ في «تخريج أحاديث الرافعي»: ذَكَر المجدُ ابن تيمية في «شرح الهداية»: أنه ـ أبا بكر النجاد ـ روى بإسنادِهِ عن الزهري قال: كان النبيُّ ﷺ يخرجُ يومَ الفِطر، ويكبِّر من حين يخرجُ من بيتِهِ حتى يأتيَ المُصلَّى، فإذا قضى الصلاةَ قَطَع التكبيرَ.

ثم قال الحافظ: قلتُ: وهو عند ابن أبي شَيبة: عن يزيد عن أبي ذئب[٣]. انتهى.

وقال الحافظ في «قوة الحِجاج»: إنَّ الحديثَ المقبولَ ما اتصل سندُه، وعُدِّلت رِجالُه، واعْتَضد بعضُ طرقه ببعضٍ، حتى تحصل القوةُ بالصُّورة المجموعةِ، ولو كان كلُّ طريقٍ لو انفردَتْ لم تكن قويةً. وبهذا يظهرُ عُذْرُ أهلِ الحديث في تكثيرِ

---

(١) أخرجه الدارقطني في «السنن» (١٧١٣) بهذا الإسناد، وأخرجه الحاكم (١١٠٧)، والبيهقي في «السنن» (٦١٣٢)، وفي «الخلافيات» (٢٨٧٥) من طريق قبيصة، عن سفيان، به.

(٢) لم أقف عليه في مطبوع «نتائج الأفكار».

(٣) كذا في النسخ، وصوابه: يزيد عن ابن أبي ذئب، كما في «التلخيص الحبير» (١/ ٥٨٢)، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٦٢١) عن يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، أن رسول الله، فذكره، وهو مرسل رجاله ثقات.

و«شرح الهداية» واسمه: «منتهى الغاية لشرح الهداية» للمجد ابن تيمية (٦٢٢هـ) شرح به «الهداية» لأبي الخطاب الكلوذاني، من كتب الفقه الحنبلي.

طُرقِ الحديث الواحدِ ليُعتمدَ عليه، إذ الإعراُض عن ذلك يَستلزمُ تركَ [الفقيه] العملَ بكثيرٍ من الأحاديثِ اعتماداً على ضَعْفِ الطريقِ التي اتصلَتْ إليه. انتهى[١].

وها هو ذا قد رأيتَ أنَّ حديثَ الجهرِ بالتَّكبيرِ في الفِطر قد تعدَّدت طُرقه، فيعتَضدُ بعضُها ببعضٍ، فيرتَقي بالمجموع إلى درجةِ الحسنِ لغيره على شرط التِّرمذي.

وأما ثالثاً: فلأنَّ ابن عُمر جَعَل لتكبيرهِ ﷺ مبدأً وغايةً، فقال: «من حين يخرجُ من بيتهِ حتى يأتيَ المصلَّى»[٢]، فإن لم يكُنْ سمعَهُ يَجهرُ به فمِن أين يَدْري أنَّه كان يكبِّر من كذا إلى كذا؟ وهو ظاهرٌ.

وأيضاً: فإن الزينةَ لا تُجعل إلا بالجهرِ، وهي مأمورٌ بها في الأعيادِ كلِّها، ومنها الفطرُ.

وأيضاً: قد مرَّ عن أبي عبد الرحمن السُّلمي: أنَّهم كانوا في الفِطر أشدَّ منهم في الأَضحى[٣].

وأيضاً: فإنَّ طريقَ نافعٍ عند البيهقيِّ صريحةٌ في رَفْع الصوتِ، فهو نصٌّ في المقصود، وقد مرَّ أنَّه حسنٌ لشواهدهِ.

ومنه يظهرُ أن الجهرَ هو المأمورُ به في آية: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٥] فإنَّه ﷺ امتثل الأمرَ رافعاً صوتَه.

---

(١) انظر: «قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج» (ص: ١٩).

(٢) تقدم قريباً.

(٣) تقدم قريباً.

وإليه فُوِّض بيانُ ما نَزَلَ إلينا، وليس بعد بيانهِ بيانٌ، فاندفَعَ قولُه: على أنَّها لا دلالَةَ فيها على الجهر.

واندفَعَ أيضاً قولُ القُهُستاني: والمختارُ عند أكثرِ المشايخ أن يُكبِّر فيهما خفيةً، وبه نأخذُ كما في «المضمرات» تحرُّزاً عن بدعةِ الجهرِ بالذِّكرِ، ومدارُ الأمرِ: أنَّ الفعلَ متى حامَ حولَ السُّنة والبِدعة معاً، كان تركُه أَوْلى من إتيانه. انتهى[1].

وذلك لأنَّ الجهرَ فيهما دلَّ عليه الكتابُ والسنةُ بلا معارضٍ مُحقَّقٍ كما تَراه، فلا يترك فَضْلاً أن يكونَ أَوْلى.

وأما رابعاً: فلأنَّ قولَ البيهقيِّ: «الصحيحُ وَقْفه على ابن عمر»؛ أي: على الانفراد، لا ينافي حُسن رَفْعه باعتبار مجموعِ الطُّرق، كما بيَّنَّاه.

وأما خامساً: فلأنَّ حديثَ الدارقطنيِّ قولُ تابعيٍّ هو نافعٌ، يَحْكي فعلَ صحابي هو ابنُ عمر، لا قولُ صحابيٍّ حتى يَرِدَ قولُه: «إنَّه قد عارَضَه قولُ صحابي آخر»؛ أي: فلا يكون حجةً.

وأما سادساً: فلأنَّ ابن عباسٍ لم يُنكر الجهرَ مطلقاً حتى يُعارِضَ جهرَ ابن عمر، وإنما أنكر جَهْرَ الناسِ قبل أن يُكبِّر الإمامُ، وأما جَهْرُهم معه[2] تَبَعاً له فلا، وفيه المطلوبُ.

على أنه لا معارضةَ فيه محقَّقةً لفعلِ ابن عمرَ وإن كبَّر قبلَ خروجِ الإمام، إذ يمكنُ الجمع، بل إنَّ ابنَ عمرَ قد ثَبتَ عنده بالمُشاهدةِ أنه ﷺ كان يكبِّر في الفِطر

---

(١) انظر: «جامع الرموز: شرح مختصر الوقاية» لشمس الدين القهستاني (ص: ١٦٩).

(٢) «معه» زيادة من (ر) و(ع).

من حين يخرجُ من بيتهِ حتى يأتي المُصلَّى، فكان ذلك سنةً لكلِّ خارجٍ إلى المصلَّى مع الإمامِ أو قبلَه أو بعدَه، إذ لم يَرِد نهيٌ عن أن يخرجَ أحدٌ قبل الإمامِ، ولا أَمر بأن يستنظِرُوه بالتكبير حتى يخرجَ إليهم، فيُحمل قولُ ابنِ عباس على أَنَّهم إذا كانوا مع الإمامِ فلا يُكبِّرونَ قبل أن يكبِّر الإمامُ، لا مطلقاً.

وابنُ عمر قد كان خرَجَ قَبل الإمامِ، فعدمُ متابعتِه للإمامِ في التَّكبير لعدمِ حُضور الإمامِ، ولا مخالفة في ذلك، إذ لا تناقضَ بين قولِنا: لا يُكبِّر قبلَ الإمامِ إذا كان خارجاً معه، وقولنا: يكبِّر إن كان خارجاً قبله.

يُوضِّحه: أن ذلك ثابتٌ عن فعلِ كثيرٍ من الصحابةِ، فقد أخرج الحافظ ابنُ حجر في «نتائج الأفكار» عن محمد بن إبراهيم قال: كان أبو قَتادةَ يخرجُ يومَ العيدِ، فيُكبِّر ويذكر[١] اللهَ حتى يأتيَ المُصلَّى، ويكبِّر حتى يخرجَ الإمامُ.

قال ابن المنذر: وروي عن أبي أُمامة وأبي رُهْم وناسٍ من الصحابة نحوُ ذلك. انتهى[٢].

وأما سابعاً: فلأنَّ الجهرَ بالتكبيرِ في يومِ الفطرِ لا معارضة فيه لمفاد آية: ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] لما تبيَّن أَن المرادَ من الجهرِ في الآية الرفعُ الزَّائدُ على قَدْر الحاجة، لا مُطلقُ الجهر، وقد تقدَّم بيانُ صحة تفسير «التضرع» بالإعلان، فيكون الجهرُ مأموراً به في صريحِ هذه الآية، وإن أُريد بالجهرِ في ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ

---

(١) في (ع): «فيذكر».

(٢) أخرج خبر أبي قتادة: الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٤/ ٣٩)، ولم أقف عليه في مطبوع «نتائج الأفكار»، وانظر: «الإشراف» لابن المنذر (٢/ ١٥٩)، و«الأوسط» له (٤/ ٣٤٩)، وفيهما زيادة: علي بن أبي طالب.

﴿ٱلْقَوْلِ﴾ مُطلقُ الجهر، وكيف يكون معارِضاً لمَفادِ آية: ﴿وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾ وهو مفاد آية: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ﴾ [البقرة: ١٨٥] ببيانِ رسولِ الله ﷺ فِعلاً، وتفسيرِ تُرْجمان القرآن قَوْلاً وفِعلاً، كما مرَّ؟

بل هو مُنْدرج في جزئياتِ أمرِ ﴿ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٣] وغيرِهِ بتفسير ابن عباسٍ كما مرَّ[1]، ولا تناقضَ في القرآنِ، فإنه نزل يُصدِّق بعضُه بعضاً، لا يكذِّب بعضُه بعضاً ﴿تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢] وبالله التوفيق، وليِّ التأييد، والحمدُ لله رب العالمين.

٧ ـ **ثم قال المنكِر: «فصل[2] في بيان أن الجهر بالذكر خلاف النصوص»**.

ذَكَرَ فيه آية: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ﴾ [الأعراف: ٥٥] وآية: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وحديثَ: «خيرُ الذكر الخفيُّ»[3] بلفظ: «خيرُ الدُّعاء الخفي» وحديث: «ارْبَعُوا على أنفسكم»[4].

وقد مرَّ بيانُ حالها، فلا حاجةَ إلى التَّكرار.

ثم ذَكَر قولَه تعالى: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣].

ولا شاهد فيه أيضاً، إذ في «القاموس»: النِّداءُ بالكسر والضم: الصوتُ[5]. والصوتُ محسوسٌ سَمْعاً، غايةُ الأمر: أنَّه في الآيةِ وُصف بكونه ﴿خَفِيًّا﴾ ولا

(١) تقدم في أوائل الكتاب.

(٢) جاء في (ح) فوق كلمة «فصل» رقم (٧)، وهكذا الآتي من الفصول مرقمة فيها.

(٣) تقدم في أوائل الكتاب، وإسناده ضعيف.

(٤) رواه البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤). وقد تقدم مراراً.

(٥) انظر: «القاموس» (ص: ١٣٣٨).

يلزمُ من ذلكَ إلا أنه لم يكن رَفيعاً؛ أي: جَهْراً ظاهراً بالغاً، لا أنَّه لم يكن جَهْراً أصلاً، إذ المُناداة قد جَعَلها الصحابةُ في مقابلةِ المناجاةِ، حيثُ قالوا: يا رسولَ الله، أقريبٌ ربُّنا فنُناجِيَه، أَمْ بعيدٌ فنُناديَه[1]؟ والمناجاةُ: هي المسارَّة للقريبِ، ومن لَوازمها إسماعُ الغيرِ ولو بأَدْنى الجهر، ومعلومٌ أنَّ المناداةَ فوقَ المناجاةِ، لأنَّهم جعلوها للبعيدِ، فيكون فوقَ أَدنى الجهر، ولا أقلَّ من أن يكونَ من أفرادِ أوَّلِ الدرجات المتوسِّطة، بين أَدنى الجهر وأَعلاه.

فغايةُ ما يلزمُ من وَصْف النداء بكونه ﴿خَفِيًّا﴾: أن لا يَرْتقيَ عن أولِ الدرجات المتوسطة، وفيه الكفاية.

بل يكون نصّاً على أنَّ دُعاءه كان فوقَ أَدْنى الجهرِ، فكيف يحتجُّ به على أن الجهرَ خلافُ النصِّ، فانظر كيف بَدا لهم من الله ما لم يكونوا يَحتسبونَ، اللهمَّ اجْعلنا من الذين انقلبُوا بنعمةٍ من اللهِ وفضلٍ لم يَمْسسهم سوءٌ واتَّبعوا رضوانَ الله، والله ذو فضلٍ عظيمٍ آمين.

فظَهَر أنْ لا شاهدَ في هذه الآيةِ أيضاً، وبالله التوفيق.

٨ ـ ثم قال: «**فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكرِ واجبُ التَّركِ**».

ذَكَر فيه ما حاصلُه: أن الجهرَ بالذكرِ بدعةٌ، وأن تركَ البدعةِ واجبٌ.

وقد تبيَّن فيما سَبقَ بطلانُ دعواهُ بأن الجهرَ بدعةٌ بشهادةِ الكتابِ والسنةِ، على أنَّ الجهرَ بالذكر مطلوبٌ شرعاً، فبَطلَ قولُه: إن الجهرَ بالذكرِ واجبُ التركِ.

---

(١) أخرجه الطبري في «تفسيره» (٣/ ٢٢٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١٦٦٧) من حديث الحسن مرسلاً.

٩ - ثم قال: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكرِ تركُ الواجبِ».

ذَكَر فيه ما حاصلُه: أنَّ الجهرَ بالذكرِ بدعةٌ، لأن الواجبَ في الدعاءِ الإخفاءُ، بدليل: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ﴾ [الأعراف: ٥٥] الآية.

وقد مرَّ غيرُ مرةٍ أنه لا حجةَ فيه على ما ادَّعاه، بل إنَّ فيه حجةً على أن الجهرَ في الدعاء مطلوبٌ كالإخفاءِ.

١٠ - ثم قال: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ غيرُ محبوبٍ عند الله».

ذَكَر فيه ما حاصلُه: أنَّ الجهرَ اعتداءٌ، والله لا يحبُّ المعتدينَ.

وقد مر[1] أن «التَّضرُّع» محبوبٌ عند الله، وأنَّه بمعنى الإعلانِ، وأن الاعتداءَ هو الجهرُ المَنْهيُّ[2]، إلى حدِّ المبالغةِ والزائدِ على مقتضى الحال.

١١ - ثم قال: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكرِ ليس بعملٍ صالحٍ».

ذَكَر فيه ما حاصلهُ: أنَّ الجهرَ بدعةٌ، وعَملُ المبتدعِ لا يكونُ صالحاً.

وهي كلمةُ حقٍّ أُريد بها باطلاً، إذ قد يُقال له: ثَبِّت العَرشَ ثم انْقُشْ. ولن يَجدَ إليهِ سبيلاً مَرْضياً، لأن الجهرَ مأمورٌ به بنصِّ ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٥٥] كما تبيَّن، وكلُّ مأمورٍ به فهو عملٌ صالحٌ.

١٢ - ثم قال: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكرِ معصيةٌ».

وذَكَر فيه ما هو من عجائبِ المخلوقاتِ، إذ قد نَقَل أولاً أنَّ طلاقَ البدعةِ

---

(١) لفظ «مر» سقط من (ح) وقد سلف (ص).

(٢) في (ع): «المنتهي».

أنْ يُطلق ثلاثاً بكلمةٍ واحدةٍ، أو ثلاثاً في طُهْرٍ واحدٍ، فإذا فَعَل ذلكَ وَقَع الطلاقُ، وكان عاصِياً، واستدلَّ به وبكَوْن التَّنفُّلِ بعد العصرِ مَكْروهاً، على أن الذكرَ جَهْراً معصيةٌ.

فإنْ أَراد القياسَ بجامعِ البدعةِ، فبعدَ إثباتِ كونه بدعةً بزَعْمِه، أيُّ حاجةٍ إلى قياسِهِ على الطلاقِ مع وجود النص، وإنْ لم يَثْبُت كونُه بدعةً، وهو الصحيحُ، فأيُّ رابطةٍ بين الطلاقِ ثلاثاً وبين الذِّكرِ جَهْراً، وكيف يكونُ عنده معصيةٌ وهو مأمورٌ به بنصِّ ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا﴾ [الأعراف: ٥٥] وغيرِه، وكلُّ ما هو مأمورٌ به فهو طاعةٌ، ولا شيء من الطاعةِ بمعصيةٍ.

١٣ ـ ثم قال: «فصلٌ في أن الجهرَ بالذكرِ خلافُ الشرع».

ذَكَر فيه ما حاصلُه: أنَّ التكبيرَ بعد أيامِ التشريقِ أدبارَ الصلواتِ غيرُ مشروعٍ.

وقد مرَّ أنَّ هذا إن أُريد بِهِ أنَّه شعارُ الوقتِ فلا يُشرَع بعد مُضِيِّه، فهو صحيحٌ، ولا شاهدَ فيه على أنَّ الذكرَ جهرٌ مطلقاً غيرُ مشروعٍ، وإلا فهو غير صحيحٍ لِمَا بيَّناه، وكيفَ يصحُّ دعوى كونه خلافَ الشرع وهو ثابتٌ بنصوصِ الكتابِ والسنةِ.

١٤ ـ ثم قال: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكر حرامٌ».

قال فيه: «إذا ثَبتَ ـ يعني: بزعمه ـ بالدلائلِ والروايات التي مرَّ ذِكْرها أنَّ الجهرَ بالذكرِ بدعةٌ ومكروهٌ ومنهيٌّ عنه، وخلافُ الشرعِ، وغيرُ جائزٍ، وواجبُ التركِ، وتركُ الواجبِ، وغيرُ محبوبٍ عند الله، وليس بعملٍ صالحٍ، ومعصيةٌ، وغيرُ ذلك من المفاسدِ التي لا حَصْر لها، فثبَتَ ضرورةً أنَّه حرامٌ، إذ لا يُتصوَّر ولا يمكنُ أن يكونَ شيءٌ بهذه الصفاتِ وهو ليس بحرامٍ».

أقول: هذا مبنيٌّ على خَيالِهِ الذي تَخيَّله، وإذ قد عَلمتَ أنَّ الجهرَ مأمورٌ به كتاباً وسُنةً، علمتَ أنَّه ليس ببدعةٍ، ولا ما عَطفَ عليها مما تخيَّله.

١٥ ـ ثم قال: «فصلٌ في أن الجهرَ بالذكرِ تركُ الأدبِ».

تمسَّكَ بآية: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ﴾ [الأعراف: ٥٥] وحديث: «خير الذِّكر الخفيُّ»، وحديث: «ارْبَعُوا على أنفُسِكم»[1].

وقد مرَّ أنَّ هـذه الآيةَ نـصٌّ في أن «التضـرُّعَ» مأمورٌ بـه، وهو مفسَّـر بالإعلانِ، والأدبُ إنما هـو فـي امتثـالِ الأمـرِ، فَتَـرْكُ التضـرُّعِ بالكلية هـو تَـرْكُ الأدبِ، وأما حديـث: «خيـرُ الذكـرِ الخفـيُّ» فهو دليلٌ علـى فضلِ الجهـر، وأنَّ الخفـيَّ خيرٌ على مـا فيه مـن التأويـلِ السـابقِ، وإتيانُ مـا فيه الفضـلُ محبوبٌ، ففيـه مراعـاةُ الأدبِ لا تَرْك الأدبِ.

وأما حديث: «ارْبَعُوا» فليس فيه إلا النهيُ عن الجهرِ الزائدِ على قَدْر الحاجةِ، ففي الإتيانِ بما في دونهِ مراعاةُ الأدبِ، لا تَرْكُ الأدبِ، ثم ذكر قوله تعالى: ﴿وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَ﴾ [لقمان: ١٩] وقال: فثَبتَ أن الجهرَ المُفرطَ قبيحٌ إلا في الأذانِ.

قلت: هذا الحصرُ ممنوعٌ، إذ من أقسام الصَّدقةِ المندوبِ إليها إسماعُ الأصمِّ حتى يَفْقَه، رواه الإمامُ أحمد والنسائيُّ وابنُ حبان من حديث أُبيٍّ[2]، فإذا لم يَفْقَه إلا بالجهرِ المُفرطِ كان مندوباً إليه ومستحبّاً وصدقةً.

---

(١) تقدم الحديثان مراراً.

(٢) أخرجه أحمد (٢١٤٨٤)، والنسائي في «الكبرى» (٩٠٢٧)، وابن حبان (٣٣٧٧) من حديث أبي ذر المطول، وفيه: «وتسمع الأصم والأبكم حتى يفقه» وإسناده صحيح.

وقوله: «من حديث أبي» كذا في النسخ، وهو سبق قلم، صوابه: «من حديث أبي ذر».

وأيضاً: قد روينا في «مسند الشافعي» عن ابنِ الزبير أنَّه ﷺ كان إذا سلَّم من صلاته يقول بصوتِهِ الأعلى: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له» الحديثَ السابقَ[١].

وأيضاً: في «صحيح البخاري» الاحتجاجُ بحديث: فنادَى بأعلى صوتِهِ: «ويلٌ للأعقابِ من النارِ»[٢] على جواز رَفْع الصوتِ بالعلمِ؛ أي: عند الحاجة إليه، لكثرة الجمع أو للبُعْد، كما مرَّ[٣].

فهذا تشريعُ النداءِ بأعلى الصوتِ عند الحاجةِ في غير الأذانِ.

وفي حديث جابرٍ عند مسلم: كان ﷺ إذا خَطَب وذَكَر الساعةَ اشتدَّ غَضبُه، وعَلا صوتُهُ[٤].

زاد أحمدُ من حديث النُّعمان: حتى لو أنَّ رجلاً بالسُّوق لسَمِعَه[٥].

وروى الطبرانيُّ عن بريدة قال: صلَّينا الظُّهرَ خلفَ رسولِ الله ﷺ، فلما انفتلَ من صلاتِهِ أَقبلَ علينا غَضْباناً، فنادَى بصوتٍ أَسمعَ العَواتِقَ في أجوافِ الخُدور، فقال: «يا معشرَ مَن أَسلمَ ولم يدخُل الإسلامُ في قلبِهِ، لا تُؤْذوا المسلمينَ، ولا تطلبُوا عَوراتهم، فإنَّه مَن طَلَب عورةَ أخيهِ المسلمِ هَتَك اللهُ سِتْرهُ وأَبْدى عورتَه ولو كان في سِتْرِ بيتهِ»[٦].

---

(١) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤). وقد تقدم أكثر من مرة.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠) من حديث عبد الله بن عمرو.

(٣) تقدم في بحث «تفصيل في تأصيل الذكر».

(٤) أخرجه مسلم (٨٦٧)، وهو في «مستخرج أبي عوانة على صحيح مسلم» (٢٧٧٣) بهذا اللفظ.

(٥) أخرجه أحمد (١٨٣٩٨)، وإسناده حسن، فيه سماك بن حرب.

(٦) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢/ ١١٥٥)، وفي «الأوسط» (٢٩٣٦)، وإسناده ضعيف، فيه رميح بن هلال الطائي، وهو مجهول.

وروى ابن أبي شيبةَ بإسنادٍ صحيحٍ عن بَكْر بن عبد الله المُزَني قال: كنت مع ابن عُمر، فلبَّى حتى أَسمعَ ما بين الجَبَلين[1].

وصحَّح الترمذيُّ حديثَ السائب مرفوعاً: جاءَني جبريلُ، فأَمرني أَنْ آمرَ أصحابي يَرْفَعون أصواتَهم بالإهلالِ[2].

وبالجملة: ليسَ الجهرُ البالغُ مختصّاً بالأَذانِ، بل الكلامُ الجامعُ: أنَّ المذمومَ الرفعُ الزائدُ على قَدْر الحاجةِ، وتختلفُ الحاجةُ باختلافِ الأشخاصِ والأحوالِ كما تقدَّم، وليس الحاجةُ في رَفْعِ الصوتِ بالأذانِ منحصرةً في إعلامِ الناسِ بالصلاة، بدليلِ حديثِ أبي سعيدٍ في «الصحيح»: «إذا كُنتَ في غَنَمكَ أو بادِيتكَ فأذَّنتَ للصلاةِ فارْفَعْ صوتَكَ بالنداءِ، فإنه لا يَسمعُ مَدَى صوتِ المؤذنِ بالنِّداءِ جِنٌّ ولا إنسٌ، ولا حَجرٌ ولا شَجرٌ، ولا شيءٌ، إلا شَهِد له يومَ القيامة»[3] فجَعلَ تكثيرَ الشُّهداءِ بسببِ رفعِ الصوتِ من الحاجةِ الدَّاعيةِ إلى الرفعِ.

وقد مرَّ أنَّه مِن حاجة أهلِ الذِّكرِ العامِلينَ على جَلاءِ قلوبِهم، لأنَّ الصقلَ يحتاجُ إلى قوةٍ.

ثـم ذَكَـر قولـه تعالـى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرۡفَعُوٓاْ أَصۡوَٰتَكُمۡ فَوۡقَ صَوۡتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ [الحجرات: ٢].

قال: وَجْهُ التَّمَسُّك: أن اللهَ نَهى المؤمنينَ عن رفعِ أصواتِهم فوقَ صوتِ النبيِّ، بمعنى تَرْكِ الأدبِ والإهانةِ، وكان رفعُ الصوتِ حَراماً عند الله بهذا المعنى، وهذا دليلٌ قاطعٌ وبرهانٌ ساطعٌ على ما قُلنا.

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٠٥٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٨٢٩)، وقال: حديث حسن صحيح.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٩).

أقول: هذا دليلٌ عَلِيلٌ وحجةٌ مريضةٌ، وأنَّه كما قد قيل: «ضَعْفٌ ظاهرٌ، ودعوى عريضةٌ»، فإنَّ ما ذَكَره نَصْبُ قياسٍ في مقابلةِ النصِّ، فيكون فاسداً، إذ من المقَرَّر في الأصولِ أنَّ من القَوادحِ فسادَ الاعتبار بأن يخالفَ الدليلُ نصّاً من كتابٍ أو سُنةٍ.

وهذا قياسُه[1] كذلكَ، إذ قد بيَّنا ثبوتَ نَدْبِ رَفْع الصوتِ بالذِّكرِ بالكتابِ والسنةِ.

والذي يوضِّح فسادَ قياسِهِ: أنَّ رسولَ الله ﷺ لا شكَّ أنه أعلمُ الناسِ بآدابِ الحَضْرةِ الإلهيةِ، وأنه مبعوثٌ للهداية، وأنه معصومٌ، فكلُّ ما يفعلُه أو يأَمرُ بهِ فهو من الآدابِ اللائقةِ بالحَضْرة الإلهيةِ، ولهذا وَبَّخ قوماً تَنزَّهوا عن الشيءِ يصنعهُ ظنّاً منهم أنَّ الكمالَ في غيرهِ بقولهِ: «ما بالُ أقوامٍ يَتنزَّهون عن شيءٍ أَصنعُه، فواللهِ إنِّي لأَعلمُهم باللهِ، وأشدُّهم له خشية»[2].

وقد ثَبتَ عنه ﷺ قَوْلاً الأمرُ بالجهرِ بالذكر في غيرِ ما حديثٍ، منها: «اذكروا اللهَ حتى يَقُولوا: مجنون»[3] أو: «يقولَ المنافقون: إنَّكم مراؤون»[4].

---

(١) «قياسه» ليس من (ع) و(ر).

(٢) أخرجه البخاري (٦١٠١) من حديث عائشة.

(٣) أخرجه أحمد (١١٦٥٣)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١١)، والحاكم (١٨٣٩) وصححه، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢١)، وفي «الشعب» (٥٢٣)، من طريق دراج أبي السمح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً بلفظ: «أكثروا ذكر الله....». ودراج أبو السمح ضعيف في روايته عن أبي الهيثم سليمان بن عمرو العتواري، وقد أنكر ابن عدي عليه هذا الحديث. وقد تقدم في أوائل الكتاب.

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٧٨٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٨٠)، عن ابن عباس مرفوعاً بلفظ: «اذكروا الله...» وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٧٦): فيه الحسن بن أبي جعفر، وهو =

وفعلاً العملُ به في غيرِ ما حديثٍ، منها: حديث ابن الزُّبير: إذا سلَّم من صلاتهِ يقولُ بصوتهِ الأعلى: «لا إله إلا الله» الحديث[1].

كيفَ لا وهو أولُ منِ امتثلَ أمرَ اللهِ تعالى بقوله: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً﴾ الآية [الأعراف: ٢٠٥] وقوله: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ الآية [الأعراف: ٥٥] وقد مرَّ بيانُ صحةِ تفسير التَّضرُّع بالإعلانِ.

ومرَّ في حديث ابنِ عمر أنَّه ﷺ جَهَر بالدُّعاءِ في كلِّ صباحٍ ومساءٍ، وأنَّه استمرَّ على ذلك ولم يَدَعْهُ حتى فارقَ الدنيا[2].

ومرَّ في حديثِ أبي أيوب: أنَّه ما صلَّى خَلْفَ النبيِّ ﷺ إلا سَمعه حين ينصرفُ: «اللهمَّ اغْفِر لي خَطاياي وذُنوبي كلَّها» الحديث[3].

فالجهرُ بالذِّكرِ سلوكٌ لطريقِ الأدبِ كالإخفاءِ، وبالله التوفيق في كمالِ الاتباعِ لسيِّد الأنبياءِ.

ثم نقول[4]: الجهرُ بالذكرِ أيامَ منًى: إما أن يكونَ سُلوكاً لطريقِ الأدبِ، أو يكون تَرْكاً للأدب، لا سبيلَ إلى الثاني بالاتفاقِ، فتعيَّن الأولُ.

= ضعيف اهـ. وقد تقدم مع الحديث السابق.

(١) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤). وقد تقدم أكثر من مرة.

(٢) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (٨٣٧)، وأحمد (٤٧٨٥)، وابن ماجه (٣٨٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٩١٥)، وإسناده صحيح. وقد تقدم مراراً.

(٣) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦١٠)، و«الأوسط» (٤٤٤٢)، وقال: تفرد به محمد بن الصلت. اهـ. وفي إسناده عمر بن مسكين، وهو ضعيف قال البخاري: لا يتابع في حديثه. اهـ. وأورده الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ١١١)، وقال: إسناده جيد. وقد تقدم الحديث مراراً.

(٤) «نقول» ليست في (ح).

فنقول: كونُ الجهر لائقاً بالأدبِ إذ ذاك، إما لكونهِ مأموراً به بنحوِ قولهِ: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠] أو لكون النبيِّ ﷺ فَعَله، أو أَمر بهِ، أو لكونِ الصحابةِ فعلُوه، وأيّاً مّا كان فمثلُه موجودٌ في الجهرِ في غيرِ أيام منًى، كما عُلم فيما مرَّ مفصَّلاً.

فالقياسُ الموجِب للفرقِ هو الحَقيقُ بأن يكونَ سُلوكاً لطريقِ تَرْكِ الآدابِ، لكونه مخالفاً لنصوصِ صحيحِ السُّنة ومُحكم الكتابِ، فَظَهر أن رَفْعَ الصوتِ بذكرِ الله عن أمرِ اللهِ وأَمْرِ رسولِ الله هو رفعُ الصوتِ تحت أمرِ اللهِ وأمرِ النبيِّ لا فوقَ صوتِ النبيِّ.

بل إذا حقَّق المُنكِرُ للجهرِ وَجَد أن نَصْبَه القياسَ المعارِضَ لنصِّ الأحاديثِ هو الحقيقُ بأن يكونَ داخلاً في رَفْعِ الصوتِ فوقَ صوتِ النبيِّ ﷺ، إذ كما أنَّ الأدبَ في حياتهِ أن لا يُرفعَ الصوتُ فوق صوتِ النبيِّ، كذلك الأدبُ بعد وفاتهِ أن لا يُرفع الصوت فوقَ حديثِ النبيِّ بنَصْبِ القياسِ المعارِض له، كما يوضِّحه قولهُ تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١] قال البيضاويُّ: لا تَقْطعُوا أمراً قبل أن يَحكما به. انتهى[١].

ففيهِ الأمرُ بالوقوفِ عند الوحي، والاتِّباعِ لرسولِ الله ﷺ، وهو معنى تفسيرِ مجاهدٍ: «لا تَفْتاتُوا على رسولِ الله حتى يقضيَ اللهُ على لسانهِ». علَّقه البخاري[٢]، ووصَلَه عَبْد بن حُميد[٣].

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٥/ ١٣٣).

(٢) علَّقه البخاري في «صحيحه» قبل الحديث (٤٨٤٥).

(٣) انظر: «الدر المنثور» (٧/ ٥٤٧)، وقد نسبه السيوطي إلى عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر =

قال في «القاموس»: ولا يُفْتاتُ عليه: لا يُعمَلُ دونَ أمرِه. انتهى[1].

وقد نَصبَ هذا المنكِرُ هذا القياسَ الفاسدَ معارِضاً لنصٍّ: «اذْكُر اللهَ حتى يقُولوا: مجنونٌ» و: «اذكروا الله حتى يقولَ المنافقون: إنكم مُراؤونَ»[2] وغيرِه، فيكونُ من قَبيل رفعِ الصوتِ فوقَ صوتِ النبيِّ وأمرِه، لأنَّه إذا كان القطعُ بأمرٍ قبلَ أن يحكمَ به مَنْهيّاً عنه مع احتمالِ موافقتهِ، فكيفَ بالقطعِ بأمرٍ يُصادِم حكمَه بعد صُدور حكمِه واستقرارِ شَرْعِه؟ وهو كما قال: دليلٌ قاطعٌ وبرهانٌ ساطع، لكن على فسادِ قياسهِ إذ أتى الله بُنيانَهم من القواعِد، فخرَّ عليهم السقفُ من فَوْقِهم بعد هدِّ أساسِه.

أخرج ابنُ بشران عن عليٍّ قال: ثلاثةٌ لا يُقبَلُ معهنَّ عملُ: الشِّركُ والكفرُ والرأيُ. قالوا: يا أميرَ المؤمنين، ما الرأيُ؟ قال: تَدعُ كتابَ اللهِ وسُنةَ رسولِه، وتعملُ بالرأيِ[3].

وأخرج الدارميُّ وغيرهُ عن عمر أنه قال: سيأتي ناسٌ يجادِلُونكم شُبهاتِ القرآن، فَخُذوهم بالسُّنن، فإنَّ أصحابَ السُّنن أعلمُ بكتابِ الله[4]. كذا في «الجامع الكبير» للسيوطي رحمه الله[5].

= وابن مردويه والبيهقي في «شعب الإيمان».

ووصله ابن جرير الطبري في «تفسيره» (٢١/ ٣٣٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٢٩).

(١) انظر: «القاموس» (ص: ١٥٧) (فوت).

(٢) تقدما قريباً.

(٣) هو في «أمالي ابن بشران» (١٤٢٨).

(٤) أخرجه الدارمي في «السنن» (١٢١)، والآجري في «الشريعة» (١٠٢).

(٥) انظر: «الجامع الكبير» (١٤/ ٦٨٧).

رزقنا الله الأدبَ وحُسن الإصغاءِ والاستماعِ، وسلَكَ بنا مَسْلكَ الاقتداءِ والاتباعِ لسُنَّة نبيِّهِ المُرسلِ رحمةً للعالمين، ﷺ وآله وصحبه أجمعين، آمين.

ثم قال: «ونَهى عن جهرٍ باسمِ محمد، وهو قولهم: يا أحمدُ، يا محمد، فكان باسمِ الله مَنْهيّاً أيضاً، والجامعُ تَرْكُ الأدب».

أقولُ: وهو منسوجٌ [١] على مِنْوالِ ما سَبقَ من كونهِ قياساً في مقابلةِ النصِّ، فيكون قياساً فاسِداً، إذ تَرْكُ الأدبِ إنما هو في مخالفةِ الأمرِ، وأما الاتباعُ وامتثالُ الأمرِ، فهو عينُ الأدبِ.

ولا شكَّ أن اللهَ قد أَمرنا في غيرِ ما آيةٍ منها: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف: ٥٥] بناءً على تفسيرِ التضرُّع بالإعلانِ، كما مرَّ تحقيقُه، ومنها: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٣] بناءً على تفسيرِ ابنِ عباس لها بما يَشملُ الجهرَ، والنبيُّ ﷺ قد أَمرنا في غيرِ ما حديثٍ منها: الحديثُ الصحيحُ «اذكروا اللهَ حتى يقولوا: مجنون»[٢].

والنبيُّ ﷺ كما امتثلَ أمرَ الله بذكره في نفسه، كذلك امتثلَ أمرَه بذكرهِ جَهْراً وَحْدَه في تهجُّده وغيرهِ، وفي ملأِ الصحابةِ، وكان ﷺ إذا سلَّم من صلاته يقول بصوته الأعلى «لا إلهَ إلا اللهُ وحدَه لا شريك له» الحديث[٣]. وكانوا يَعدُّون له في اليومِ مئةَ مرة يقول: «ربِّ[٤] اغْفِر لي وتُبْ عليَّ، إنَّكَ أنتَ التوابُ الغفورُ»[٥] ولا

---

(١) في (ع) و(ر): «منسوخ».

(٢) تقدم قريباً.

(٣) تقدم قريباً

(٤) في (ع): «اللهم».

(٥) أخرجه الترمذي (٣٧٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٩). وتقدم مراراً.

يُمكنهم العدُّ إلا لكونهِ يَجهرُ به ﷺ، وعليه أنزل القرآنُ، وهو أَعلمُ بما أُنزل، وإليه فُوِّضَ بيانُ ما أُنزل إلينا، وقد بيَّن بجهرِه في الملأِ ومنفرداً أن الجهرَ من الأفرادِ المأمورِ بها، والإتيانُ بالمأمورِ به هو الأدبُ، وتركُ الإتيانِ بالمأمورِ به هو الحقيقُ بأن يُسمَّى تَرْكَ الأدبِ.

فانْظُرْ إلى هذا الإِعراضِ عن نُصوصِ الكتابِ والسنةِ ممَّن يدَّعي العلمَ بالسُّنةِ، ثم التمسُّكِ بالقياسِ الفاسدِ المُصادِمِ لها، مع أنَّ الحديثَ مقدَّمٌ على القياسِ عند الحنفيةِ.

فقد قال الشيخُ عبد القادر بن محمد القُرشي في خاتمة «الجواهر المضية» ما نصُّه: فائدةٌ: مَذْهبُ الحنفيةِ تَقْديمُ الخبرِ على القياسِ، وهذا هو الصحيحُ، وكُتبهم ناطقةٌ بذلك، ولا عبرةَ بقول مَن نَقَلَ عنهم خلافَ ذلك. انتهى[١].

ونقل قبلَ ذلك عن عيسى بن أَبان: اشتراطَ فقهِ الرَّاوي[٢].

ثم نقَل ردَّه بأنَّه لم يُنْقل عن أحدٍ من السَّلف اشتراطُ الفِقه في الرَّاوي، فثَبتَ أنَّه قولٌ مُحدَثٌ. انتهى[٣].

مع نَقْلِه قُبيله عن الإمامِ أبي حنيفة رضي الله عنه أنَّه قال: ما جاءَنا عن اللهِ ورسوله فعلَى الرأسِ والعينِ. انتهى[٤]. فلم يَشترط الإمامُ رضي الله عنه فقهَ الرَّاوي.

وقال الحافظ ابن حجر في مقدمة «لسان الميزان»: وأمَّا مَن يَشترط أن يكونَ

---

(١) انظر: «الجواهر المضية في طبقات الحنفية» (٢/ ٤٢٧).

(٢) انظر المصدر السابق (٢/ ٤١٧).

(٣) انظر: «الجواهر المضي» (١/ ٤١٨).

(٤) المصدر السابق (١/ ٤١٨).

الراوي فقيهاً عالماً، فهو خلافُ ما عليه الجمهور، وفي قوله ﷺ: «نضَّر اللهُ امرأً سَمِع مقالتي فوعَاها» الحديثَ[١]، أقوى دليلٍ على ذلكَ، لأنَّه ﷺ لم يفرِّق، بل صرَّح بقوله: «رُبَّ حاملِ فقهٍ غير فقيهٍ، وربَّ حاملٍ إلى مَن هو أفقهُ منه»[٢]. انتهى[٣].

وعلى تقديرِ اشتراطِهِ، فرواةُ الجَهْرِ فيهم الفقهاءُ، إذ منهم عمرُ بن الخطاب، والعَبادلةُ ـ ابن مسعودٍ، وابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير ـ وأبو هريرة وغيرهم، كما تبيَّن مِن التفصيلِ السابقِ.

فانْظُر هذا مع زَعْمِه أنَّه ناصرٌ للسنة، قامِعٌ للبِدعة، سبحان ربِّك ربِّ العِزَّة عما يَصِفونَ، وسلامٌ على المرسلينَ، والحمدُ لله ربِّ العالمين، ولكنَّ الله أَعطى كلَّ شيءٍ خَلْقَه ثم هدى، وكلٌّ ميسَّر لما خُلِق له، ولا حولَ ولا قوةَ إلا باللهِ العليِّ العظيمِ.

ثم قال: «ولأنَّ الله جَعَل الجهرَ باسمِ محمدٍ مُبْطلاً للعمل، قال: ﴿أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢] فلَأَنْ يكونَ باسمِ الله تعالى مُبْطِلاً بطريقِ الأَوْلى، وإذا كان مُبْطلاً للعمل، كان كالارتدادِ».

أقول: قد عَلِم أنَّ هذا قياسٌ مصادِم للنُّصوص، وموجِبٌ للطعنِ في العمومِ والخُصوص، إذ قد[٤] ثبت في «الصحيحين» رفعُ الصوتِ بالذكرِ والتكبيرِ خلفَ المكتوبةِ من النبيِّ ﷺ والأصحاب جَهْراً بالغاً، كما مرَّ غيرَ مرةٍ، بل بيَّنَّا ثبوتَ

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٨٤٧)، وابن ماجه (٢٣٠) من حديث زيد بن ثابت.

(٢) قطعة من الحديث السابق.

(٣) انظر: «لسان الميزان» (١/ ٢١٦ ـ ٢١٧).

(٤) لفظ: «قد» زيادة من (ح).

استحبابِ الجهرِ بعينِ ما احتجَّ به على حُرمتِه، أَعني: آيَةَ: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وآية: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٥٥] بناءً على تفسيرِ التضرُّعِ بالجهرِ، كما مرَّ تقريرُهُ، فيرجعُ الطعنُ إليهِ، فتصيرُ أصنامُ شُبهاتِهِ جُذاذاً، ولا يجدُ إلى الفِرار من ذلك إنْ شاء اللهُ مَلْجأً ولا مَلَاذاً.

كيفَ لا والإسلامُ يَجبُّ ما كان قبلَه، ولا يتحقَّق لنا دُخولاً فيه إلا بالجهرِ «بلا إله إلا الله».

وعن حُذيفة: «لقِّنوا موتاكم لا إله إلا الله، فإنَّها تَهدمُ ما قبلَها من الخَطايا». رواه ابن أبي الدُّنيا في كتاب «المحتضرين»[1].

ورواه أيضاً: عن عمر وعثمان وابن مسعود وأنس، كما في «تخريج أحاديث الرافعي» للحافظ ابن حجرٍ[2].

فالجهرُ «بلا إله إلا الله» يَجبُّ ما كان قبلَه، ويَهدِم ما قبلَها من الخطايا في فاتحةِ الإسلامِ وخاتمتِهِ، وعلامةٌ لوجودِ الإيمانِ في القلب، كما في حديث أبي هريرة مرفوعاً: «إن قولَ: لا إله إلا الله، لم يُختم به لمنافقٍ قطُّ»[3].

وقد مرَّ أن المنافقَ مقتضَى نفاقهِ أَنْ لا يذكُرَ الله سرّاً، لعدم الإخلاصِ، وإذا جَهَر فإنما يَجهرُ مُراءاةً، وقد وَصَفه الله تعالى بالقِلَّة، حيث قال تعالى فيهم:

---

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في «المحتضرين» (٢).

(٢) انظر: «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٤٢)، والأخبار في «المحتضرين» لابن أبي الدنيا (٨) عن عمر، و(٥) عن عثمان، و(١٠) عن ابن مسعود، و(١١) عن أنس.

(٣) أورده ابن حجر في «التلخيص» (٢/ ٢٤٠ ـ ٢٤١) ونسبه للقشيري في «أماليه» وقال: غريب. قال ابن حجر: فيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو متروك.

﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢] فسِرُّهم بمقتضى النِّفاق معدومٌ، وجَهْرهم قليلٌ، فالإكثارُ من الجهرِ محمودٌ عند الله، وعلامةٌ للإيمان، والإقلالُ منه مذمومٌ وعلامةٌ للنِّفاقِ.

فانظُرْ كيف جَعَل ما كان هادِماً لما قَبْلَه من الخَطايا، وعلامةً للإيمان، مُحبِطاً للأعمال الصالحةِ، شَبيهاً بالارتدادِ، بقياسِه المعكوسِ المنكوسِ المعارِضِ لنصوصِ شَرْعِ اللهِ الواسعِ[1] القدوسِ، وباللهِ التوفيقُ علامِ الغيوبِ بارئ النفوس.

١٦ ـ ثم قال المنكر: «فصلٌ في أنَّ الجهرَ بالذكرِ مُبطِل للعملِ الصالحِ».

ذَكَر فيه ما حاصِلُه: أنَّ الجهرَ بالقولِ مع الرَّسول ﷺ كان سبباً لحبُوطِ العملِ، فلا يكونُ الجهرُ لمن يعلمُ السرَّ وأَخْفى سبباً للقبولِ بطريق الأَوْلى.

وقد مرَّ أنه قياسٌ مصادِمٌ للنصِّ، فلا يُلتفت إليه، ومِن أَوْضحِ الأدلة على فسادِ قياسهِ جَهْرهُ ﷺ بقوله: «اللهمَّ إنَّك تَرى مكاني، وتَسمعُ كلامِي، وتعلمُ سِرِّي وعَلانيتِي، ولا يَخفى عليكَ شيءٌ من أمري» الحديث[2]. فإنَّه جَهْر في عينِ التصريحِ بأنَّه تعالى يَعلمُ السرَّ والعلانيةَ، فسبحانَ اللهِ عما يصِفُونَ.

ثم ذَكَر عن بعضِهم الاستدلالَ بحديثِ: «أنا جليسُ مَن ذَكَرني»[3].

وجوابه: أنَّ الذي أَخبرنا عن اللهِ تعالى بهذا الحديثِ أعلمُ باللهِ تعالى وبآدابِ مجالستهِ وحَضْرتهِ، ونحن مأمورونَ باتباعهِ، وقد جَهَرَ وَحْدَه وفي الملأِ، وقد قال

---

(١) في (ح): «للنصوص شرعاً لله الواحد».

(٢) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٩٦)، وابن الجوزي في «الواهيات» (١٤١٢) من حديث ابن عباس، وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال الدارقطني: كان إسماعيل بن أمية يضع الحديث.

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٠) عن كعب الأحبار من قول موسى عليه السلام.

ﷺ في «الصحيح» عنه: «ما بالُ أقوامٍ يَتنزَّهونَ عن الشيءِ أَصنعُه، فواللهِ إني لأَعلمُهم باللهِ، وأشدُّهم له خشيةً»[1].

ثم ذَكَر الاستدلالَ بحديث: «إنَّكَ لا تَدْري ما أَحدثُوا بعدَكَ، فأقولُ: سُحْقاً سُحْقاً لمَنْ غيَّر بعدي»[2].

وجوابه: أنْ يقالَ له: ثَبِّت العرشَ ثم اُنْقُش، ولن تستطيعَ إليه صِراطاً سويّاً.

١٧ ـ ثم قال: «فصل في أنَّ الجهرَ بالذكرِ مردودٌ».

ذكر فيه حديثَ عائشةَ: «مَن أَحدثَ في أمرِنا هذا ما ليسَ منه فهو ردٌّ»[3].

والجواب: أنَّ هذا الحديثَ دليلٌ على أن المحدَثَ الذي ليس عليه أمرُ الشرعِ مردودٌ، وهو مسلَّمٌ، لكنَّ الجهرَ بالذكرِ قد تبيَّن أنه عليه أَمر الشرعِ، فهو مقبولٌ، وإنكارُ الجهرِ مطلقاً بعد ورودِ النُّصوص به، ليس عليه أمرُ الشرعِ، فهو المردودُ.

١٨ ـ ثم قال: «فصل في أن الجهرَ بالذكرِ ظلمٌ».

ذكر في «جامع» الإمام المحدِّث ابن الجوزي: عن أبي البَخْتَري قال: أَخبر رجلٌ عبدَ الله بن مسعود أنَّ قوماً يجلسُونَ في المسجدِ بعد المغربِ، فيهم رجلٌ يقول: كبِّروا اللهَ كذا وكذا. قال عبد الله: فإذا رأيتَهم فَعَلوا ذلكَ فائْتِني وأَخْبِرني بمجلسِهم، فأتاهم فجَلَس، فلمَّا سمع ما يقولونَ، قامَ، وكان رجلاً حَدِيداً، فقال: أنا عبدُ الله، والذي لا إلهَ غيرُهُ، لقد جئتم ببدعةٍ ظُلماً، وقد فَضَلتُم أصحابَ محمدٍ ﷺ عِلْماً[4].

---

(١) أخرجه البخاري (٦١٠١) من حديث عائشة. وتقدم أكثر من مرة.

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٨٤)، ومسلم (٢٢٩٠).

(٣) أخرجه البخاري (٢٦٩٧)، ومسلم (١٧١٨).

(٤) لم أقف عليه في «جامع المسانيد» لابن الجوزي، وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٣٨٠) من طريق =

أقول: قد مرَّ أنَّ ابن مسعودٍ نفسَه جَهَر بالذكرِ في الملأِ ومنفرداً، واطَّلع عليه النبيُّ ﷺ، وأقرَّه.

وأيضاً: قد مرَّ أنه ممن رُوي عنه حديثُ: «إذا أحبَّ الله عَبْداً ابتلاهُ ليسمعَ تضرُّعَه»[1] وأن التضرُّع مفسَّر بالإعلان.

فإن كان إنكارهُ هنا لمجردِ الجهرِ، ولم يُمكن الجمعُ بين الروايتين بحَمْلِ هذا على العملِ بمضمونِ حديث: «أَلا كلُّكم مناجٍ ربَّه، فلا يؤذينَّ بعضُكم بعضاً، ولا يَرفعنَّ بعضُكم على بعضٍ»[2] بقرينةِ أنَّهم كانوا في المسجِد بعد المغربِ، وهو وقتُ اشتغالِ الناسِ بالنوافلِ من صلاةِ الأوَّابينَ، وإحياءِ بين العشاءين= كان ما مرَّ مما يدلُّ على نَدْبِ الجهرِ مرجَّحاً على روايةِ الإنكار بشواهدِ الكتابِ والأحاديثِ الصحيحة الدَّالةِ على استحبابِ الجهرِ بالذكرِ، حيثُ لا محذور شرعياً.

ثم رأيتُ بعد مدةٍ في «مجمع الزوائد» للحافظِ نور الدين الـهَيْثميِّ ما يدلُّ

= عبد السلام بن حرب ومحمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي البختري، به. وأبو البختري كثير الإرسال عن ابن مسعود، وعطاء بن السائب، اختلط، وسماع محمد بن فضيل فيه بعد الاختلاط.

(١) أخرجه هناد في «الزهد» (٤٠٥)، والبيهقي في «الشعب» (٩٣٣١)، وابن حبان في «المجروحين» (٣/ ١٢٢)، من طريق يحيى بن عبيد الله بن موهب التيمي، عن أبيه، عن أبي هريرة، وقال ابن عدي: يحيى بن عبيد الله يروي عن أبيه ما لا أصل له، وأبوه ثقة، فلما كثر روايته عن أبيه ما ليس من حديثه سقط عن حد الاحتجاج به، وقال ابن معين: ليس بشيء. اهـ.
وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٣٢٩)، والشاشي في «مسنده» (٦١٢)، من طريق هشام، عن حماد، عن أبي وائل، عن ابن مسعود مرفوعاً، وحماد: هو ابن أبي سليمان، صدوق.
وقد تقدم في بحث: «تبصير الطالب بتنوير الغياهب».

(٢) أخرجه أحمد (١١٨٩٦)، وأبو داود (١٣٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (٨٠٣٨) من حديث أبي سعيد الخدري، وإسناده صحيح.

على أنَّ إنكارَ ابنِ مسعودٍ لم يَكُنْ للجَهْرِ، بل لعدم التسبيحِ والتحميدِ، حيثُ قال في بابِ الاقتداءِ بالسَّلف من كتابِ العلم ما نصُّه: وعن عَمرو بن سَلَمة قال: كنا قُعوداً على بابِ ابن مسعودٍ بين المغربِ والعشاءِ، فأتى أبو موسى فقال: أُخْرج إلينا أبا عبد الرحمن، فخَرَجَ ابنُ مسعودٍ، فقال أبو موسى: ما جاء بك هذه الساعةَ؟ قال: لا والله، إلا أَنِّي رأيتُ أمراً ذَعَرني وإنَّه لخير، ولقد ذَعَرني وإنه لخير، قومٌ جلوسٌ في المسجدِ ورجلٌ يقول لهم: سبِّحوا كذا وكذا، احمدوا كذا وكذا، قال: فانطلَقَ عبد الله وانطلقنا معه حتى أَتاهم، فقال: ما أسرع ما ضَلَلتُم وأصحابُ محمدٍ ﷺ أحياءٌ، وأزواجُه شَوابٌّ، وثيابهُ وآنيتهُ لم تُغيَّر، أَحصوا سيئاتِكم فأنا أَضمنُ على اللهِ أن يُحصِي حسناتكم.

قال الهيثميُّ: رواه الطبرانُّي في «الكبير» وفيه مجالِد بن سعيد، وثَّقه النسائيُّ وضعَّفه البخاريُّ وأحمد بنُ حنبل ويحيى. انتهى[1].

وهذا كما تَرى ليس فيه من إنكارهِ للجهرِ شيءٌ، وإنما فيه إنكارهُ للإحصاءِ، ولم يكونُوا يجتمعونَ للإحصاءِ، مع تصريح أبي موسى بأنَّه لخيرٌ، فانكشفَ الغطاءُ، واتفق الروايتان، والحمد لله رب العالمين.

ثم قال: «وما يدلُّ على أنَّ ذِكْرَ الجهرِ ظلمٌ: أن كلَّ ما جاوَزَ الحدَّ، فهو ظلمٌ ضرورةً، فثبَتَ أنَّ الجهرَ بالذكرِ ظلمٌ».

أقول: إنْ كان محدِّدُ الحدودِ هو هذا المُنكِرَ فَلْيَحكُم بالمجاوزة، وإذا كان مَشرِّعُ الأحكامِ ومحدِّدُ الحدودِ هو النبيَّ ﷺ بإذنِ اللهِ، فلا تَجاوز عن الحدِّ، لما ثَبتَ أنَّه ﷺ كان يَجهرُ بأعلى صوتهِ بالذكر[2].

---

(١) انظر: «مجمع الزوائد» (١/ ١٨١)، وهو في «المعجم الكبير» للطبراني (٨٦٣٦).

(٢) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤). وتقدم مراراً.

وقد دلَّ ما جاءَ به من الوحيِ كتاباً وسنةً على أنَّ الجهرَ بالذكرِ حيثُ لا محذور شرعيّاً مندوبٌ إليه، ولا شيءَ من المندوبِ إليهِ بظلمٍ شرعاً، وكلُّ ما كان كذلك كان الحكمُ بكونهِ ظلماً هو الحَقيقَ بأن يكون ظُلماً، وبالله التوفيق.

١٩ ـ ثم قال: «فصل في أنَّ الجهرَ بالذكرِ ضلالةٌ».

ذكر فيه حديث: «كلُّ بدعةٍ ضلالة»[١].

وهي كلمةُ حقٍّ أُريد بها باطلٌ، إذ الجهرُ بالذكرِ اتباعٌ للنبيِّ ﷺ، والاتِّباع اهتداء، ولا شيء من الاهتداء بضلالةٍ، كما لا شيء من الاتباعِ بابتداعٍ.

٢٠ ـ ثم قال: «فصل في أنَّ الجهرَ بالذكرِ خلافُ الإجماع».

اجتمعتِ الصحابةُ والتابعون على أنَّ ذكرَ الجهرِ بدعةٌ، وذلك لأنَّهم اختلفوا في التشريقِ في مبدئهِ[٢] ومنتهاهُ، وإنما الاختلافُ[٣] في الجهرِ دون المُخافَتةِ، فإنَّ الذكرَ الخفيَّ مشروعٌ في جميع الأوقات، والأمةُ إذا اختلفتْ عن أقاويلَ في مسألةٍ كان القولُ الخارجُ عن أقاويلهم باطلاً بإجماعِهم.

أقول: الدَّعوى عامةٌ، والدليلُ خاصٌّ، فلا يَنْطبق الدليلُ على الدَّعوى، فإنَّ الإجماعَ على كون الجهر بذكرٍ هو شعارُ الوقتِ بعد مُضيِّه بدعةٌ، لا يستلزمُ الإجماعَ على أنَّ الجهرَ بالذكرِ مُطلقاً بدعةٌ، بل إجماعُ الصحابةِ على أنَّ الجهرَ بالذكرِ سنَّةٌ، فقد مرَّ حديثُ ابن عباسٍ عند البخاري، أنَّ رفعَ الصوتِ بالذكرِ حين ينصرفُ الناس من المكتوبةِ كان على عهد النبي ﷺ، وذلك أنَّهم أهلُ اتِّباع تامٍّ، وقد سَمِعوه ﷺ

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٦٧) من حديث العرباض بن سارية.

(٢) في (ع): «مبتدأه».

(٣) في (ع): «الخلاف».

يقول بأَعلى صوتهِ إذا سلَّم من المكتوبةِ: «لا إله إلا الله وَحْدَه لا شريكَ، له الملكُ» الحديث[١]، فاتَّبَعوه، فهذا الإجماعُ الصحيحُ.

٢١ ـ ثم قال المنكر: «فصل في أنَّ الجهرَ بالذكرِ خلافُ المعقولِ».

«اعلم أنَّ رفعَ الصوتِ: إما أن يكونَ للفائدةِ، أو لا، الثاني باطلٌ لأَنَّه لعبٌ وإنه حرامٌ، والأولُ أيضاً، لأنَّ الجهرَ: إما لأَنْ يُسْمِعَ اللهَ تعالى، وهذا كفرٌ، أو يُسْمِعَ الخلائقَ، وهذا رياءٌ، أو يُسمِعَ نفسهَ، وهذا عِنادٌ وإنكارُ الحقائق، وإنه باطلٌ».

أقول: عاقلُ هذا المعقولِ، لو استَحْضَر ما صحَّ من المنقولِ في رفعِ الصوتِ بالذِّكرِ من الصحابةِ رضوان الله عليهم تَبعاً لجنابِ الرسول ﷺ عدَد خَلْقِ الله كلَّ طلوعٍ وأفولٍ ثُم أَنصفَ، لتلقَّاهُ بالقبولِ واستشفى به من هذا الترديد المعلولِ، ولكن[٢] الله تعالى يقول ﴿وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [المدثر: ٥٦].

وحيث ﴿فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥] فنقول: إنَّ الله تعالى قد أَمرَ نبيَّه ﷺ بالذكرِ في غيرِ ما آيةٍ، وقد امتثلَ أمرَه جهراً بأَعْلى صوتِهِ، كما امتثلَ أمرَه سرّاً، وهو أعلمُ بما أُنزل إليه، فإمَّا أن يكونَ أَمرُ الله تعالى بذلكَ وامتثالُ نبيِّه ﷺ لفائدةٍ، أَوْ لا، ونسوقُ ترديدَه بتمامهِ.

فإما أن يقولَ كما قال: الشُّقوق كلُّها باطلة، وإما أن يقولَ بصحةِ بعضها، لا سبيلَ إلى الأولِ، لأنَّ الله تعالى حكيمٌ، راعى الحكمةَ فيما خَلَق وأَمر، كما هو نصُّ «العقائد العضدية»[٣] المؤيَّدُ بالكتابِ والسنةِ، والنبيُّ ﷺ معصومٌ ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ

---

(١) أخرجه الشافعي في «مسنده» (٢٦٧)، ومسلم (٥٩٤). وتقدم مراراً.

(٢) جاء بعدها في (ح): لفظ: «الذكرى وما يذكرون». والمثبت من (ع) و(ر).

(٣) انظر: «شرح العقائد العضدية» لابن قاوان (ص: ١٨).

ٱلۡهَوَىٰٓ ۝٣ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣ ـ ٤] والوحيُ كلُّه حكمةٌ، ولا شيءَ من الحكمة بخلافِ المعقول.

وأما الثاني: فلا يستلزمُ المطلوبَ، لأنَّه إذا صحَّ شيءٌ من شقوق الترديدِ، كان للجهرِ وَجْهٌ صحيحٌ معتبرٌ عقلاً، فلا يكون خلافَ المعقولِ مطلقاً، وهو المطلوبُ.

هذا من حيثُ الإجمال.

وأما من حيثُ التفصيل: فنقول: قد قصَّر فيما ذَكَره في بيانِ الشقوقِ من التعليلِ، ولم يوفِّها حقَّها باستيفاءِ المُحتملاتِ وما لكلٍّ من الدليل.

أما الشق الأول: فإنَّما يكونُ كفراً إذا اعتقَدَ أن الجهرَ لإسماعِ الله، معناه: أنَّه تعالى لا يَسْمعُ حتى يجهرَ به، لأنه تكذيبٌ لقوله تعالى: ﴿أَمۡ يَحۡسَبُونَ أَنَّا لَا نَسۡمَعُ سِرَّهُمۡ وَنَجۡوَىٰهُمۚ بَلَىٰ﴾ [الزخرف: ٨٠].

وأما إذا اعتَقَدَ أن الله يَسْمعُ السرَّ والنَّجوى، ويعلمُ السرَّ وأَخفى، وأنه غنيٌّ عن الجهر للإسماع والإعلام، وإنما يجهرُ لكونه مطلوباً شرعاً، فلا، أما أنَّه لا يكونُ كفراً، فلأنَّ امتثالَ أمر الشرع [1] ناشئ عن الإيمان، وما هو كذلكَ يمتنعُ أن يكون كُفراً.

وأما كونه مطلوباً شرعاً، فثابتٌ من وجوهٍ:

الأول: أنَّ النبيَّ ﷺ قد امتثَلَ أمر الله تعالى جَهْراً بأَعْلى صوته كما مرَّ، وهو أعلمُ الناسِ بأنَّ الله تعالى غنيٌّ عن الجهرِ للإسماع، وأعلمُ الناس بأنَّه تعالى راعى الحكمَةَ فيما خَلقَ وأَمَر، فامتثالُه الأمرَ بالجهرِ مع علمِهِ بعدم توقُّفِ السماعِ عليه لا بدَّ أن يكونَ لحكمةٍ بالغةٍ، ككونه محبوباً لله بمقتضى الحكمة وإن كان غنيّاً عنه، ونحنُ مأمورونَ باتباعه، واتباعُه اهتداءٌ؛ لقوله تعالى: ﴿وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمۡ تَهۡتَدُونَ﴾

(١) لفظ: «أمر الشرع» سقط من (ح).

[الأعراف: ١٥٨] ولا شيءَ من الاهتداءِ بضلالٍ، والكفرُ هو الضلالُ البعيدُ.

الثاني: أنَّه ﷺ قال: «إنَّ للهِ عزَّ وجلَّ سَرايا من الملائكةِ تحلُّ وتَقفُ على مجالسِ الذكرِ، فارْتَعُوا في رياضِ الجنة» قالوا: وأين رياضُ الجنة؟ قال: «مجالس الذِّكر فاغْدُوا ورُوْحوا في ذِكْر اللهِ وذكِّروه بأنفسِكم» الحديث. أخرجه عَبْد بن حُميد عن جابر بن عبد الله[1].

وهو ﷺ أعلمُ الناس بأنَّ الله تعالى غنيٌّ عن التذكيرِ، وعليه أُنزل ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤] وهو القائلُ عشيةَ عَرفةَ في دعائه جهراً: «اللهم ترى مكاني، وتسمعُ كلامي، وتعلم سِرِّي وعَلانيتي، ولا يخفى عليك شيءٌ من أمري»، الحديث[2]. ومع ذلك قد قال: «وذكِّروه بأنفسكم».

وقال: «إنَّ الذين يذكرونَ من جلالِ اللهِ وتسبيحِه وتكبيرِهِ وتحميدِه وتَهْليلِهِ، يَتَعاطَفْنَ حولَ العرشِ لَهُنَّ دويٌّ كدَويِّ النحلِ يُذكِّرن بصاحِبهنَّ، أفلا يُحبُّ أحدُكم أَنْ لا يزالَ له عند الرحمنِ شيءٌ يُذْكَرُ بهِ». أخرجه الإمامُ أحمد وغيره عن النعمان بن بشير[3].

---

(١) أخرجه عبد بن حميد كما في «المنتخب» (١١٠٧)، وأبو يعلى (١٨٦٥)، والطبراني في «الأوسط» (٢٥٠١)، والحاكم (١٨٢٠)، وابن حبان في «المجروحين» (٢/ ٨١)، وقال الحاكم: صحيح الإسناد. وتعقبه الذهبي بقوله: فيه عمر مولى غفرة، وهو ضعيف. اهـ. وقال ابن حبان: عمر بن عبد الله مولى غفرة، كان ممن يقلب الأخبار، ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره في الكتب إلا على سبيل الاعتبار.

(٢) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٩٦)، وابن الجوزي في «الواهيات» (١٤١٢) من حديث ابن عباس، وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال الدارقطني: كان إسماعيل بن أمية يضع الحديث. وقد تقدم غير مرة.

(٣) أخرجه أحمد (١٨٣٦٢)، وابن ماجه (٣٨٠٩)، والبزار في «مسنده» (٣٢٣٦)، والطبراني في =

ومعلومٌ أن أعلمَ الناس بأنَّ اللهَ غنيٌّ عن التذكيرِ، إذا أمَر بالتذكيرِ كان لذلك ـ ولا بدَّ ـ وجهٌ في الحكمة، والجهرُ امتثالاً لأمرهِ منشؤه الإيمانُ به، فيستحيلُ أن يكونَ كفراً.

الثالث: قد قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾ [آل عمران: ٣١] وقد امتثلَ أمرَ الله بالجهرِ بالذِّكر بأعلى صوته، فاتباعُه التام المشتملُ على اتباعه في الجهر منتجٌ للمحبَّةِ الإلهيةِ، ولا شيء من المحبوبِ بمَبْغُوضٍ، وقد قال تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢] وسيأتي في الحديثِ القُدسي: «إنَّ الله تعالى يقولُ في الكافرِ: إني أُبغضُه، وأُبغضُ صوتَه».

الرابع: أنَّا مأمُورونَ بالذكرِ جَهْراً، كتاباً وسُنةً كما تبيَّن، وكلُّ مأمورٍ به طاعةٌ، ولا شيء من الطاعةِ بمعصيةٍ، والكفرُ أكبر المعاصِي.

الخامس: أنَّ الجهرَ بالقرآنِ الذي منه «لا إله إلا الله» وتحسينَ الصوت به، محبوبٌ بالإجماع، كما نَقَله في «فتح الباري»[1].

وبالحديثِ الصحيحِ عن أبي هريرةَ عند البخاري: «مَن لم يتغنَّ بالقرآنِ فليس منا». قال الراوي: يريدُ: يجهرُ به[2].

= «الدعاء» (١٦٩٣)، والحاكم (١٨٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٦٩)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٣٢). وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: فيه موسى بن سالم، قال أبو حاتم: منكر الحديث اهـ. وقد وهم الحاكم في ذكره: «موسى بن سالم»، وصوابه: موسى بن مسلم، وتابعه الذهبي عليه، وموسى بن مسلم ثقة والإسناد صحيح، صححه البوصيري في «مصباح الزجاجة» (٤/ ١٣٢).

(١) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٢٧).

وفي لفظٍ عنده: «لم يَأْذَنِ اللهُ لنبيٍّ ما أَذنِ لشيءٍ يتغنَّى بالقرآنِ»[١].

وفي لفظٍ عند مسلم: «ما أَذِن اللهُ لشيءٍ كأذَنه لنبيٍّ يتغنَّى بالقرآنِ يجهرُ به»[٢].

قال في «فتح الباري»: وذَكَر الطبريُّ[٣] عن الشافعي، أنَّه سئل عن تأويل ابن عُيينةَ التغنِّيَ بالاستغناءِ، فلم يَرتضه، وقال: لو أَراد الاستغناءَ لقال: لم يَسْتغنِ، وإنما أَرَاد تحسينَ الصوتِ.

ويؤيِّده روايةُ: «ما أَذِن لنبيٍّ في الترنُّمِ بالقرآنِ»[٤].

ورواية: «ما أَذِن لنبيٍّ حَسن الصوتِ بالقرآنِ»[٥].

ورواية: «حسَنَ الترنُّم بالقرآنِ»[٦].

والترنُّم لا يكونُ إلا بالصوتِ إذا حسَّنه القارِئ وطَرِب به، وإلا لمَا كان لذكرِ الصوتِ والجهرِ معنًى.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٢٣).

(٢) أخرجه مسلم (٧٩٢)، والبخاري أيضاً (٧٥٤٤).

(٣) في (ح): «الطبراني» والمثبت من (ع) و(ر)، و«فتح الباري» (٩/ ٧٠). و«تفسير الطبري» (١٤/ ١٢٧).

(٤) أخرجه الطبري ـ كما في «فتح الباري» (٩/ ٧١) ـ وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٥٠٩) من طريق محمد بن أبي حفصة، عن عمرو بن دينار، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة مرفوعاً، وابن حفصة: هو من الضعفاء الذين يكتب حديثهم، فيما قاله ابن عدي. وأخرجه عبد الرزاق (٤١٦٨) عن ابن جريج، قال أخبرني عمرو بن دينار، أنه سمع أبا سلمة بن عبد الرحمن، يخبر عن النبي ﷺ، به. وهذا مرسل رجال إسناده ثقات.

(٥) أخرجه البخاري (٧٥٤٤)، ومسلم (٧٩٢) من حديث محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

(٦) أخرجه عبد الرزاق (٤١٦٨) من حديث أبي سلمة مرسلًا.

وأخرج ابنُ ماجه، والكجِّي، وصححه ابنُ حبان، من حديثِ فَضالة بن عُبيد مرفوعاً: «للهُ أشدُّ أَذناً ـ أي: استماعاً ـ للرجلِ الحَسنِ الصوتِ بالقرآنِ من صاحبِ القَيْنةِ إلى قَيْنتِه»[١] والقينةُ: المُغنِّية.

قال الحافظ ابنُ حجرٍ: وَردَ التغنِّي بمعنى الاستغناءِ في حديثِ الخيل[٢]، لكن ظواهر الأخبارِ ترجِّحُ أن المرادَ تحسينُ الصوت، ويؤيده قولهُ: «يَجهر به» فإنَّها إنْ كانت مرفوعةً قامتِ الحجةُ، وإن كانت موقوفةً فالراوي أعرفُ بمعنى الخبرِ من غيرِه، ولا سيما إذا كان فَقيهاً، وقد جَزمَ الحَلِيمي بأنَّها من قولِ أبي هريرة. انتهى ملخصاً[٣].

يعني: ومعلومٌ أن أبا هريرةَ من فُقهاء الصحابةِ بالاتفاقِ، فقد قال في «الجواهر المضية»: قال في «التحقيق»: كان أبو هريرة فقيهاً، وهو كان يُفتي في زمن الصحابة.

ثم قال: قلتُ: أبو هريرة من فُقهاءِ الصحابةِ، ذَكَره ابنُ حزمٍ في الفقهاءِ من الصحابة، وقد جمع شيخُنا شيخُ الإسلام تقي الدين السُّبكي جزءًا في «فتاوى أبي هريرة» سمعتُه عليه. انتهى[٤].

فنقول: قد دلَّ النصُّ والإجماعُ على أنَّ الجهرَ بالقرآنِ ـ الذي هو أفضلُ

---

(١) أخرجه ابن ماجه (١٣٤٠)، وابن حبان (٧٥٤)، وأحمد (٢٣٩٤٧) وصححه الحاكم (٢٠٩٧)، وتعقبه الذهبي بقوله: بل هو منقطع. اهـ. قلت: وفي إسنادهم سوى الحاكم ميسرة مولى فضالة، وهو مجهول، وقد أسقط الحاكم اسم ميسرة من إسناده، فكان منقطعاً.

(٢) يعني حديث أبي هريرة مرفوعاً: «الخيل لثلاثة....»، وفيه: «ورجل ربطها تغنياً...». أخرجه البخاري (٣٦٤٦).

(٣) انظر: «فتح الباري» (٩/ ٧١)، و«المنهاج» للحليمي (٢/ ٢٣٠).

(٤) انظر: «الجواهر المضية» (١/ ٤١٨).

الأذكارِ ـ وتحسينَ الصوت بِهِ محبوبٌ عند الله، ولا شكَّ أن «لا إله إلا الله» من القرآن، وأفضل الذِّكر، فالجهر به وتحسينُ الصوت بِهِ محبوبٌ عند الله، وأنه تعالى أشدُّ استماعاً للقارئِ الحسنِ الصوتِ من صاحبِ القَيْنة إلى قَيْنته، فكان الجهرُ به بهذه النيةِ عَملاً صالحاً ناشئاً عن إيمانٍ كامل، والناشئُ عن الإيمان الكامل كيف يكونُ كُفْراً؟!

السادس: قد بيَّنا أن التضرُّع: رَفْعُ الصوتِ بالذِّكر، وهو محبوبٌ عند الله تعالى، فقد روينا في «الجامع الكبير» للجلال السيوطي رحمه الله تعالى، من حديث أنسٍ عند ابن النجار: «إنَّ العبدَ المؤمنَ ليَدْعُو اللهَ، فيقول اللهُ تعالى لجبريل: لا تُجِبْهُ فإنِّي أُحبُّ أن أَسمعَ صوتَه، وإذا دَعاهُ الفاجِرُ قال: يا جبريلُ اقْضِ حاجتَه، إني لا أُحبُّ أن أسمعَ صوته»[1].

ومن حديث جابر عند الخليلي: «إن الكافرَ ليدعُو اللهَ عز وجل في حاجتِهِ فتُقْضى له، وإن المؤمنَ ليدعُو الله تعالى فتُبطئُ عليه الإجابةُ، فتضجُّ الملائكةُ لذلكَ، فيقول الله تعالى: إنما أَجبتُ الكافر لئلا يَدْعوَني ولا يَذْكُرَني، فإني أُبغضُه وأُبغض صوتَه، وأُبطئ للمؤمنِ لئلا ينقطعَ عنِّي ويذكُرَني، فإني أُحبُّه وأُحبُّ تضرُّعَه». انتهى[2].

ومن هُنا قال البيضاويُّ في قوله تعالى: ﴿وَإِن تَجْهَرْ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُۥ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى﴾

---

(١) هو في «الجامع الكبير» (٢/ ٣٦٦)، و(١٩/ ٢٧٣) عن إسحاق بن أبي فروة، عن يزيد الرقاشي، عن أنس. وإسناده ضعيف جداً، إسحاق بن أبي فروة متروك، ويزيد ضعيف.

(٢) هو في «الجامع الكبير» (٢/ ٣٧٧)، وأخرجه الحارث بن أبي أسامة كما في «بغية الباحث» (١٠٦٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٥٦٢)، من طريق يزيد بن إبراهيم، عن أبي الزبير، عن جابر، به. وإسناده ضعيف، أبو الزبير ـ وهو محمد بن مسلم ـ مدلس، وقد عنعن.

[طه: ٧]: فيه تنبيهٌ على أنَّ شَرْعَ الذكرِ والدعاءِ والجهرِ فيهما ليس لإعلامِ الله، بل لتصويرِ النفسِ بالذِّكرِ ورسوخِهِ فيها، ومَنْعِها عن الاشتغالِ بغيره، وهَضْمها بالتضرُّع والجُؤَار. انتهى[1].

ومن المعلومِ أنَّ ما هو محبوبٌ عند الله تعالى من أقسامِ الطاعةِ، ولا شيءَ من الطاعةِ بكفرٍ.

السابع: لا شكَّ أن التضرُّعَ مأمورٌ به في آية: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ تَضَرُّعٗا﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وآية: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا﴾ [الأعراف: ٥٥] وقد تبيَّن أنه مفسَّر برفعِ الصوت في الذِّكر، وكلُّ مأمورٍ به طاعةٌ، ولا شيء من الطاعةِ بمعصيةٍ، والكفرُ من أكبر المعاصي، وبالله التوفيق في الدَّاني والقاصِي، والحمد لله رب العالمين.

لا يقال: إذا كان اللهُ تعالى يسمعُ السرَّ كالجهرِ، فأيُّ حاجةٍ إلى الجهر؟

لأنَّا نقول: هذا استقباحٌ عقليٌّ مصادِمٌ للنص، فإنَّ الجهر إذا كان محبوباً عند اللهِ، مأموراً به بالنصِّ الصحيحِ، كان مشروعاً وإن كان اللهُ تعالى غَنيّاً عن الجهرِ، وكلُّ ما كان مشروعاً لم يكن حراماً، فضلاً عن كونهِ كفراً، وهو المطلوب.

ولو كان كونُ الحقِّ تعالى عالماً بكلِّ شيء سامِعاً للسرِّ كالجهرِ، مانعاً عن تشريعِ الجهر، لكانَ مانعاً عن تشريعِ السرِّ أيضاً، لأنَّ الله تعالى يعلمُ ما لا يَخطرُ بالبالِ، فإنه يعلمُ السرَّ وأَخْفى، فأيُّ حاجةٍ إلى إخطارِ اسمهِ بالبال.

فإذا قيل: إنَّ الإخطارَ بالبالِ ليس للإعلامِ ولا للإسماعِ، بل لكونهِ مأموراً به بنحوِ: ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥].

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٤/ ٢٣).

قلنا: كذلكَ الجهرُ لا للإعلام ولا للإسماع، بل لكونه مأموراً به بنحو: ﴿ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٣]، وبنحو: «اذكروا الله حتى يقول المنافقون: إنكم مُراؤون»[1] بل بقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وقوله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٥٥] كما تبيَّن غيرَ مرةٍ، ولولا ذلكَ لَمَا قال ﷺ في الموقفِ عامَ حجةِ الوداعِ: «اللهمَّ اشْهَد» حيثُ قال: «أنتم تُسألون عني، فما أنتُم قائلون؟» قالوا: نَشهد أنَّك قد أدَّيتَ وبلَّغتَ ونَصَحتَ، فقال بأصبعهِ السبَّابةِ يرفعُها إلى السماءِ وينكبها إلى الناسِ: «اللهمَّ اشْهَد، اللهم اشْهَد»، ثلاث مراتٍ[2].

ورسولُ الله ﷺ أَعلمُ الناسِ باللهِ وبأنَّه يسمعُ السرَّ، وأنَّه قد سمع قولَهم واعترافَهم بأنَّه قد بلَّغ وأدَّى ونَصَح، فأيُّ حاجةٍ إلى قوله: «اللهمَّ اشْهَد» مع الإشارةِ والتكرارِ ثلاثَ مراتٍ؟ [وقد][3] جَهَر عشيةَ عرفةَ في دعائهِ بقوله: «اللهمَّ إنَّكَ تَرى مكاني، وتَسمعُ كلامي، وتَعلمُ سرِّيَ وعَلانيَتي، ولا يَخْفى عليكَ شيءٌ مِن أمري» الحديث[4].

وهـذا نبـيُّ الله هـودٌ عليه السـلام لمَّـا قال لـه قومُـه: ﴿يَـٰهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ﴾ [هـود: ٥٣] فـي قولهـم: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ ۗ قَالَ إِنِّىٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓا۟ أَنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ﴾ [هـود: ٥٤].

---

(١) تقدم مراراً.

(٢) أخرجه مسلم (١٢١٨) من حديث جابر.

(٣) زيادة يقتضيها السياق.

(٤) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٦٩٦)، وابن الجوزي في «الواهيات» (١٤١٢) من حديث ابن عباس، وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال الدارقطني: كان إسماعيل بن أمية يضع الحديث. وقد تقدم غير مرة.

وهو من أعلمِ الناس بأنَّ اللهَ يعلمُ ما في نفسِه من البراءةِ من الشِّرك، وأنَّه عليمٌ بذاتِ الصدور، فأيُّ حاجةٍ إلى قوله: ﴿إِنِّيٓ أُشۡهِدُ ٱللَّهَ﴾ إلخ؟ قال الله تعالى: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ إلى قوله ﴿لَتُؤۡمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥۚ قَالَ ءَأَقۡرَرۡتُمۡ وَأَخَذۡتُمۡ عَلَىٰ ذَٰلِكُمۡ إِصۡرِيۖ قَالُوٓاْ أَقۡرَرۡنَاۚ قَالَ فَٱشۡهَدُواْ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١] فلولا أنَّ الله أحبَّ أن يسمعَ منهم قولَهم: ﴿أَقۡرَرۡنَا﴾ ما خاطَبَهم واستخبرَهم بقوله: ﴿ءَأَقۡرَرۡتُمۡ﴾ لإحاطةِ[1] علمهِ بما في ضميرِهم.

فأمثالُ[2] هذا كثيرٌ في الكتابِ والسنَّةِ لمن تَتبَّع، مِن ذلك: قوله لعيسى عليه السلام: ﴿ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيۡنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِي بِحَقٍّۚ إِن كُنتُ قُلۡتُهُۥ فَقَدۡ عَلِمۡتَهُۥۚ تَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِي وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ١١٦ مَا قُلۡتُ لَهُمۡ إِلَّا مَآ أَمَرۡتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡ﴾ الآيتين [المائدة: ١١٦-١١٧].

فمَع علمهِ بأنَّه علَّامُ الغيوب، وأنه يعلمُ ما في نفسِه، ما اكتفى بهذا الجوابِ، ولم يسكُتْ، بل أجابَ بما علم أنَّ الله يحبُّ أن يَنطقَ به، فيسمعَه من إقرارهِ.

وأمَّا ما الحكمةُ في ذلك مع العلمِ به؟ فلسنا نحتاجُ إلى بيانهِ هنا، إذ الغرضُ أن الجهرَ إذا كان مطلوباً للحقِّ محبوباً عنده، كان مشروعاً، فلا يكون حراماً، فَضْلاً عن أن يكون كفراً، وبهذا يتمُّ المقصودُ هنا، وأما أنَّه لأيِّ شيءٍ كان محبوباً مع كونِ الحقِّ علَّامَ الغيوب، فأمرٌ لا يتوقَّف غرضُنا عليه هذا، فلا حاجةَ إلى بيانِ وجهِ الحكمةِ، على أنه قد مرَّ عن البيضاوي قريباً ما في بعضهِ الكفايةُ في ذلك، وبالله التوفيق في تنويرِ الحوالك.

---

(١) في (ح): «ثم لإحاطة».

(٢) في (ر) و(ع): «وأمثال».

وأما الشق الثاني: فلأنَّ الجهرَ لإسماعِ الناس لا ينحصِرُ في الرِّياء، إذا «إنما الأعمالُ بالنيِّات»[(١)] وقد قال ﷺ: «إن الله لا يقبلُ من العمل إلا ما كان خالِصاً، وابتُغِي بهِ وَجْهُه» أخرجه النسائيُّ من حديث أبي أُمامة[(٢)].

وقال ﷺ روايةً عن الله عز وجلَّ: «إنِّي لا أَقْبلُ من العملِ إلا ما ابتُغِي به وَجْهي». أخرجه الطبرانيُّ من حديثِ أنسٍ[(٣)].

فإذا أرَاد عبدٌ بعملِهِ امتثالَ أمرِ الله وابتغاءَ رضاه، كان ذلك العملُ خالِصاً لله مقبولاً عنده.

وقد تبيَّن مما قدَّمناه أن الجهرَ بالذكرِ مأمورٌ به، فإذا جَهَر العبدُ بنيَّةِ امتثالِ الأمر لم يكن رياءً، ثم إذا أرادَ بهذا الجهرِ البارزِ بإخلاصٍ، المتضمِّن لإرضاءِ الرحمنِ، إسماعَ الخلائق لطَرْدِ الشيطانِ، وإيقاظِ الوَسْنانِ، كما قَصَد به سيدنا عمرُ رضي الله عنه، كان عملاً صالحاً أيضاً، زاكياً بتضاعف نيَّاتِ الخير.

وأخرج سعيد بن منصور والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» وغيرُهما عن محمد ابن سيرين قال: نُبِّئت أنَّ أبا بكرٍ كان إذا قرأَ خَفَض، وكان عمرُ إذا قرأَ جَهَر، فقيل لأبي بكرٍ: لم تَصنعُ هذا؟ قال: أُناجي ربي، وقد عَرفَ حاجتي، وقيل لعمر: لم تصنعُ هذا؟ قال: أَطردُ الشيطانَ وأُوقِظُ الوَسنانَ. الحديث[(٤)].

---

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب.

(٢) أخرجه النسائي (٣١٤٠)، وفي «الكبرى» (٤٣٣٣)، وذكر الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٢٨) أن إسناده جيد.

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٠٦٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤١٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/ ٢١٨)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢/ ٢٧٨)، وفي إسناده الحارث بن غسان المزني، قال العقيلي: لا يتابع عليه بهذا الإسناد، وقد حدث بمناكير.

(٤) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٢٣٧٤)، والطبري في «تفسيره» (١٥/ ١٣٢)، وهو مرسل، وقد =

وقال السيوطي في «شرح الصدور»: وأخرج ابن أبي الدُّنيا عن صالحِ بن حيٍّ، قال: أخبرني جارٌ لي، أنَّ رجلاً عُرِجَ برُوحهِ فعُرِض عليه عملُه، قال: فلم أَرني استغفرتُ من ذنبٍ إلا غُفِر لي، ولم أَرَ ذَنْباً لم أَسْتغفِر منه إلا وجدتُه كما هو، إلى أن قال: وقمتُ ليلةً أُصلي، فرفعتُ صوتي، فسمِعَها جارٌ لي، فقامَ فصلَّى، فكُتبتْ لي بها حسنةٌ، إلى آخرِ الحكايةِ(١).

وأخرج الطبرانيُّ عن أبي هريرة قال: عَطَس عند رسولِ الله ﷺ رجلان: شريفٌ ووضيعٌ، فشمَّتَ الوَضيعَ، ولم يشمِّتِ الشريفَ، فقال: يا رسول الله! شمَّتَّ هذا ولم تُشمِّتني، فقال: «إن هذا ذَكَر الله فذَكَره، وأنتَ نسيتَ اللهَ فنَسِيكَ»(٢).

وأخرج الطبرانيُّ عن عبد الله بن مُغَفَّل مرفوعاً: «ما مِن قومٍ اجتمعُوا في مجلسٍ فتفرَّقوا ولم يَذْكُروا اللهَ إلا كان ذلكَ المجلسُ حَسْرةً عليهم يومَ القيامة»(٣).

فإذا جَهَر بالذكر ليَسْمعُوا فيَذْكُرونَ، لئلا يكونَ عليهم حسرةً، كان قَصْداً حسناً

= وصله أبو داود (١٣٢٩)، والترمذي (٤٤٧)، والبيهقي في «السنن» (٤٧٠٠) من حديث أبي قتادة. وقال الترمذي: حديث غريب.

(١) «شرح الصدور» (٤٤)، وأخرجه ابن أبي الدنيا في «من عاش بعد الموت» (١٥)، وفي «المنامات» (٦٨).

(٢) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٩٩٦)، وفي «الأوسط» (١٣٨٠)، وأحمد (٨٣٤٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٩٣٢)، والحاكم (٧٦٨٩)، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٣) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٩٢٠)، وفي «الأوسط» (٣٧٤٤)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢/ ١٨٥). وقال الطبراني: تفرد به شداد بن سعيد اهـ. وقال العقيلي: لا يتابع عليه..، وهذا الكلام يروى من غير هذا الطريق بإسناد صالح اهـ.

وقد أخرجه أحمد (٩٠٥٢)، وأبو داود (٤٨٥٥)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (٤٠٨)، وابن السني (٤٤٥) من حديث أبي هريرة. وإسناده صحيح.

وعَملاً[١] صالحاً، كما يشيرُ إليه قولهُ ﷺ: «ذاكِرُ اللهِ في الغافِلينَ بمنزلةِ الصابرِ في الفارِّين» أخرجه الطبرانيُّ عن ابن مسعودٍ[٢]. فإنه يكونُ سبباً لنجاتِهم وفَوْزِهم بالتذكيرِ، كما أنَّ الصابرَ تسبَّب لنجاتهم بالثباتِ، قال الله تعالى: ﴿فَإِنَّ ٱلذِّكْرَىٰ تَنفَعُ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ [الذاريات: ٥٥].

والحاصل: قد ظَهرَ أن الجهرَ لإسماعِ الخلائقِ لا ينحصرُ في الرياءِ، وبل بعد[٣] تحقُّق الإخلاصِ وكونهِ لامتثالِ أَمْرِ الرحمن، قد يترتَّب[٤] عليه طردُ الشيطان، وإيقاظُ الوَسْنان، وتَثْقِيلُ الميزان، بالتسبُّب لطاعة الجيران، واستحقاقُ رحمةِ الرحمن لعاطسٍ جَهَر بحمدِ اللهِ ذي الإحسان، ونفيُ الحَسْرةِ عن مُجالسِيه بتنبيهِهم لذكرِ الله المنَّانِ، وتعليمِ السامعينَ من الإخوانِ، فبطَلَ جزمُه بأنَّ الجهرَ لإسماعِ الناسِ رياء، وبالله التوفيقُ ربُّ الأرض والسماء.

وأما **الشِّقُ الثالث**: فلأنَّ الجهرَ لإسماعِ نفسهِ إنما يكونُ عِناداً، إذا زَعَم أن فَهْمَه لمعنى الكلامِ موقوفٌ على إسماعِه نفسَه، وأما إذا عَلِم أنَّ ما يجهرُ به معلومٌ عنده قبلَ الجهرِ به، وإنما يَجهرُ لإدخالِ جوارحِه في الذكرِ الذي يَليقُ بها مع قلبهِ، كان عملاً صالحاً، فإنَّ القلبَ إذا ذَكَر الَله بالكلام النفسيِّ اختصَّ بالقلبِ، وإذا حرَّك

---

(١) في (ع): «وحملًا».

(٢) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٧١)، وفي «الكبير» (٩٧٩٧)، والبزار في «مسنده» (١٧٥٩)، وأبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٧٦)، وقال: غريب من حديث عون متصلاً مرفوعاً، لم يروه عنه إلا محصن اهـ. ومحصن بن علي مستور، فالإسناد ضعيف. ومع ذلك قال المنذري في «الترغيب» (٢/ ٥٣٣): إسناد لا بأس به!

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٤/ ٢٤١) من قول عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود.

(٣) في (ح): «وبعد».

(٤) في (ع): «ترتب».

لسانَه وجَهَر حتى أَسْمع نفسَه، فقد اشْتَرك فيه اللسانُ بالنُّطقِ والأذنُ بالاستماعِ، ثم القلبُ يتصوَّره ثانياً بعد ما سمعه الأذنُ، فيتمُّ الدَّوْرُ، فيكون القلبُ ذاكِراً مرتين، مع اشتراكِ اللسانِ والسمعِ.

ومن المعلومِ كما أنَّ اللسانَ مطلوبٌ منه شرعاً شهادةُ التوحيد، وقراءةُ القرآن في بعض المواطنِ، والنهيُ عن المنكر، وإصلاحُ ذات البينِ، وإرشادُ الضالِّ، وردُّ السلام، وأمثالُ ذلك من المُقرِّبات، ومطلوبٌ منه الكفُّ عن التضريب بين الناس والفِرْية والهُجْرِ من القول، والنَّميمة والغِيبة، وغيرِ ذلك من كلِّ نُطْقٍ مذمومٍ شرعاً.

كذلك السمعُ مطلوبٌ منه سماعُ العلمِ والذكرِ والثناءِ على الحقِّ تعالى والموعظةِ الحسنة.

ومطلوبٌ منه الكفُّ عن سماعِ الغيبة والبُهتان والسُّوءِ من القولِ، والخوضِ في آياتِ الله، وكلِّ محرَّمٍ حَجَر الشارعُ سماعَه، فإسماعُ نفسِه ليس مَحْصوراً في الإفهامِ حتى يكون عِناداً، بل يصحُّ أن يكون لإشراكهِ في الذِّكرِ الذي يَليقُ بمرتبتهِ، وهو سماعُ الذِّكرِ، وذلك قَصْدٌ حسنٌ، والجهرُ البارزُ بهذه النيَّةِ عملٌ صالح، وقد مرَّ أن الله تعالى يُحبُّ المؤمنَ، ويحبُّ صوتَه وتضرُّعه، وبالله التوفيق.

ثم **قال المنكِر**: «وأيضاً: إنَّ الذكرَ من العبدِ، إما لإظهارِ العبُوديةِ، أو لتحقُّق العبادةِ، أو لطَلَبِ الثوابِ، أو لدفعِ العِقاب، وكلُّها تحصلُ في الذكر الخفيِّ، فلا يُحتاج في هذه المقاصدِ والمَرامِ إلى رَفْعِ الصوت كالأنعام، وإذا كان خالياً عن الحِكمة كان سَفَهاً، والسَّفَه حرامٌ».

أقول: لنا في الجواب مَسْلكانِ:

إجماليٌّ: وهو أنَّ الله تعالى لا شكَّ في أنَّه حكيمٌ، راعى الحكمةَ فيما خَلَق

وأَمَر، وقد تبيَّن أنه أَمر بالذِّكر جَهْراً، والنبيُّ ﷺ لا شك أنَّه معصومٌ، وقد ثَبتَ عنه الأمرُ بالجَهْرِ والعملِ به، فلا بدَّ من اشتمالِهِ على حكمةٍ بمقتضى العِصْمة، ولا شيء مما هو مشتملٌ على حكمةٍ سفَهاً.

وتفصيليٌّ: وهو أنَّا نختارُ الشقَّ الأولَ قوله: «يحصلُ إظهارُ العبوديةِ بالخفيِّ».

قلنا: هذا على الإطلاقِ ممنوعٌ، وذلك أنَّا قد بيَّنا سابقاً أن الجهرَ من الأفرادِ المأمورِ بها، ولا يُظهر العبوديةَ في الأمرِ بشيءٍ خاصٍّ إلا بفعل ذلك الشيءِ، فإذا كان الجهرُ مما وَردَ به الأمرُ في نحو: «اذكروا الله حتى يقولَ المنافقونَ: إنكم مُراؤون» كان إظهارُ العبوديةِ المختصَّة بهذا الأمرِ مُنْحصِراً في الجهرِ، فلا يحصلُ بالخفيِّ.

وإنما يحصلُ بالخفيِّ امتثالُ الأمرِ المختصِّ به، كأَمرِ: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] أو الأَمرِ بمطلقِ الذكرِ، وعلى فَرْضِ حصولِهِ بالخفي كحصولِهِ بالجَهْر لا يلزمُ منه ما زَعَمه من كونِ الجهرِ سَفَهاً وحراماً.

أما على تقدير التَّساوي فظاهرٌ، وأما على تقدير التفاضُلِ وكونِ الجهر أفضلَ فأظهرُ، وأما على تقدير كون الخفيِ أفضلَ فكذلك، إذ غايةُ ما يلزمُ من أفضليتهِ كونُ الجهرِ مَفْضولاً لا حراماً.

وقد نختارُ الشقَّ الثانيَ ونمنعُ أن العبادةَ المطلوبةَ بالأمرِ بالجهرِ تتحققُ بالخفي بعين البيان الذي مرَّ.

وقد نختارُ الثالثَ ونمنعُ أن الثوابَ الحاصلَ بالجهرِ يحصلُ بالسرِّ النَّفسِي، لأن الجهرَ يشتركُ فيه القلبُ واللسانُ والأذنُ، والخفيَّ النفسيَّ ينفردُ به القلبُ، وثوابُ الظاهرِ والباطنِ غيرُ ثواب الباطن وَحْدَه؛ لحديث: «أَجْرُكِ على قَدْر نَصَبِك»[1].

---

(١) أخرجه البخاري (١٧٨٧)، ومسلم (١٢١١) من حديث عائشة بنحوه.

وأما السرُّ اللسانيُّ فهو وإن اشتركَ فيه اللسانُ والأُذن والقلبُ، لكن يفوقهُ الجهرُ بإسماعِ الغيرِ المتضمِّنِ للتَّذكيرِ النافعِ للمؤمنينَ، ففيهِ نفعٌ متعدٍّ، يتضاعفُ بكَثْرةِ السامعينَ المُتذكِّرين المعظِّمينَ بقلوبِهم جنابَ الحقِّ سبحانه، وقد يكون إسماعُهم سبباً للذكر اللِّساني أيضاً، فيكون في ميزانِه، إذ «الدالُّ على الخيرِ كفاعِله»[1].

وعلى فَرْضِ حُصوله بالخفيِّ كحصولِهِ بالجَهْر، لا يلزمُ من[2] كونِ الجهرِ حراماً بعين البيان[3] الذي مرَّ.

وقد نختارُ الرابعَ، ولا يلزمُ من كونِ الخفي دافعاً للعقابِ بإذن الله تعالى انحصارُ الدفعِ فيه، لأنَّ ذِكْرَ الله مطلقاً مُنْجٍ من عذابِ الله بإذنِ الله، لحديث ابن عمرو: «ما مِن شيءٍ أنجَى من عذابِ الله مِن ذِكْرِ الله، ولو أنْ تَضربَ بسيفكَ حتى يَنْقطعَ». رواه البيهقي[4].

وذِكْرُ الله أعمُّ من أن يكونَ سرّاً أو جَهْراً، لِمَا تبيَّن أنَّ الجهرَ من الأَفرادِ المأمورِ بها في الكتابِ والسنةِ، بل مرَّ أنَّ الجهرَ هو المُتبادِر من مُطلَقِ الذكرِ، بل هو مأمورٌ به في صريحِ آية ﴿وَٱذۡكُر رَّبَّكَ فِي نَفۡسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وآية: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا﴾ [الأعراف: ٥٥] لِمَا مرَّ أن التضرُّعَ رفعُ الصوتِ بالذكر، وإذا كان ذِكْرُ اللهِ مطلقاً مُنْجِياً من عذابِ الله، كان الجهرُ دافعاً كالإخفاءِ، وكلُّ ما كان كذلكَ اضْمَحلَّ ما زَعَمه

---

(١) أخرجه مسلم (١٨٩٣)، وأبو داود (٥١٢٩)، والترمذي (٢٦٧١) من حديث أبي مسعود البدري.

(٢) قوله: «من» كذا في النسخ، ولعل الصواب: (منه).

(٣) لفظ: «البيان» سقط من (ح).

(٤) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥١٧) مختصراً، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٥٢)، وابن أبي شيبة (٢٩٤٥٢)، من طريق طاوس عن معاذ بن جبل، وإسناده منقطع، طاوس لم يسمع من معاذ.

تَهوُّراً من كون الجهرِ سَفَهاً وحراماً، أما على تقديرِ التساوي فظاهرٌ، وأما على تقديرِ التفاضُلِ وكونِ الجهر أفضلَ فأظهرُ، وأما على تقدير كونه مَفْضولاً فكذلكَ.

إذ غايةُ ما يلزمُ من أفضليةِ الخفيِّ مَفْضوليةُ الجهرِ مع ثُبوت أصلِ الفَضْل فيه، وما ثَبتَ له الفضلُ شَرعاً كيفُ يكون سفَهاً وحراماً ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١٥٤﴾ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الصافات: ٥٤ ـ ٥٥].

وإذ قد تبيَّن أن الجهرَ مندوبٌ إليه كالإخفاء، وأن رياضَ الجنةِ حِلَقُ الذِّكرِ في المساجد، وأنَّ الرتعَ المأمورَ به فيها ذِكْرُ اللهِ فيها، ظهر أن الذاكرينَ جماعةً بالجهرِ في المساجدِ من عُمَّارِ المساجد التي هي بيوتٌ أَذِن الله أن تُرفع ويذكر فيها اسمُه سرّاً وجَهْراً، لا سرّاً فقط، وعُمَّارُ المساجدِ من الذين يَصْرفُ الله بهم العذابَ عن خَلْقِهِ، وقد قال ﷺ: «إن الله سبحانه وتعالى يقول: إني لأَهُمُّ بأهلِ الأرضِ عذاباً، فإذا نظرتُ إلى عُمَّار بيوتي والمتحابِّينَ فيَّ والمستغفرينَ بالأسحارِ صَرفتُ عنهم». رواه البيهقي عن أنس[1].

وقد[2] قال ﷺ: «يقولُ اللهُ تباركَ وتعالى: إنَّ أحبَّ عبادي إليَّ الذينَ يتحابُّونَ فيَّ، والذين يَعْمُرونَ مساجِدي، والذين يَستغفرونَ بالأسحارِ، أولئك الذين إذا أَردتُ بخَلْقي عذاباً ذكرتُهم وصرفتُ عذابي عن خَلْقي». رواه عبد الرزاق والبيهقيُّ عن مَعْمر عن رجلٍ من قريش يرفعُ الحديثَ، كما في «الدر المنثور»[3].

---

(١) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٦٨٥) و(٨٦٣٣)، وفي إسناده صالح المري، قال البخاري: منكر الحديث.

(٢) «قد» زيادة من (ع).

(٣) هو في «الدر المنثور» (٤/ ١٤٠)، وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٣٢٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٨٦٣٤). وإسناده ضعيف لإبهام شيخ معمر، ولإرساله.

فظَهَر أنَّ رفعَ الصوتِ بذِكْرِ الله ذِي الجَلالِ والإكرامِ يتضمَّنُ حِكَماً غابتْ عن فَهْمِ المُنْكِرِ، وهَدَى إليه مَن شاءَ من عِبادِ الله ذِي الطَّوْلِ والإنعام ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ وَقَالُوا۟ لَنَآ أَعْمَـٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَـٰلُكُمْ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِى ٱلْجَـٰهِلِينَ﴾ [القصص: ٥٥] وبالله التوفيقِ في كلِّ مَقْصدٍ ومَرامٍ.

ثم قال: «ولأنَّ رفعَ الصوتِ إمَّا أن يجعلَ الذكرَ بهِ عبادةً، أو يجعلَ الذكرَ مع رَفْعِ الصوتِ عبادةً، أو لا يُؤثِّر أحدُهما في الآخرِ، والأمورُ الثلاثةُ باطلةٌ عَقْلاً».

أقول: الذكرُ مُطْلقاً مأمورٌ به وله أَفرادٌ، منها: ذكرُ القَلْبِ بمجرَّد الحضورِ، وذكرُ القلبِ بالكلامِ النَّفسيِّ، وذِكْرُ اللِّسانِ بالصَّوتِ الخفيِّ، وبالصوت الرَّفيع الشاملِ لأَدْنى الجهرِ وما فوقَه مِن المراتب التي بينَه وبين حدِّ المبالغةِ المَنْهيِّ عنها، فالذكرُ عبادةٌ رُفِعَ به الصوتُ أَمْ لا، لكن برفعِ الصوتِ يصيرُ نوعاً خاصّاً من أَفرادِ مُطلقِ الذكر، فجازَ أن تقولَ: إنَّ رفعَ الصوتِ يَجعلُ الذكرَ بهِ عبادةً؛ أي: عبادةً خاصةً، وأنَ تقولَ: رفعُ الصوتِ مع الذكرِ عبادةٌ؛ أي: عبادةٌ خاصةٌ.

فنقولُ: إن أَرادَ بالعبادةِ أصلَ العبادةِ، فالحَصْر في الشُّقوقِ الثلاثةِ ممنوعٌ لوجودِ الرابعِ بل الخامسِ كما ترى، وإنْ أرادَ نوعاً خاصّاً منها، فبطلانُ الشُّقوقِ كلِّها ممنوعٌ، لصحةِ الأول والثاني بقيد الخُصوصِ كما مرَّ، وباللهِ التوفيق.

٢٢ ـ ثم قال: «فصل في أنَّ الجهرَ بالذكر سببٌ لمعصية الغير وإثمهِ».

«وهو أن كلما رَفَع رجلٌ صوتَه بذكرِ الله تعالى وَجَب على كلِّ مكلَّفٍ سَمع صوتَه أن يُجيبَه تعظيماً لاسِم الله.

ذَكَر في «القنية»: سَمع اسمَ اللهِ تعالى يجبُ أن يعظِّمه، فيقول: سبحانَ الله، أو: تباركَ الله، لأَنَّ تعظيمَ اسمهِ في كلِّ زمانٍ واجبٌ، والصلاةُ عند ذكرِ النبي ﷺ عند

الطحاوي تجبُ كلَّ مرةٍ، وعند الكرخي: لا تجبُ في العمرِ إلا مرةً. وقيل: يكفي في المجلسِ مرةً كسجدةِ التلاوةِ، وبه يُفْتى».

إلى أن قال: «فإذا رَفَعوا أصواتَهم بذكرِ الله عند وظيفتِهم سَمِعها المسلمون من الأسواقِ والبيوتِ والطرقِ وغيرِ ذلك من الأَمكنةِ، والأغلبُ والأكثرُ أنهم لا يُجيبون عند كلِّ سماعِ اسمِ الله، ولا يُعظِّمون اسمَ اللهِ كلَّ مرةٍ، وإجلالُ الله واجبٌ عند سماعِ اسمهِ كلَّ مرةٍ، وتَرْكُ الواجبِ معصيةٌ وإثمٌ، فثبت أنَّ ذكرَ الجهرِ سببٌ لمعصيةِ الغيرِ وإثمهِ من هذا الوجهِ».

أقول وبالله التوفيق: وجوبُ التعظيمِ بالثَّناء اللَّفظيِّ ليس مُجْمعاً عليه، فإن التعظيمَ اللَّفظيَّ غيرُ واجبٍ عند الشافعية، ثم إنَّ وجوبَه كلَّ مرةٍ مطلقاً غيرُ متفقٍ عليه عند الحنفيةِ أيضاً.

أما الأولُ فيدلُّ له قولُه تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢] قال البيضاويُّ: فَزِعتْ لذِكْرهِ استعظاماً له وتَهيُّباً من جلاله. انتهى[١].

فاكتفى بالاستعظامِ القلبيِّ، وقد مرَّ: أن ابن الأَدْرع لمَّا مرَّ برجلٍ في المسجدِ يرفعُ صوتَه بالذكر قال: يا رسول الله! عسى أن يكون هذا مُرائياً، ولم يُجِبه لفظاً[٢]، وأقرَّه عليه النبيُّ ﷺ، وإنما أَنكر عليه ظنَّه بكونهِ مُرائياً، فقال: «لا، ولكنَّه أواهٌ»[٣].

---

(١) انظر: «تفسير البيضاوي» (٣/ ٤٩).

(٢) «لفظاً» زيادة من (ر) و(ع).

(٣) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٧٦)، وأحمد (١٨٩٧١) من طريق جعفر بن عون، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، به. قال البيهقي: وإسناد هذا الحديث مرسل. اهـ. قلت: وفي إسناده هشام بن سعد، وهو ضعيف، وقد تفرد به. =

وأما الثاني: فقد قال في «البحر الرائق»: واختلف على قولِ الطحاويِّ بتكرارِ وجوبِ الصلاة كُلَّما سَمع ذِكْرَه من نفسِه أو من غيرِه، أنَّه لو تكرَّر في مجلسٍ واحدٍ، هل يتداخلُ الوجوبُ فيه فيكفي صلاةٌ واحدةٌ، أو يتكرَّر الوجوب؟ صحَّح في «الكافي» الأولَ، وأنَّ الزائدَ ندبٌ، وصحَّح في «المجتبى» الثاني، وفرَّق بينه وبينَ تكرارِ ذِكْر اللهِ تعالى في مجلسٍ واحدٍ، حيثُ يكفي ثناءٌ واحدٌ. انتهى[(١)].

فقد صرَّح بكفايةِ الثناءِ الواحد، لكنَّ الأوجهَ عدمُ الفرق، فقد قال في «غنية المتملي»: ولو كرَّر تلاوة[(٢)] آيةٍ في مجلسٍ واحد كفته سجدةٌ واحدةٌ، فإنَّ تكرُّرَ القراءة محتاجٌ إليه للتعليمِ والتعلُّم، فلو تكرَّر الوجوبُ لَزِم الحرجُ، وهو مرفوعٌ بالنصِّ، فوجَبَ القولُ بالتَّداخل[(٣)].

ثم قال: «واعلم أنَّ حكمَ الصلاةِ على النبيِّ ﷺ عند ذِكْر اسمِهِ ـ على القولِ بوجوبها ـ كحُكم السَّجدةِ في عدم تكرارِ[(٤)] الوجوبِ عند اتحاد المجلسِ، لِمَا ذكرنا من العلةِ، لأن تكرارَ اسمِهِ عليه الصلاة والسلام واجبٌ لحفظِ سُنَّته التي بها قِوام الشريعةِ، فلو وَجَب في كلِّ مرةٍ لأفضى إلى الحَرَج». انتهى[(٥)].

= وأخرجه البيهقي أيضاً (٥٧٦) من طريق هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن سلمة بن الأكوع، فذكره، وقال: وهذا ليس بشيء، والصحيح رواية جعفر بن عون. وقد تقدم في أوائل الكتاب.

(١) انظر: «البحر الرائق» (١/ ٣٤٦).

(٢) لفظ: «تلاوة» ليس في (ح).

(٣) انظر: «غنية المتملي» (ص: ٥٠٢).

(٤) في (ع): «تكرر».

(٥) انظر: «غنية المتملي» (ص: ٥٠٤).

وهذا جارٍ في ذِكْر الله، لأنَّه مأمورٌ بالإكثارِ منه بالنصِّ، فلو وَجَب كلَّ مرةٍ[(١)] لأدَّى إلى الحرجِ، وقد قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

فتلخص: أنَّ الراجحَ دليلاً على القولِ بالوجوبِ هو عدمُ تكرارِ الوجوبِ عند اتحادِ المجلس.

وعليه فنقول: الذِّكرُ جَهْراً مندوبٌ محقَّق، وعدمُ الإجابةِ ولا مرة مِن سامعٍ يعتقِدُ الوجوبَ موهومٌ، فلا يُترك محقَّقٌ لموهومٍ.

وأيضاً: لو كان الجَهرُ بالذكرِ حراماً لاحتمالِ أن ثَمة مَن لا يُجيب لفظاً ولا مرةً ممن يَعتقِدُ الوجوبَ لكانَ الجهرُ بالأذانِ حراماً بعينِ هذا الدليلِ، لكنَّ اللازمَ باطلٌ بالإجماعِ، فكذا المَلزومُ.

ومع هذا فكَمْ من مجلسٍ للذِّكر الجَهْري لا يوجدُ في سامعيهِ مَن يعتقدُ وجوبَ الإجابةِ بالثناءِ لفظاً، فكيفَ يَسوغُ من عالمٍ متورِّعٍ [(٢)] إطلاقُ التحريمِ؟!

على أنَّ ما احتجَّ به حجةٌ عليه لو تنبَّه له، لدلالتِهِ على أنَّ الجهرَ بالذكرِ مشروعٌ عندهم، إذ لو كان حراماً لكان الذَّاكرُ مضيِّعاً لحرمتهِ، فيسقطُ الوجوب عن السامعِ كما يسقطُ وجوبُ الإنصاتِ لقارئٍ ضيَّع حرمةَ القرآنِ.

فقد قال في «غنية المتملي»: يجبُ على القارئ [(٣)] احترامُه بأَنْ لا يقرأه في الأسواقِ ومواضعِ الاشتغالِ، فإذا قرأَ فيها كان من المُضيِّع[(٤)] لحرمتهِ، فيكون الإثمُ

---

(١) من قوله: «لأفضى إلى الحرج» إلى هاهنا سقط من (ح).

(٢) في (ح): «من المتورع».

(٣) في (ع): «قارئ القرآن».

(٤) في «غنية المتملي» (ص: ٤٩٧): «فإذا قرأه فيهما كان هو المُضيِّع».

عليه دونَ أهلِ الاشتغالِ دَفْعاً للحرجِ في إلزامِهم تَرْكَ أسبابِهم المحتاجِ إليها. انتهى.

لكن المُنكِر صرَّح بأنَّ الجهرَ سببٌ لمعصية الغيرِ، وهو دليلٌ على أنَّ الذاكرَ بالجهرِ غيرُ مُضيِّعٍ لحرمةِ الذكر، فيلزمُ أن لا يكونَ حراماً عندهم، وهو نقيضُ ما ادَّعاهُ، وباللهِ التوفيقُ، ولا إله سواهُ.

٢٣ ـ ثم قال: «فصل في أنَّ الجهرَ بالذكرِ فتنةٌ».

وهو آخِر فصولِ الكتابِ، وبتمامه يتمُّ الكتاب، قال فيه: «إنَّا نَرى كثيراً من سامعِي ذِكْرِ الجهرِ تَركُوا تعظيمَ اسمِهِ سبحانه وتعالى، والتعظيمُ بقولِ: سبحان الله، والحمد لله، أو جلَّ جلاله، أو بما يشبهُ ذلك، واجب، وتركهُ إثمٌ، فما يكون سببَ وقوعِ هذا السامع[1] في هذا الإثم يكون فتنةً».

أقول: وقد مرَّ الجوابُ عنه في الفصلِ الذي قبلَه.

ثم نَقلَ عن بعض مشايخِ الطريقةِ: أنَّ الذكرَ الجهريَّ منهيٌّ عنه نقلاً وعقلاً، ثم أَخذ في ذكر الدَّلائل النَّقليةِ، وهي عشرة، فذكر قوله تعالى: ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِي نَفْسِكَ ﴾ الآية [الأعراف: ٢٠٥]، وقوله تعالى: ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ﴾ [الأعراف: ٥٥] وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ ﴾ [الإسراء: ١١٠] وقوله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ ﴾ [الحجرات: ٢].

وقد مرَّ الجوابُ عن هذا كلِّه.

ثم ذكرَ حديثَ: «خير الذكرِ الخفيُّ»[2]، والاستدلالُ بهذا الحديث على

(١) في (ع): «وقوع السامع» وفي (ح): «وقوع السامعين». والمثبت من (ر).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٧٧)، وابن حبان (٨٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٨٤)، من حديث سعد بن أبي وقاص مرفوعاً، وإسناده ضعيف، فيه ابن أبي لبيبة وهو ضعيف، يروي عن سعد، ولم يدركه. =

كـون الذكـر الجَهْـريِّ منهيّـاً عنه مـن العجائبِ، فـإنَّ «خير» اسـم تفضيـلٍ، والمقرَّرُ فـي النحـو أنَّ الصفةَ الدالةَ علـى التفضيلِ هي الدالةُ على مشـاركةٍ وزيـادةٍ، فـ«خير» يـدل علـى مشـاركة الجهـرِ للخفـيِّ، وزيـادةُ الخفـيِّ عليـه، والمشـاركُ فـي الفضل كيف يكـون منهيّاً عنه؟!

على أنَّ الإمامَ النوويَّ قد ذَكَر في «فتاويه»: أن الأفضليةَ ليست على الإطلاقِ[1]، وقد مرَّ نقلُه.

وكذلك ما نَقَله عن الإمام حجةِ الإسلام من حديثٍ بلفظ: «يَفْضُلُ الذكرُ الخفيُّ على الذكرِ الجَهْريِّ[2] الذي يَسمعُه الآدميون»[3] دليلُ فضلِ الجهرِ، لا دليلُ كونهِ مَنْهيّاً، فلا ينطبقُ الدليلُ على الدَّعوى.

ثم ذَكَر حديثَ «ارْبَعُوا على أنفسكم»[4]، وقد مرَّ أنه لا حجةَ فيه إلا على النَّهي عن الجهرِ البالغِ حيثُ لا يحتاج إليه، فهو دليلُ إثباتِ الجَهْر المعتدلِ وبقَدْرِ الحاجةِ، لا دليلُ نفيِهِ.

ثم نقل عن الشيخِ عمار بن ياسر البدليسي[5] ـ قُدِّس سرُّه ـ أنه قال: قد أَمرَ اللهُ

= وقد تقدم مراراً.

(١) انظر: «فتاوى النووي» (ص: ٢٦٢).

(٢) «الجهري» زيادة من (ع).

(٣) أخرجه أبو يعلى (٤٧٣٨)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٥٢)، وابن عدي في «الكامل» (٨/ ١٣٨) من حديث عائشة، وفيه: «على الذي لا يسمعه الحفظة» بدل: «يسمعه الآدميون» وقال البيهقي: تفرد به معاوية بن يحيى الصدفي وهو ضعيف، وقال ابن عدي: غير محفوظ.

(٤) تقدم مراراً.

(٥) في (ح): «البرليسي»، في «هدية العارفين» (١/ ٧٧٩): ضياء الدين عمار بن محمد بن عمار، =

تعالى العبدَ بذِكْره سرّاً ليصلَ بذكر السرِّ إلى السرِّ، وقال تعالى: ﴿وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ﴾ [الأعراف: ٢٠٥] وهذا ليس فيه إلا فَضْلُ ذكرِ السرِّ، وهو مسلَّم، وليس فيه أنَّ الجهرَ منهيٌّ عنه.

ثم نَقَل عن الشيخ نجم الدِّين الكبرى قُدِّس سره: «أنَّ الواجبَ على الذَّاكر أن يذكرَ الله بقوةٍ شديدةٍ بحيث يجري ريحُ الذِّكرِ في عُروقهِ وشَرايينهِ من غير رفعِ صوتٍ». عزاه إلى رسالته: «إلى الهائم الخائف من لومة اللائم».

قلتُ: وقد وقفتُ على هذه الرسالةِ، فقال فيها ما نصُّه: وطهارةُ الباطنِ والظاهرِ لا تَكْمُل إلا بأمورٍ عشرةٍ، إلى أن قال: الخامسُ: دوام ذِكْر اللهِ تعالى باللسانِ مع حُضورِ القلبِ بالقوةِ الشديدة من غير رفعِ الصَّوت به... إلخ. انتهى بلفظه[١].

فإن كان هذا المنكِرُ إنما حَذَف ذِكْر اللسانِ لكونهِ ممن يَذكُر بالقلبِ فقط لكمالٍ بهذا النقصِ في النقل، ثم وَقفت على رسالته المسماة: «فواتح الجمال» فقال في فَصْل الاستغراقاتِ: الاستغراقُ الأول: استغراقُ الوجودِ في الذكرِ، وهذا إنما يكونُ إذا أُحرقَت الأجزاءُ الخبيثةُ، وبَقيت الأجزاءُ الطيبة، سمعتَ حينئذٍ «ذكر الوجود»، فتَسْمع من كلِّ جزءٍ ذكراً كأنه ينفخُ في البوقِ، أو يضربُ دَبْدَبةً[٢]، إلى أن قال: وهذا الاستغراقُ نتيجةُ ذِكْر اللسانِ بقوةٍ. انتهى[٣].

= المعروف بالبدليسي، أبو ياسر الصوفي المالكي، المتوفى في حدود سنة (٥٩٠هـ)، له: «بهجة الطائفة بالله العارفة»، و«صوم القلوب».

(١) انظر: «رسالة إلى الهائم الخائف» لنجم الدين كبرى (ص: ٢٧)، والشيخ نجم الدين الكبرى، شيخ خراسان: أحمد بن عمر الخوارزمي المحدث الصوفي، توفي سنة (٦١٨هـ).

(٢) هي الطبلة.

(٣) انظر: «فواتح الجمال» (ص: ١٥٥ و١٥٧).

فصرَّح بذكرِ اللسانِ بقوةٍ ولم يَقُل: «مِن غير رَفْع صوتٍ» والمتبادرُ من ذِكْر اللسانِ بقوةٍ هو الجهرُ، فإن أَراد بقوله: «من غيرِ رفع صوتٍ» في الرسالة الأُخرى نَفْيَ الرفعِ الزائدِ على قَدْرِ الحاجة ـ إذ شرطهُ أن لا يكونَ مُزْعِجاً للمزاج ـ فيُوافِق ما يَتبادرُ من «فواتح الجمال».

وإن أراد[1] نَفْيَ الجهرِ مُطلقاً، وأَن لا يزيدَ على إسماعِ نفسِه، إذ لا أقلَّ مِن ذلك في الذكرِ اللساني ـ كما مرَّ في التأصِيل ـ فيحُمْلُ على أنَّه أرادَ ذِكْرَ طريقٍ خاصٍّ اختاره، بدليل أنَّه القائل: الطُّرق إلى الله تعالى بعددِ أنفاسِ الخلائقِ لا الحَصْر، وإلا لكان ردّاً على هذا المُنكِرِ للجهرِ أيضاً، لكونهِ ممن يختارُ الاقتصارَ على القلبيِّ، ومعلومٌ أنه لا يَلزمُ من اختيار طريقٍ خاصٍّ نفيُ غيرِهِ، ولا كونُه مَنْهيّاً عنه.

وكيف يتأتَّى مِن مثل الشيخِ نجمِ الدين الكبرى قدِّس سرُّه الفقيهِ المفسِّرِ المحدِّثِ الصوفيِّ نَفْيُ ما دلَّ عليه الكتابَ والسُّنة.

ثم نقل عن الشيخِ مجد الدين البغدادي[2] قدِّس سرُّه أنَّه قال: «الذِّكرُ المعتبرُ، هو الذي لا يتوقَّفُ فيه القلبُ واللسانُ، ولا يذكرُ أيضاً كيف ما اتَّفقَ، بل بقوةٍ يَظهر أثرهُ في جميعِ الأعضاءِ، لأنَّ ذلك أَقْوى على نَفْي الخواطرِ وتحصيلِ الجَمْعيَّةِ في الخفيِّ الصوتِ فيه، ويَجتنبُ الألحانَ، ويبالغ في التعظيمِ». انتهى.

وهذا ليس فيه النَّهيُ عن الجهرِ، وإنما فيه فَضْلُ الخفيِّ الصوتِ، ولا يلزمُ مِن فضلِ الخفيِّ كون الجهر منهيّاً عنه، وهو واضحٌ. وبالله التوفيق.

---

(١) «أراد» سقط من (ح).

(٢) هو تلميذ نجم الدين الكبرى، وأحد أعلام الصوفية في بلاد خوارزم، قتل سنة (٦١٦هـ) من تصانيفه: «تحفة البررة في أجوبة المسائل العشرة»، انظر: «هدية العارفين» (١/ ٤١٥).

ثم قال: «وأما الدَّلائلُ العقليةُ، فأَولها: أن فائدةَ الخلوةِ حَبْسُ الحواسِّ الظاهرةِ ليُفتح عليه الحواسُّ الباطنة، ولا يحصلُ مِن الذِّكر الجَهْري حَبْسُ السمع».

والجواب: أنَّ الجهرَ مشروعٌ في الخَلْوةِ والكَثْرةِ، والسَّفرِ والحَضَرِ، والليلِ والنهارِ، للمتجرِّد والمتسبِّب، والسالكِ وغيره، ولا يلزمُ من أَن لا يترتَّبُ عليه في حالةٍ خاصةٍ ما يترتَّبُ على الخفيِّ من فائدةٍ خاصَّةٍ لشخصٍ سالكٍ أن يكونَ الجهرُ مَنْهيّاً عنه مطلقاً، وإلا لَزِم أن يكونَ الخفيُّ منهيّاً عنه أيضاً بعينِ هذا البيانِ، لأن الجهرَ يترتَّبُ عليه من الفوائدِ اشتراكُ اللسانِ والسمعِ مع القلبِ في الذكرِ، وهو لا يوجد في الخفيِّ النَّفسيِّ، على أنَّ المطلوبَ لصاحبِ الخلوة حَبْسُ السمعِ عن سماعِ غير ذكرِ الله، وحبسُ اللسانِ عن النُّطق بغير ذكرِ الله، إذ المطلوبُ كفُّ الحواسِّ عما هو أَجنبيٌّ عن المقصودِ بغير ذكرِ الله[1] في مَشْربِ السالكينَ، واسمُ المذكور ليس بأجنبيٍّ للمذكور.

كيفَ والاسمُ هو المسمَّى من وجهٍ، فإن الحقَّ سبحانه له الإطلاقُ الحقيقيُّ الذي لا يُقيِّده شيءٌ وإن تجلَّى فيه، فافهم.

وأَنشد ابن بَرَّجان رحمه الله في «تفسيره» في هذا المعنى قولَ بعضِهم[2]:

وداعٍ دَعا إذْ نحنُ بالخَيْفِ مِن منًى ... فهيَّج أشجانَ الفؤادِ وما يَدري

(١) «بغير ذكر الله» زيادة من (ع).

(٢) قاله قيس بن الملوح، كما في «الشعر والشعراء» (٢/ ٥٥٣)، و«الأمالي» للقالي (٢/ ٦١). وابن بَرَّجان: هو عبد السلام بن عبد الرحمن بن محمد بن برجان الإشبيلي المتوفى سنة (٥٣٦هـ)، من تصانيفه: «تنبيه الأفهام إلى تدبر الكتاب الحكيم وتعرف الآيات والنبأ العظيم» وهو تفسير متوسط الحجم.

دعـا باسـم ليـلى غيرَهـا فكأنَّمـا أَثـارَ بليـلى طائـراً كان في صَـدْري

ثم قال: «وإنَّما هذا منا استشهادٌ على حكمةِ الله عز وجل في وجودِ المذكور مع الذِّكر». انتهى.

ثم قال: وثانيها: «أن حَصْرَ النَّفَسِ بالخاصَّيةِ ينوِّر الباطنَ، ولا يمكن حَصْرُ النفَسِ مع الذِّكرِ بالجهرِ».

أقول: لا يلزمُ من كونِ حَبْس النفَسِ له مدخلٌ في تنويرِ الباطنِ أن يكونَ ذلك مُنْحصِراً فيه، فلا دليلَ فيه على كونِ الجهر مَنْهيّاً عنه، لجواز أن يكونَ الجهرُ أيضاً منوِّراً، وهو كذلك، لِمَا أخرج الطبرانيُّ من حديث سهلِ بن سعدٍ الساعدي: «إذا عَمِل المؤمنُ عَملاً نارَ في قلبه نورٌ، ونارَ بالنورِ»[1]. كما رأيتهُ بخطِّ الحافظ ابنِ حجر في «البدر المنير» لشيخهِ نور الدين علي الهيثمي رحمه الله[2].

وفي نُسخ «الجامع الصغير»: «ثار» بالثاء المثلثة[3]، والمآلُ واحد.

والجهر مأمورٌ به في الكتاب والسنة، فهو عملٌ صالح، فيُورث في القلبِ نُوراً وإن لم يكن معه حَبْس النَّفَس.

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٩٤٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٥٥)، وقال: هذا حديث غريب من حديث أبي حازم وسهل، وقال الهيثمي في «المجمع» (١/ ٦١): رجاله موثقون، إلا حاتم بن عباد بن دينار الجرشي، لم أر من ذكر له ترجمة اهـ.

(٢) هو «البدر المنير في زوائد المعجم الكبير» للهيثمي، وقد سلف العزو إلى «المعجم الكبير»، و«مجمع الزوائد».

(٣) انظر: «الجامع الصغير» (١٢٧٤٥) وفيه: «نار»، وفي «الجامع الكبير» (١٠/ ٥٠٧)، «ثار» بالثاء، وكذا هو في «مجمع الزوائد» (١/ ٦١).

على أنَّ نفيَ إمكان حَبْس النفَس مع الجهر مما لا يُوافق الواقعَ، فإنَّ حَبْس النفَس في الذكر الجَهْري من الطُّرق المسلوكةِ للصُّوفيةِ، كالطريقةِ الشَّطارِية البِسْطاميَّة بأذكار عديدة، منها: «هُو أَللهْ واللهْ هُو»، على الكيفياتِ المذكورة في رسالة شيخنا الإمام صفيِّ الدين أحمد بن محمد المدني قدِّس سرُّه المسماةِ: «ضوء الهَالة في ذِكْر: هُو، والجَلالة».

منها: أنَّ تَبْتدِئ بـ«هو» من السُّرة بالقوة جَهْراً، وترفعَ رأسَك حتى يصيرَ وَجْهُكَ إلى السماءِ، ثم تَعودَ قائلاً بالصوتِ والشدَّةِ على السرة: «أَللهْ» بقَطْعِ همزةِ «أَللهْ» وإسكان الهاءِ، وتكرار «الله» في حَبْسِ النفَس حَسْبَ الطَّاقةِ وِتْراً.

قال شيخُنا الإمام صفيُّ الدين أحمد بن محمد المدني قدِّس سرُّه: وهذا الذكرُ من أسرعِ الأذكارِ بإذنِ الله فَتْحاً. وساقَ الكلامَ إلى أنْ قال: ومما وَقَع لي من فُتوح هذا الذكرِ الكريمِ وفَضْلِهِ العَميمِ بإذن الله العليم، أنِّي وجدتُ ذاتَ ليلةٍ بعد الذِّكر ثِقلاً عظيماً عَجزتُ معه عن القيامِ لصلاةِ العشاءِ مع الجماعةِ، فاضْطَرَّني الحالُ إلى الامتداد، فذهبتْ عَيْني في النومِ قليلاً مع تَيقُّظِ القلبِ، ثم قُومت للصلاةِ فلم أَجد فَكاكاً من الحالِ، فأردتُ العَوْدَ إلى الاستراحةِ فلم أَستطِع العودَ، فتَأَجَّج مِن بين أَضْلُعي حرارةٌ لها وَهْجٌ كوَهْجِ النارِ المتأجِّجةِ بنَفْخِ الكِيْر العظيم، صاعداً وهابِطاً، واشْتَعل الذكرُ في باطِني اشتعالاً يُحرِّك ظاهِري يميناً وشمالاً حركةً قَهْريةً، فرأيتُ بالقلبِ حينئذٍ عَوالمَ يذكُرونَ الله قياماً، أجسادُهم متداخِلةٌ كالسُّرج المتعددةِ في البيت الواحِدِ، متأجِّجينَ بالذكرِ كَكِيْرِ الحَدَّاد ووَهْجِه، وذِكْرهم مع القلبِ مني: الله، الله. ولهم صورةٌ وهَيَمانٌ، وأنا أَراهم تحتَ ضُلوع الجَنْبِ الأيسر منِّي، وأنا معهم كذلك من داخلِ الضُّلوع فيما هُمْ فيه، حتى إني لأَجدُ أطرافَ الضُّلوع تكاد تمسُّ رأسي حالَ كَوْني محلّاً لهم، وأَجد ما أنا فيه داخِلاً وخارجاً، وأَجد ظَلَّ

أطرافِ الضُّلوع من أعلاها واقعاً عليَّ، وأَجدهم بلا عددٍ، فعلمتُ بذلكَ عِياناً سرَّ كونِ آدم عليه الصلاة والسلام في القَبْضةِ الإلهيةِ مع جملة الذُّرِّية، وهو المخاطَبُ المسؤول خارجها، المختارُ أيَّ اليدين يختارُ، فاختار يمينَ اللهِ، كما قال: «اخترتُ يمينَ ربِّي، وكِلتا يدي ربِّي يمينٌ مباركة»[1]، وهذا من عِلم هذا المُنزَّل، ورأيت في القلبِ جميعَ المُخْتَزناتِ العِلميَّة، والفتوحاتِ الربَّانية الذَّوقيةِ، والوِجْداناتِ الكَشْفيَّة، والإدراكات العقليةِ اليَقينيةِ والظنِّية، وأهاليها، وسببَ نِزاع أهلِ النِّزاعِ، ووِفاقِ أهلِ الوِفاق منهم.

وساقَ الكلامَ فيما كُشِف له في هذا الفُتوح أكثر من وَرقتين، كلُّ ذلكَ في نحوِ ثلاثِ درجاتٍ، أي: الخُمْس من ساعةٍ، ثم سَكَن بإذنِ الله ما بي، كلُّ ذلكَ من ثمرةِ هذين الذِّكْرينِ الشَّريفين: «هُوَ أللهْ، اللهْ هُوْ» فكُنْ مُتمسِّكاً بهما تَعْثُرْ على السِّرِّ الغَريبِ بإذنِ الله في أقربِ قريبٍ، واللهُ سميعٌ مجيب. انتهى ما أُريد نقلُه هنا[2].

وقد رَويتُ هذه الرسالةَ عنه بقِراءتي عليه في مجالسَ آخِرُها عَصْرَ يومِ السبتِ، آخرَ شهرِ شعبانَ المعظَّم، سنة (١٠٧١)، وأَجازَ لي والسَّامعينَ[3] رِوايتَها، قدَّس اللهُ رُوْحَه، وأعلى في أعلى المُقرَّبين فتوحَه، وأعادَ علينا مِن بركاته. آمين.

والمقصود: أنَّ حَبْسَ النَّفَس مع الجَهْر ممكنٌ، بل واقِعٌ، وهو من الطُّرقِ المسلوكةِ المُنْتِجَةِ بإذنِ الله للثمراتِ المطلوبةِ للسَّالكينَ، والحمدُ لله رب العالمين.

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٣٦٨)، وابن حبان (٦١٦٧)، والحاكم (٢١٤) من حديث أبي هريرة. وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.

(٢) انظر: «ضوء الهالة» (ملحق بالسمط المجيد)، (ص ٢١٠ ـ ٢١١).

(٣) في (ع): «وللسامعين».

ثم قال: «وثالثُها: أنَّ الإخلاصَ مطلوبٌ في جميعِ العباداتِ، والذِّكرُ الجَهْرُ يُثْمِر الرِّياءَ، ويُبْطل الإخلاصَ».

والجواب: أنَّ الإخلاصَ في العملِ أَنْ يقصدَ به وَجْهَ الله تعالى وامتثالَ أَمْره، وهذا لا يختصُّ بالإخفاءِ، بل يمكنُ مع الجهرِ كالإخفاءِ، كيفَ وقد جَهَر مَن لا يُشكُّ في إخلاصِه، كالنبيِّ ﷺ وأَجِلَّاء الصحابةِ وأكابرِ الأولياءِ، قدَّس الله تعالى أَسرارَهم، ونَفَعنا بهم. آمين.

ولو لم يَكُنْ في هذا إلا حديثُ ابنِ الأَدْرع[١]، وقولِه لمن يَجْهَر بالذِّكْر: يا رسولَ الله! عسى هذا أَنْ يكونَ مُرائياً؟ فقال ﷺ: «لا، ولكنه أَوَّاه». لكَفَى؛ لأنَّها شهادةُ مَن لا يَنطِق عن الهَوى.

والحاصل: «إنَّما الأعمالُ بالنيَّات، وإنما لكلِّ امرئٍ ما نَوى»[٢] فإذا نَوى بجَهْرِه امتثالَ أَمْرِ اللهِ وابتغاءَ رِضاه، فقد أَخلصَ العملَ للهِ، ولا يضرُّه ظُنون الظَّانِّينَ ظنَّ السُّوء، ولو كان اطِّلاعُ الناسِ على عَمل العاملِ يُوجِب كونَه رياءً، لكان الذِّكرُ الخفيُّ إذا جَلَس الذَّاكرونَ به مُصْطفِّين في المسجدِ مُطْرِقينَ خاضِعي أعناقِهم رياءً أيضاً، لأنَّ كلَّ مَن يمرُّ عليهم ويعلمُ أن هذا طريقتُهم في الذِّكر، يعلمُ أنَّهم يذكرونَ الذِّكر الخفيَّ، فيلزم على هذا أن يَصيرَ رياءً، مع زيادةِ الإعجابِ والتزكيةِ بأَنهم لا يُراؤون، لكنَّه ليس كذلكِ بل «إنَّما الأعمال بالنيَّاتِ» وكفَى الله شَهيداً، العالمُ بالضَّمائر والطَّويَّاتِ.

ثم قال: «ورابعها: أنَّ خَرْقَ الشِّغافِ واجبٌ في الطريقِ، ليصلَ الذِّكرُ إلى

---

(١) تقدم مراراً.

(٢) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر.

القلبِ الصَّنَوبَريِّ الشكلِ، المُودَعِ في بدنِ الإنسانِ، لأنَّ فيه رَوْزَنَةً (١) إلى القلبِ الحقيقيِّ، فهو ما دَام مَشْغولاً بالذِّكر الجَهْري يتصاعَدُ ريحُه، ويخرجُ من فَم الذاكرِ أكثرُ حرارته، ولا يصلُ إلى الباطنِ إلا على سبيلِ النُّدْرة».

أقول: حاصلُ هذا الكلامِ: أنَّ حرارةَ الذِّكْرِ الجَهْري، وصولُها إلى الباطنِ أقلُّ من الخفيِّ، ولا يلزمُ من ذلك أن يكونَ الجَهْرُ منهيّاً عنه، على أنَّه ليس كُليّاً؛ لأن الجهرَ لِمَا فيه من القوةِ بالضَّرْبِ على القلبِ بـ«إلا الله» مَثَلاً يَتضاعَفُ حرارتُه، وإن لم يحبس النَّفَس، مع أنَّ حَبْس النَّفَس في الجهرِ أيضاً طريقةٌ مسلوكةٌ كما مرَّ، فإذا كان الجهرُ مع حَبْس النَّفَس يزدادُ حرارةً، وعلى فَرْض عدمِ ازديادِ الحرارةِ، فلا دليلَ في هذا على أن الجهرَ مَنْهي عنه، فلا يتمُّ التَّقريبُ.

ثم قال: «وخامسُها: أن الذكرَ الجهريَّ يخبطُ الدِّماغَ ويشوِّش العقلَ».

أقول: وهذا القولُ لا يوجد له مِصْداقٌ في الخارج، وكونُه كذلك في توهُّمِ المتوهِّم لا يستلزمُ كون الجهرِ مَنْهيّاً مع كونه ناشِئاً عن عدم استحضار جَهْرِ النبيِّ ﷺ بالذكرِ بأَعْلى صوتهِ وجَهْرِ الصحابةِ، وإلا لَمَا استجازَ إطلاقَ هذا الكلام.

ثم قال: «وسادسها: أنَّ في الذكرِ الجهريِّ شَرَبَ النَّفَسِ وغلبةَ شهواتها على السماع، وسرعةَ تصرُّفِ الوَجْد الشيطاني في الباطن».

أقول: حاصلُه: أن الجهرَ مظنةُ الرياءِ، وقد مرَّ عن النوويِّ أنَّ الإخفاءَ حيث يُخاف الرياءُ أفضلُ، والجهرَ حيثَ يأْمنُ ذلكَ أفضلُ، فمجرَّد كونهِ مظنةَ الرياءِ لا يوجبُ كونَه منهيّاً عنه، بل إذا تحقَّق الإخلاصُ فإنْ لم يكن أفضلَ فلا أقلَّ من أن يكونَ فيه الفَضْلُ، لكونه مأموراً به، وما يكون مأموراً به كيف يكون مَنْهياً عنه؟!

---

(١) في (ح): «دوزنة». والمثبت من (ع) و(ر). والروزنة: الفتحة والمنفذ والمسام والثقب.

ثم قال: «وسابعها: أنَّه يشوِّشُ قلبَ أصحابِ القلوب في مُناجاتِهم وخَلواتهم وحُضورِهم مع ربِّهم، وهو مُستجلِبٌ مقتَ الله».

أقول: قد مرَّ أن كونَ الجهر مندوباً بالكتاب والسنة أمرٌ محقَّق بما بيَّنَّاه، واستلزامُه لمثلِ هذا المحذورِ موهومٌ، فلا يترك إلا أن يُعلمَ ذلك، فحينئذٍ نحن نقول أيضاً: إنَّه لا يجهرُ، لأنَّا نقولُ بأنه مندوبٌ إليه[1] حيثُ لا يترتَّبُ عليه محذورٌ شرعيٌّ، فإذا عُلم ترتُّبه فلا يُجهر، وأما مجرَّد التوهُّم فلا يُوجِب التركَ لما مرَّ، والله أعلم.

ثم قال: «وثامنها: أنَّ فيه باب الفتنة»، وقد بيَّن المُنكرُ فيما قبلُ وجهَ كونهِ فتنةً بأنه يُوجب إثمَ السامعِ بتركِ التعظيمِ باسم الله كلَّما سَمع، وقد مرَّ الجواب عنه.

ثم قال: «وتاسعها: تركُ الأدبِ قياساً على الجهرِ باسم السُّلطان المجازي».

والجواب عنه قد مرَّ بأنه قياسٌ في مقابلةِ النصِّ، فيكون فاسداً.

ثم قال: «وعاشرها: حرمانُهم عن سماع ذكرِ المذكورِ الذي هو قُصارى مرادِ الذَّاكرين وأمَانيهم، لأن الله تعالى وَعَدهم في كلامهِ بقوله: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]».

أقول: لا يلزمُ من عدمِ سماعِ ذِكْر المذكورِ سبحانه أن يكونَ الجهرُ مَنْهيّاً عنه، لأن اللهَ سبحانه قد قال في الحديث القُدسي الصحيح: «قسمتُ الصلاةَ بيني وبين عَبْدي» إلى أن قال: «إذا قال العبدُ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ قال الله: حَمدني عَبْدني» الحديثَ بطوله[2].

---

(١) لفظ: «إليه» ليس في (ع).

(٢) أخرجه مسلم (٣٩٥) من حديث أبي هريرة.

ولا يَسمع ذِكرَ المذكور سبحانه في هذا إلا النُّدَّرُ من كُمَّل الأولياءِ، ومن المعلومِ أنَّ الجهرَ من المتفق عليه بالفاتحةِ في بعضِ المكتوبات وبعضِ النوافلِ، فلو كان عدمُ سماعِ ذكر المذكور مُوْجِباً لكون الجهرِ محرَّماً لم يُشرع الجهر في الفاتحة لكن اللازم باطل بالإجماع فكذا الملزوم.

ثم قال بعد سياق حديث: «ارْبعُوا على أنفسِكم» الذي مرَّ عنه الجوابُ غير مرةٍ: «روي: أنَّ موسى صلواتُ الله عليه وسلامُه قال: يا رب أَبعيدٌ أنتَ فأُناديكَ أَمْ قريبٌ فأُناجيكَ؟ قال تعالى: أنا جليسُ مَن ذَكَرني»[1]. وقال الله تعالى ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨] وهذا دليلٌ قاطع، وبرهانٌ ساطع على أن الجهرَ غيرُ جائزٍ، لأنه تعالى قال: ﴿فَإِنِّى قَرِيبٌ﴾ في جواب قوله: «أقريبٌ ربُّنا فنُناجيهِ أم بعيدٌ فننادِيه؟» فحينئذٍ معناهُ: لا تُنادوني، ولكن ناجُوني، فإني قريبٌ، فكان نَهْياً عن الجهر بالنداء.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] دليلٌ قاطع على أنَّ الجهرَ بالذكرِ غيرُ جائزٍ». انتهى.

وهذا آخرُ ما يُحتاج إلى رده من الكتاب.

أقول: لا حجةَ له فيما تمسَّك به:

أما **أولاً**: فلما مرَّ أن المناجاةَ هي المسارَّةُ للقريبِ، ومن لَوازمه إسماعُ الغيرِ، وهو أَدْنى الجهرِ، وقد قال تعالى عن زكريا عليه السلام في مَعْرض الثناءِ عليه: ﴿إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا﴾ [مريم: ٣] والنداءُ كما مرَّ فوق المناجاةِ فهو فوقَ أَدْنى الجهرِ،

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١٢٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٦/ ٣٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٠) من حديث أُبي، عن كعب الأحبار.

فيكون أَدْنى الجهرِ مشروعاً بالمناجاةِ، وما فوقَه مَشْروعاً بالنداءِ الخفي، فلا يصحُّ تفسيرُ آية: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ بقوله: «معناهُ: لا تُنادوني إلخ» لتضمُّنِه النهيَ عن النداءِ مطلقاً ولو خَفياً، وهو باطلٌ بالنصِّ.

وأما **ثانياً**: فلِمَا مرَّ: أنَّه ﷺ كان إذا صلَّى الصبحَ رَفَع صوتَه حتى يسمَعَ أصحابُه: «اللهمَّ أَصْلِحْ لي دِيني الذي هو عُصِمة أمري» إلخ[1].

ومرَّ عن أنس أنه قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا صلَّى أقبلَ علينا بوَجْهِهِ كالقَمرِ، فيقول: «اللهمَّ إني أَعوذُ بكَ من الهمِّ والحزن» إلخ فتعلَّمناه من غير أن يعلِّمنا من كثرةِ ما يردِّده[2].

وقد مرَّ أن الصحابةَ كانوا يعدُّونَ للنبيِّ ﷺ في اليومِ مئةَ مرة: «ربِّ اغْفِر لي وتُبْ عليَّ، إنَّك أنتَ التوابُ الغفورُ»[3].

فكان يَجهرَ بالدُّعاء بحيث يَسمعهُ الملأُ من الصحابةِ رضي الله عنهم، وما يسمعُه الملأُ فهو فوقَ المناجاةِ وفوقَ النِّداءِ الخفيِّ أيضاً، ودونَ الجهرِ المنهيِّ عنه التزاماً في قوله: «ارْبَعُوا على أنفسِكم».

والنبيُّ ﷺ أعلمُ بما أُنزل إليه، وإليه فُوِّضَ بيانُ ما أُنزل إلينا لنا، فلو كان معنى هذه الآية ما فَهمهُ من قولِهِ: لا تُنادوني، بل ناجُوني، لمَا جَهَر النبيُّ ﷺ جَهْراً يفوقُ

---

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٠) من حديث أبي هريرة، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٢٧) من حديث أبي برزة، و(٥١٥) من حديث بريدة، ولم يذكر مسلم: صلاة الصبح.

(٢) أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٦٠) بهذا اللفظ من حديث ابن مسعود، والدعاء أخرجه البخاري (٢٨٩٣) من حديث أنس، وفيه: فكُنْتُ أَخْدُمُ رسولَ اللهِ ﷺ إذا نَزَلَ، فكنت أسمعه كثيراً يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن...». ليس فيه: «فتعلمناه...».

(٣) أخرجه الترمذي (٣٧٣٤)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٢١٩). وتقدم.

النداءَ الخفيَّ، حيث كان يسمعُه الملأُ من الصحابةِ رضي الله عنهم، لكنَّه قد فَعلَ كلَّ يومٍ مئةَ مرة، فعُلم أن المعنى ليس كما فَهمهُ، كيف والتضرُّع مأمورٌ به بقوله تعالى: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٥٥] وأنَّه رفع الصوتَ بالدُّعاء؟

والمعنى: أَقريبٌ ربُّنا فَنُناجيَه، إذ القريبُ يسمَعُ المناجاةَ، ولا يتوقَّفُ سماعُه إلى النداءِ والجهرِ البالغِ، أم بعيدٌ يتوقَّفُ سماعُه إلى النداءِ والجهرِ البالغِ فنُناديَه، فأَنزل الله تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى﴾ [البقرة: ١٨٦]؛ أي: في شأنِ القُرْب والبُعْدِ من حيثُ السماعُ، فأخبرهم أني قريبٌ أسمع دعاءَ الدَّاعي إذا دَعاني كما يَسمعُ القريبُ، ولا يتوقَّفُ سماعي لدعائِهم على رَفْعِ الصوتِ.

فليس تشريعُ رَفْعِ الصوتِ في الدُّعاء بنحو: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾ الآية [الأعراف: ٥٥] للإسماعِ، بل لنحو ما مرَّ من كَوْنِه يتضمَّن هَضْمَ النفس بالتضرُّع والجُؤار، فيكون أتمَّ في العبودية.

وأما ما ذَكَره البيضاويُّ في قوله: ﴿وَإِن تَجْهَرْ بِٱلْقَوْلِ فَإِنَّهُۥ يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ وَأَخْفَى﴾ [طه: ٧] من قوله: أي: وإن تَجهر بالذكرِ للهِ ودُعائه، فاعلم أنَّه غنيٌّ عن جَهْرِك، فإنه يعلمُ السرَّ وأَخفى منه، وهو ضميرُ النفس. انتهى.

فمعنى كونه «غَنياً» عن الجهر: أنَّه لا حاجةَ إليه للإعلام والإسماع، لأنه يعلمُ السرَّ وأَخفى، ويعلمُ[1] السرَّ والنَّجوى، لا أنَّه لا يجوِّز الجهرَ مطلقاً، فإنه القائل في تفسير قوله تعالى: ﴿تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأنعام: ٦٣]: مُعْلنينَ ومُسرِّينَ، كما مرَّ نقلُه.

كيف لا والنبيُّ ﷺ أعلمُ الناسِ بأنَّ الله تعالى غنيٌّ عن الجهرِ للإسماعِ والإعلامِ،

---

(١) في (ع): «ويسمع».

وقد جَهَر بما هو فوقَ المناجاةِ وفوقَ النداء الخفيِّ حتى أَسمع الملأَ من الصحابةِ، والصحابةُ اقتدَوا به في ذلك، فقد مرَّ عن ابن عمر: أَنَّه كان يرفعُ صوتَه عَشيَّةَ عَرفَة بالدعاءِ ويَخفضُ. مع كونِ خفضِه مسموعاً للغير أيضاً، لأنَّ الراويَ حفظَ ما دعا به في خَفضِه كرَفْعِه، فلا يصحُّ أن يُفسَّر قولهُ تعالى: ﴿فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ [البقرة: ١٨٥] بما قال: إنَّ معناهُ: لا تُنادُوني بل ناجُوني، بل المعنى: إني قريبٌ فلا يتوقَّفُ سماعُ دعائكم إلى رَفْعِ الصوتِ وإنْ كان التضرُّعُ مشروعاً.

يوضِّحه لفظُ روايةِ ابنِ عساكر من حديث علي: قال رجلٌ: يا رسول الله! ربُّنا يسمعُ الدعاءَ أم كيفَ ذلك؟ فأنزل الله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ﴾ الآية [البقرة: ١٨٥](١).

وكذلك رواية عبد بن حُميد وابن المنذر، عن عبد الله بن عبيد قال: لما نَزلَتْ هذه الآية: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠] قالوا: كيف لنا أن نَلْقاهُ حتى نَدْعُوه، فأنزلَ الله ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾ الآية، فقالوا: صدق ربُّنا، وهو بكلِّ مكانٍ. انتهى(٢).

فالسؤالُ عن القُرْبِ والبُعد إنما هو لأجل السماعِ، فلمَّا نَزَّلَ الآيةَ تذكَّروا ما كانوا مُنْطوينَ عليه من الإيمان بمضمونِ قوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: ٤] فقالوا: صَدَق ربُّنا، وهو بكلِّ مكانٍ، فلا حاجةَ في سماعهِ لدُعائنا إلى مضمونِ قولنا: «كيف لنا أن نلقاهُ حتى نَدعوه» فإنا ملاقوه بمقتضى الإيمانِ بمضمون ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ على الوجهِ المجامع لـ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١] اللائقِ بجَلال ذاتِ القُدُّوس الواسعِ المحيطِ.

---

(١) أخرجه ابن عساكر في «تاريخه» (٢/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩)، وفي إسناده الوليد بن مسلم، وهو يدلس ويسوي وقد عنعن، وكذلك ابن جريج هو مدلس وقد عنعن.

(٢) انظر: «الدر المنثور» (١/ ٤٧٠).

وكلما كان كذلك فهو سميعٌ للمناجاةِ، يعني: فلا يتوقَّفُ على المُناداةِ وإن كان المُناداة والتضرُّع مشروعاً، لا أنَّه لا يجوز المناداةُ التي هي دون الجهرِ البالغِ أصلاً، لما مرَّ أنَّه مأمورٌ به بنحو: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعًا﴾ [الأعراف: ٥٥] وأن النبيَّ ﷺ فعَله فاقتدى به الصحابةُ، فالقول بأنَّ الجهرَ في الدعاءِ غيرُ جائزٍ دَعْوى ليس عليه دليل تامٌّ، وبالله التوفيقُ ذي الجلال والإكرام.

وأما قوله: وكذلك قولُه تعالى: ﴿وَنَحۡنُ أَقۡرَبُ إِلَيۡهِ مِنۡ حَبۡلِ ٱلۡوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] دليلٌ قاطعٌ على أن الجهرَ بالذكرِ غير جائزٍ.

فجوابه: أنه لا دلالةَ لهذه الآيةِ على عدمِ جوازِ الذكرِ بالجهرِ، لا مُطابقةً، ولا تضمُّناً، ولا التزاماً.

أما الأولان: فظاهر.

وأما الثالثُ: فلأنه لا ملازمةَ بين أَقربيةِ الحقِّ تعالى إلى الإنسانِ من حَبْلِ الوَريدِ، وبين عدمِ جواز الجهرِ بالذكر، فإن من أنزلَ عليه هذه الآيةَ أعلمُ بمعناها، وأعلمُ بالله، وبآدابِ حضرته، وقد جَهَر بأعلى صوتِه بلا إله إلا الله، وجعَلَ يومَ بدرٍ يَهتفُ بربِّه: «اللهم أَنْجِز لي ما وَعَدتني»[1] إلخ، فزَعْمُ أن الأَقْربيةَ تستلزمُ العلمَ بالسرِّ فلا حاجة إلى الجهرِ، قياسٌ عقلي مصادمٌ للنصوص، فيكون فاسداً.

ثم هو ناشئٌ عن عدمِ الفرق، أو عدمِ استحضارِ الفرقِ بين وحدةِ الذاتِ وتعدُّدِ الأسماء والكمالات، فإنَّ الله تعالى وإن قال: ﴿وَهُوَ مَعَكُمۡ أَيۡنَ مَا كُنتُمۡ﴾ [الحديد: ٤] وقال: ﴿وَنَحۡنُ أَقۡرَبُ إِلَيۡهِ مِنۡ حَبۡلِ ٱلۡوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] لكنه قد قال أيضاً: ﴿ثُمَّ ٱسۡتَوَىٰ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ﴾ [الأعراف: ٥٤] وقال: ﴿ثُمَّ يَعۡرُجُ إِلَيۡهِ فِي يَوۡمٖ كَانَ مِقۡدَارُهُۥٓ أَلۡفَ سَنَةٖ﴾ [السجدة: ٥] وقال:

(١) أخرجه مسلم (١٧٦٣) من حديث عمر بن الخطاب.

﴿تَعْرُجُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيْهِ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ [المعارج: ٤] وقال: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الأنعام: ٣] وقال: ﴿ءَأَمِنتُم مَّن فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ [الملك: ١٦].

وقال ﷺ: «لا تأمنوني وأنا أَمينُ مَن في السماء؟»[١].

وقال عليه السلام في جوابِ مَن قال: أَين كان قبلَ أن يَخلُقَ الخَلْقَ؟ قال: «كان في عَماءٍ، ما فوقَه هواءٌ، وما تحته هواءٌ»[٢].

وقال من حديث العباس عند الترمذي وغيره: «ثم فوقَ ذلكَ العرشُ بين أَعلاهُ وأسفلِهِ كما بين السماءِ والأرضِ، والله سبحانه وتعالى فوقَ ذلك، وليس يَخْفى عليه من أعمالِ بني آدمَ شيءٌ»[٣].

ومن حديث أبي هريرة: «لو أنكم دَلَّيتُم بحبلٍ إلى الأرضِ السُّفلى لَهبَط على الله» ثم قرأَ: ﴿هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْءَاخِرُ وَٱلظَّٰهِرُ وَٱلْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الحديد: ٣][٤].

ومن المقرَّر عند أهل التحقيق أنَّ تشريعَ الأحكامِ إنما هو من حيثُ تعدُّدُ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٥١)، ومسلم (١٠٦٤) من حديث أبي سعيد الخدري.

(٢) أخرجه الترمذي (٣١٠٩)، وابن ماجه (١٨٢)، وأحمد (١٦١٨٨) من حديث أبي رزين العقيلي، وقال الترمذي: حديث حسن! قلت: لكن في إسناده وكيع بن حُدس، وهو مجهول، فالإسناد ضعيف.

(٣) أخرجه الترمذي (٣٣٢٠)، و(١٩٣)، والحاكم (٣٥٤٧) وابن عدي في «الكامل» (٩/ ٢٧)، وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
وتعقبه الذهبي بقوله: فيه يحيى بن العلاء، وهو واهٍ، اهـ.
وفي إسناده سماك بن حرب، يرويه عن عبد الله بن عميرة، وعبد الله بن عميرة قال الذهبي: لا يعرف.

(٤) أخرجه الترمذي (٣٢٩٨)، وقال: هذا حديث غريب. اهـ. وإسناده ضعيف، الحسن لم يسمع أبا هريرة، وقال الذهبي في «العلو» (ص: ٧٤): المتن منكر.

الأسماءِ وتقابُلها، فإنه الخافضُ الرافعُ، القريبُ الأقربُ، العليُّ الأعلى، المقدِّم المؤخِّر، الهادي المضِلُّ، المُنعِم المُنْتقم، الضَّار النافعُ، القابضُ الباسطُ، لا من حيث وحدةُ الذاتِ.

ولولا ذلكَ لمَا كان للدعاء إلى الله تعالى معنىً، لكنَّه قد قال تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي﴾ [يوسف: ١٠٧] ومن المعلوم أنَّ التي تقتضي من فَقْدِ تحقُّق الدعاءِ المُقتضِي لمن وإلى في عين التوحيد، ولهذا قال في آخر الآية: ﴿وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٧].

ولولا تعدُّدُ الأسماءِ وتقابُلها لما ظَهرت حقيقةُ الدعاءِ إلى الله تعالى، وكذلك الحشرُ.

وقد حُكي عن سُلْطان العارِفين أبي يزيد البِسْطاميِّ قدِّس سرُّه ما يوضِّح هذا المقام، وهو ما حُكي أنَّه لما سمِعَ يوماً القارئ يقرأُ: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا﴾ [مريم: ٨٥] قال: سبحان الله، كيف يُحشر إليه مَن هو معه؟ فقال مَن جاء بعده من أهل التحقيق: إن أبا يزيد كان إذْ ذاكَ مشهدُه وحدة الذاتِ لا تعدُّد الأسماءِ المتقابلات، وإلا لظَهَر له أن المتقين في الدنيا تحت سَطْوةِ الجبَّار القهَّار، فيحملهُ هذا على أن يتَّقي في كلِّ ما يُوجِب السَّخطَ والانتقامَ، فيُحشَرون يومَ القيامةِ إلى الرحمنِ مِن الجبَّار ليأَمنُوا سَطْوته، فلهم دارُ السلام وهم فيها آمنونَ برحمتِهِ.

هذا ولولا ذلكَ لما كان للسُّلوك معنىً، ولما ظَهَر حقيقةُ قوله تعالى: «من تقرَّب إلي شِبْراً تقرَّبتُ إليه ذِراعاً، ومن تقرَّب إليَّ ذِراعاً تقربتُ إليه باعاً، ومن أَتاني يمشي آتيتهُ هَرْوَلة»[1].

---

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة.

إلى غيرِ ذلك من تفاصيل الشرائع في الأولينَ والآخرينَ.

ومن المعلوم أنه لا يصحَّ التقرُّب من وجهٍ إلا لوجودِ ضدِّه من وجهٍ آخر، والإيمانُ الكاملُ هو الجامعُ بين نَفْي التَّشبيهِ والتَّعطيلِ، نَفْيُ التشبيهِ بـ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ [الشورى: ١١] ونفيُ التعطيلِ بإثباتِ المتشابهاتِ[1] كما أَثبتَها اللهُ تعالى ووَصَف بها نفسَه، أعني الوجهَ اللائقَ بجلالِ ذاته، المجامعَ للتنزيه بـ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾.

فإذا مَنَّ اللهُ علينا بالإيمانِ الكاملِ الجامعِ بين التصديقِ بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ [الحديد: ٤] وبقية المتشابهات على الوجهِ المجامعِ لـ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ﴾ اللائقِ بجلالِ الذات تعالى، اهْتَدينا بمقتضى صادقِ وَعْدِه المذكور في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ [التغابن: ١١] إلى أن الله تعالى مِن حيثُ الذات ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ ومن حيثُ الأسماء له كلُّ شيءٍ، فصحَّ أن[2] النداءَ ورفعَ الصوتِ بالذكرِ من حيث مراتب الأسماء، كما صحَّ التقرُّب بالفرائضِ والنوافلِ.

ولا ينافي ذلكَ كونُه أقربَ إلينا من حَبْلِ الوريدِ، كما لا ينافيه التقربُ بالذِّراعِ والباعِ والمَشْي، لأنَّ الله تعالى إذا مَنَّ علينا بالإيمانِ الجامع بين ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ﴾ وبين ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ إيماناً صادقاً، اهْتَدينا بهدايةِ الله إلى أنَّ الله تعالى له الإطلاقُ الحقيقيُّ الذي لا يقابلُه تقييدٌ، فلا يقيِّده مظاهرُ الأسماء وإنْ تجلَّى فيما شاءَ منها.

---

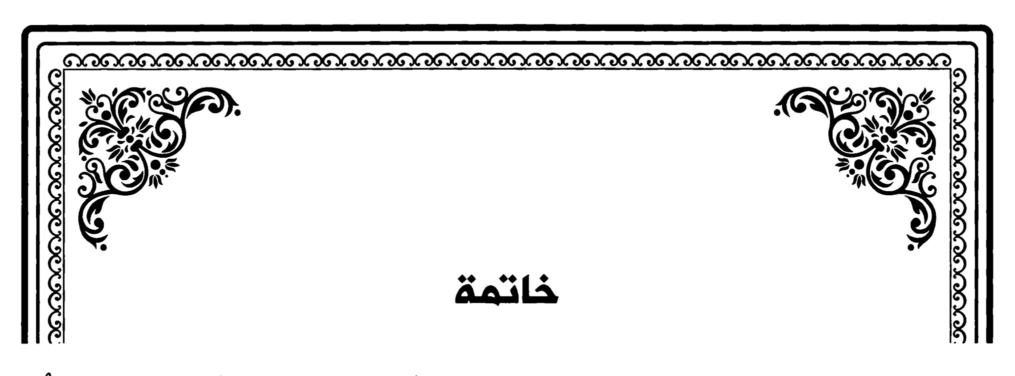
(١) في (ح) و(ر): «المشتبهات».

(٢) «أن» من (ع).

وكلُّ ما كان كذلك فهو ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ﴾ في عين ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾ وهو المتقرَّبُ إليه بالفرائضِ والنوافلِ بالذِّراع والباعِ والمشي في عين ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ ٱلْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦].

وبالله التوفيقُ وليِّ الهدايةِ والتأييد، والحمد لله رب العالمينَ على جميعِ نعمهِ من الطَّارفِ والتَّليد، عَددَ خَلْقِ الله بدوامِ الله الوهابِ الجوادِ الغني الحميدِ.

* * *



خاتمة

نُورد فيها ما تيسَّر من **الأحاديثِ مسندةً**، تبرُّكاً وذِكْرَى، وتَرْغيباً وبشرى، فأقولُ وبالله التوفيق:

١ ـ **منها**: الحديث الذي في رواية حبيب الله النبيِّ الكريم، عن أبيه الكريمِ خليل الله إبراهيم، عليهما أكملُ الصلاة وأتمُّ التسليم، لإقراء أمته منه السلامَ، وأَمْرِهم بتكثيرِ غِراس الجنةِ دارِ السلامِ.

أخبرنا شيخُنا الإمامُ رافعُ ألويةِ العِصابةِ الولوية[1]، المتضلِّعُ من أذواقِ السُّنةِ النبوية، الوارثُ المحمديُّ، الشيخ صفيُّ الدين أحمدُ بنُ محمدِ بنِ يونسَ بنِ وليِّ الله أحمدَ المقدسيُّ الدَّجَانيُّ المدنيُّ الأنصاري المعروف بالقَشَّاشي قدَّس اللهُ رُوحَه، وأَعْلى في أَعْلى المقرَّبينَ فُتوحَه آمين، عن شيخِهِ المحقِّق أبي المَواهبِ أحمد بنِ عليٍّ القرشي العبَّاسي الشِّنَّاويِّ المدني قدِّس سرُّه، عن شيخِ الإسلامِ شمس الدين محمد بن أحمد الرَّملي والمسنِدِ الشيخ حسن الدُّنْجَيهي برواية الرَّملي، عن شيخ الإسلام زين الدين زكريا بن محمد السُّنَيكي القاهري الأنصاري، عن شيخِ الإسلام الحافظِ أحمد بن علي العَسْقلاني المعروفِ بابن حَجَر، عن الحافظ نُور الدين علي بن أبي بكر الهَيْثَمي.

---

(١) كذا في النسخ، ولم يتضح لي.

وبرواية الدُّنْجَيهي، عن الحافظ جلال الدين السُّيوطي، عن شيخه تقي الدين الشُّمُنِّي، عن عبد الله بن علي الكِناني بروايته والهيثميِّ عن المُسْنِدِ أبي الحَرَم محمد ابن محمد القَلانِسي، عن الشيخةِ الصالحة دار إقبالٍ مُؤْنِسة خاتُون بنت[1] الملك العادل أبي بكر بن أيوب، عن أبي الفَخْر سعد بن سعيد بن روح وأم هانئ عفيفة بنت أحمد الفارقانية بروايتهما عن أم إبراهيم فاطمة بنت عبد الله بن أحمد الجُوْزِذانيَّة، عن الحافظ أبي بكر محمد بن عبد الله بن ريذة الأصبهاني، عن الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، قال: حدثنا علي بن الحسين بن المثنَّى الجُهني التُّسْتَري، قال: حدثنا محمد بن الحارث الخزَّاز البغدادي، قال: حدثنا سيار بن حاتم، قال: حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، عن جدِّه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيتُ إبراهيمَ الخليلَ عليه الصلاة والسلام ليلةَ أُسْرِي بي، فقال: يا محمد، أَقْرئ أُمَّتك منِّي السلامَ، وأَخبرهم أن الجنةَ طيبةُ التُّربة، عذبةُ الماء، وإنها قِيْعان، وغِراسها قول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلا بالله»[2].

وبه إلى الطبراني قال: ولم يَروِهِ عن القاسمِ إلا عبد الرحمن، ولا عنه إلا عبد الواحد، ولم يروه عن عبد الواحد[3] مرفوعاً إلا سيَّار. انتهى.

قال السيوطي رحمه الله تعالى: حديثٌ فيه روايةُ نبينا ﷺ عن إبراهيم الخليل

---

(١) في (ع): «ابنة».

(٢) انظر إسناد السيوطي في «الفانيد في حلاوة الأسانيد» (ص: ٣٠)، و«المعجم الكبير» للطبراني (١٠٣٦٣).

(٣) في (ح): «عبد الله»، والتصويب من (ع) و(ر)، و«المعجم الأوسط» للطبراني (٤١٧٠).

عليه الصلاة والسلام، وقد نبَّه عليه النوويُّ في «تهذيبه» فقال: وقد مَنَّ اللهُ الكريمُ فجَعَل لنا سَنداً متصلاً بخليلهِ إبراهيم عليه الصلاة والسلام. انتهى[١].

وقال الحافظ ابنُ حجر في «نتائج الأفكار»: وأخرجه الترمذيُّ واختَصَر الحَوْقَلة في آخرهِ، وقال: حسن غريب[٢].

قال الحافظ ابن حجر: وحسَّنه لشواهدِه، وإلا فعبدُ الرحمن بن إسحاق ضعَّفُوه، وهو شَبيه الواسطي[٣].

ثم قال: ومن شواهدِ الحديث: ما أخبرني به أبو المعالي الأزهريُّ، وساقَ سَنَده إلى أبي عبد الرحمن المقرئ قال: حدثنا حيوةُ، عن أبي صخرٍ ـ هو حميد بن زياد ـ أنَّ عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر أخبره، عن سالم بن عبد الله ـ وهو عمُّه ـ قال: أخبرني أبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه: أنَّ رسول الله ﷺ ليلةَ أُسريَ به مرَّ على إبراهيمَ خليلِ الرحمن عليه السلام، فقال إبراهيمُ عليه السلام: يا محمد[٤]، مُرْ أمَّتكَ فَلْيُكْثِروا من غِراس الجنةِ، فإنَّ تُرْبَتها طيبةٌ، وأرضَها واسعةٌ، فقال النبي ﷺ: «وما غِراس الجنة؟ قال: لا حول ولا قوة إلا بالله».

قال الحافظ ابن حجر: هذا الحديثُ حسنٌ، أخرجه أحمد عن أبي عبد الرحمن المقرئ[٥].

---

(١) انظر: «الفانيد في حلاوة الأسانيد» للسيوطي (ص: ٣٠)، و«تهذيب الأسماء» للنووي (١/ ١٠٠).

(٢) «سنن الترمذي» (٣٤٦٢).

(٣) انظر: «نتائج الأفكار» (١/ ١٠٢).

(٤) «يا محمد» زيادة من (ع).

(٥) أخرجه أحمد (٢٣٥٥٢).

وأخرجه ابن حبان عن أبي يعلى، عن محمد بن عبد الله بن نمير[١]، عن المقرئ. انتهى[٢].

نقولُ: على نبيِّنا وعليهِ الصلاةُ والسلامُ عَدَد خَلْق الله بدَوامِ العلَّام، ونقول: سبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إله إلا الله، واللهُ أكبرُ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، عَدَد خَلْقِ الله، بدَوامِ الله الخلَّاق العليم.

[حديث إقراء السلام]

٢ ـ ومنها: الحديثُ الذي فيه السلامُ من سيدِ الأنام على أُمَّته إلى يومِ القيامة، عليه أفضلُ الصلاةِ وأشرفُ السلام.

أخبرنا شيخُنا الإمام صفيُّ الدين أحمد بن محمد المدني قدِّس سرُّه إجازةً، عن شيخهِ أبي المواهب أحمد بن علي الشِّنّاوي قدِّس سرُّه، عن المسنِد الشيخ حسن الدُّنْجيهي والشمس محمد بن أحمد الرَّملي، بروايةِ الأولِ عن الحافظ جلال الدين السُّيوطي، وبروايةِ الثاني عن الزَّين زكريا قالا: أخبرنا أبو الفضل المرجاني إجازةً، قال: أخبرنا أبو هريرة ابن الحافظ أبي عبد الله الذَّهبي، قال: أنبأنا أبي، أنبأنا أحمد بن إسحاق، أنبأنا عبد السلام بن سهل، أنبأنا شَهْردار بن شِيرويه، أنبأنا أحمد بن عمر بن البَيِّع، أنبأنا حُميد بن المأمون، أنبأنا أبو بكر بن أحمد بن عبد الرحمن الشِّيرازي في كتاب «الألقاب»، أنبأنا أبو بكر محمد أبو أحمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن الحسن بن الصبَّاح صاحب سَهْل بن عبد الله، حدثنا سَهْل بن عبد الله بن يونس التُّستَري، عن محمد بن سوَّار، عن الأشعث بن طليق، عن

---

(١) في النسخ: نميّة، والتصويب من المصادر الآتية.

(٢) أخرجه ابن حبان (٨٢١). وانظر: «نتائج الأفكار» (١/ ١٠٣).

الحسن العُرَني، عن مرَّة الهمداني، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: جَمَعنا رسولُ الله ﷺ في بيتِ ميمونةَ ونحن ثلاثون رجلاً، فودَّعنا وسلَّم علينا، ودَعا لنا ووَعَظنا، وقال: «أَقْرئوا مَن لقيتُم مِن أُمَّتي مِن بعدِي السلامَ، الأولَ فالأولَ إلى يوم القيامة».

قال السيوطي: رجاله ثقات، سوى الحسن العُرني، وقد أخرجه من هذا الطريق أحمد بن مَنيع في «مسنده» لكن العُرني لم ينفرد به، فقد أخرجه البزار من طريق ابنِ الأصبهاني عن مُرَّة ثم قال: روي هذا عن مرة من غير وجه، والأسانيد عن مرة متقاربة. انتهى[1]. وبهذا يَرتقي الحديثُ إلى درجةِ الحسن. انتهى كلام السيوطي.

وقال الشيخ نجم الدِّين محمد الغَيْطي: حديثٌ حسنٌ باعتبار تعدُّدِ طُرقه، وثِقَةِ رجالِهِ سوى العُرني، لكنه تُوبع عن مرَّة من غير وجهٍ، والأسانيدُ متقاربة كما قاله البزار. انتهى.

نقول: على نبيِّنا حبيبُ الله المصطفى أفضلُ الصلاة وأشملُ السلام، وعلى آله وأصحابه الكرام، وعلى تابعِيهم بإحسانٍ إلى يوم الدين عَددَ خَلْق الله بدوامِ المَلكِ العلَّام، آمين.

---

(١) أخرجه ابن منيع كما في «اتحاف الخيرة المهرة» (٧/ ١٣١)، والبزار في «مسنده» (٢٠٢٨)، وتمام كلام البزار: وعبد الرحمن بن الأصبهاني لم يسمع هذا من مرة وإنما هو عمن أخبره عن مرة، ولا أعلم أحداً رواه عن عبد الله غير مرة. اهـ.

وإسناده ضعيف، أشعث بن طليق لا يصح حديثه، وعبد الرحمن بن الأصبهاني لم يسمع من مرة فهو منقطع، والحديث منكر فيما قال أحمد كما في «المنتخب من علل الخلال» (١/ ١٨٠).

[حديث المسلسل بالقسم بالله]

ومنها: حديثٌ قدسيٌّ في سندهِ ثلاثةٌ من الصحابة الأعلام رضي الله عنهم أجمعين مدى الأيام، وثلاثةٌ من الملائكةِ الكرام عليهم السلامُ التامُّ.

أخبرنا شيخُنا الإمام العارف بالله تعالى صفيُّ الدين أحمد بن محمد المدني قُدِّس سرُّه إجازةً، عن شيخهِ العارف بالله أبي المواهب أحمد بن علي العباسي الشِّنَّاوي ثم المدني قدِّس سرُّه، عن المحدِّث عبد الرحمن بن عبد القادر بن عبد العزيز بن فَهْد الهاشمي العلوي المكيِّ إجازةً عامةً، عن عمِّه المحدِّث الرحَّال المحبِّ جارِ الله بن عبد العزيز ابن الحافظ النجمِ عمر بن فَهْد المكي، عن شَيْخه أبي اليسر محمد بن أبي الخير بن عبد القَويِّ المغربي ثم المكي، والحافظِ شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السَّخاوي:

أما الأول: فعَنْ أبي الخير محمد بن الحسين الهندي ثم المكي بإجازتهِ الخاصَّةِ من نَقيب الجيوشِ بدر الدين حسن بن علي العُمري الشَّاذلي الإسكندري بحقِّ سماعهِ من لفظِ المحدِّث المقرئ محيي الدين عبد الوهاب بن محمد القروي، عن شيخه المسند محيي الدين أبي القاسم عبد الرحمن بن مخلوف الربعي إجازةً إنْ لم يكن سماعاً، وأبي العباس أحمد بن علي الكناني.

برواية الكناني عن الحافظ وجيه الدين أبي المظفَّر منصور بن سليم الهمداني، عن الأَخوين عبد الله ومحمد ابني عبد الرحمن بن علوان الأسديين الحلبيين بإجازتهما عن القاضي المَوْصلي أبي سعد عبد الله بن محمد بن أبي عَصْرُون.

وبرواية الربعي ـ وهو أعلى ـ عن الشيخ العلَّامة بهاءِ الدين أبي الحسن علي بنِ أبي الفضائل هبةِ الله الشافعي، عن الشَّرف أبي سعد عبد الله بن محمد بن أبي عَصْرون.

وأما الثاني: هو السَّخاوي ـ وهو أعلى مما قبله ـ فقد قال في «الجواهر المُكلَّلة»[1]: بالله العظيم لقد أَخبرتني أُم هانئ سبطة الفَخْر القاضي، وقالت: بالله العظيم لقد أَنبأني العَفيف عبد الله بن محمد المكي، وقال: باللهِ العظيمِ لقد أَخبرني الرضي أبو أحمد الطبري[2]، وقال: بالله العظيم لقد أَخبرنا أبو الحسن علي بنُ هبة الله بن سلامة، وقال: بالله العظيم لقد أَخبرنا الإمام الشَّرف أبو سعد عبد الله بن محمد بن أبي عَصْرُون الموصلي، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثنا شيخُنا الإمام القاضي أبو عبد الله الحسين بن نصر بن محمد بن خميس وقال: بالله العظيم لقد حدَّثنا الشيخُ الفقيهُ أبو بكر أحمد بنُ علي الطريثيثي[3]، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثنا الرئيس أبو بكر الفضل محمد الكاتب الهَروي في جامع المنصور في جمادى الآخرة سنة (٦٤٦) قَدِم علينا حاجّاً[4].

(ح) وقرأتُ على شيخنا الإمام صفيِّ الدين أحمد قدِّس سرُّه في «الفتوحات المكية»[5] بسندهِ إلى المحبِّ جارِ الله ابن فَهْد، عن السِّراج عمر بن عبد الرحيم القاهري ثم المدني، عن شيخهِ الخطيب شمسِ الدين

---

(١) انظر: «الجواهر المكللة» (ورقة ٦٧).

(٢) في (ح): «الطبراني».

(٣) في النسخ: «الطرثيثي». والتصويب من مصادر ترجمته.

(٤) انظر: «أحاديث مسلسلات» للطريثيثي (ص: ٧).

(٥) انظر: «الفتوحات المكية» (٧/ ٢٥٩).

محمد بن عبد الرحمن القطَّان والمُسْنِد شمسِ الدين محمد بن محمد البلبيسي المدنيين، قالا:

أنبأنا الحافظ نَجْم الدين عُمر بن التَّقي محمد بن فَهْد الهاشميِّ المكيِّ. زاد الثاني: فقال: والقاضي البُرهان إبراهيم بن علي بن ظَهِيْرة القُرشي المكي، قالا: أنبأنا المُسند عبد الرحمن بن عمر القِبابي، عن المُسنِدين: شرفِ الدين محمود بن خليفة المنبجي، وأبي حفص عُمر بن حسن بن مزيد بن أميله المَراغِي.

قال الأول: أَنبأنا الحافظ شرفُ الدين عبد المؤمن بن خَلَف الدِّمياطي، قال: أنبأنا الأديبُ أبو سعد أحمد بن مؤلِّفِه محمد بن عربي الطَّائي، والحافظُ زكي الدين محمد بنُ يوسف البِرْزالي.

وقال الثاني: أنبأنا أبو حفص عمر بن عبد المُنعم القوَّاس الكناني، عن أبي الطاهر إسماعيل بن سودكين الدمشقي، قال السراج عمر بن عبد الرحيم: وكتب لنا بعلُوٍّ درجةٍ العلامةُ العارف بالله تعالى القاضي زكريا بن محمد الأنصاري الشافعي، عن الحافظ شيخ الإسلام أبي الفَضْل أحمد بن علي بن حَجرٍ العَسْقلاني الشافعي، قال: أنبأنا المسند أبو هريرة عبد الرحمن بن الحافظِ شمس الدين محمد بن أحمد الذَّهبي الدِّمشقي، عن أبي نصر محمد بن محمد بن هبة الله الشِّيرازي، قال هو وابن سودكين والاثنان قبله: أخبرنا مؤلِّفه الإمام محيي الدين محمد بن علي بن محمد بن أحمد بن عربي الطَّائي الحاتِمي، قال الشِّيرازي وابنُ سودكين: إجازةً، وقال ولدُه أبو سعد: سماعاً للستةِ الأجزاءِ الأُوَلُ من «الفتوحات» وإجازةً بجميعها. وقال البِرْزالي: سماعاً لجميع «الفتوحات» خلا الجزء الرابع من أصلِ الشيخ الذي بخطِّه فأجازه له.

(ح) وقرأتُ على شيخِنا الإمام صفيِّ الدين أحمد قدس سرُّه أَعلى مما تقدَّم بدرجاتٍ بإجازتِهِ العامةِ عن الشمس محمد بن أحمد الرَّملي، عن الزَّين زكريا، عن الشَّرف أبي الفتح محمد بن الزين أبي بكر بن الحسين العُثماني المَراغي ثم المدني قدِّس سرُّه، عن شيخه القطب الشَّرف إسماعيل بن إبراهيم العُقَيلي الجَبَرتي الزُّبيدي قدِّس سرُّه بإجازتِهِ العامة من الحافظ أبي محمد القاسم بن مظفر بن عساكر بإجازتِهِ العامة من الوارثِ المحمَّدي أستاذِ التَّحقيق محيي الدين محمد بن علي بن العربي قدِّس سرُّه أنه قال في الباب الموفي (٥٦٠) من «الفتوحات المكية» في السِّفر الموفي عشرين، وهو آخر الأسفار، وبه تمَّ الكتابُ، وقد شاهدتُ هذا السفرَ بخطِّه الشريف، وقال في آخره: وهذا هو الأصلُ بخطِّي فإني لا أعملُ لتصنيفٍ من تصانيفي مسودةً أصلاً، وكان الفراغُ من هذا الباب في شهر صفر سنة (٦٢٩). انتهى بلفظه قدِّس سرُّه[١]

قال ما نصُّه ومن خطِّه الشريفِ نقلتُ[٢]: وصيةٌ: إذا قرأتَ فاتحةَ الكتابِ فَصِل «بسم الله الرحمن الرحيم» بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ في نَفَسٍ واحدٍ من غير قَطْعٍ، فإني أقولُ: بالله العظيم لقد حدَّثني أبو الحسن علي بن أبي الفتح الكناري الطبيب بمدينةِ المَوْصِل بمنزلي سنة (٦٠١) وقال: بالله العظيم لقد سمعتُ شيخنا أبا الفضلِ عبد الله بن أحمد أبي عبد القاهر الطُّوسي الخطيب يقول: بالله العظيم لقد سمعتُ والدي أحمدَ يقول: بالله العظيم لقد سمعتُ المباركَ بن أحمد بن محمد النيسابوري المقرئ يقول: بالله العظيم لقد سمعتُ[٣] من لفظِ أبي بكرٍ الفضل محمد الكاتب الهَروي.

---

(١) انظر: «الفتوحات المكية» (٧/ ٣٢٦).

(٢) انظر: «الفتوحات المكية» (٧/ ٢٥٩).

(٣) قوله «المبارك بن أحمد بن محمد النيسابوري المقري يقول بالله العظيم لقد سمعت» زيادة من (ع) وهي في «الفوائد الجلية في مسلسلات ابن عقيلة» (ص: ١٤٣).

وقال: بالله العظيم لقد حدَّثنا أبو بكر محمد بن علي الشَّاشيُّ الشافعيُّ من لَفْظِهِ، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني عبد الله المعروف بأبي نَصْر السَّرخسي، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثنا أبو بكر محمد بن الفَضْل، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن يحيى الورَّاق الفقيه، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني محمد بن يونس الطَّويل الفقيه، وقال: باللهِ العظيم لقد حدَّثني محمد بن حسن العلوي الزاهدُ، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني موسى بن عيسى، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني أبو بكر الراجعي وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني عمار بن موسى البَرْمكي، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني أنس بن مالك، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني علي بن أبي طالب، وقال: بالله العظيم لقدَّ حدَّثني أبو بكر الصديق، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني محمد المصطفى ﷺ تسليماً، وقال: «بالله العظيم لقد حدَّثني جبريلُ عليه السلام، وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني ميكائيل عليه السلام وقال: بالله العظيم لقد حدَّثني إسرافيل عليه السلام، وقال: قال الله تعالى لي: يا إسرافيلُ، بعِزَّتي وجلالي وجُوْدِي وكرَمي، مَن قرأ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ متصلةً بفاتحةِ الكتابِ مرةً واحدةً، اشْهَدُوا أني قد غَفَرتُ له، وقَبلتُ منه الحسناتِ، وتجاوزتُ عنه السيئاتِ، ولا أحرقُ لسانَه في النار، وأُجيره من عذابِ القبرِ وعذابِ النار، وعذابِ القيامة، والفَزعِ الأكبرِ، ويَلْقاني قبلَ الأنبياءِ والأولياءِ أجمعين»[(١)].

(ح) وبه إلى الشيخ محيي الدين قدِّس سرُّه أنه قال في «مشكاة الأنوار» ما نصُّه:

---

(١) انظر: «الجواهر المكللة» (ص: ٦٧)، وينظر «الفوائد الجليلة في مسلسلات ابن عقيلة» (ص: ١٤٢ ـ ١٤٣) وقد أخرجه من طريق القشاشي شيخ المصنف، وانظر أيضاً «العجالة» للفاداني (ص: ١٧) فقد أخرجه من طريق المصنف الكوراني.

الحديثُ السادسُ: حدَّثنا محمد بن قاسم عن عمر بن عبد المجيد، عن محمد بن حامد المقدسيِّ، عن محمد القَلانسيِّ، عن أبي سعيد بن أحمد السِّجْزي، عن أبي سعيد محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن حمدان، عن أبي عبد الله الحسين بن علي البَيِّع، عن أبي بكر محمد بن الحسن، عن عمِّه إسحاق بن علي، عن محمد بن مسلم، عن محمد بن خالد، عن سوَّار بن عاصم، عن عاصم، عن طلحة، عن مالكٍ، عن مكحول، عن أبي مَكْحولٍ، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: باللهِ العظيم لقد حدَّثني محمد المصطفى ﷺ به، مُسَلْسلاً بالقَسَم إلى آخرهِ مثله.

فإنْ قلتَ: قد قال الحافظ السخاويّ في «الجواهر المكللة» بعد إيراده لهذا الحديث من طريقِ القاضي ابن أبي عَصْرون بسندهِ السابق ما نصُّه: وهذا باطلٌ تَسَلْسُلاً ومَتْناً، ولولا قَصْدُ بيانهِ ما استحببتُ حكايتهَ، قبَّح الله واضِعَه.

وقد قرأتُ بخطِّ شيخِنا ـ يعني: ابن حجر ـ عَقِب هذا المسلسل، وقد أورَده راويه من طريقِ عبد الله بن أحمد بن عبد القاهر الطُّوسي، عن أبيه، عن المبارك بن أحمد بن محمد النيسابوري المقرئ، عن أبي بكر الكاتب بسنَدِه المتقدم ما نصُّه: سقط بين عمارِ بن ياسرِ وبين أنسِ بن مالك رجلٌ.

وقد ذكر الخطيب في «المتفق والمفترق» عمار بن ياسرٍ هذا، وأدخلَ بينَه وبين أنسٍ: داود بن عمار بن حبيب، وهما كذابان. انتهى كلام السَّخاوي بلفظِه[1].

---

(١) انظر: «الجواهر المكللة» للسخاوي ورقة (٦٧)، و«المتفق والمفترق» للخطيب (٣/ ١٧٥٠)، وعند الخطيب: عمار وداود مجهولان كلاهما ولم يقل: كذابان، وعنده أيضاً: داود بن عفان بدل: داود بن عمار. والخطيب أوردهما في حديث أنس مرفوعاً: «يقول الله تعالى كل يوم: أنا العزيز، من أراد عز الدارين فليطع العزيز».

فحَكَم بِبُطلان الحديث مع انقطاعِ سَنَدِه، فهل يتمُّ هذا الحكمُ على قواعدِ الفن أَمْ لا؟

قلتُ: لا يتمُّ، لأنَّ الراوي عن أنسٍ في هذا الحديث هو عمار بنُ موسى لا عمارُ بن ياسر، فإنه هكذا هو بخط الشيخ محيي الدين قدِّس سرُّه في «الفتوحات» فيما رأيتهُ بخطِّه، ومن خطِّه نقلتُ، وهكذا هو في مُسلسلات ابن أبي عَصْرون فيما رأيتُه بخطِّ المحدِّث حسين بن أحمد الهندي المكي، وعلَيها خطُّ شيخه البدر بن حسن بن علي العُمري، المؤرَّخ بتاريخ سنة (٧٩١) بثَغْر الإسكندرية.

بل وهكذا هو في «مسلسلات السخاوي»[1] فيما رأيتهُ في نسخةٍ عليها خطُّه وإجازتهُ بخطِّه لصاحبِ الكتاب، فلا يَلْزمُ من كونِ ابن ياسر كذَّاباً كونُ ابن موسى كذلك، لأن الظَّاهرَ تَغايرُهما، فلا يصحُّ الحكمُ الجزمُ ببطلان الحديثِ تَسلسُلاً ومَتْناً، وبانقطاعهِ بمجرَّد هذا.

ثم رأيتُ في «لسان الميزان» للحافظ ابنِ حجر: داود بن عفَّان عن أنسٍ بنسخةٍ موضوعةٍ، قال ابن حبان: كتبنا النسخةَ عن عمار بن عبد المجيد، لا يحلُّ ذِكْره في الكُتب إلا على سبيل القَدْحِ. انتهى[2].

فالراوي عن داودَ بنِ عفانَ بنِ حبيبٍ ـ الراوي عن أنسٍ بنسخةٍ موضوعةٍ ـ هو عمار بن عبد المجيد، لا عمار بن موسى.

---

(١) الذي في «الجواهر المكللة في المسلسلات» ورقة (٦٧): عمار بن موسى، وصححت في الحاشية إلى: عمار بن ياسر.

(٢) انظر: «لسان الميزان» (٣/ ٤٠٤).

وأما عمار عن أنسٍ بلا واسطةٍ فقد قال الحافظُ ابن حجر في «لسان الميزان» ما نصُّه: عمار عن أنس بن مالك، قال البخاريُّ: فيه نَظَر، حدَّث عنه ابنُ أبي زكريا. انتهى، أي: كلام الذهبيِّ في «الميزان».

ثم قال[١]: وفي «ثقات ابن حبان»: عمار المُزني عن أنسٍ، وعنه حُميد الطويل، فلعلَّه هذا. انتهى كلامُ ابن حجر[٢].

فظَهَر أنَّ عمارَ الرَّاوي عن أنسٍ ليس مُنْحصِراً في ابن ياسرٍ حتى يلزمَ منه الحكمُ على ابن موسى بأنَّه ابنُ ياسرِ الكذَّاب، فجَازَ أن يكونَ ابنُ موسى هو الذي قال فيه البخاريُّ: فيه نَظَر. ومقتضى هذه الصِّيغة أَنْ يكون ممن يُخرَّج حديثُه للاعتبار، ولهذا جوَّز ابنُ حجرٍ أن يكونَ هو المُزنيَّ الذي وثَّقه ابن حبان، وكلُّ ما كان كذلكَ لم يصحَّ الحكمُ ببطلانِ الحديث، ولا بانقطاعِ سنَدِه، وبالله التوفيق.

فإن قلتَ: عدمُ صحةِ هذا الحُكم على تقديرِ مُغايرتهما ظاهرٌ، فهل يتمُّ الحكمُ بالوَضْعِ على تقديرِ عدم تغايرهما؟

قُلت: بل لا يتمُّ أيضاً، إذ لا يتمُّ إلا إذا تَفرَّد به كذَّابٌ، ولم يتفرَّد به عمارٌ بما رأيتَ من روايةِ الشيخ محيي الدين قدِّس سرُّه في «مشكاة الأنوار» من طريق أبي حَفْصٍ عمر الميانشي بسندهِ عن مكحولٍ، عن أبي مكحولٍ، عن أبي بكرٍ الصديق، به مثله، وليس فيه عمار ولا داود، غايةُ ما في الباب أن في سنَده مَن لا يُعرف، واللازمُ مِن كونِ الرَّاوي مَجْهولاً أَنْ يكونَ الحديثُ ضَعيفاً لا مَوْضُوعاً، لأنَّ المجهولَ داخلٌ فيمَن لم يُتَّهم بكذبٍ، كما مرَّ عن الحافظِ ابن حجر.

---

(١) قوله: «أي كلام الذهبي في الميزان ثم قال» لم يرد في (ح).

(٢) انظر: «لسان الميزان» (٦/ ٥٥).

وقد قال الإمام النوويُّ في «الأذكار»: قال العلماءُ من المحدِّثين والفقهاءِ وغيرِهم: يجوزُ ويُستحبُّ العملُ في الفضائلِ والتَّرغيبِ والتَّرهيب بالحديثِ الضعيفِ ما لم يكن مَوْضوعاً. انتهى[١].

وهذا كذلك كما تَرى والحمدُ لله ربِّ العالمين، على أنَّ الشيخَ محيي الدين قدِّس سرُّه قد قال في الباب (٤١٩) من «الفتوحات»: إنَّ أهلَ اللهِ قد يَرونَ النبيَّ ﷺ في كَشْفِهم، فيصُحِّح لهم من الأَخبارِ ما ضَعُفَ عندهم بالنَّقلِ، وقد يَنْفُونَ من الأخبارِ ما ثَبتَ عندنا بالنَّقلِ، كما ذكر مسلمٌ في صدر كتابه عن شخصٍ أنَّه رأَى رسولَ الله ﷺ في المنام، فعَرَضَ عليه ألفَ حديثٍ كان في حِفْظِه، فأثبتَ له ﷺ من الألفِ ستةَ أحاديث وأَنكَر ﷺ ما بقي[٢]. انتهى.

وهو منهم ومِن أكابرهم عندنا ولله الحمد، وممَّن رأى رسول الله ﷺ مناماً ورَوى عنه[٣]، كما ذَكَر ذلك في «الفتوحات» وفي «المبشرات»[٤]، بل رآه يقظةً كما أشار إليه في الباب (٥٥٢) في «الفتوحات»، بل رَأَى جميعَ الأنبياءِ عِياناً كما صرَّح به في الباب (٤٦٣) حيث قال ما نصُّه: ورأيتُ جميعَ الرُّسل والأنبياء كلَّهم مشاهدةَ

---

(١) انظر: «الأذكار» (ص: ٣٦).

(٢) انظر: «صحيح مسلم» (١/ ٢٥). والاستدلال بالقصة مردود، لأن المنام لا يؤخذ منه حكم عند أهل السنة والجماعة، وإلا لقال من شاء ما شاء مؤيدا لقوله بالرؤيا التي لا علم لنا بحقيقتها، والحكم على حديث النبي ﷺ إنما يكون بالقرائن التي هي الرجال وحالهم من الصحة والضعف، هذا ما درج عليه العلماء وهذا هو الصواب، وإلا لو فتحنا أبواب الكشف والرؤى لفتحنا الباب لهدم الدين من أساسه، ويمكن أن تحمل القصة على أن ما أثبته النبي ﷺ في الرؤيا كان صحيح السند، وما أنكره على عكسه لعلة من العلل، والله أعلم.

(٣) قوله: «وروى عنه» ليس في (ح).

(٤) يعني كتاب: «المبشرات المنامية» لابن عربي.

عينٍ، وكلَّمتُ منهم هُوداً أخا عادٍ دونَ الجماعةِ... إلخ.

وقال في الباب (٣٤٩): وما كنتُ عرفتُ أنَّ الله قد جَعَل في الوجودِ وَليّاً له على قَدَم كلِّ نبي، فإنَّ الله تعالى لمَّا جَمَع بيني وبين أنبيائه كلِّهم حتى ما بَقِي منهم نبيٌّ إلا رأيتهُ في مجلسٍ واحدٍ، لم أرَ معهم أحداً ممن هو على أَقدامِهم، ثم بعد ذلكَ رأيتُ جميعَ المؤمنين، وفيهم الذين هُم على أَقدامِهم، وغيرُهم من الأولياء، إلى آخِر ما قال قدِّس سرُّه.

فالذي أعطاه اللهُ هذا الكَشْفَ، لا يَبعدُ أن يصحِّح الأحاديثَ الضعيفةَ في كَشْفهِ بتصحيح النبيِّ ﷺ له[1]، غير أن مَن لم يُرْزَق فَهْمَ كلامهِ، فظنَّ فيه بعضَ الظنِّ، قال فيه ما قال، واللهُ يحكمُ بينَهم يوم القيامةِ فيما كانوا فيه يختلفونَ[2].

مع أن الشيخَ قدِّس سرُّه قال في الباب (٣٦) من «الفتوحات» بعد سياقه حديثَ وحي عيسى عليه السلام بسَنَدِهِ: قلنا: هذا الحديثُ وإن تُكلِّم في طريقهِ فهو صحيحٌ عند أمثالنا كَشْفاً.

ثـم قـال: وهـذا الراهـب ممـن هُو علـى بينـةٍ من ربِّـه، علَّمـه ربُّـه من عنـدهِ ما فَرضَـه عليـه مـن شَـرْع نبيِّنـا محمـدٍ ﷺ، علـى الطريق التـي اعتادَهـا مِـن الله، وهذا عندنـا ذَوْقٌ محقَّـق، فإنَّـا أخذنا كثيراً مـن أحكام محمـد ﷺ المقرَّرةِ في شَـرْعِه عند علمـاء الرسـوم، ومـا كان عندنـا منها علـمٌ، فأخذناهـا من هـذا الطريـق، فوَجَدناها

---

(١) لفظ: «له» ليس في (ح).

(٢) الله يحكمُ بينَهم يوم القيامةِ فيما كانوا فيه يختلفونَ، أما في الدنيا فلنا الظاهر والله يتولى السرائر، ولنا العلم والدليل، والكشف لا علم لنا به من كتاب ولا سنة، ولم يحكم أحد بالرؤيا بعد الأنبياء، والحمد لله الذي جعلنا على المحجة البيضاء، وكل ما كان غير هذا فمردود أيا كان قائله.

عند عُلماء الرسوم كما هِي عندنا، ومن تلكَ الطريقِ نُصحِّح الأحاديث النبويةَ ونَردُّها أيضاً إذا عَلِمنا أنَّها واهيةُ الطُّرق غيرُ صحيحةٍ عن رسول الله ﷺ وإن قرَّر الشارعُ حكمَ المجتهدِ وإنْ أخطأ، ولكن أهلُ هذه الطريقةِ ما يأخذونَ إلا بما حَكَم به رسولُ الله ﷺ. انتهى[1].

ومَن أعطاهُ الله تعالى هذه الطريقةَ في التصحيحِ والتجريحِ إذا وصى بمضمونِ حديثٍ، فهو عنده صحيحٌ من تلك الطريقة[2].

فإن قلتَ: هل الحديثُ على ظاهرِهِ من كونِ هذا الفضل مرتَّباً على مجرَّد قراءةِ البسملةِ متصلةً بفاتحةِ الكتاب بنَفَسٍ واحد، كما فَهِمه الشيخُ محيي الدين قدِّس سرُّه ووصَّى به، فإنَّ بعضَ المحقِّقينَ أنكَر أن يكونَ على ظاهِره، حيث قال: لا يَخْفى على كلِّ عاقلٍ أن مجرَّد اتصالِ قراءةِ البسملةِ متصلةً بفاتحةِ الكتابِ وصورةِ التَّلفظ بها لا يُوجبُ هذا الترجيحَ والشَّرفَ الباذِخَ، ثم ذَكَر للاتصال معنًى غريباً.

قلتُ: لا مانعَ من إجرائهِ على ظاهره، فإنَّ إنكارَه إنما يتمُّ إذا كان الأمرُ مَبْنيّاً على مُقْتضى الحديثِ الصحيحِ: «أجرُكِ على قَدْرِ نَصَبِك»[3]، وأمَّا إذا كان مَبْنيّاً على الحديثِ الصحيحِ القُدسي جواباً لأهلِ الكتاب في قولهم: «أي ربَّنا، أعطيتَ هؤلاءِ قيراطَينِ قيراطَينِ، وأَعطيتَنا قِيراطاً قِيراطاً، ونحن كنا أَكثرُ عَمَلاً»

---

(١) انظر: «الفتوحات المكية» (١/ ٢٤٣).

(٢) من قوله: «مع أن الشيخَ قدِّس سرُّه قال في الباب (٣٦) من «الفتوحات» بعد سياقه حديثَ وحي عيسى عليه السلام...» إلى هنا من (ح).

(٣) أخرجه البخاري (١٧٨٧)، ومسلم (١٢١١) من حديث عائشة بنحوه، والحاكم (١٧٧٣) بلفظه، وقال الذهبي: استدركه الحاكم فوهم.

ما نصُّه: «هل ظلمتُكم مِن أَجْرِكم من شيءٍ؟ قالوا: لا. قال: فهو فَضْلي أُوتيهِ مَن أشاءُ». انتهى[(١)].

فلا مانعَ مما أَعطاهُ الله، فإنَّ الله يختصُّ برحمتهِ مَن يشاءُ، واللهُ ذو الفَضْل العظيم.

فإن قلتَ: لا شكَّ أنَّ الله تعالى يُؤْتي فَضْلَه مَن يشاءُ، ولا مانعَ لما أَعطى، لكنَّ الله تعالى حكيمٌ أيضاً، فلا بدَّ أن يكونَ بمقتضى الحكمةِ لترتُّبِ هذا الشَّرفِ على هذه الكيفيةِ سرٌّ أَوْدَعه اللهُ فيها، يُدْرِكُ بنورِ النبوةِ اختصاصاً، وبنورِ الولايةِ إرثاً، فهل ثمَّة من الورَثةِ مَن كَشَف عن هذا السرِّ؟.

قلت: نعم، فقد قال الوارثُ المُحمَّدي الشيخُ محيي الدين قدِّس سرُّه في «تفسيره»[(٢)] ما نصُّه: فاتحةُ الكتابِ، وهي الكافيةُ، و﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ آيةٌ منها ومن كلِّ سورةٍ.

وساقَ الكلامَ إلى أن قال: فَلْنَقُلْ واللهُ المستعان: بسملةُ الفاتحةِ للرحمةِ الجامعةِ، لأنَّها لأُمِّ الكتابِ، والأمُّ جامعةٌ، ولهذا قيل لها: الرأس، لأنَّ الرأسَ جامعٌ لجميعِ القوةِ الحِسِّيَّة والمعنويةِ، فرحمةُ بسملةِ الفاتحةِ جامعةٌ بالقَصْد الخاصِّ، لأنَّها شَملتْ المُستقيمينَ والحائرينَ والمغضوبِ عليهم.

فمِن هؤلاءِ مَن تَنالُه الرحمةُ من طريقِ الوجوبِ، يعني: الموعودَ بقوله تعالى: ﴿فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ الآية [الأعراف: ١٥٦]، واللهُ لا يخلفُ الميعادَ، وإنْ كان لا واجبَ عليه.

---

(١) أخرجه البخاري (٥٥٧) من حديث عبد الله بن عمر.

(٢) لم أقف عليه في مطبوع «تفسير ابن عربي».

ومنهم مَن يَحُوزها من طريقِ الامتنانِ، وهم الجمُّ الغَفير، فتكون رحمةُ بَسْملتِها مع التي في نَفْس السورةِ رحمةَ الامتنانِ، فتعمُّ، ومَن لم يَجعل البسملةَ مع الفاتحةِ لم يبقَ له إلا رحمةُ الوجوبِ، فتكون مخصوصةً بأهلِ الاستقامةِ، وهو القَصْدُ العامُّ المشهورُ عند علماءِ الرُّسوم.

وقد وَردَ الترغيبُ فيمَن وَصلَ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾ مع ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ في نَفَسٍ واحدٍ تنبيهاً من الرَّسولِ ﷺ، على أنَّ القصدَ رحمةُ الامتنانِ، فتعمُّ مَن ذُكر في الأُمِّ، ولكن بأحوالٍ مختلفةٍ، يعلمُ ذلكَ أهلُ الجَمْعِ والوُجود. انتهى بلَفْظِه قدِّس سرُّه، فافهم راشِداً، وبالله التوفيق.

قال الإمامُ أبو حامدٍ الغزاليُّ قدِّس سرُّه في «المنقذ من الضلال» ما نصُّه: كما أَنَّ أدويةَ البَدنِ تُؤثِّر في الصحةِ بخاصِّيةٍ فيها لا يُدْرِكها العقلاءُ ببضاعةِ العقلِ، بل يجبُ فيها تقليدُ الأطباءِ الذين أَخذوها من الأنبياءِ، فكذلكَ بانَ لي على الضَّرورةِ أنَّ أدويةَ العباداتِ بحدُودِها ومقادِيرها المختلفةِ المحدودةِ المقدَّرة مِن جهة الأنبياءِ، لا يُدْرَك وجهُ تأثيرِها ببضاعةِ عقلِ العقلاءِ، بل يجبُ فيها تقليدُ الأنبياءِ الذين أَدركوا تلك الخواصَّ بنورِ النبوة، لا ببضاعةِ العقل. انتهى[1].

فإن قلتَ: ما وجهُ قوله تعالى: «ويَلْقاني قبلَ الأنبياءِ والأولياءِ مع عُلُوِّ مقامِهم»[2].

قلتُ: قد قال الشيخ محيي الدين قدِّس سرُّه في «كتاب العبادلة» ما نصُّه:

---

(١) انظر: «المنقذ من الضلال» (ص: ٨٨).

(٢) قطعة من الحديث المسلسل بالقسم بالله الذي تقدم قريباً.

جناتُ الأعمالِ يَتفاضَلُون فيها العمالُ بحسَبِ ملازمةِ أعمالِهم وأعمالهم[1]، ومن جهةِ المكانِ والزمانِ، والقول والحضورِ واستيفاء الأركانِ، ومن هذا الباب قولُ النبيِّ صلى الله عليه وسلام لبلالٍ: «بِمَ سَبَقْتَني إلى الجنة»[2].

وجنةُ الاختصاص من عين الجُود والمِنَّة. انتهى، والله أعلم، وبالله التوفيق، والحمدُ لله رب العالمين.

ومنها: حديثٌ في فَضْل الكلمة الخفيفةِ على اللسانِ المُبشَّر قائِلُها بأَنْ يكونَ عَتيقَ اللهِ المنان.

---

(١) كذا في النسخ مكرر: «وأعمالهم»، وليس هو في «كتاب العبادلة» (ص: ٣٤).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٦٨٩) من حديث بريدة، وهو حديث صحيح. وجاء هاهنا في (ح) في حاشيتها ما نصه: «قال الشيخ قدس سره في الباب (٤٥) من «الفتوحات» (٢/ ٤٨٠): ورد في الحديث الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال لبلال: «يا بلال، بم سبقتني [إلى] الجنة؟ فما وطئت منها موضعاً إلا سمعت خشخشتك» فقال: يا رسول الله، ما أحدثت قط إلا توضأت، ولا توضأت إلا صليت ركعتين. فقال رسول الله ﷺ: «بهما».

فعلمنا أنها كانت جنة مخصوصة بهذا العمل، فكان رسول الله ﷺ يقول: «يا بلال، بم نلت أن تكون مطرقاً بين يدي تحجبني، من أين لك هذه المسابقة إلى هذه المرتبة؟» فلما ذكر له قال له ﷺ: «بهما» فما من فريضة ولا نافلة، ولا فعل خير، ولا ترك محرَّم ومكروه، إلا وله جنة مخصوصة ونعيم خاص يناله مَن دخلها، والتفاضل على مراتبها، فمنها بالسن، ولكن في الطاعة والإسلام، فيفضل الكبيرُ السنِّ على الصغير السن إذا كانا في مرتبة واحدة من العمل بالسن، فإنه أقدم منه، وساق تصاير ذلك من التفاضل بالأزمان والأحوال والأشخاص والأماكن إلى أن قال: والرسل إنما ظهر فضلها في الجنة على غيرها بجنات اختصاص.

وأما العمل فهو في جنات الأعمال بحسب الأحوال كما ذكرنا، وكل من فضِّل على غيره مما ليس في مقامه فمن جنات اختصاص لا من جنات الأعمال. انتهى».

أخبرنا شيخُنا الإمام صفيُّ الدين أحمد بن محمد المدني الأنصاري قدِّس سرُّه إجازةً، بإجازتِهِ العامةِ من الشمس محمد الرَّملي، عن الزَّين زكريا، عن شيخه الحافظ ابن حجر العَسْقلاني والمسنِد محمد بن مقبل الحلبي.

برواية الأول: عن فاطمةَ بنت عبد الجواد، عن أبي نَصْر ابن الشِّيرازي، عن عبد الحميد بن عبد الرشيد، عن أبي العلاء الهَمْداني.

وبرواية الثاني: عن الصَّلاح محمد بن أحمد المقدسيِّ، عن الفَخْر علي بن أحمد بن البخاري، عن القاضي أبي المكارم أحمد بن محمد بن اللَّبان، عن أبي جعفر محمد بن أحمد الصَّيدلاني بروايته، وأبي العلاء الهمداني، عن أبي علي الحسن بن أحمد الحداد، عن الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، قال: أخبرنا أبو القاسم الطبراني في «الأوسط»: حدثنا علي بن سعيد الرَّازي: حدثنا محمد بن يحيي بن فياض الحنفي: حدثنا الحارث ابن أبي الزبير المدني: حدَّثني أبو يزيد اليمامي، عن طاوس بن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن جدِّه، عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قالَ إذا أَصْبَح: سبحانَ الله وبحمدِهِ ألفَ مرة، فقد اشترى نَفْسَه مِن الله، وكان في آخِر يومِهِ عَتيقَ اللهِ»[١].

قال الحافظُ نور الدين أبو الحسن عليُّ بن أبي بكر الهَيْثمي في «مجمع الزوائد»: وفيه مَن لم أَعرفه. انتهى[٢].

قال الحافظُ الشيخُ نجم الدين محمد بن أحمد الغَيْطي رحمه الله: هذه

---

(١) أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٩٨٢)، وقال: لا يروى هذا الحديث عن طاوس بن عبد الله بن طاوس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: محمد بن يحيى بن فياض.

(٢) انظر: «مجمع الزوائد» (١٠/ ١١٢ ـ ١١٣).

فائدةٌ عظيمـةٌ ينبغـي أن يُحافَـظَ عليهـا، وغنيمـةٌ جسـيمةٌ يُبـادَر إلـى الاعتنـاءِ بهـا والمداومـةِ عليهـا.

قال: ويُشبِهها ما يتَداولهُ السادةُ الصوفية من قول: «لا إله إلا الله» سبعينَ ألف مرة، ويذكرونَ أنَّ الله يُعتقُ بها رقبةَ مَن قالها، واشتَرى بها نفسَه مِن النار، ويحافِظُون على فِعْلِها لأنفسِهم ولمَن ماتَ من أهالِيهم وإخوانِهم.

وقد ذَكَرها الإمام اليافعيُّ والعارفُ الكبير المُحيوي ابنُ عربي، وأوصى بالمحافظةِ عليها.

وقد[١] ذكروا أنَّه قد وَردَ فيها خبرٌ نبويٌّ، ثم قال: لكنَّ الحديثَ المذكور قال بعضُ المشايخ لم تَرِدْ به السُّنة فيما أعلمُ.

قال النَّجمُ الغَيْطي: وقد وقفتُ على صورةِ سؤالٍ للحافظ ابنِ حجرٍ عن هذا الحديث، وهو: «مَن قالَ: لا إله إلا الله، سبعين ألفاً، فقد اشتَرى نفسَه مِن الله» هل هو حديثٌ صحيحٌ أو حسنٌ أو ضعيفٌ؟

وصورةُ جوابه: أما الحديثُ ـ يعني المذكورَ ـ فليس بصحيحٍ ولا حسنٍ ولا ضعيفٍ، بل هو باطلٌ موضوعٌ، لا تحلُّ روايتُه إلا مقروناً ببيانِ حالهِ.

قال الغيطي: لكن يَنْبغي للشَّخصِ أن يَفْعلَها اقتداءً بالسادةِ وامتثالاً لقولِ مَن أَوْصى بها، وتَبركاً بأفعالهم. انتهى[٢].

قلتُ: أنبأنا شيخُنا الإمامُ بسَنَده السابقِ إلى الشيخ محيي الدين قدِّس سرُّه أنَّه

---

(١) لفظ: «قد» لم يرد في (ح).

(٢) انظر: «قصة المعراج لنجم الدين الغيطي» مع حاشية الدردير (ص: ٢٨ ـ ٢٩).

قال في الباب الموفي (٥٦٠) ما نصُّه، ومِن خطِّهِ الشريفِ نقلتُ: والذي أُوصيكَ به أن تُحافِظَ على أن تَشْتَري نفسَك من الله بعِتْقِ رَقَبتكَ من النار، بأن تقولَ: «لا إله إلا الله» سبعين ألف مرة، فإن اللهَ يعتقُ رَقَبتك بها مِن النار، أو رقبةَ مَن تقولُها عنه مِن الناس، وَردَ في ذلك خبرٌ نبويٌّ، ولقد أَخبرني أبو العباس أحمد بن علي بن مَيْمون بن آب التَّوزري المعروف بالقَسْطلاني بمصر[1]، قال في هذا الأمر: إنَّ الشيخَ أبا الربيع الكفيفَ المَالَقي كان على مائدةِ طعامٍ، وكان قد ذَكَر هذا الذِّكرَ وما وَهَبه لأحدٍ، وكان على المائدةِ صبيٌّ صغيرٌ من أهل الكَشْفِ من الصالحين، فعندما مدَّ يدَه إلى الطعام بكى، فقال له الحاضرون: ما شأْنُكَ تبكي؟ فقال: هذه جهنَّم أَراها وأَرى أُمِّي فيها، وامتَنَع من الطعام وأَخذ في البُكاء، قال الشيخُ أبو الربيع: فقلتُ في نَفْسِي: اللهمَّ إنَّك تعلمُ أنِّي قد هلَّلتُ هذهِ السبعينَ ألفاً، وقد جعلتُها عِتْقَ أُمِّ هذا الصبيِّ مِن النار، قال الصبيُّ: الحمدُ لله أرَى أُمِّي قد خَرَجت مِن النار، وما أَدْري ما سببُ خُروجِها؟ وأَخذ الصبيُّ ينسرُّ، وأكَلَ مع الجماعةِ.

قال أبو الربيعُ: فصحَّ عندي الحديثُ النبويُّ، وصحَّ عندي كَشْفُ ذلك الصبيِّ الذي كان يَزعُم، وقد عملتُ أنا على هذا الذِّكر، ورأيتُ له بركةً في زَوجتي لما ماتَتْ. انتهى من خطِّه قدِّس سرُّه.

فإن قلتَ: إنما قال أبو الرَّبيع: فصحَّ عندي الحديثُ النبويُّ لوقُوع مضمونه الدَّالِّ على صِدْقه وصِدْق رَفْعِه إليه ﷺ، فهل لذلك نظيرٌ عند المحدِّثين؟

قلتُ: نعم، فإنَّ السيوطيَّ أوردَ في «الجامع الكبير» حديثَ: «يكون مدينةٌ بين الفُرات ودِجْلة، يكونُ بها مُلكُ بني العباس، وهي الزَّوْراء، يكون بها حَرْبٌ مُفْظِعة، تُسبى فيها النساءُ، وتذبَحُ فيها الرجالُ كما تُذْبح الغَنَم».

---

(١) لفظ: «بمصر» زيادة من (ح).

وقال: أخرجه الخطيبُ عن عليٍّ، وقال: إسنادُه شديدُ الضعفِ، ثم قال السيوطيُّ: وقَعَت هذه الحربُ والذَّبحُ بعد موتِ الخطيبِ بأكثرَ من مئتي سنة، وذلك مما يقويِّ الحديثَ. انتهى[١].

فقَوِيَ شديدُ الضَّعفِ بوقُوعِ مضمونهِ الدَّالِّ على صِدْقِ الرَّاوي فيه وإنْ كَذَب في غيرِه.

على أنَّ الأصولَ تشهدُ لحديثِ التَّهليل، وذلك أنَّ التهليلَ مِن أَفْضَلِ الحسناتِ، ففي «مسند الإمام أحمد» عن أبي ذر قال: قلتُ: يا رسولَ الله أَوْصِني، قال: «إذا عَمِلتَ سيئةً فأَتْبِعها بحسنةٍ تَمْحُها» قال: قلتُ: يا رسول الله، أَمِن الحسناتِ لا إله إلا الله؟ قال: «هي أفضلُ الحسناتِ»[٢].

ومِن المعلومِ أنَّ الحسنةَ مِن المعروفِ، «وكلُّ معروفٍ صدقةٌ»[٣]، ودلَّت الأخبارُ الصحيحةُ على أنَّ الصدقةَ وقايةٌ مِن النارِ وحِجابٌ وفكاك.

وأيضاً: لا إله إلا الله أفضلُ الذِّكر، و«ذِكْرُ الله حِجابٌ مِن النار وسِتر»[٤]، وقد وَرَد: «أيُّها الناسُ، ابتاعُوا أَنفُسَكم مِن الله عزَّ وجل»[٥].

---

(١) انظر: «الجامع الكبير» (١٨/ ٣٧٠)، وأخرج الحديث الخطيب في «تاريخه» (١/ ٣٣٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢١٤٨٧)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٩٩)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٠٢)، وقال الهيثمي في «المجمع» (١٠/ ٨١): رجاله ثقات، إلا أن شمر بن عطية حدث به عن أشياخه عن أبي ذر، ولم يسمِّ أحداً منهم.

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٢١) من حديث جابر، ومسلم (١٠٠٥) من حديث حذيفة.

(٤) كما في حديث عدي بن حاتم عند مسلم (١٠١٦): «من استطاع منكم أن يستتر من النار ولو بشق تمرة فليفعل».

(٥) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٢٥٠) من حديث أنس، وصحح إسناده الحافظ في «إتحاف المهرة» (٢/ ٨٦).

فإذا دلَّت الأصولُ على أنَّ «لا إله إلا الله» مِن أفضلِ الحسناتِ والمعروفِ، وعلى أنَّ كلَّ معروفٍ صدقةٌ، وعلى أنَّ الصدقةَ وقايةٌ من النارِ، وعلى أنَّ اشتراءَ النفسِ مِن الله مأمورٌ به، صحَّ شَرْعاً أن يشتريَ العبدُ نفسَه بلا إله إلا الله.

فلم يبقَ إلا الكلامُ في تعيينِ هذا العَددِ المَخْصوص، فنقول وبالله التوفيق: يشيرُ إلى ذلكَ في «الدر المنثور» في قوله تعالى: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ [النساء: ٥٦] من قوله:

وأخـرج ابـن أبـي شيبة، وعبد بن حُميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، عن الحسن في الآية، قال: بلَغَني أنَّه يُحرقُ أحدُهم في اليومِ سبعينَ ألف مرة، كلما أَنضَجَتهم وأَكلتْ لُحومهم، قيل لهم: عُودُوا، فعادوا. انتهى[١].

ووَجْهُه: أنَّ كل تَهليلةٍ تكون وقايةً عن أَكْلةٍ من الأَكلاتِ، وسِتْراً وحِجاباً، فإذا جاءتِ النارُ تَطْلبُ الأكلَ تَجِدُ التهليلةَ قد حالَتْ بينَها وبينَ القائل، فصار[٢] عَتيقاً بوقايةِ اللهِ الواقي، والله أعلم.

فما نَقَله الغَيْطي عن بعضِ المشايخ من قوله: إنَّ الحديثَ المذكورَ لم تَرِدْ به السنَّةُ فيما أَعلمُ. انتهى[٣]. إنما نَفَى فيه الوُرودَ في علمِهِ، وهذا كلامٌ صحيحٌ، ولا يلزمُ منه نَفْيُ الوُرودِ مُطْلقاً.

قال السيوطي في «شرح مسند الشافعي»[٤]: الحديثُ الذي لا يوجد في كُتبِ

---

(١) «الدر المنثور» (٢/ ٥٦٩)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٤١٥١)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٩١٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤٥٩٢).

(٢) في (ع): «فكان».

(٣) انظر: «قصة المعراج» للغيطي (ص: ٣٩).

(٤) وهو كتاب «شافي العي في شرح مسند الشافعي» لم يطبع بعد.

الحديثِ الموجودةِ الآن يقولُ فيه الحُفَّاظ المتأخرون: لا أصل له، والمُتورعِّونَ يقتصرونَ على قولهم: لم نَقِفْ عليه، وهو الأَوْلى، لِمَا قال الحافظُ ابن حجر: إنَّ كثيراً مِن كُتبِ الحديث ـ أو الأكثر منها ـ عُدِم في بلادِ الشرق مِن الفِتن، فلعلَّ تلك الأحاديث التي يُوردُها الفقهاءُ محتجِّينَ بها ولا تُعرف في كتِب الحديثِ الآن مُخرَّجةٌ فيها، ولم تَصِل إلينا. انتهى ملخصاً.

٥ ـ ومنها: الدَّعواتُ التي كان سيِّدُ الأحباب قلَّما يقومُ من مجلسٍ حتى يَدْعُو بها للأصحاب.

أخبرنا شيخُنا الإمام العارف بالله صفيُّ الدِّين أحمد بن محمد المدني الأنصاري قدِّس سرُّه إجازةً بإجازته العامَّةِ من الشمسِ الرَّملي، عن الزَّين زكريا، عن العز عبد الرحيم بن الفرات بإجازتِه من أبي حَفْصٍ عمر بن حسن بن المَراغي، عن الفَخْر ابن البخاري، عن عمر بن طَبَرزذ البغدادي، عن عبد الملك الكَرُوخِي، عن القاضي أبي عامر الأَزْدي، عن عبد الجبار الجراحي المَرْوزي، عن أبي العباس محمد المَحْبوبي، عن الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذيِّ، قال: حدَّثنا علي بنُ حجر، أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن عبيد بن زَحْر، عن خاله ابن أبي عمران، أنَّ ابنَ عمر قال: قلَّما كان رسولُ الله ﷺ يقومُ من مجلسٍ حتى يَدْعُوَ بهؤلاءِ الدَّعَوات لأصحابه: «اللهم اقْسِمْ لَنا من خَشْيَتكَ ما يَحولُ بيننَا وبينَ معاصِيك، ومن طاعَتكَ ما تُبلِّغنا به جنَّتكَ، ومن اليقينِ ما تُهوِّنُ به علينا مُصيباتِ الدُّنيا، ومَتِّعنا بأَسْماعِنا وأَبْصارِنا وقُوتنا ما أَحْيَيتَنَا، واجْعَلْه الوارثَ منّا، واجعل ثَأْرنا على مَن ظَلَمنا، وانْصُرنا على مَن عَادَانا، ولا تَجْعلْ مُصِيْبَتَنا في دِيْننِا، ولا تَجعلِ الدُّنيا أَكْبَر همِّنا، ولا مَبْلَغ عِلْمِنا، ولا تُسلِّط علينا مَن لا يَرحَمُنا». وبه إلى الترمذيِّ قال: هذا حديث حسن[1].

---

(١) «سنن الترمذي» (٣٥٠٢)، وفيه: حديث حسن غريب.

ومن ذلك: ما رَويناهُ بالسَّند إلى ابن طَبَرْزذ، عن أبي البدر إبراهيم الكَرْخي وأبي الفتح مُفْلح الدُّومي، عن الحافظ أبي بكرٍ الخطيب البغدادي، عن أبي عمر القاسم الهاشمي، عن أبي علي محمد اللُّؤلؤي، عن الحافظ أبي داود السِّجستاني، أخبرنا تميم بن المنتصر، أخبرنا إسحاق ـ يعني: ابنَ يوسف ـ، عن شَريك، أخبرنا جامع، عن أبي وائلٍ، عن عبد الله بن مسعود قال: كان رسولُ الله ﷺ يُعلِّمنا كلماتٍ، ولم يكن يُعلِّمناهنَّ كما يُعلِّمنا التشهدَ: «اللهمَّ أَلِّفْ بينَ قُلوبنا، وأَصْلح ذاتَ بيننا، واهْدنا سُبُلَ السلام، ونَجِّنا من الظُّلماتِ إلى النور، وجَنِّبنا الفواحشَ ما ظَهَر منها وما بَطَن، وبارِكْ لنا في أَسْماعِنا وأبصارِنا وقلوبنا وأزواجِنا وذُرِّياتِنا[١]، وتُب عَلَينا إنَّكَ أنتَ التوابُ الرحيمُ، واجْعَلنا شاكرينَ لنِعْمتِكَ، مُثْنينَ بها قابِليها[٢]، وأَتمَّها عَلَينا»[٣].

ومن ذلك: ما رَويناه بالسَّندِ إلى الحافظ ابنِ حجرٍ، عن الحافظ زين الدِّين العِراقي، عن القاضي أبي عمر عز الدين سماعاً عليه بجامع الأقمر من القاهرة سنة (٧٢١) بقراءته على موسى بن أبي الحسن الغزي، بسماعِه على أبي الفَرج بنعبد المنعم، عن أحمد بن محمد التَّميمي، أنا الحسن بن أحمد الحداد، أنا أحمد بن عبد الله بن إسحاق الحافظ هو أبو نعيم، حدثنا أبو بكر الطَّلْحي، حدثنا أحمد بن عبد الرحيم بن دُحَيم، حدثنا عمر الأَزْدي، حدَّثني أبي، عن سليمان، عن أبي حمزة الثمالي[٤] ثابت بن أبي صفَّية، عن الأَصْبغ وهو ابن نُباتة، عن علي رضي الله عنه قال: «مَن أحبَّ أن يكتالَ بالمكيال الأوفى[٥] فَلْيقُلْ في آخر مجلسِهِ أو حين يقومُ: ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾

---

(١) في (ع): «وذريتنا».

(٢) في (ع): «قابلينها».

(٣) أخرجه أبو داود (٩٦٩)، والحاكم (٩٧٧) وصححه، لكن شريك النخعي سيئ الحفظ.

(٤) في النسخ: «السماك»، والصواب المثبت.

(٥) في (ح): «إلا في».

﴿وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ۝١٨١ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الصافات: ١٨٠ ـ ١٨٢]»[(١)].

ومن ذلك ما رَوينا بالسَّند إلى الشيخ محيي الدين قدِّس سرُّه أنه قال في الباب الموفي (٥٦٠) ما نصُّه ومن خطِّه الشريف كتبتُ: وعند خاتمةِ المجلسِ: اللهمَّ أَسْمِعنا خيراً، وأَطْلِعنا خيراً، ورَزقَنا الله العافيةَ، وأَدامَها لنا، وجَمعَ اللهُ قلوبَنا على التَّقوى، ووَفَّقنا لما يحبُّ ويَرْضى. وخَواتمَ البقرةِ. هذا الدُّعاء سمعتُه من رسولِ الله ﷺ في المنامِ، دعا بِهِ بعد فراغِ القارئ عليه من كتاب البخاري «الصحيح» وذلك سنةَ تسعٍ وتسعين وخمس مئة بمكةَ، ولو ثَبتَ على الأحاديثِ لرَويتُها عنه سماعاً عليه بقراءةِ محمد بن خالد الصدفي التِّلِمْساني. انتهى.

وقال في «المبشرات»: رأيتُ وأنا بمكةَ رسولَ الله ﷺ بين بابِ الجياد، وباب الحزورة، ومحمد بن خالد الصدفي التلمساني يقرأُ عليه كتابَ البخاري، فلمَّا أَكْملَ المجلسَ، أخرجَ رسولُ الله ﷺ يديهِ، واستقبلَ الركن اليماني، وقال: «اللهم أَسْمِعنا خيراً» الدعاءَ.

وقال في «روح القدس» في ترجمةِ شيخهِ أبي عبد الله محمد بن قسوم: كان دعاؤه في خاتمةِ مَجْلِسه: «اللهمَّ أَسْمِعنا خيراً» إلى آخر الدعاء، وخواتمَ البقرة، قال: وهو الدُّعاء الذي الْتَزمنا في خواتِم مجلسِنا، ورأيتُ النبيَّ ﷺ في المنامِ بالحَرمَ وقارئٌ يقرأُ عليه «صحيح البخاري»، فلما فَرغَ دعا بهذا الدعاءِ، فزدْتُ بها غِبْطةً. انتهى[(٢)].

اللهمَّ لكَ الحمدُ كلُّه، ولكَ الشكرُ كلُّه، وإليكَ يرجع الأمر كلُّه، اللهمَّ صلِّ على سيدِنا ونبينا محمدٍ عبدِك ورسولِكَ النبيِّ الأميِّ خاتمِ النبيين، وعلى آلهِ وأصحابهِ

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٧/ ١٢٣)، وإسناده واهٍ، أصبغ بن نباته متروك، وأبو حمزة ثابت بن أبي صفية ضعيف رافضي.

(٢) انظر: «رسالة روح القدس» (ص: ٨٥).

والتابعينَ لهم بإحسانٍ إلى يومِ الدين وسلِّم، صلاةً وتسليماً فائِضَي البركاتِ على السابقينَ واللَّاحِقين، عَدَد خَلْقِ الله، بدوامِ اللهِ الملكِ الحقِّ المبين.

اللهمَّ اغْفِر لي خَطَئي وجَهْلي، وإسْرافي في أَمْري، وما أنتَ أعلمُ به منِّي.

اللهمَّ اغْفِر لي جِدِّي وهَزْلي، وخَطئي وِعَمْدِي، وكلُّ ذلكَ عندي.

اللهمَّ اغْفِر لي ما قدَّمتُ وما أخَّرتُ، وما أعلنتُ وما أَسررتُ، وما أنتَ أعلمُ بهِ منِّي، أنتَ المقدِّم وأنتَ المؤخِّر، لا إلهَ إلا أنتَ.

اللهمَّ أَصْلِح لي دِيْني الذي هو عِصْمةُ أَمْري، وأَصْلِح لي دُنياي التي فيها مَعاشِي، وأَصْلِحْ لي آخِرتي التي فيها مَعادِي، واجْعَل الحياةَ زيادةً لي من كلِّ خيرٍ، واجْعَل الموتَ راحةً لي من كلِّ شرٍّ.

اللهمَّ آتِ نَفْسي تَقْواها، وزكِّها أنتَ[1] خيرُ مَن زكَّاها، أنتَ وَليُّها ومَوْلاها، ربِّ اجْعَلْ هذا البلدَ آمِناً، وارْزُقْ أهلَه من الثَّمرات، واجْنُبْني وبَنيَّ أن نَعبدَ الأصنامَ، ربِّ اجْعلنِي مُقيمَ الصلاةِ ومن ذُرِّيَّتي، ربَّنا وتقبَّل دُعاء، ربَّنا اغْفِر لي ولوَالديَّ وللمؤمنينَ يومَ يقومُ الحِسابُ.

اللهمَّ إني أَعوذُ برضاكَ من سَخَطِكَ، وبمعافَاتِكَ من عُقوبتِكَ، وبكَ مِنْكَ، لا أُحصِي ثناءً عليكَ أنتَ كما أَثْنيتَ على نَفْسِكَ، لا إله إلا أنتَ، أستغفرُكَ وأتوبُ إليكَ.

اللهمَّ كلُّ ما سألتُكَ فيه ومنه، فإني أسأَلُكَ ذلكَ كلَّه لي ولوَالديَّ ولأحبَّتي وأَهلي وقَرابتِي وِجيراني، ومَن حَضَرني من المسلمينَ، ومَنْ عَرفَني، أو سَمع بذِكْري، أو لم يَعْرفني، ولوَالدِيهم، وأبنائِهم وإخوانِهم، وأزواجِهم وعشيرتهم، وذَوي رَحِمهم،

---

(١) في (ر) و(ع): «فأنت».

والمؤمنين والمؤمناتِ، والمسلمينَ والمسلمات، الأحياءِ منهم والأموات، إنَّك واهبُ الخيراتِ، ودافعُ المضَرَّاتِ، وأنتَ على كلِّ شيءٍ قديرٌ، آمين.

وصلِّ اللهمَّ على سيدِنا ومولانا محمد، وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعين، وسلِّم عَددَ خَلْقِك بدَوامك، آمين.

سُبحانَ ربِّك ربِّ العِزَّة عما يَصفونَ، وسلامٌ على المرسلينَ، والحمدُ لله ربِّ العالمين.

قال المؤلِّفُ عفا الله عنه[١]: تمَّ تسويدُه يومَ السبت (٢٤) من شهرِ ذِي الحَجة الحرام، خاتمةَ سنة (١٠٧٩) ثم أَلْحق فيه أشياء، وحرَّر تحريراً، وقُوبل وصحِّح في مجالسَ عديدةٍ متفرقةٍ، آخرُها يوم الثلاثاء (١٧) من ذي القعدة الحرام سنة (١٠٨٠) ثم أَلْحق أشياءَ في ذي القعدة سنة (١٠٨٣)[٢]، أَحسنَ الله خِتامها وفاتحةَ ما بعدَها بمنِّه، آمين، وذلك بمنزلي بظاهرِ المدينةِ المنورةِ، على ساكِنها أفضلُ الصلاةِ، وأتمُّ السلام، عَدَد خَلْقِ الله بدوامِ الله المهيمنِ العلَّامِ، والحمدُ لله ربِّ العالمين[٣].

* * *

(١) قوله: «قال المؤلف عفا الله عنه» ليس من (ع).

(٢) قوله: «ثم ألحق أشياء في ذي القعدة سنة ١٠٨٣» ليس من (ع).

(٣) بعدها في (ح): «تمَّ الكتابُ المسمَّى بـ«إتحافِ المُنيب الأوَّاه بفَضْلِ الجهرِ بذكر الله»، يومَ السبتِ السادس وعشرين من جمادى الأولى من شُهور سنة واحد وثمانين وألف، بخطِّ الحقير إلى اللهِ تعالى محمد بن إسماعيل الكردي، عفا الله عنهما بكرمه آمين».